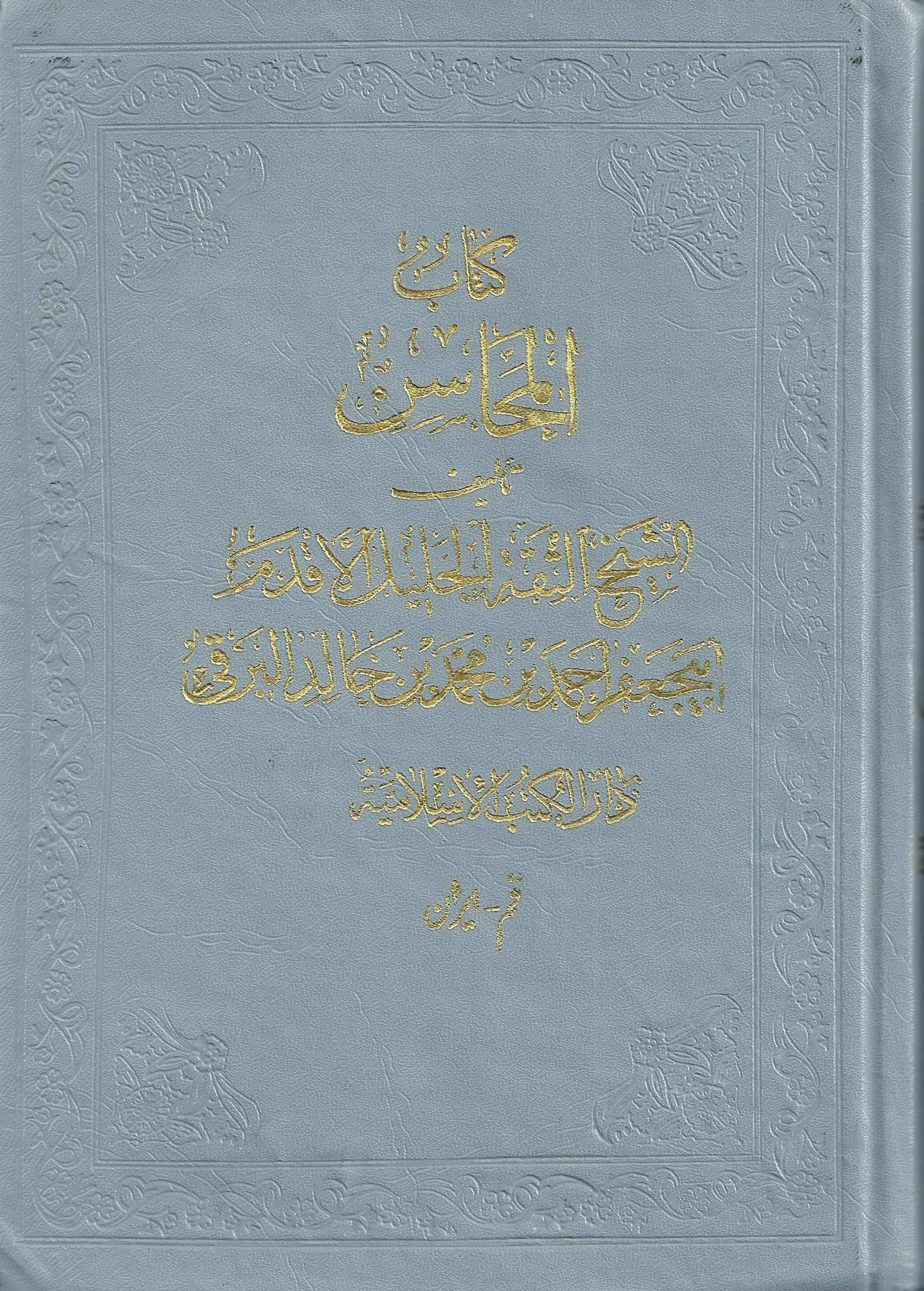

كتاب
المحاسن
تأليف
الشيخ الثقة الجليل الأقدم
أبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي
دار الكتب الإسلامية
قم - إيران

كتاب المحاسن

تأليف

الشيخ الثقة الجليل الأقدم أبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي

عني بنشره وتصحيحه والتعليق عليه
السيد جلال الدين الحسيني
المشتهر بالمحدث

الطبعة الثانية

الناشر: دار الكتب الإسلامية

قم - صفائيه - بيگدلی

كتب المحاسن للمحاسن دور
قطب عليه المكرمات تدور
قال الصدوق محمد: هو عندنا
أهل البصيرة مرجع مشهور

المحاسن

الجزء الاول من المحاسن ويشتمل على خمسة كتب

١ - كتاب الاشكال والقرائن .

٢ - « ثواب الاعمال .

٣ - « عقاب الاعمال .

٤ - « الصفوة والنور والرحمة .

٥ - « مصابيح الظلم .

(تجزية الكتاب منا و ذلك لئلا يكثر حجمه بعد الطبع و إلا فليس من النسخ أثر من التجزية) ،

فهرس مطالب المقدمة

كز ـــ تصريح صاحب بعض فضائح الروافض بأن البرقي (ره) من واضعي مذهب الشيعة ومؤسسي أساسه (وذلك مبني على زعمه الفاسد من أن المذهب مختلق وموضوع).

كح ـ ل ـ حكاية نفيسة تشتمل على بيان بعض مقامات البرقي (ره) من المعنوية و الخلوص و الايثار وورود الري و نزوله في منزل أبي الحسن أحمد بن الحسن الماذرائي الذي كان من أجلاء الشيعة إلى غير ذلك من الفوائد الطريفة، والحكاية منقولة عن منهاج الصلاح للعلامة (ره).

ل ـ له ـ الخوض في تقدما يتعلق بالحكاية من الفوائد المهمة التي لا ينبغي أن يذهل عنها.

له ـ لط ـ نقل حكاية أخرى مشتملة على غاية جلالة الماذرائي (ره) و على صدور توقيع عن الناحية المقدسة في حقه.

لط ـــ نب ـ الخوض في ترجمة الماذرائي و بيان أنه اول من نشر لواء التشيع بالري و نقل كلمات المؤرخين في حقه وحق مخدوميه كوتكين وساتكين و بيان سبب إعراض الماذرائي (ره) عن الخدمة لهما إلى غير ذلك مما ينبغي أن يلاحظ (قد ذكرنا في هذه الصفحات مطالب مهمة نفيسة جداً وحيث كان ذكرها فرعاً لا اصلا أعرضنا عن وضع فهرس لها).

نب ـــ نح ـ التصريح بأسامي باذلي نفقة طبع الكتاب وذكر قصيدة في حقهم وهي مشتملة على مدح الكتاب ومؤلفه.

نح ـ نط ـ تبصـرة مهمة ينبغي أن يلتفت إليها من أراد أن يستفيد من الكتاب لأنها في بيان كيفية طريق سلكناه في طبع النسخة.

بسمه تعالی

مقدّمة

إطباق علمائنا معشر الامامیّة علی وثاقة أبی جعفر أحمد بن أبی عبدالله البرقیّ بل علی جلالته یغنینا عن الخوض فی ترجمته من هذه الجهة، وکذا اشتهار اعتبار کتابه «المحاسن» بینهم یمنعنا عن بیان شیء من ذلک من جهة الحاجة إلیه، ومع ذلک نذکر شیئاً ممّا له ربط بالامرین عملا بما هو المتعارف فی هذا العصر من تصدیر الکتب المطبوعة بذکر ما یکشف عن أحوال الکتب و تراجم مؤلّفیها و نکتفی فی ذلک بأقلّ ما یدلّ علی المطلوب إذ المقام لا یسع الاستقصاء فی ذلک فنقول والله المستعان :

نبذة ممایدل علی اعتبار الکتاب وجلالة مؤلفه

فمن ذلک اعتماد المشایخ الثلاثة فی الکتب الاربعة التی علیها تدور رحی مذهب الشّیعة فی استنباط أحکام الشّریعة علی هذا الکتاب إذ کلّ منهم انتزع أخباراً کثیرة منه وأودعها کتابه .

أمّا ثقة الاسلام الکلینیّ رضوان الله علیه فقد روی عنه بواسطة عدّة من الرواة واختار للتّعبیر عنهم عبارة «عدّة من أصحابنا» حبّاً للاختصار وحفظاً لکتابه من أن یکثر حجمه، و ذلک لأنّ المحاسن من مآخذه المهمّة الّتی ینقل عنه کثیراً فلو تکرّر فی جمیع هذه الموارد أسامی الذین یروی بواسطتهم عنه لکان یکثر حجم الکتاب کثیراً فاکتفی عن ذکر أسامیهم بذکر العدّة .

قال العلاّمة أعلی الله مقامه فی الفائدة الثالثة من فوائد الخلاصة : «قال الشیخ الصدوق محمّد بن یعقوب الکلینیّ فی کتابه الکافی فی أخبار کثیرة: «عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقیّ» و قال : «کلّما قلت فی کتابی المشار إلیه : عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن خالد، فهم علیّ بن إبراهیم ، وعلیّ بن محمّد بن عبدالله بن أذینة، و أحمد بن عبدالله بن بنته، وعلیّ بن الحسن» .

و نظمه العلاّمة الطباطبائي السيّدمهدی بحرالعلوم رضوان الله‌عليه (على ماهو المشهور و المذكور في غير واحد من الكتب الرّجاليّه والفقهيّة وغيرها) على هذا المنوال

وعدّة البرقيّ و هو أحمد — عليّ بن الحسن و أحمد

و بعد ذين ابن أذينة علي — و ابن لابراهيم و اسمه علي

أمّا رئيس المحدّثين أبو جعفر الّصدوق رحمة‌الله‌عليه فهو أيضاً سلك هذا الطّريق فقال في أوّل كتاب من لايحضره الفقيه مالفظه

«ولم أقصد فيه قصد المصنّفين في إيراد جميع مارووه بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحّته وأعتقد فيه أنّه حجّة فيما بيني و بين ربّي تقدّس ذكره وتعالت قدرته، وجميع مافيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعوّل و إليها المرجع؛ مثل كتاب حريز بن عبدالله السّجستانيّ، و كتاب عبيدالله بن عليّ الحلبي، و كتب عليّ بن مهزيار الأهوازيّ، و كتب الحسين بن سعيد، و نوادر أحمد بن محمّد بن عيسى، و كتاب نوادر الحكمة تصنيف محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، و كتاب الرّحمة لسعد بن عبدالله، وجامع شيخنا محمّد بن الحسن بن الوليد رضي الله‌عنه، و نوادر محمّد بن أبي عمير، و كتب(1) المحاسن لأحمد بن أبي عبدالله البرقي، ورسالة أبي رضي الله‌عنه إليّ، وغيرها من الاصول والمصنّفات الّتي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب الّتي رويتها عن مشايخي وأسلافي رضي الله عنهم»

أقول: وإلى هذا أشرت في قولي:

كتب المحاسن للمحاسن دور — قطب عليه المكرمات تدور

قال الصّدوق محمّد: هو عندنا — أهل البصيرة مرجع مشهور

وأمّا شيخ الطّائفة أبو جعفر محمّد بن الحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه القدّوسي فحسبنا من قوله في الباب ماذكره في كتابيه (الرّجال، والفهرست) فنذكر هنا ماذكره في الفهرست وهو قوله

«أحمد بن محمّد بن خالد بن عبدالرحمن بن محمّد بن عليّ البرقيّ أبو جعفر أصله كوفيّ و كان جدّه محمّد بن عليّ حبسه يوسف بن عمر والي العراق بعد قتل زيد بن

(1) خ ل « كتاب».

علي بن الحسين عليهم السلام ثمّ قتله وكان خالد صغير السّنّ فهرب مع أبيه عبد الرّحمن **إلى برقة ثم** فأقاموا بها وكان ثقة في نفسه غير أنّه أكثر الرّواية عن الضّعفاء واعتمد المراسيل **وصنّف** كتباً كثيرة منها المحاسن وغيرها وقد زيد في المحاسن ونقص، **فمما وقع إلي منها** **الابلاغ**، كتاب التراحم والتّعاطف، كتاب آداب النّفس، كتاب المنافع، كتاب أدب المعاشرة، كتاب المعيشة، كتاب المكاسب، كتاب الرّفاهية، كتاب المعاريض، كتاب السّفر، كتاب الامثال، كتاب الشّواهد من كتاب الله عزّ وجلّ، كتاب النّجوم، كتاب المرافق، كتاب الزّواجر، كتاب السّوم، كتاب الزّينة كتاب الاركان، كتاب الزّيّ، كتاب اختلاف الحديث، كتاب الطيب، كتاب المآكل، كتاب الماء، كتاب الفهم، كتاب الاخوان، كتاب الثّواب، كتاب تفسير الاحاديث وأحكامه، كتاب العلل، كتاب العقل، كتاب التّخويف، كتاب التّحذير، كتاب التّهذيب، كتاب التّسلية، كتاب التأريخ، كتاب الغريب، كتاب المحاسن، كتاب مذامّ الاخلاق، كتاب النّساء، كتاب المآثر والانساب، كتاب أنساب الامم، كتاب الشّعر والشّعراء، كتاب العجائب، كتاب الحقائق، كتاب المواهب والحظوظ، كتاب الحياة، كتاب النّور والرّحمة، كتاب الزّهد والمواعظ، كتاب التّبصرة، كتاب التّفسير، كتاب التأويل، كتاب مذامّ الافعال، كتاب الفروق، كتاب المعاني والتّحريف، كتاب العقاب، كتاب الامتحان، كتاب العقوبات، كتاب العين، كتاب الخصائص، كتاب النّحو، كتاب العيافة والقيافة، كتاب الزّجر والفال، كتاب الطير، كتاب المراشد، كتاب الافانين، كتاب الغرائب، كتاب الحيل، كتاب الصّيانة، كتاب الفراسة، كتاب العويص، كتاب النّوادر، كتاب مكارم الاخلاق، كتاب ثواب القرآن، كتاب فضل القرآن، كتاب مصابيح الظلم، كتاب المنجيات، كتاب الدّعاء، كتاب الدّعابة والمزاح، كتاب التّرغيب، كتاب الصّفوة، كتاب الرّؤيا، كتاب المحبوبات والمكروهات، كتاب خلق السّماوات والارض، كتاب بدء خلق إبليس والجنّ، كتاب الدّواجن والرّواجن، كتاب مغازي النّبيّ (ص)، كتاب بنات النّبي (ص) وأزواجه، كتاب الاجناس والحيوان، كتاب التّأويل، وزاد محمّد بن جعفر بن بطّة على ذلك: كتاب طبقات الرّجال، كتاب الاوائل، كتاب الطّبّ، كتاب التّبيان، كتاب الجمل، كتاب ما خاطب الله به خلقه، كتاب جداول الحكمة، كتاب الاشكال والقرائن، كتاب الرّياضة، كتاب ذكر الكعبة، كتاب التّهاني، كتاب التّعازي؛ أخبرنا بهذه الكتب كلّها وبجميع رواياته

عدّة من أصحابنا؛ منهم الشّيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النّعمان المفيد و أبو عبدالله الحسين بن عبيد الله وأحمد بن عبدون وغيرهم عن أحمد بن محمّد بن سليمان الزّراري" قال: حدّثنا علي" بن الحسين السعد آبادي أبو الحسن القمي"، قال: حدّثنا أحمد بن أبي عبدالله؛ وأخبرنا هؤلاء الثّلاثة عن الحسن بن حمزة العلوي" الطّبري" ، قال: حدّثنا أحمد بن عبدالله بن بنت البرقي" ، قال: حدّثنا جدّي أحمد بن محمّد؛ وأخبرنا هؤلاء إلّا الشيخ أبا عبدالله وغيرهم عن أبي المفضّل الشّيباني" ، عن محمّد بن جعفر بن بطّة ، عن أحمد بن أبي عبدالله بجميع كتبه ورواياته ، وأخبرنا بها ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن أبي عبدالله بجميع كتبه ورواياته»

ونظيره كلام

الشيخ الجليل النبيل **النجاشي** رضي الله عنه وأرضاه في حقّ صاحب العنوان وهو قوله :

«أحمد بن محمّد بن خالد بن عبدالرّحمن بن محمّد بن علي" البرقي" أبو جعفر أصله كوفي" و كان جدّه محمّد بن علي" حبسه يوسف بن عمر بعد قتل زيد عليه السلام ثم قتله و كان خالد صغير السّنّ فهرب مع أبيه عبدالرّحمن إلى «برقرود» و كان ثقة في نفسه؛ يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل وصنّف كتباً منها المحاسن وغيرها؛ و قد زيد في المحاسن و نقص، كتاب التّبليغ والرّسالة، كتاب التّراحم والتّعاطف، كتاب التّبصرة، كتاب الرّفاهية، كتاب الزّي"، كتاب الزّينة، كتاب المرافق، كتاب المراشد، كتاب الصّيانة، كتاب النّجابة، كتاب الفراسة ، كتاب الحقائق، كتاب الاخوان ، كتاب الخصائص، كتاب المآكل ، كتاب مصابيح الظّلم ، كتاب المحبوبات ، كتاب المكروهات ، كتاب العويص ، كتاب الثواب ، كتاب العقاب ، كتاب المعيشة ، كتاب النّساء ، كتاب الطّيب ، كتاب العقوبات ، كتاب المشارب ، كتاب الشّعر ، كتاب أدب النّفس ، كتاب الطّب ، كتاب الطّبقات ، كتاب أفاضل الاعمال ، كتاب أخص" الاعمال ، كتاب المساجد الاربعة ، كتاب الرّجال ، كتاب الهداية ، كتاب المواعظ، كتاب التّحذير ، كتاب التّسلية، كتاب أدب المعاشرة، كتاب مكارم الاخلاق، كتاب مكارم الافعال، كتاب مذام" الافعال، كتاب المواهب ، كتاب الحبوة ، كتاب الصّفوة، كتاب علل الحديث، كتاب معاني الحديث والتحريف، كتاب تفسير الحديث، كتاب العروق، كتاب الاحتجاج ، كتاب الغرائب ، كتاب العجائب ، كتاب اللطائف ، كتاب المصالح ،

كتاب المنافع، كتاب من الدّواجن والرّواجن، كتاب الشّعر والشّعراء كتاب النّجوم، كتاب تعبير الرّؤيا، كتاب الزّجر و الفأل، كتاب صوم الأيّام، كتاب السّماء، كتاب الارضين، كتاب البلدان و المساحة، كتاب الدّعاء، كتاب ذكر الكعبة، كتاب الاجناس و الحيوان، كتاب أحاديث الجنّ وإبليس، كتاب فضل القرآن، كتاب الازاهير، كتاب الاوامر والزّواجر، كتاب ماخاطب الله به خلقه، كتاب أحكام الانبياء و الرّسل، كتاب الجمل، كتاب جداول الحكمة، كتاب الاشكال و القرائن، كتاب الرّياضة، كتاب الامثال، كتاب الاوائل، كتاب التأريخ، كتاب الانساب، كتاب النّحو، كتاب الاصفية، كتاب الافانين، كتاب المغازى، كتاب الرّواية، كتاب النوادر، هذا الفهرست الذى ذكره محمّد بن جعفر بن بطّة من كتب المحاسن، وذكر بعض أصحابنا أنّ له كتباً أخر منها كتاب التهانى، كتاب التّعازى، كتاب أخبار الاصمّ؛ أخبرنا بجميع كتبه الحسين بن عبيدالله قال: حدّثنا أحمد بن محمّد أبو غالب الزّرارىّ قال: حدّثنا مؤدّبى علىّ بن الحسين السعدآبادىّ أبو الحسن القمّى قال: حدّثنا أحمد بن أبى عبدالله بها، وقال أحمد بن الحسين رحمه الله فى تأريخه: توفّى أحمد بن أبى عبدالله البرقىّ فى سنة أربع وسبعين ومائتين، وقال علىّ بن محمّد ماجيلويه: توفّى سنة ثمانين ومائتين». قال بعض الفضلاء (١) فى هامش قوله «مؤدّبى علىّ بن الحسين» من النسخة المطبوعة مالفظه: «وعلىّ بن الحسين هذا وإن لم يذكر حاله فى هذا الكتاب بمدح ولاذمّ إلّا أنّ جلالة شأن أبى غالب وعلوّ مرتبته فى باب الرّواية تمنع من أخذه معلّماً مؤدّباً لو لم يكن من الثقات بل أجلّائهم كما هو ظاهر للماهر فى الفنّ»

و من ذلك تصريحات غيرهم من علماء الشيعة وحملة علم الدّين والشريعة بما يدلّ على المطلوب فلننقل أيضاً شيئاً ممّا ذكروه فى الباب فنقول:

قال ابن شهراشوب (ره) فى معالم العلماء (٢) مالفظه

«أحمد بن محمّد بن خالد البرقىّ كوفىّ سكن برحبة قم، مصنّفاته المحاسن؛ وقد زيد فيها و نقص منها، فمن ذلك: الابلاغ، التّراحم و التّعاطف، أدب النفس، المنافع، أدب المعاشرة، المعيشة، المكاسب، الرّفاهية، المعاريض، السّفر، الامثال، الشواهد من كتاب الله، النجوم، المرافق، الدّواجن، الشّوم، الزينة، الاركان، الزىّ، اختلاف

(١) اسم القائل «عبدالحسين الطهرانى» ولعله شيخ العراقين الحاج شيخ عبدالحسين الطهرانى شيخ اجازة المحدث النورى (ره). (٢) ص ٩-١٠ من النسخة المطبوعة.

أقمع لخواطر الجهل، ولا أدعى إلى اقتناء كلّ محمود ونفى كلّ مذموم من العلم بالدّين وكيف لا يكون كذلك مامن الله عزّ وجلّ سببه، ورسول الله صلّى الله عليه وآله مستودعه ومعدنه، وأولوا النّهى تراجمته وحملته، وماظنّك بشيء الصّدق خلّته، والذكاء والفهم آلته، والتوفيق والحكم مريحته، واللّين والتواضع نتيجته، وهو الشيء الذى لا يستوحش معه صاحبه إلى شيء، ولا يأنس العاقل مع نبذه بشيء، ولا يستخلف منه عوضاً يوازيه، ولا يعتاض منه بدلا يدانيه، ولا تحول فضيلته ولا تزول منفعته؛ و أنّى لك بكنز باق على الانفاق، ولا تقدح فيه يد الزّمان، ولا تكلمه غوائل الحدثان، وأقلّ خصاله الثناء له فى العاجل، مع الفوز برضوان الله فى الآجل، وأشرف بما صاحبه على كلّ حال مقبول، وقوله وفعله محتمل محمول، وسببه أقرب من الرّحم الماسّة، وقوله أصدق وأوفق من التجربة وإدراك الحاسّة، وهو نجاة من تسليط التّهم وتحاذير النّدم، وكفاك من كريم مناقبه ورفيع مراتبه أنّ العالم بما أدّى من صدق قوله شريك لكلّ عامل فى فعله طول المسند؛ وهو به ناظر، ناطق صامت؛ حاضر غائب، حيّ ميّت، ورادع نصب» فذكر شيئاً من أخبار الكتاب فمن أراده فليطلبه من هناك .

قال القاضى نور الله التسترى رضى الله عنه وأرضاه فى كتابه الموسوم بمصائب النواصب فى ضمن أجوبته عن كلام الخصم الّذى ادّعى حصر كتب أحاديث الشيعة فى الاربعة المشهورة (الكافى، والفقيه، والتّهذيب والاستبصار) مالفظه :

وأمّا ثالثاً فلأنّ حصره كتب أحاديث الامامية فى الاربعة المذكورة ليس بصحيح، بل هى ستّة؛ وخامسها كتاب المحاسن تأليف أحمد بن محمّد بن خالد البرقى، وسادسها قرب الاسناد تأليف محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميرى» .

قال المولى محمّد تقىّ المجلسى طيّب الله مضجعه فى شرحه الفارسى على كتاب من لا يحضره الفقيه فى شرح قول الصدوق (ره)« وكتاب المحاسن لأحمد بن أبى عبدالله البرقى » مالفظه :

«واين كتاب نزد ماهست وچنانكه مشايخ نقل كرده اند بسيار بزرگ و ثقه ومعتمد عليه بوده است آنچه الحال هست شايد ثلث آن باشد وبغير از اين كتاب نودوسه كتاب ديگر تصنيف نموده است در فنون علوم؛ و اسامى اين كتابها و ساير كتابهاى علماى ما

در فهرستهای ارباب رجال موجود است».

قال العلّامة المجلسي قدّس الله تربته في مقدّمة البحار في الفصل الثاني الّذي عقده لبيان ما للكتب المنتزعة منها البحار من الاعتبار وعدمه ما نصّه :« وكتاب المحاسن للبرقي من الاصول المعتبرة وقد نقل عنه الكليني وكلّ من تأخّر عنه من المؤلّفين».

قال السّيد نعمة الله الجزائري قدّس سرّه في رسالة حجّيّة قول المجتهدين من الاموات في ضمن كلام له ما لفظه:« إنّ أصول الحديث الّتي دوّنها أصحاب الائمّة عليهم السّلام عددها أربعمائة، أمّا الكتب فهي أكثر منها، ومشايخنا المحمّدون الثّلاثة قدّس الله أرواحهم لمّا صنّفوا هذه الاصول الاربعة وأخذوها من الاصول الاربعمائة ونحوها اجتهدوا في نزع الاخبار من مقارّها و ذلك أنّهم عمدوا سيّما الشّيخ طاب ثراه إلى الاخبار الواردة في المسئلة الواحدة فأخذوا من الاصول بعض الاخبار المناسبة وذكروا بعض ما ينافيها و تركوا بقيّة الاخبار وما عارضها وإن كانت صحيحة السّند إلّا أنّ ما ذكروه أخصر طريقاً، ومن تتبّع الموجود من الاصول ككتاب محاسن البرقي يظهر له صحّة ما ذكرناه، و ذلك أنّه إذا عنون باباً من الابواب ينقل فيه ما يقرب من عشرين حديثاً مثلا وطرق أكثرها من واضح الصّحيح فلمّا عمد الكليني والشّيخ عطّر الله مرقديهما إلى انتزاع الاخبار من ذلك الكتاب ما نقلوا إلّا بعضها اختياراً للاختصار ولو نقلوها كما هي لربّما فهم غيرهم منها غير ما ذهبوا إليه وعقلوه من تلك الاخبار، مع ما حصل لها بسبب ما فعلوا من الاضمار والقطع والارسال و أنواع الاختلال، وبالجملة فما صنعوه من أقوى أنواع الاجتهاد، ومع ذلك قبل علماؤنا رواياتهم وقولهم واعتمدوا عليها وسكنوا إليها، ولم يوجبوا على أنفسهم البحث والفحص عن الاصول والكتب المدوّنة في أعصار الائمّة عليهم السّلام فهذا من أعظم أنواع التقليد للاموات».

قال العلامة الطباطبائي « السيّد مهدي » بحر العلوم (ره) في رجاله

بنو خالد البرقي القمي

أبوهم خالد بن عبد الرّحمن بن محمّد بن علي « كوفيّ » من موالي أبي الحسن الأشعري وقيل مولى جرير بن عبد الله قتل يوسف بن عمر والي العراق جدّه محمّد بن علي بعد قتل زيد رضي الله عنه فهرب خالد وهو صغير مع أبيه عبد الرّحمن إلى « برقرود » قرية

في سواد قم على و ادهناك يعرف بذلك فنسبوا إليها و هم أهل بيت علم وفقه و حديث و أدب؛ منهم أبوعبدالله محمّدبن خالد و أخواه أبوعلي الحسن وقيل الحسين وأبوالقاسم الفضل و ابنه أبوجعفر أحمدبن محمّدبن خالد و يعرف أيضاً بأحمدبن أبي عبدالله و ابن ابن ابنه (١) أحمدبن عبدالله بن أحمدبن محمّدبن خالد و ابن ابن أخيه عليّ بن العلاء بن الفضل بن خالد؛ ذكرهم النجاشي (ره) وقال في الحسن بن خالد: ثقة له كتاب نوادر، وفي محمّد: إنّه كان أديباً حسن المعرفة بالأخبار وعلوم العرب ضعيفاً في الحديث له كتب روى أحمدبن عبدالله بن أحمدبن أبي عبدالله محمّدبن خالد قال: حدّثنا أحمدبن أبيعبدالله عن أبيه، و في أحمدبن محمّد: إنّه كان ثقة في نفسه يروي عن الضّعفاء واعتمد المراسيل و صنّف كتباً كثيرة، قال: ولا بن الفضل ابن يعرف بعليّ بن العلاء بن الفضل بن خالد فقيه و ذكر أنّ صهر أحمد على ابنته محمّدبن أبي القاسم الملقّب ما جيلويه سيّد من أصحابنا القمّيّين ثقة عالم فقيه عارف بالأدب والشّعر و الغريب أخذ العلم والأدب عن أحمدبن أبيعبدالله، و كان ابنه عليّ بن محمّد من بنت أحمد وهو ثقة فاضل أديب فقيه رأى جدّه أحمدبن محمّد البرقي و تأدّب عليه، وذكر البرقي في رجاله أباه محمّداً في أصحاب الكاظم و الرّضا والجواد (ع) و ذكر نفسه في أصحاب الجواد والهادي (ع) و كان في زمان العسكري (ع) و ذكر أصحابه و لم يعدّ نفسه فيهم و كأنّه لم يلقه أولم يتّفق له الرّواية و كذا صنع الشّيخ في الرّجال و وثّق محمّدبن خالد عند ذكره في أصحاب الرّضا (ع) ولم يطعن فيه بشيء و ذكر في الفهرست محمّداً وأخاه الحسن وابنه أحمد وذكر لكلّ منهم كتاباً او كتباً و روى كتب أحمد عن جماعة منهم أحمدبن عبدالله بن بنت البرقي عن جدّه أحمد وقال في أحمدبن محمّد: كان ثقة في نفسه غير أنّه أكثر الرّواية عن الضّعفاء واعتمد المراسيل واختلف القول في أحمدبن محمّد وأبيه أمّا أحمد فقد توافق الشّيخان رحمهما الله على توثيقه في نفسه و روايته عن الضّعفاء واعتماده المراسيل و تبعهما العلّامة في

---

(١) و يحتمل أن يكون هذا هو أحمدبن عبدالله بن بنت أحمدبن أبيعبدالله كما يأتي في كلام الشيخ حيث روى كتب أحمد بن أبيعبدالله عن أحمد بن عبدالله بن بنته لكن النجاشي روى كتب محمد بن خالد عن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي عبدالله والجمع بين الكلامين يقتضي أن يكون عبدالله اثنين أحدهما ابن أحمد والاخر صهره وله صهر آخر هو محمد بن أبي القاسم ماجيلويه وابن بنته منه هو علي بن محمد بن أبي القاسم ماجيلويه فتأمل (قاله المامقاني (ره) في هامش الموضع).

ذلك وذكره في الباب الأوّل من كتابه قال: وقال ابن الغضايرى: طعن عليه القميّون و ليس الطّعن فيه و إنّما الطّعن فيمن يروى عنه فانّه كان لايبالى عمّن أخذ على طريقة أهل الأخبار و كان أحمدبن محمّدبن عيسى أبعده عن قم ثمّ أعاده إليها و اعتذر إليه قال: و وجدت كتاباً فيه وساطة بين أحمدبن محمّدبن عيسى و أحمدبن محمّدبن خالد ولمّا توفّى مشى أحمدبن محمّدبن عيسى فى جنازته حافياً حاسراً ليبرىء نفسه ممّا قذفه به ثمّ قال العلامة: و عندى أنّ روايته مقبولة، و ذكره ابن داود فى باب الضّعفاء وعلّله بطعن ابن الغضايرى و ردّ بأنّه لم يطعن فيه بل دفع الطّعن عنه و كأنّه أراد نقله الطّعن عن القميّين أو ذكره هناك لما يطعن به غالباً من الرّواية عن الضّعفاء و ان لم يطعن به هنا والحقّ أنّ الرّواية عن الضّعفاء لايقتضى تضعيف الرّاوى و لا ضعف الرّواية إذا كانت مسندة عن ثقة؛ و كذا اعتماد المراسيل فانّها مسئلة اجتهاديّة والخلاف فيها معروف ورواية الاجلاء عن الضّعفاء كثيرة، و كذا إرسالهم للروايات، واحتمال الارسال باسقاط الواسطة لقلّة المبالاة ينفيه توثيق الشّيخين له فى نفسه و كذا إسقاطها بناء على مذهبه من جواز الاعتماد على المراسيل فانّه تدليس ينافى العدالة، وقول ابن الغضايرى «طعن عليه القميون و ليس الطّعن فيه بل فيمن يروى عنه» يحتمل وجهين؛ أحدهما أنّ طعن القميّين ليس فيه نفسه بل فيمن يروى عنه فيكون توجيهاً لطعن القميّين وبياناً لمرادهم وأنّه فى نفسه سالم من الطّعن عند الجميع، ثانيهما أنّهم وإن طعنوا فيه إلاّ أنّ ما طعنوا به إنّما يقتضى الطّعن فى الرّواية لافيه نفسه و هذا أقرب؛ وقد عرفت أنّ ذلك ليس طعناً فى روايته أيضاً إلا إذا روى عن مجهول أوروى مرسلا وقد مرّ تحقيق ذلك فى محلّه، وروى الكلينى فى باب ما جآء من النّصّ على الأئمّة (ع) بعد أبواب المواليد حديث الخضر المشتمل على شهادته بامامتهم (ع) واحداً بعد واحد بحضرة أمير المؤمنين (ع) ثمّ قال: وحدّثنى محمّدبن يحيى عن محمّدبن الحسن الصّفّار عن أحمدبن أبيعبدالله عن أبى هاشم مثله سواء. قال محمّدبن يحيى: فقلت لمحمّدبن الحسن: يا أبا جعفر وددت أنّ هذا الخبر جآء من غير جهة أحمدبن أبى عبدالله قال فقال: لقد حدّثنى قبل الحيرة بعشر سنين وهذا القول من محمّدبن يحيى والاعتذار من الصّفار يعطيان تضعيفهما لأحمدبن أبيعبدالله و أنّه لم يكن عندهما فى مقام عدالة، ورأيت جماعة من النّاظرين فى الحديث قد تحيّروا

في معنى الحيرة الواقعة في هذا الخبر فاحتملوا أنّ المراد تحيّر أحمد بن محمّد في المذهب، أوخرافته و تغيّره في آخر عمره، أوحيرته بعد إخراجه من قم، أوحيرة النّاس فيه بعد ذلك؛ واعتمد أكثرهم على الأوّل وضعّفوه بتوقّفه في المذهب؛ وذلك غفلة عن الاصطلاح المعروف في الحيرة فانّ المراد بها حيرة الغيبة ولذلك يسمّى زمان الغيبة زمان الحيرة لتحيّر النّاس فيه من جهة غيبة الامام، أولوقوع الاختلاف والشّك و تفرّق الكلمة بعد غيبته، وفي الحديث عن أبي غانم قال: سمعت أبامحمّد (ع) يقول: في سنة مائتين و ستّين تفرّق شيعتي، قال أبو غانم: وفيها قبض (ع) و تفرّقت شيعته؛ فمنهم من انتهى إلى جعفر، ومنهم من أتاه و شاكّ، ومنهم من وقف على الحيرة، ومنهم من ثبت على دين الله، و قول محمّد بن يحيى: «وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبدالله» جار على المعهود من القمّيّين من طعنهم في أحمد بعدم مبالاته في الرّواية واعتماده المراسيل و أخذه من الضّعفاء و كذا اعتذار الصّفّار بأنّه قد حدّثه بهذا الحديث قبل الحيرة بعشر؛ فانّهما من مشايخ قم و وجوه القمّيّين و قد كانوا سيّيء الرّأي في أحمد بن أبي عبدالله و بناء الاعتذار إمّا على أنّ تغيّره عندهم قد كان بعد الغيبة فلايقدح في المرويّ عنه قبلها، أو على أنّ احتمال عدم صحّة هذا الخبر إنّما يتأتّى لوأخبر به بعد الغيبة أمّا قبلها فلا فانّ في الحديث «واشهد على رجل من ولد الحسن (ع) لايكنّى ولايسمّى حتّى يظهر أمره فيملأها عدلا كماملئت جوراً» و هذا غيب لايجترى عليه عاقل قبل وقوعه مخافة الشّنعة والتكذيب و كيف كان فليس المراد حيرته في الامامة وتوقّفه فيمن توقّف وإلّا لنقل ذلك عنه و كان من أكبر الطّعون فيه وروايته لهذا الحديث وغيره من النصوص على الاثنى عشر (ع) تنافي ذلك وتخالف غرضه لو كان متوقّفاً في القائم (ع) وقد يوهم القدح فيه من غير جهة القمّيّين المتسرّعين إلى الطّعن بأدنى سبب كتاب أبي العبّاس أحمد بن عليّ بن نوح السيرافي رحمه الله إلى النّجاشي وقد كتب إليه يسأله تعريف الطّرق إلى كتب الحسين بن سعيد الاهوازي (رض) قال: والّذي سألت تعريفه من الطّرق إلى كتب الحسين بن سعيد فقد روى عنه أبو جعفر أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري القمي و أبو جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي والحسين بن الحسن بن أبان و أحمد بن محمّد بن الحسن بن السّكن القرشي البردعيّ وأبو العبّاس أحمد بن محمّد الدّينوري قال: فأمّا ما عليه أصحابنا

والمعوّل عليه ما رواه أحمدبن محمّدبن عيسى ثمّ ذكر طريقه وسائر الطّرق إلى الحسين لهذا يعطى الطّعن فى أحمدبن محمّد بن خالد و عدم تعويل أبى العبّاس بن نوح الثّقة عليه و هو طعن من غيرالقمّيّين و فيه منع ظاهر إذ لعلّ المراد أنّ ما عليه جميع أصحابنا و المعوّل عليه عند كلّهم هو طريق ابن عيسى دون غيره كابن خالد لوجود الخلاف فيه من القمّيّين فيعود إلى الطّعن المنقول عنهم وليس فى الكلام تصريح بعدم تعويله نفسه على أنّه لو كان المراد ذلك أمكن أن يكون الوجه ضعف الواسطة و هو محمّدبن جعفر بن بطّة فقدضعّفه جماعة والحقّ وفاقاً لاكثر الأصحاب خصوصاً المتأخّرين توثيق أحمدبن محمّدبن خالد وممّن وثّقه وقطع بتوثيقه العلّامة المجلسى رحمه الله و كذا والده التّقى رحمه الله فى الرّوضة وقبلهما شيخنا الشّهيد الثانى رحمه الله فى الدّراية فانّه قال: أحمدبن محمّد مشترك بين جماعة منهم أحمدبن محمّدبن عيسى وأحمدبن محمّدبن خالد و أحمدبن محمّدبن أبى نصر و أحمدبن محمّدبن الوليد و جماعة من أفاضل أصحابنا فى تلك الأعصار ويتميّز عندالاطلاق بقرائن الزّمان و يحتاج فى ذلك إلى فضل قوّة و تميز و اطّلاع على الرّجال و مراتبهم و لكنّه مع الجهل لايضرّ لأنّ جميعهم ثقات وقال شيخنا البهائى (ره) فى مفتتح كتاب مشرق الشّمسين: أحمدبن محمّد مشترك بين جماعة يزيدون على ثلاثين ولكن أكثرهم إطلاقاً و تكرّراً فى الأسانيد أربعة ثقات ابن الوليد القمّى و ابن عيسى الأشعرى و ابن خالدالبرقى و ابن أبى نصر البزنطى والأوّل لم يذكر فى أوائل السّند والأوسطان فى أواسطه والأخير فى أواخره و أكثر مايقع الاشتباه بين الأوسطين و لكن حيث إنّهما معاً ثقتان لم يكن فى البحث عن تعيينه فائدة يعتدّ بها، و قدجرى فى الحبل المتين على ذلك فوصف الرّوايات الّتى فى طريقها أحمدبن محمّدبن خالدالبرقى بالصّحة و كذا المحقّق الشّيخ حسن (ره) فى المنتقى و هو مذهب المتأخّرين كافّة إلّامن شذّ؛ وأمّاأبوه محمّدبن خالد فقدسمعت توثيق الشّيخ له فى كتاب الرّجال من دون طعن فيه ولا غمز وما قاله النّجاشى (ره): إنّه كان ضعيفاً فى الحديث مع مدحه بالأدب وحسن معرفته بالأخبار و كلام العرب وقال العلّامة قال ابن الغضايرى: حديثه يعرف وينكر ويروى عن الضّعفاء كثيراً ويعتمد المراسيل ثمّ قال: والاعتماد عندى على قول الشّيخ الطوسى من تعديله، قال الشّهيد الثانى (ره) فى

حواشي الخلاصة: الظاهر أنّ قول النّجاشي لا يقتضي الطعن فيه نفسه بل فيمن يروي عنه و يؤيّده كلام ابن الغضايري و حينئذ فالأرجح قبول قوله لتوثيق الشّيخ له و خلوّه عن المعارض لكنّه في نكاح المسالك في مسئلة التّوارث بالعقد المنقطع أورد رواية سعيد بن يسار في ذلك و قال: و هي أجود ما في الباب و لكن في طريقها البرقي و هو مشترك بين ثلاثة محمّد بن خالد و أخوه الحسن و ابنه أحمد و الكلّ ثقات على قول الشّيخ ابي جعفر الطوسي (ره) و لكن النّجاشي ضعّف محمّداً و قال ابن الغضائري: حديثه يعرف و ينكر و يروي عن الضّعفاء كثيراً و إذا تعارض الجرح و التّعديل فالجرح مقدّم و ظاهر حال النّجاشي أنّه أضبط الجماعة و أعرفهم بحال الرّجال و أمّا ابنه أحمد فقد طعن عليه كما طعن على أبيه من قبل و قال ابن الغضايري كان لا يبالي عمّن أخذ و نفاه أحمد بن محمّد بن عيسى عن قم لذلك و لغيره قال و بالجملة فحال هذا النّسب المشترك مضطرب و لا يدخل روايته في الصّحيح و لا ما في معناه؛ هذا كلامه و أنت خبير بما فيه فانّ توثيق الحسن بن خالد إنّما عرف من النّجاشي لا الشّيخ و كلام الشّيخ و النّجاشي في أحمد و احد غير مختلف فانّهما وثّقاه في نفسه و قالا: إنّه يروي عن الضّعفاء و يعتمد المراسيل، و هذا لا يقتضي التّضعيف بل عنده أنّ قولهم ضعيف في الحديث ليس تضعيفاً فكيف هذا و لو كان تضعيفاً كان منهما لا من النّجاشي خاصّة، و ما حكاه عن ابن الغضائري مقتطع من كلامه المتقدّم و هو مسوّق لدفع الطّعن لا للطّعن و نفي ابن عيسى له من قم مندفع باعادته و مشيه في جنازته حافياً حاسراً ليبرىء نفسه ممّا قذفه به و قد صرّح فيما تقدّم عنه في شرح الرّسالة بتوثيقه قاطعاً بذلك و رجّح في حاشية الخلاصة قبول رواية أبيه محمّد لتوثيق الشّيخ و خلوّه عن المعارض بناء على أنّ مراد النجاشي من قوله «كان ضعيفاً في الحديث» ضعف من روى عنه لا ضعفه؛ و حمل كلام ابن الغضائري على ذلك و جعله مؤيّداً للمعنى الّذي فهمه و أمّا تقديم قول الجارح فليس ذلك على إطلاقه و كذا تقديم النجاشي على الشّيخ و على تقديره فهو فرع التعارض و هو منتف هنا للفرق بين الضّعيف و ضعف الحديث فانّ الثاني أعمّ من الأوّل أو مباين له فالمتّجه توثيق محمّد كولده وفاقاً للعلامة و أكثر من تأخّر عنه يؤيّده كثرة روايته و سلامتها و إكثار ثقة الاسلام و الصّدوق عنه و وجود طريق في الفقيه إليه و كونه من رجال نوادر الحكمة و لم يستثن فيمن استثنى منهم و كذا رواية كثير من الأجلّاء كأحمد بن محمّد بن عيسى و ابنه أحمد بن

محمّدبن خالد و محمّدبن عبد الجبّار و إبراهيم بن هاشم وغيرهم عنه، و في البحار عن العيّاشي مرسلا عن صفوان قال استأذنت لمحمّدبن خالد على أبي الحسن الرضا (ع) وأخبرته انّه ليس يقول بهذا القول و انّه قال: والله لاأريد لقائه إلّا لأنتهي إلى قوله فقال: أدخله فدخل فقال له: جعلت فداك إنّه قد كان فرط منّي شيء و أسرفت على نفسي و كان فيما يزعمون أنّه كان يعيبه فقال: و أنا أستغفر الله ممّا كان منّي فأحبّ أن تقبل عذري و تغفرلي ما كان مني فقال: نعم أقبل إن لم أقبل كان إبطال ما يقول هذا و أصحابه و أشار بيده إليّ ومصداق مايقول الآخرون يعني المخالفين قال الله لنبيّه (ص): «ولو كنت فظّاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك فاعف عنهم و استغفر لهم و شاورهم في الأمر» ثمّ سأله عن أبيه فأخبره أنّه قد مضى واستغفر له، فهذا الحديث مع إرساله وعدم صراحته في محمّدبن خالد البرقي و عدم ظهور مضمونه فيه من كتب الرّجال والأخبار قد تضمّن رجوعه عمّا كان عليه من الوقف وغيره فلا يقتضي طعناً فيه بعد أن ظهرت توبته و قبله الرّضا (ع) ورضي عنه واستغفر له، فان كثيراً من أعاظم الاصحاب و ثقاتهم وقفوا ثم رجعوا وعادوا إلى الحق ولم يتوقف فيهم أحد»[1].

(انتهى كلام العلامة الطباطبائي رضوان الله عليه)

قال صاحب الروضات رحمة الله عليه[2]

«الشّيخ الجليل أبوجعفر احمدبن أبي عبدالله محمّدبن خالد البرقيّ منسوب إلى برقة من أعمال قم وأصله كوفيّ قتل جدّه الثالث محمّدبن عليّ في حبس يوسف بن عمر بعد شهادة زيدبن عليّ (ع) و كان خالد صغيراً فهرب مع أبيه عبدالرّحمن بن محمّد إليها وتوطّنوا بها، وهو من أجلّاء أصحابنا المشاهير مصرّح بتوثيقه في عبارات كثير من أصحابنا ، ذكره الشّيخ في رجال الجواد (ع) والهادي (ع)، وممّن يروي عنه الصفّار صاحب بصائر الدّرجات إلّا أنّه كان يروي عن الضّعفاء ويعتمد المراسيل ولهذا أبعده أحمدبن محمّدبن عيسى الأشعري وإن أعاده إليها ثانياً واعتذر منه ومشى في جنازته بعد موته حافياً حاسراً ليبرّء نفسه مما قذفه به، و له تصانيف كثيرة فصّلها الرجاليّون ؛ ومن أجلّها وأجمعها كتاب المحاسن

(١) انظر أوائل رجال بحر العلوم أو أواخر مقباس الهداية الملحق في الطبع بتنقيح المقال .
(٢) ج ١ ، ص ١٣ من الطبعة الاولى .

المشهور الموجود بيننا في هذه الأزمان، و قد اشتمل على أزيد من مائة باب من أبواب الفقه و الحكم و الآداب و العلل الشرعيّة و التّوحيد وسائر مراتب الاصول و الفروع، و كان الصّدوق (ره) وضع على حذوها كثيراً من مؤلّفاته وتوفّي (ره) في حدود سنة أربع وسبعين ومائتين كما عن تأريخ ابن الغضائريّ أو باسقاط الاربع كما عن غيره[1] و كان (ره) ماهراً في العربيّة و علوم الادب جدّاً كما ذكره الفقيه الفاضل السّيّد صدر الدّين الموسوي العامليّ لنا شفاهاً، قال: وقد أخذ هذه المراتب منه أبو الحسن أحمد بن فارس اللّغوي المشهور وأبو الفضل العبّاس بن محمّد النّحوي الملقّب بعرام شيخا اسمعيل بن عبّاد الآتي ذكره و ترجمته إن شاء الله تعالى، و كان أبوه محمّد بن خالد أيضاً من كبراء الرواة والمحدّثين وعظماء أهل الفضل والدّين ومن ثقات أصحاب الرضا والكاظم (ع) كما نصّ عليه الشّيخ (ره) و قد صنّف أيضاً في الآداب والتّفسير والخطب و العلل والنّوادر كثيراً يطلب تفصيلها من كتب الرّجال، و له أيضاً أولاد وأحفاد صلحاء محدّثون، و يروى شيخنا الصدوق (رض) عن عليّ بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله المذكور مترضّياً عليه، عن أبيه، عن جدّه أبي عبد الله محمّد بن خالد المعظم إليه فليلاحظ.

قال خاتم المحدّثين ثقة الاسلام النّوري طيّب الله رمسه في الفائدة الخامسة من خاتمة المستدرك[2] في ضمن بيان صحّة طرق الصّدوق إلى الرواة الّذين روى عنهم في الفقيه بالنسبة إلى أحمد بن أبي عبد الله البرقيّ ما لفظه

«وأمّا أحمد فقد وثّقه الشيخ والنّجاشيّ وغيرهما ولكن طعنوا فيه أنه كان يروى عن الضّعفاء ويعتمد المراسيل ولذلك أبعده أحمد بن محمّد بن عيسى عن قمّ ثم ذكروا أنّه أعاده واعتذر إليه وأنّه لمّا مات مشى في جنازته حافياً حاسراً؛ وقال ابن الغضائريّ: طعن عليه القمّيون وليس الطعن فيه إنّما الطّعن فيمن يروى عنه، و بالجملة فهو من أجلّاء رواتنا وقد نقل عن جامعه الكبير المسمّى بالمحاسن كلّ من تأخّر عنه من المصنّفين و أرباب الجوامع بل منه أخذوا عناوين الكتب خصوصاً أبو جعفر الصّدوق فانّ من كتب المحاسن كتاب ثواب الاعمال، كتاب عقاب الاعمال، كتاب العلل، كتاب القرائن؛ وعليه

---

(١) هذا وهم منه لان احداً من العلماء لم يقل بذلك بل لم يسمع من احد كائناً من كان
(٢) ج ٣، ص ٥٥٢.

بنى كتاب الخصال وإن قال فى أوّله : « فانّى وجدت مشايخى وأسلافى رحمة الله عليهم قد صنّفوا فى فنون العلم كتباً و غفلوا عن تصنيف كتاب يشتمل على الاعداد والخصال الممدوحة والمذمومة؛ (إلى آخره)» وقال النجاشى فى ترجمة محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميرى: ولمحمّد كتب؛ منها كتاب الحقوق، كتاب الاوائل، كتاب السّماء، كتاب الارض، كتاب المساحة والبلدان، كتاب إبليس وجنوده، كتاب الاحتجاج، أخبرنا أبو عبدالله بن شاذان القزوينى قال: حدّثنا علىّ بن حاتم: قال: قال محمّد بن عبدالله بن جعفر: كان السّبب فى تصنيفى هذه الكتب أنّى تفقّدت فهرست كتب المساحة الّتى صنّفها أحمد بن أبى عبدالله البرقى و نسختها ورويتها عمّن رواها عنه و سقطت هذه السّتّة الكتب عنّى فلم أجد لها نسخة فسألت إخواننا بقمّ وبغداد والرّى فلم أجدها عند أحد منهم فرجعت إلى الاصول والمصنّفات فأخرجتها وألزمت منها كلّ حديث كتابه وبابه الّذى شاكله» (انتهى) وهذه الكتب كلّها داخلة فى جملة كتب المحاسن كما أنّ كتاب رجاله الموجود أيضاً منها وعندنا منه نسخة ولم يصل إلينا من المحاسن إلا ثلاثة عشر كتاباً منه، والباقى ذهب فيما ذهب ولو وجد لوجد فيه علم كثير.

قال (ره) فى أول المحاسن كما فى السرائر: أما بعد فان (فنقل مامرّ نقله عن ابن إدريس ره إلى آخره وقال:) و كفى فى جلالة قدره أن عقد له ثقة الاسلام فى الكافى عدّة منفردة وأكثر من الرّواية عنه، وعدّ فى أوّل الفقيه كتاب المحاسن، وروى عنه أجلاء المشايخ فى هذه الطّبقة مثل محمّد بن الحسن الصّفّار، ومحمّد بن يحيى العطّار، وسعد بن عبدالله، ومحمّد بن علىّ بن محبوب، والحسن بن متيل الدقّاق، وعلىّ بن إبراهيم بن هاشم، وأبوه إبراهيم، وأحمد بن إدريس الاشعرى، ومحمّد بن الحسن بن الوليد، ومحمّد بن جعفر بن بطّة، ومحمّد بن أحمد بن يحيى، وعلى بن الحسين السعد آبادى، ومحمّد بن عيسى، ومحمّد بن أبى القاسم عبدالله أو عبيدالله بن عمران الجنائى البرقى صهره على ابنته وغيرهم . **نعم فى الكافى** فى كتاب الحجّة، فى باب ماجاء فى الاثنى عشر والنّص عليهم خبر صار سبب الحيرة؛ صورته : عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد البرقى، عن أبى هاشم داود بن القاسم الجعفرى، عن أبى جعفر الثّانى عليه السلام وذكر أن الخضر (ع) حضر عند أمير المؤمنين عليه السلام وشهد بامامة الائمة الاثنى عشر عليهم السلام واحداً

بعدواحد يسمّيهم بأسمائهم حتّى انتهى إلى الخلف الحجّة صلوات الله عليه ثمّ قال الكليني (ره): وحدّثني محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن الصفّار عن أحمد بن محمّد بن أبي عبدالله، عن أبي هاشم مثله سواء؛ قال محمّد بن يحيى: فقلت لمحمّد بن الحسن: يا با جعفر وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبدالله قال: فقال: لقد حدّثني قبل الحيرة بعشر سنين (انتهى) وظاهره يوهم أنّ أحمد صار متحيّراً في أمر الامامة أو خصوص إمامة الخلف عليه السلام وهذا طعن عظيم وأجاب عنه نقّاد الاحاديث بوجوه:

١ ـ مافي شرح المولى الخليل القزويني في شرحه من أنّ هذا الكلام وقع من محمّد بن يحيى بعد إبعاده من قم وقبل إعادته وهو زمان حيرة أحمد بن محمّد بن خالد بزعم جمع أو زمان تردّده في مواضع خارجة من قم متحيّراً وذلك لأنّه كان حينئذ متّهماً بما قدف به ولم يظهر بعد كذب ذلك القذف.

٢ ـ ما احتمله بعضهم من أنّ المراد تحيّره بالخرافة لكبر سنّه؛ ولا يخفى بعده.

٣ ـ ما أشار إليه المولى محمد صالح في شرحه وفصّله السّيّد المحقق السيّد صدر الدين العاملي فيما علّقه على رجال أبي علي فقال بعد نقل كلام التّقي المجلسي في حواشيه على النّقد وكلام بعضهم في حواشيه على رجال ابن داود من فهمهما تحيّر أحمد من الخبر ما لفظه: من الجائز أن لا يكون الامر على ما فهمه المحشّيان بل يكون محمّد بن يحيى إنّما عنى أن يكون هذا الخبر بسند ثان وثالث بحيث يبلغ حدّ التّواتر أو الاستفاضة ليرغم به أنف المنكرين لأنّه تمنّى أن يكون من جاء به غير البرقي ليكون قدحاً منه في البرقي بل هو المتعيّن بعد الوقوف على توثيق البرقي وانتفاء القدح فيه بعد تدقيق النّظر في عبارات القوم، وأمّا قوله: «قبل الحيرة» فلم يرد منه أنّ أحمد بن أبي عبدالله قد تحيّر حاشاه وحاشا محمّد بن يحيى أن يقذفه بذلك وإنّما المراد بالحيرة زمن الغيبة وهي السّنة الّتي مات فيها العسكري عليه السلام وتحيّرت الشّيعة ومن طالع الكتب الّتي صنّفت في الغيبة علم أن إطلاق لفظ الغيبة على ما قلناه شايع في كلامهم، وبالجملة فقد أحبّ محمّد بن يحيى أن يكون هذا الخبر قد ورد من طرق متعدّدة لانّ الامامة من الاصول وليست كالفروع فأجابه محمّد بن الحسن بما معناه انّ الرّواية قد تضمّنت ذكر الغيبة وقد حدّثت بها قبل وقوعها فأغنى ظهور الاعجاز وهو الاعلام بما لم يقع قبل أن يقع عن

الاستفاضة . (انتهى)

قلت : على ماحقّقه وهو الحقّ من أنّ المراد من الحيرة في ألسنة الرواة أيام الغيبة ومبدأ ها سنة وفات العسكري عليه السلام فالظاهر أنّ غرض محمّد بن يحيى من قوله : «وددت (إلى آخره)» أن راوي هذا الخبر يكون من الّذين لم يدركوا أيّام الحيرة ليكون إخباره بما لم يقع قبل وقوعه خالصاً عن التوهّم والرّيبة وأتمّ في الدّلالة على المقصود و ظهور الاعجاز؛ قال الصّدوق (ره) في كمال الدين في جملة كلام له « وذلك أنّ الائمّة عليهم السلام أخبروا بغيبته يعني صاحب الامر صلوات الله عليه ووصفوا كونها لشيعتهم فيما نقل عنهم في الكتب المؤلفة من قبل أن تقع الغيبة بمأتي سنة فليس أحد من أتباع الائمّة عليهم السلام إلّا وقد ذكر ذلك في كثير من كتبه ورواياته ودوّنه في مصنّفاته و هي الكتب الّتي تعرف بالاصول مدوّنة مستحفظة عند شيعة آل محمّد عليهم السلام من قبل الغيبة بما ذكرنا من السّنين» (انتهى) فأحبّ محمّد بن يحيى أن يكون الرّاوي منهم لا من مثل أحمد الّذي أدرك أيّام الحيرة فانّه عاش بعد وفاة العسكري عليه السلام أربعة عشر سنة وقيل عشرين و توفّي سنة أربع وسبعين ومائتين لأنّ غرضه الاستكثار من السّند فانّ العبارة لاتفيده بل الجواب لايلائمه إلا بتكلّف والله العاصم»

قال السّيّد الجليل السّيّد محسن العاملي مدّظلّه في كتاب أعيان الشيعة بعد نقل مامرّ من كلامي الشيخ والنجاشي في حقه مالفظه:(۱)

« الكلام على كتاب المحاسن »

قيل: إنه مشتمل على أزيد من مائة باب من أبواب الفقه والحكم والآداب والعلل الشّرعيّة والتّوحيد وسائر مطالب الاصول والفروع وقد وضع الصّدوق على حذوها كثيراً من مؤلّفاته كعلل الشّرائع ومعاني الأخبار وكتاب التّوحيد وثواب الاعمال وعقاب الاعمال والخصال وغيرها، **وقول النجاشي** فيما سمعت : وهذا الفهرست الذي ذكره محمد بن جعفر بن بطّة من كتب المحاسن؛ إلى آخره؛ يدلّ على أن ماذكره كلّه من أجزاء كتاب المحاسن؛ **وقول الشيخ** فيمامرّ: «وقع إليّ منها» أي من كتب المحاسن أو عن مصنفاته ،

---

(۱) انظرج ۹، س۲۲۱

وقول الشيخ والنجاشي وغيرهما: « وقد زيد في المحاسن ونقص » أي في عدد أجزائها وأبوابها؛ فذكر كلّ واحد ما وصل إليه منها فلذلك حصلت الزيادة والنقصان فكلّ واحد زاد عن الآخر ونقص عنه، وشاهد ذلك ما سمعت من الشيخ والنجاشي وعن ابن بطّة وغيره، وفي الخلاصة: ثقة غير أنه أكثر الرّواية عن الضّعفاء واعتمد المراسيل ثمّ حكى عن ابن الغضائري أنه قال: طعن عليه القميّون وليس الطّعن فيه إنّما الطّعن فيمن يروي عنه فانّه كان لا يبالي عمن يأخذ على طريقة أهل الاخبار وكان أحمد بن محمد بن عيسى (رئيس قمّ) أبعده من قمّ ثمّ أعاده إليها واعتذر إليه وقال: وجدت كتاباً فيه وساطة بين أحمد بن محمد بن عيسى وأحمد بن محمد بن خالد ولما توفي مشى أحمد بن محمد بن عيسى في جنازته حافياً حاسراً ليبرّىء نفسه ممّا قذفه به وعندي أن روايته مقبولة؛ ولنعم ما قاله المجلسي الثاني: لوجعل هذا أي إخراج أحمد بن محمّد بن عيسى إيّاه قدحاً في ابن عيسى كان أظهر لكنّه كان ورعاً وتلافى ما وقع منه إلى آخره؛ والظاهر أنّ نفيه له من قم كان لاجل روايته عن الضّعفاء واعتماده المراسيل فانّهم كانوا يتجنّبونه ويرونه قادحاً فيمن يفعله؛ مع أنّ الثقة يجوز أن يروي عن الثقة وغيره، ومن ذلك يمكن أن يستفاد أنّ من روى عنهم أحمد بن محمّد بن عيسى وأمثاله من القميّين كانوا ثقات في نظرهم، فاذاً نفي البرقي لروايته عن الضّعفاء لم يكن هو ليروي عنهم؛ وهؤلاء القميّون مع أنّهم كانوا من أجلاّء الطّائفة وثقات رواتها وهم الّذين أحيوا آثار أهل البيت عليهم السلام وحفظوها كان فيهم جمود وتشدّد زائد كما هو المشاهد في المتعمّقين في التقوى في كلّ عصر فكانوا يرون ما ليس بقدح قدحاً وربما ارتكبوا لأجله المحرّم كما ارتكبه ابن عيسى مع البرقي إلى غير ذلك؛ ومن الغريب أنّ ابن داود في رجاله ذكره في القسم الثاني المعدّ لغير الثقات ونقل عن ابن الغضائري أنّه يقول: الطّعن فيه لا فيمن أخذ عنه؛ وذكره أيضاً في القسم الاوّل المعدّ للثّقات وقال: وقد ذكرته من الضّعفاء لطعن ابن الغضائري فيه ويقوّي ثقته مشي أحمد بن محمّد بن عيسى في جنازته حافياً حاسراً متنصّلاً ممّا قذفه به (إلى آخره) مع أنّ ابن الغضائري دافع عن الطّعن فيه ولم يطعن فيه وهذه من الاغلاط التي قالوا: إنّها في رجال ابن داود؛ وذكره ابن النديم في فهرسته فقال: أحمد بن أبي عبدالله محمّد بن خالد البرقيّ له من الكتب الاحتجاج، السّفر، البلدان، أكبر من كتاب أبيه (إلى آخره) وذكره ياقوت في معجم

البلدان وقال: له تصانيف على مذهب الاماميّة تقارب تصانيفه أن تبلغ المأة وذكره في معجم الادباء وذكر تصانيفه طبق ما في فهرست الشّيخ، وفي لسان الميزان: «أحمد بن محمّد بن خالد البرقي أصله كوفي من كبار الرّافضة له تصانيف جمّة أدبيّة منها كتاب اختلاف الحديث والعيافة والقيافة وأشياء كان في زمن المعتصم (إلى آخره)، وممّا مرّ من مؤلفات هذا الرّجل وكتابه المحاسن تعلم عظمته و سعة علومه وسعة روايته واطّلاعه وأنه من أعاظم علماء الشيعة و ثقات رجال الجواد و الهادي عليهما السّلام وقد وثقه جميع أهل الرّجال الاماميّة كالشيخ و النّجاشي والعلاّمة و ابن الغضائري وغيرهم ولم يغمز عليه أحد بشي سوى قولهم انه كان يروي عن الضّعفاء و يعتمد المراسيل وهو لا يقتضي الطعن فيه كما مرّ عن ابن الغضائري و في الكافي في باب ماجاء في النّص عليهم عليهم السلام «وحدّثني محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبي هاشم مثله سواء قال محمد بن يحيى فقلت لمحمّد بن الحسن الصفّار: يا اباجعفر وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبدالله فقال: لقد حدّثني قبل الحيرة بعشر سنين (الى آخره) وهذا يدلّ على أن في نفس ابن يحيى منه شي ولا يدري ما المراد بهذه الحيرة التي أشار إليها وإن ذكروا فيها وجوهاً كلّها ترجع إلى الحدس و التّخمين لكنّها على كلّ حال من بعض تشدّدات القميّين المعروفة و أحمد بن محمّد بن عيسى بما فعله من التوبة عما أتاه إليه يصح أن يقال فيه: «قطعت جهيزة قول كلّ خطيب».

التميز

مرّ قول الكاظمي في المشتركات أن أحمد بن محمد مشترك بين أربعة كلّهم ثقات أخيار، أحدهم أحمد بن محمد بن خالد ثمّ قال ويعرف أحمد بن محمد بن خالد بوقوعه في وسط السند و بأنه يروي عنه محمد بن جعفر بن بطّة و عليّ بن إبراهيم كما في المنتقى و علي بن الحسين السعد ابادي وأحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي وسعد بن عبدالله ومحمد بن الحسن الصفّار و عبدالله بن جعفر الحميري (إلى آخره) و عن جامع الرّواة أنه زاد رواية محمد بن أحمد بن يحيى ومحمد بن علي بن محبوب و محمد بن عيسى و عليّ بن محمد بن عبدالله القمي ومحمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم وعن أبيه عنه ورواية محمد بن أبي القاسم وعلي بن محمد بن بندار

و محمدبن يحيى عنه و رواية أحمدبن إدريس والحسن بن متيل و معلى بن محمد و ابن الوليد وسهل بن زياد وعلى بن الحسن المؤدّب عنه، ومن فوائد السّيدّ صدرالدين العاملىّ الاصفهانى فى حواشيه على منتهى المقال : أنه اعترض على الكاظمى فى مشتركاته هنابأنه لم يذكرفى مميّزات أحمد بن محمدبن خالدالبرقى روايةمحمدبن يحيىعنه وذكرهافى مميّزاتأحمدبن محمد بن عيسى مع أن محمدبن يحيىيروى عنهمافلا معنى لجعلها تمييزاً لاحد همادون الاخرقال : و الكلينى كثيراً مايقول : محمدبن يحيى أوعدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد ، فتارة يقيّديكونه ابن خالد أوابن عيسى وتارة يطلق والا طلاقأكثرفان كان الراوى عنهما غيرالعدة و محمدبن يحيى أمكن المتيبز به وإلا فالاوحدة الطبقةإذ يروى عنأحدهمامن يروىعن الاخر فممن يروى عن كل منهماحماد بن عيسى ، و على بن الحكم ، والحسن بن محبوب، ومحمدبن سنان ، والحسن بن فضّال ؛ والحسن بن على الوشاء ، وعثمان بن عيسى، و على بن يوسف ، قال : واذاجاءك أحمدبن محمد عن محمد بن خالد فالراوى ليس بالبرقى والا لقال عن أبيهبل هوالاشعرى القمى كمايظهرمن النجاشى ، و كذا إذاجاءك أحمدبن محمد ، عن يعقوب بن يزيد ، اوشريف بن سابق ، أوالنوفلى ، أو محمدبن عيسى ، أوالحسن بن الحسين ، أوعمرو بن عثمان ، أوجهم بن الحكم المدائنى، أوإبراهيم بن محمد الثقفى ، أوالحسن بن على بن بكار بن كردم ، أويحيى بن ابراهيم بن أبى البلاد ، فالمظنون كونه ابن خالد ، قال : و الذى يحضرنى الان أنّ الذى يروى عن الحسن بن على بن يقطين ، وإسماعيل بن مهران ، والقاسم بن يحيى ، والحسن بن راشد هوابن خالد لكن يظهرمن كتب الرّجال أنّ ابن عيسى أيضاً يروى عنهم، وإذاجاءك أحمدبن محمد عن صفوان ، أومحمدبن إسماعيل بن بزيع ، أوعبدالله بن الحجال، أوشاذان بن خليل، أوابن أبى عمير ، أوعلى بن الوليد، أويحيى بن سليم الطائى، أو جعفر بن محمد البغدادى، أوعمر بن عبدالعزيز ، أو ابراهيم بن عمر ، أو إسماعيل بن سهل ، أو العباس بن موسى الوراق ، أو محمدبن عبدالعزيز، أو أحمدبن محمدبن أبى داود، أوعمار بن المبارك ، أومحمد بن يحيى فهوأحمدبن محمد بن عيسى،و كثيراً مايروى أحمدبن محمدبن عيسى عن على بن النّعمان،وأحمدبن محمدبن أبى نصر، و

الحسين بن سعيد، وابن أبي نجران، و أبي يحيى الواسطي ويروي عنهم أحمد بن محمد بن خالد ايضاً كما يفهم من كتب الرّجال (إلى آخره) و يقال: إن أحمد بن فارس صاحب مجمل اللغة وأبو الفضل العباس بن محمد بن النّحوي الملقّب بعرام شيخي الصاحب بن عبّاد كلاهما من تلاميذ البرقي وعنه أخذا »

قال ياقوت في كتابه معجم البلدان في ضمن الكلام على برقة ما لفظه:

« برقة أيضاً من قرى قمّ من نواحي الجبل قال أبو جعفر فقيه الشّيعة: « أحمد بن أبي عبدالله محمّد بن خالد بن عبدالرّحمن بن محمّد بن علي البرقي أصله من الكوفة و كان جدّه خالد قد هرب من عيسى بن عمر مع أبيه عبدالرّحمن إلى برقة قم فأقاموا بها و نسبوا إليها ولاحمد بن أبي عبدالله هذا تصانيف على مذهب الامامية و كتاب في السّير تقارب تصانيفه أن تبلغ مائة تصنيف ذكرته في كتاب الادباء وذكرت تصانيفه، وقال حمزة بن الحسن الاصبهاني في تاريخ أصبهان: «أحمد بن أبي عبدالله البرقي كان من رستاق برق روذ قال وهو أحد رواة اللغة والشعر واستوطن قمّ فخرّج ابن أخته أبا عبدالله إلى أصبهان واستوطنها والله الموفق».

اقول: واما كلمات من بقي من علماء الرجال وغيرهم في حق البرقي فتطلب من محالها لان فيما ذكرناه كفاية، فالاولى عطف العنان إلى ما يستطرف ذكره هنا مما هو مستور في الخبايا ومذكور في الزوايا ولا يصل إليه إلا بعض من الناس إما بالمصادفة واتفاق وأما بالخبرة وبصيرة و كثرة اطلاع وطول باع فنقول والله المستعان

أمور شتى يقتضي المقام ذكرها

قال المسعودي في مقدمة مروج الذهب عند ذكره من صنف في التأريخ ما لفظه « ومحمد البرقي بن خالد البرقي الكاتب صاحب التبيان، و ولده أحمد بن محمد بن خالد البرقي »

وينقل عنه صاحب تأريخ قم كثيراً فقال في وجه تسمية قم بناء على ما في ترجمة الكتاب ما حاصله «وچنين روايت كرده است احمد بن ابي عبدالله برقي در كتاب بنيان كه شهر قم را از براى آن قم نام كردند إلخ » فمن أراد موارد نقله عن البرقي فليراجع ترجمة التأريخ فانه مطبوع ومفهرس

ونقل عن البرقي أيضاً الرافعي في كتاب «التدوين في ذكر أخبار قزوين» إلى غير ذلك ممن نقل عنه من المؤرخين، وهذا دليل على جامعية كتاب البرقي ويكشف عن أن الكتاب كان مرجعاً لعلماء التأريخ والجغرافيا والتراجم كما كان مرجعاً لاهل الحديث.

قال الشيخ الطوسي (ره) في الفهرست في ترجمة حال أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة عند ذكر أسامي كتبه مالفظه[1]: «كتاب الاداب وهو كتاب كبير يشتمل على كتب كثيرة مثل كتاب المحاسن» فيستفاد من الكلام أن المحاسن كان بين القدماء أجلى مصداق للكتاب الجامع بحيث صار مما يشبه به سائر الكتب في الجامعية وهذا كاف في المطلوب، ولا يخفى أن الجامعية المذكورة في كتاب المحاسن ليست من جهة الحديث فقط بل من جهة اشتماله على كل ما كان متعارفاً في عصره من العلوم حتى العيافة والقيافة ومايشبههما كما ذكروه عند ذكر أسامي كتبه فهو كان في ذلك الزمان كالكتب التي يطلق عليه اسم دائرة المعارف في زماننا وهذا واضح لمن تدبر في أسامي كتب المحاسن حق التدبر

قال صاحب تأريخ قم في ذيل حديث جفنة[2] مالفظه: «وهمچنين أحمد بن أبي- عبدالله برقي گويد درقصيدهٔ كه معروف است بدو درمدح قحطان ومفاخر

«وجبريل قرانا إذ أتينا	النبي المصطفى مستهنئينا
فأتحفنا بمائدة فضلنا	بمفخرها جميع المطعمينا
وقال محمّد هذي مثال	لمائدة ابن مريم وهوفينا
كتالك فيهم فكلواهنيئاً	من الرحمن خيرالرازقينا

ويستكشف من قوله «كه معروفست بدو» أن القصيدة كانت معروفة في ذلك الزمان، ونسب ابن شهرآشوب في المناقب بعض الاشعار إلى «ابن البرقي» وحيث لم يعلم المقصود صريحاً بابن البرقي من هو أعرضنا عن ذكره هنا، وكون البرقي ذا يدطولى في علم الادب معروف مستغن عن الحاجة إلى الذكر كيف لاوقد ذكر النجاشي وغيره في ترجمة أحمد بن اسماعيل بن سمكة النحوي «وكان إسماعيل بن عبدالله من غلمان أحمد بن أبي عبدالله البرقي وممن تأدب عليه» وهذا دليل على بلوغه الغاية القصوى في الادبية .

(١) ص ٢٩ من النسخة المطبوعة بالنجف (٢) ص ٢٧٧ من النسخة المطبوعة

نقل المامقانى (ره) فى ضمن فوائد عن الشيخ البهائى (ره) مالفظه [1]

فائدة - البرقى يروى عن الصادق (ع) فى الاغلب بأكثر من واسطة و قديروى عنه بواسطة واحدة كمارواه قبل أبواب الزيادات فى فقه الحج بتوسط داود بن أبى يزيد العطار و كماروى فى أول باب صلوة الخوف عن زرعة و كماروى عن وهب بن وهب فى سجدة التلاوة وأكثر ما يروى البرقى عن محمد بن سنان بلاواسطة و قديروى عنه بواسطة بعكس مايرويه عن عبدالله بن سنان فان أغلبه بواسطة وقديروى عنه بغير واسطة فاذاروى عن ابن سنان بلا واسطة من غير تصريح باسمه فالاغلب أنه محمد لاعبدالله»

أمارة جلية أخرى تدل على شهرة البرقى وعظمته

ومماينادى بأعلى صوته إلى اشتهارعظمة البرقىّ و ثبوت جلالته بين الفرقة الحقّةووضوح تأثير آثارهالعلميّة فى أذهان من بعده من الشّيعة وأنفسهم ماذكره صاحب بعض فضائح الرّوافض [2] بناء على مانقله عنه المتكلم الجليل النبيل الشّيخ عبدالجليل القزوينىّ رضوان الله عليه فى أوائل كتاب بعض مثالب النّواصب [3] ونصّ كلامه على مانقله هذا: «آن گروه كه اين مذهب نهادند محمد چهار بختان بود، وأبوالخطّاب محمّد بن أبى زينب، وپسران نوبخت، وزكريّاى شيره فروش، وجابر جعفى، ويونس بن عبدالرّحمن الرّافضىّ، ومحمّد بن محمّد بن النّعمان الاحول المعروف بشيطان الطّاق، ومحمّد سعيد، وابوشاكر محمّد بن ديصان، وهشام بن سالم الجواليقىّ، وهشام بن الحكم اليمامىّ، ومحمّد بن محمّد بن النّعمان الحارثىّ المفيد، وأبوجعفر محمّد بن الحسن الطّوسىّ، و أبوجعفر ابن بابويه، وأبوطالب الاسترابادىّ، وأبوعبدالله از آل بابويه المجوسىّ، و زرارة بن أعين الشّيبانىّ، وابن البرقىّ». فالكلام كما ترى فى الدّلالة على المطلوب كالنّور فى شاهق الطّور؛ وجواب مازعمه قائل الكلام من كون مذهب الشّيعة موضوعاً بواسطة هؤلاء المذكورين يطلب من كتاب بعض مثالب النّواصب [4]

---

(1) انظر تنقيح المقال، ج ١، ص ١٧٠

(٢و٣) هذان الكتابان مما ألف وصنف فى النصف الاخير من المائة السادسة بعد الهجرة النبوية

(٤) سيخرج من الطبع إن شاء الله تعالى.

قال خاتم المحدّثين الحاج ميرزا حسين النّوري طيّب الله مضجعه في الباب الثاني من كتاب دار السلام في حرف الالف من حقوق الإخوان تحت عنوان «الاخلاص»(١) ما لفظه :

«في منهاج الصّلاح في مختصر المصباح لآية الله العلامة في أعمال أواخر ذي الحجّة عن أحمد بن محمّد بن عبدالله البرقي صاحب المحاسن قال : «كنت نزيلا بالرّي على أبي ـ الحسن المادرائي كاتب كوتكين وكانت لي عليه وظيفة في كلّ سنة عشرة آلاف درهم أخرجها عن خراج ضيعتي بقاشان فلحقتني المطالبة بالمال و شغل عنّي ببعض أسبابه فبينما أنا ذات يوم على قلقي و ارتماضي إذ دخل عليّ شيخ مستور وقد نزف دمه وهو ميّت في صورة الاحياء فقال: ياباعبدالله تجمع بيني وبينك عصمة الدّين وموالاة الائمّة الطاهرين عليهم السلام فأنهضني في هذا الا مرلله ولسادات‌نا، فقلت له: وماذاك؟ - فقال إنّه قد ألقى في حقّي أني كاتبت السّلطان سرّاً بأمر كوتكين فاستحلّ بذلك مالي ودمي فأنعمت له بقضاء الحاجة وانصرف وفكرت بعد انصرافه وقلت: إن طلبت حاجتي وحاجته لم تقضيا معاً وإن طلبت حاجته لم يقض حاجتي ولم يطب برده نفسي فقمت من وقتي وساعتي إلى خزانة كتبي فوجدت حديثاً قد رويته عن جعفر بن محمّد الصادق (ع) و هو «من أخلص نيّته في قضاء حاجة أخيه المؤمن جعل الله نجاحها على يديه وقضى له كلّ حاجة في نفسه» قال فقمت من وقتي وساعتي وركبت بغلتي وجئت إلى باب أبي الحسن المادرائي فمنعني بعض الحجّاب وأنعم بعض ثم اتّفقوا على إدخالي فدخلت فوجدته في روشن(٢) له متّكئاً على داربزين(٣) وفي

---

(١) ص ١٦٢

(٢) قال الطريحي (ره) في المجمع « الرواشن جمع روشن وهي أن تخرج أخشاباً إلى الدرب وتبنى عليها وتجعل لها قوائم من أسفل» وفي تاج العروس «الروشن — الرف» وفي البستان «الروشن كجوهر الرف وهو مايوضع عليه طرائف البيوت» وفي لسان العرب «الروشن الرف، أبوعمرو الرفيف الروشن والروشن الكوة» وفي معيار اللغة «الروشن الكوة»

(٣) قال بطرس البستاني في قطر المحيط:

«الدربزين والدرابزون قوائم تحاط بها السلالم وغيرها (أعجمية) ج درابزونات»

قال سعيد الخوري اللبناني في أقرب الموارد : «الدربزين والدرابزون قوائم خشب أوحديد؛ أعجمية ج درابزونات».

قال الشيخ عبدالله البستاني اللبناني في البستان: «الدرابزين والدرابزون قوائم من حديد أو خشب تقام حول السلالم ونحوها ترد الساقط منها (دخيل)»

قال صاحب «المنجد»: «الدربزين والدرابزين والدرابزون قوائم منتظمة يعلوها متكأ، ج درابزونات».

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

يده قضيب فسلّمت عليه فأجابني (١) ثمّ أومى بالجلوس فجلست فألقى الله تعالى على لساني آية قرأتها برفع الصّوت وهي «وابتغ فيما آتاك الله الدّار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدّنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الارض إنّ الله لا يحبّ المفسدين» فقال لي: كرماً يا با عبدالله تفضّل الله علينا بأموال فجعلها ثمناً لدار الآخرة فقال: «وابتغ فيما آتاك الله الدّار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدّنيا» إشارة إلى المعاش والرّياش «وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الارض إن الله لا يحبّ المفسدين» هذه تقدمة وتشبيب بحاجة فاذكرها

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

ذكر المستشرق المعروف دزي في ذيل قواميس العرب مايقرب مامر من كلمات اللغويين فراجع إن شئت (ج ١، ص ٤٣٠)

أقول: قدعلم مماذكر أن الكلمة دخيلة وليست بعربية في الاصل وهي كذلك لانها فارسية في الاصل؛ قال ابن خلف (ره) في البرهان القاطع: «داربـزين باباي ابجدوزاي هوز بروزن ماه جبين پنجره ومحجري راگويند كه درپيش درخانه سازند ومطلق تكيه گاه رانيز گويند أعم ازمحجروستون و ديوار ومانند آن» **وقال أيضاً** «دارافرين باهمزهٔ ممدوده و مقصوره هردوآمده است و بسكون فاء هرچيزكه مردم برآن تكيه كنند خواه آن شخصي باشد وخواه آن محجري و ستوني و امثال آن و پنجره ومحجري رانيز گويندكه درپيش درخانه مابين دوبازوي درسازند و دكه وصفهٔ درخانه را نيز گويندو باين معني بجاي راي بي نقطه دوم زاي نقطه دارهم آمده است ونام دارويي هم هست» **وقال أيضاً** «دارفرين بافاوراي قرشت بروزن باتمكين صفه وسكو ودكه راگويندكه بجهت نشستن درپيش در خانها سازند ومطلق تكيه گاه رانيز گويند»

قال رضاقليخان هدايت: في قاموسه الفارسي الموسوم به

«فرهنگ انجمن آراي ناصري»

مالفظه «دارفزين و دارافزين و دارابزين هرسه لغت بمعني تكيه گاه ومحجر تخت وصفه وبام وتكيه گاه آمده ودكه كه درپيش درخانه براي نشستن بسازند ابوالفرج روني گفته

تكيه بر بالش اقبال دار　　كه زتأييدش دارا فزين است

حكيم روحاني سمرقندي گفته

بخيره چشمي سوراخهاي دارفزين　　بسرخ رويي ديوار هاي آتشدان

امير معزي گفته:

سقف بتخانهٔ قسطنطين كشدسوي عراق　　بارگاه مملكت را تخت ودارافزين كند

حكيم سوزني گفته:

هست مربخت تراقدرت كه تختت راكند　　پايه ازياقوت وصحن ازسيم ودارافزين ززر

(إلى آخر كلامه فمن أراده فليطلبه من هناك)

أقول: إنما أطنبنا الكلام هنا بنقل كلمات بعض علماء اللغة لان المحدث النوري (ره) قال في ترجمة هذه العبارة «فوجدته في روشن له متكئاً على داربزين» مالفظه «ويافتم اوراكه نشسته برچهار بالش خود وتكيه كرده بود برمسند ملوكانه» (انظر كتاب الكلمة الطيبة ص ٢٢٨ من الطبعة الاولى) وأنت بعدما أحطت خبراً بما ذكر تعلم بما فيه من الاشتباه

(١) خ ل: «فأجلني»

منبسطاً مسترسلا فقلت له: فلان ألقى في حقّه كيت و كيت فقال لي: أشيعي تعرفه؟ قلت: أجل[1] قال: بالولاء والبرائة؟ - قلت: أجل، فألقى القضيب من يده و نزل على كرسيّه ثمّ أومأ إلى غلام له فقال: ياغلام آت بالجريدة فأتى بجريدة وفيها أموال الرّجل وهو مال لا يحصى فأمر بردّه ثمّ أمر له بخلعة وصرفه إلى أهله مكرماً ثمّ قال: ياباعبدالله لقد بالغت في النصيحة و تلافيت أمري بسببه ثمّ قطع من جانبه رقعة من غير سؤال و كتب فيها « بسم الله الرّحمن الرّحيم يطلق لاحمد بن محمّد بن خالد البرقي عشرة آلاف درهم وذلك من خراج ضيعته بقاشان» ثمّ صبر هنيئة و قال: « ياباعبدالله جزاك الله عنّي خيراً لقد تداركت أمري بسببه و تلافيت حالي من أجله» ثمّ قطع من جانبه رقعة أخرى و كتب فيها «بسم الله الرّحمن الرّحيم يطلق لأحمد بن محمد بن خالد البرقي عشرة آلاف درهم وذلك لاهدائه الصّنيعة والعارفة إلينا» قال: فملت على يده لأقبّلها فقال: ياباعبدالله لا تنغّص بي فعلي ببغيض، والله لئن قبّلت يدي لأقبلن رجلك، هذا قليل في حقّه، هذا متمسّك بحبل آل محمد عليهم السّلام».

قال المحدّث النّوري قدّس الله تربته بعد نقل ترجمة الحكاية بالفارسية في كتاب الكلمة الطيّبة ما محصّله[2]:

«يقول المؤلّف: أبو الحسن المادراني هذا اسمه أحمد بن الحسن بن الحسن، و هو من خواصّ الشيعة وممّن ورد التّوقيع من إمام العصر عليه السلام إليه كما رواه السيّد الجليل علي بن طاوس في كتاب فرج الهموم نقلا عن أبي جعفر الطّبري في حكاية طويلة» فأخذ في نقل محصل الحكاية في كتابه بالفارسيّة قائلا في هامش الصّفحة ما حاصله «هذه القضيّة المتضمّنة لوصيّة يزيد بن عبدالله و قصّة الفرس و السّيف أوردها المحدّثون في كتبهم بطرق مختلفة ففي كتاب عيون المعجزات المنسوب إلى السّيد المرتضى رحمه الله هكذا: ومن دلائل صاحب الزّمان عليه السلام الّتي ظهرت من الغيب ماروت الشيعة عن أحمد بن الحسن[3] المادراني أنّه قال: وردت الجبل مع شماتكين و أنا لا أقول بالامامة إلا أنّي كنت أحبّ أهل البيت عليهم السّلام جملة إلى أن مات يزيد بن عبدالله التّميمي صاحب شهرزور[4] و كان من ملوك الاطراف و له نتاج من الدّوا ب

(١) خ ل: «نعم» (٢) انظر ص ٢٣٠ من النسخة المطبوعة في بمبئي سنة ١٣٠٣.

(٣) في النسخة المطبوعة من عيون المعجزات «الحسين» انظر ص ١٣٢.

(٤) في النسخة المطبوعة من عيون المعجزات «شهرورد» انظر ص ١٣٣

الموصوفة بالنّزاهة تعرف بالمعروفيّات فأوصىٰ إليّ في حال علّته التي توفي فيها أن أدفع شهريّاً كان له خاصة وسيفه و منطقته إلى من سمّاه صاحب الزمان عليه السلام فخفت إن لم أدفع الشّهري إلى اذكوتكين بن سماتكين [1] أن يلحقني منه تكبّر ففكرت في نفسي وقوّمت الشهري والسيف والمنطقة في نفسي سبع مائة دينار ولم أطلع على ذلك أحداً من خلق الله إذ ورد عليّ توقيع من العراق: وجّه بالسّبع المائة الدينار التي لنا قبلك من ثمن الشهري والسيف والمنطقة فآمنت به عليه السّلام وسلّمت وصدقت واعتقدت الحقّ وحملت المال».

لايخفى: أن لفظة «كوتكين» في نسخ المنهاج من دون «اذ» في اوّلها بخلاف سائر النّسخ فانها في جميعها «اذكوتكين» و الله العالم بحقيقة الامر» و قال في كتاب النجم الثاقب في آخر الباب السادس [2] مامحصّله: «الحسين بن حمدان الحضيني في كتابه [3] عن أبي علي و أبي عبدالله بن علي المهدي، عن محمد بن عبد السّلام، عن محمد بن [4] النّيسابوري، عن أبي الحسن أحمد بن الحسن (الفلاني [5]) عن عبدالله، عن يزيد غلام أحمد بن الحسن قال: وردت الجبل و أنا لاأقول بالامامة وأحبهم جملة إلى أن مات يزيد بن عبدالله و كان من موالي أبي محمّد عليه السّلام من جبل كوتكين [6] فأوصى إليّ أن أدفع شهريّاً كان معه وسيفاً ومنطقة إلى مولاي صاحب الزّمان عليه السّلام قال يزيد: فخفت إن أفعل ذلك فيلحقني سوء من سواد اذكوتكين فقوّمت الشّهري و السّيف والمنطقة بسبع مائة دينار على نفسي على أن أحمله و أسلّمه إلى اذكوتكين فورد إلى التّوقيع من العراق: احمل الينا السبع مائة دينار قيمة الشهري و السّيف و المنطقة وما كنت والله أعلم به أحداً فحملته من مالي مسلّماً» **أقول**: هذه الحكاية أوردها الكليني في الكافي والمفيد في الارشاد و الشيخ في الغيبة مثل ما مرّ نقله و ذكروا أن اسم الغلام «بدر» لكن ذكر الطبري في دلائله وابن طاوس في فرج الهموم في حديث طويل وهكذا غيرهما في غير الكتابين لكن مختصراً أن صاحب القضية أحمد بن الحسن بن أبي الحسن المادرائي مولى هذا العبد وهو كان كاتب اذكوتكين الذي كان

---

(١) كذا في العيون، انظر ص ١٣٣. (٢) ص ٢٤ من الطبعة الاولى. (٣) يريد به كتابه المعروف بالهداية. (٤) كذا (٥) «الفلاني» ليس في عبارة النوري (ره) لكنه موجود في نسخة خطية وهي عندي من الكتاب ولعله مصحف «الماذراني» والله أعلم (٦) العبارة هكذا ولعل هنا سقطاً.

من أمراء الترك و والياً على الري من قبل خلفاء بني العباس و كان يزيدبن عبدالله الشهرـ زوري من موالي أهل البيت عليهم السلام و كان صاحب بلدة شهر زور وهي من بلاد الجبل فهجم عليه اذكوتكين و قاتله فسخّر بلدته و حازأمواله وحيث إن المادراني كان كاتباً له ومتولياً اضبط أمواله لم يتمكن من أن لايوصل إليه السيف والفرس و يستر هما منه فعاهد الله في نفسه و قبل على ذمته أن يوصل ثمنهما وهوعلى ماأدي إليه نظره ألف دينار إلى من أوصى له فورد إليه التوقيع على يد أبي الحسن الاسدي أن ردّ إلينا ثمن السيف والفرس، وللما دراني هذا حكاية أخرى لطيفة تدل على جلالته وعظمته الدنيويّة و الاخرويّة أوردها العلامة في منهاج الصلاح نقلاعن أحمدبن محمدبن خالد ـ البرقي و نقلت الحكايتين كلتيهما في أواخر الباب التاسع مـن كتابي الموسوم بالكلمة الطيبة و أظن أن الرجوع إليه للتدبر فيهما لايخلو من الفائدة»

أقول : حيث انجرّ الكلام إلى ذكر هذه القضية ينبغي لنا أن ننقلها من الكافي و نحوم حولها حسب ما يقتضيه المقام فنقول :

قال ثقةالاسلام الكلينيّ رضوان الله عليه في أصول الكافي، في كتاب الحجة، في باب مولدالصاحب عليه السلام مالفظه [1] :

«علي بن محمد، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمدبن الحسن ، والعلاءبن رزق الله ، عن بدرغلام أحمدبن الحسن قال: وردت الجبل و أنالاأقول بالامامة أحبهم جملة إلى أن مات يزيدبن عبدالله ، فأوصى في علّته أن يدفع الشّهرى السّمند و سيفه و منطقته إلـى مولاه فخفت إن أنالم أدفع [2] الشّهرى السّمند إلى اذكوتكين نالني منه استخفاف ، فقوّمت السّيف والدابة والمنطقة بسبع مائة دينار في نفسي ولم أطلع عليه احداً (ودفعت الشهري إلي اذكوتكين) [3] ، فاذاالكتاب قد ورد عليّ من العراق : وجّه [4] السبع مائة دينار الّتي لناقبلك من ثمن الشّهري والسّيف والمنطقة» .

و أورده الطبرسي في إعلام الورى [5] نقلا عن الكليني إلا أنّ صدرمتن الحديث فيه هكذا «وردت الجبل و أنالا أقول بالامامة و لا أحبهم جملة حتّى أن مات يزيدبن عبدالله

(١) ص ٤٣١ من المجلد الاول من مرآة العقول
(٢) في إعلام الورى و كشف الغمة « إن لم أدفع »
(٣) سقط ما بين الهلالين من نسخة الكافي لكنه موجود في اعلام الورى و كشف الغمة وغيرهما.
(٤) في الاعلام والكشف «أن وجه» (٥) خ ل في قبلك» .

فأوصى إلىّ فى علته أن يدفع» (الحديث إلى آخره كمامرّ)

قال المحدّث الكاشانى رحمة الله عليه بعد نقله فى الوافى[1] فى باب ما جاء فى الصاحب عجّل الله فرجه مالفظه :

«بيان - الشهرى بالضم[2] ضرب من البرذون وأريد باذكوتكين الوالى[3] وفى بعض النّسخ ازكوتكين» .

قال العلامة المجلسى أعلى الله درجته فى مرآة العقول بعد ذكره مالفظه[4]

«الجبل بالتّحريك كورة بين بغداد و آذربيجان و ضمير «أحبّهم» لبنى فاطمة أوالعلويّين ، «جملة» أى بدون تمييز الامام منهم من غيره ، والفاء فى قوله «فأوصى» للبيان، و فى القاموس : الشهريّة بالكسر ضرب من البراذين، و«السمند» فرس له لون معروف ، و «اذكوتكين» كان من أمراء التّرك من أتباع بنى العباس ، وهو فى التّواريخ و بعض كتب الحديث بالّذال و كذا فى بعض نسخ الكتاب ، و فى أكثرها بالزاى» .

و روى الكلينى طيّب الله مضجعه فى الباب المشار إليه من الكافى قبيل الحديث حديثاً آخر يظهر من ملاحظته أن القضيّة وقعت بنهج آخر فلا بدّ من نقل الحديث حتّى يتّضح المقصود وهو هكذا :

«على بن محمّد ، عن أحمد بن أبى على بن غياث ، عن أحمد بن الحسن قال :أوصى يزيد بن عبدالله بدابّة وسيف ومال وأنفذ ثمن الّدابة وغير ذلك ولم يبعث الّسيف فورد كتاب: كان مع مابعثتم سيف فلم يصل أو كماقال» .

قال المجلسى عطّر الله مرقده[5] فى المرآة فى شرحه مالفظه : «والظاهر أن هذه القضية هى التى مرّت فى السادس عشر[6] فالظاهر إما زيادة الغلام ثمة أو سقوطه

---

(١) ص ٢٥٢ من المجلد الاول من الطبعة الثانية

(٢) الظاهر أن قوله «بالضم» اشتباه لما يأتى ذكره من كلمات اللغويين .

(٣) قوله «أريد باذكوتكين الوالى» ظاهره يوهم أنه (ره) توهم أن اذكوتكين علم جنس أوعلم نوع للوالى من قبيل فرعون وقيصر وكسرى وليس كذلك لانه علم شخص ولعل سبب ذلك نظره إلى معنى كوتكين لان «كوت» بمعنى القلعة (باللغة الهندية) و«كين» بمعنى الصاحب (اما لفظة «اذ» فمن العناوين العامة المستعملة فى ذلك الزمان كلفظة «السيد» و«آقا» و«ميرزا» فى زماننا هذا) وأنت خبير بأن استنباط هذا المعنى من تلك اللفظة المركبة مبنى على قراءة الجزء الاخير بالكاف الفارسية والحال أن المعروف الشايع كونه بالكاف العربية من قبيل سبكتكين والبتكين وما أشبه ذلك فلاوجه للعدول عن الوجه المعروف الشائع إلى غيره فتفطن. (٤) انظرج ١ ص ٤٣١ . (٥) ص ٤٣١ من المجلد الاول. (٦) يريد به الحديث السابق نقله .

هنا ، و يحتمل أن يكون أحمد روى حكاية غلامه و يقرأ « أنفذ » و « يبعث » على بناء المجهول والاظهر عندي أن صاحب الواقعة و باعث المال كان أحمد و يمكن أن يقرأ الفعلان على بناء المعلوم بارجاع الضميرين إلى أحمد فيكون من كلام الرّاوي؛ وأما الخبر المتقدم فالظّاهر أن قوله «والعلاء» عطف على قوله «عدة» وهو سند آخر إلى « أحمد » ففي هذا السند روى بدر عن مولاه أحمد و ترك ذكر « أحمد » في السّند الثاني اختصاراً أو كان «عنه » بعد قوله « غلام أحمد بن الحسين » فسقط من النساخ ؛ و يؤيده ماروا ه الطبري في دلائل الامامة باسناده يرفعه إلى أحمد الدينوري قال: انصرفت من أردبيل إلى دينور أريد الحّج (فبعد أن نقل الحديث قال:) أقول : اختصرت الخبر في بعض مواضعه و الخبر بطوله مذكور في كتابنا الكبير ، وقوله «أو كما قال» شك من الرّاوي في خصوص اللفظ مع العلم بالمضمون»

وصرّح بمثل المضمون من اتحاد القضيّتين المولى خليل القزويني في الصافي و ذلك لانه قال بعد ترجمة الحديث الاول مالفظه[1] :

«مخفى نماند كه ازحديث بيست و دوم ظاهر ميشود كه بعداز اين مطالبه قيمت چارُوا را با كمربند فرستاده و شمشير را نفرستاده تا طلبى ديگر شده» وقال في ضمن ترجمة الحديث الثاني[2] «گذشت در حديث شانزدهم» مشيراً به إلى الحديث الاوّل .

أقول قول المجلسي (ره): «في كتابنا الكبير» يريد به البحار فانه قال في المجلد الثالث عشر منه في باب ماظهر من معجزاته (ع) بعد نقل الحديث من غيبة الطّوسي و إرشاد المفيد مالفظه : « يظهر من الخبر الطويل الّذي أخرجناه من كتاب النّجوم و دلائل الطبري أن صاحب القضيّة هو أحمد لابدر غلامه و البدر روى عن مولاه و «العلا» عطف على العدة (أي عدّة من أصحابنا) وهذا سند آخر إلى أحمد ولم يذكر «أحمد» في الثاني لظهوره، أو كان «عنه» بعدقوله: «غلام أحمد بن الحسن» فسقط من النّساخ فتدبر».

أقول: الصحيح هو الاحتمال الاخير ويدل على ذلك امران ؛ أحدهما وجود لفظة «عنه» في جميع ما رأيت من نسخ الارشاد فاني بعد الرجوع إلى السند في ما ظفرت به من نسخ الارشاد مخطوطة كانت أو مطبوعة لم أظفر بنسخة ليست فيها لفظة «عنه» و السند في جميع النسخ هكذا «علي بن محمد عن عدّة من أصحابنا عن أحمد بن الحسن ،

(١) انظر ص ٣١٦ من الحصة الثانية من الجزء الثالث من النسخة المطبوعة بهند . (٢) ص ٣١٨ .

وعلاء بن رزق الله، عن بدر غلام أحمد بن الحسن، عنه قال: وردت الجبل، (الحديث)، وعبّر العالم الفاضل المولى محمد محسن الكاشانی[1] رحمه الله تعالی عن ترجمة السند فی كتاب التحفة السليمانية و هو ترجمة ارشاد المفيد بهذه العبارة[2] «علی بن محمد نقل كرده از عدّة اصحاب خود از أحمد بن الحسين و علی بن رزق الله از بدر غلام أحمد بن حسين از أحمد بن حسين كه گفت: وارد جبل شدم إلخ». و **ثانيهما** تصريح الاربلی فی كشف الغمّة بأن صاحب القضيّة فی الرواية المذكورة هو أحمد بن الحسن لا بدر غلامه وذلك لانه أورده مرسلا بهذه العبارة[3] «وعن احمد بن الحسن قال: وردت الجبل وأنا لا أقول بالامامة و لا أحبّهم جملة إلى أن مات يزيد بن عبدالله فأوصى فی علته (إلى آخر الحديث)» فعلم أن لفظة «عنه» قد سقطت من السند فی بعض الكتب وأن صاحب القضيّة هو أحمد وبدر إنما هو يروی القضيّة عن مولاه أحمد، والتأمل فی القضيّة يكشف عن قرائن جليّة تدل على ما ذكرناه فالاولى أن نذكر القضية عن دلائل الطبری و كتاب النجوم لابن طاوس فانهما أوردا ها مبسوطة كما صرّح به العلامة المجلسی (ره) فی كلامه السابق نقله فنقول قال الطبری فی دلائل الامامة ما لفظه[4]

حدثنی أبو المفضل محمّد بن عبدالله قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد المقری، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن سابور، قال، حدثنی الحسن بن محمد بن حيوان[5] السراج القاسم[6] قال: حدثنی[7] أحمد بن الدينوری[8] السراج المكنی بابی العباس الملقب بأستاره قال: انصرفت من أردبيل إلى دينور أريد أن أحج وذلك بعد مضی أبی محمد الحسن بن علی (ع) بسنة أو سنتين و كان الناس فی حيرة فاستبشر وأهل

(١) ليس المراد به صاحب الصافی و الوافی بل عالم آخر من علمائنا سمی و همشهر يج له معاصر للسلطان سليمان الصفوی وترجم الكتاب بأمره فلذا سماه بالتحفة السليمانية

(٢) انظر ص ٥٢٤-٥٢٥ من النسخة المطبوعة

(٣) انظر ص ٣١٧ من النسخة المطبوعة

(٤) انظر ص ٢٨٢ - ٢٨٥ من النسخة المطبوعة، وإنما اخترنا النقل من هذا الكتاب لان السيد ابن طاوس (ره) لا يروی القضية إلا من هذا الكتاب فهو أصل فی الباب. (٥) فی مدينة المعاجز «جيران» (انظر ص ٦٠٤). (٦) كذا فی النسخة. (٧) فی مدينة المعاجز «حدثنا». (٨) فی فرج المهموم (ص ٢٣٩) والبحار (ص ٧٩) «أحمد الدينوری».

الدينور [١] بموافاتي واجتمع الشيعة عندي فقالوا : اجتمع عندنا ستة عشر ألف دينار من مال الموالي ونحتاج [٢] أن تحملها معك وتسلمها بحيث يجب تسليمها ، قال : فقلت : ياقوم هذه حيرة ولا نعرف الباب في هذا الوقت قال: فقالوا: إنما اخترناك لحمل هذا المال لما نعرف من ثقتك وكرمك فاحمله على أن لاتخرجه من يدك [٣] إلا بحجة فحمل إلي [٤] ذلك المال في صرر باسم رجل رجل [٥] فحملت ذلك المال وخرجت فلما وافيت قرميسين كان أحمد بن الحسن بن الحسن مقيماً بها [٦] فصرت [٧] إليه مسلماً ، فلما لقيني استبشر بي ثم أعطاني ألف دينار في كيس و تخوت ثياب ألوان معكمة [٨] لم أعرف مافيها : ثم قال لي أحمد : احمل هذا معك و لاتخرجه عن يدك إلا بحجة قال فقبضت منه المال و التخوت [٩] بمافيها من الثياب فلما وردت بغداد لم يكن لي همة غير البحث عمن أشير إليه بالنيابة [١٠] فقيل لي : إن ههنا رجلا يعرف بالباقطاني يدّعي بالنيابة [١١] وآخر يعرف باسحاق الاحمر يدّعي بالنيابة [١٢] ، وآخر يعرف بأبي جعفر العمري يدّعي [١٣] بالنيابة قال فبدأت بالباقطاني فصرت إليه، فوجدته شيخاً بهياً [١٤] له مروءة ظاهرة وفرس عربي وغلمان كثير ويجتمع عنده الناس يتناظرون ، قال : فدخلت إليه وسلمت عليه فرحّب وقرب و بروسر [١٥] قال فأطلت القعود إلى أن خرج

---

(١) في البحار وفرج المهموم «فاستبشر أهل دينور» فمافي المتن مبني على لغة كما قال ابن مالك:

«وجرد الفعل إذا ما أسندا لاثنين أوجمع كفاز الشهدا»

«وقد يقال سعدا وسعدوا والفعل للظاهر بعد مسند»

وأما دخول اللام على دينور فجائز فهو من قبيل الكوفة لا من قبيل بغداد

(٢) في الفرج «و نحن نحتاج» . (٣) في البحار «من يديك» . (٤) (في الفرج: «فحملوا إلي» و في المدنية «فحمل لي» . (٥) (المتن موافق للبحار ففي الدلائل «في صرر باسم رجل» وفي المدنية «وفي صرر رجل رجل» (٦) في المدينة «يقيم بها» (٧) في فرج المهموم «فانصرفت» . (٨) في المدينة «معلمة» قال المجلسي (ره) في بيانه لمعضلات الحديث (ص ٨١) «عكم المتاع يعكمه شده بثوب وأعكمه = أعانه على العكم» أقول هي عبارة القاموس بعينها وقال في أقرب الموارد: «أعلم القصار الثوب = جعل له علماً من طراز وغيره» (٩) قال المجلسي (ره) في بيانه : «التخت = وعاء يجعل فيه الثياب» فالتخوت جمعه وقال الفيروز آبادي: التخت وعاء تصان فيه الثياب» . (١٠) المتن موافق لفرج المهموم والبحار ، ففي الدلائل والمدينة «بالبابية» (١١) في الدلائل والمدينة «بالبابية» بخلاف الفرج و البحار فهي فيهما كما في المتن، قال في معيار اللغة «وقد يتضمن الادعاء معنى الاخبار فيقال فلان يدعي بكرم فعاله أي يخبر بذلك عن نفسه» قال الزبيدي في تاج العروس: «وقد يتضمن الادعاء معنى الاخبار فتدخله الباء جوازاً ، يقال فلان يدعي بكرم فعاله أي يخبر بذلك عن نفسه» قال في البستان «ادعى به = نسبه إليه زاعماً أنه له» قال في أقرب الموارد: «ادعى به = نسبه إليه؛ وقيل: زعم أنه له» قال الزمخشري في الاساس «فلان يدعي بكرم فعاله = يخبر عن نفسه بذلك» . (١٢) في الدلائل والمدينة «بالبابية» . (١٣) في الفرج : «يدعى» (بصيغة المجهول من دعا) . (١٤) في الفرج والبحار «مهيباً» . (١٥) في الفرج : «وسروبر» .

كثر الناس قال ؛ فسألني عن حاجتي فعرّفته أني رجل من اهل دينور وافيت [(١)] ومعي شيء من المال أحتاج أن أسلمه قال فقال: احمله قال: فقلت: أريد حجة قال: تعود إلي [(٢)] في غد قال فعدت إليه من الغد فلم يأت بحجة فعدت إليه في اليوم الثالث فلم يأت بحجة قال، فصرت إلى إسحاق الاحمر فوجدته شاباً نظيفاً منزله أكبر من منزل الباقطاني وفرسه ولباسه ومروءته أسرى وغلمانه أكثر من غلمانه ويجتمع عنده من الناس أكثر مما يجتمعون عند الباقطاني قال فدخلت وسلمت فرحب وقرّب: فصرت إلى أن خف الناس، فسألني عن حاجتي فقلت له كما قلت للباقطاني ووعدني بالحجة فعدت اليه ثلاثة [(٣)] أيام فلم يأت بحجة.

قال: فصرت إلى أبي جعفر العمري فوجدته شيخاً متواضعاً عليه منطقة بيضاء قاعد على لبد في بيت صغير ليس له غلمان و لا له من المروءة والفرس ما وجدته [(٤)] لغيره فسلّمت فردّ السّلام [(٥)] وأدناني و بسط منّي ثمّ سألني عن حالي فعرّفته أنّي و افيت من الجبل وحملت مالاً فقال: إن أحببت أن يصل هذا الشّيء إلى من يجب أن يصل إليه تخرج إلى سرّ من رأى وتسأل دار ابن الرّضا وعن فلان بن فلان الوكيل وكانت دار ابن الرّضا (ع) عامرة بأهلها فانّك تجد هناك ماتريد ؛ قال : فخرجت من عنده ومضيت نحو سرّ من رأى وصرت إلى دار ابن الرّضا وسألت عن الوكيل فذكر البوّاب أنّه مشتغل في الدّار وأنّه يخرج آنفاً فقعدت على الباب أنتظر خروجه؛ فخرج بعد ساعة فقمت وسلّمت عليه وأخذ بيدي إلى بيت كان له وسألني عن حالي وعمّا وردت له فعرّفته أنّي حملت شيئاً من المال من ناحية الجبل وأحتاج أن أسلّمه بحجّة قال فقال: نعم ؛ وقدّم إليّ طعاماً و قال تغدّ بها واسترح فانك تعب وبيننا وبين الصلوة الاولى ساعة فاني أحمل إليك ما تريد، قال: فأكلت و نمت فلما كان وقت الصلوة نهضت وصلّيت و ذهبت إلى المشرعة فاغتسلت و زرت وانصرفت إلى بيت الرجل ومكثت إلى أن مضى من الليل ربعه فجائني ومعه درج فيه «بسم الله الرحمن الرحيم وافى أحمد بن محمد الدينوري وحمل ستة عشر ألف دينار في كذا و كذا صرة فيها صرة فلان بن فلان؛ وفيها كذا و كذا ديناراً، و فيها صرة فلان بن فلان؛ وفيها كذا دينارا، إلى أن عدد الصرر كلها وصرة فلان بن فلان الزراع [(٦)] وفيها ستة

(١) «وافيت» في الفرج والبحار فقط. (٢) في المدينة: «تعود لي». (٣) في الفرج «ثمانية».
(٤) في الدلائل: «وجدت». (٥) في الدلائل «فردجوابي». (٦) خ ل في الدلائل: «المراغي».

عشر ديناراً قال : فوسوس إلىّ الشيطان أن سيدى أعلم بهذامنى فمازلت أقرأ ذكره صرةصرة وذكر صاحبها حتى أتيت عليها عندآخرهاثم ذكر : قدحمل من قرميسين من عند أحمد بن الحسن المادرانى أخى الصراف كيساً فيه ألف دينار و كذا و كذا تختاً من الثياب منها ثوب فلان وثوب لونه كذا ، حتى نسب الثياب إلى آخرها بأنسابها و ألوانها قال: فحمدت الله وشكرته على مامن به على من إزالة الشك عن قلبى ، وأمر بتسليم جميع ما حملته إلى حيث يأمرك ابوجعفر العمرى ، قال : فانصرفت إلى بغداد وصرت إلى أبى جعفر العمرى قال : وكان خروجى و انصرافى فى ثلاثة أيّام قال : فلما بصر بى أبو- جعفر العمرى قال لى : لم لم تخرج ؟ـ فقلت: ياسيدي من سر من رأى انصرفت ، قال: فأنا أحدّث أبا جعفر بهذا إذ وردت رقعة على أبى جعفر العمرى من مولانا صاحب الامر صلوات الله عليه ومعها درج مثل الدرج الذى كان معى ؛فيه ذكر المال والثياب وأمر أن يسلم جميع ذلك إلى أبى جعفر محمد بن أحمد بن جعفر القطان القمى فلبس أبو جعفر العمرى ثيابه وقال لى: احمل مامعك إلى منزل محمد بن أحمد بن جعفر القطان القمى (١) قال : فحملت المال و الثياب إلى منزل محمد بن أحمد بن جعفر القطان و سلمتها و خرجت إلى الحج؛ فلما انصرفت إلى دينور اجتمع عندى الناس فأخرجت الدرج الذى أخرجه وكيل مولانا صلوات الله عليه إلىّ وقرأته على القوم فلما سمع ذكر الصرة باسم الذراع صاحبها سقط مغشيّاً عليه ومازلنا نعلله حتى أفاق فلما أفاق سجد شكراً لله عزوجل وقال : الحمد لله الذى من علينا بالهداية ؛ الآن علمت أن الارض لا تخلو من حجة هذه الصرة دفعها والله إلى هذا الذراع ولم يقف على ذلك إلا الله عزوجل .

قال : فخرجت ولقيت بعد ذلك بدهر أبا الحسن المادرانى وعرّفته الخبر وقرأت عليه الدرج فقال : يا سبحان الله ماشككت فى شىء فلاتشك فى أن الله عزوجل لا يخلى أرضه

---

(١) فى رجال الكشى فى ترجمة أحمد بن إبراهيم أبى حامد المراغى مالفظه (ص ٣٣١) : «على بن قتيبة قال : حدثنى أبو حامد أحمد بن إبراهيم المراغى قال : كتب أبو جعفر محمد بن أحمد بن جعفر القمى العطار وليس له ثالث فى الارض فى التقرب من الاصل يصفنا لصاحب الناحية (ع) فخرج: وقفت على ما وصفت به أبا حامد أعزه الله بطاعته وفهمت ماهو عليه تمم الله ذلك له بأحسنه ولا أخلاه من تفضله عليه و كان الله وليه أكثر السلام وأخصه ، قال أبو حامد هذا فى رقعة طويلة وفيها أمر و نهى إلى ابن أخى كثير وفى الرقعة مواضع فدقرضت فدفعت الرقعة كيئتها إلى علاء ابن الحسن الرازى» **أقول**: أظن أن «العطار» مصحف «القطان» فالرجل المذكور هنا هو الرجل المذكور هناك بعينه فتفطن .

حجة ؛ اعلم أنه لماغزا اذكوتكين يزيدبن عبدالله بشهر زور و ظفر ببلاده واحتوى
على خزائنه صار إلى رجل و ذكر أن يزيدبن عبدالله جعل الفرس الفلاني و السيف
الفلاني في باب مولانا (ع) قال : فجعلت أنقل خزائن يزيدبن عبدالله إلى اذكوتكين
أولا فأولا وكنت أدافع عن الفرس والسيف إلى أن لم يبق شيء غيرهما، وكنت أرجوأن
أخلص ذلك لمولانا (ع) فلما اشتدت مطالبة اذكوتكين إياي ولم يمكنني مدافعته جعلت
في السيف والفرس على نفسي ألف دينار و زنتها و دفعتها إلى الخازن وقلت له : ادفع هذه
الدنانيز في أوثق مكان ولا تخرجن إليّ في حال من الاحوال ولو اشتدت الحاجة إليها و
سلّمت الفرس والسيف قال : فأنا قاعد في مجلسي بالري أبرم الامور وأوفي القصص وآمر
وأنهي إذ دخل أبو الحسن الاسدي وكان يتعاهدني الوقت بعد الوقت وكنت أقضي حوائجه،
فلما طال جلوسه و عليّ بؤس كثير قلت له : ماحاجتك ؟ ـ قال أحتاج منك إلى خلوة
فأمرت الخازن أن يهيّيء لنا مكاناً من الخزانة فدخلنا الخزانة فأخرج إليّ رقعة صغيرة
من مولانا صلوات الله عليه؛ فيها : يا أحمد بن الحسن الالف دينار التي لنا عندك ثمن الفرس
والسيف سلمها إلى أبي الحسن الاسدي قال: فخررت لله ساجداً شكراً لما منّ به علي وعرفت
أنه حجة الله حقاً لانه لم يكن وقف على هذا أحد غيري فأضفت إلى ذلك المال ثلاثة آلاف
دينار أخرى سروراً بما من الله عليّ بهذا الامر».

أقول : المراد بأبي الحسن الاسدي محمد بن جعفر الرازي وكان أحد الابواب
قال الشيخ الطوسي (ره) في كتاب الغيبة [1] مالفظه «وقد كان في زمان السفراءِ
المحمودين أقوام ثقات ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الاصل ؛
منهم أبو الحسين محمد بن جعفر الاسدي (ره) ؛ أخبرنا أبو الحسين بن أبي جيد القمي
عن محمد بن الوليد، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن صالح بن
أبي صالح قال: سألني بعض الناس في سنة تسعين ومائتين قبض شيء فامتنعت من ذلك و كتبت
أستطلع الرأي فأتاني الجواب بالري محمد بن جعفر العربي فليدفع إليه فانه من ثقاتنا»
وروى محمد بن يعقوب الكليني، عن أحمد بن يوسف الساسي قال: قال لي محمد بن الحسن
الكاتب المروزي: وجهت إلى حاجز الوشاء مائتي دينار و كتبت إلى الغريم [2] بذلك فخرج

(١) ص ٢٧٢، وأيضاً في البحار؛ ج ١٣، (نقلاً عن الكتاب) ص ٩٩. (٢) يريد بالغريم الحجة القائم (ع)

الوصول و ذكر أنه كان قبلي ألف دينار واني و جهت إليه مائتي دينار وقال : إن اردت ان تعامل أحداً فعليك بأبي الحسين الاسدي بالري فورد الخبر بوفاة حاجز (رض) بعد يومين أو ثلاثة فأعلمته بموته فاغتم فقلت له : لاتغتم فان لك في التوقيع إليك دلالتين ؛ إحداهما إعلامه إياك أن المال ألف دينار، والثانية أمره إياك بمعاملة أبي الحسين الاسدي لعلمه بموت حاجز .

و بهذا الاسناد عن أبي جعفر محمد بن علي بن نوبخت

قال : عزمت على الحج وتأهبت فورد علي : «نحن لذلك كارهون» فضاق صدري واغتممت و كتبت أنا مقيم بالسمع والطاعة غير أني مغتم بتخلفي عن الحج فوقع «لا يضيقن صدرك فانك تحج من قابل» فلما كان من قابل استأذنت فورد الجواب ، فكتبت اني عادلت محمد بن العباس وأنا واثق بديانته وصيانته فورد الجواب «الاسدي نعم العديل» فان قدم فلا تختر عليه، قال : فقدم الاسدي فعادلته محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن محمد بن شاذان النيسابوري قال: اجتمع عندي خمسمائة درهم ينقص عشرون درهماً فلم أحب أن ينقص هذا المقدار فوزنت من عندي عشرين درهماً ودفعتها إلى الاسدي ولم أكتب بخبر نقصانها وأني أتممتها من مالي فورد الجواب قد وصلت الخمسمائة التي لك فيها عشرون؛ ومات الاسدي على ظاهر العدالة لم يتغير ولم يطعن عليه في شهر ربيع الاخر سنة اثنتي عشرة وثلاث مائة» .

وقال في الفهرست (ص ١٥١) :

محمد بن جعفر الاسدي يكنى أبا الحسين ، له كتاب الرد على أهل الاستطاعة ، أخبرنا به جماعة عن التلعكبري عن الاسدي» .

و قال في الرجال : « محمد بن جعفر الاسدي يكنى أبا الحسين الرازي كان أحد الابواب» .

قال النجاشي (ره) في كتاب الرجال (ص ٢٦٤) :

«محمد بن جعفر بن محمد بن عون الاسدي ابو الحسين الكوفي ساكن الري يقال له محمد بن ابي عبدالله كان ثقة صحيح الحديث الا انه روى عن الضعفاء و كان يقول بالجبر والتشبيه و كان أبوه وجهاً روى عنه احمد بن محمد بن عيسى له كتاب الجبر و

الاستطاعة اخبرنا ابو العباس بن نوح قال : حدّثنا الحسن بن حمزة قال : حدّثنا محمد بن جعفر الاسدي بجميع كتبه ، قال : ومات ابو الحسين محمد بن جعفر ليلة الخميس لعشر خلون من جمادى الاولى سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة وقال ابن نوح : حدّثنا الحسن بن داود قال حدّثنا احمد بن حمدان القزويني عنه بجميع كتبه » .

قال العلّامة المجلسي (ره) في مرآة العقول في شرح الحديث (ج ١، ص ٤٣١):
« والاسديّ هو محمد بن جعفر بن محمد بن عون الاسدي الكوفي ساكن الري يقال له محمد ابن أبي عبدالله؛ قال النجاشي : كان ثقة صحيح الحديث إلّا أنّه روى عن الضعفاء وكان يقول بالجبر والتشبيه ؛ وقال الشيخ: كان أحد الابواب، وفي كمال الدين: انه من الوكلاء الذين وقفوا على معجزات صاحب الزمان عجّل الله فرجه ورأوه .

أقول: : نسبته إلى الجبر والتشبيه لروايته الاخبار الموهمة لهما وذلك لا يقدح فيه إذ قلّ أصل من الاصول لا يوجد مثلها فيه» فلنعد إلى ما كنّا فيه .

قال ياقوت في معجم البلدان في ضمن ما قال في حقّ الري ما لفظه
« وكان أهل الريّ أهل سنّة وجماعة إلى أن تغلّب أحمد بن الحسن المادراني عليها فأظهر التّشيع وأكرم أهله وقرّبهم فتقرّب إليه الناس بتصنيف الكتب في ذلك فصنّف له عبدالرحمن بن أبي حاتم [1] كتاباً في فضائل أهل البيت وغيره وكان ذلك في أيّام المعتمد وتغلّبه عليها في سنة ٢٧٥ وكان قبل ذلك في خدمة كوتكين بن ساتكين

(١) وقال ياقوت ايضاً هناك لكن قبيل ذلك الكلام : « ومن أعيان من ينسب اليها عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد بن أبي حاتم الرازي أحد الحفاظ صنف الجرح والتعديل فأكثر فائدته ؛ رحل في طلب العلم والحديث فسمع بالعراق ومصر ودمشق؛ فسمع من يونس بن عبدالاعلى، ومحمد بن عبدالله بن الحكم، والربيع بن سليمان، والحسن بن عرفة، وأبيه أبي حاتم، وأبي زرعة الرازي، وعبدالله وصالح ابني احمد بن حنبل وخلق سواهم وروى عنه جماعة أخرى كثيرة، وعن أبي عبدالله الحاكم قال سمعت أبا احمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحاكم الحافظ يقول: كنت بالري فرأيتهم يوماً يقرأون على محمد بن أبي حاتم كتاب الجرح والتعديل فلما فرغوا قلت لابن عبدويه الوراق: ماهذه الضحكة أراكم تقرأون كتاب التاريخ لمحمد بن إسماعيل البخاري عن شيخكم على هذا الوجه وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم؟! فقال: يا أبا محمد اعلم أن أبا زرعة وأبا حاتم لما حمل إليهما هذا الكتاب قالا هذا علم حسن لا يستغنى عنه ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا فأقعدا أبا محمد عبدالرحمن الرازي حتى سألهما عن رجل معه رجل وزادا فيه ونقصا منه .. ونسبه عبدالرحمن الرازي وقال أحمد بن يعقوب الرازي سمعت عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي يقول كنت مع أبي في الشام في الرحلة فدخلنا مدينة فرأيت رجلا واقفاً على الطريق يلعب بحية ويقول من يهب لي درهماً حتى أبلع هذه الحية، فالتفت إلى أبي وقال يا بني احفظ دراهمك ؛ فمن أجلها تبلع الحيات وقال أبو يعلى الخليل بن عبدالرحمن بن أحمد الحافظ القزويني: أخذ عبدالرحمن بن أبي حاتم علم أبيه وعلم أبي زرعة وصنف منه التصانيف المشهورة في الفقه والتواريخ واختلاف

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

التركى وتغلّب على الرى وأظهر التشيّع بها و ظهر إلى الآن».

أقول: هذا الكلام يدلّ على أن الماذرائى قد أعرض عن خدمة اساتكين واستقلّ بأمر شخصه و نفسه فتغلّب على الرى وأظهر التشيّع بها فى سنة خمس وسبعين ومائتين؛ فلعلّ العبارة مأخوذة من تأريخ الرى لأبى سعد منصور بن الحسين الآبى رحمه الله تعالى لأنّ من كتبه تأريخاً للرى كما صرّح به ياقوت وغيره؛ والمظنون أنّ سبب إعراض الماذرائى عن خدمة اساتكين أمران :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الصحابة والتابعين وعلماء الامصار؛ وكان من الابدال ولد سنة ٢٤٠ ومات سنة ٣٢٧ وقد ذكر فى حنظلة وذكرت من خبره هناك زيادة عما ههنا».

وقال فى حنظلة

« وقال أبو الفضل بن طاهر : درب حنظلة بالرى ينسب إليه إبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلى وابنه عبدالرحمن بن أبى حاتم وداره ومسجده فى هذا الدرب ورأتيه ودخلته ثم ذكر باسناد له قال عبدالرحمن بن أبى حاتم قال أبى نحن من موالى تميم بن حنظلة بن غطفان».

قال المؤلف وهذا وهم (فخاض فى بيان الدليل على مدعاه فمن أراده فليطلبه من هناك)».

أقول: كتابه المشار إليه فى هذا الكلام أعنى «الجرح والتعديل» كتاب ممتع و قد طبع فى زماننا هذا بحيدرآباد لكن ناقصاً ان شئت فراجع

قال الرافعى فى التدوين (ص ٣٤٩ من النسخة الفو توغرافية عن نسخة مكتبة الإسكندرية): عبدالرحمن بن إدريس بن المنذر الحنظلى أبو محمد بن أبى حاتم الرازى من كبار الدنيا علماً وورعاً، قال الخليل الحافظ: كان بحراً فى معرفة الحديث؛ صحيحه وسقيمه ، والرجال ؛ قويهم وضعيفهم ، وكان يعد من الابدال ؛ سمعت احمد بن محمد بن الحسين يحكى عن على بن الحسين الدرستينى أن أبا حاتم كان يعرف اسم الله الاعظم فظهر بابنه عبدالرحمن علة فاجتهد أن لا يدعو له بذلك الاسم لانه كان قد عهد أن لا يدعو به لشىء من الدنيا فلما اشتدت به العلة وغلب عليه الحزن دعا له بذلك الاسم فشفاه الله ثم رأى أبو حاتم فى منامه أن قد استجيب دعاؤك لكن لا يعقب ابنك لانك دعوت به للدنيا ؛ وقد ذكر أن الابدال لا يولد لهم، و وصفه الحافظ إسماعيل بن محمد الاصبهانى وقال إن أبا محمد تربى بالمذاكرات مع أبيه وأبى — زرعة وكانا يزقانه كما يزق الفرخ الصغير ويعنيان بــه ورحل مع أبيه فأدرك ثقات الشيوخ بالحجاز و العراق والشام والثغور ، وعرف الصحيح من السقيم ثم كانت رحلته الثانية بنفسه بعد تمكن معرفته ، وعن عبدالرحمن قال ساعدتنى الدولة فى كل شىء حتى خرجت مع أبى سنة خمسة وخمسين ومائتين من المدينة يريد الحج ولم أبلغ فلما أن أشرفنا على ذى الحليفة احتلمت تلك الليلة فحكيت ذلك لابى فسر بذلك و قال الحمد لله أدركت حجة الاسلام وفى هذه السنة سمع عبدالرحمن بن المقرى حديثه عن سفيان و مشايخ مكة والواردين عليها ، وسمع بالكوفة أبا سعيد الاشج وهارون بن إسحاق و ببغداد الحسن بن عرفة وحميد بن الربيع وبمصر المزنى ويونس بن عبدالاعلى؛ وارتحل إلى اصبهان وقزوين وجمع وصنف الكثير حتى وقعت ترجمة مصنفاته الكبار والصغار فى أوراق ، وقال الخليل الحافظ : سمعت القاسم بن علقمة يقول: سمعت ابن أبى حاتم يقول: ولدت سنة أربعين ومائتين ، وتوفى سنة سبع وعشرين وثلاث مائة » .

قال ابن حجر فى لسان الميزان (ج ٣ ، ص ٤٣٢ - ٤٣٣) :

«عبدالرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس الرازى الحافظ الثبت يروى عن أبى سعيد الأشج ويونس بن عبدالاعلى وطبقتهما وكان ممن جمع علو الرواية ومعرفة الفن ، وله الكتب النافعة ككتاب

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

الاوّل – مغايرته له في المذهب كما دلّت عليه الحكاية الماضية

الثاني - اتّخاذ اساتكين الظلم والجور شعاراً له ود ثاراً كما ستقف عليه ممّا

نذكره من كلمات المؤرّخين.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الجرح والتعديل، والتفسير الكبير ، وكتاب العلل، وماذكرته لولاذكر أبي الفضل السليماني له فبئس ماصنع ؛ فانه قال : ذكراسامي الشيعة من المحدثين الذين يقدمون علياً على عثمان ؛ الاعمش ، النعمان بن ثابت ، شعبة بن الحجاج ، عبد الرزاق ، عبيدالله بن موسى ، عبدالرحمن بن أبي حاتم » (انتهى)

وكان يلزم المؤلف على هذا أن لايذكر شعبة بل كان من حقه أن لايذكر ابن أبي حاتم صاحب الجرح والتعديل في هذا الكتاب ؛ وترجمته مستوفاة في تأريخ الخطيب وغيره ، وقال مسلمة بن قاسم كان ثقة جليل القدر عظيم الذكر إماما من أئمة خراسان »

أقول: كأن نسبته إلى التشيع لتأليفه كتاباً في فضائل أهل البيت عليهم السلام كما مر وذلك لان دأب العامة أنهم إذاعجزواعن القدح في حق أحد من العلماء المنصفين منهم رموه بالرفض والتشيع زعماً منهم أن ذلك قدح في حقه ؛ وأجلى مصداق لذلك ترجمة الطبري المعروف صاحب التفسير والتاريخ فان في ترجمته تصريحاً بما ذكرناه

قال ابن الاثير في ضمن حوادث سنة عشر وثلاث مائة مالفظه : « وفي هذه السنة توفي محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ ببغداد ومولده سنة أربع وعشرين ومائتين ودفن ليلا بداره لان العامة اجتمعت ومنعت من دفنه نهاراً وادعوا عليه الرفض ثم ادعوا عليه الالحاد وكان علي بن عيسى يقول: والله لوسئل هؤلاء عن معنى الرفض والالحاد ماعرفوه ولا فهموه؛ هكذا ذكره ابن مسكويه صاحب تجارب الامم وحوشي ذلك الامام عن مثل هذه الاشياء، واما ماذكره من تعصب العامة فليس الامر كذلك وإنما بعض الحنابلة تعصبوا عليه ووقعوا فيه فتبعهم غيرهم ولذلك سبب ؛ وهو أن الطبري جمع كتاباً ذكر فيه اختلاف الفقهاء ولم يذكر فيه أحمد بن حنبل فقيل له في ذلك فقال: لم يكن فقيهاً وإنما كان محدثاً؛ فاشتد ذلك على الحنابلة وكانوا لايحصون كثرة ببغداد فشغبوا عليه وقالوا ما أرادوا

« حسدوا الفتى إذلم ينالوا سعيه فالناس اعداء له و خصوم »

« كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسداً و بغياً إنه لدميم »

وأما واقع الامر فيمكن أن يكون ابن أبي حاتم شيعياً إثنى عشرياً بل يؤيده قرائن؛ منها ذكر ابن شهر اشوب وشيخ الطائفة رحمة الله عليهما إياه في علماء الشيعة ؛ قال ابن شهراشوب في معالم العلماء (ص ٩٣) : « أبوحاتم محمد بن إدريس الحنظلي ؛ له كتاب» وقال الشيخ في الفهرست (ص ١٤٧ طبعة نجف) « محمد بن إدريس الحنظلي يكنى أباحاتم له كتاب أخبرنا به ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن عن عبدالله بن جعفر الحميري عنه » و قال (ره) في كتاب رجاله : « محمد بن إدريس الحنظلي أبوحاتم روى عنه عبدالله بن جعفر الحميري ومحمد بن أبي الصهبان عبدالجبار وروى عنه سعد وغيره » قال المامقاني (ره) بعد نقل عبارتي الشيخ (ره) « وظاهر عدم غمزه في مذهبه كونه إمامياً ولكن ابن داود نص على كونه عامياً حيث قال : « محمد بن إدريس الحنظلي الرازي أبوحاتم لم جخ عامي المذهب (انتهى)، لم أقف على ما يشهد له ولقد أجاد الحائري حيث قال: لاأدري من أين اخذ ابن داود عاميته ولم يذكر المأخذ وفي قوله « لم جخ » إيماء الى أخذه من « لم » وليس في ذلك أصلا (إلى أن قال) وعن تقريب ابن حجر : محمد بن إدريس المنذر الحنظلي أبو حاتم الرازي أحد الحفاظ من الحادية عشرة مات سنة سبع وسبعين أي بعد المائتين (انتهى)»

أقول: ترجمة هذا العالم مذكورة في غير واحد من كتب العامة مبسوطة ومشروحة فمن أرادها فليطلبها من هناك ؛ وأما عدم اطلاع الحائري والمامقاني رحمة الله عليهما عليها فلاغرو فيه فانهما ليسا من فرسان المضمار كما هو واضح عند أهل الفن ؛ و أما ترجمة ابنه عبدالرحمن فمن أرادها مبسوطة فليراجع عبقات الانوار (المجلد الثاني من حديث الغدير ص ٣٦٩-٣٧٣ من طبعة هند).

حيث إنّ الرجل أوّل من نشر لواء إشاعة التشيع بالري ينبغي أن أشير إلى ما ذكره المؤرّخون في حقّه ليستكشف منه أهل دقّة النظر مايكون موجباً لمزيد البصيرة في شأنه لانّ علماء الرجال قد أهملوه ولم يذكروا ترجمته في كتبهم ككثير ممّن تركوه فلا سبيل إلى الاطلاع على ترجمته المبسوطة إلا بالاحاطة بماذكره علماء السير من احواله وذلك لانه من مشاهير الرجال في عصره فله وقائع تأريخيّة أثبتها أرباب التأريخ والسير فاحياءً لذكره وأداء لبعض ماعلى الشيعة من حقّه نخوض في نقل مافي التواريخ المعتبرة المعروفة من الامور المتعلّقة به ، وحيث إنّ الوقوف على هذه القضايا التأريخيّة يستلزم نقل شيء ممّاذكره المؤرّخون من الوقائع والحوادث المربوطة بمخدوميه « كوتكين » و« اساتكين » ننقل أيضاً منه ما يقتضيه المقام فنقول والله المستعان :

قال ابن الاثير في الكامل في ضمن ذكر ماوقع سنة ستين ومائتين تحت عنوان « ذكر الفتنة بالموصل وإخراج عاملهم » مالفظه (ج ٧ ، ص ١٨٥-١٨٧ من طبعة ليدن):

كان الخليفة المعتمد على الله قد استعمل على الموصل اساتكين وهو من أكابر قوّاد الاتراك فسيّر إليها ابنه اذكوتكين في جمادى الاولى سنة تسع وخمسين ومائتين ، فلمّا كان يوم النّيروز من هذه السّنة وهو الثالث عشر من نيسان فغيّره المعتضد بالله و دعا اذكوتكين وجوه أهل الموصل إلى قبّة في الميدان وأحضر أنواع الملاهي و أكثر الخمر وشرب ظاهراً وتجاهر أصحابه بالفسوق وفعل المنكرات وأساء السّيرة في النّاس ، وكان تلك السّنة برد شديد أهلك الاشجار والثمار والحنطة والشّعير وطالب النّاس بالخراج على الغلّات الّتي هلكت فاشتدّ ذلك عليهم وكان لايسمع بفرس جيّد عند أحد إلا أخذه وأهل الموصل صابرون إلى أن وثب رجل من أصحابه على امرأة فأخذها في الطريق فامتنعت واستغاثت فقام رجل اسمه إدريس الحميريّ وهو من أهل القرآن والصّلاح فخلّصها من يده فعاد الجندي إلى اذكوتكين فشكا من الرّجل فأحضره و ضربه ضرباً شديداً من غير أن يكشف الامر فاجتمع وجوه أهل الموصل إلى الجامع وقالوا : قد صبرنا على أخذ الاموال وشتم الاعراض و إبطال السّنن والعسف وقد أفضى الامر إلى أخذ الحريم فأجمع رأيهم إلى إخراجه والشّكوى منه إلى الخليفة وبلغه الخبر فركب إليهم في جنده وأخذ معه النفّاطين فخرجوا إليه وقاتلوه قتالاً شديداً

حتى أخرجوه من الموصل ونهبوا داره وأصابه حجر فأثخنه ومضى من يومه إلى بلده و سار منها إلى سامرّاء واجتمع الناس إلى يحيى بن سليمان وقلّدوه أمرهم ففعل و بقى كذلك إلى أن انقضت سنة ستّين ، فلما دخلت سنة إحدى و ستّين كتب اساتكين إلى الهيثم بن عبدالله بن المعمر التغلبى ثمّ العدوى فى أن يتقلّد الموصل وأرسل إليه الخلع و اللّواء و كان بديار ربيعة فجمع جموعاً كثيرة و سار إلى الموصل و نزل بالجانب الشّرقى وبينه وبين البلد دجلة فقاتلوه فعبر إلى الجانب الغربى وزحف إلى باب البلد فخرج إليه يحيى فى أهل الموصل فقاتلوه وقتل بينهم قتلى كثيرة و كثرت الجراحات وعاد الهيثم عنهم فاستعمل اساتكين على الموصل إسحاق بن أيّوب التغلبى وغيره فخرج فى جمع يبلغون عشرين ألفاً منهم حمدان بن حمدون التغلبى وغيره فنزل عند الدّير الاعلى فقاتله أهل الموصل ومنعوه فبقوا كذلك مدّة ، فمرض يحيى بن سليمان الأمير فطمع إسحاق فى البلد وجدّ فى الحرب فانكشف الناس بين يديه ، فدخل إسحاق البلد و وصل إلى سوق الاربعاء و أحرق سوق الحشيش فخرج بعض العدول اسمه زياد بن عبدالواحد وعلق فى عنقه مصحفاً واستغاث المسلمين فأجابوه وعادوا إلى الحرب و حملوا على إسحاق وأصحابه وأخرجوهم من المدينة: وبلغ يحيى بن سليمان الخبر فأمر فحمل فى محفة وجعل أمام الصف فلما رآه أهل الموصل قويت نفوسهم و اشتدّ قتالهم ولم يزل الامر كذلك وإسحاق يراسل أهل الموصل و يعدهم الامان و حسن السيرة فأجابوه إلى أن يدخل البلد ويقيم بالربض الاعلى فدخل وأقام سبعة أيام ثمّ وقع بين بعض أصحابه وبين قوم من أهل الموصل شرّ فرجعوا إلى الحرب وأخرجوه عنها واستقرّ يحيى بن سليمان بالموصل» ذكر القضية ابن خلدون أيضاً فى الجزء الثالث تحت عنوان « فتنة الموصل » فارجع إليها إن شئت (١) و أشار إليها أيضاً فى الجزء الرابع فى كلام له على الموصل بهذه العبارة (٢) « ثم انتقض أهل الموصل أيام المعتمد سنة تسع وخمسين (اى بعد المائتين) وأخرجوا العامل وهو ابن اساتكين (إلى آخر كلامه) وقال أيضاً (٣) :

« و فى سنة ستين (اى بعد المائتين) أقام يعقوب بن الصفار الحسن بن زيد فهزمه وملك طبرستان كما مر وأخرج أهل الموصل عاملهم اتكو تكين بن اساتكين فبعث عليهم اساتكين اسحق بن يعقوب فى عشرين ألفاً ومعه حمدان بن حمدون التغلبى

(١) ج ٣ ، ص ٣١٠ . (٢) ص ٢٢٨ . (٣) ج ٣ ، ص ٣٤٠ .

فامتنع أهل الموصل منهم وولوا عليهم يحيى بن سليمان فاستولى عليها ».

وقال أيضاً (١)

« وفى سنة ست و ستين (أى بعـد المائتين) ملك الزنج رامهـرمز و غلب اساتكين على الرّى وأخرج عنها عاملها فطلقت ثم مضى إلى قزوين وبها أخوه كيغلغ فصالحه وملكها »،

قال ابن كثير فى تأريخه الموسوم بالبداية والنهاية (٢):

«فى صفر منها (اى من سنة ست وستين ومائتين) تغلّب اساتكين على بلد الرى وأخرج عاملها منها ثمّ مضى إلى قزوين فصالحه أهلها فدخلها وأخذ منها أموالا جزيلة ثمّ عاد إلى الرّى فمنعه أهلها عن الدّخول إليها فقهرهم ودخلها »،

قال ابن الاثير عند ذكر حوادث سنة ست وستين ومائتين مالفظه (٣)

«وفيها فى صفر غلب اساتكين على الشرطة وهى الآن من أعمال سبحستان، و على الرّى وأخرج منها حظلنجور العامل عليها، ثم مضى إلى قزوين وعليها أخو كيغلغ فصالحه و دخل اساتكين قزوين ثمّ رجع إلى الرّى »

قال الطبرىّ تحت عنوان «ذكر الخبر عمّا كان فى سنة ست وستّين ومائتين من الاحداث» مالفظه (٤)

«وفى صفر منها غلب اساتكين على الرى و أخرج عنها طلمجور العامل كان عليها ثم مضى هو وابنه اذكوتكين إلى قزوين وعليها ابرون أخو كيغلغ فصالحاه ودخلا قزوين وأخذا محمّد بن الفضل بن سنان العجلى فأخذا أمواله وضياعه و قتله اساتكين ثمّ رجع إلى الرّى فقاتله أهلها فغلبهم ودخلها».

قال ابن الفقيه عند الكلام فى قزوين مالفظه (٥)

«و كانت دستبى مقسومة بين الّرىّ وهمذان فقسم منها يدعى دستبى الّرىّ و هو مقدار كذا و كذا قرية، ومنها ماقد حازه السلطان أعـزّه الله فى هذا الوقت لنفسه و استخلصه و كان سبب حيزه دخول اذكوتكين بن سـاتكين التّركىّ قزوين وتغلبه

(١) ج ٣: ص ٣٤٢.
(٢) ج ١١، ص ٣٨ (٣) ج ٧، ص ٢٣١ من النسخة المطبوعة بليدن
(٤) ج ١١، ص ٢٥٥ من الطبعة الاولى (٥) ص ٢٨٠.

عليها وأسره محمدبن الفضل وقبض هذه الضياع عنه » (١)

قال الرافعي في أوائل التدوين في الفصل الرابع الّذي في ذكر نواحي قزوين مالفظه (٢) :

«وفي كتاب أبي عبدالله القاضي وغيره أن دستبي كانت مقسومة بين همذان و الرّي فقسم تدعى دستبي الهمذاني كان عامل همذان ينفذخليفة لـه فيقيم في قريـة اسفقيان حتى يجبي خراجه وينقله إلى همذان، وقسم منها يدعى دستبي الرّي وقدحازه السلطان لنفسه مدّة حين تغلب كوتكين الترّكي على قزوين سنة ست وستين ومائتين وقبض على محمّدبن الفضل بن محمّدبن سنان العجلي رئيس قزوين و استولى علـى ضياعه».

وقال في ترجمة محمّدالمذكور في هذا الكلام مالفظه (٣):

«محمّدبن الفضل بن محمّدبن سنان العجلي من بني عجل بن لجيم بن صعب بن علي بن وائل كان في بيتهم (٤) السيادة والرّياسة والايالة بقزوين ، و كانوا أصحاب جاه و ثروة ومروءة ، ومحمّدبن الفضل كان واليا بقزوين محمودالاثر في الرعيّة وفي تسكين الدّيلم ودفع غائلتهم وغدر به حتّى وقع في أسر كوتكين بن ساتكين التركي فصادره وعقد عليه العقود بجميع دوره وبساتينه وضياعه بقزوين وأبهر و كانت كثيرة وأحضر القاضي والعدول والاشراف ليتعهدهم عليها فلمّا قرئت عليه قال : أشهدكم أنّ كذاوكذا وقف على أولادي وأولادأولادي ماتناسلوا، و كذاوكذا وقف على الطّالبيّة ؛ وكذاوكذا وقف على مساكين ؛ فيعيّن ،فاغتاظ الترّكي من ذلك وحمله معه وقتله ببعض نواحي ساوة» .

قال ابن الاثير عندذكر حوادث سنة ثمان وستين و مائتين مالفظه (٥):

«وفيها كانت وقعة بين اذكوتكين بن ساتكين وبين أحمدبن عبدالعزيز بن أبي-دلف فهزمه اذكوتكين وغلبه على قمّ»

(١) فذكر دستبي الهمداني بقوله «وقسم منها يدعى الهمداني الخ»

(٢) ص ٩ من النسخة الفوتوغرافية المعروفة . (٣) ص ١٤٨ من النسخة المشار إليها.

(٤) قدخرج من هذا البيت جماعة من الرؤساء والامراء والعلماء و كلهم كانوا شيعة، وذكر الرافعي عدة منهم في التدوين، و منتجب الدين(ره) في فهرسته ، والشيخ عبدالجليل(ره) في كتاب «بعض مثالب النواصب» واستخرجت أسامي من في التدوين والفهرست منهم وأدرجتها في تعليقاتي على «بعض مثالب النواصب» فليرجع الطالب إليها. (٥) ج٧، ص٢٥٩ من النسخة المطبوعة بليدن.

و ذكر الطبري أيضاً هذه القضية (١) قال ابن خلدون في ضمن ذكر حوادث السنة المذكورة (٢) :

«وفيها كانت وقعة بين اتكوتكين بن اساتكين و بين أحمدبن عبدالعزيز بن أبي دلف فهزمه اتكوتكين وغلبه على قم»

قال ابن الاثير عند ذكر حـوادث سنة اثنتين و سبعين و مائتين تحت عنوان « ذكر الحرب بين اذكوتكين ومحمدابن زيد العلوي » مالفظه (٣) :

«في هذه السنة منتصف جمادي الاولى كانت حرب شديدة بين اذكـوتكين وبين محمدبن زيدالعلوي صاحب طبرستان ثم سار اذكوتكين من قزوين إلى الري ومعه أربعة آلاف فارس و كان مع محمد بن زيد من الديلم و الطبرية والخراسانية عالم كبير فاقتتلوا فانهزم عسكر محمدبن زيد وتفرقوا وقتل منهم ستة آلاف وأسر ألفان وغنم اذكوتكين وعسكره من أثقالهم و اموالهم ودوابهم شيئاً لم يروامثله و دخل اذكوتكين الري فأقام بها وأخذ من أهلها مائة ألف ألف دينار وفرق عماله في أعمال الري ».

قال ابن كثير في تاريخه (٤) :

«في جمادي الاولى منها (أي من سنة ثنتين وسبعين ومائتين) سار نائب قزوين وهواذكوتكين في اربعة آلاف مقاتل إلى محمدبن زيدالعلوي صاحب طبرستان بعـد أخيه الحسن بن زيد وهو بالري في جيش عظيم من الديلم وغيرهم فاقتتلوا قتالاشديداً فهزمه اذكوتكين وغنم مافي معسكره وقتل من أصحابه ستة آلاف ودخل الري فأخذها وصادر أهلها في مائةالف دينار وفرق عماله في نواحي الري ».

قال ابن خلدون تحت عنوان « وفاة صاحب طبرستان وولاية أخيه» مالفظه (٥):

. (ثم توفي الحسن بن زيدالعلوي صاحب طبرستان في رجب سنة سبعين لعشرين سنة من ولايته وولي مكانه أخوه و كان على قزوين اتكوتكين فسار إلى الري في أربعة آلاف فارس وسار إليه محمدبن زيد في عالم كثير من الديلم و الخراسانية والتقوا فانهزم

(١) ج ١١ ، ص ٢٦٨ من الطبعة الاولى (٢) ج ٣ ، ص ٣٤٣
(٣) ج٧، ص٢٩٣ من النسخة المطبوعة بليدن . (٤) ج ١١، ص ٥٠.
(٥) ج٣، ص٣٣٢.

محمّدبن زيد وقتل من عسكره نحو من ستّة آلاف وأسر ألفان وغنم أذكوتكين عسكراً وملك الري وأغرم أهلهامائة ألف دينار وفرّق عمّاله عليها ».

أقول : وله أيضاً تصريح بهذاالمطلب في موارد أخر أعرضنا عن نقلها اوالاشارة إليهااستغناءً بما ذكر عنها

قال محمّدبن الحسن بن اسفنديار الكاتب في تاريخ طبرستان مالفظه(١) :

«شهر ربيع الاوّل سنة اثنين وسبعين ومائتين درري تركي بود اساتكين گفتند محمّد زيدرا هوس افتاد كه برى شود از گرگان بدامغان رفت و از آنجا بسمنان روزى دو نزول كرد و بخوار شد وبا فرداد بوهراوان نزديك رى بالشكر عراق مصاف داده ايستاده بودند چون بر همديگر كوفتند لشكر محمّد زيد شكسته آمدند و او بهزيمت بلارجان افتاد وخراسانيان بر خراسان شدند» .

قال حافظ ابرو في تأريخه مالفظه(٢):

«ذكر حوادث سنة اثنين وسبعين ومائتين هجرى ـ در اين سال ميان اذكوتكين صاحب قزوين و ميان محمدبن زيد صاحب طبرستان جنگ قائم شد محمّدبن زيد منهزم شد اذكوتكين رى را بگرفت وايشان را بدوستى اومصادره كرد والسّلام» .

قال صاحب تأريخ قم في الفصل الثالث من الباب الاوّل (بناء على مافي الترجمة) مانصّه (٣) :

«پس از آن چون كوتكين بن ساتكين تركى با كاتب خود أبو الحسن بن أحمدبن الحسن المادرانى درخلافت معتزّ بقم فرود آمد درسنة إحدى و تسعين و مائتين (٤) باروى قم را بكلّى خراب گردانيد چنانچه اثر آنرا نگذاشت پس از آن اهل قم ديگر باره آنرا إعاده كردند و بنا نهادند مضى هذا (٥) » .

(١) ج ١، ص ٢٥٢ خطية

(٢) نقل من نسخة متملقة بالمكتبة الملية

(٣) ص ٣٥ من النسخة المطبوعة

(٤) في ذكر التأريخ اشتباه عجيب وذلك لان المعتز بالله قدمات في شهر شعبان المعظم سنة خمس وخمسين ومائتين فالمظنون أن «المعتز» مصحف «المعتمد» وأن «التسعين» مصحف «السبعين» فحينئذ تصح العبارة من جميع الجهات لأن المتعمد على الله تولى الخلافة سنة ست وخمسين ومائتين و مات في سنة ثمان وسبعين ومائتين؛ وقد سمعت فيمامر أن اذكوتكين قدغزا أحمدبن عبدالعزيز فهزمه وغلبه على قم.

(٥) نقل العبارة بتغيير يسير في أنوار المشعشعين ص ٤٥ .

و قال أيضاً في الباب الثاني من الفصل الرابع (بناء على ما في الترجمة) (١) :

«پس از آن در خلافت معتمد مدّت چند سال عصیان کردند و مادرانی را که کاتب اذکوتکین بود منع کردند از آنکه در شهر آید تا آنگاه که بر ایشان ظفر یافت و خراج هفت ساله جمع کرد»(٢)

و أيضاً هناك (٣) :

«چنین گویند که چون علی بن هاشم بقم آمد و پس از و مفلح ترکی و پس از و مادرانی از این کفلای ده گانه بجمله مال خراج مطالبت نمودند و هلاک ایشان در این سبب واقع گشت و همچنین از برای این رسم أبو القاسم بن صدیم را بعراق بردند در خلافت معتضد بسبب شکایت کردن بنی اب اواز ولد آدم بن عبدالله ازو؛ پس از آنکه مادرانی ابوالقاسم را إلزام کرده بود بخراج ولد الاب، پس راست که ابو القاسم سبب این رسم عرض کرد و کشف نمود او را معذور داشتند و بدین سبب از برای او امضاء نوشتند و از آن بنگردانیدند پس ابو القاسم معزّز و مکرّم باز گردید و ضیعتهای ولد آدم در دست او بودند تا آنگاه که وفات یافت و همچنین علیّ بن ابو الهیجاء در روزگار مادرانی بدین سبب از شهر بیرون آمد و عبدالله بن أحمد حمّاد درویش گشت». (٤)

قال الطّبری عند ذكر ما كان من الحوادث فی سنة ستّ و سبعين و مائتين ما نصّه (ج ١١، ص ٤٣٣ - ٤٣٤ من الطبعة الاولى) :

«ولاربع عشرة خلت من شهر ربيع الأوّل من هذه السنة شخص أبو أحمد من مدينة السّلام إلى الجبل، و كان سبب شخوصه إليها فيما ذكر أنّ المادرائیّ كاتب اذكوتكين أخبره أنّ له هنالك مالاً عظيماً و أنّه إن شخص صار ذلك إليه فشخص إليه فلم يجد من المال الذی أخبره به شيئاً فلمّا لم يجد ذلك شخص إلى الكرج ثم إلى اصبهان يريد أحمد بن عبدالعزيز بن أبی دلف فتنحّى له أحمد بن عبدالعزيز عن البلد بجيشه و عياله و ترك داره بفرشها لينزلها أبو أحمد إذا قدم»

قال ابن الاثير فی الكامل عند ذكر حوادث السنة المشار إليها ما لفظه (ج ٧،

---

(١) ص ١٦٣

(٢) نقل العبارة بعينها من الكتاب صاحب أنوار المشعشعين (انظر ص ٨٥).

(٣) ص ١٥٦ - ١٥٧ من النسخة المطبوعة.

(٤) العبارة بعينها منقولة فی أنوار المشعشعين ، ص ٧٩ - ٨٠.

ص ٣٠٤ ـ ٣٠٥ من النسخة المطبوعة بليدن) : «وفيها في منتصف ربيع الاوّل سار الموفّق إلى بلاد الجبل؛ وسبب مسيره أنّ الماذرائى كاتب اذكوتكين أخبره أنّ له هناك مالاً عظيماً وأنّه إن سار معه أخذه جميعه، فسار إليه فلم يجد المال فلمّا لم يجد شيئاً سار إلى الكرج ثم إلى اصبهان يريد أحمد بن عبدالعزيز بن أبى دلف فتنحّى أحمد عن البلد بجيشه وعياله وترك داره بفرشها لينزلها الموفّق إذا قدم» .

قال أبو علي الملقّب بمسكويه (١) في تجارب الامم : «ودخلت سنة ستّ وسبعين ومائتين؛ وفيها شخص أبو أحمد من بغداد إلى الجبل وكان سبب ذلك أنّ الماذرائىّ كاتب اذكوتكين أخبره أن له هناك مالاً عظيماً وإنّه إن شخص حاز ذلك، فشخص ابو احمد فلم يجد من ذلك شيئاً فشخص من هناك إلى الكرج ثمّ إلى اصبهان يريد احمد ابن عبدالعزيز فتنحّى له احمد بن عبدالعزيز عن البلد بجيشه وعياله وترك له داره بفرشها وآلتها لينزلها إذا قدم». (٢)

قال ابن خلدون تحت عنوان «مسير الموفّق إلى اصبهان والجبل» ما لفظه (ج ٣، ص ٣٤٤) : «كان كاتب اتكوتكين أنهى إلى المعتضد أنّ له مالاً عظيماً ببلاد الجبل فتوجّه لذلك فلم يجد شيئاً ثمّ صار إلى اصبهان يريد احمد بن عبدالعزيز بن ابى دلف فتنحّى احمد عن البلد بعسكره وترك داره بفرشها لينزلها الموفّق عند قدومه ثمّ رجع الموفّق إلى بغداد»

وقال أيضاً بعيد ذلك (ج ٣، ص ٣٤٥): «وفيها كان مسير الموفّق إلى الجبل لأتكوتكين ومحاربة أحمد بن عبدالعزيز بن أبى دلف وقد تقدّم ذلك».

أقول: قوله : «لاتكوتكين» اى لدفع اتكوتكين وذلك لأنّك قد عرفت أنّ الموفق لم يقصد بلاد الجبل في سنة ٢٧٦ إلّا لمّا كتب اليه الماذرائىّ وقد علمت أيضاً أنّ الماذرائى كان معرضاً عن خدمة اذكوتكين قبل ذلك بسنة فلا تستقيم العبارة إلا بمثل هذا التقدير فالمظنون أنّ الماذرائى لمّا أعرض عن الخدمة لاذكوتكين واستقلّ بأمره وكان عارفاً بما كان عليه مخدومه السابق من القوّة والعدّة والذخائر والاموال دعا الموفّق لدفعه حتّى

(١) كما صرح بذلك ياقوت فما في الافواه وغالب الكتب من أنه « ابن مسكويه » فكأنه لا يرجع إلى أصل يعتمد عليه

(٢) نقلت العبارة من نسخة مخطوطة قديمة موجودة في المكتبة الملية بطهران .

يتخلّص من شرّه ويطمئنّ من هجومه عليه فحينئذ المراد بالمال العظيم المشار إليه فيما كتبه إلى الموفّق ما كان بيدان كوتكين وهذا ما أظنّه من العبارة ولم أر التصريح به فيما عندي من المآخذ القديمة؛ نعم صرّح بذلك الشيخ المعاصر الجابري الانصاري في تأريخ اصبهان والرّي بهذه العبارة (ص ٦٩) : «بسال ٢٧٦ موفّق براى دفع اذكوتكين روانهٔ بلادجبل شد تا باصفهان آمد واحمد دلفي ازبيم اذكوتكين شهررا گذارده با اتباعش بيرون رفت وخانه هايش را با اثاثيه براى نزول موفّق گذارد».

فعلم أنّ لكلامه مأخذاً إلّا أنّي لم أعثر عليه ولا غرو فيه إذ فوق كلّ ذي علم عليم هذا غاية ما اطّلعت عليه من ترجمة حال الماذرائي وأظنّ أنّ الكتّاب الماذرائيّين الذين كانوا بمصر هم من آل ابي الحسن الماذرائي الذي كلامنا فيه؛ قال ياقوت في معجم البلدان:

«قال تاج الاسلام ابو سعد: هي (اي ماذرايا) قرية بالبصرة ينسب اليها الماذرائيّون كتّاب الطولونيّة بمصر ابو زينور وآله؛ قلت: وهذا فيه نظر والصحيح ان ماذرايا قرية فوق واسط من اعمال فم الصلح مقابل نهرسابس و الان قد خرب أكثرها؛ اخبرني بذلك جماعة من أهل واسط (إلى ان قال) ومن وجوه المنسوبين إليها الحسين بن احمد بن رستم ويقال ابن احمد بن علي ابواحمد ويقال: ابو علي ويعرف بابن زينور الماذرائي الكاتب من كتّاب الطولونيّة وقد روى عنه ابو الحسن الدارقطني وكان قد أحضره المقتدر لمناظرة ابن الفرات فلم يصنع شيئاً ثمّ خلع عليه وولّاه خراج مصر لاربع خلون من ذي القعدة سنة ٣٠٦ (إلى أن قال) ثم قبض عليه وحمل إلى بغداد فصودر وأخذ خطّه بثلاثة آلاف ألف وستّمائة ألف في رمضان سنة ٣١١ ثمّ أخرج إلى دمشق مع مؤنس المظفّر فمات في ذي الحجّة سنة ٣١٤ وقيل ٣١٧».

فمن أراد تحقيق هذا الامر فليخض فيه فان المقدّمة لا تسع أكثر من ذلك.

حيث إنّ عدّة من أجلّة المؤمنين الاخيار الطالبين لنشر الاحاديث و الاخبار المأثورة عن الائمّة الاطهار عليهم السلام بذلوا نفقة طبع الكتاب و عرفت منهم خلوص النيّة في ذلك أحببت ان أصرّح بأساميهم هنا ليبقى ذكرهم بالثناء الجميل ما بقي الكتاب ويدعو لهم المستفيدون منه بطلب الخير والثواب وهم جناب الحاجّ سيّد نصر الله التقوي (ره) وابنه الحاجّ آقا جمال الدّين الاخوي والامير يوسف آقا الانتظاري والحاجّ جعفر آقا الغفّاري وآقا محمّد علي الطالبي والحاجّ حسين آقا شالجيلار وسرهنگ محمّد باقر خان

أميرديوانی(ره) فللّه درّهم وعلى الله برّهم أحياءً وأمواتاً،وحيث إنّ جناب الحاج السيّد نصرالله التقوی (ره) هو أوّل من دلّنی على هذه النّعمة و حثّنی على هذه الخدمة فكأنّه هو النّاشر فی الواقع كما قيل: الدّالّ على الخير كفاعله جعلته مخاطباً فی قصيدة لی أنشأتها فی هذا الباب وجعلت غيره تبعاً له فی الخطاب (فالخطاب عامّ وإن كان المورد خاصّاً) وهی:

خصّ منّی بالخطاب ... من نحی نحو الكتاب
ناشراً من بعد طبع ... للكتاب المستطاب
راجياً فی نشره من ... ربّه حسن المآب
أيّها المحيی لصحف ... قد حوت لبّ اللباب
من أحاديث النبیّ المصطفی فی كلّ باب
قد هداك الله رشداً ... فزت حقّاً بالصواب
نعم ما قدّمته من ... ثقل ميزان الثواب
زادك الله هدی من ... فضله الوافی النصاب
فی الوری لازلت مولی ... ماجداً عالی الكعاب
كنت مجزيّاً بخير ... يوم تدعی للحساب
لا أراك الله بؤساً ... من عقابيل العقاب
لا كساك الله ثوباً ... من سرابيل العذاب
بل حباك الله أجراً ... مثل أمطار السحاب
و المحيّا منك طلق ... مشرق زاه قهابی
ثا وياً فی مستقرّ ... من رياض الخلد طاب
فی نعيم مستمرّ ... غير فان غير ناب
أبدیّ سرمدیّ ... غير مقطوع الذناب
لابساً من سندس واستبرق خضر الثياب
شارباً من سلسبيل ... و طهور من شراب
راقياً فی مرتقی من ... عرش عزّ و الوثاب
ضاحكاً مستبشراً فی ... جمع أحباب طراب

كنت في جنّات عدن　　لعلّي من صحاب

و الموالي من بنيهالـــــــهـا شميّين النجاب

آل بيت المصطفى أهـــــــل اصطفاء و انتجاب

خصّهم ربّ البرايا　　باختيار و انتخاب

واصطفاهم و ارتضاهم　　لعطيّات رغاب

واجتباهم و حباهم　　كلّ برهان عجاب

هم خيار الخلق من كلّــــــــالشيوخ و الشباب

ساكني الافلاك أو مســــــــتوطني مهد التراب

كائناً من كان منهم　　من أجلّاء صياب

من قريش أو سواهم　　تابعيّ أو صحابي

من وصيّ أو نبيّ　　مرسل داع مجاب

من أولي العزم القويّ　　من ذوي الفضل اللباب

من إليهم ينتهي فخــــــــر الورى عند انتساب

والا ولي قد حقّهم شمــــــــل المعالي باعتصاب

«هم حصون للبرايا　　في الملمّات الصعاب»

هم كهوف للرّعايا　　في العويصات الاوابي

هم ثمال لليتامى　　والاسارى و السغاب

هم مطاعيم و عمّــــــــالارض قحط كالضباب

من قدور راسيات　　في جفان كالجوابي

هم ملاذ الخلق طرّاً　　في الدواهي و الازابي

لائذاً يأتي اليهم　　كلّ منّاع و آبي

«هم رجال ما عليهم　　من مزيد» في الحساب

و غطاريف رضا هم　　و الهدى «فرخانقاب»

هم أولوا الامر الالهامـــــــم الموالي للرقاب

عامروا أركان صدق　　ناهجوا نهج الصواب

ضاربوا أطناب مجدٍ — فی ذری السبع القباب
ناشروا رایات فتحٍ — فی مضامیر الحراب
حائزوا قصبات سبقٍ — فی میادین الغلاب
سابقوا أبناء حربٍ — فی الطعان و الضراب
ضاربوا آناف کفرٍ — بالمواضی و الکعاب
رافعوا أعلام علمٍ — جا علوها فی انتصاب
طود علمٍ للوری منـ — ـهم سیول فی انسیاب
کلّهم فی کلّ علمٍ — بحره الطامی العباب
بحر علم لیس فیه — شوب شکّ وارتیاب
عند دأما علمهم علـ — ـم الوری شروی حباب
سابحوا بحر المعانی — صاحبوا فصل الخطاب
شارحوا السبع المثانی — دارسوا أمّ الکتاب
عندهم من دون شکّ — منتهی علم الکتاب
حاملوا علم المنایا — شاهدوا سرّ الغیاب
واهبوا بیض العطایا — مانحوا الدّهم الرغاب
مالکوا أمر البرایا — حاکموا یوم الحساب
یاعذولی فی هواهم — کفّ عن هذا العتاب
لاتحذّرنی بظفر — لا تهدّدنی بناب
إنّنی فی الحرب لیث — لست أخشی من ذئاب
إنّنی لیث غضوب — فارس آساد غاب
عدّ عنّی إنّ مثلی — لایدرّ بالعصاب
لست أسلوحبّ قومٍ — حبّهم أعلی مثاب
حبّهم فی الیوم فخر — وغداً ذخر الایاب
حبّهم فی القلب منّی — فی السویدا لا النخاب
نحوهم للقلب شوقاً — جیئة بعد الذهاب

ليس قلبى غير مهدٍ	لهواهم فى ايتباب
حبّهم فى ربع قلبى	منذ عمرى فى ارتباب
مثل طفلٍ لم يزل يو—ماً فيوماً فى الشباب	
حبّهم شرط الصلوة	و الزكوة و المتاب
و الفروع و الاصول	و الدعاء المستجاب
سعىُ من يأبىَ هواهم	ليس إلّا فى تباب
خصمهم أعماله يو—م التنادى كالسراب	
إنّما الا عمال قشر	و هواهم كاللباب
عرش قلب ليس نقش ال—حبّ فيه كاليباب	
قصر صدر ليس فيه	ذاالهوى دارالخراب
هم بدور فيهم قد—ح العدى نبح الكلاب	
سلمهم لازال سلماً	من معاريض السباب
حربهم لازال صيداً	للا شدّاء الغضاب
ذكرهم أذكى لدىّ	من عبير و أناب
باسمهم يحيى رميم	تحت أطباق التراب
مدحهم مادمت حيّاً	فى الدنا شغلى و دابى
و من العمر نصيبى	ومن العيش نصابى
وارتياحى يوم حزنى	وسلوّى فى انتحابى
و انتعاشى من همومى	وغمومى و اكتئابى
و إليهم مرجعى فى ال—نّشأتين و منابى	
أسأل الله الكريم ال—حشر معهم فى المآب	
ربّ زدنى من هواهم	إنّه أقصى طلابى
صلّ يا ربى عليهم	ما بدا ضوء الشهاب
وزهت فى الافق شمس	أو توارت بالحجاب
واقتفى ليل نهاراً	باختلاف و انقلاب

وحدا حادى المطايا	للسرى سرب الركاب
وغدت أشجار سرو	ذات أغصان رطاب
وفشا في قطر أرض	عطر أزهار الروابى
وإلى الاوطان شوقاً	حنّ قلب فى اغتراب
(طالب الاخبار أقبل)	ثمّ خذها باكتساب
من كتاب للبصيرا	نا قد الندب النقاب
أحمد البرقىّ فخ	ر الشيعة السامي الرحاب
كم ترى درّاً نضيداً	درجه درج الكتاب
كم حوى من جوهرذي	قيمة بين الاهاب
كم ترى من بكر معنى	فيه مسدول النقاب
كم خباء جعفرىّ	فيه مضروب القباب
كم متاع أحمدىّ	فيه مفتوح العياب
فيه أبكار المعانى	كالعذارى فى المخابى
يا أخلّائى هلمّوا	وانظروها لاختطاب
فانظروا فيها بقلب	لا بطرف مستراب
قدوعى أخبار صدق	فاختبر هل من كذاب
للشفا من داء جهل	علمه أشفى طباب
سطره سمط اللئالى	الغاليات لا السخاب
حبره و الليل طرس	فيه وقد ذوالتهاب
جامع أنواع حسن	نازه من كلّ عاب
مجمع الحسن الذي عنـ	ـه لسان الذمّ نابى
كيف لاو الحسن جمعاً	إسمه يا للعجاب(١)
جقّه الكتب على الاحـ	ـداق بالتبر المذاب
كان قبل الطبع كنزاً	فى اختفاء واحتجاب

---

(١) إشارة الى ماذكره علماء اللغة والادب من أن المحاسن جمع الحسن على غير القياس .

صار بعد مثل وحی	خطّ فی صمّ صلاب
بات کالعنقاء قدماً	ظلّ أزهی من غراب
فعلـی الاعداء قبل	کان سهماً فی الجعاب
صار بعد مثل سیفٍ	سلّ من سجن القراب
(ناشر التألیف یا من)	حاز منشور الثواب
و اغتدی من خیر ذخرٍ	للّنشور فـی احتقاب
عش خلیّ البال ملأ الـ	ـجفن مخضرّ الجناب
نازه النفس نقیّ الـ	ـعرض منهلّ الرباب
آمن السرب ندیّ الـ	ـکف مسموع الخطاب
سالماً من کلّ داءٍ	و بلاء و مصاب
آمناً من کلّ روعٍ	و عناء و اضطراب
صاحباً للدّین حقّاً	راعیاً حقّ الصّحاب
سالکاً ما دمت حیّاً	للهدی نهج اصطحاب
باقیاً فی الدّهر منک	ذیل فخر فی انسحاب
ذاعلاءٍ و اقتدارٍ	و ابتهاج و استهاب
ما استفاد الناس علماً	من أحادیث الکتاب
واستطاب الخلق معنی	من معانیها العذاب

تبصرة مهمة

(ینبغی أن یلتفت إلیها من أراد أن یستفید من الکتاب)

فلیعلم النّاظر فی هذا الکتاب أنّا أشرنا فی ذیل الصّفحات إلی مورد ذکر کلّ حدیث فی مجلّدات بحار الانوار للعلّامة المولی محمّدباقر المجلسیّ أعلی الله مقامه و لذا ذیّلنا الاحادیث بعدد ترتیبیّ لیکون دالّاً علی ربط الذّیل بالمتن و کذا صدّرنا الاحادیث بعدد ترتیبیّ لیدلّ علی عدد أحادیث الکتاب و ینتهی التعداد بانتهاء کلّ

جزء من أجزاء الكتاب بالغاً مابلغ من العدد؛ مثلاإذا انتهى كتاب ثواب الاعمال نجدّد ترتيب العدد في عقاب الاعمال بادئاً فيه من الواحد إلى أن يتمّ ، ففي الكتاب الثالث نبدأ أيضاً من الواحد، وهكذا إلى آخر المحاسن؛ وهذا المسلك قريب ممّاسلكه العلامة المجلسي (ره) في مرآة العقول، وحيث إنّ أكثر تلك الاحاديث كانت مبيّنة في البحار ببيانات مفيدة ممتّعة نقلنا البيانات بعين عباراتها من ذلك الكتاب في ذيل صفحات هذا الكتاب وأشرنا إلى مورد ذكرها إن كانت مفصّلة وكلّ ذلك بتعيين صريح و أمارة واضحة فجعلنا «ج» رمزاً للمجلّد و «ص» رمزاً للصفحة و «س» رمزاً للسطر (كماهو المتعارف المعهود بين أهل العلم) ليسهل الامر على من أراد الرجوع إليه و إذا لم نظفر بمورد نقل بعض الاحاديث في البحار صرّحنا في ذيل الصفحة بأنّا لم نظفر به (لكن بعض ما لم نظفر به حين الطبع ظفرنا به بعده ونشير إلى تلك الموارد عند نشر رجال كتاب المحاسن في ضمن ما ننشره من التعاليق المفيدة المربوطة بهذا الكتاب إن شاءالله تعالى)

وليعلم أيضاً أنّ ما صرّحنا بعدم ظفرنا به في البحار لايدلّ على عدم وجوده فيه لانّا راجعنا فيه إلى مظانّه ولم نظفر به فلعلّه موجود فيه في غير مظانّه بل في مظانّه أيضاً إلّا أنّ فكري لم يدلّني عليها فغفلت عن تلك المظانّ أصلا لأنّي معترف بأنّ مثلي ليس محيطاً بكتاب البحار كمال الاحاطة وإن كان أكثر اشتغالي الخوض في كتب الاحاديث والاخبار المأثورة عن الائمّة الاطهار عليهم السلام لانّه بحر بل بحار كماسمّي به، وعلى فرض عدم وجود الحديث في البحار لايكون عدم كونه مذكوراً فيه دليلاً على أنّ الحديث ليس من المحاسن وذلك معلوم عند أهل الفنّ ولا سيّما في مثل البحار الذي فاته كثير من الاخبار ولولاخوف الاطالة لخضت في تحقيق ذلك والاستدلال عليه فليطلب من محالّه، والسلام على من اتّبع الهدى، وكان تحرير ذلك في خامس شعبان المعظّم من شهور سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة بعد الالف من الهجرة النبويّة مطابقاً لهذا التاريخ الهجري الشّمسي ١٠ر٢ر١٣٣١

میرجلال الدّین الحسینی الارموی
المشتهر بالمحدّث .

يا ربّ حيّ ميّت ذكره

وميّت يحيى بأخباره

ليس بميتٍ عند أهل النهى

من كان هذا بعض آثاره

الباخرزي

أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى
رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم و أنا حجة الله
الحجة القائم محمد بن الحسن (ع)

كتاب

الاشكال و القرائن

من

المحاسن

لابى جعفر أحمد بن أبي عبدالله محمد بن خالد

البرقى

المتوفى سنة ٢٧٤ او ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران

كتاب القرائن

وفيه من الابواب أحد عشر باباً

بسم الله الرحمن الرحيم

الاول من الاشكال والقرائن

١ـ باب الثلاثة

١ـ أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبدالله (ع) قال: «يا معاوية من أعطى ثلاثاً لم يحرم ثلاثاً: من أعطى الدّعاء أعطى الاجابة، ومن أعطى الشّكر أعطى الزّيادة، ومن أعطى التّوكّل أعطى الكفاية؛ إنّ الله عزّوجلّ يقول: «ومن يتوكّل على الله فهو حسبه؛ إنّ الله بالغ أمره». وقال عزّوجلّ: «لئن شكرتم لازيدنّكم، ولئن كفرتم إنّ عذابي لشديد». وقال: «ادعوني أستجب لكم، إنّ الّذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنّم داخرين» (١).

٢ـ عنه، عن حمّاد بن عيسى، عن عبدالحميد الطّائي، عن أبي عبدالله (ع) قال: كتب معي إلى عبدالله بن معاوية وهو بفارس: «من اتّقى الله وقاه، ومن شكره زاده، ومن أقرضه جزاه» (٢).

٣ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن أبي حمزة الثّمالي، عن أبي عبدالله أو علي بن الحسين (ع) قال: قال رسول الله (ص): ثلاث منجيات وثلاث مهلكات؛ قالوا: يارسول الله ما المنجيات؟ قال (ص): خوف الله في السّرّ كأنّك تراه، فان لم تكن تراه فانّه يراك، والعدل في الرّضى والغضب، والقصد في الغنى والفقر؛ قالوا: يا رسول الله

١ـ ج١٥، الجزء الثاني، «باب التوكل والتفويض»، (ص ١٥٥، س٣١) و **أيضاً** «باب الشكر»، (ص ١٣٤، س٧).

٢ـ ج١٧، «باب مواعظ الصادق (ع)»، (ص١٧١، س٢٥).

فماالمهلكات؟ـ قال (ص): هوىً متبع ، وشحّ مطاع، وإعجاب المرء بنفسه (١) .

٤ـ عنه، عن هارون بن الجهم، عن أبي جميلة مفضّل بن صالح، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر (ع) قال : ثلاث درجات، وثلاث كفّارات، وثلاث موبقات، وثلاث منجيات؛ فأمّا الدّرجات، فافشاء السّلام، وإطعام الطّعام، والصّلوة والنّاس نيام؛ وأمّا الكفّارات، فاسباغ الوضوء بالسّبرات، والمشي باللّيل والنّهار إلى الصّلوات، والمحافظة على الجماعات ؛ وامّا الموبقات، فشحّ مطاع، وهوىً متّبع، وإعجاب المرء بنفسه؛ وأمّا المنجيات ، فخوف الله في السّرّ والعلانية، والقصد في الغنى والفقر، وكلمة العدل في الرّضى والسّخط (٢)

٥ـ عنه، عن النّوفليّ ، عن السّكونيّ ، عن أبي عبدالله، عن آبائه ، عن عليّ (ع) قال : ثلاث منجيات؛ تكفّ لسانك، وتبكي على خطيئتك، ويسعك بيتك (٣) .

٦ـ عنه، يرفعه الى سلمان (رض) قال : قال : أضحكتني ثلاث، و أبكتني ثلاث؛ فأمّا الثّلاث الّتي أبكتني ففراق الاحبّة رسول الله (ص) وحزبه، والهول عند غمرات الموت، والوقوف بين يدي ربّ العالمين يوم تكون السّريرة علانية ، لاأدري إلى الجنّة أصير أم إلى النّار ؟ وأمّا الثّلاث الّتي أضحكتني، فغافل ليس بمغفول عنه، وطالب الدّنيا والموت يطلبه، وضاحك ملء فيه لايدري أراض عنه سيّده أم ساخط عليه (٤).

٧ـ عنه ، عن الحسن بن عليّ اليقطينيّ ، عن محمّد بن سنان ، عن أبي الجارود ، عن أبي هارون العبديّ قال : سمعته يقول : أعجبتني ثلاث ، و ثلاث أحزنتني ؛ فأمّا اللّواتي أعجبتني ، فطالب الدّنيا والموت يطلبه ، و غافل لايغفل عنه، وضاحك ملء فيه وجهنّم وراء ظهره لم يأته ثقة ببراءته (٥) .

٨ ـ عنه ، عن محمّد بن سنان ، عن خضر ، عمّن سمع أبا عبدالله (ع) يقول : قال

١و٢و٣ ـ ج١٥، الجزء الثاني، «باب المنجيات والمهلكات»، (ص٢٦، س ٥ وص٢٥ ، س٢٩ وص٢٦، س ٨) قائلا (في المجلد الثامن عشر، في كتاب الطهارة، في باب إسباغ الوضوء ، ص٧٢): «بيان ـ إسباغ الوضوء كماله، والسعي في إيصال الماء إلى أجزاء الاعضاء، ورعاية الآداب والمستحبات فيه من الادعية و غيرها ، وقال في النهاية « السبرات جمع «سبرة» (بسكون الباء) وهي شدة البرد » . وزاد عليه في باب المنجيات نقلا عن معاني الاخبار للصدوق (ره) قوله: «و بها سمي الرجل سبرة»

٤ـ ج١٥، الجزء الثاني، «باب الخوف والرجاء» ، (ص١١٩، س٢١) .

٥ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب الدعابة والمزاح والضحك »، (ص٢٦٩، س٢٧).

رسول‌الله (ص): ثلاث من كنّ فيه أوواحدة منهنّ كان فی‌ظلّ‌عرش‌الله‌یوم‌لاظلّ إلّاظلّه: رجل أعطى النّاس من نفسه ماهو سائلهم لها، و رجل لم يقدّم رجلا حتّى يعلم أنّ ذلك لله رضى أو يحبس، ورجل لم يعب أخاه‌المسلم بعيب حتّى ينفي ذلك العيب‌عن‌نفسه، فانّه لاينتفي عنه عيب إلّا بداله عيب، و كفى‌بالمرء شغلا بنفسه عن‌النّاس (١).

٩- عنه، عن ابن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي عبيدة، عن أبي جميلة قال سمعت عليّاً (ع) على منبرالكوفة يقول: أيّهاالنّاس ثلاث لادين لهم؛ لادين لمن‌دان بجحود آية من كتاب‌الله، ولادين لمن دان بفرية باطل‌على‌الله، ولادين لمن‌دان بطاعة من عصى‌الله تبارك و تعالى؛ ثمّ قال: أيّهاالنّاس لاخيرفي دين لاتفقّه فيه، ولا خيرفي دنيا لاتدبّر فيها، ولاخير في نسك لاورع فيه (٢)

١٠- عنه، عمّن ذكره، قال: قال أبوعبدالله (ع): الخير كلّه في ثلاث خصال؛ في‌النّظر، والسّكوت، والكلام؛ فكلّ نظرليس فيه اعتبار فهوسهو، و كلّ سكوت‌ليس فيه فكرة فهوغفلة، و كلّ كلام ليس فيه ذكرفهولغو، فطوبى لمن كان نظره اعتباراً وسكوته فكرة و كلامه ذكراً، وبكى على خطيئته و آمن‌النّاس شرّه (٣)

١١- عنه، عن‌الحسن بن‌سيف، عن‌أخيه عليّ، عن‌سليمان‌بن‌عمر، عن‌أبي‌عبدالله، عن أبيه (ع) قال: لايستكمل عبد حقيقةالايمان حتّى يكون فيه خصال ثلاث: التّفقّه في‌الدّين، وحسن‌التّقدير في‌المعيشة، والصّبرعلى‌الرّزايا (٤).

١- ج١٥، الجزء‌الثاني، «باب‌جوامع المكارم وآفاتها»، (ص١٨، س٥) و أيضاً- «باب‌الاخلاص ومعنى‌قربه تعالى»، (ص٨٥، س٢٨).

٢- ج ١، «باب النهي عن‌القول بغيرعلم»، (١٠٠، س ٣٢) قائلابعده (لكن‌في باب فرض‌العلم، ص٥٦، س٢٥): «بيان- لعل‌المراد بالتدبرفي‌الدنيا‌التدبيرفيها وترك‌الاسراف والتقتير؛ أوالتفكرفيها ومايدعوإلى‌تركها، والنسك = العبادة، والورع = اجتناب‌المحارم أوالشبهات‌أيضاً».

٣- ج١٥، الجزء‌الثاني، «باب‌التفكر والاعتبار»، (ص٢٩٥، س١)

٤- ج ١٥، الجزء الاول، «باب علامات المؤمن و صفاته»، (ص٧٩، س١٢) قائلا بعده بيان- «لايستكمل» أي‌لاتحصل هذه‌الاخلاق‌في‌مؤمن‌إلاوقدحصلت فيه‌سائرالخصال لأنهاأشقها وأشدها، و أيضاً انها مستلزمةللعدل‌وهوالتوسط بين‌الافراط والتفريط وهومعيار جميع الكمالات» و قال أيضاً بعدنقله: (لكن‌في ج١، «باب العلوم‌التي‌أمرالناس بتحصيلها»، (ص٦٦، س ٢٥) بيان- الرزا ياجمع‌الرزيئة (بالهمز) وهي‌المصيبة».

١٢ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن عاصم بن حمزة ، عن عبدالله بن الحسن ، عن أمّه فاطمة بنت الحسين قالت : قال رسول الله (ص) ثلاث خصال من كنّ فيه يستكمل خصال الايمان ؛ الّذي إذارضى لم يدخله رضاه في باطل ، و إذا غضب لم يخرجه غضبه من الحقّ ، وإذا قدرلم يتعاط ماليس له(١).

١٣ـ عنه ، عن النّوفلىّ ، عن السّكونىّ ، عن أبى عبدالله (ع) ، عن آبائه (ع) قال قال رسول الله (ص) : من لم يكن فيه ثلاث لم يقم له عمل ؛ ورع يحجزه عن معاصى الله ، وخلق يدارى به النّاس ، وحلم يردّ به جهل الجاهل (٢).

١٤ـ عنه ، عن النّوفلىّ ، عن السّكونىّ ، عن أبى عبدالله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع): ثلاث من أبواب البرّ ؛ سخاء النّفس ، وطيب الكلام ، والصّبر على الاذى.(٣)

١٥ـ عنه ، رفعه قال قال أبوعبدالله (ع) ثلاث من كنّ فيه زوّجه الله من الحور العين كيف شاء ؛ كظم الغيظ ، والصّبر على السّيوف لله ، و رجل أشرف على مال حرام فتركه لله (٤).

١٦ـ عنه ، عن موسى بن القاسم ، عن المحاربىّ ، عن أبى عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ثلاثة إن لم تظلمهم ظلموك ؛ السّفلة وزوجتك وخادمك . وقال: ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة ؛ شريف من وضيع ، وحليم من سفيه ، وبرّ من فاجر (٥).

١٧ـ عنه ، عن عبدالرّحمن بن حمّاد ، عن أبى عمران عمر بن مصعب ، عن أبى حمزة الثّمالىّ ، قال : سمعت أباعبدالله (ع) يقول : العبد بين ثلاث ؛ بلاء وقضاء و نعمة؛

١ـ ج ١٥، الجزء الاول «باب علامات المؤمن وصفاته» ، (ص٧٩، س١٤) قائلاً بعده: «**وفى القاموس** «التعاطى = التناول، وتناول مالايحق، والتنازع فى الاخذ وركوب الامر» (انتهى) أى بعدالقدرة لايأخذ، أولا يرتكب ماليس له».

٢ـ ج١٥، الجزء الثانى، «باب الورع واجتناب الشهوات»، (ص٩٩، س٢٦) **وأيضاً** «باب حسن الخلق»، (ص٢١٠، س٢٢) **وأيضاً** ـ «باب الحلم والعفو»، (ص٢١٨، س٧)

٣ـ ج١٥، الجزء الثانى، «باب قول الخير والقول الحسن»، (ص١٩٢، س١٦).

٤و٥ ـ ج١٥، الجزء الثانى، «باب الحلم والعفو» ، (ص٢١٧، س٥و٢) والجزء الاول من الحديث الثانى فى كتاب العشرة ، «باب العشرة مع المماليك والخدم»، (ص٤٠، س٣١) **وأيضاً** ـ «باب الظلم وأنواعه»، (ص٢٠٢، س١٨)

فعليه للبلاء من الله الصّبر فريضة، و عليه للقضاء من الله التّسليم فريضة، وعليه للّنعمة من الله الشّكر فريضة(١).

١٨ ـ عنه، رفعه قال: إنّ أمير المؤمنين (ع) صعد المنبر بالكوفة فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: أيّها النّاس إنّ الذّنوب ثلاثة، ثمّ أمسك، فقال له حبّة العرني: يا أمير المؤمنين قلت: «الذّنوب ثلاثة» ثمّ أمسكت، فقال له: ماذكرتها إلّا و أنا أريد أن أفسّرها ولكنّه عرض لي بهر حال بيني وبين الكلام، نعم؛ الذّنوب ثلاثة، فذنب مغفور وذنب غير مغفور، وذنب نرجو لصاحبه ونخاف عليه، قيل: يا أمير المؤمنين فبيّنها لنا قال نعم، أمّا الذّنب المغفور فعبد عاقبه الله على ذنبه في الدّنيا فالله أحكم وأكرم أن يعاقب عبده مرّتين، وأمّا الذّنب الّذي لا يغفر فظلم العباد بعضهم لبعض، إنّ الله تبارك وتعالى إذا برز لخلقه أقسم قسماً على نفسه فقال: وعزّتي وجلالي لا يجوزني ظلم ظالم و لو كفّ بكفّ ولو مسحة بكفّ و نطحة ما بين الشّاة القرناء إلى الشّاة الجمّاء فيقتصّ الله للعباد بعضهم من بعض حتّى لا يبقى لاحد عند أحد مظلمة، ثمّ يبعثهم الله إلى الحساب، وأمّا الذّنب الثّالث فذنب ستره الله على عبده ورزقه التّوبة فأصبح خاشعاً من ذنبه؛ راجياً لربّه، فنحن له كما هو لنفسه، نرجو له الرّحمة، ونخاف عليه العقاب(٢).

٢ـ باب الاربعة

١٩ ـ عنه، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله، عن

١ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب الشكر»، (ص١٣٤، س٣).

٢ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب الظلم وأنواعه»، (ص٢٠٣، س١٧) قائلا بعده (لكن في المجلد الثالث، في باب محاسبة العباد، ص٢٦٧، س٣٠): «**بيان**ـ قال الجزري: البهر (بالضم) هو ما يعتري الانسان عند السعي الشديد والعدو من التهييج و تتابع النفس» (انتهى) و قدمر شرح الخبر في باب التوبة» **وقال في باب التوبة** (ص١٠٠، س٢١) بعد نقله: «**بيان**ـ لعل المراد بالكف أولا المنع والزجر وبالثاني اليد، **ويحتمل** أن يكون المراد بهما معاً اليد أي تضرر كف إنسان بكف آخر بغمز وشبهه أو تلذذ كف بكف **والمراد بالمسحة** بالكف ما يشتمل على إهانة وتحقيراً و تلذذ؛ **ويمكن** حمل التلذذ في الموضعين على ما إذا كان من امرأة ذات بعل، أو قهراً بدون رضى الممسوح ليكون من حق الناس، و«الجماء» = التي لاقرن لها، **قال في النهاية** «فيه: إن الله ليدين الجماء من ذوات القرن، «الجماء» = التي لاقرن لها و «يدين» أي يجزي» (انتهى) **وأما الخوف** بعد التوبة فلعله لاحتمال التقصير في شرائط التوبة»

أبيه (ع) قال: قال رسول الله (ص): أربع من كنّ فيه كان في نور الله الاعظم؛ من كان عصمة أمره شهادة أن لا إله إلّا الله وأنّي رسول الله، ومن إذا أصابته مصيبة قال: إنّا لله وإنّا إليه راجعون، ومن إذا أصاب خيراً قال: الحمد لله ربّ العالمين، و من إذا أصاب خطيئة قال: أستغفر الله وأتوب إليه. (١)

٢٠ عنه، عن أبي سعيد القمّاط، عن المفضّل بن عمر، قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: لا يكمل إيمان العبد حتّى تكون فيه خصال أربع؛ يحسن خلقه، وتسخو نفسه، ويُمسك الفضل من قوله، ويخرج الفضل من ماله (٢).

٢١ عنه، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن أبي حمزة الثّماليّ؛ عن أبي جعفر (ع) قال: قال عليّ بن الحسين (ع): أربع من كنّ فيه كمل إيمانه ومحّصت عنه ذنوبه ولقي ربّه وهو عنه راض؛ من وفى لله بما يجعل على نفسه للنّاس، وصدق لسانه مع النّاس، واستحيى من كلّ قبيح عند الله وعند النّاس، ويحسن خلقه مع أهله (٣).

٢٢ عنه، عن محمّد بن سنان، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (ع) قال: من يضمن لي أربعة أضمن له بأربعة أبيات في الجنّة، أنفق ولا تخف فقراً، وأنصف النّاس من نفسك، وأفش السّلام في العالم، واترك المراء وإن كنت محقّاً (٤).

٢٣ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة، عن أبي ـ جعفر (ع) قال: أربع من كنّ فيه بنى الله له بيتاً في الجنّة؛ من آوى اليتيم، ورحم الضّعيف، وأشفق على والديه و أنفق عليهما، ورفق بمملوكه (٥).

٢٤ ـ عنه، رفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال: أربعة لا يشبعن من أربعة؛ الأرض

١و٢و٣و٤ـ ج١٥، الجزء الثاني، «باب جوامع المكارم»، (ص ١٣، س ٣٥، وص١٥، س ٣٣ وص١٧، س١٠ وص١٨، س٨) قائلا بعد الثالث (لكن في الجزء الأول، «باب علامات المؤمن وصفاته»، ص٧٨، س٨): «**بيان ـ في النهاية** «أصل المحص = التخليص ومنه تمحيص الذنوب أي إزالتها»، «بما جعل على نفسه للناس» أي بالنذر أو العهد أو اليمين كما يومي إليه قوله (ع): «وفى لله» و يحتمل التعميم لأن الوفاء بالعهد إن لم يكن واجباً فلا ريب في رجحانه، «وعند الناس» أي إذا لم يكن مستحسناً عند الله أو المراد بالناس كملهم، «مع أهله» التخصيص لأنه أفضل وأهم». **أقول:** في غالب النسخ بدل «لا يكمل» «لا يستكمل».

٥ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب بر الوالدين»، (ص٢١، س ١٨).

من المطر ، والعين من النّظر ، والانثى من الذّكر ، والعالم من العلم (١)

٣ـ باب الخمسة

٢٥ ـ عنه ، عن يعقوب بن يزيد ، عن إسماعيل بن قتيبة البصري ، عن أبي خالد الجهني ، عن أبي عبدالله (ع) قال : خمس من لم يكنّ فيه لم يتهنّأ بالعيش ؛ الصّحّة ، والأمن ، والغنى ، والقناعة ، والأنيس الموافق (٢).

٢٦ ـ عنه ، عن جعفر بن محمّد ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبدالله (ع) عن أبيه قال : قال أمير المؤمنين (ع) لاصحابه : ألا أخبركم بخمس لو ركبتم فيهنّ المطيّ حتّى تنضوها لم تأتوا بمثلهنّ ، لايخشى أحد إلّا الله وعمله ، ولا يرجو إلّا ربّه ، ولا يستحيي العالم إذا سئل عمّا لا يعلم أن يقول: «لاعلم لي به» ، ولا يستحيي الجاهل إذا لم يعلم أن يتعلّم ، والصبر في الامور (٣).

٢٧ ـ عنه ، عن محمّد بن علي ، عن عبدالرّحمن بن محمّد الاسدي ، عن حريب الغزّال ، عن صدقة القتّاب ، عن الحسن البصري ، قال كنت مع أبي جعفر (ع) بمنى وقدمات رجل من قريش فقال : يا باسعيد قم بنا إلى جنازته فلمّا دخلنا المقابر قال ألا أخبركم بخمس خصال هي من البرّ والبرّ يدعو إلى الجنّة ؟ ـ قلت بلى ، قال : إخفاء المصيبة و كتمانها ، والصّدقة تعطيها بيمينك لا تعلم بها شمالك ، وبرّ الوالدين فانّ برّهما لله رضى ، والاكثار من قول: «لاحول ولاقوّة إلّا بالله العليّ العظيم» فانّه من كنوز الجنّة ، والحبّ لمحمّد وآل محمّد (صلّى الله عليه و عليهم أجمعين) (٤).

٤ ـ باب الستة

٢٨ ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى ، عن خلف بن حمّاد ، عن عليّ بن عثمان بن رزين ، عمّن رواه ، عن أمير المؤمنين (ع) ، قال: ستّ خصال من كنّ فيه كان بين يدي الله وعن

١ـ ج ١ ، « باب آداب طلب العلم وأحكامه» ، (ص٦٨ ، س٢٥).

٢و٣و٤ـ ج ١٥ ، الجزء الثاني ، « باب جوامع المكارم وآفاتها » ، (ص١٨ ، س١٠ و١١و١٤) قائلا بعد الاول (لكن في المجلد الاول ، « باب فضل العقل » ، (ص٢٩ ، س٣٢) في ضمن بيان ـ « الغنى ـ عدم الحاجة إلى الخلق وهو غنى النفس فانه الكمال لا الغنى بالمال ».

يمينه ، إنّ الله يحبّ المرءَ المسلم الّذي يحبّ لاخيه مايحبّ لنفسه، ويكره له مايكره لنفسه ، ويناصحه الولاية ، ويعرف فضلي ، ويطأعقبي ، وينتظر عاقبتي (١) .

٢٩ ـ عنه ، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال : ستّة أشياء ليس للعباد فيها صنع ؛ المعرفة ، والجهل ، والرّضى ، والغضب ، والنّوم ، واليقظة (٢) ،

٣٠ ـ عنه ، عن داود النّهدي ، عن عليّ بن أسباط ، عن الحلبيّ ، رفعه إلى أمير المؤمنين (ع) قال: إن الله تبارك و تعالى يعذّب السّتّة بالسّتّة ، العرب بالعصبيّة، والدّهاقنة بالكبر، والامراء بالجور، والفقهاء بالحسد، والتّجّار بالخيانة، وأهل الرّستاق بالجهل (٣).

٣١ ـ عنه ، عن أبيه ، عن محمّد بن سليمان الدّيلمي ، عن أبيه، عن أبي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : ستّة كرهها الله لي فكرهتها للائمّة من ذريّتي و كرهها الائمّة لاتباعهم ؛ العبث في الصّلوة، والمنّ في الصّدقة، والرّفث في الصّيام ، والضّحك بين القبور، والتّطلّع في الدّور، و إتيان المساجد جنباً . قال : قلت : وما الرّفث في الصّيام ؟ ـ قال: ما كره الله لمريم في قوله «إنّي نذرت للرّحمن صوماً فلن أكلّم اليوم إنسيّاً» قال: قلت: صمتت من أيّ شيء؟ ـ قال: من الكذب (٤).

١ـ ج ١٥ ، كتاب العشرة، «باب حقوق الاخوان»، (ص٦٢، س١٠) و **أيضاً** ـ ج ٧ ، «باب ثواب حبهم (ع)»، (ص٣٧٦، س١٧) قائلا بعده : « **بيان** ـ لعل المراد بالعاقبة دولته ودولة ولده (عليهم السلام) في الرجعة أوفي القيامة كما قال تعالى : «والعاقبة للمتقين» **ويحتمل** أن يكون المراد بالعاقبة هنا الولد أو آخر الاولاد فان العاقبة تكون بمعنى الولد و آخر كل شيء كما ذكره الفيروزآبادي فيكون المراد انتظار الفرج بظهور القائم (ع) »

٢ـ ج ٣ ، «باب أن المعرفة لله تعالى»، (ص٦١، س٢٩)

٣ـ ج١٥، الجزء الثالث، «باب جوامع مساوي الاخلاق»، (ص٢٦، س٢٨).

٤ـ ج ٥ ، «باب قصة ولادة عيسى (ع) » ، (ص٣٢١ ، س٢١) **وأيضاً** ـ ج ١٨ ، كتاب الصلوة، «باب آداب الصلوة»، (ص١٩٥، س١٧) قائلا بعده : « **بيان** ـ العبث ظاهره العبث باليد سواء كان باللحية أو بالانف أو بالاصابع أو غير ذلك و **يحتمل** شموله لغير اليد أيضاً كالرأس والشفة وغيرهما » و **أيضاً قائلا بعده** (لكن في كتاب الطهارة، « باب وجوب غسل الجنابة» ص ١٠٤ ، س٢٨) : « **بيان** ـ الكراهة هنا أعم منها بالمعنى المصطلح ومن الحرمة **فالعبث** مالم ينته إلى إبطال الصلوة مكروه و **الرفث** يكون بمعنى الجماع و بمعنى الفحش من القول؛ وعلى الاول في الواجب حرام مبطل وعلى الثاني مكروه أو حرام مبطل لكماله **و المشهور في المن الكراهة**، ويحتمل الحرمة وعلى التقديرين مبطل لثوابها أو لكماله، **و إتيان المساجد** في المسجدين مطلقاً و في غيرهما مع اللبث حرام؛ وفي غيرهما لامعه مكروه، **و التطلع** بغير الاذن حرام على المشهور، **و الضحك** بين القبور مكروه كراهة مغلظة»

٥ ـ باب السبعة

٣٢ ـ عنه، عن النّوفلى، عن السّكونى، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص) من أسبغ وضوءه، و أحسن صلوته، و أدّى زكوته، و كفّ غضبه، و سجن لسانه، واستغفر لذنبه، وأدّى النّصيحة لاهل بيت نبيّه فقد استكمل حقائق الايمان، وأبواب الجنّة مفتّحة له. (١)

٣٣ ـ عنه، عن أبى القاسم عبدالرّحمن بن حمّاد، عمّن ذكره، عن عبدالمؤمن الانصارى، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّى لعنت سبعة لعنهم الله تعالى و كلّ نبىّ مجاب، قيل: من هم يارسول الله؟ ـ قال: الزّائد فى كتاب الله، والمكذّب بقدر الله، والمخالف لسنّتى، والمستحلّ من عترتى ماحرّم الله، والمسلّط بالجبروت ليعزّ من أذلّ الله و يذلّ من أعزّ الله، والمستأثر على المسلمين بفيئهم مستحلّاً له، والمحرّم ما أحلّ الله. (٢)

٣٤ ـ عنه: عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عمرو بن جميع رفعه، قال: قال سلمان الفارسى (رض): أوصانى خليلى بسبعة خصال لاأدعهنّ على كلّ حال؛ أوصانى أن أنظر إلى من هو دونى ولاأنظر إلى من هو فوقى، وأن أحبّ الفقراء وأدنو منهم، وأن أقول الحقّ و إن كان مرّاً، وأن أصل رحمى وإن كانت مدبرة، ولا أسأل النّاس شيئاً، وأوصانى أن أكثر من قول «لاحول ولا قوّة إلّا بالله العلىّ العظيم» فانّها كنز من كنوز الجنّة (٣)

٦ ـ باب الثمانية

٣٥ ـ عنه، عن أبى الحسن يحيى الواسطى، عمّن ذكره، أنّه قيل لابى عبدالله (ع) أترى هذا الخلق كلّهم من النّاس؟ ـ فقال: ألق منهم التّارك للسّواك، والمتربّع فى الموضع الضّيق، والدّاخل فيما لايعنيه، والممارى فيما لاعلم له به، و المتمرّض من غير علّة والمتشعّث من غير مصيبة، والمخالف على أصحابه فى الحقّ وقد اتّفقوا عليه، والمفتخر بفخر آبائه وهو خلو من صالح أعمالهم؛ وهو بمنزلة الخلنج يقشر لحاءً عن لحاءٍ حتّى يوصل

١ ـ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب فضل الصلوة»، (ص٩، س٢٢).
٢ ـ ج١٥، الجزء الثالث، «باب شرار الناس وصفات المنافق»، (ص٢٩، س٣٥)
٣ ـ ج١٧، «باب جوامع وصايا رسول الله (ص)»، (ص٣٨، س٢٨).

إلى جوهره»وهو كماقال الله عزّوجلّ من قائل «إن هم إلّا كالا نعام بل هم أضلّ سبيلا»(١).

٣٦ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه إلى أبي عبدالله(ع)؛ قال: قال رسول الله(ص): ثمانية لاتقبل منهم صلوة؛ العبد الابق حتّى يرجع إلى مولاه، والنّاشزوز وجها ساخط عليها، ومانع الزّكوة، وتارك الوضوء، والجارية المدركة تصلّي بغير خمار، وإمام قوم يصلّي بهم وهم له كارهون، والزّبيّن؛ قالوا: يارسول الله وما الزّبيّن؟ ـ قال: الرّجل يدافع الغائط والبول، والسّكران فهؤلاء الثّمانية لايقبل منهم صلوة(٢).

١ ـ ج١٥، الجزء الثالث، «باب جوامع مساوى الاخلاق»، (ص٢٦، س٣١) قائلا بعده (لكن في المجلد الاول، في باب ماجاء في تجويز المجادلة في الدين، ص١٠٤ بعد نقله عن الخصال): «**بيان** ـ «الخلنج» (كسمند) = شجر فارسي معرب و كانوا ينحتون منه القصاع و الظاهر أنه(ع) شبه من يفتخر بآبائه مع كونه خالياً من صالح أعمالهم بلحاء شجر الخلنج فان لحائه فاسد ولا ينفع اللحاء كون لبه صالحاً لان ينحت منه الاشياء بل إذا أرادوا ذلك قشروا الحاءه و نبذوها و انتفعوا بلبه وأصله فكما لاينفع صلاح اللب للقشر مع مجاورته له فكذا لاينفع صلاح الآباء المفتخر بهم مع كونه فاسداً» **وقال الطريحي** (ره) **في المجمع** «والخلنج شجر فارسي معرب والجمع الخلانج ومنه الحديث: ألق من الناس المفتخر بفخر آبائه وهو خلو من أعمالهم وهو بمنزلة الخلنج تقشره لحاء عن لحاء حتى تصل إلى جوهره» **وقال المحدث القمي** (ره) في السفينة (ج١، ص٤٢٤: س١٣) بعد نقله من الخصال: «**بيان** ـ «خلنج» (كسمند) درختى است نيك سخت كه از چوب آن تير و نيزه ميسازند معرب «خدنگ» و «لحاء» پوست درخت والظاهر أنه (ع) شبه المفتخر بآبائه؛ فذكر ما مر من بيان المجلسي (ره)».

٢ ـ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب ستر العورة»، (ص٨٨ س٢٧) قائلا بعده: «**بيان** ـ قدمر في كتاب الطهارة بعض الكلام في هذا الخبر والفرق بين القبول والاجزاء وأنه ليس في غير تارك الوضوء وتاركة الخمار والسكران بمعنى الاجزاء على المشهور بما يحمل في الآبق والناشز والمانع أيضاً على الاجزاء بحمله على ما إذا صلوا في سعة الوقت بناء على أن الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده والنهي في العبادة يوجب الفساد وهو في محل المنع (فنقل من ذكرى الشهيد(ره) كلاماً يوافق ماذكره فليطلب من هناك) وقال في كتاب الطهارة، (ص ٥٥، س٢٥) بعد نقله عن المعاني: «**بيان** ـ ظاهر الاخبار أن القبول عين الاجزاء واختلف في معناهما فقيل: القبول هو استحقاق الثواب والاجزاء هو الخلاص من العقاب، وقيل: القبول هنا أعم من عدم الصحة وعدم الكمال ففي تارك الوضوء والمصلية بغير خمار والسكران الاول؛ وفي الباقي الثاني، **وقال في النهاية**: «الزبن = الدفع ومنه الحديث «لايقبل الله صلوة الزبين» وهو الذي يدافع الاخبثين وهو بوزن السجيل وهكذا رواه بعضهم و المشهور بالنون» **وقال** (في الزاء والنون): «فيه: لايصلين أحدكم وهو زنين أي حاقن يقال: زن فذن أي حقن فقطر؛ وقيل: هو الذي يدافع الاخبثين معاً ومنه الحديث: «لايقبل الله صلوة العبد الآبق وصلوة الزنين» **أقول** أورد (ره) أيضاً بياناً للحديث بعد نقله في كتاب الصلوة في «باب من لاتقبل صلوته و بيان بعض مانهى عنه في الصلوة» (ص٣١٥، س١٩) فمن أراده فليطلبه من هناك.

٧ـ باب التسعة

٣٧ ـ عنه، عن الحسن بن طريف بن ناصح، عن الحسين بن علوان، عن أبى عبدالله قال: إنّ وفد عبدالقيس قدموا على رسول الله (ص) قال: فوضعوا بين يديه جلّة تمر فقال رسول الله: أصدقة أم هديّة؟ـ قالوا بل هديّة، فقال النّبىّ (ص): أىّ تمراتكم هذه؟ـ قالوا: هو البرنىّ يارسول الله فقال: هذا جبرئيل يخبرنى أنّ فى تمرتكم هذه تسع خصال تخبل الشيطان، وتقوّى الظّهر، وتزيد فى المجامعة، وتزيد فى السّمع والبصر، وتقرّب من الله، وتباعد عن الشّيطان وتهضم الطّعام، وتذهب بالدّاء، وتطيب النّكهة. (١)

٨ـ باب العشرة

٣٨ ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن الفضيل بن يسار، عن أبى جعفر (ع) قال: عشرة من لقى الله بهنّ دخل الجنّة: شهادة أن لا أله إلّا الله، وأنّ محمّداً رسول الله والاقرار بماجاء به من عندالله، وإقام الصّلوة، وإيتاء الزّكوة، وصوم رمضان، و حج البيت، والولاية لأولياء الله، والبراءة من أعداء الله، واجتناب كلّ مسكر (٢).

٣٩ ـ عنه، عن محمّد بن أبى عمير، عمّن رواه، عن أبى عبدالله (ص) قال: عشرة مواضع لا يصلّى فيها: الطّين، والماء، والحمّام، والقبور، ومسانّ الطريق، وقرى النمّل، ومعاطن الابل، ومجرى الماء، والسّبخة، والثّلج (٣).

١ـ ج ١٤، «باب التمر وفضله»، (ص ٨٤٠، س ١) **أقول**: يأتى الحديث بسند آخر فى باب التمر من كتاب المآكل (انظر الحديث الثامن والتسعين بعد سبعمائة من أحاديث الكتاب المذكور و يذكر هناك معنى الخبل نقلا عن بيان له (ره) للحديث) أما البرنى فقال (ره) بعد حديث يشتمل على ذكره (ج ١٤، باب التمر، ص ٨٣٩، س ٢٩) فى **بيان**: «قال **فى بحر الجواهر**: «البرنى» من أجود التمر»، **وفى القاموس**: «البرنى تمر معروف؛ أصله «برنيك» أى الحمل الجيد».

٢ـ ج ١٥، الجزء الاول، «باب دعائم الاسلام والايمان»، (ص ٢٠٧، س ٢٧).

٣ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، (ص ١١٦، س ١٦) قائلاً بعد نقله من الخصال و بيان من الصدوق (ره) له: «**بيان** ـ اشتمل الخبر مع قوته لتكرره فى الاصول ورواية الكلينى و الشيخ له على أحكام (فذكر بيانات مفيدة جداً إلا أن المقام لا يسع ذكرها فعليك بطلبها من هناك؛ إلى أن قال فى ضمن تعداد الاحكام): «الرابع ـ المنع من الصلوة فى الطرق **فى المغرب** سنن

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

٤٠ ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن جعفر بن خالد، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال : النّشرة في عشرة أشياء ؛ المشي، والرّكوب، والارتماس في الماء، والنّظر إلى الخضرة، والاكل والشّرب، والنّظر إلى المرأة الحسناء، والجماع، والسّواك، و غسل الرّأس بالخطمي في الحمّام و غيره، و

« بقية الحاشية من الصفحة الماضيه»

الطريق معظمه ووسطه» **وفي القاموس** «سن الطريقة = سارها كاستسنها و سنن الطريق مثلثة و بضمتين وجهه والمسان من الابل الكبار» (انتهى) ولعل المراد هنا الطرق المسلوكة أو العظيمة» فخاض في بيان حكم الصلوة فيها **وقال أيضاً** : «السادس ـ المنع من الصلوة في معاطن الابل **وقال الجوهري** :«العطن والمعطن واحد الاعطان و المعاطن وهي مبارك الابل عند الماء لتشرب عللا بعد نهل فاذا استوفت ردت إلى المراعي والاظماء» **وقال ابن السكيت**: «و كذلك تقول هذا عطن الغنم ومعطنها لمرابضها حول الماء» **وقال**:«العلل = الشرب الثاني، والنهل = الشرب الاول» **وقال الفيروزآبادي** :« العطن (محركة) = وطن الابل ومنزلها حول الحوض »وقريب منه كلام ابن الاثير و غيره وقال **في مصباح اللغة**: « العطن للابل المناخ والمبرك ولا يكون إلا حول الماء والجمع أعطان نحو سبب وأسباب والمعطن وزان « مجلس » مثله وعطن الغنم ومعطنها أيضاً مربضها حول الماء قاله ابن السكيت و ابن قتيبة » **وقال ابن فارس** «قال بعض أهل اللغة :لا يكون أعطان الابل إلا حول الماء فأما مباركها في البرية أو عند الحي فهي المآوي» **وقال الازهري أيضاً** :«عطن الابل موضعها الذي تتنحى إليه أي تشرب الشربة الثانية وهو العلل ولا تعطن الابل على الماء إلا في حمارة القيظ فاذا برد الزمان فلا عطن للابل والمراد بالمعاطن في كلام الفقهاء المبارك»(انتهى) **وظاهر الفقهاء** أن الكراهة تشمل كل موضع يكون فيه الابل والاولى ترك الصلوة في الموضع الذي تأوي إليه الابل وإن لم تكن فيه وقت الصلوة كما يومي إليه بعض الاخبار و صرح به العلامة في المنتهى معللا بأنها بانتقالها عنها لا تخرج عن اسم المعطن إذا كانت تأوي إليه ، **ثم إن الذي** ورد في أخبارنا إنما هو بلفظ العطن وقد عرفت مدلوله لغة وأكثر أصحابنا حكموا بالتعميم كالمحقق والعلامة وقال ابن إدريس في السرائر بعد تفسير المعطن بما نقلناه :«هذا حقيقة المعطن عند أهل اللغة إلا أن أهل الشرع لم يخصص ذلك بمبرك دون مبرك»(انتهى) **واستندوا في التعميم** بما رواه الجمهور عن النبي (ص) قال إذا أدركتم الصلوة وأنتم في أعطان الابل فاخرجوا منها فانها جن من جن خلقت ألا ترونها إذا نفرت كيف تشمخ بأنفها (فنقل رواياتهم و خاض في بيان مدلولها و نقل فتاوى جمع من العلماء في ذلك وذكر ما استفاده هو (ره) من الاخبار فمن أرادها فليطلبها كسائر الاحكام المطوية في الخبر من هناك ويأتي الحديث بسند آخر في « باب الامكنة التي لا يصلى فيها» من كتاب السفر من المحاسن (انظر الحديث السادس عشر بعد المائة من الكتاب المذكور) .

محادثة الرّجال (١) .

٩- باب فضل قول الخير

٤١ ـ عنه ، عن النّوفليّ ، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله والّذي نفسي بيده ما أنفق النّاس من نفقة أحبّ من قول الخير (٢).

٤٢ ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى بن يقطين ، عن يونس بن عبدالرّحمن ، عن أبي الحسن الاصفهانيّ ، عن أبي عبدالله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) : قولوا الخير تعرفوا به ، واعملوا الخير تكونوا من أهله (٣).

٤٣ ـ عنه ، عن عليّ بن أسباط ، رفعه ، قال: قال رسول الله (ص) : رحم الله عبداً قال خيراً فغنم ، أو سكت على سوءٍ فسلم (٤).

٤٤ ـ عنه ، عن جعفر بن محمّد الاشعريّ ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال الله تبارك و تعالى : إنّما أقبل الصّلوة ممّن تواضع لعظمتي ، و يكفّ نفسه عن الشّهوات من أجلي ، و يقطع نهاره بذكري ، ولا يتعاظم على خلقي ، و يطعم الجائع ويكسوا العاري ، ويرحم المصاب ، و يؤوي الغريب ، فذلك يشرق نوره مثل الشّمس وأجعل له في الظّلمات نوراً وفي الجهالة علماً و أكلأه بعزّتي ، و أستحفظه ملائكتي

---

١ ـ ج١٦ ، « باب مايورث الهم والغم ودفعها وماهو نشرة » ، (ص ٩٢ ، س١٥) قائلاً بعد حديث منقول من عيون الاخبار وصحيفة الرضا وهو « قال الرضا (ع) : الطيب نشرة والعسل نشرة والركوب نشرة و النظر إلى الخضرة نشرة » في ج١٤ ، في باب العسل ، (ص٨٧٤ ، س٧) ما لفظه : « **بيان** ـ « النشرة » = ما يزيل الهموم والاحزان التي يتوهم أنها من الجن ؛ قال في النهاية : « فيه أنه (ص) سئل عن النشرة فقال : هو من عمل الشيطان ؛ « النشرة » (بالضم) ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مساً من الجن ؛ سميت نشرة لانه بها تنشر عنه ما خامره من الداء أي يكشف ويزال » **وقال الطريحي** (ره) في المجمع : « وفي الحديث : غسل الرأس بالخطمي نشرة (بضم النون) ، أي رقية وحرز والنشرة عوذة يعالج به المجنون والمريض ؛ سميت نشرة لانه ينشر بها عنه ماخامره من الداء الذي يكشف ويزال و منه : « النورة نشرة وطهور للبدن » وأورد المحدث القمي (ره) هذا الحديث في مادة « نشر » في كتاب السفينة (ج٢ ، ص٥٨٩) نقلاً من الكتاب ونقل مامر من كلام الجزري والطريحي في بيان معنى « النشرة »

٢ و٣ و٤ ـ ج١٥ ، الجزء الثاني ، « باب قول الخير » ، (ص ١٩٢ ، س١٧ و١٨ و١٩) .

يدعونى فألبّى، و يسألنى فأعطى، فمثل ذلك عندى كمثل جنّات الفردوس لاتيبس ثمارها ولاتتغيّر عن حالها (١).

٤٥ ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه، عن جدّه علىّ بن الحسين (ع) قال: قال موسى بن عمران (ع): ياربّ من أهلك الّذين تظلّهم فى ظلّ عرشك يوم لاظلّ إلّاظلّك؟. قال: فأوحى الله إليه: الطّاهرة قلوبهم، والتّربة أيديهم، الّذين يذكرون جلالى إذاذكروا ربّهم، الّذين يكتفون بطاعتى كما يكتفى الصّبىّ الصّغير باللّبن، الّذين يأوون إلى مساجدى كماتأوى النّسور إلى أوكارها، والّذين يغضبون لمحارمى إذا استحلّت مثل النّمر إذا حرد (٢).

١٠ ـ وصايا النبى (ص)

٤٦ ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبى حمزة الثّمالىّ عن أبى جعفر (ع) قال: أتى رسول الله (ص) رجل فقال: علّمنى يا رسول الله، فقال: عليك باليأس عمّا فى أيدى النّاس فإنّه الغنى الحاضر، قال: زدنى يارسول الله، قال: إيّاك والطّمع فإنّه الفقر الحاضر، قال: زدنى يارسول الله، قال: إذا هممت بأمر فتدبّر عاقبته فان يك خيراً ورشداً فاتّبعه، وإن يك غيّاً فدعه (٣).

٤٧ ـ عنه، عن حمّاد بن عمرو النّصّيبىّ، عن السّرىّ بن خالد، عن أبى عبدالله (ع) عن

---

١ ــ ج ١٥، الجزء الثانى، «باب جوامع المكارم»، (ص ١٨، س ١٨) **وأيضاً** ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب آداب الصلوة»، (ص ١٩٦، س ١٩).

٢ ــ ج ١٨، «باب فضل المساجد»، (ص ١٤١، س ٢٥) قائلاً بعده: « **بيان** ـ «التربة أيديهم» كناية عن الفقر؛ **قال الجوهرى**: «ترب الشىء بالكسر = أصابه التراب؛ و منه ترب الرجل إذا افتقر كأنه لصق بالتراب يقال: «تربت يداك» وهو على الدعاء أى لاأصبت خيراً» **وقال**: «الحرد الغضب تقول منه حرد (بالكسر) فهو حارد وحردان ومنه قيل: أسد حارد» **وقال أيضاً** بعد نقله فى المجلد الخامس، فى باب ما ناجى به موسى ربه، (ص ٣٠٧، س ٢٠): « **بيان** التربة (بكسر الراء) أى الفقراء؛ **قال الجزرى**: «ترب الرجل إذا افتقر أى لصق بالتراب» وقال الفيروزآبادى: «حرد (كضرب وسمع) = غضب» **أقول**: أورده المحدث النورى (ره) مع البيان الاخير فى معالم العبر (ص ٣٧١).

٣ ــ ج ١٧، «باب جوامع وصايا رسول الله (ص)»، (ص ٣٨، س ٣٢).

آبائه، عن النّبيّ (ص)، قال: قال لعليّ (ع): ياعليّ أوصيك بوصيّة فاحفظها عنّي، فقال له عليّ: يارسول الله أوص، فكان في وصيّته أن قال: إنّ اليقين أن لا ترضي أحداً بسخط الله، ولا تحمد أحداً على ما آتاك الله، ولا تذمّ أحداً على مالم يؤتك الله، فانّ الرّزق لايجرّه حرص حريص، ولايصرفه كراهية كاره، إنّ الله بحكمه وفضله جعل الرّوح والفرح في اليقين والرّضى، وجعل الهمّ والحزن في الشّك والسّخط، ياعليّ إنّه لافقر أشدّ من الجهل، ولامال أعود من العقل، ولاوحدة أوحش من العجب، ولامظاهرة أوثق من المشاورة، ولاعقل كالتّدبير، ولاورع كالكفّ، ولاحسب كحسن الخلق، ولاعبادة كالتّفكّر، ياعليّ آفة الحديث الكذب، وآفة العلم النّسيان، وآفة العبادة الفترة، وآفة الظّرف الصّلف، وآفة السّماحة المنّ، وآفة الشّجاعة البغي، وآفة الجمال الخيلاء، وآفة الحسب الفخر، ياعليّ إنّك لاتزال بخير ما حفظت وصيّتي، أنت مع الحقّ والحقّ معك (١).

٤٨ـ عنه، عن محمّد بن إسمعيل، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): أوصيك ياعليّ في نفسك بخصال فاحفظها؛ اللّهم أعنه، الاولى الصّدق فلايخرج من فيك كذب أبداً، والثّانية الورع فلا تجترىء على خيانة أبداً، والثّالثة الخوف من الله كأنّك تراه، والرّابعة البكاء لله، يبني لك بكلّ دمعة بيت في الجنّة، والخامسة بذلك مالك ودمك دون دينك، والسّادسة الاخذ بسنّتي في صلوتي وصومي وصدقتي، فأمّا الصّيام فثلاثة أيّام في الشّهر؛ الخميس في أوّل الشّهر، والاربعاء في وسط الشّهر، والخميس في آخر الشّهر، والصّدقة بجهدك حتّى تقول: قد أسرفت ولم تسرف، وعليك بصلوة اللّيل (يكرّرها أربعاً) وعليك بصلوة الزّوال، وعليك برفع يديك إلى ربّك وكثرة تقلّبها، وعليك بتلاوة القرآن على كلّ حال، وعليك بالسّواك لكلّ وضوء، وعليك بمحاسن الاخلاق فاركبها، وعليك بمساوي الاخلاق فاجتنبها، فان لم تفعل فلاتلومنّ إلّا نفسك (٢).

٤٩ ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ، عن أيّوب بن عطيّة الحذّاء، قال سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ عليّاً (ع) وجد كتاباً في قراب سيف

---

١ ـ ج ١٧، «باب ما أوصى به رسول الله (ص) إلى أمير المؤمنين (ع)»، (ص ٢١، س ١).
٢ ـ ج ١٥، الجزء الثاني؛ «باب جوامع المكارم»، (ص ١٨، س ٢٤).

رسول الله (ص) مثل الاصبع؛ فيه : إنّ أعتى النّاس على الله القاتل غير قاتله ، و الضّارب غير ضاربه ، ومن والى غير مواليه فقد كفر بما أنزل الله على محمّد (ص) ، ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فلا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، ولا يحلّ لمسلم أن يشفع في حدّ .(١)

١١ - وصايا أهل بيته (ع)

٥٠ - عنه ، عن أحمد بن محمّد ، قال : حدّثنا عليّ بن حديد ، عن أبي أسامة ، قال : سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: عليكم بتقوى الله والورع ، والاجتهاد ، وصدق الحديث ، وأداء الامانة ، وحسن الخلق ، وحسن الجوار ، و كونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم بطول الرّكوع والسّجود ، فانّ أحدكم إذا أطال الرّكوع والسّجود هتف إبليس من خلفه وقال : يا ويلتاه أطاعوا وعصيت ، وسجدوا وأبيت . (٢)

٥١ - عنه ، عن ابن محبوب ، عن عبدالله بن سنان ، قال : سمعت أبا عبدالله (ع) يقول : أوصيكم بتقوى الله ، ولا تحملوا النّاس على أكتافكم فتذلّوا ، إنّ الله تبارك و تعالى يقول في كتابه : « وقولوا للنّاس حسناً » ثمّ قال : عودوا مرضاهم ، و اشهدوا جنائزهم ، واشهدوا لهم وعليهم ، وصلّوا معهم في مساجدهم : ثمّ قال : أيّ شيء أشدّ على قوم يزعمون أنّهم يأتمّون بقوم فيأمرونهم وينهونهم فلا يقبلون منهم ، ويذيعون حديثهم عند عدوّهم فيأتي عدوّهم إلينا فيقولون لنا : إنّ قوماً يقولون ويروون عنكم كذا و كذا فنحن نقول: إنّا برآء ممّن يقول هذا ، فيقع عليهم البراءة . (٣)

تمّ كتاب القرائن بحمدالله ومنّه و صلّى الله على محمّد وآله .

---

١ - ج ١٧ ، « باب جوامع وصايا رسول الله (ص) ومواعظه وحكمه » ، (ص ٣٩ ، س ٢).
٢ - ج ١٧ ، « باب مواعظ الصادق جعفر بن محمد (ع) ووصاياه وحكمه » ، (ص ١٧١ ، س ٢٦) .
٣ - ج ١٥ ، كتاب العشرة ، « باب التقية والمداراة » ، (ص ٢٣١ ، س ١٨) و أيضاً - ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، « باب أحكام الجماعة » ، (ص ٦٢٦ ، س ٣٧) .

حَدِّثُوا عَنَّا وَلَا حَرَجَ. رَحِمَ اللهُ مَنْ أَحْيَى أَمْرَنَا

ابوعبدالله جعفر الصادق «ع»

كتاب

ثواب الاعمال

من

المحاسن

لابى جعفر أحمد بن أبى عبدالله محمد بن خالد

البرقى

المتوفى سنة ٢٧٤ او ٢٨٠ من الهجرة النبوية

چاپ «رنگين» تهران

١٣٢٦

كتاب ثواب الاعمال

وفيه من الابواب مائة وثلاثة وعشرون بابا

فهرست كتاب ثواب الاعمال من المحاسن

بسم الله الرحمن الرحيم

١- ثواب من بلغه ثواب شيء فعمل به طلباً لذلك الثواب

١ ـ أحمدبن أبی عبدالله البرقی ، عن أبيه ، عن أحمدبن النضر ، عن محمد بن مروان ، عن أبی عبدالله عليه السلام ، قال : من بلغه عن النّبیّ صلی‌الله‌عليه وآله شیء فيه الثواب ، ففعل ذلك طلب قول النّبیّ صلی‌الله‌عليه وآله ، كان له ذلك الثواب ، وان كان النّبیّ (ص) لم يقله.(١)

٢ ـ وعنه ، عن علی بن الحكم ، عن هشام بن سالم ، عن أبی عبدالله عليه السلام ، قال : من بلغه عن النّبیّ صلی‌الله عليه وآله شیء من الثواب فعمله ، كان أجر ذلك له ، و ان كان رسول الله صلّی‌الله عليه وآله لم يقله.(٢)

٢- ثواب حسن الظن بالله

٣ ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن الحسن بن الجهم ، عن بعض أصحابنا ، عن أبی‌جعفر عليه السلام ، قال : يوقف عبد بين يدی‌الله تعالی يوم القيامة فيأمر به الی النّار فيقول: لاوعزّتك ما كان هذا ظنّی بك ، فيقول : ما كان ظنّك بی؟ ـ فيقول: كان ظنّی بك أن تغفرلی ؛ فيقول: قد غفرت لك. قال ابو جعفر عليه‌السلام: أما والله ما ظنّ به فی الدّنيا طرفة عين ولو كان ظنّ به فی الدّنيا طرفة عين ما أوقفه ذلك الموقف لما رأی من العفو.(٣)

٤ ـ عنه ، عن ابن محبوب ، عن علی بن رئاب ، قال : سمعت أباعبدالله عليه‌السلام يقول : يؤتی بعبد يوم القيامة ظالم لنفسه ؛ فيقول الله تعالی له ألم آمرك بطاعتی ؟

١و٢ـ ج١ ، «باب من بلغه ثواب من الله علی عمل فأتی به.» (ص١٤٩ ، س٩) مع بيان طويل. وفيه بدل «فيه» «من»

٣ـ ج١٥ ، الجزء الثانی «باب الخوف والرجاء وحسن الظن بالله» ص٢٦ (ص١١٩ ، س٢٤)

ألم أنهك عن معصيتي؟ -فيقول: بلى يارب، ولكن غلبت علىّ شهوتي، فان تعذّبني فبذنبي، لم تظلمني ؛ فيأمر الله به الى النّار؛ فيقول: ما كان هذا ظنّي بك، فيقول: ما كان ظنّك بي؟ -قال كان ظنّي بك أحسن الظنّ، فيأمر الله به الى الجنّة ؛ فيقول الله تبارك وتعالى :لقد نفعك حسن ظنّك بي الساعة.(١)

٣- ثواب التفكر في الله

٥ ـ عنه، عن بنان بن العباس، عن الحسين الكرخي، عن جعفر بن أبان، عن الحسن الصيقل، قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : تفكّر ساعة خير من قيام ليلة ؟-قال: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله : تفكّر ساعة خير من قيام ليلة ؛ قلت : كيف يتفكّر؟ -قال يمرّ بالدّار والخربة، فيقول: أين بانوكِ؟ أين ساكنوكِ ؟مالكِ لاتتكلمين!(٢)

٤- ثواب تعديل الله في خلقه

٦ ـ عنه ، عن أبيه ، عمّن ذكره، عن العلا ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبدالله

١- ج ٣، «باب مايظهر من رحمته تعالى يوم القيامة» (ص٢٧٤،س١٣) وقال ره بعد نقله : « اقول : سيأتي مثله في باب الخوف والرجاء»

٢-ج ١٥، الجزء الثاني «باب التفكر والاعتبار والاتعاظ بالعبر» (ص١٩٥س٣) ونقل مثله ايضاً في ذلك الباب عن كتاب الحسين بن سعيد ومشكوة الأنوار والكافي وقال بعد نقل رواية الكافي في(ص١٩٤،س١): « بيان- خير من قيام ليلة أي للعبادة لأن التفكر من أعمال القلب و هو أفضل من أعمال الجوارح وأيضاً أثره أعظم وأدوم اذ بما صار تفكر ساعة سبباً للتوبة عن المعاصي ولزوم الطاعة تمام العمر وقوله «يمر بالخربة» كانه(ع) ذكر ذلك على سبيل المثال لتفهيم السائل و قال ذلك على قدر فهم السائل ورتبته فانه كان قابلا لهذا النوع من التفكر والمراد بالدار مالم تخرب لكن مات من بناها وسكنها غيره وبالخربة ماخرب ولم يسكنه أحد، وكون الترديد من الراوي كمازعم بعيد، ويحتمل أن يكون « أين ساكنوك» للخربة و«أين بانوك» للدار على اللف والنشر المرتب لكن كونهما لكل منهما أظهر، والظاهر ان القول بلسان الحال، ويحتمل المقال. و قوله «مالك لاتتكلمين» بيان لغاية ظهورا لحال اى العبرة فيك بينة بحيث كان ينبغي ان تتكلم بذلك وقيل: هو من قبيل ذكر اللازم وارادة الملزوم فنفي التكلم كناية عن نفي الاستماع اى لايستمع الغافلون ماتتكلمين به بلسان الحال جهراً؛ وقيل استفهام انكارى اى انت تتكلمين لكن الغافلون لايستمعون و هو بعيد، ويمكن أن يكون كلامها كناية عن تنبيه الغافلين أى لم لاتنبه المغرورين بالدنيا مع هذه الحالة الواضحة ويؤل الى تعيير الجاهلين بعدم الاتعاظ به كما انه يقول رجل لوالد رجل فاسق بحضرته: لم لا تعظ ابنك ؟ مع انه يعلم انه يعظه وانما يقول ذلك تعييراً للابن.»

عليه السلام، يرفعه الى النبى صلى الله عليه وآله قال: قال الله تبارك وتعالى: «من أذنب ذنباً فعلم أنّ لى أن أعذّبه ، وأنّ لى أن أعفوعنه ، عفوت عنه»(١)

٥- ثواب الأخذ بالسنة

٧ـ عنه ، عن الحسين بن سيف ، عن أخيه على ، عن أبيه سيف بن عميرة ، عن أبى جعفر عليه السلام ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه و آله :من تمسّك بسنّتى فى اختلاف أمّتى، كان له أجر مائة شهيد.(٢)

٦- ثواب من سن سنة عدل

٨ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن اسماعيل الجعفرى، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من استنّ بسنّة عدل فاتبّع ، كان له أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن استنّ بسنّة جور فاتّبع، كان له مثل وزر من عمل به من غير أن ينقص من أوزارهم شيء. (٣)

٧- ثواب من علم باب هدى

٩ ـ عنه، عن أحمد بن محمد بن أبى نصر ، قال :حدّثنى أبان بن محمّد البجلى، عن العلا بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبى جعفر عليه السلام ، قال : من علّم باب هدى، كان له أجر من عمل به ولا ينقص اولئك من أجورهم، ومن علّم باب ضلال كان عليه مثل و زر من عمل به ولا ينقص اولئك من أوزارهم. (٤)

١- ج ٣ ، «باب عفو الله تعالى وغفرانه» (ص٩٤، س٦)

٢- ج ١، «باب البدعة والسنة والفريضة والجماعة والفرقة» (ص ١٥٠،س٣٤)

٣- ج ١٥ ، الجزء الثانى، «ثواب من سن سنة حسنة و ما يلحق الرجل بعد موته» (ص ١٨١، س١٣)وفيه بدل «الجعفرى» «الجعفى»

٤- ج ١، «باب ثواب الهداية والتعليم وفضلهما»(ص ٧٥،س٢٨)وفيه بدل «عليه» «له»

٨- ثواب من سن سنة عدل على نفسه

١٠ ـ عنه، عن الحسن بن على بن يقطين، عن سعد ان بن مسلم، عن اسحاق بن عمّار، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال : مامن مؤمن سنّ على نفسه سنّة حسنة اوشيئاً من الخير، ثمّ حال بينه و بين ذلك حائل الا كتب الله له ما أجرى على نفسه أيّام الدنيا .(١)

٩- ثواب من ناصح الله في نفسه

١١ ـ عنه، عن الحسن، عن معاوية، عن أبيه، قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ما ناصح الله عبد في نفسه، فأعطى الحق منها و أخذ الحق لها، الاأعطى خصلتين، رزق من الله يسعه، ورضى عن الله ينجيه .(٢)

١٠- ثواب ايثار الطاعة على الهوى

١٢ ـ عنه، عن ابن بنت الياس، عن عبدالله بن سنان، عن الثمالى، عن أبى جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : «قال الله تعالى: و عزّتى وجلالى، وعظمتى وقدرتى، وعلائى وارتفاع مكانى، لايؤثر عبد هواى على هواه، الاجعلت غناه فى نفسه، و كفيته همّه، و كففت عليه ضيعته، و ضمّنت السماوات والارض رزقه و كنت له من وراء تجارة كلّ تاجر. »(٣)

١- ج ١٥، «الجزء الثانى» «باب ثواب تمنى الخيرات ومن سن سنة عدل على نفسه» (ص ١٨١، س ٢٩)

٢- ج ١٥، الجزء الرابع، باب الانصاف والعدل» (ص ١٢٦، س ٣٢)

٣- ج ١٥، الجزء الثانى، «باب ترك الشهوات والاهواء » (ص ٤٢، س ٣٦). **أقول:** نقله فى هذا الباب ايضاً عن الخصال، و كتاب الحسين بن سعيد، وثواب الاعمال، ومشكوة الانوار، وعدة الداعى، والكافى باختلاف يسير واورد لفقراته المحتاجة الى البيان بعد نقله بثلاثة طرق عن الكافى بيانات شافية مفصلة (ص ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦) فمن اراد ها فليطلبها من هناك، ومما قال بالنسبة الى هذه الفقرة «و كففت عليه ضيعته » قوله ره، «اى جمعت عليه ضيعته و معيشته، والتعدية بعلى لتضمين معنى البركة اوالشفقة ونحوهما أو على بمعنى الى كما أومى اليه

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

١١- ثواب من أصلح فيمابينه و بين الله

١٣ ـ عنه، عن الحسن بن يزيد، عن اسماعيل بن مسلم، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال: من أصلح فيمابينه و بين الله، أصلح الله ما بينه و بين الناس.(١)

١٢-ثواب الاقبال على العمل

١٤ ـ عنه، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من صلّى وأقبل على صلوته لم يحدّث نفسه ولم يسه فيها، أقبل الله عليه ما أقبل عليها، فربّما رفع نصفها، و ثلثها، و ربعها، و خمسها؛ وانّما أمر بالسنّة ليكمل ما ذهب من المكتوبة .(٢)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

في النهاية فيحتاج ايضاً الى تضمين» ويريد بايماء صاحب النهاية ما نقله عنه قبيل ذلك وهو قوله في ضمن معنى حديث «ويحتمل ان يكون بمعنى الجمع اى لا يجمعهما ويضمهما، ومنه الحديث «المؤمن اخو المؤمن يكف عليه ضيعته» اى يجمع عليه معيشته ويضمها اليه» وقال ره، بالنسبة الى قوله تعالى: «وضمنت السماوات والارض رزقه» ضمنت، على صيغة المتكلم من باب التفعيل اى جعلت السماوات والارض ضامنتين لرزقه، كناية عن تسبيب الاسباب السماوية و الارضية له و ربما يقرأ بصيغة الغائب على بناء المجرد و رفع السماوات والارض، و هو بعيد» اقول: هذا ـ الحديث قدورد باختلاف يسير بطرق أخرى ايضاً فمنها ماوردفي وصية النبي (ص) لابي ذرره، ولفظه كمافي (ص٢٦) من١٧ ب،هذا «يا أباذر يقول الله جل ثناءه: وعزتي وجلالي لا يؤثر عبدي هواي على هواه الا جعلت غناه في نفسه، وهمومه في آخرته، وضمنت السماوات والارض رزقه، وكففت عليه ضيعته، وكنت له من وراء تجارة كل تاجر» وترجمه المجلسي ره في عين الحيوة بهذه العبارة «اى ابوذر حق تعالى ميفرمايد: بعزت وجلال خودم كه اختيار نمى نمايد بندهٔ من خواهش وفرمودهٔ مرا برخواهشها وهوا هاى نفسانى خودش مگر آنكه اورا در نفس اوغنى وبى نياز ميگردانم ازخلق، وچنان ميكنم كه فكر و انديشه وهم او براى آخرتش باشد و آسمانها و زمينها را ضامن روزى اوميگردانم وتجار هر تجارت كننده را بسوى اوميرسانم، يا من از براى اوهستم بعوض آنكه تجارت تاجران باطل را ترك كرده ورضاى مرا اختيار نموده.»

١ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب حسن العاقبة واصلاح السريرة» (ص٢٠٤،س١٤) الا ان فيه بدل «ما» «فيما» ونقله ايضاً هكذا من الخصال وثواب الاعمال في ذلك الكتاب (ص٣٠٤،س٤)

٢ـ ج ١٨، كتاب الصلوة «باب آداب الصلوة» (ص ١٩٦، س٣)

١٣-ثواب ماجاء في التوحيد

١٥ ـ عنه ، عن محمّدبن عليّ ، عن أبي الفضيل ، عن أبي حمزة ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : مامن شيءٍ أعظم من شهادة أن لا إلـه الا اللهّ ، لأنّ الله لم يعدله شيء ولا يشركه في الامور أحد. (١)

١٦ ـ وعنه، عن الفضيل بن عبدالوهّاب، رفعه، قال حدّثني اسحاق بن عبيدالله بن الوليد الوصّافي، رفعه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه: من قال : « لااله الاالله » غرست له شجرة في الجنّة من يا قوتة حمراءٍ منبتها في مسك أبيض أحلى من العسل، وأشدّ بياضاً من الثّلج، وأطيب ريحاً من المسك، فيها أمثال ثدي الابكار تفلق على سبعين حلّة. وقال : رسول الله صلى الله عليه وآله : خير العبادة الاستغفار ، وذلك قول الله عزّ وجلّ في كتابه «فاعلم أنّه لااله الاالله ،واستغفر لذنبك» .(٢)

١٤- ثواب قول « لااله الا الله وحده ، وحده ، وحده »

١٧ ـ عنه ، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان فيما أعلم، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: قال جبرئيل لرسول الله صلى الله عليه وآله : طوبى لمن قال من أمّتك: «لااله الاالله وحده ، وحده ، وحده.» (٣)

١٥- ثواب قول «لااله الاالله وحده لاشريك له»

١٨ ـ أحمد، عن أبيه وعمرو بن عثمان وأيّوب جميعاً ، عن ابن المغيرة ،عن ابن

١- ج١٩، الجزء الثاني، «باب التهليل وفضله» (ص١٢،س١) **اقول** نقله ايضاً هنا و في كتاب التوحيد، من توحيد الصدوق و ثواب الاعمال بزيادة كلمة «ثواباً» بعد قوله، ع، «اعظم» وقال بعد نقله : «بيان- لعل التعليل مبني على انه اذا لم يعدله تعالى شيء لايعدل ما يتعلق بالوهيته و كماله و وحدانيته شيء اذ هذه الكلمة الطيبة ادل الاذكار على وجوده و وحدانيته و اتصافه بالكمالات، وتنزهه عن النقائص؛ ويحتمل أن يكون المراد أنها لما كانت اصدق الاقوال فكانت اعظمها ثواباً.» اقول : في الموردين بدل «الفضيل» «الفضل» وبدل «الامور» «الامر»

٢- ج ١٩ ، الجزء الثاني ، «باب التهليل وفضله» (ص١٣ ، س٢٧) لكنه نقل بدل «ثدي» «انداء» وبدل «على» «عن» ونقله هكذا ايضاً عن ثواب الاعمال.

٣- ج ١٩، الجزء الثاني، «باب انواع التهليل وفضل كل نوع منه» (ص١٤،س٣٥)

مسكان ، عن ليث المرادي ، عن عبدالكريم بن عتبة الهاشمي ، قال: سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول : من قال عشر مرّات قبل أن تطلع الشّمس وقبل غروبها : «لا إله إلّا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو حيّ لايموت ، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير». كانت كفّارة لذنوبه في ذلك اليوم . (١)

١٩ ــ وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي نجران ، عن عبدالعزيز العبدي ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبدالله عليه السّلام ، قال : من قال في كلّ يوم عشر مرّات « أشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له ، إلهاً واحداً أحداً فرداً صمداً ، لم يتّخذ صاحبة ولا ولداً » كتب الله له خمساً وأربعين ألف حسنة، ومحا عنه خمساً وأربعين ألف سيّئة ، ورفع له عشر درجات ، و كنّ له حرزاً في يومه من الشّيطان و السّلطان ، ولم تحط به كبيرة من الذّنوب . (٢)

---

١ ـ ج١٨ ، كتاب الصلوة، « باب الادعية والاذكار عند الصباح والمساء »، (ص٤٩٠، س٧) قائلاً بعد نقله : «الكافي، بسند صحيح أيضاً عن عبدالكريم مثله إلا أن فيه :« يحيي ويميت، ويميت ويحيي» **بيان** ـ لعل المراد باليوم اليوم مع ليلته فيكون ماقاله قبل طلوع الشمس كفارة لذنوب الليل ، وماقاله قبل غروبها كفارة لذنوب اليوم، ولو كان المراد اليوم فقط كان ناظراً إلى قوله «قبل غروبها» وأحال الاول على الظهور »

أقول : يشيد بنيان عظمة شأن هذا الدعاء الشريف مانقله المجلسي (ره) قبل هذا الدعاء (ص٤٨٩) بهذه العبارة : «**الخصال**ـ عن أحمد بن الحسن القطان، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن بكر بن عبدالله بن حبيب. عن تميم بن بهلول . عن أبيه . عن إسماعيل بن الفضل ، قال سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل « فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها» فقال : فريضة على كل مسلم أن يقول قبل طلوع الشمس عشر مرات ، وقبل غروبها عشر مرات : «لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت وهو حي لايموت ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير» قال : فقلت: لا إله إلا الله وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت ويميت ويحيي ؛ فقال :ياهذا لاشك في أن الله يحيي ويميت، ويميت ويحيي .ولكن قل كما أقول » **بيان** ـ حمل «الفرض» على التقدير والتعيين، أو على تأكد الاستحباب لعدم القول بالوجوب وضعف السند ، والاحوط عدم الترك » .

٢ـ ج٩، الجزء الثاني، « باب أنواع التهليل وفضل كل نوع منه »، (ص١٥، س٨) ونقله أيضاً في المجلد الثامن عشر، في كتاب الصلوة في « باب ماينبغي أن يقرأ كل يوم وليلة»، (ص٥٢٣، س١٥) ثم قال « **بيان**ـ لم تحط به كبيرة أي لم تستول عليه بحيث يشمل جملة أحواله كما قيل في قوله تعالى:«ومن يكسب سيئة وأحاطت به خطيئته » .

١٦ - ثواب قول «لا إله إلا الله ربى لا أشرك به شيئاً»

٣٠ ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبى عمير، عن عبدالله بن سنان، عن سعيد بن المسيّب، عن علىّ بن الحسن عليهما السّلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ألا أخبركم بما يكون به خير الدّنيا و الآخرة، و إذا كربتم و اغتممتم دعوتم الله به ففرّج عنكم؟ - قالوا: بلى يا رسول الله، قال: قولوا: «لا إله إلا الله ربّنا لا نشرك به شيئاً» ثمّ ادعوا بما بدالكم. (١)

١٧ - ثواب قول «لا إله إلا الله حقاً حقاً»

٣١ ـ عنه، قال: حدّثنى محمّد بن عيسى الارمنى، عن أبى عمران الخرّاط، عن الاوزاعى، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام، قال: من قال فى كلّ يوم خمسة عشر مرّة «لا إله إلا الله حقّاً حقّاً، لا إله إلّا الله عبوديّة ورقّاً، لا إله إلّا الله إيماناً وصدقاً» أقبل الله عليه بوجهه، فلم يصرف عنه وجهه حتّى يدخل الجنّة. (٢)

١٨ - ثواب قول «لا إله إلا الله الحق المبين»

٣٢ ـ عنه. بهذا الاسناد، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السّلام، قال: من قال فى كلّ يوم ثلاثين مرّة «لا إله إلّا الله الحقّ المبين» استقبل الغنى، واستدبر الفقر، وآنس وحشته فى القبر، وقرع باب الجنّة. (٣)

١٩ - ثواب قول «لا إله إلا الله مخلصاً»

٣٣ ـ عنه، قال: حدّثنى ابن بنت الياس، عن أحمد بن عائذ، عن أبى الحسن السّوّاق

---

١ و ٢ - ج ١٠، الجزء الثانى، «باب أنواع التهليل وفضل كل نوع منه» (ص ١٥، س ١١ و ٨) مع زيادة «بشر عن» قبل «الاوزاعى» و **أيضاً** الثانى، ج ١٨. كتاب الصلوة، «باب ماينبغى أن يقرأ كل يوم وليلة» (ص ٥٢٣، س ٢٥) مع زيادة «بشر» قبل «الاوزاعى»

٣ - ج ١٩، الجزء الثانى، «باب أنواع التهليل وفضل كل نوع منه» (ص ١٥. س ٨) و **أيضاً** ج ١٨، كتاب الصلوة. «باب ماينبغى أن يقرأ كل يوم وليلة» (ص ٥٢٣، س ٢٢) إلا أنه ليس فيه فى الموضعين هذه الفقرة «وآنس وحشته فى القبر» لكنها موجودة فى جميع ماعندنا من نسخ الكتاب.

من أبان بن تغلب، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: يا أبان، اذا قدمت الكوفة فارو هذا الحديث «من شهد أن لااله الاالله مخلصاً، وجبت له الجنّة» قال: قلت له: انّه يأتينى من كلّ صنف من الاصناف فأروى لهم هذا الحديث؟ ـ قال: نعم يا أبان، انّه اذا كان يوم القيامة، وجمع الله الاوّلين و الآخرين فيسلبُ منهم «لا اله الاالله» الاّ من كان على هذا الامر. (١)

٢٠ـ ثواب قول «لااله الاالله والله اكبر»

٣٤ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن محمّد بن سعيد، عن اسماعيل بن مسلم، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال، قال النبىّ صلّى الله عليه وآله: من هبط وادياً فقال: «لااله الاالله والله اكبر» ملأ الله الوادى حسنات فليعظم الوادى بعد، أو ليصغر. (٢)

٢١ـ ثواب قول من شهد «ان لااله الاالله، وأن محمداً رسول الله»

٣٥ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن علىّ بن أسباط، عن يعقوب بن سالم، عن رجل، عن جابر بن يزيد، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: من شهد ان لااله الاالله، ولم يشهد انّ محمّداً رسول الله، كتب الله له عشر حسنات؛ فان شهد انّ محمّداً رسول الله، كتب له الفى الف حسنة. (٣)

٣٦ ـ عنه، عن صالح بن السندىّ، عن جعفر بن بشير، عن هيثم بن عبدالله، عن عبدالمؤمن الانصارىّ، عن أبى عبدالله أو أبى جعفر عليهما السلام، قال: من قال: «انّى أشهدك وكفى بك شهيداً، وأشهد ملائكتك وأنبيائك ورسلك وجميع خلقك، بأنك أنت

١ـ ج ٢، «باب ثواب الموحدين والعارفين، و بيان وجوب المعرفة وعلته» (ص ١٥، ج ١٨ كتاب الصلوة ص ٢٣، س ٢٢ الا انه س ٢٥) وسيأتى فى هذا الكتاب بطريق آخر، وقوله عليه السلام «فيسلب» يوضحه قوله فى خبر آخر «انه اذا كان يوم القيامة نسوها» و يعنى بالضمير كلمة الشهادة والخبر يأتى بتمامه فى موضعه من هذا الكتاب.

٢ ـ ج ١٩، الجزء الثانى، «باب التكبير وفضله ومعناه» (ص ١٧، س ٣٢)

٣ ـ ج ١٩، الجزء الثانى، «باب التهليل وفضله» (ص ١٣ـ س ١٥)

الله وحدك لاشريك لك، وأنّ محمّداً عبدك ورسولك.» مرّة واحدة أعتق ربعه، ومن قال مرّتين أعتق نصفه ، ومن قال ثلاثاً أعتق ثلثاه، ومن قال أربعاً أعتق كلّه . (١)

٢٢- ثواب من شهد «أن لااله الا الله» عند موته

٢٧ ـ عنه ، قال : حدّثني داود بن سليمان القطّان، قال : حدّثني أحمد بن زياد اليماني، عن اسرائيل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : لقّنوا موتاكم «لا اله الا الله» فأنّها انس للمؤمن من حين يمزّق قبره ، قال: قال لي جبرئيل (ع) : يا محمّد، لو تراهم حين يخرجون من قبورهم ينفضون التراب عن رؤسهم، هذا يقول: لااله الا الله والحمدلله يبيضّ وجهه ؛ وهذا يقول: يا حسرتاه على ما فرّطت في جنب الله. وفي رواية فضيل بن عثمان عمّن رفعه قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : من شهد «أن لااله الا الله» عند موته دخل الجنّة قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله : لقّنوا موتاكم «لااله الا الله» فانها تهدم الخطايا، قال كيف من قالها في حياته؟ قال : هي أهدم وأهدم . (٢)

٢٣- ثواب كلمات الفرج

٢٨ ـ عنه ، عن جعفر بن محمّد بن عبيدالله الاشعري ، عن عبد الله بن ميمون القدّاح ، عن جعفر، عن أبيه ، عن عبدالله بن جعفر، قال : قال لي عمّي عليّ بن أبي طالب عليهم السلام : ألا أحبوك كلمات والله ما حدّثت بها حسناً ولاحسيناً ؟ اذا كانت لك الى الله حاجة تحبّ قضاءها فقل: « لااله الاالله الحليم الكريم، لااله الاالله العليّ العظيم ، سبحان الله ربّ السماوات السّبع، وما فيهنّ وربّ العرش العظيم، والحمدلله ربّ العالمين،

---

١ - ج١٩ ، الجزء الثاني « باب أدعية الشهادات والعقائد » (ص١١٧-س١٨) **اقول** هذه الفقرة «ومن قال ثلاثاً اعتق ثلثاه» في غالب النسخ و نسخة البحار ايضاً غير موجودة .

٢ - ج١٨ ، كتاب الطهارة ، « باب آداب الاحتضار وأحكامه» (ص١٤٨-س٢٠) و فيه بدل «اليماني» «الباني» و قال ره بعد نقله: « **بيان** :حين يمزق قبره، على بناء المفعول مخففاً و مشدداً اي يخرق ليخرج منه عند البعث»

اللهم انّى أسألك بأنّك ملك مقتدر، وأنت على كلّ شيء قدير، ماتشاء من كلّ شيء يكون .» ثمّ تسأل حاجتك . (١)

٢٤- ثواب من قال : «ياالله يا الله»

٢٩ ــ عنه ، عن ابن بنت الياس، عن عبدالله بن سنان ، عن جعفر بن مسلم، قال : اشتكى بعض ولد أبى جعفر فمرّ عليه جعفر وهو شاك فقال له : يا جعفر، تقول : « ياالله يا الله » فانّه لم يقلها أحد عشر مرّات الا قال له الرّبّ تبارك و تعالى : لبّيك .(٢)

٢٥- ثواب من قال : «يا الله يا ربى»

٣٠ ــ عنه ، عن أبيه ، عن حمّاد وصفوان و ابن المغيرة ، عن معاوية بن عمّار عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: اذا قال العبد: «ياالله ، يا ربّى» حتّى ينقطع النّفس، قال له الرّبّ : سل ما حاجتك . و فى روايه أبى بصير قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : قول الله عز وجلّ فى كتابه «وحنانًا من لدنّا»، قال : انه كان يحيى اذا دعا قال فى ذعائه : «ياربّ يا الله» ناداه الله من السّماء لبّيك يا يحيى سل حاجتك .(٣)

٢٦- ثواب من قال: يارب ثلاثاً

٣١ ــ عنه ، عن محمّد بن علىّ ، عن اسمعيل بن يسار، عن منصور، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: انّ الرّجل منكم ليقف عند ذكر الجنّة والنّار ثمّ يقول: «أى ربّ ، أى ربّ ، أى ربّ» ثلاثاً فاذاقالها نودى من فوق رأسه: سل ما حاجتك :(٤)

٢٧- ثواب من قال : «يا رب يا رب»

٣٢ ــ عنه، عن محمّد بن علىّ ، عن الحكم بن مسكين، عن معاوية بن عمّار الدّهنى ،

١ ــ ج١٩، الجزء الثانى ، «باب الادعية لقضاء الحوائج»(ص٢٢٣ ـ س٣١)
٢ ــ » » «باب من قال ياالله أو يارب أو يا ارحم الراحمين(ص٢١، س٣٢.)
٣ » » » » » » » س٣٤.
٤ ــ » » » » » » » س٣٦.

عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من قال: «يا رب، يا رب» حتى ينقطع نفسه، قيل له: لبيك ما حاجتك؟ وروي «من يقولها عشر مرات قيل له: لبيك ما حاجتك؟». (١)

٢٨- ثواب من كبر الله مائة تكبيرة

٣٣ ـ عنه، عن الحسن بن طريف، عن عبدالله بن المغيرة، عن حماد بن عثمان، عن أبي حمزة، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من كبر الله مائة تكبيرة قبل طلوع الشمس و قبل غروبها كتب الله له من الاجر كأجر من أعتق مائة رقبة؛ و من قال: «سبحان الله و بحمده» كتب الله له عشر حسنات؛ وان زاد زاده الله. (٢)

٢٩- ثواب تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام

٣٤ ـ عنه، عن يحيى بن محمد، عن علي بن النعمان، عن ابن أبي نجران، عن بعض رجاله، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من سبح الله في دبر الفريضة قبل أن يثني رجليه تسبيح فاطمة عليها الصلوة والسلام المائة، وأتبعها بلا آله الا الله، مرة واحدة غفر له. (٣)

٣٥ ـ عنه، عن يحيى وعمرو بن عثمان، عن محمد بن عذافر، قال: دخلت مع أبي على أبي عبدالله عليه السلام، فسأله أبي تسبيح فاطمة عليها السلام، فقال: الله أكبر، حتى أحصاها أربعة و ثلاثين؛ ثم قال: الحمدلله، حتى بلغ سبعة وستين؛ ثم قال: سبحان الله، حتى بلغ مائة، يحصيها بيده جملة واحدة. (٤)

---

١ - ج١٩، الجزء الثاني «باب من قال: يا الله أو يا رب اويا ارحم الراحمين» (ص٢٢ س٠١)

٢ - ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الادعية والاذكار عند الصباح والمساء» (ص٤٩٠، س١٦)

٣ - ج١٨، كتاب الصلوة، «باب تسبيح فاطمة ع و فضله وأحكامه» (ص٤١٥، س٣٥) مع بيان يأتي نقله في آخر الكتاب

٤ - ج١٨، كتاب الصلوة، «باب تسبيح فاطمة ع وفضله و أحكامه» (ص٤١٥، س١٤) و قال ره، بعد نقله: «بيان - قوله (ع): جملة واحدة كأن المعنى انه ع بعد احصاء عدد كل واحد من الثلاثة لم يستأنف العدد للآخر بل أضاف الى السابق حتى وصل الى المائة، و يحتمل تعلقها بقال أي قالها جملة واحدة من غير فصل.»

٣٠- ثواب ماجاء في التسبيح

٣٦ ـ عنه، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن ثابت، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من قال: «سبحان الله و الحمدلله و لا اله الا الله والله اكبر.» خلق الله منها أربعة أطيار تسبّحه وتقدّسه وتهلّله الى يوم القيامة. و في رواية محمّد بن مروان، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: اذا قال العبد: «سبحان الله» فقد أنف لله، وحقّ على الله أن ينصره.(١)

٣٧ ـ وعنه، عن اسماعيل بن جعفر، عن محمّد بن أبي حمزة، عن أبي ايّوب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من سبّح الله مائة مرّة كان أفضل النّاس ذلك اليوم الا من قال مثل قوله. (٢)

٣٨ ـ و عنه، عن علي بن سيف، عن أخيه الحسين بن سيف بن عميرة، عن ملك بن عطيّة، عن ضريس الكناسي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال: انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله مرّ برجل يغرس غرساً في حائط له فوقف عليه فقال له: ألا ادلّك على شيء أثبت أصلا وأسرع ينعاً وأطيب ثمراً وابقى؟ ـ قال: قال: بلى يارسول الله، قال: اذا أصبحت و أمسيت فقل: سبحان الله والحمد لله، ولا اله الا الله، والله اكبر؛ فانّ لك بكلّ تسبيحة شجرات في الجنّة من أنواع الفاكهة وهي الباقيات الصالحات.(٣)

٣٩ ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن الحكم بن مسكين، عن داود بن الحصين، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من بخل منكم بمال أن ينفقه، و بالجهاد ان يحضره، وبالّليل أن يكابده فلا يبخل بسبحان الله و الحمدلله ولا اله الا الله والله اكبر، و لا حول و لاقوّة الا بالله. (٤)

٤٠ ـ عنه، عن الوشّاء، عن رفاعة بن موسى، عن ليث المرادي، عن أبي بصير،

---

١ - ب، ج١٩، كتاب الدعاء، «باب فضل التسبيحات» (ص٦-س٢٢) واما الحديث الثاني فهو في ذلك الكتاب «باب التسبيح و فضله ومعناه» (ص٩-س١٠)

٢ - ج١٩، كتاب الدعاء، «باب التسبيح وفضله ومعناه» (ص٩-س١٢)

٣ - ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الادعية والاذكار عند الصباح والمساء» (ص٤٩٠-س١٨)

٤ - ج١٩، كتاب الدعاء «باب فضل التسبيحات» (ص٦-س٢٣)

قال : سمعته يقول : قال رسول الله صلّى الله عليه و آله : من قال : «سبحان الله» من غير تعجّب خلق الله منها طائراً أخضر يستظلّ بظلّ العرش يسبّح فيكتب له ثوابه الى يوم القيامة.(١)

٣١- ثواب التمجيد

٤١ ــ عن ابن فضّال، عن عبد الله بن بكير، عن عبدالله بن أعين، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: انّ الله يمجّد نفسه فى كلّ يوم ثلاث مرّات فمن مجّدالله بما يمجّد نفسه و كان فى شقوة حوّل الى سعادة، يقول: «أنت الله لااله الا أنت ربّ العالمين، وأنت الله لااله الا أنت الرّحمن الرّحيم، وأنت الله لااله الا أنت العلىّ العزيز الكبير، وأنت الله لااله الا أنت ملك يوم الدين، وأنت الله لااله الا أنت الغفور الرّحيم، وأنت الله لااله الا أنت العزيز الحكيم، و أنت الله لااله الا أنت بدء كلّ شىء و اليك يعود، وأنت الله لااله الا أنت لم تزل ولاتزال، وأنت الله لااله الا أنت خالق الخير والشّر، وأنت الله لااله الا أنت خالق الجنّة والنّار، وأنت الله لااله الا أنت أحداً صمداً لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفواً أحد، وأنت الله لااله الا أنت الملك القدّوس السّلام، المؤمن المهيمن العزيز الجبّار المتكبّر سبحان الله عمّا يشركون، وأنت الله الخالق البارىء المصوّر لك الاسماء الحسنى يسبّح لك ما فى السماوات والارض وأنت العزيز الحكيم، وأنت الله لااله الا أنت الكبير المتعال والكبرياء ردائك.»(٢)

٣٢- ثواب فضل ذكر الله

٤٢ ــ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن جعفر، عن أبيه

---

١ - ج١٩، كتاب الدعاء «باب التسبيح وفضله ومعناه» (ص٩-س١٢)

٢ - ج١٨، كتاب الصلوة «باب ادعية الساعات» (ص٥٢١-س٢٨) اقول: نقله مسنداً عن ثواب الاعمال باختلاف يسير وقال مشيراً اليه: «المحاسن عن ابن فضال مثله الا انه زادوا واو العطف فى جميع الفقرات و فى آخره «الكبير المتعال» و رواه فى الكافى عن العدة، عن احمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن عبدالله بن اعين، عنه عليه السلام مثل الصدوق.» وقال(ره) ايضاً فى ج١٩، كتاب الدعاء، باب فضل التمجيد، ص١٨، س٧، بعد نقله عن ثواب الاعمال «سن، ابن فضال مثله و زاد فيه الواو فى جميع الفقرات و فى آخره «الكبير المتعال وفيه احداً صمداً» **اقول** فذكره من الكافى مع الاشارة الى ما فى تلك الكتب من اختلاف العبارة.

عليهما السلام، قال: قال النّبي صلّى الله عليه واله لاصحابه: ألا أخبركم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم، و ارفعها في درجاتكم، وخير لكم من الدّينار والدّرهم، وخير لكم من أن تلقوا عدوّكم وتقتلونهم ويقتلونكم؟ قالوا: بلى، يارسول الله، قال: ذكر الله كثيراً. (١)

٣٣- ثواب الشغل بذكر الله

٤٣ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: أنّ الله تبارك و تعالى يقول: من شغل بذكري عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي من سألني. (٢)

٣٤- ثواب ذكر الله في الملأ و الخلأ

٤٤ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن غالب بن عثمان، عن بشير الدّهان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال الله تعالى: ابن آدم، اُذكرني في نفسك اَذْكُرْكَ في نفسي، ابن آدم، اُذكرني في خلاءٍ أذكرك في خلاءٍ، ابن آدم، اُذكرني في ملاءٍ أذكرك في ملاءٍ خير من ملائك. وقال: مامن عبد يذكر الله في ملاءٍ من النّاس الا ذكره الله في ملاءٍ من الملائكة. (٣)

٣٥- ثواب ذكر الله في الغافلين

٤٥ ـ عنه، عن النّوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه: انّ أمير المؤمنين عليه السلام، قال: ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل في الفارّين، والمقاتل في الفارّين

١ - ج١٩، كتاب الدعاء، باب ذكر الله تعالى، ص٣، س٣. **اقول**: في البحار والوسائل و بعض نسخ هذا الكتاب الحاضر ذكر هذا الحديث مع الفاء في عبارة تقتلوا ويقتلوا مع اثبات نون الجمع او حذفها على أن الفاء للسببية التامة او للعطف مع اشعار السببية، وفي بعض النسخ الاخرى للكتاب الحاضر مع الواو واثبات نون الجمع على ان الجملة حالية والكل صحيح يدل انه لاخيرية في مجرد لقاء العدو دون الجهاد في سبيل الله والذب عن حومة الدين القويم فتدبر

٢ - ج ١٩، كتاب الدعاء «باب ذكر الله تعالى» (ص٣، س٥)

٣ - » » » » » (ص٣، س٦)

نزله الجنّة .(١)

٣٦- ثواب ذكر الله في الاسواق

٤٦ ـ عنه ، عن علىّ بن الحكم وعلىّ بن حديد جميعاً، عن سيف بن عميرة، عن سعد الخفّاف، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: من دخل السّوق فنظر الى حلوها ومرّها وحامضها؛ فليقل: «أشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له، وأنّ محمداً عبده ورسوله، أللّهمّ انّى أسألك من فضلك، وأستجير بك من الظلم والغرم والمأثم.» (٢)

٤٧ ـ عنه، عن أبى أيّوب المداينى، عن ابن أبى عمير، عن سعد بن أبى خلف، عن أبى عبيدة الحذّاء، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: من قال فى السّوق «أشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله.» كتب الله له ألف ألف حسنة .(٣)

٤٨ ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن عاصم بن حميد، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: من دخل سوق جماعة أو مسجد أهل نصب فقال مرّة واحدة « أشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له، والله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة و اصيلاً، ولا حول ولا قوّة الا بالله العلىّ العظيم، وصلّى الله على محمّد وآله وأهل بيته» عدلت حجّة مبرورة .(٤)

٣٧- ثواب ماجاء فى «بسم الله الرحمن الرحيم»

٤٩ ـ عنه، عن بعض أصحابنا ، عن الحسن بن علىّ بن يوسف، عن هارون بن الخطّاب

---

١ ـ ج ١٩، كتاب دعاء «ذكر الله تعالى» (ص٣، س٩) لكنه رهنقل بدل «فى» فى الموضعين «عن» وبدل «نزله» «نزوله» والصحيح مانقلناه لورود عين هذا المضمون فى اخبار اخر منها مانقله عن ثواب الاعمال فى ذلك الكتاب (ص٤؛ الآن فيه ايضاً بدل «نزله» «له» و نقله الشيخ الحرره ، فى الوسائل، كتاب الصلوة ،فى باب استحباب ذكر الله فى الغافلين الان فيه ايضاً مع «عن» فى كلا الموضعين و «له» فى موضع «نزله».

٢ - ج١٦ ، « باب الدعاء عند دخول السوق » (ص٣٧، س١٨)

٣ - » » » » » » (» ، س٢١)

٤ - » » » » » » (» ، س٢٣)

التّميمى[٣]، عن صفوان الجمّال، عن أبى‌عبدالله عليه‌السلام، قال: مانزل كتاب من السماء الا واوّله «بسم‌الله الرّحمن الرّحيم». (١)

٣٨- ثواب «بسم الله الرحمن الرحيم، لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم»

٥٠ ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن‌النّضر، عن عمروبن شمر، عن‌جابر، عن‌أبى جعفرعليه‌السلام، قال: قال‌رسول‌الله‌صلّى‌الله‌عليه و آله: من‌قال: «بسم‌الله‌الرّحمن‌الرّحيم، لاحول‌ولا قوّة الا بالله العلى‌العظيم»؛ ثلاث مرّات كفاه‌الله تعالى تسعة وتسعين نوعاً من أنواع البلاء أيسرها الخنق. (٢)

٥١ ـ أحمد، عن ابن فضّال، عن‌الحسن بن‌الجهم، عن أبى‌الحسن عليه‌السلام، قال: من قال: «بسم‌الله‌الرّحمن‌الرّحيم، لاحول‌ولاقوّة‌الا بالله‌العلىّ العظيم»؛ ثلاث مرّات حين يصبح، وثلاث مرّات‌حين يمسى، لم يخف شيطاناً ولا سلطاناً، ولاجذاماً ولا برصاً؛ قال ابوالحسن عليه‌السلام: وأنا أقولهامائة مرّة. (٣)

٣٩- ثواب «لاحول ولا قوة الا بالله»

٥٢ ـ عنه، عن محمّدبن بكر، عن زكريّا بن محمّد، عن عامربن معقل، عن أبان بن تغلب، عن‌أبى‌عبدالله عليه‌السلام، قال: انّ آدم عليه‌السلام‌شكا الى‌ربّه حديث النّفس، فقال: أكثرمن قول: «لاحول ولاقوة الابالله». (٤)

٥٣ ـ وبهذا الاسناد، رفعه‌الى أبى عبدالله عليه‌السلام، قال: انّ حملة العرش‌لمّا ذهبوا ينهضون بالعرش لم يستقلّوه فألهمهم الله «لاحول ولا قوّة الا بالله» فنهضوابه

---

١ - ج١٩، كتاب‌القرآن، «باب فضائل سورة الفاتحة و تفسيرها و فضل‌البسملة و تفسيرها» (ص٥٨، س٢٣)

٢ - ج١٩، كتاب الدعاء «باب الكلمات‌الاربع‌التى يفزع‌اليها» (ص١٠، س٢٧)

٣ - ج١٨، كتاب‌الصلوة، «باب‌الادعية‌والاذكار‌عندالصباح والمساء» ص٤٩٠، س٢١.

٤ - ج١٩، كتاب الدعاء، «باب‌الكلمات الاربع التى‌يفزع اليها» ص١٠، س٢٩.

وفي رواية محمّدبن عمران، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: اذا قال العبد «لاحول ولاقوّة الا بالله» فقد فوّض أمره الى الله، وحقّ على الله أن يكفيه. وفي رواية هشام بن سالم عن ابى عبدالله عليه السلام، قال: قال: اذا قال العبد: «لا حول ولا قوّة الا بالله» قال الله عزّ وجلّ للملائكة: استسلم عبدي، اقضوا حاجته .(١)

٥٤ ـ وعنه، عن عيسى بن جعفر العلوى، عن حفص السّدوسيّ وأحمد بن عبيد، عن الحسين بن علوان الكلبيّ، عن جعفر عليه السلام، قال: سألته عن تفسير «لاحول ولا قوّة الا بالله» قال: لايحول بيننا وبين المعاصى الا الله، ولا يقوّينا على اداءِ الطّاعة والفرائض الا الله. (٢)

٤٠ ـ ثواب قول «ماشاء الله»

٥٥ ـ عنه، قال: حدّثني يحيى بن أبي بكر، عن بعض أصحابه، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: اذا قال العبد: «ماشاءالله لاحول ولاقوّة الا بالله.» قال الله: ملائكتي استسلم عبدي؛ أعينوه، أدركوه، اقضوا حاجته. وفي رواية قال: قال ابوعبدالله عليه السلام: من قال «ماشاءالله» الف مرّة في دفعة واحدة رزق الحجّ من عامه، فان لم يرزق أخرالله حتّى يرزقه. (٣)

٤١ ـ ثواب قول «الحمدلله واستغفرالله و لاحول ولا قوة الا بالله»

٥٦ ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفليّ، عن اسماعيل بن أبي زياد السكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من ظهرت عليه النعمة فليكثر ذكر «الحمدلله»، ومن كثرت همومه فعليه بالاستغفار، ومن ألحّ

١- ج١٩، كتاب الدعاء، «باب الكلمات الاربع التى يفزع اليها»، (ص١٠ س٣٠، ٣١، ٣٣.)
٢- » » » » » ص١٠ س٣٤.
٣- » » » » » ص١٠ س٣٥، ٣٦.

عليه الفقر فليكثر من قول «لاحول ولاقوة الا بالله» ينفي الله عنه الفقر. وقال: فقد النبيّ صلّى الله عليه وآله رجلاً من الانصار؛ فقال له: ماغيّبك عنّا؟ - فقال: الفقر، يارسول الله وطول السقم، فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله: ألا أعلّمك كلاماً اذا قلته ذهب عنك الفقر والسقم؟ - قال: بلى، قال: اذا أصبحت وأمسيت فقل: «لاحول ولاقوّة الا بالله، توكّلت على الحيّ الذّي لايموت، والحمدلله الذي لم يتخّذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليّ من الذّل، وكبّره تكبيراً.» قال الرّجل: فوالله ما قلته الاثلاثة أيّام حتّى ذهب عنّي الفقر والسقم. (١)

٤٢ - ثواب قول «سبحان الله، والحمدلله، ولا اله الا الله، والله اكبر»

٥٧ - قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لأمّ هاني: من سبّح الله مائة مرّة كلّ يوم كان أفضل ممّن ساق مائة بدنة الى بيت الله الحرام، ومن حمد الله مائة تحميدة، كان أفضل ممّن أعتق مائة رقبة، ومن كبّر الله مائة تكبيرة كان أفضل ممّن حمل على مائة فرس في سبيل الله بسروجها ولجمها، ومن هلّل الله مائة تهليلة كان أفضل النّاس عملاً يوم القيامة الا من قال أفضل من هذا. (٢)

---

١ - ج ١٩، كتاب الدعاء «باب الكلمات الاربع التي يفزع اليها» (ص ١١، س ١) لكن الى قوله «ينفي عنه الفقر» و نقله ايضاً في مواردٍ اخر منها، باب التحميد وانواع المحامد، (ص ١٥، س ٨) ومنها (ص ٣٤ س ٩) باب الاستغفار واما الحديث الثاني فقد رواه في ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب الادعية والاذكار عند الصباح والمساء» (ص ٤٩٠، س ٢٣.)

تنبيه - في ج ٢١ باب الدعاء لطلب الحج «مع - في رواية قال قال ابو عبدالله عليه السلام: من قال، وساق حديث المتن الى آخره. ثم قال سن - عن أبي عبدالله عليه السلام» من قال: «لاحول ولاقوة الا بالله» رزقه الله تعالى الحج فان كان قد قرب اجله أخره الله في اجله حتى يرزقه الحج» واظن ان في الرمزين سهواً؟ أو يأتي في موضع آخر من الكتاب.

٢ - ج ١٩، الجزء الثاني، «باب فضل التسبيحات» (ص ٦ س ٢٥) و ايضاً - ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب ماينبغي أن يقرأ كل يوم وليلة» (ص ٥٢٣ س ٢٦) و قال في الموضع الأخير بعد نقله: «بيان - هذه المثوبات يمكن أن يكون باعتبار التفضل والاستحقاق أي يتفضل الله على المؤمن بمأته تسبيحة مايستحقه بسياق مأته بدنة ولاينافي ذلك ان يتفضل بمائة بدنة أضعاف ذلك، أو باختلاف الأمم أي يعطى بمائه تسبيحة هذه الأمة أكثر مما يعطى الأمم السابقة بمائة بدنة، أو يقال: الأفضلية بالاعتبار فان

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٤٣- ثواب القول في الاصباح والامساء

٥٨ ـ وعنه، عن أبي يوسف، عن ابن أبي‌عمير، عن الانماطي، عن كليمة صاحب الكلل، قال: قال ابوعبدالله عليه‌السلام: من قال هذا القول اذا أصبح، فمات في ذلك اليوم دخل الجنّة فان قال: اذا أمسى فمات من ليلته دخل الجنّة «أللّهمّ انّي أشهدك وأشهد ملائكتك المقرّبين وحملة العرش المصطفين أنّك أنت الله لا اله الا أنت الرّحمن الرّحيم، وانّ محمداً عبدك و رسولك صلّى الله عليه وآله و فلان وفلان حتّى ينتهي اليه أئمتي و أوليائي على ذلك أحيي وعليه أموت وعليه أبعث يوم القيامة أن شاء الله، وأبرأ من فلان وفلان وفلان وفلان؛ أربعة» فان مات في يومه أو ليلته، دخل الجنّة.(١)

٥٩ ـ عنه، عن أبي يوسف، عن عليّ بن حسّان، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه‌السلام، قال: كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول: من قال اذا أصبح هذا القول لم يصبه سوء حتّى يمسي، ومن قاله حين يمسي لم يصبه سوء حتّى يصبح يقول: «سبحان الله مع كلّ شيء حتّى لا يكون شيء بعد كلّ شيء وحده و عدد جميع الاشياء واضعافها منتهى رضى الله و الحمد لله كذلك، ولا اله الا الله مثل ذلك والله أكبر مثل ذلك.»(٢)

٤٤- ثواب الصلوة

٦٠ ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام، قال: الصّلوة عمود الدّين مثلها كمثل

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»
مأته تسبيحة لها تأثير في كمال الايمان ليس لسياق مأته بدنة و لمأته بدنة ايضاً تأثير ليس لمأته تسبيحة كما يصح أن يقال: لقمة من الخبز أفضل من نهر من ماء، وجرعة من الماء أفضل من ألف من من الخبز، لأن شيئاً منهما لا يقوم مقام الآخر وهذه الأعمال الصالحة للروح بمنزلة الأغذية للبدن وقد مر تحقيق المقام بوجه أبسط من ذلك»

١ - ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب الادعية والاذكار عند الصباح و المساء» (ص ٤٩٠، س ٢٧)

٢ - ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب الادعية والاذكار عند الصباح و المساء» (ص ٤٩٠، س ٣٣)

عمود الفسطاط اذا ثبت العمود يثبت الا وتاد والاطناب، و اذا مال العمود وانكسر لم يثبت وتدولاطنب. (١)

٤٥- ثواب الطهور

٦١ - عنه، عن محمّدبن علىّ، عن علىّ بن حسّان، عن عبدالرّحمن بن كثير، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: بينما أميرالمؤمنين عليه السلام قاعدومعه ابنه محمّد اذقال: يا محمّد ايتنى باناء فيه ماء أتوضّأ منه للصّلوة فأكفأ بيده ثمّ قال: بسم الله الذى جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً. ثمّ استنجى فقال: أللهمّ حصّن فرجى و أعفّه، و استر عورتى و حرّ منى على النّار، ثمّ تمضمض فقال: اللهمّ لقّنى حجّتى يوم ألقاك، و أنطق لسانى بذكرك، ثمّ استنشق و قال: أللهمّ لاتحرمنى ريح الجنّةواجعلنى ممّن يشمّ ريحها وطيبها. ثمّ غسل وجهه و قال: اللّهمّ بيّض وجهى يوم تبيضّ وجوه و تسودّ وجوه ولا تسوّد وجهى يوم تبيضّ وجوه و تسوّد وجوه ثم غسل يده اليمنى فقال: اللّهمّ أعطنى كتابى بيمينى، والخلد بيسارى. ثم غسل يده اليسرى فقال: أللهم لاتعطنى كتابى بيسارى، ولا تجعلها مغلولة الى عنقى، وأعوذ بك من مقطّعات النّيران. ثمّ مسح على رأسه، فقال: اللّهم غشّنى برحمتك وبركاتك وعفوك. ثم مسح على قدميه، فقال: اللهمّ ثبّتنى على الصّراط يوم تزلّ الاقدام، واجعل سعيى فيما يرضيك عنّى. ثم رفع رأسه الى محمّد، فقال: يا محمّد، من توضّأ مثل وضوءى، وقال مثل قولى، خلق

---

١ - ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب فضل الصلوة وعقاب تاركها» (ص٩ س٢٤) و قال ره، بعد نقله: «**توضيح** - رواه الشيخ بسندفيه جهالة عن عبيدبن زرارة، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله: مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط، اذا ثبت العمود نفعت الاطناب والاوتاد والغشاء، واذا أنكسر لم ينفع طنب و لاوتد ولاغشاء قال الفيروزابادى: الطنب بضمتين حبل طويل يشد به سرادق البيت، أوالوتد و الغشاء الغطاء و الظاهر انه شبه الايمان بالخيمة و الصلوة بعمودها و سائر الاعمال بسائر ماتحتاج اليها لبيان اشتراط الايمان بالاعمال و مزيد اشتراطه بالصلوة أو أنه (ع) شبه مجموع الاعمال بالخيمة مع جميع ماتحتاج اليها والصلوة بالعمود لبيان انها العمدة من بينها»

الله له من كل قطرة ملكاً يقدّسه و يسبّحه و يكبّره فيكتب الله له ثواب ذلك الى يوم القيامة .(١)

٤٦- ثواب من ذكر اسم الله على طهور

٦٣ - عنه ، عن محمّد بن أبى المثّنى ، عن محمّد بن حسّان السّلمّى ، عن محمّد بن جعفر ، عن أبيه عليه السلام ، قال: من ذكر اسم الله علي وضوءِه طهر جسده كلّه ، و من لم يذكر اسم الله على وضوءِه طهر من جسده ما اصاب به الماء . وفى رواية ابن مسلم عن أبى عبدالله عليه السلام ، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يتوضّأ الرجل حتّى يسمّى ويقول قبل أن يمسّ الماء : أللهمّ اجعلنى من التّوابين ، واجعلنى من المتطهّرين ، فاذا فرغ من طهوره قال : أشهد أن لااله الا الله ، وأشهد أنّ محمّداً رسول الله عبده ورسوله صلّى الله عليه وآله فعندها يستحقّ المغفرة .(٢)

---

١ - قال ره ، فى ج ١٨ ، كتاب الطهارة ، باب التسمية و الادعية المستحبة ، ص ٧٦ ، س ٢٥ ، بعد نقله من ثواب الاعمال للصدوق ره : «**المحاسن** عن محمد بن على بن حسان مثله» ثم قال بعد تصريحه بكونه مروياً ايضاً فى فقه الرضا و المقنع وعلل الشرايع: «ولنوضح هذا الخبر المتكرر فى اكثر اصول الاصحاب وهو مع كونه فى اكثرها مختلف اختلافاً كثيراً» فشرع فى الايضاح و بين فيه اختلافه مع سائر الكتب ايضاً كالكافى و الفقيه والتهذيب ومصباح الشيخ فصار بياناً طويلا بحيث لا يسع المقام ذكره فمن اراده فليطلبه من هناك ولكثرة موارد الاختلاف لم نشر اليها بل اكتفينا بما وجدناه فى نسخ الكتاب .

٢ - ج ١٨ ، كتاب الطهارة ، باب التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء ، ص ٧٥ س ١٤ و ٠٩
اقول : وفيه بدل «اصاب به» «اصابه» ولفظ «به» موجود فى جميع النسخ التى عندنا وايضاً فيه بدل «فعندها» «فعندهما» وليس فيه بعد رسوله «صلى الله عليه وآله» و قال بعد الحديث الاول «**بيان** - لعل المعنى أن مع التسمية له ثواب الغسل ، أو انه يغفر له ما عمل بجميع الجوارح من السيئآت والا يغفر له ماعمل بجوارح الوضوء فقط ، أو أن الطهارة المعنوية التى تحصل بسبب الطهارة وتصير سبباً لقبول العبادة وكمالها تحصل مع التسمية للجميع ومع عدمها لخصوص اعضاء الوضوء وهو قريب من الاول ويؤيده خبر ابن مسكان» **اقول**: خبر ابن مسكان مذكور قبيل ذلك بهذه العبارة «من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل» و نقله عن ثواب الاعمال للصدوق مسنداً .

٤٧- ثواب الطهر على الطهر

٦٣ ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن ابن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الوضوء بعد الطهور عشر حسنات فتطهروا (١).

٤٨- ثواب من بات على طهر

٦٤ ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن علي بن الحكم بن مسكين، عن محمّد بن كردوس، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من بات على وضوء بات و فراشه مسجده فأن تحفّف وصلّى ثمّ ذكر الله لم يسأل الله شيئاً الا أعطاه. وفي رواية حفص بن غياث عن أبي عبدالله عليه السلام، قال من آوى الى فراشه فذكر أنه على غير طهر وتيمّم من دثار ثيابه كان في الصلوة ما ذكر الله.(٢)

٤٩ - ثواب دخول المسجد

٦٥ - عنه، عن محمّد بن عيسى الأرمني، عن الحسين بن خالد، عن حمّاد بن سليمان، عن عبدالله بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله، قال الله تبارك وتعالى: انّ بيوتي في الارض المساجد تضيء لاهل السماء كما تضيء النّجوم لأهل الارض، ألاطوبى لمن كانت المساجد بيوته، ألاطوبى لعبد توضّأ في بيته ثمّ زارني في بيتي، ألا انّ على المزور كرامة الزّائر، ألا بشّر المشّائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة. (٣)

---

١ - ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب ثواب اسباغ الوضوء وتجديده» (ص٧٢، س٣٦.)

٢ - ج ١٦، باب فضل الطهارة عند النوم، ص ٤٠، س٢٧، و ايضاً ج١٨، كتاب الطهارة، باب ثواب اسباغ الوضوء وتجديده، ص٧٣، س٣١ وفيه آخر الحديث هكذا «فتيمم من دثاره كائناً ماكان لم يزل في صلوة ماذكر الله عزوجل.» و قال هنا بعد نقل مثل الحديث الاول عن ثواب الاعمال قبل ذلك «بيان اي يكتب له مادام نائماً ثواب الكون في المسجد او ثواب الصلوة»

٣ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل المساجد و آدابها، ص١٤١، س٥ اقول: في بعض نسخ الكتاب بدل «بشر» «وبشر» او «أبشر»

٥٠- باب الاختلاف الى المساجد

٦٦ عنه، عن الحسن بن الحسين عن يزيد بن هارون، عن العلا بن راشد، عن سعد بن طريف، عن عمير المأمون رضيع الحسن بن على عليهما السلام، قال: أتيت الحسين بن على عليهما السلام، فقلت له: حدّثنى عن جدّك رسول الله صلّى الله عليه و آله، قال: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه و آله: من أدمن الى المسجد أصاب الخصال الثمانية؛ آية محكمة، أو فريضة مستعملة، أو سنّة قائمة، أو علم مستطرف، أو اخ مستفاد، أو كلمة تدلّه على هدى أو تردّه عن ردى، و تركه الذنب خشية أو حياء. و فى رواية ابراهيم بن عبدالحميد عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: من أقام فى مسجد بعد صلوته انتظاراً للصلوة فهو ضيف الله، وحقّ على الله أن يكرم ضيفه. (١)

٥١- ثواب الاذان

٦٧ - عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: كان طول حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله قامة فكان يقول لبلال اذا أذّن: أعل فوق الجدار وارفع صوتك بالاذان، فانّ الله عزّ وجلّ قد وكّل بالاذان ريحاً ترفعه الى السّماء، فاذا سمعته الملائكة قالوا: هذه أصوات أمّة محمّد بتوحيد الله فيستغفرون الله لأمّة محمّد حتّى يفرغوا من تلك الصّلوة.

٦٨ - عنه، عن عبيد بن يحيى بن المغيرة، عن سهل بن سنان، عن سلام المداينى، عن جابر الجعفى، عن محمّد بن على، قال: رسول الله صلى الله عليه و آله: المؤذّن المحتسب

---

١ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل المساجد وآدابها، (ص ١٣٨، س٧) **اقول** اوردره، بياناً لمثل الحديث فى ذلك الباب (ص١٢٨) ويأتى فى آخر الكتاب ان شاءالله تعالى

٢ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب الاذان و الاقامه و فضلهما، ص١٧٢، س٢٢: اقول اوردره، توضيحاًله و يأتى فى آخر الكتاب ان شاءالله تعالى ومن هذا البيان قوله «وقوله فان الله عزوجل قدوكل» لعله مبنى على اشتراط رفع الريح رفع الصوت أو على أنه كلماكان الصوت أرفع كان رفع الريح اياه اكثر، اوعلى انه كان لهذا العمل هذا الفضل العظيم ينبغى ان يكون الاهتمام به اكثر والاعلان به اشده»

كالشّاهر بسيفه في سبيل الله، القاتل بين صفّين. وقال: من أذّن احتساباً سبع سنين جاء يوم القيامة ولا ذنب له. وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: اذا تغوّلت لكم الغيلان فأذّنوا بأذان الصّلوة. وقال أمير المؤمنين عليه السلام: يحشر المؤذّنون يوم القيامة طوال الاعناق. (١)

٥٢ - ثواب القول عند سماع الاذان

٦٩ - عنه، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن الحارث البصريّ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من سمع المؤذّن يقول: «أشهد أن لا اله الا الله، وأنّ محمّداً رسول الله، أكتفي بها عمّن أبي و جحد، وأعين بها من أقرّ وشهد» كان له من الاجر مثل عدد من أنكر وجحد، وعدد من أقرّ واعترف. (٢)

---

١ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب الاذان والاقامة وفضلهما، (ص١٧٢، س٢٩) **اقول:** وان لم يذكر المجلسي ره، بياناً هنا للحديث ولكن اورد لطوال الاعناق توضيحاً في ص١٦١ من الكتاب وننقله في آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى، **وايضاً** نقل قوله ص «اذا تغولت الى قوله ص الصلوة» في ج ١٤، باب ابليس وقصصه وبدو خلقه، ص٦٣١، س١٣، وقال بعد نقله «**بيان** - قال الشهيد ره في الذكرى: في الجعفريات عن النبي «اذا تغولت بكم الغيلان فأذنوا بأذان الصلوة» ورواه العامة وفسره الهروي بان العرب تقول ان الغيلان في الفلوات تراءى للناس تتغول تغولاً أي تتلون تلوناً فتضلهم عن الطريق وتهلكهم، وروى في الحديث «لا غول» وفيه ابطال لكلام العرب فيمكن أن يكون الاذان لدفع الخيال الذي يحصل في الفلوات وان لم تكن له حقيقة وفي مضمر سليمان الجعفري «سمعته يقول أذن في بيتك فانه يطرد الشيطان» ويستحب من اجل الصبيان و هذا يمكن حمله على أذان الصلوة و في النهاية: فيه «لا غول ولا صفر الغول» احد الغيلان وهي جنس من الجن والشياطين وكانت العرب تزعم ان الغول تتراءى للناس فتتغول تغولاً اي تتلون تلوناً في صور شتى وتغولهم اي تضلهم عن الطريق وتهلكهم فنفاه النبي وابطله وقيل: قوله: «لا غول» ليس نفياً لعين الغول ووجوده وانما فيه ابطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله فيكون المعنى بقوله «لا غول» انها لا تستطيع ان تضل احداً ويشهد له الحديث الآخر «لا غول ولكن السعالي» والسعالي سحرة الجن أي ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل ومنه الحديث «اذا تغولت الغيلان فبادروا بالاذان» أي أدفعوا شرها بذكر الله تعالى وهذا يدل على انه لم يرد بنفيها عدمها.»

٢ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب الاذان والاقامة وفضلهما، ص١٧٩، س٣٢، وقال بعد نقله «**بيان** في ثواب الاعمال: وأصدق بها من اقر وشهد الا غفر الله بعدد من أنكر.»

٥٣- ثواب الجلوس بين الاذان والاقامة

٧٠ - عنه، عن أبيه، عن سعد ان بن مسلم العامري، عن اسحاق بن ابراهيم الجريري، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من جلس بين الاذان والاقامة في المغرب كان كالمتشحّط بدمه في سبيل الله (١).

٥٤- ثواب المصلي

٧١ - وفي رواية ابن القدّاح، عن جعفر، عن أبيه، قال: قال علي عليه السلام: للمصلي ثلاث خصال: ملائكة حافّين به من قدميه الى أعنان السماء والبرّ ينتثر عليه من رأسه الى قدمه، وملك عن يمينه وعن يساره، فان التفت قال الرّب تبارك و تعالى: الى خير مني تلتفت يا ابن آدم؟ اويعلم المصلّي من يناجي ما انفتل. وفي رواية جابر عن محمّد بن علي قال: اذا استقبل القبلة استقبل الرّحمن بوجهه لااله غيره. (٢)

٥٥- ثواب المصلي للفريضة

٧٢ - عنه، عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر، عن أبي-

---

١ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب الاذان والاقامة وفضلهما، ص١٧٢، س٣٢ وقال بعد نقله «**بيان**- قال في النهاية: «فيه و هو يتشحط في دمه اي يتخبط فيه ويضطرب» (انتهى) ويدل على استحباب الجلوس في خصوص المغرب خلافاً للمشهور كماعرفت» اقول: يشير بقوله «كماعرفت» الى ماذكره في ذلك الباب قبل ذلك (ص ١٦٩) بعدايراد حديث من قرب الاسناد في بيان له قائلا فيه «قال في المنتهى: ويستحب الفصل بين الاذان والاقامة بركعتين اوسجدة او جلسة او خطوة الا المغرب فانه يفصل بينهما بخطوة اوسكتة او تسبيحة ذهب اليه علمائنا» **اقول** فساق كلام جمع من العلماء الى إن قال في آخره: «و اما استثناء الجلسة في المغرب فسيأتي الفصل الكثير فيها ولاوجه لاستثنائها»

٢ - ج١٨، كتاب الصلوة، «باب آداب الصلوة،» (ص١٩٦، س٥) لكن الى قوله «ما انفتل» وقال بعد نقله «**بيان**- قال الفيروز آبادي «حافين من حول العرش» محدقين بأحفته أي جوانبه وقال: أعنان السماء نواحيها وعنانها بالكسر ما بدا لك منها اذا نظرتها وقوله (ع) «يغشى» في بعض النسخ بالشين أي يجعل مغشياً عليه محيطاً به، وفي بعضها بالفاء اي ينثر عليه وفي بعضها «ينثر» وهو اظهر وفي ثواب الاعمال: يتناثر.» **اقول** - فعلم ان يغشى عليه» بدل من «ينثر عليه» في بعض النسخ: واما الحديث الثاني ففي ذلك الكتاب في باب فضل الصلوة وعقاب تاركها، ص٩، س٣٠.

عبدالله عليهما السلام، قال: مامن مؤمن يؤدّى فريضة من فرائض الله الا كان له عند أداء ها دعوة مستجابة .(۱)

٥٦ - ثواب الدعاء بعد الفريضة

۷۳ ـ عنه ، عن أبيه ، عن صفوان، عن اسحاق بن عمّار قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : من قال بعد الفريضة من الصلوة قبل أن يزوّل ركبتيه: « أشهد أن لا اله الله، وحده لا شريك له، الهاً واحداً أحداً صمداً ، لم يتّخذ صاحبة ولا ولداً» عشر مرّات محا الله عنه أربعين ألف ألف سيّئة، و كتب الله له أربعين ألف ألف حسنة ، و كان مثل من قرأ القرآن اثنى عشر مرّة ؛ ثمّ التفت الىّ فقال : أمّا أنا فلا أزوّل ركبتّى حتّى أقولها مائة مرّة، وأمّا أنتم فقولوها عشر مرّات.(۲)

٥٧ - ثواب المحافظة على الصلوة

٧٤ ـ عنه ، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن درّاج، عن زرارة ، عن أبي- جعفر عليه السلام ، قال : أيّما مؤمن حافظ على صلوة الفريضة فصلّاها لوقتها فليس هو من الغافلين، فان قرأ فيها بمائة آية فهو من الذّاكرين .(۳)

٧٥ ـ عنه ، عن علىّ بن حديد ، عن منصور بن يونس ، عمّن ذكره ، عن أبي-

---

١ — ج١٨، كتاب الصلوة :« باب فضل التعقيب و شرائطه و آدابه» ، (ص٤١٢ س٣٧)
اقول: هذا الحديث مروى في العيون و غيره من الكتب المعتبرة ايضاً با-ايند معتمد عليها.

٢ — ج ١٨ ، كتاب الصلوة « باب سائر مايستحب عقيب كل صلوة،» ؛ص ٤٢٥ س١٠.)
وفيه بدل «الفريضة» «فراغه» اى بعد فراغه من الصلوة، وقال ره، بعد نقله:« **بيان**- هذا التهليل مذكور في الكتب و وردت فيه فضائل كثيرة فى التعقيب وغيره و سيأتي بعضها ، وفى النسخ «ركبتيه» بالنصب وزال يزول لم يأت متعدياً ويمكن ان يقرأ على بناء التفعيل ، قال الجوهرى : زال الشىء من مكانه يزول زوالا وأزاله غيره وزوله فانزال ،وزلت الشى من مكانه أزيله زيلا لغة فى أزلته.»

٣ — ج ١٨، كتاب الصلوة ، «باب الحث على المحافظة على الصلوات » (ص ٥٠ س ٣١) **اقول** :قال المجلسى ره، قبل هذا الخبر بعد نقل نظائره فى المعنى: « **بيان** - اكثر تلك الاخبار ظاهرها ان المراد بها وقت الفضيله»

عبدالله عليه السلام قال: من صلّى صلوة فريضة وعقّب الى أخرى فهو ضيف الله، وحقّ على الله أن يكرم ضيفه. (١)

٥٨ - ثواب الصلوة فى جماعة

٧٦ - عنه، عن الحسن بن يزيد النّوفلي، عن اسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من صلّى الغداة و العشاء الاخرة فى جماعة فهو فى ذمّة الله، فمن ظلمه فأنّما يظلم الله، ومن حقره فانّما يحقّر الله. (٢)

٥٩ - ثواب صلوة النوافل

٧٧ - عنه، عن الحسن بن محبوب، عن الحسين بن صالح بن حيّ، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من توضّأ فأحسن الوضوء ثمّ صلى ركعتين فأتمّ ركوعها وسجودها ثمّ جلس فأثنى على الله وصلّى على رسول الله صلّى الله عليه وآله ثمّ سأل الله حاجته فقد طلب الخير فى مظانّه ومن طلب الخير فى مظانّه لم يخب. (٣)

٦٠ - ثواب قضاء النوافل

٧٨ - عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عاصم بن حميد، قال: قال ابو

---

١ - ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب فضل التعقيب وشرائطه وآدابه» (ص ٤١٣، س ١)

٢ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل الجماعة وعللها، ص ٦١٣، س ٢٧ وقال ره، بعد نقله «بيان - فى اكثر نسخ الحديث «ومن حقره» بالحاء المهملة والقاف من التحقير، وفى بعضها بالخاء المعجمة والفاء من الخفر وهو نقض العهد يعنى لما كان فى امان الله فنقض عهده نقض عهد الله تعالى وهكذا رواه فى الذكرى ايضاً ثم قال: و عن النبى (ص) من صلى الغداة فانه فى ذمة الله فلا يخفرن الله فى ذمته يقال: اخفرته اذا نقضت عهده اى من نقض عهده فانه ينقض عهد الله عزوجل لانه بصلوته صار فى ذمة الله وجواره قال فى النهاية بعد ذكر الرواية الثانية: خفرت الرجل أجرته وحفظته وخفرته اذا كنت له خفيراً اى حامياً وكفيلا والخفارة بالكسر والضم الذمام واخفرت الرجل اذا نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اى ازلت خفارته وهو المراد بالحديث»

٣ - ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل التعقيب و شرائطه وآدابه، (ص ٤١٣، س ١٥) وايضاً ج ١٨، كتاب الصلوة، باب جوامع احكام النوافل، ص ٥٣١ س ٣١.

عبدالله عليه السّلام ، انّ الرّبّ ليعجب ملائكته من العبد من عبادة، يراه يقضي النافلة فيقول : انظر وا الى عبدى يقضى ما لم أفترض عليه (١).

٦١- ثواب صلوة الليل

٧٩ ــ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السّلام ، قال : حدّثنى أبى ، عن جدّى، عن آبائه، عن علىّ بن أبى طالب عليهم السّلام ، قال : قيام الليل مصحّة للبدن ، و رضى الرّبّ ، و تمسّك باخلاق النّبيّين ، و تعرّض للرّحمة. وفي رواية يعقوب بن يزيد، عن أبى عبدالله عليه السّلام ، قال : كذب من زعم أنّه يصلّى صلوة الليل وهو يجوع ، انّ صلوة اللّيل تضمن رزق النّهار . وقال رسول الله صلى الله عليه و آله : من صلّى بالليل حسن وجهه بالنهار . (٢)

٦٢- ثواب استغفار الوتر

٨٠ ــ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن حمّاد، عن عمر بن يزيد ، عن أبى عبدالله عليه السّلام ، قال : من قال فى آخر الوتر: «أستغفر الله ربى وأتوب اليه» سبعين مرّة ودام على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالاسحار .(٣)

٦٣- ثواب استغفار السحر

٨١ ــ عنه ، عن عبّاس بن الفضل، عن ابراهيم بن محمّد ، عن موسى بن سابق ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام ، قال : انّ الله اذا أراد أن يعذّب أهل الارض بعذاب قال : لولا الذين يتحابّون فى حلالى، و يعمرون مساجدى ، و يستغفرون بالاسحار

١ ج ١٨، كتاب الصلوة « باب جوامع احكام النوافل واعدادها» (ص ٥٣١، س ٣٣)

٢ - ج ١٨، كتاب الصلوة « باب فضل صلوة الليل» الخبر الاول فى ص ٥٥٥، س ١٤، لكن مع اختلاف يسير والخبر الثانى فى ص ٥٥٧ س ٢٢، والخبر الثالث سكت عن نقله فى الباب عن هذا الكتاب ، لكن نقله عن العلل ص ٥٥٦ س ١٠.

٣ — ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، باب كيفية صلوة الليل والشفع والوتر ، ص ٥٧١ ، س ٤ .

أنزلت عذابى.(١)

٦٤ - ثواب اجلال القبلة

٨٢ ـ عنه، عن أبيه، عن الحرّاث بن بهرام، عن عمرو بن جميع، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: من بال حذاء القبلة ثمّ ذكر و انحرف عنها اجلالا للقبلة و تعظيماً لها لم يقم من مقعده حتّى يغفر له. (٢)

٦٥ - ثواب توقير المساجد

٨٣ ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفلىّ، عن السّكونى، عن جعفر، عن أبيه، عن علىّ عليهم السلام، قال: من و قّر مسجداً لقى الله يوم يلقاه ضاحكاً مستبشراً، و أعطاه كتابه بيمينه. وقال صلّى الله عليه و آله: من ردّ ريقه تعظيماً لحقّ المسجد جعل

١ - ج ١٥، الجزء الثانى، باب جوامع المكارم و آفاتها، ص ١٨ س ٣١ وقال فى ج ١٨، باب فضل المساجد و آدابها و احكامها ص ١٣٦: «مجالس الصدوق عن احمد بن هرون الفامى، عن محمد الحميرى، عن ابيه، عن هرون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن الصادق، عن آبائه (ع) ان رسول الله ص قال ان الله تبارك وتعالى، اذا رأى اهل قرية قد اسرفوا فى المعاصى و فيها ثلاثة نفر من المؤمنين ناداهم جل جلاله وتقدست اسماؤه يا اهل معصيتى لولا من فيكم من المؤمنين المتحابين بجلالى العامرين بصلوتهم ارضى ومساجدى، والمستغفرين بالاسحار خوفاً منى، لانزلت بكم عذابى ثم لا ابالى. **العلل** عن ابيه، عن عبدالله بن جعفر الحميرى، عن، هرون مثله. **بيان**- قد اوردت مثله باسانيد جمة فى باب صلوة الليل وابواب المكارم وقوله «بجلالى» فى بعض النسخ بالجيم اى لعظمتى وطاعتى لا للاغراض الدنيوية، وفى بعضها بالحاء المهملة اى بالمال الحلال» و نقله ايضاً فى كتاب الصلوة فى باب فضل صلوة الليل (ص ٥٥٧، س ٢٢)

وقال ايضاً فى ج ١٨ فى باب فضل صلوة الليل، ص ٥٥٣، س ٢٧ بعد نقله من المجالس ايضاً «**مشكوة الانوار** نقلا من كتاب المحاسن عنه ص مرسلا مثله. **بيان** - المتحابين بجلالى فى اكثر النسخ بالجيم كما فى روايات المخالفين اى يتحببون ويتود دون لتذكر جلالى وعظمتى لا للدنيا و اغراضها، وقال الطيبى: الباء للظرفية اى لاجلى ولوجهى لا للهوى. (انتهى) ولا يخفى ما فيه و فى بعض النسخ بالحاء المهملة اى بما منحتهم من الحلال لا بالحرام» اقول نقله عن ثواب الاعمال فى ج ١٨. باب فضل المساجد، ص ١٤١.

٢ — ١٨ كتاب الطهارة، باب آداب الخلاء، ص ٤٢، س ٥.

الله ذلك قوّة فى بدنه،و كتب له بها حسنة ، و حطّ عنه بها سيّئة . وقال: لاتمرّبداء فى جوفه الا أبرأته .(١)

٦٦- ثواب الصلوة فى بيت المقدس

٨٤ ـ عنه ، عن النّوفلىّ، عن السّكونىّ، باسناده، عن علىعليه السلام ، قال : الصلوة فى بيت المقدس ألف صلوة.(٢)

٦٧- ثواب بناء المساجد

٨٥ ـ عنه ، عن أبيهعن أحمدبن داود المزنىّ قال: حدّثنى هاشم الخلاّل،قال: دخلت أناوأبوالصباح الكنانىّ، على أبى عبدالله عليه السلام، فقال له :يا أبا الصباح، ماتقول فى هذه المساجد التى بنتها الحاجّ فى طريق مكّة ؟ فقال بخ بخ تيك افضل ـ المساجد ،من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنىالله له بيتاًفى الجنّة .وفىرواية أبىعبيدة الحذّاء ، قال : بينا أنا بين مكّة والمدينة أضعَالاحجار كمايضع النّاس، فقلت له : هذا من ذلك ؟ ـ قال نعم.(٣)

---

١ — ج ١٨، كتاب الصلوة ، « باب فضل المساجد وآدابها و احكامها » ص ٣٤١ ، س ٤٢ •وقال بعدنقله « بيان- فىيب وغيره بهذاالسند «من وقر بنخامته المسجدلقى الله يوم القيامه ضاحكاً قداعطى كتابه بيمينه» وايضاً ج٣، (ص٢٧٨؛ س٣١)

٢ — ج ١٨ ، كتاب الصلوة ،باب فضل المساجدو آدابهاواحكامها ، ص١٤١،س ١٥•

٣ — ج١٨ ، كتاب الصلوةباب فضل المساجدوآدابهاو احكامها ،ص ١٤٠ ،س١٠؛ اقول وان لم يوردهنابيانا الا انه رهقال فىج١٤ ،«باب الدراج و القطاو القبج»،(ص٧٤٣ ، س١٧) نقلا من حياة الحيوان فى ضمن تعريفه للقطا:« وروى ابن حيان وغيره من حديث ابى ذر رضى الله عنه وابن ماجة من حديث جابره ، ان النبى قال من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة بنى الله تعالى له بيتاً فى الجنة. مفحص القطاة بفتح الميم موضعها الذى تجثم فيهوتبيض كأنها تفحص عنه التراب اى تكشفه والفحص البحث والكشف وخصت القطا بهذالانهالاتبيض فى شجرةولاعلى رأس جبل وانماتجعل مجثمها على بسيط الارض دون تلك الطيور فلذلك شبه به المسجد، ولانها توصف بالصدق كما تقدم و كانه اشار بذلك الى الاخلاص فى بنائه ، وقيل انما شبه بذلك لان افحوصها يشبه محراب المسجد فى استدارته وتكوينه، وقيل خرج ذلك مخرج الترغيب بالقليل من مخرج الكثير كما خرج مخرج

بقية الحاشية فى الصفحة الاتيه

٦٨- ثواب مسجد الكوفة وفضله

٨٦ ـ عنه ، عن عمرو بن عثمان الكندي ، عن محمّد بن زياد ، عن هارون بن خارجة ، قال : قال لي ابوعبدالله عليه السلام: كم بينك وبين مسجد الكوفة؟ يكون ميلاً؟ ـ قلت: لا، قال: أفتصلّي فيه الصّلوة كلّها؟ ـ قلت: لا، قال أما أنالو كنت حاضراً بحضرته لرجوت ان لا تفوتني فيه صلوة ، أوتدري مافضل ذلك الموضع ؟ مامن نبي ولاعبد صالح الا وقد صلّى في مسجد الكوفة حتّى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لمّا أسرى به الى السّماء قال له جبرئيل : أتدري أين أنت يا محمّد ؟ أنت السّاعة مقابل مسجد كوفان؛ قال فاستأذن لي، فأصلّي فيه ركعتين، فنزل فصلّى فيه ؛ وانّ مقدّمه لروضة من رياض الجنّة ، وميمنته وميسرته لروضة من رياض الجنّة، وانّ وسطه لروضة من رياض الجنّة، وانّ مؤخّره لروضة من رياض الجنّة، والصّلوة فيه بالف صلوة، والنافلة فيه بخمس مأته صلوة(١)

٦٩- ثواب من قمّ مسجداً

٨٧ ـ عنه، عن محمّد بن تسنيم ، عن العبّاس بن عامر ، عن ابن بكير، عن سلام بن غانم، عن أبي عبدالله أو عمّن رواه عن أبي عبدالله عليه السلام ،قال: قال رسول الله صلّى الله

بقية الحاشية من الصفحة الماضية
التحذير بالقليل عن الكثير كقوله ص «لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده» ولان الشارع يضرب المثل في الشيء بما لايكاد يقع كقوله ص «ولو سرقت فاطمة بنت محمد وهي ع لايتوهم عليها السرقة »اقول: وفي آخره كما في حيوة الحيوان «وكقوله (ص) : اسمعوا واطيعوا ولو عبداً حبشياً يعني فاطيعوه وقد ثبت عنه انه قال « الائمة من قريش» وقيل: المراد طاعة من ولاه الامام عليكم وان كان عبداً حبشياً»

١ — ج٢٢ ، باب فضل الكوفة و مسجده الاعظم و اعماله ، ص ٨٨ ، س ٣٤ وقال بعد نقله «**مل** ابن الوليد: عن الصفار ، عن ابن عيسى ، عن عمرو بن عثمان، عمن حدثه، عن هارون بن خارجة، عن ابي عبدالله(ع) مثله وزاد في آخره: وان الجلوس فيه بغير صلوة ولاذكر لعبادة، ولو علم الناس لاتوه ولوحبواً. **بيان**. المراد بالميسرة في هذا الخبر ميسرة اصل المسجد وفي الخبر السابق خارجه المتصل به فان منازل الخلفاء كانت هناك» اقول يشير به الى حديث ذكره عن ثواب الاعمال وفيه « وميسرته مكر، فقلت لابي بصير مايعني بقوله «مكر» ؟-قال يعني منازل الشيطان ».

عليه و آله من قمّ مسجداً كتب الله له عتق رقبة ، و من أخرج منه ما يقذى عينا كتب الله له كفلين من رحمته.(١)

٧٠- ثواب من سرج في مسجد

٨٨ ـ عنه ، عن محمّد بن علي ، عن اسحاق بن بشير الكاهلي ، عن الحكم بن مسكين ، عن رجل ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : من سرّج في مسجد من مساجد الله لم تزل الملائكة وحملة العرش يسبّحون له مادام في ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج (٢)

٧١- ثواب الصلوة في مسجد القبيلة

٨٩ ـ عنه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليهم ـ السلام ، قال : الصلوة في مسجد القبيلة خمس وعشرون صلوة. (٣)

٧٢- ثواب الصلوة في المسجد الاعظم

٩٠ ـ عنه ، عن النوفلي عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليهم ـ السلام ، قال : الصّلوة في المسجد الاعظم مائة صلوة . (٤)

٧٣- ثواب الصلوة في مسجد السوق

٩١ ـ عنه ، عن النّوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليهم ـ السلام ، قال : الصّلوة في مسجد السّوق اثنا عشر صلوة. (٥)

---

١ ـ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، باب فضل المساجد و آدابها و احكامها ، ص ١٣٦ س ٢١ . وقال بعد نقله « **بيان** - في القاموس : القذى مايقع في العين وفي الشراب وقذيت عينه كرضي وقع فيها القذى وقال الكفل بالكسر الضعف والنصيب والحظ والتقدير بمايقذى عيناً او يذر في العين كما في الخبر الاخر مبالغة في كنس المساجد وان كانت نظيفة ، اوان لم يستوعب جميعها او كنس قليلا منها يترتب عليه هذا الثواب »

٢ ـ ج ١٨ ، باب فضل المساجد و آدابها واحكامها ، ص ١٤١ ، س ١٣ « ثواب الاعمال عن محمد بن علي ما جيلويه ، عن عمه محمد بن ابي القاسم ، عن محمد بن علي الصيرفي ، عن اسحاق بن يشكر وعن الكاهلي ، عن الحكم ، عن انس الخ ، وذكر مثل مافي المتن ثم قال المحاسن عن محمد بن علي مثله وفيه مكان عن انس ، عن رجل ، المقنع مرسلا مثله » وفيه بدل « سرج « اسرج »

٣ ـ و ٤ و ٥ ـ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، باب فضل المساجد و آدابها واحكامها ، ص

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

٧٤- ثواب فضل يوم الجمعة

٩٢ ــ عنه، عن عبدالله بن محمّد، عن ابراهيم بن عبدالحميد، عن الحسين بن جعفر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: انّ الحور العين يؤذن لهم يوم الجمعة، فيشرفون على الدّنيا، فيلقن اين الذين يخطبونا الى ربنا؟(١)

٩٣ ــ عنه، عن أبيه، عن الحسن بن يوسف، عن المفضّل بن صالح، عن محمّد بن علي، قال: ليلة الجمعه ليلة غرّاء و يومها يوم أزهر، وليس على الارض يوم تغرب فيه الشمس أكثر معتقاً فيه من النّار من يوم الجمعة. (٢)

٩٤ ــ عنه، عن ابن محبوب، رفعه قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: انّ المؤمن ليدعو فيؤخّر الله حاجته التى سأل الى يوم الجمعة ليخصّه بفضل يوم الجمعة. وقال: من مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر. (٣)

٧٥- باب ثواب العمل يوم الجمعة

٩٥ ــ أحمد، عن عبدالله بن محمّد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، قال: كان علىّ عليه السلام يقول: أكثروا المسئلة في يوم الجمعة والدّعاء، فانّ فيه ساعات يستجاب

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

١٤١، س ١٦ **اقول:** نقل هذه الاحاديث عن ثواب الاعمال وفيه «صلوة فى المسجد الاعظم مأة الف صلوة» ولذا قال: «**المحاسن** عن النوفلى مثله وفيه صلوة فى المسجد الاعظم مأة صلوة **بيان** الظاهر زيادة الالف من الرواة او النساخ و ان كانت موجودة فى اكثر النسخ ورواه الشيخ فى يه عن السكونى وفيه ايضاً مأة صلوة وروى المفيد فى المقنعة ايضاً كذلك وعلى تقديره المراد بالمسجد الا عظم المسجد الحرام وعلى تقدير عدمه المراد به جامع البلد ولعل مسجد المحلة فى زماننا بازاء مسجد القبيلة والمراد بمسجد السوق ماكان مختصاً باهله لا كل مسجد متصل بالسوق وان كان جامعاً اواحد المساجد الاربعة اومسجد قبيلة » اقول و فيه ايضاً هذه الزيادة « و صلوة الرجل فى بيته صلوة واحدة»

١و٢و٣ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل يوم الجمعه وليلتها، ص ٧٤٥، س ٢١ وقال بعد نقل الحديث الاخير «بيان - ليخصه اى ليضاعف له بسبب فضل يوم الجمعة فان للاوقات الشريفة مدخلا فى استحقاق الفضل والرحمة وقيل: ليسأل يوم الجمعة فيفوز بثواب الدعاء ولا يخفى بعده» اقول: الحديث الاخير ايضاً فى ج٣ ص١٥٦ وقال ايضاً بعد الثانى: « **بيان** - الاغر الابيض من كل شيء والزهرة بالضم البياض والحسن و هما كنايتان هنا عن كونهما محلين لانوار رحمته و ازهار عبادته و لطفه.

فيها الدّعاء والمسئلة مالم تدعوا بقطيعة ، أومعصية ، أوعقوق؛ واعلموا أنّ الخير والشّر يضاعفان يوم الجمعة . (١)

٩٦ ــ وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبى عمير ، عن حمّاد بن عثمان ، أنّه سأل أبا۔ عبدالله عليه السلام ، قال: أخبرنا عن أفضل الاعمال يوم الجمعة ، فقال : الصّلوة على محمّد وآل محمّد مائة مرّة بعد العصر ،ومازدت فهو افضل . وفى حديث آخر رواه عبدالله بن سنان و ابن اسماعيل ،عن أخيه ، عن أحدهما عليهما السّلام ،قال :اذا صلّيت يوم الجمعة فقل: «اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد ، الاوصياء المرضيّين بأفضل صلواتك ، وبارك عليهم بأفضل بركاتك ، والسّلام عليه وعليهم ، وعلى أرواحهم وأجسادهم و رحمة الله و بركاته » كتب الله له مائة ألف حسنة ، ومحا عنه مائة ألف سيّئة ، وقضى له بها مائة ألف حاجة ، و رفع له بها مائة ألف درجة .(٢)

٩٧ ــ وعنه ، عن الحسين بن يزيد النّوفلىّ ، عن السّكونىّ ، عن جعفر ،عن أبيه عليهما السلام ، قال : قال رسول الله (ص): من صلّى علىّ يوم الجمعة ايماناً واحتساباً استأنف العمل .(٣)

٩٨ ــ وعنه ، عن ابن فضّال ، عن العلا بن رزين ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبى۔ جعفر عليه السلام ،قال انّ الصدقة يوم الجمعة تضاعف؛ وكان ابو جعفر عليه السلام يتصّدق بدينار.(٤)

٧٦- باب ثواب الصلوة بين الجمعتين

٩٩ ــ عنه ، عن الحسين بن يزيد النّوفلىّ عن اسماعيل بن أبى زياد السّكونىّ ،

١ ــ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، باب اعمال يوم الجمعة و آدابه ووظائفه ، ص ٧٥٧ س ٢٥ .

٢ ــ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، باب الاعمال والدعوات بعد صلوة العصر يوم الجمعة ، ص ٧٩٢ س ٩؛ **اقول** :اما الجزء الثانى من الحديث فنقله بعيد ذلك من ثواب الاعمال واشار بقوله س ١٣ «المحاسن عن ابن سيابة وابى اسماعيل مثله» اليه فعلم ان فى ضبط الاسمين اختلافاً .

٣ ــ لم اجده فى مظانه من البحار فان اجده اشر الى موضعه فى آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

٤ ــ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، باب اعمال يوم الجمعة ، ص ٧٥٧ ، س ٢٧.

عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام، قال: قال النّبى صلّى الله عليه و آله: من صلّى ما بين الجمعتين خمس مائة صلوة فله عندالله ما يتمنّى من الخير.(١)

٧٧- باب من مات يوم الجمعة أو ليلتها

١٠٠ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن المفضّل بن صالح، عن سعد بن طريف، عن أبى-جعفر عليه السلام، قال: من مات ليلة الجمعة كتب له برائة من عذاب النّار، و من مات يوم الجمعة أعتق من النّار. وقال أبو جعفر عليه السلام: بلغنى أنّ النّبىّ صلّى الله عليه و آله قال: من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع عنه عذاب القبر.(٢)

٧٨- ثواب من تولى آل محمد

١٠١ ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن أبى الحسن الرّضا عليه السلام، قال: من سرّه أن ينظر الى الله بغير حجاب و ينظر الله اليه بغير حجاب فليتولّ آل محمّد، و ليتبرّأ من عدوّهم، و ليأتمّ بامام المؤمنين منهم فانّه اذا كان يوم القيامة نظر الله اليه بغير حجاب و نظر الى الله بغير حجاب.(٣)

---

١ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب أعمال يوم الجمعة، ص٧٦٠، س٣٣ وقال بعد الاشارة الى كونه فى ثواب الاعمال ايضاً «بيان لعل المراد بالصلوة الركعة كما رواه الكلينى، عن على بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلى عن السكونى، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: من تنفل ما بين الجمعة من الجمعة الى الجمعة بخمس مائة ركعة فله عندالله ماشاء الا ان يتمنى محرماً»

٢- ج١٨، كتاب الصلوة، باب فضل يوم الجمعة و ليلتها و ساعاتها، ص ٧٤٥، س٢٨ و ايضاً ج ٣، باب احوال البرزخ والقبر و مايتعلق بذلك، ص١٥٦، س ١٨، الأن فى هذا المجلد بدل «ليلة الجمعة» فى الموضع الاول «يوم الجمعة» بخلاف ج١٨ وجميع ما رأيت من نسخ المحاسن.

٣ ج ٧، باب ثواب حبهم و نصرهم و ولايتهم، ص ٣٧٦، س٢١ وقال بعد نقله «بيان-لعل المراد بنظره اليه تعالى النظر الى نبينا و أئمتنا صلوات الله عليهم كما و رد فى الخبر، أو الى رحمته و كرامته، او هو كناية عن غاية العرفان، و بنظره تعالى اليه لطفه واحسانه وهو مجاز شائع فى القرآن والحديث و كلام العرب فالمراد بقوله ع «بغير حجاب» بغير واسطة.» و قال ايضاً فى هذا الكتاب بعد نقل حديث من قرب الاسناد يشتمل على نظر الله الى العبد و نظر العبد اليه تعالى (ص٣٦٨) «بيان- نظره الى الله كناية عن غاية المعرفة بحسب طاقته و قابليته و نظر الله اليه كناية عن نهاية اللطف والرحمة» اقول ذكر مثل هذا البيان فيما سبق من هذا المجلد ايضاً (ص١٧، س٣١) بعد نقل الحديث بعينه.

٧٩- ثواب من مات بغير ولاية آل محمد

١٠٢ ــ عنه ، عن القاسم بن يحيى ، عن عبيس ، عن جعفر العبدي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : لو أنّ عبداً عبدالله ألف عام مابين الرّكن والمقام ، ثم ذبح كما يذبح الكبش مظلوماً لبعثه الله مع النفر الذين يقتدى بهم وبهداهم ويسير بسيرتهم ؛ ان جنّة فجنّة وان ناراً فنار.(١)

٨٠- ثواب من أحب آل محمد

١٠٣ ــ عنه ، عن القاسم بن يحيى ، عن جدّه الحسن بن راشد ، عن المفضّل بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال: من أحبّنا أهل البيت وحقّق حبّنا في قلبه جرى ينابيع الحكمة على لسانه ، وجدّد الايمان في قلبه ، وجدّد له عمل سبعين نبيّاً وسبعين صدّيقاً وسبعين شهيداً وعمل سبعين عابداً عبدالله سبعين سنة.(٢)

١٠٤ ــ عنه ، عن محمّد بن عبدالحميد ، عن جماعة ، عن بشر بن غالب الاسدي ، قال: حدّثني الحسين بن علي عليهما السلام ، قال : قال لي: يا بشر بن غالب ، من أحبّنا لايحبّنا الالله ، جئنا نحن وهو كهاتين ، وقدّر بين سبّابتيه ؛ ومن أحبّنا لايحبّنا الا للدّنيا فانّه اذا قام قائم العدل وسع عدله البرّ والفاجر.(٣)

٨١- ثواب مودة آل محمد

١٠٥ ــ عنه ، قال : حدّثني خلاّد المقري ، عن قيس بن الرّبيع ، عن ليث بن أبي سليمان ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحسن بن علي عليهما السلام ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : الزموا مودّتنا أهل البيت فانّه من لقي الله وهو يودّنا أهل البيت دخل الجنّة بشفاعتنا ، والذّي نفسي بيده لاينتفع عبد بعمله الا بمعرفة حقّنا . (٤)

١- ج٧ ، باب أنه لاتقبل الاعمال الا بالولاية ، ص٣٩٦ ، س٣٢

اقول: عنوان هذا الباب في غالب ماعندنا من النسخ هنا وفي الفهرس هكذا « ثواب من مات بغير ولاية آل محمد » فالثواب هنا بمعنى مطلق الجزاء خيراً كان او شراً كما في اللغة وكما ورد في الآية « هل ثوب الكفار » وفي بعض النسخ بدل « ثواب » « باب » فلا حاجة الى هذا التوجيه والتوضيح

٢ و٣ و٤ - ج٧ ، باب ثواب حبهم ونصرهم وولايتهم ، ص٣٧٦ ، س٢٥ و٢٦ و٢٨ وقال بعد قوله « الفاجر » « بيان - أي ينتفع من عدل الامام في الدنيا »

٨٢- ثواب من استشهد مع آل محمد

١٠٦ ـ عنه ، عن اسماعيل بن اسحاق، عن الحسن بن الحسين، عن سعد بن خثيم ، عن محمّد بن القاسم ، عن زيد بن عليّ عليهما السلام، قال: من استشهد معنا أهل البيت له سبع رقوات، قيل: وما سبع رقوات؟- قال: سبع درجات ويشفّع في سبعين من أهل بيته. (١)

٨٣- ثواب من ذكر آل محمد

١٠٧ ـ عنه ، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه ، عن ابن مسلم ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ذكرنا أهل البيت شفاء من الوعك والاسقام و وسواس الرّيب ، وحبّنا رضى الرّبّ تبارك وتعالى . (٢)

٨٤- ثواب النظر الى آل محمد

١٠٨ ـ عنه ، عن محمّد بن عليّ، عن الصائغ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: النظر الى آل محمّد عبادة . (٣)

٨٥- ثواب صلة آل محمد

١٠٩ ـ عنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمّد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: اذا كان يوم القيامة جمع الله الاوّلين والآخرين فينادي مناد: من كانت له عند رسول الله يد فليقم؛ فيقوم عنق من النّاس ؛ فيقول : ما كانت ايديكم عند رسول الله صلّى الله عليه و آله؟- فيقولون: كنّا نصل أهل بيته من بعده ؛ فيقال لهم: اذهبوا فطوفوا في النّاس؛ فمن كانت له عندكم يد فخذ و بيده فادخلوه في الجنّة . وقال ابو عبدالله عليه السلام : من وصلنا وصل رسول الله صلّى الله عليه و آله؛ ومن وصل رسول الله صلّى الله عليه و آله فقد وصل الله تبارك و تعالى. (٤)

---

١ - ج٧، باب ثواب من استشهد مع آل محمد عليهم السلام ، ص ٤١٠ ، س١٩.

٢ - ج ١ ، باب فضل كتابة الحديث وروايته ، ص١٠٨، س١٠. وايضاً ج٧، باب ثواب ذكر فضائلهم وصلتهم ، ص٣٢٩ ، س٣٥ وقال بعد نقله « بيان ـ الوعك اذى الحمى و وجعها و مغثها في البدن. « و وسواس الريب » الوساوس النفسانية او الشيطانية التي توجب الشك»

٣ و٤ ج٧، باب ثواب ذكر فضائلهم وصلتهم وأدخال السرور عليهم والنظر اليهم ص٣٢٩ و٣٣٠، س٣٧ و١.

٨٦- ثواب من دمعت عينه في آل محمد

١١٠ ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن بكر بن محمّد، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من ذكرنا عنده، ففاضت عيناه ولو مثل جناح الذباب؛ غفرالله ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر.(١)

٨٧- ثواب من اصطنع الى آل محمد يداً

١١١ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ الصيرفيّ، عن عيسى بن عبد الله العلويّ، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من اصطنع الى أحد من أهل بيتي يداً كافيته يوم القيامة.(٢)

٨٨- ثواب الحج

١١٢ ـ عنه، عن يحيى بن ابراهيم، عن أبيه، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: الحاجّ حملانه وضمانه على الله، فاذا دخل المسجد الحرام وكّل به ملكان يحفظان عليه طوافه وسعيه، فاذا كانت عشيّة عرفة ضربا على منكبه الايمن، ثمّ يقولان: يا هذا أمّا ما مضى فقد كفيته؛ فانظر كيف تكون فيما تستقبل.(٣)

٨٩- ثواب التجهز للحج

١١٣ ـ عنه، عن يحيى بن ابراهيم، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: انّ العبد المؤمن اذا أخذ في جهازه لم يرفع قدماً ولم يضع قدماً الا كتب الله له بها حسنة، حتّى اذا استقلّ لم يرفع بعيره خفّاً ولم يضع خفّاً الا كتب الله له بها حسنة؛ حتّى اذا قضى حجّه مكث ذا الحجّة ومحرّماً وصفراً يكتب

١- ج ١٠، باب ثواب البكاء على مصيبتهم، ص ١٦٦، س ٤.
٢ ج ٧، باب ثواب ذكر فضائلهم وصلتهم، ص ٣٣٠، س ٤.
٣ - ج ٢١، باب وجوب الحج وفضله، ص ٢، س ١٥، بهذا السند والمتن لكن عن الخصال

له الحسنات ولا يكتب عليه السيّئآت الا أن يأتي بكبيرة.(١)

٩٠- ثواب النفقة في الحج

١١٤ ـ عنه ، عن عمرو بن عثمان ، عن الحسين بن عمر و ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : لو كان لاحدكم مثل أبي قبيس ذهب ينفقه في سبيل الله ما عدل الحجّ ، ولدرهم ينفقه الحاجّ يعدل ألفي ألف درهم في سبيل الله .(٢)

٩١- ثواب من وصل قريباً بحجة وعمرة اواشركه في حجة مع ثواب الاحرام

١١٥ ـ عنه ، عن الحسن بن عليّ الوشّاء ، عن المثنّى بن راشد الحنّاط ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : انّ المسلم اذا خرج الى هذا الوجه يحفظ الله عليه نفسه و أهله ، حتّى اذا انتهى الى المكان الذي يحرم فيه ، و كلّ ما كان يكتبان له أثره و يضربان على منكبه و يقولان : أمّا ما مضى فقد غفر لك ذلك ، فاستأنف العمل . (٣)

٩٢- ثواب التلبية

١١٦ ـ عنه ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير وابن فضّال ، عن رجال شتّى ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من لبّى في احرامه سبعين مرّة احتساباً أشهد الله له ألف ملك ببراءة من النّار ، وبراءة من النفاق.(٤)

٩٣- ثواب الطواف

١١٧ ـ عنه ، عن أبيه ، عن الحسن بن يوسف ، عن زكريّا ، عن عليّ بن ميمون

---

١ و٢ و٣ - ج٢١ ، باب وجوب الحج وفضله ، ص٢ ، س١٧ و١٩ و٢٠ .
٤ - ج٢١ «باب علة التلبية و آدابها و احكامها» (ص٤٣ ، س١٢) **اقول** : قال في آخر الباب : «وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي ره نقلا من خط الشهيد قدس الله روحه روى عن الباقر عليه السلام: من لبى في احرامه سبعين مرة ايماناً واحتساباً وذكر مثله»

الصّائغ، قال: قدم رجل على أبي الحسن عليه السلام، فقال (ع) له: قدمت حاجّاً؟ ـ فقال: نعم فقال: تدري ما للحاجّ؟ ـ قال: قلت: لا، قال: من قدم حاجّاً وطاف بالبيت وصلّى ركعتين، كتب الله له سبعين ألف حسنة، ومحا عنه سبعين ألف سيّئة وشفّع في سبعين ألف حاجة وكتب له عتق سبعين رقبة، كلّ رقبة عشرة آلاف درهم. (١)

٩٤ـ ثواب استلام الركن

١١٨ ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن عليّ بن جعفر، عن محمّد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: استلموا الرّكن فانّه يمين الله في خلقه، يصافح بها خلقه مصافحة العبد ويشهد لمن وافاه. (٢)

٩٥ـ ثواب السعي

١١٩ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن محمّد بن قيس، عن أبي-جعفر عليه السلام، قال: قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لرجل من الانصار: اذا سعيت بين الصّفا والمروة كان لك عند الله أجر من حجّ ماشياً من بلاده ومثل أجر من أعتق سبعين رقبة مؤمنة. (٣)

٩٦ـ ثواب الوقوف بعرفات

١٢٠ ـ عنه، عن يحيى بن ابراهيم، عن أبيه، عن معاوية بن عمّار، عن أبي-عبدالله عليه السلام، قال: قال عليّ بن الحسين عليهما السلام: أما علمت أنّه اذا كان عشيّة عرفة برز الله في ملائكته الى سماء الدّنيا ثمّ يقول: انظروا الى عبادي، أتوني شعثاً غبراً؛ أرسلتُ اليهم رسولاً من وراء وراء، فسألوني ودعوني أشهدكم أنّه حقّ عليّ أن أجيبهم اليوم، قد شفّعت محسنهم في مسيئهم، وقد تقبّلت من محسنهم فأفيضوا مغفوراً لكم؛ ثمّ يأمر ملكين فيقومان بالمأزمين؛ هذا من هذا الجانب وهذا من هذا الجانب،

---

١ - ج ٢١، «باب وجوب الحج وفضله وعقاب تركه» (ص٢، س٢٢)
٢ - ج٢١، «باب فضل الحجر وعلة استلامه واستلام سائر الاركان» (ص٥١، س٢١)
٣ - ج٢١، «باب علل السعي واحكامه» (ص٥٤، س١٤)

فيقولان: «اللّهمّ سلّم سلّم» فما تكاد ترى من صريع ولا كسير. (١)

٩٧ـ ثواب جمع منى

١٢١ـ أحمد، عن بعض أصحابه، عن الحسن بن يوسف، عن زكريّا بن محمّد، عن مسعود الطّائى، عن عبد الحميد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: اذا اجتمع الناس بمنى نادى مناد: أيّها الجمع لو تعلمون بمن أحللتم لايقنتم بالمغفرة بعد الخلف ثمّ يقول الله تبارك و تعالى: انّ عبداً اذا أوسعت عليه فى رزقه لم يفد الىّ فى كلّ أربع لمحروم. (٢)

٩٨ـ ثواب العتق بعرفة

١٢٢ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن شهاب، عن أبى عبد الله عليه السلام فى رجل أعتق عبده عشيّة عرفة، قال: يجزى عن العبد حجّة الاسلام، و يكتب للسّيّد أجر ثواب العتق و ثواب الحجّ. (٣)

٩٩ـ ثواب الافاضة من منى

١٢٣ ـ عنه، عن الوشّاء، عن أبى الحسن الرّضا عليه السلام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام، اذا أفاض الرّجل من منى وضع ملك يده بين كتفيه ثمّ قال له: استأنف. (٤)

١٠٠ـ ثواب المار بالمأزمين

١٢٤ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن رجل، عن أبى عبد الله عليه السلام، قال: من مرّ بالمأزمين وليس فى قلبه كبر، نظر الله اليه، قلت: ما الكبر؟ ـ قال: يغمص الناس و يسفّه الحقّ وقال: وملكان موكّلان بالمأزمين يقولان: «ربّ سلّم سلّم». (٥)

---

١ — ج ٢١ «باب الوقوف بعرفات وفضله وعلله واحكامه» (ص ٥٩، س ٦) **اقول**: قال بعد نقله: «ين (وهو رمز لكتاب الحسين بن سعيد الاهوازي) صفوان، عن معاوية بن عمار مثله»

٢ — ج ٢١ «باب وجوب الحج و فضله» (ص ٢، س ٢٤) وايضاً «باب نزول منى وعلله» (ص ٦٣، س ٧)

٣ - ج ٢١ « باب حج الصبى والمملوك » (ص ٢٦، س ١٤.)

٤ - « «باب نزول منى وعلله» (ص ٦٣، س ٩)

٥ - « «باب الوقوف بعرفات وفضله» (ص ٥٩، س ١٣)

۱۰۱ - ثواب رمي الجمار

۱۲۵ - عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبدالله عليه السلام في رمي الجمار قال: له بكلّ حصاة يرمي بها يحطّ عنه كبيرة موبقة. (۱)

۱۰۲ - ثواب النحر

۱۲۶ - عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي، عن عبدالله، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال علي بن الحسين عليهما السلام في حديث له: اذا ذبح الحاجّ كان فداه من النّار. (۲)

۱۰۳ - ثواب العمل يوم النحر

۱۲۷ - عنه، عن أبيه، عن القاسم بن اسحاق، عن عبّاد الدّواجني، عن حفص بن سعيد، عن بشير بن زيد، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام: اشهدي ذبح ذبيحتك فانّ أوّل قطرة منها يكفّر الله بها كلّ ذنب عليك، وكلّ خطيئة عليك، فسمعه بعض المسلمين فقال: يا رسول الله هذا لاهل بيتك خاصّة ام للمسلمين عامّة؟ قال: انّ الله وعدني في عترتي أن لايطعم النّار أحداً منهم وهذا للنّاس عامّة. (۳)

۱۰٤ - ثواب من دخل مكة بسكينة

۱۲۸ - عنه، عن محمّد بن عليّ، عن المفضّل بن صالح، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من دخل مكّة بسكينة غفر الله ذنوبه. (٤)

۱۰٥ - ثواب من دخل الحرم حافياً

۱۲۹ - عنه، عن أبيه، عن القاسم بن اسماعيل، عن أبان بن تغلب، قال: كنت مع أبي عبدالله عليه السلام، مزامله ما بين مكّة والمدينة فلمّا انتهى الى الحرم نزل

---

۱ - ج ۲۱، «باب نزول منى وعلله» (ص ٦۳، س ۱۰)

۲ و ۳ - ج ۲۱، «باب الهدي ووجوبه على المتمتع وسائر الدماء واحكامها» ص ٦۷، س ۱ و ۲.

٤ - ج ۲۱، «باب آداب دخول الحرم ودخول المسجد الحرام» (ص ٤٤، في حاشية الكتاب)

فاغتسل، فأخذ نعليه بيده ثمّ دخل الحرم حافياً؛ قال أبان: فصنعت مثل ماصنع، فقال يا أبان، من صنع مثل مارأيتني صنعت تواضعاً لله محاالله عنه مائة ألف سيّئة، و كتب له مائة ألف حسنة، وقضى له مائة ألف حاجة. (١)

١٠٦ـ ثواب من دخل مكة وليس في قلبه كبر

١٣٠ ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال أنظروا اذا هبط الرّجل منكم وادي مكّة فالبسوا خلقان ثيابكم او سمل ثيابكم فانّه لم يهبط وادي مكّة أحد ليس في قلبه من الكبر الاغفر له. (٢)

١٠٧ ـ ثواب التسبيح بمكة

١٣١ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان وأبي عليّ الكندي، عن عليّ بن عبدالله بن جبلة، عن رجاله، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: تسبيح بمكّة يعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله. (٣)

١٠٨ ـ ثواب الساجد بمكة

١٣٢ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن خالد، عمّن حدّثه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال السّاجد بمكّة كالمتشحّط بدمه في سبيل الله. (٤)

١٠٩ ـ ثواب النائم بمكة

١٣٣ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بي عبدالله، عن خالد القلانسيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال كان عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول: النائم بمكّة كالمتشحّط في البلدان. (٥)

---

١ و ٢ ج ٢١ «باب آداب دخول الحرم» (ص ٤٤، وفيه بدل «مزامله» «من ايلة»
٣ و ٤ ـ ج ٢١ «باب فضل مكة واسمائها وعللها» (ص ١٩، س ١٠ و ١١)
٥ ـ ج ٢١ «باب فضل مكة واسمائها و عللها» (ص ١٩، س ١٢)

١١٠ - ثواب من ختم القرآن بمكة

١٣٤ ـ عنه ، عن عمرو بن عثمان ، عن عليّ بن خالد ، عمّن حدّثه ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : من ختم القرآن بمكّة لم يمت حتّى يرى رسول الله صلّى الله عليه و آله ويرى منزله من الجنّة .(١)

١١١ - ثواب النظر الى الكعبة

١٣٥ ـ عنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن يحيى ، عن جدّه الحسن بن راشد ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : اذا خرجتم حجّاجا الى بيت الله فأكثروا النّظر الى بيت الله ، فانّ لله مائة وعشرين رحمة عند بيته الحرام ؛ ستّون للطّائفين ، وأربعون للمصلّين ، وعشرون للنّاظرين . وفي رواية اسماعيل بن مسلم ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله ، قال : النّظر الى الكعبة حبّاً لها يهدم الخطايا هدماً . (٢)

١٣٦ ـ عنه ، عن عليّ بن حديد ، عن مرازم ، عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السّلام من أيسر ما ينظر الى الكعبة ان يعطيه الله بكلّ نظرة حسنة و محا عنه سيّئة ويرفع له درجة . (٣)

١١٢ - ثواب معرفة حق الكعبة

١٣٧ ـ عنه ، عن بعض أصحابنا ، عن الحسن بن يوسف ، عن زكريّا ، عن عليّ بن عبدالعزيز قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: من أتى الكعبة فعرف من حقّنا وحرمتنا ما عرف من حقّها وحرمتها لم يخرج من مكّة الاوقد غفر له ذنوبه و كفاه الله ما أهمّه من أمر دنياه و آخرته . (٤)

١- ج٢١ « باب فضل مكة واسمائها وعللها» (ص ١٩، س١٣)

٢و٣و٤- ج٢١ « باب الكعبة و كيفية بنائها» (ص١٤، س١٢و٣٠ و٣١و٣٢) و فيه بدل «حبّالها» «حيالها» و بدل «محا» «يمحى» و بدل «اهمه» «يمهه»

١١٣ - ثواب دخول الكعبة

١٣٨ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن خالد، عمّن حدّثه، عن أبي جعفر عليه السّلام، قال: كان يقول: الدّاخل الكعبة يدخل والله عنه راض، ويخرج منها عطلا من الذّنوب. (١)

١١٤ - ثواب من حج ماشياً

١٣٩ ـ عنه، عن محمّد بن بكر، عن زكريّا بن محمّد، عن عيسى بن سوادة، عن ابن المنكدر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال ابن عباس: ما ندمت على شيء ندمي على ان لم أحجّ ماشياً لأنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه و آله يقول: من حجّ بيت الله ماشياً كتب الله له سبعة ألف حسنة من حسنات الحرم، قيل: يارسول الله وما حسنات الحرم؟ـ قال: حسنة ألف ألف حسنة، وقال: فضل المشاة في الحجّ كفضل القمر ليلة البدر على سائر النّجوم، وكان الحسين بن عليّ عليهما السلام يمشي الى الحجّ ودابّته تقاد وراءه (٢).

١١٥ - ثواب من مات في طريق مكّة

١٤٠ ـ عنه، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن زبيدة، عن جميل، عن أبي-عبدالله قال: من مات بين الحرمين بعثه الله في الامنين يوم القيامة، أما انّ عبدالرّحمن بن الحجّاج وأبا عبيدة منهم، (٣)

١١٦ - ثواب من خلف حاجاً في أهله

١٤١ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن عبدالله، عن خالد القلانسّي، عن أبي-عبدالله عليه السلام، قال: قال عليّ بن الحسين عليهما السلام: من خلف حاجّاً في أهله و ما له كان له كأجره حتّى كأنّه يستلم الأحجار. (٤)

---

١ — ج ٢١ «باب دخول الكعبة و آدابه» (ص ٨٧، س ٢٣)
٢ — ج، ٢١ «باب حكم المشي الى بيت الله وحكم من نذره» (ص ٢٤، س ١٩)
٣ — ج ٢١ «باب ثواب من مات في الحرم» (ص ٩١، س ٢٨) مع عدم ذكر «عن زبيدة»
٤ — ج ٢١، «باب من خلف حاجاً في اهله» (ص ٩١، س ٣٢)

١١٧- ثواب من عظم الحاج وصافحه والتسليم عليه

١٤٢ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان، عن علىّ بن عبدالله، عن خالد القلانسىّ عن أبى- عبدالله عليه السلام، قال: كان علىّ بن الحسين عليهما السلام، يقول: يامعشر من لم يحجّ استبشروا بالحاجّ وصافحوهم وعظّموهم فانّ ذلك يجب عليكم لتشاركوهم فى الاجر(١).

١٤٣ ـ عنه، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، رفعه قال: لا يزال على الحاجّ نور الحجّ ما لم يذنب. (٢)

١١٨- ثواب من حج كل سنة ثم تخلف سنة

١٤٤ ـ عنه، عن محمّد بن عبدالحميد، عن عبدالله بن جندب، عن بعض رجاله، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: اذا كان الرّجل من شأنه الحجّ فى كلّ سنة ثمّ تخلّف سنة فلم يخرج قالت الملائكة الّذين هم على الارض للّذين هم على الجبال: لقد فقدنا صوت فلان، فيقولون: اطلبوه، فيطلبونه فلا يصيبونه فيقولون: «اللّهم ان كان حبسه دين فأدّه عنه أو مرض فاشفه أو فقر فأغنهم أو حبس ففرّج عنهم أو فعل بهم فافعل بهم» والنّاس يدعون لأنفسهم وهم يدعون لمن تخلّف (٣)

١١٩- ثواب من نوى الحج ثم حرمه

١٤٥ ـ عنه، عن الحجّال، عمّن ذكره عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: من أراد الحجّ فتهيّأ له فحرمه فبذنب حرمه. (٤)

١٢٠- ثواب من ارتبط محملا للحج

١٤٦ ـ عنه، عن أبى يوسف، عن أبى ابن عمير، عن حسين بن عثمان ومحمّد بن أبى حمزة وغيرهما، عن اسحق بن عمّار، قال قال ابو عبدالله عليه السلام، من اتّخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرساً فى سبيل الله. (٥)

---

١ و٢ ــ ج٢١ «باب النوادر» (ص٩١، س٢٤ وس٢٦) وايضاً ص٢، س٢١ لكن الحديث الاخير فقط. اقول: فيه كغالب النسخ مكان «لتشاركوهم» «تشاركوهم»
٣ و٤ و٥ ـ ج٢١ «باب وجوب الحج وفضله» (ص٢، س٢٦ و٢٩ و٣٠)

١٢١- ثواب من دفن في الحرم

١٤٧- عنه، عن محمّدبن اسماعيل بن بزيع، عن عبدالله بن عثمان، عن هارون بن خارجة، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من دفن في الحرم أمن من الفزع الأكبر يوم القيامة، قلت من برّ الناس وفاجرهم؟- قال: نعم من برّ النّاس وفاجرهم.(١)

١٢٢ - ثواب الصوم

١٤٨- عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن هارون بن مسلم قال: حدّثني مسعدة بن صدقة، عن أبي عبدالله، عن أبيه عليهما السلام، قال: نوم الصّائم عبادة و نفسه تسبيح.(٢)

١٤٩- وباسناده قال: قال أبو عبدالله عليه السلام، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: انّ الله و كلّ ملائكة بالدّعاء للصّائمين. وقال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أخبرني جبرئيل عن ربّي انّه قال: ما أمرتُ أحداً من ملائكتي أن يستغفروا لاحد من خلقي الااستجبت لهم فيه.(٣)

١٥٠- وباسناده، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: انّ على كلّ شيء زكوة وزكوة الاجساد الصيام.(٤)

١٥١- عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: ما من عبد يصبح صائماً فيستجير فيقول: اني صائم سلام عليك الا قال الرّبّ تبارك وتعالى استجار عبدي بالصّوم من عبدي أجيروه من ناري وأدخلوه جنّتي.(٥)

١٢٣- ثواب عمل الحي للميت

١٥٢- عنه، عن أبيه، عن أبان بن عثمان الاحمر التميمي، عن معاوية بن عمّار الدّهني، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام أيّ شيء يلحق الرّجل بعد موته؟- قال: يلحقه الحجّ عنه والصدقة عنه والصوم عنه (٦)

تمّ كتاب الثواب من المحاسن بمشيّة الله و عونه، وصلواته على محمّد وآله الطّاهرين.

١- ج ٢١ «باب ثواب من مات في الحرم او بين الحرمين او الطريق» (ص ٩١، س ٢٩)

٢و٣و٤و٥- ج ١٩ «باب فضل الصيام» (ص ٦٤، س ٣٣ وص ٦٥، س ٣١ و ٣٣) وباب آداب الصائم، ص ٧٤، س ٢٨ **أقول**: عبارة «فيستجير» هكذا فيما عندي من نسخ المحاسن بخلاف البحار فان فيه مكانها «فيشتم»

٦- ج ١٧، كتاب الصلوة، باب القضاء عن الميت والصلوة له (ص ٦٧٨، س ٣٣) و ايضاً ج ٣، «باب ما يلحق الرجل بعد موته من الاجرا» ص ١٥٧، س ١٣)

لحديث واحد تأخذه من صادق خير لك من الدنيا وما فيها
ابو جعفر الباقر «ع»

كتاب
عقاب الاعمال

من



لابى جعفر أحمد بن أبى عبدالله محمد بن خالد
البرقى

المتوفى سنة { ٢٧٤ او ٢٨٠ } من الهجرة النبوية

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٦

فهرس كتاب عقاب الاعمال من المحاسن

فيه من الابواب سبعون باباً

فهرست كتاب العقاب من المحاسن

بسم الله الرحمن الرحيم

١- عقاب من تهاون بالوضوء

١ ـ أحمدبن أبی عبدالله البرقی ّ،عن محمّدبن حسّان ، عن محمّدبن علی ّ،عن عبدالرّحمن‌بن أبی بخران، عن‌صفوان الجمّال، عن أبی عبدالله علیه‌السلام ، قال ،أقعد رجل من‌الاحبار فی‌قبره، فقیل له: انّا جالدوك مائة‌جلدة من عذاب‌الله ، قال: لاأطیقها، فلم یزالوا یقولون حتّی انتهی الی واحدة ، فقالوا : لیس منهابدّ،فقال :فبم‌تجلدونی؟ قالوا نجلدك لأنك‌صلّیت‌صلوة یوماً‌بغیر وضوء، ومررت علی ضعیف فلم تنصره،فجلد جلدة من عذاب الله فامتلی قبره ناراً . قال: واخبرنی عبدالعظیم،عن عبدالله الهاشمی ّ، قال: قال ابوجعفرعلیه السلام : لاصلوة الا بطهور .(١)

٢ ـ وعنه، عن عثمان‌بن عیسی، عی أبی بصیر، عن أبی عبدالله علیه‌السلام، قال: انّ جلّ عذاب القبر فی البول .(٢)

١- ج ١٨ ، کتاب الطهارة «باب علل الوضوء »ص ٥٥ ،س٣٤. وقال بعد نقله من عقاب الاعمال والعلل. ایضاً «بیان- فی‌العلل و عقاب الأعمال « «رجل من الأخیار» بالخاء المعجمة والیاء المثناة التحتانیة وفی‌المحاسن‌والفقیه «الاحبار» بالحاء المهملة والباءالموحدة فعلی الأول المرادکونه خیراً عند الناس أوفی سائر أعماله وعلی‌الثانی علماء الیهود ؛ و یدل الخبر علی حرمة الصلوة بغیر وضوءو وجوب نصرة الضعفاء مع‌القدرة ، وعلی سؤال القبر و عذابه ، وأنه یسأل فیه عن بعض الفروع ایضاً کمادلت علیه أخبار أخر قد مر الکلام فیه فی المجلد الثالث» واما الجزء الثانی ففی ص٥٧، س٢

٢- ج ١٨.کتاب الطهارة «باب آداب‌الخلاء» ص٤٢،س٧، وایضاً ج٣«باب‌احوال البرزخ والقبر وعذابه» ص١٥٧، س١٠ .

٢ـ عقاب من قرأ خلف امام يأتم به

٣ ـ عنه، عن أبي محمّد، عن حمّادبن عيسى، عن حريز، عن زرارة ومحمّدبن مسلم، عن أبي جعفرعليه السلام، قال: كان اميرالمؤمنين عليه‌السلام يقول: من قرأ خلف امام يأتمّ به فمات، بعث على غيرالفطرة.(١)

٣ـ عقاب من تهاون بالصلوة

٤ ـ عنه، عن أبيه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن عبيدبن زرارة، قال: سألت أباعبدالله عليه السلام، عن قول الله عزّ وجلّ «ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله» قال: ترك الصّلوة الّذي أقرّ به، قلت: فماموضع ترك العمل حين يدعه أجمع؟ـ قال: منه الذي يدع الصّلوة متعمّداً لامن سكر و لامن علّة.(٢)

٥ ـ عنه: عن ابن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: دخل رجل مسجداً فيه رسول الله صلّى الله عليه وآله، فصلّى فخفّف سجوده دون ماينبغي أودون مايكون من السّجود، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: نقر كنقر الغراب، لومات مات على غير دين محمّد (ص). وفي رواية ابي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لاينال شفاعتي من استخفّ بصلوته ولا يرد عليّ الحوض لاوالله. وفي رواية ابن محبوب رفع الحديث الى أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرضه الّذي توفّي فيه و أغمي عليه

١ـ ج١٨، كتاب الصلوة، باب احكام الجماعة، ص٦٢١، س٣٠ و قال بعد نقله عن ثواب الاعمال والسرائر. ايضاً «بيان «على غيرالفطرة» اى فطرة الأسلام مبالغة و لعله محمول على الجهرية اذا سمع القرائة ويحتمل شموله للاخفاتية و اختلف الاصحاب في هذه المسئلة اختلافاً شديداً» أقول: فشرع في ذكر الاقوال وهو طويل فمن اراده فليطلبه من هناك.

٢ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل الصلوة وعقاب تاركها، ص٩، س٣٠ وقال بعده «اقول: رواه في الكافي بهذا السند، وبسند آخر ايضاً الى قوله من ذلك ان يترك من غير سقم ولاشغل».

ثمّ أفاق فقال: لا ينال شفاعتي من أخّر الصّلوة بعد وقتها .(١)

٦ ـ محمّد بن عليّ وغيره، عن ابن فضّال، عن المثنّى، عن أبي بصير قال: دخلت على أمّ حميدة أعزّيها بأبي عبدالله عليه السلام فبكت وبكيت لبكائها، ثمّ قالت: يا أبا محمّد، لو رأيت أبا عبدالله عليه السلام عند الموت لرأيت عجباً؛ فتح عينيه ثمّ قال: أجمعوا الى كلّ من كان بيني وبينه قرابة، قالت: فماترکنا أحداً الا جمعناه، قالت: فنظر اليهم ثمّ قال: انّ شفاعتنا لاتنال مستخفّاً بالصلوة.(٢)

٧ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن وهب بن حفص، عن أبي بصير، قالت: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله قال: يا أيّها النّاس أقيموا صفوفكم وامسحو بمناكبكم لئلّا يكون فيكم خلل ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم ألا وانّي أراكم من خلفي. وفي رواية أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال عليّ عليه السلام: من لم يقم صلبه في الصلوة فلاصلوة له.(٣)

٨ ـ وعنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن بريد بن معاوية العجليّ، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: مابين المسلم وبين أن يكفر الا ترك صلوة فريضة متعمّداً اويتهاون بها فلا يصلّيها. (٤)

٩ ـ وعنه، عن الحكم بن مسكين، عن خضر عن أبي عبدالله عليه السلام، قال

١- ج١٨، كتاب الصلوة، باب آداب الصلوة، ص١٩٤، س١٥ وقال بعد تصريحه بكونه في مجالس الصدوق وثواب الاعمال ايضاً «**بيان**ـ قال في النهاية نقرة الغراب تخفيف السجود وانه لايمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره في مايريد اكله». وفيه مع نقيصة «فصلى» ومع بدل «و دون» «اودون» ومع زيادة «على هذا» بين كلمتي «مات» والجزء الثاني ففي ص ١٩٦، س٩، والجزء الثالث ففي باب الحث على المحافظة على الصلوات، ص٥٠، س٣٢.

٢- ج ١٨، كتاب الصلوة، باب الحث على المحافظة على الصلوات، ص٥٠، س ٢٦.

٣- ج١٨، كتاب الصلوة، باب احكام الجماعة، ص٦٣٢، س ١٩، و قال بعد التصريح بكونه في ثواب الاعمال ايضاً «**بيان**- «وامسحوا بمناكبكم» اي اجعلوها متلاصقة يمسح بعضها بعضاً» والجزء الثاني ففي باب القيام والاستقلال فيه، ص٣١٨، س٣، وقال بعده «**بيان**- لاخلاف في وجوب القيام في الصلوة بين علماء الاسلام ونقل الاجماع عليه اكثرهم» **اقول**: وساق كلاماً طويلاً فمن اراده فليطلبه من هناك

٤- ج١٨، كتاب الصلوة، باب فضل الصلوة وعقاب تاركها، ص٩، س٧ وقال بعد نقله

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

سمعته يقول: اذا قام العبد الى الصلوة أقبل الله عليه بوجهه فلايزال مقبلا عليه حتّى يلتفت ثلاث مرّات، فاذا التفت ثلاث مرّات أعرض عنه . (١)

١٠ ـ وعنه، عن أبى عمران الارمنّى، عن عبدالله بن عبدالرحمن الانصارى، عن هشام الجواليقى، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من صلّى الفريضة لغير وقتها رفعت له سوداء مظلمة تقول له: «ضيّعك الله كما ضيّعتنى» وأوّل مايسأل العبد اذا وقف بين يدى الله عزّ وجلّ عن صلواته، فان زكت صلوته زكا سائر عمله و ان لم تزك صلوته لم يزك عمله .(٢)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»
من ثواب الاعمال ايضاً «بيان - لعل المعنى ان الانسان يكفر بشىء يسير كترك الصلوة اى ليس بين الاسلام والكفر فاصلة كثيرة تلزم تحقق امور كثيرة حتى يكفر بل يحصل بترك الصلوة ايضاً، او المعنى ان المرتبة المتوسطة بين الايمان والكفر هى ترك الصلوة اى تارك الصلوة ليس بمؤمن لاشتراط الاعمال فيه و لا كافر يستحق القتل و الخلود بل هو فى درجة متوسطة، وعلى التقديرين لعل ذكره للمثال والاحتمالان جاريان فى الخبر الاتى و يؤيد الثانى ما رواه فى الكافى فى الصحيح عن ابن سنان قال : سألت أبا عبدالله (ع) عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت؛ هل يخرجه ذلك من الاسلام؟ وان عذب كان عذابه كعذاب المشركين ام له مدة و انقطاع ؟ - فقال: من ارتكب الكبيرة من الكبائر فزعم انها حلال اخرجه ذلك من الاسلام وعذب أشد العذاب؛ وان كان معترفاً انه اذنب و مات عليه اخرجه من الايمان ولم يخرجه من الاسلام و كان عذابه اهون من عذاب الاول و يؤيد الاول ماسيأتى برواية عبيد بن زرارة وقدمر وجه الجمع بينهما فى كتاب الايمان والكفر »

١- ج ١٨، كتاب الصلوة، باب آداب الصلوة، ص١٩٦، س٣.

٢- ج ١٨، كتاب الصلوة ، باب الحث على المحافظة على الصلوات، ص٥٠،س٢٦، وقال بعده «بيان - أكثر تلك الاخبار ظاهرها ان المراد بها وقت الفضيلة» اقول : نقله من ثواب الاعمال ايضاً وفيه بدل «لم يزك عمله» «لم تزك سائر اعماله» وقال فى باب الحث على المحافظة على الصلوات (ص٥٢،س٢):اسرار الصلوة عن ابى جعفر(ع) قال : ان اول مايحاسب به العبد الصلوة فان قبلت قبل ما سواها ، ان الصلوة اذا ارتفعت فى وقتها رجعت الى صاحبها و هى بيضاء مشرقة تقول حفظتنى حفظك الله، واذا ارتفعت فى غير وقتها بغير حدودها رجعت الى صاحبها وهى سوداء مظلمة تقول: «ضيعتنى ضيعك الله» بيان- «رجعت الى صاحبها» الرجوع اما فى الاخرة وهو اظهر، اوفى الدنيا بعد الثبت فى ديوان عمله اما برجوع حاملها من الملائكة او الكتاب الذى اثبتت فيه ولايبعد ان يكون الرجوع والقول استعارة تمثيلية شبه الصلوة الكاملة وما يعود بها على صاحبها من النفع والبركة بالذى يذهب ويرجع ويقول هذا القول و كذا الصلوة الناقصة والله يعلم»

۱۱ ــ عنه، عن البرقی ، عن صفوان بن یحیی، عن هارون بن خارجة ، عن أبی بصیر، عن أبی عبدالله علیه السلام، قال: الصلوة و کّل بها ملك لیس له عمل غیرها فاذا فرغ منها قبضها ثمّ صعد بها فان کانت ممّا یقبل قبلت وان کانت ممّا لایقبل قیل: ردّها علی عبدی فیأتی بها حتّی یضرب بها وجهه ثمّ یقول: أف ّ لك مایزال لك عمل یعیینی

وفی روایة عبدالله بن میمون القدّاح ، عن أبی عبدالله علیه السلام، قال : أبصر علیّ بن أبی طالب صلوات الله علیه رجلاً ینقر بصلوته فقال: منذ کم صلّیت بهذه الصلوة ؟ـ فقال له الرّجل: منذ کذا و کذا، فقال : مثلك عندالله کمثل الغراب اذا ما نقر، لومتّ متّ علی غیر ملّة أبی القاسم محمّد صلوات الله علیه و آله؛ ثمّ قال علیّ علیه السلام :انّ أسرق النّاس من سرق صلوته .(۱)

۱۲ــ وعنه، عن محمّد بن علیّ ، عن فضّال، عن سعید بن غزوان، عن اسماعیل بن أبی زیاد، عن أبی عبدالله علیه السلام، قال: قال رسول الله صلّی الله علیه و آله : لایزال الشّیطان هائباً لابن آدم ذعراً منه ماصلّی الصّلوات الخمس لوقتهنّ .(۲)

٤ـ عقاب من نظر الی امرأة وهو فی الصلوة

۱۳ ــ عنه ، عن ادریس بن الحسن، قال : قال یونس بن عبدالرّحمن ، قال أبو عبدالله علیه السلام: من تأمّل خلف امرأة فلاصلوة له.(قال یونس اذا کان فی الصلوة.)(۳)

٥ـ عقاب من صلی و به بول أو غائط

۱٤ ــ عنه، عن محمّد بن علیّ ، عن عیسی بن عبدالله العمریّ ،عن أبیه، عن جدّه، عن علیّ بن أبی طالب صلوات الله علیه ،عن النّبیّ صلّی الله علیه و آله، قال: لایصلّی أحدکم

۱ـ ج۱۸، کتاب الصلوة ، باب آداب الصلوة، ص۲۰۲، س٦ مصرحاً بکونه فی ثواب الاعمال أیضاً و اما الجزء الثانی ففی « باب آداب الصلوة » (ص۱۹٦، س۱۰).وفیه بدل « یعیینی » « یعنتنی »

۲ـ ج۱۸، کتاب الصلوة، باب الحث علی المحافظة علی الصلوات ص٤۸، س۳٤. وفی آخره ایضاً « فاذا ضیعهن اجترأ علیه فأدخله فی العظائم » وقال بعد نقله من مجالس الصدوق ایضاً: « **بیان**ـ قال الجوهری : ذعرته اذعره ذعراً افزعته والاسم الذعر بالضم وقد ذعر فهو مذعور. وفی النهایة « فیه: « لایزال الشیطان ذاعراً من المؤمن » ای ذاذعر و خوف، اوهو فاعل بمعنی مفعول ای مذعور »

۳ـ ج ۱۸ ، کتاب الصلوة ، باب مایجوز فعله فی الصلوة و مالایجوز ، ص۲۱۱، س ۳٤. و فی بعض النسخ بدل « خلف » « خلق » و قال بعده : « **بیان** ـ حمل علی نفی الکمال ».

وبه أحدالعصرين يعنى البول والغائط (١).

١٥ ـ وعنه، عن البرقي، أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي-عبدالله عليه السلام، قال: لاصلوة لحاقن وحاقنة وهو بمنزلة من هو في ثوبه (٢).

٦ ـ عقاب من أخر صلوة العصر

١٦ ـ عنه، عن أبيه البرقي، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن محمّدبن هارون، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام، يقول: من ترك صلوة العصر غير ناس لها حتّى تفوته وتره الله أهله وماله يوم القيامة (٣).

١٧ ـ وعنه، عن محمّدبن علي، عن حنّان بن سدير، عن أبي سلام العبدي، قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام، فقلت له ماتقول في رجل يؤخّر الصلوة متعمّداً؟ ـ قال لي: يأتي هذا يوم القيامة موتوراً أهله وماله، قال: فقلت: جعلت فداك، وان كان من أهل الجنّة؟ ـ قال نعم، قلت: فما منزلته في الجنّة موتوراً أهله وماله؟ ـ قال يتضيّف أهلها ليس له فيها منزل (٤).

١٨ ـ وعنه، عن محمّدبن علي، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن أبي-بصير، قال: قال أبو جعفر عليه السلام، ماخدعوك عن شيء فلا يخدعوك في العصر، صلّها والشّمس بيضاء نقيّة فانّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: الموتور أهله وماله المضيّع لصلوة العصر، قلت: وما الموتور أهله وماله؟ ـ قال: لايكون له في الجنّة أهل ولا مال، قلت: وما تضييعها؟ ـ قال يدعها والله حتّى تصفرّ الشّمس وتغيب. (٥)

---

١ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب من لاتقبل صلوته ومانهى عنه في الصلوة، ص٣١٦، س١٤، قائلاً بعد نقله من معاني الاخبار ايضا: «بيان ـ في المعاني «العقدين» بدل «العصرين» اي مايعقده في بطنه ويحبسه، وما في المحاسن اظهر؛ قال الفيروزآبادي: العصر الحبس وفي ـ الحديث «امر بلالاً ان يؤذن قبل الفجر ليعتصر معتصرهم، اراد قاضي الحاجة».

٢ ــ نقله بعد بيان الخبر الذي سبق ذكره بلافاصلة وقال بعد نقله «**توضيح** ـ الخبر محمول على المبالغة في نفي الفضل والكمال، قال في المنتهى بعد ايراد هذه الصحيحة: المراد بذلك نفي الكمال لا الصحة، ثم نقل الاجماع على انه ان صلى كذلك صحت صلوته، ونقل عن مالك وبعض العامة القول بالاعادة» اقول: في ماعندنا من نسخ المحاسن بدل «ثوبه» «نومه» بخلاف البحار فان فيه كما في المتن.

٣ و٤ و٥ ــ ج ١٨؛ كتاب الصلوة «باب وقت فريضة الظهرين ونافلتهما» (ص ٥٣، س٨ وس٥) ونقل الاول والثاني من ثواب الاعمال ايضاً وقال بعد نقل الثاني: «**بيان** ـ

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٧ـ عقاب من نام عن العشاء

١٩ ـ عنه، عن أحمدبن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن النّضر بن سويد، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ملك موكّل يقول: من نام عن العشاءِ الى نصف الليل فلا انام الله عينيه(١).

٨ـ عقاب من ترك الجماعة

٢٠ ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعري، عن القدّاح، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: اشترط رسول الله صلى الله عليه و آله على جيران المسجد شهود الصلوة وقال لينتهيّن أقوام لا يشهدون الصلوة أو لآمرنّ مؤذّناً يؤذّن ثمّ يقيم ثمّ آمر رجلاً من أهل بيتي و هو علي (عليه السلام) فليحرقنّ على أقوام بيوتهم بحزم الحطب لا يأتون الصلوة(٢).

٢١ ـ عنه، عن الوشّاء، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: صلّى رسول الله صلى الله عليه و آله الفجر فلمّا انصرف أقبل بوجهه على أصحابه فسأل عن أناس هل حضروا الصلوة؟ ـ قالوا: لا يارسول الله، قال: أغيّب هم؟ ـ قالوا لا يا رسول الله؟ ـ فقال: أما انّه ليس من صلوة أشدّ على المنافقين من هذه الصلوة و العشاء. و في رواية زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المؤمنين من غير علّة فلا صلوة له وفي رواية محمّدبن علي الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام،

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

قال في القاموس: ضفته اضيفه ضيفاً وضيافة بالكسر نزلت عليه ضيفاً كتضيفته» وقال ره ، ايضاً قبيل ذلك (ص ٥٢ ، س ٣٥) . بعد نقل حديث عن العلل يقرب مضمونه من الحديث الثالث «بيان ـ الظاهر ان الوا وبمعنى او كما في الفقيه وروى نحوه محيي السنة من محدثي العامة و نقل عن الخطائي : ان معنى وترنقص وسلب فبقى وتراً بلا اهل ولامال، يريد فليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما، وقيل: الوتر اصله الجناية فشبه مايلحق هذا الذي يفوته العصر بما يلحق الموتور من قتل حميمه او اخذماله .»

١ ـ ج١٨ ، كتاب الصلوة ، باب وقت العشائين ، ص٦٠ ، س٧

٢ ـ ج١٨ ، كتاب الصلوة ، باب فضل الجماعة وعللها ، ص٦١٢ ، س٣٥ **اقول**: حرف المحاسن هنا في النسخ المطبوعة من البحار «بالمجالس» فلاتغفل ونقل هذا الحديث ايضاً من المجالس و ثواب الاعمال كنالبيه لكن مع اختلاف يسير في بعض العبارات.

قال: من خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربق الايمان من عنقه. وفي رواية أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من سمع النّداء من جيران المسجد فلم يجب فلاصلوة له(١)

٩ ـ عقاب من ترك الجمعة

٣٢ ـ عنه، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم، قالا: سمعنا أباجعفر محمّد بن علي عليه السلام يقول: من ترك الجمعة ثلاثاً متوالية بغير علّة طبع الله على قلبه(٢).

٣٣ ـ عنه، عن أبي محمّد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز و فضيل، عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام، قال: صلوة الجمعة فريضة، والاجتماع اليها فريضة مع الامام، فان ترك من غير علّة ثلاث جمع متوالية ترك ثلاث فرائض، ولايدع ثلاث فرائض من غير علّة الا منافق(٣).

---

١ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب فضل الجماعة وعللها، ص٦١٣، س ٢ و٢١ و٣٢ و٣٣ اقول: قال: بعد قوله «من عنقه»: «**بيان** ـ الظاهر ان المراد هنا ترك امام الحق وان أمكن شموله لترك الجماعة ايضاً» ونقل الجزء الاول والثاني من ثواب الاعمال ومجالس الصدوق ايضاً كما في المتن

٢ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب وجوب صلوة الجمعة وفضلها، ص٧٢٤، س١٩ وقال بعد نقله «**بيان** ـ هذا الخبر مع صحته يدل على عموم وجوب الجمعة في جميع الازمان لعموم كلمة «من» وفيه من المبالغة والتأكيد مالا يخفى اذ الطبع والختم مما شاع استعماله في الكتاب والسنة في الكفار والمنافقين الذين لامتناعهم من قبول الحق وتعصبهم في الباطل كأنه ختم على قلوبهم فلا يمكن دخول الحق فيه، او هو بمعنى الرين الذي يعلو المرآة والسيف اي لاينطبع في قلوبهم صورة الحق كما قال تعالى: «بل طبع الله عليها بكفرهم» وقال سبحانه «بل ران على قلوبهم ماكانوا يكسبون» والتخصيص بالثلاثة لترتب مايشبه الكفر لاينا في كون الترك مرة واحدة معصية، وظاهر أن المواظبة على المكر وهات لايصير سبباً لمثل هذا التهديد البليغ»

٣ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، باب وجوب صلوة الجمعة وفضلها، ص٧٢٢، س٣٢ ونقله من ثواب الاعمال ايضاً مع زيادة وهي «وقال (ع): من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له» وقال بعد نقله: «**بيان** ـ هذا الحديث الصحيح صريح في وجوب الجمعة

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

١٠ـ عقاب من ترك صلوة الليل

٢٤ـ عنه، عن الوشاء، عن العلا بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، وعن أبي عبدالله عليه السلام قال: ما من عبد الاّ وهو يتيقّظ مرّة أو مرّتين في الليل أو مراراً، فان قام والاّ فحج الشيطان فبال في أذنه، ألا يرى أحدكم اذا كان منه ذلك قام ثقيلا و كسلان (١).

٢٥ ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن خضر أبي هاشم، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ للّيل شيطاناً يقال له الزّهاء فاذا استيقظ العبد و اراد القيام الى الصلوة قال له ليست ساعتك، ثمّ يستيقظ مرّة أخرى، فيقول له: لم يأن لك، فما يزال كذلك يزيله ويحبسه حتّى يطلع الفجر، فاذا طلع الفجر بال في اذنه ثمّ انصاع يمصع بذنبه فخرا و يصيح (٢).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

و باطلاقه بل عمومه شامل لزمان الغيبة و معلوم ان الظاهر من الامام في مثل هذا المقام امام الجماعة وقد عرفت انه لامعنى لاخذ الامام او نائبه في حقيقة الجمعة، و العهد انما يعقل الحمل عليه اذا ثبت عهد و دلت عليه قرينة و ههنا مفقود، وحمل مثل هذا التهديد العظيم على الكراهة او ترك المستحب في غاية البعد، ولايحمل عليه الا مع معارض قوى وههنا غير معلوم كماستعرف»

١ -- ج ١٨ ، كتاب الصلوة، باب اصناف الناس في القيام عن فرشهم ، ص ٥٦١، س ١ وقال بعد نقله : « **بيان** ـ قال في النهاية: فيه « بال قائماً ففحج رجليه» اى فرقهما وباعدما بينهما و الفحج تباعد ما بين الفخذين، وقال: فيه « من نام حتى اصبح فقد بال الشيطان في اذنه» قيل معناه سخر منه وظهر عليه حتى نام عن طاعة الله قال الشاعر : « بال سهيل في الفضيخ ففسد » اى لما كان الفضيخ يفسد بطلوع سهيل كان ظهوره عليه مفسداً له، وفي حديث آخر عن الحسن مرسلا «ان النبي (ص) قال: فاذا نام شغر الشيطان برجله فبال في اذنه» وحديث ابن مسعود « كفى بالرجل شراً ان يبول الشيطان في اذنه» وكل هذا على سبيل المجاز و التمثيل انتهى وقيل: تمثيل لتثاقل نومه وعدم تنبهه بصوت المؤذن بحال من بيل في اذنه و فسد حسه، وقال القاضي عياض: « لا يبعد كونه على ظاهره وخص الاذن لانها حاسة الانتباه انتهى وقال الشيخ البهائى: الفحج بالحاء المهملة و الجيم نوع من المشى ردى و هو ان يتقارب صدر القدمين و يتباعد العقبان وهو كناية عن سوء الجيئة ورداءتها كما ان البول في الاذن كناية عن تلاعب الشيطان انتهى وما ذكرناه اولا انسب ».

٢ — ج ١٨، كتاب الصلوة ، باب اصناف الناس في القيام عن فرشهم ص ٥٦١، س ١٣ وقال بعد نقله :« **روضة الواعظين** ـ عن الباقر و الصادق عليهما السلام مثل الخبرين (يريد به هذا الخبر وماسبقه بلافصل) **بيان** ـ قال الفيروزآبادى انصاع انفتل راجعاً مسرعاً، و قال: مصعت الدابة بذنبها حركته وضربت به».

١١ - عقاب من منع الزكوة

٣٦ - عنه، عن أبيه البرقي، عن خلف بن حمّاد، عن حريز، قال: قال أبوعبدالله عليه السلام، مامن ذي مال؛ ذهب ولافضّة، يمنع زكوته ماله الاّ حبسه الله يوم القيامة بقاع قفر، وسلّط عليه شجاعاً أقرع يريده وهو يحيد عنه، فاذا رأى أنه لاتتخلّص منه أمكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثمّ يصير طوقاً في عنقه و ذلك قول الله عزّ وجلّ «سيطوّقون ما بخلوابه يوم القيامة» وما من ذي مال؛ ابل أو بقر أو غنم، يمنع زكوته ماله الاّ حبسه الله يوم القيامة بقاع قفر تطأه كلّ ذات ظلف بظلفها و تنهشه كلّ ذات ناب بنابها، وما من ذي مال؛ نخل، أو كرم، أو زرع، يمنع زكوتها الاّ طوّقه الله ريعة أرضه الى سبع أرضين يوم القيامة (١).

٣٧ - عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن داود، عن أخيه عبدالله، قال: بعثني انسان الى أبي عبدالله عليه السلام زعم أنه يفزع في منامه من امرأة تأتيه قال: فصحت حتّى سمع الجيران، فقال أبوعبدالله عليه السلام: اذهب فقل: انّك لاتؤدّي الزّكوة، قال: بلى، والله انّي لأؤدّيها فقال: قل له: ان كنت تؤدّيها لا تؤدّيها الى أهلها في حديث له. و في رواية أبي بصير، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: من منع الزّكوة سأل الرّجعة عند الموت وهو قول الله تبارك وتعالى «ربّ ارجعون لعلّي أعمل صالحاً فيماتركت» (٢).

٣٨ - عنه، عن محمّد بن علي، عن موسى بن سعدان، عن عبدالله بن القاسم، عن مالك بن عطيّة، عن أبان بن تغلب، قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: دمان في الاسلام حلال لايقضي فيهما أحد بحكم الله حتّى يقوم قائمنا؛ الزّاني المحصن يرجمه، ومانع الزّكوة يضرب عنقه. وفي رواية أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من منع قيراطاً من الزّكوة فليمت ان شاء يهوديّاً أو نصرانيّاً. وقال أبوعبدالله عليه السلام: من منع الزّكوة في حيوته

---

١ — ج ٢٠، كتاب الزكوة، باب وجوب الزكوة وفضلها وعقاب تركها، ص ٦، س ١١، ونقله عن المعاني وثواب الاعمال ايضاً وفيه بدل «قفر» «قرقر» اقول: اورد بياناً ذكر فيه معنى القاع والقرقر ثم قال: «و يروى «بقاع قفر» و يروى «بقاع قرق» ثم اشار الى معنييهما

٢ — ج ٢٠، «باب وجوب الزكوة و فضلها وعقاب تاركها» (ص ٧، س ١٣).

طلب الكرّة بعد موته (١).

٢٩ـ عنه، عن البرقي، عن بعض أصحابه، قال: من منع قيراطاً من الزّكوة فما هو بمسلم ولا بمؤمن. وقال أبوعبدالله عليه السلام: ماضاع مال في برّ ولا بحر الاّ من منع الزّكوة. وقال: اذا قام القائم أخذ مانع الزّكوة فضرب عنقه (٢).

١٢ - عقاب من ترك الزكوة

٣٠ ـ عنه، عن عبدالعظيم بن عبدالله العلوي، عن الحسن بن علي، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله السلام، قال: تارك الزّكوة وقد وجبت له كما منعها وقد وجبت عليه. (٣)

١٣ - عقاب من ترك الحج

٣١ ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن موسى بن سعدان، عن الحسين بن أبي العلا، عن ذريح، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سمعته يقول: من مات ولم يحج حجّة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به، أو مرض لا يطيق معه الحجّ، أو سلطان يمنعه، فليمت يهوديّاً أو نصرانيّاً، وفي حديث ابن القداح عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: كان في وصيّة علي عليه السلام «لا تدعوا حجّ بيت ربّكم فتهلكوا» وقال: من ترك الحجّ لحاجة من حوائج الدّنيا لم تقض حتّى ينظر الى المحلّقين (٤).

٣٢ ـ عنه، عن ابن أبي محمّد النّوفلي، عن اسماعيل بن مسلم، عن أبي عبدالله، عن أبيه عليهما السلام انّ النّبي صلّى الله عليه وآله حمل جهازه على راحلته وقال: هذه حجّة لا رياء فيها ولا سمعة، ثمّ قال: من تجهّز وفي جهازه علم حرام لم يقبل الله منه الحجّ (٥).

١و٢ — ج ٢٠ «باب وجوب الزكوة وفضلها وعقاب تاركها» (ص٧، س٣ و٢ و٥)

٣— ج ٢٠، «باب اصناف مستحقي الزكوة واحكامهم» (ص١٨، س٢١).

٤— ج ٢١، «باب وجوب الحج وفضله وعقاب تركه» (ص٤، س ٣٤).

٥— ج٢١، «باب آداب التهيأ للحج» (ص٢٧، س٢٢). **اقول**: في بعض نسخ المحاسن بدل «علم» «عمل» ولم يذكر في النسخة المطبوعة من البحار هنا رمز الكتاب.

١٤ ـ عقاب من شك في رسول الله صلى الله عليه وآله

٣٣ ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من شكّ في الله وفي رسوله فهو كافر(١).

١٥ ـ عقاب من شك في أمير المؤمنين عليه السلام

٣٤ ـ عنه، عن عليّ بن عبدالله، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم الحضرميّ، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال أبو جعفر عليه السلام انّ الله عزّ وجلّ جعل عليّاً علماً بينه وبين خلقه ليس بينه وبينهم علم غيره، فمن تبعه كان مؤمناً، ومن جحده كان كافراً، ومن شك فيه كان مشركاً (٢).

٣٥ ـ عنه، عن محمّد بن حسّان السّلميّ، عن محمّد بن جعفر، عن أبيه، قال: عليّ عليه السلام باب الهدى، من خالفه كان كافراً، ومن أنكره دخل النّار. وفي رواية أبي حمزة، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: النّار كون ولاية عليّ، المنكرون لفضله، والمظاهرون أعداءه، خارجون عن الاسلام، من مات منهم على ذلك(٣)

٣٦ ـ عنه، عن أبن عمر الارمنيّ، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة البطائنيّ، عن الحسين بن أبي العلا، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: لو جحد أمير المؤمنين عليه السلام جميع من في الأرض لعذّ بهم الله جميعاً وأدخلهم النّار (٤).

٣٧ ـ عنه، عن اسماعيل بن مهران، قال: أخبرني أبي، عن اسحاق بن جرير البجليّ، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: جائني ابن عمّك كأنّه أعرابيّ مجنون، عليه ازار وطيلسان ونعلاه في يده، فقال لي: انّ قوماً يقولون فيك، فقلت له: ألست عربيّاً؟ ـ قال: بلى، فقلت: انّ ـ

---

١ و٢ ــ ج ١٥، الجزء الثالث «باب الشك في الدين والوسوسة» (ص١٢، س٣٦ و٣٧)
٣ ــ ج ١٥ ، الجزء الثالث «باب كفر المخالفين والنصاب» (ص١٣، س٢٨ و٣٣) و ايضاً ج٩ ، «باب حبه وبغضه صلوات الله عليه» (ص٤١٤، س٢٠) لكن الحديث الاخير فقط .
٤ ــ ج١٥، الجزء الثالث «باب كفر المخالفين والنصاب» (ص١٣، س٣١).

العرب لاتبغض عليّاً عليه السلام، ثمّ قلت له: لعلّك ممّن يكذّب بالحوض؟ أما والله لئن ابغضته ثمّ وردت عليه الحوض لتموتنّ عطشاً (١).

٣٨ـ عنه، عن محمّد بن حسّان السّلمي، عن محمّد بن جعفر، عن أبيه عليهما السلام، قال: نزل جبرئيل عليه السلام على النبّي صلّى الله عليه و آله، فقال: يا محمّد، السلام يقرءك السلام ويقول: «خلقت السّماوات السّبع ومافيهنّ، والأرضين السّبع وماعليهنّ، وما خلقت خلقاً أعظم من الرّكن والمقام، ولو أنّ عبداً دعاني منذ خلقت السّماوات والأرضين ثمّ لقيني جاحداً لولاية عليّ لاكببته في سقر» (٢).

١٦ ـ عقاب من أنكر آل محمد عليهم السلام حقهم وجهل أمرهم

٣٩ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الفضل بن صالح الأسديّ، عن محمّد بن مروان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من أبغضنا أهل البيت بعثه الله يهوديّاً، قيل: يارسول الله وان شهد الشّهادتين؟ ـ قال: نعم، انّما احتجب بهاتين الكلمتين عن سفك دمه، او يؤدّي الجزية وهو صاغر، ثمّ قال: من أبغضنا أهل البيت بعثه الله يهوديّاً، قيل: وكيف يارسول الله؟ ـ قال: ان أدرك الدّجال آمن به (٣).

٤٠ـ عنه، عن الوشّاء، عن كرام الخثعميّ، عن أبي الصّامت، عن معلّى بن خنيس، قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: يامعلّى لو أنّ عبداً عبدالله مائة عام مابين الرّكن والمقام يصوم النّهار و يقوم اللّيل حتّى يسقط حاجباه على عينيه وتلتقي تراقيه هرماً جاهلاً لحقّنا لم يكن له ثواب (٤).

٤١ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحكم بن مسكين، عن أبي سعيد المكاريّ،

---

١ ــ ج ٩، «باب حبه وبغضه صلوات الله عليه» (ص٤٠٧، س٢٢).

٢و٣ ــ ج ١٥، الجزء الثالث «باب كفر المخالفين والنصاب» (ص١٣، س٣٠ و٣٣)

٤ ــ ج ٧ «باب انه لاتقبل الاعمال الا بالولاية»، ص ٣٩٦، س ٦، وقال بعد نقله من ثواب الاعمال ايضاً «بيان - الترا قي العظام المتصلة بالحلق من الصدر، والتقاؤها كناية عن نهاية الذبول والدقة والتجفف»

• عن رجل ، عن أبى عبدالله عليه السلام ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام: أصبح عدوّنا على شفا حفرة من النّار وكان شفا حفرة قد انهارت به فى نار جهنّم فتعساً لأهل النار مثواهم، انّ الله عزّ وجلّ: «يقول بئس مثوى المتكبّرين» ومامن أحد نقص عن حبّنا الخير يجعله الله عنده (١).

٤٢ـ عنه، عن ابن فضّال، عن المثنّى، عن اسماعيل الجعفرىّ، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: لايبغضنا أحد الاّ بعثه الله يوم القيامة أجذم (٢).

٤٣ ـ عن محمّد بن علىّ، عن ابن أبى نجران، عن عاصم، عن أبى حمزة، قال: قال لنا علىّ بن الحسين عليهما السلام: اىّ البقاع أفضل ؟ـ فقلت: الله ورسوله وابن رسوله أعلم، فقال: انّ أفضل البقاع مابين الرّكن والمقام، و لو أنّ رجلاً عمّر ما عمّر نوح فى قومه؛ ألف سنة الاّ خمسين عاماً يصوم النّهار و يقوم اللّيل فى ذلك المكان ولقى الله بغير ولايتنا لم ينفعه شيئاً (٣) .

٤٤ـ عنه، عن محمّد بن علىّ وعلىّ عبدالله، عن ابن فضال، عن علىّ بن عقبة، عن خالد، عن ميسر، قال: كنت عند أبى جعفر عليه السلام، وفى الفسطاط نحو من خمسين رجلاً فجلس بعد سكوت منّا طويلا فقال: مالكم ترون أنى نبىّ الله؟ لاوالله ما أنا كذلك ولكن لى قرابة من رسول الله صلّى الله عليه وآله و ولادة؛ فمن وصلها وصله الله، ومن أحبّها أحبّه الله، ومن حرمها حرمه الله، أتدرون اىّ البقاع أفضل عندالله منزلة، فلم يتكلّم

---

١ ـ ج٧ «باب ذم مبغضهم » (ص ٤٠٩، س ١٨) وقال بعد نقله « **بيان** - « مثواهم » اى فى مثواهم ، او بدل اشتمال لاهل النار » وفيه بدل « نقص » « يقصر » وبدل « يجعله » « جعله »

٢ ـ ج ٧ باب ذم مبغضهم و انه كافر حلال الدم » ص ٤٠٨ ، س ٣٧ وقال بعد نقله من ثواب الاعمال أيضاً: « **بيان** ـ قوله (ع): «اجذم» اى مقطوع اليد، اومتهافت الاطراف من الجذام، اومقطوع الحجة وسيأتى مزيد توضيح له » **اقول**: سينقل مزيد توضيح منه له فى هذا الكتاب فى ذيل ص ٩٤ و ٩٥ .

٣ ـ ج ٧ « باب انه لاتقبل الاعمال الابالولاية » ص ٣٩٥ ، س ١٢ ونقله من امالى ابن الشيخ وثواب الاعمال ايضاً.

منّا أحد وكان هو الرّادّ على نفسه فقال: ذاك مكّة الحرام الّتى رضيها الله لنفسه حرماً وجعل بيته فيها، ثمّ قال: أتدرون اىّ بقعة فى مكّة أفضل عندالله حرمة؟ فلم يتكلّم منّا أحد، فكان هو الرّادّ على نفسه فقال: ذاك المسجد الحرام، ثمّ قال: أتدون أىّ البقعة فى المسجد الحرام أعظم حرمة عندالله؟ فلم يتكلّم منّا أحد، فكان هو الرّادّ على نفسه، فقال: ذاك بين الرّكن والحجر الأسود وذلك باب الكعبة، وذلك حطيم اسماعيل، الّذى كان يزوّد فيه غنيماته ويصلّى فيه؛ والله لو أنّ عبداً صفّ قدميه فى ذلك المكان قائم اللّيل مصلّياً حتّى يجيئه النّهار، وصائم النّهار حتّى يجيئه اللّيل، ثمّ لم يعرف لنا حقّنا وحرمتنا أهل البيت لم يقبل الله منه شيئاً أبداً (١).

١٧ - عقاب من لم يعرف امامه

٤٥ - عنه، عن اسماعيل بن مهران، عن رجل، عن أبى المعزا، عن ذريح، عن أبى حمزة، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: منّا الامام المفروض طاعته، من جحده مات يهوديّاً أو نصرانيّاً، والله ما ترك الله الأرض منذ قبض الله آدم الاّ وفيها امام يهتدى به الى الله حجّة على العباد، من تركه هلك، ومن لزمه نجا حقّاً على الله (٢).

٤٦ - عنه، عن عبدالعظيم بن عبدالله وكان مرضيّاً، عن محمّد بن عمر، عن حمّاد بن عثمان، عن عيسى بن السّرىّ أبى اليسع، قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من مات لا يعرف امامه مات ميتة جاهليّة؟ قال أبو عبدالله عليه السلام: أحوج ما يكون العبد الى معرفته اذا بلغ نفسه هذه، (وأشار الى صدره يقول:) لقد كنت على أمر حسن (٣).

٤٧ - عنه، عن محمّد بن علىّ بن محبوب، عن العلا بن رزين، عن محمّد بن مسلم؛ قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: انّ من دان الله بعبادة يجهد فيها نفسه بلا امام عادل من الله، فانّ سعيه غير مقبول وهو ضالّ متحيّر، ومثله كمثل شاة لا راعى لها

---

١ - ج ٧، «باب انه لا تقبل الاعمال الا بالولاية» (ص ٣٩٦، س ١٥) مع اختلاف يسير.

٢ و ٣ - «باب وجوب معرفة الامام» ص ١٨، س ٢٨ و س ٢٤، وقال بعد نقل الخبر الثانى «بيان - «أحوج» مبتدأ مضاف الى «ما» وهى مصدرية و «تكون» تامة ونسبة الحاجة الى المصدر مجاز والمقصود نسبتها الى فاعل المصدر باعتبار بعض احوال وجوده و «الى معرفة» متعلق باحوج و «اذا» ظرف و هو خبر «احوج».

ضلّت عن راعيها وقطيعها فتاهت ذاهبة وجائية يومها، فلمّا أن جنّها اللّيل بصرت بقطيع غنم مع راعيها فجاءت اليها فباتت معها في ربضتها متحيّرة تطلب راعيها وقطيعها فبصرت بسرح قطيع غنم آخر فعمدت نحوه وحنّت اليها فصاح بها الرّاعي الحقي بقطيعك فانّك تائهة متحيّرة قد ضللت عن راعيك وقطيعك فهجمت ذعرة متحيّرة لا راعي لها يرشدها الى مرعاها او يردّها فبيناهي كذلك اذا اغتنم الذئب ضيعتها فأكلها، وهكذا يا محمّد بن مسلم من أصبح من هذه الأمّة ولا امام له من الله عادل أصبح تائهاً متحيّراً، ان مات على حاله تلك مات ميتة كفر ونفاق واعلم يا محمّد أنّ أئمّة الحقّ وأتباعهم على دين الله الى آخره (١).

١٨ - عقاب من اتخذ اماماً من الله امام جور

٤٨ - عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحسن بن محبوب، عن العلا بن رزين، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول انّ أئمّة الجور وأتباعهم لمعزولون عن دين الله والحق، قد ضلّوا بأعمالهم الّتي يعملونها «كرماد اشتدّت به الرّيح في يوم عاصف لا يقدرون على شيء ممّا كسبوا ذلك هو الضّلال البعيد» (٢).

٤٩ - عنه، عن أبيه، عن القاسم الجوهريّ، عن الحسين بن أبي العلا، عن العزرمي عن أبيه، رفع الحديث الى رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: من أمّ قوماً وفيهم أعلم منه أو أفقه منه لم يزل أمرهم في سفال الى يوم القيامة (٣).

---

١ - ج ٧ «باب وجوب معرفة الامام وانه لا يعذر الناس بترك الولاية» (ص ١٨، س ٣٢)

٢ - ج ٧ «باب عقاب من ادعى الامامة بغير حق» ص ٢٠٩ (س ٥)

٣ - ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب احكام الجماعة» (ص ٦٢٩، س ٣٧) وقال بعد نقله من ثواب الاعمال والعلل والسرائر ايضاً: «بيان - قوله «أو افقه» الترديد من الراوي وهذا الخبر ايضاً (يشير به الى احتمال ذكره فيما سبق) يحتمل الاما متين وعلى احدا لوجهين فيه حث عظيم على تقديم الا علم، قال في الذكرى: قول ابن ابي عقيل بمنع امامة المفضول بالفاضل ومنع امامة الجاهل بالعالم، ان اراد به الكراهية فحسن، وان اراد به التحريم امكن استناده الى ان ذلك يقبح عقلا وهو الذي اعتمد عليه محققو الاصوليين في الامامة الكبرى ولقول الله جل اسمه «أفمن يهدي الى الحق أحق ان يتبع أمن لا يهدي فما لكم كيف تحكمون» ولخبر أبي ذر وغيره، ثم قال: واعتبر ابن الجنيد في ذلك الاذن، ويمكن حمل كلام ابن ابي عقيل عليه، والخبران يحملان على ايثار المفضول من حيث هو مفضول ولاريب في قبحه ولا يلزم من عدم جواز ايثاره عليه عدم جواز اصل امامته وخصوصاً مع اذن الفاضل واختياره» اقول: وفيه بدل «في سفال» «الى سفال»

٥٠ـ عنه، عن أحمدبن محمّدبن أبی نصر، عن عبدالله بن بكير، عن محمّدبن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: أربع من قواصم الظّهر؛ منها امام يعصی الله و يطاع أمره (١).

٥١ ـ عنه، عن أبی محمّد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السّجستانی، عن أبی جعفر عليه السلام، قال: قال الله تبارك و تعالی: «لأعذّبنّ كلّ رعيّة فی الاسلام أطاعت اماماً جائراً ليس من الله وان كانت الرعيّة فی أعمالها برّة تقيّة، ولأعفونّ عن كلّ رعيّة فی الاسلام أطاعت اماماً هادياً من الله، وان كانت الرّعيّة فی أعمالها ظالمة مسيئة (٢)

١٩ـ عقاب من نكث صفقة الامام

٥٢ ـ عنه، عن عبدالله بن علیّ العمری، عن علیّ بن الحسن، عن علیّ بن جعفر، عن أخيه موسی بن جعفر، عن علیّ عليهم السلام، قال: ثلاث موبقات؛ نكث الصّفقه، و ترك السّنّة، و فراق الجماعة. قال أبو عبدالله عليه السلام: من نكث صفقة الامام جاء الی الله أجذم (٣).

١و٢ — ج٧ «باب عقاب من ادعی الامامة بغير حق» (ص٢٠٩، س٥،٧)

٣ — ج ١ـ «باب البدعة والسنة والفريضة والجماعة والفرقة» الخبر الاول فی ص١٥١ (س٣٥) و قال بعد نقله: «**بيان**ـ نكث الصفقة نقض البيعة وانما سميت البيعة صفقة لان المتبايعين يضع احدهما يده فی يد الاخر عندها» واما الخبر الثانی فنقله فی ص١٥٢، س٧، مع هذه الزيادة قبله: «ابن فضال عن ابی جميلة، عن محمد بن علی الحلبی عن ابی عبدالله (ع) قال من خلع جماعة المسلمين قد رشبر خلع ربق الاسلام من عنقه» وقال بعده: «**بيان**ـ الخلع هنا مجاز كانه شبه جماعة المسلمين عند كونه بينهم بثوب شمله والمراد المفارقة، ويحتمل ان يكون اصله «فارق» فصحف كما فی الكافی وورد كذلك فی اخبار العامة أيضاً قال الجزری: فيه «من فارق الجماعة قدر شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه» مفارقة الجماعة ترك السنة واتباع البدعة و «الربقة» فی الاصل عروة فی حبل تجعل فی عنق البهيمة او يدها تمسكها فاستعارها للاسلام يعنی ما يشد المسلم به نفسه من عری الاسلام او حدوده واحكامه واوامره و نواهيه، ويجمع الربقة علی ربق مثل كسرة و كسر و يقال للحبل الذی فيه الربقة ربق وتجمع علی رباق وارباق وقال فيه: من تعلم القرآن ثم نسيه لقی الله يوم القيامة وهو اجذم» ای مقطوع اليد من الجذم ای القطع ومنه حديث علی (ع) «من نكث بيعته لقی الله وهو اجذم ليست له يد» قال القتيبی: الاجذم هنا الذی ذهبت اعضاؤه كلها و ليست اليد اولی بالعقوبة من باقی الاعضاء، يقال رجل أجذم

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٢٠ ـ عقاب من ترك الصلوة على النبى صلى الله عليه وآله

٥٣ ـ عنه، عن محمّدبن علىّ، عن مفضّل بن صالح الاسدىّ عن محمّدبن هارون، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: اذا صلّى أحدكم ولم يذكر النّبىّ (ص) فى صلوته سلك بصلوته غير سبيل الجنّة؛ وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله :من ذكرت عنده فلم يصلّ علىّ فدخل النّار فأبعده الله. وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله:من ذكرت عنده فنسى الصّلوة علىّ أخطأ به طريق الجنّة (١).

٢١ـ عقاب من رغب عن قراءة قل هو الله احد

٥٤ ـ عنه، عن اسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علىّ البطائنىّ، عن أبى عبدالله المؤمن، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد ، قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من مضت به ثلاثة أيّام ولم يقرأ «قل هو الله أحد» فقد خذل ونزع ربقة الايمان من عنقه، وان مات فى هذه الثلاثة أيّام كان كافراً بالله العظيم . وفى رواية اسحاق بن عمّار قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من مضت له جمعة لم يقرأ فيها بقل هو الله أحد

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

ومجذوم اذا تهافتت اطرافه من الجذام وهو الداء المعروف وقال الجوهرى: «لا يقال للمجذوم اجذم» وقال ابن الانبارى رداً على ابن قتيبة: «لو كان العقاب لا يقع الا بالجارحة التى باشرت المعصية لما عوقب الزانى بالجلد والرجم فى الدنيا وبالنار فى الاخره» وقال ابن الانبارى: «معنى الحديث انه لقى الله وهو أجذم الحجة لا لسان له يتكلم ولا حجة فى يده وقول على «ع»: ليست له يداى لا حجة له، وقيل معناه لقيه منقطع السبب ويدل عليه قوله (ع) «القرآن سبب بيد الله وسبب بأيديكم فمن نسيه فقد قطع سببه» وقال الخطابى، «معنى الحديث ماذهب اليه ابن الاعرابى وهو ان من نسى القرآن لقى الله خالى اليد من الخير أصفرها من الثواب فكنى باليد عما تحويه وتشتمل عليه من الخير» قلت و فى تخصيص على «ع» بذكر اليد معنى ليس فى حديث نسيان القرآن لان البيعة تباشرها اليد من بين الاعضاء وهو ان المبايع يده فى يد الامام عند عقد البيعة واخذها عليه »

١ ـــ ج١٩، كتاب الدعاء «باب فضل الصلوة على النبى (ص)» (ص٧٦، س٣٠) مع زيادة « فى صلوته » بعد كلمة « النبى » و فيه ايضاً كبعض نسخ هذا الكتاب «خطىء به » بدل «اخطأ به» .

ثمّ مات مات على دين أبى لهب (١).

٥٥ـ عنه، عن الحسن علىّ البطائنى، عن صندل، عن هارون بن خارجة، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: من أصابه مرض أو شدّة فلم يقرأ فى مرضه أو شدّته «قل هو الله أحد» ثمّ مات فى مرضه أو شدّته ألتى نزلت به فهو فى النّار (٢)

٥٦ ـ عنه، عن الحسن بن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم؛ قال: سمت أباعبدالله عليه السلام يقول: من مضى به يوم واحد صلّى فيه خمسين ركعة ولم يقرأ فيها بقل هو الله احد قيل له: ياعبدالله لست من المصلّين (٣).

٢٢ـ عقاب من نسى القرآن

٥٧ ـ عنه، عن محمّد بن على، عن ابن فضّال، عن أبى المعزا، عن أبى بصير، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من نسى سورة من القرآن مثّلت له فى صورة حسنة ودرجة رفيعة فى الجنّة فاذا رآها قال: من أنت؟ ما أحسنك! ليتك لى، فتقول: أما تعرفنى؟ أنا سورة كذا و كذا، لو لم تنسنى لرفعتك الى هذا المكان (٤)

٢٣ عقاب من تهاون بأمر الله

٥٨ ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعرى، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبى عبدالله عليه السّلام، قال: قال: ايّاكم والغفلة فانّه من غفل فانّما يغفل على نفسه، وايّاكم والتّهاون بأمر الله فانّ من تهاون بأمر الله أهانه الله يوم القيامة (٥)

١و٢و٣ ـ ج١٩، كتاب القرآن «باب فضائل سورة التوحيد» (ص٨٥، س٨ وص٨٤ س١و٣، وص٨٣ س٣٧) لكن مع اختلاف يسير مع مافى المتن وسببه انه نقلها من كتب اخرى ايضاً واكتفى فى نقل متن الحديث بعبارة بعضها وهذا هو سر الاختلاف فى غالب الموارد فتفطن.

٤ ـ ج ١٩، كتاب القرآن «باب ثواب تعلم القرآن وتعليمه و عقاب من حفظه ثم نسيه» (ص٤٩، س١٧)

٥ ـ ج ١٥، الجزء الثالث «باب الاستخفاف بالدين والتهاون بأمر الله» (ص٣٤، س٣٠).

٢٤ـ عقاب من أتى الله من غير بابه

٥٩ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن صفوان بن يحيى، عن اسحاق بن غالب، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال انّ حبراً من أحبار بني اسرائيل عبدالله حتّى صار مثل الخلال، فأوحى الله الى نبيّ من أنبيائه في زمانه: قل له: «وعزّتي وجلالي وجبروتي لو انّك عبدتني حتّى تذوب كما تذوب الا لية في القدر ماقبلت منك حتّى تأتيني من الباب الذي أمرتك.» (١)

٢٥ـ عقاب من حقر مؤمناً وأذله

٦٠ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن المثنّى، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: لاتحقروا مؤمناً فقيراً، فانّه من أحقر مؤمناً فقيراً واستخف به حقره الله، ولم يزل الله ماقتاً له حتّى يرجع عن محقرته أو يتوب. و قال: من استذلّ مؤمناً أو احتقره لقلّة ذات يده وافقره شهره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق. (٢)

٦١ ـ عنه، عن عليّ بن عبدالله، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن المعلّى بن خنيس، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال سمعته يقول: ليأذن بحرب منّي من أذلّ عبدي، وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن (٣).

٢٦ـ عقاب من شبع ومؤمن جائع

٦٢ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن سنان، عن فرات بن أحنف، قال: قال عليّ بن الحسين عليهما السلام: من بات شبعاناً وبحضرته مؤمن طاو، قال الله تبارك وتعالى:

---

١ ـ ج٧، «باب انه لاتقبل الاعمال الا بالولاية» (ص٣٩٦، س ٣) **اقول**: أورد(ره) بعد نقل مثله بعيد ذلك في هذه الصفحة من قصص الانبياء بياناً للباب المذكور في الحديث بهذه العبارة: «اى من طريق ولاية أنبياء الله و أوصيائهم و متابعتهم»

٢ و٣ ـ ج ١٥، كتاب العشرة «باب من أذل مؤمناً أو أهانه أو حقره» (ص١٥٦، س ٣٢ و ٢٧).

ملائكتي أشهد كم على هذا العبد انّي أمرته فعصاني وأطاع غيري فو كلته الى عمله، وعزّتي وجلالي لاغفرت له أبداً. وفي رواية حريز، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال الله عزّ و جلّ: ما آمن بي من أمسى شبعان و أخوه المسلم طاوي. وفي رواية الوصّافي عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: ما آمن بي من أمسى شبعاناً وأمسى جاره جائعاً. (١)

٢٧- عقاب من اكتسى ومؤمن عاري

٦٣- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن سنان، عن فرات بن أحنف، قال: قال عليّ بن الحسين عليهما السلام: من كان عنده فضل ثوب فعلم أنّه بحضرته مؤمن يحتاج اليه فلم يدفعه اليه أكبّه الله في النّار على منخريه (٢).

٢٨- عقاب من مشى في حاجة المؤمن ولم يناصحه

٦٤- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن أبي جميلة، عن أبي عبدالله عليه السلام يقول: من مشى في حاجة أخيه المسلم ثمّ لم يناصحه فيها كان كمن خان الله ورسوله وكان الله خصمه (٣)

٦٥- عنه، عن ادريس بن الحسن، عن مصبح بن هلقام، عن أبي بصير، عن أبي-عبدالله عليه السلام، قال: سمعته يقول: أيّما رجل من أصحابنا استعان به رجل من اخوانه في حاجة ولم يبالغ فيها بكلّ جهد فقد خان الله ورسوله و المؤمنين، قال أبو-بصير: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما تعني بقولك « والمؤمنين »؟- قال: من لدن أميرالمؤمنين (ع) الى آخرهم (٤).

---

١ و٢— ج ١٥، كتاب العشرة « باب اطعام المؤمن و سقيه و كسوته» ص ١١٠، س ٣٤ و٣٥ و٣١) أقول: في غالب النسخ بدل «فوكلته» «ووكلته» أو «وكلته» وبدل «عمله» «عامله» ثم ان الشبعان الوصفي، من حيث ان مؤنثه شبعى غير منصرف، و من حيث انها شبعانة منصرف، فلذا جاز فيه الوجهان كما يرى في المتن.

٣ و٤— ج ١٥، كتاب العشرة « باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده» (ص ١٦٤، س ٣٥ و ٣٧)

٢٩ـ عقاب من خذل مؤمناً

٦٦ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عيسى، عن ابراهيم بن عمر اليمانيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: مامن مؤمن يخذل أخاه وهو يقدر على نصرته الاّ خذله الله في الدّنيا والآخرة (١).

٣٠ـ عقاب من قال لمؤمن «أف» وأضمر له السوء وقال: «أنت عدوى.»

٦٧ ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن محمّدبن الفضيل، عن أبي حمزة الثّماليّ، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: اذا قال المؤمن لأخيه: «أفّ.» خرج من ولايته و اذا قال: «أنت عدوّي» كفر أحدهما؛ ولا يقبل الله من مؤمن عملاً وهو يضمر على المؤمن سوء (٢).

٣١ـ عقاب من استعان به المؤمن فلم يعنه

٦٨ ـ عنه، عن ادريس بن الحسن، عن يوسف بن عبدالرّحمن، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: أيّما رجل من شيعتنا أتاه رجل من اخوانه واستعان به في حاجة فلم يعنه وهو يقدر الاّ ابتلاه الله بأن يقضي حوائج عدوّ من أعدائنا يعذّبه الله عليه يوم القيامة. وفي رواية سدير عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله.(٣)

٦٩ـ عنه، عن سعدان بن مسلم، عن الحسين بن أنس، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من بخل بمعونة أخيه المسلم و القيام في حاجته ابتلي بمعونة من يأثم عليه ولا يؤجر (٤).

١ــ ج ١٥، كتاب العشرة «باب نصر الضعفاء والمظلومين واغاثتهم» (ص ١٢٤ س ١٩)

٢ــ ج ١٥، كتاب العشرة «باب من أذل مؤمناً او أهانه» (ص ١٥٦، س ٣٣)

٣ و ٤ ــ ج ١٥، كتاب العشرة «باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده» (ص ١٦٥، س ٢ و ٤). وفي بعض النسخ في الحديث الاخير بدل «من» «مامن عبد» وبدل «ابتلي» «الا ابتلي» و في غالبها «من بخل؛ الى آخر ما في المتن» اي مع وجود «الا» والظاهر أنه محرف و مصحف.

٣٢ - عقاب من طعن فى عين مؤمن

٧٠ - عنه، عن محمّد بن علىّ، عن ابن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن ربعى، عن الفضيل، قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: مامن انسان يطعن فى عين مؤمن الاّ مات بشرّ ميتة وكان يتمنّى ألاّ يرجع الى خير. وفى رواية المفضّل بن عمر، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: قال علىّ عليه السلام: انّ الله عزّوجلّ خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبريائه، فمن طعن على المؤمن أو ردّ عليه قوله فقد ردّ على الله فى عرشه، و ليس هو من الله فى شىء وانّما هو شرك الشّيطان (١).

٣٣ - عقاب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره

٧١ - عنه، عن محمّد بن علىّ، عن محمّد بن سنان، عن فرات بن أحنف، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: أيّما مؤمن منع مؤمناً شيئاً ممّا يحتاج اليه و هو يقدر عليه من عنده أو من عند غيره، أقامه الله يوم القيامة مسودّاً وجهه مزرقة عيناه مغلولة يداه الى عنقه، فيقال: هذا الخائن الّذى خان الله ورسوله، ثمّ يؤمر به الى النّار (٢).

٧٢ - عنه، عن محمّد بن سنان، عن يونس بن ظبيان، قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام: يا يونس من حبس حقّ المؤمن أقامه الله يوم القيامة خمس مائة عام على رجليه حتّى يسيل من عرقه أودية وينادى مناد من عند الله «هذا الظّالم الّذى حبس عن الله حقّه.» قال: فيوبّخ أربعين يوماً ثمّ يؤمر به الى النّار. وفى رواية المفضّل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أيّما مؤمن حبس مؤمناً عن ماله وهو يحتاج اليه لم يذق والله من طعام الجنّة ولا يشرب من الرّحيق المختوم (٣).

---

١ - ج ١٥، كتاب العشرة «باب من أذل مؤمناً أو أهانه» (ص ١٥٦، س ٢٩ و ٢٨ و ٣٥) الاان فيه بدل «ألا يرجع» «أن يرجع» وليس فيه فى الموضعين الذين أشير اليهما «قال على عليه السلام» ومع اختلاف يسير لا يضر بالمعنى

٢ - ج ١٥، كتاب العشرة «باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده اوعند غيره» (ص ١٦٤، س ٢٧) وأورده أيضاً فى ص ١٦٥ من الكافى مع بيان منه (ره) له.

٣ - (بجزئيه) ج ١٥، كتاب العشرة «باب الظلم وانواعه» (ص ٢٠٣، س ٢٣) وأورد (ره) له بياناً فى باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده (ص ١٦٦) بعد نقله من الكافى.

٣٤ـ عقاب من ربح على المؤمن

٧٣ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن محمّد بن سنان، عن فرات بن أحنف، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: ربح المؤمن على المؤمن ربا (١).

٣٥ـ عقاب من حجب المؤمن

٧٤ ـ عن محمّدبن علىّ، عن محمّدبن سنان، عن المفضّل بن عمر، قال: قال أبو-عبدالله عليه السلام، من كان بينه وبين المؤمن حجاب ضرب الله بينه وبين الجنّة سبعين ألف سور؛ مسيرة مابين السّور الى السّور مسيرة سبعين ألف عام (٢)

٣٦ـ عقاب من منع مؤمناً سكنى داره

٧٥ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل، قال: قال أبو-عبدالله عليه السلام: أيّما مؤمن كانت له دار فاحتاج مؤمن الى سكناها فمنعه ايّاها قال الله عزّ وجلّ: «ملائكتى بخل عبدى على عبدى بسكنى الدّنيا، و عزّتى و جلالى لايسكن جنانى أبداً» (٣).

٣٧ـ عقاب من باهت مؤمناً

٧٦ـ عنه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن ابن أبى يعفور، عن أبى-عبدالله عليه السلام، قال: من بهت مؤمناً أو مؤمنة بماليس فيه بعثه الله يوم القيامة فى طينة خبال حتّى يخرج ممّاقال، قلت: وما طينة خبال؟ ـ قال: صديد يخرج من فروج

---

١ ـ ج ٢٣، «باب مانهى عنه من أنواع البيع والربح على المؤمن» (ص٢٢، س٣٢).

٢ ـ ج١٥، كتاب العشرة «باب من حجب مؤمناً» (ص١٦٩، س٦) مع اختلاف مع ما فى المتن وأورد(ره) له بياناً بعد نقل مثله من الكافى (ص١٦٩، س١٠) **اقول:** لغالب تلك الاخبار بيانات منه(ره) تركنا الاشارة الى أكثرها خوفاً من الاطناب فمن أرادها فليطلبها من مظانها من البحار.

٣ ـ ج ١٥، كتاب العشرة «باب من أسكن مؤمناً بيتاً وعقاب من منعه عن ذلك» (ص١١١، س ١١) وأورد(ره) له بياناً بعد نقله من الكافى فى باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده (ص١٦٤) اقول هنا فى هامش نسخة المحدث النورى(ره) «الدار» فى نسخة بدلاً عن «الدنيا»

الموسات (١).

٧٧ ـ عنه، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن عبدالله بن بكير، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: سباب المؤمن فسوق، وقتاله كفر، وأكل لحمه معصية (٢).

٣٨ـ عقاب من كان المؤمن عنده أقل وثيقة من الرهن

٧٨ـ عنه، عن مروك بن عبيد، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من كان الرّهن عنده أوثق من أخيه المسلم فأنا منه بريء (٣).

---

١ — ج ١٥، كتاب العشرة «باب التهمة والبهتان وسوء الظن بالاخوان» (ص ١٧٠، س ١٨) هنا في بعض النسخ بدل «بهت» «باهت» كما هو هكذا في فهرس جميع النسخ، اقول نقله هناك أيضاً من معاني الاخبار وثواب الاعمال وفيهما في آخره اعني بعد «الموسات» هذه العبارة «يعني الزواني» ونقله ايضاً في باب الغيبة (ص ١٥٨، س ١٢) من الكافي وقال بعده: «**بيان**ـ «في طينة خبال» قال في النهاية: فيه «من شرب الخمر سقاه الله من طينة خبال يوم القيامة» جاء تفسيره في الحديث «ان الخبال عصارة أهل النار» والخبال في الاصل الفساد، ويكون في الافعال والابدان والعقول، وقال الجوهري: «والخبال أيضاً الفساد، واما الذي في الحديث «من قفا مؤمناً بما ليس فيه وقفه الله في روغة الخبال حتى يجيء بالمخرج منه» فيقال: هو صديد اهل النار؛ وقوله «قفا» اي قذف و«الروغة» الطينة انتهى «حتى يخرج مما قال» لعل المراد به الدوام والخلود فيها اذ لا يمكنه اثبات ذلك والخروج منه لكونه بهتاناً، اوالمراد به خروجه من دنس الاثم بتطهير النار له. وقال الطيبي في شرح المشكوة «حتى يخرج مما قال» اي يتوب منه أو يتطهر؛ اقول لعل مراده التوبة قبل ذلك في الدنيا ولا يخفى بعده وفي النهاية: فيه «حتى تنظر في وجوه الموسات» و«الموسة» الفاجرة، وتجمع على ميامس أيضاً ومواميس، وقد اختلف في اصل هذه اللفظة فبعضهم يجعله من الهمزة، وبعضهم يجعله من الواو، وكل منهما تكلف له اشتقاقاً فيه بعد انتهى. وفي الصحاح «صديد الجرح = ماؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدة» وانما عبر عن الصديد بالطينة لانه يخرج من البدن وكان جزءه، ونسب الى الفساد لانه انما خرج عنها الفساد عملها، اولفساد اصل طينتها.»

٢ — ج ١٥، كتاب العشرة «باب الغيبة» (ص ١٨٨، س ٥) وفيه بدل «معصية» «من معصية الله». **اقول**: رواه ايضاً في الكتاب في باب من أخاف مؤمناً أوضربه اوآذاه عن الكافي (ص ١٦٠ و ١٦١) وأورد (ره) له بياناً طويلاً مفيداً فمن أراده فليطلبه من هناك.

٣ — ج ٢٣ «باب الرهن واحكامه» (ص ٣٨، س ٣١).

٣٩- عقاب من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه

٧٩- عنه، عن محمّدبن سنان، عن المفضّل بن عمر، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: من روى على مؤمن رواية، يريد بها شينه و هدم مروءته ليسقط من أعين النّاس أخرجه الله من ولايته الى ولاية الشّيطان(١).

٤٠- عقاب من أعان على مسلم

٨٠- عنه، عن محمّد بن علىّ، عن محمّدبن سنان، عن أبى الجارود، عن أبى- جعفر عليه السلام، قال: من أعان على مسلم بشطر كامة كتب بين عينيه يوم القيامة «آئس من رحمة الله.» (٢)

٤١- عقاب من أغتيب عنده المؤمن فلم ينصره

٨١- عنه، عن محمّد بن علىّ، عن الحسن بن محبوب، عن أبى الورد، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: من أغتيب عنده أخوه المؤمن فنصره وأعانه نصره الله فى الدّنيا والآخرة، ومن لم ينصره ولم يدفع عنه وهو يقدر على نصرته وعونه، خفضه الله فى الدّنيا والآخرة (٣).

٤٢- عقاب من أذاع فاحشة و من عير مسلماً بذنب

٨٢- عنه، عن محمّدبن علىّ وعلىّ بن عبدالله، عن ابن أبى عمير، عن علىّ

١- ج ١٥، كتاب العشرة «باب الغيبة» (ص١٨٧، س ٣٦). **اقول**: رواه أيضاً فى باب من أخاف مؤمناً أوضربه أو آذاه (ص١٦٣، س٤) من الكافى وفى آخره هذه الزيادة «فلايقبله الشيطان» وأورد (ره) له بياناً طويلاً فمن أراده فليطلبه من هناك.

٢- ج ١٥، كتاب العشرة، «باب من أخاف مؤمناً أوضربه اوآذاه» (ص ١٥٧، س٢٦). **اقول**: نقله ايضاً فى الباب (ص١٥٨، س١٤) من الكافى قائلاً بعد نقله: «**بيان** - قال فى النهاية: **الشطر**- النصف، ومنه الحديث «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة» قيل: هوأن يقول: «أق» فى «اقتل» كما قال (ص): «كفى بالسيف شا» يريد شاهداً. **وفى القاموس**: **الشطر**- نصف الشىء وجزؤه. **واقول**: يحتمل أن يكون كناية عن قلة الكلام، او كان يقول: نعم، مثلا فى جواب من قال: اقتل زيداً، و كأن «بين العينين» كناية عن الجبهة»

٣- ج ١٥، كتاب العشرة «باب الغيبة» (ص١٨٨، س٤)

بن اسماعيل، عن منصور بن حازم ، قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : من أذاع فاحشة كان كمبتديها، ومن عيّر مسلماً بذنب لم يمت حتّى يركبه (١).

٤٣ـ عقاب من تتبع عثرة المؤمن

٨٣ ـ عنه، عن ابن أبى نجران ، عن محمّدبن سنان ومحمّد بن علىّ، عن ابن سنان ، عن أبي الجارود ، عن أبى برزة ، قال صلّى بنا رسول الله (ص) ثمّ انصرف مسرعاً حتّى وضع يده على باب المسجد ثمّ نادى بأعلى صوته : يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الايمان الى قلبه لاتتبّعوا عورات المؤمنين فانّه من تتبّع عورات المؤمنين تتبّع الله عورته، ومن تتبّع الله عورته فضحه ولو فى جوف بيته . وفى رواية زرارة، عن أبى جعفر عليه السلام، قال : انّ أقرب ما يكون العبد الى الكفر أن يواخي الرّجل على الدّين فيحصى عليه عثراته أوزلاّته ليعنّفه بها يوماً ما . و فى رواية ابن سنان ،قال : قلت لأبى عبدالله عليه السّلام : عورة المؤمن على المؤمن حرام؟ـ قال : نعم، قلت : يعنى سفالته؟ـ قال: ليس هو حيث تذهب، انّما هو اذاعة سرّه (٢).

٤٤ـ عقاب الاذاعة

٨٤ ـ عنه ، عن محمّدبن علىّ وعلىّ بن عبدالله جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن العلاومحمّدبن سنان معاً، عن محمّدبن مسلم ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام

١و٢ ـ ج ١٥؛ كتاب العشرة « باب تتبع عيوب الناس وافشائها» ص١٧٦، س١ و٨و٩)

اقول: قال ره، بعد نقل الجزء الثانى من الخبر الثانى من الكافى (١٧٦ ، س٢٩) : « **بيان**ـ «أقرب» مبتدأ و«ما» مصدرية و«يكون» من الافعال التامة و«الى» متعلق باقرب و «أن» فى قوله «أن يواخى » مصدرية وهو فى موضع ظرف الزمان مثل «رأيته مجيء الحاج» وهو خبر المبتدا و «العثرة » الكبوة فى المشى استعير للذنب مطلقاً او الخطاء منه وقريب منه الزلة؛ الى آخر البيان، وهو طويل فمن أراده فليطلبه من هناك؛ والجزء الثالث من الخبر الثانى فى (ص ١٧٥، س٣٤ لكن لم ينقله من الكتاب بل نقله من معانى الاخبار و اظن أن اسم الكتاب سقط هنا من البحار من سهو قلم النساخ . وفيه بدل «سفالته» «سفليه»

يقول : انّ العبد يحشر يوم القيامة و ما يدمى دماً، فيد فع اليه شبه المحجمة أو فوق ذلك، فيقال له : هذا سهمك من دم فلان ، فيقول : يا ربّ انّك لتعلم أنّك قبضتنى وما سفكت دماً ، قال : بلى، سمعت من فلان بن فلان كذا و كذا فرويتها عنه ، فنقلت عنه حتّى صار الى فلان الجبّار فقتله عليها فهذا سهمك من دمه(١).

٤٥ ـ عقاب القتل

٨٥ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد ، عن أبى عبيدة ، عن أبى جعفر عليه السلام، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه و آله : ألا لا يعجبنّك رحب الذّراعين بالدّم ، انّ له عندالله قاتلا لا يموت.(٢)

٨٦ـ عنه ، عن محمّد بن حسّان ، عن محمّد بن جعفر، عن أبيه ، انّه وجد لرسول الله صلّى الله عليه و آله صحيفة معلّقة فى سيفه انّ أعتى النّاس على الله، القاتل غير قاتله، والضّارب غير ضاربه، ومن آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً (٣).

٨٧ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن محمّد بن أسلم الجبلىّ، عن عبد الرّحمن بن أسلم ، عن أبيه، عن أبى جعفر عليه السلام ، قال : من قتل مؤمناً متعمّداً أثبت الله على قاتله جميع الذّنوب وبرّأ المقتول منها وذلك قول الله تبارك وتعالى «انّى أريد أن تبوء باثمى و اثمك فتكون من أصحاب النّار» . و فى رواية سليمان بن خالد قال سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : أوحى الله عزّ وجلّ الى موسى بن عمران عليه السلام «ياموسى قل للملأ من بنى اسرائيل: ايّاكم وقتل النّفس الحرام بغير حقّ ، فمن قتل

---

١ ــ ج ٢٤ ، «باب من أعان قتل مؤمن أوشرك فى دمه» (ص٣٩، س٦) .
٢ ــ ج ٢٤، «باب عقوبة قتل النفس وعلة القصاص» (ص٣٧، س١٢)
٣ ــ لم أجده مروياً من هذا الكتاب بهذا السند فى مظانه من البحار الا أن مضمونه روى باسانيد كثيرة من كتب معتبرة كما فى ج٢٤ فى باب عقوبة قتل النفس وعلة القصاص(ص٣٩ ـ ٣٥ > ومر ايضاً بسند آخر فى كتاب القرائن والاشكال من هذا الكتاب فى ضمن وصايا رسول الله(ص) (ص١٧)

منكم نفساً في الدّنيا قتله الله في النّار مائة ألف قتلة مثل قتلة صاحبه» (١).

٨٨ ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن المفضّل بن صالح، عن جابربن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أوّل مايحكم الله فيه يوم القيامة الدّماء، فيوقف ابني آدم فيفصل بينهما، ثمّ الّذين يلونهما من أصحاب الدّماء حتى لايبقى منهم أحد، ثمّ النّاس بعد ذلك، فيأتي المقتول قاتله فيشخب دمه في وجهه فيقول: هذا قتلني، فيقول: أنت قتلته؟ فلا يستطيع أن يكتم الله حديثاً (٢).

٤٦ ـ عقاب الزاني

٨٩ ـ أبوعبدالله البرقيّ، عن عثمان بن عيسى، عن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: انّ أشدّ النّاس عذاباً يوم القيامة رجل أقرّ نطفته في رحم تحرم عليه (٣).

٩٠ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن بكير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول رسول الله صلّى الله عليه وآله «اذا زنى الرّجل فارقه روح الايمان.» قال: قوله عزّوجلّ «وأيّدهم بروح منه.» ذلك الّذي يفارقهم (٤).

٩١ ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبي عبدالله عليه السّلام، عن أبيه، قال: للّزاني ستّ خصال: ثلاث في الدّنيا و ثلاث في الآخرة أمّا الّتي في الدّنيا فانّه يذهب بنورالوجه، ويورث الفقر، ويعجّل الفناء، وأمّا الّتي في الآخرة فسخط الرّبّ، وسوء الحساب، والخلود في النّار (٥).

٩٢ ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال يعقوب عليه السلام لابنه: يابنيّ، لاتزن فلو أنّ الطّير زنى لتناثر

---

١ و٢ ـ ج ٢٤ «باب عقوبة قتل النفس وعلة القصاص» (ص٣٧، س ٢٥ و٢٣ و١٤)

٣و٤ ـ ج ١٦ (لكن من الاجزاء الناقصة التي ظفر بها المحدث القمي الحاج الشيخ عباس رحمه الله وطبعت بعد وفاته ببذل عناية العالم الجليل الاميرزا محمد الطهراني دام بقائه) «باب الزنا» (ص٥، س٢و٤)

٥ ـ ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها) «باب الزنا» (ص٤، س١٦).

زيشه (١).

٩٣ ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن صبّاح بن سيابة، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فقيل له: يزني الزّانيّ وهو مؤمن؟ ـ قال: اذا كان على بطنها سلب الايمان منه، فاذا قام ردّ عليه، قال: فانّه اذا أراد أن يعود؟ ـ قال: ما أكثر مايهمّ أن يعود ثمّ لايعود. وفي رواية أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: وجدنا في كتاب عليّ عليه السلام، قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه و آله) اذا كثر الزّنا كثر موت الفجأة (٢)

٩٤ ـ عنه، عن عليّ بن عبدالله، عن شريف بن سابق، عن الفضل بن أبي قرّة، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: لمّا أقام العالم الجدار أوحى الله الى موسى عليه السلام، انّي مجازي الأبناء بسعي الآباء ان خيرفخير وان شرّ فشرّ، لاتزنوا فتزني نسائكم و من وطيء فراش امريء مسلم وطيء فراشه «كماتدين تدان.» وفي رواية أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أوحى الله الى موسى بن عمران: «لاتزن فأحجب عنك نور وجهي، و تغلق أبواب السّماوات دون دعائك» (٣).

٩٥ ـ عنه، عن البرقيّ، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن زرارة، عن عبدالملك بن أعين، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: اذا زنى الرّجل أدخل الشّيطان ذكره فعملا جميعاً فكانت النّطفة واحدة فخلق منها ويكون شرك شيطان (٤).

٩٦ ـ عنه، عن يحيى بن المغيرة، عن حفص، قال: قال زيد بن عليّ: قال أمير ـ المؤمنين عليه السّلام: اذا كان يوم القيامة أهبّ الله ريحاً منتنة يتأذّى بها أهل الجمع حتّى اذا همّت أن تمسك بأنفاس النّاس ناداهم مناد: هل تدرون ماهذه الرّيح الّتي قد آذتكم؟ ـ

١و٢و٣و٤ ـ ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها في ذيل ص١٠٦) «باب الزنا» (ص٥، س٤ وص٤، س٣٤ وص٥، س٥ و٦ و٧ و٨) وقوله «كماتدين تدان» مثل مشهور اى كما تعمل تجازى ان حسناً فحسن، وان سيئاً فسيء، قال الميداني في المجمع «قوله: «تدين» اراد تصنع فسمي الابتداء جزاء للمطابقة والموافقة (الى ان قال) و الكاف في «كما» في محل النصب نعتاً للمصدر أى تدان ديناً مثل دينك»

فيقولون: لا،وقد آذتناوبلغتمنّا كلّ المبلغ،(قال):فيقال هذهريح فروج الزّناة الّذين لقواالله بالزّنا ثملم يتوبوا، فالعنوهم لعنهم الله، قال : فلايبقى فيالموقف أحد الا قال: «اللّهم العن الزّناة ». (١)

٤٧- عقاب الزانية

٩٧ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان ، عن محمّدبن مسلم، عنأبي- عبدالله عليهالسلام، قال: ثلاثة لايكلّمهم الله عزّوجلّولايزكّيهم ولهمعذاب أليم، منهم المرأةتوطىء على فراش زوجها(٢).

٩٨ ـ عنه ، عنابن أبيعمير،عناسحاق بن أبيهلال، عنأبي عبدالله عليهالسلام، قال: قال علي عليهالسلام : ألا أخبركم بكبيرالزّنا؟قالوا:بلى،قال:هي امرأةتوطىء على فراش زوجها فتأتي بولد من غيره، فتلك الّتي لايكلّمها الله و لاينظراليهايوم القيامة ولايزكّيها ولها عذاب أليم (٣).

٤٨- عقاب ولدالزنا

٩٩ ـ عنه، عن محمّدبن علي، عن المفضّل بن صالح، عن جابر، عن أبي جعفر عليهالسّلام، قال: لايقتل الأنبياء ولا أولادالأنبياءِ الا أولاد الزّنا (٤) .

١٠٠ ـ عنه ، عن أبيه أبي عبدالله البرقي ،عن ابن فضّال ،عن عبدالله بنبكير، عن زرارة قال: سمعت أبا جعفرعليهالسلاميقول: لاخيرفي ولدالزّنا ولافيبشرهولاشعره ولافي لحمه ولافيدمه ولافيشيء منه (يعني ولدالزنا).وفيروايةأبيخديجة،عنأبي- عبداللهعليهالسلام،قال: ان كانأحد من أولادالزّنا نجا لنجاسائح بني اسرائيل،فقيلله:

١و٢و٣ ج١٦(لكنمنالاجزاء الناقصةالمشاراليها فيذيلص١٠٦)«بابالزنا»(ص٤، س٣١ و٣٧)وفيه بعد قوله (ع)«فتأتيبولدمنغيره» هذهالعبارة«فتلزمه زوجها»

٤ـــ لم أجده مروياً عنهذاالكتابفي مظانه منالبحارلكننقله ومايقرب منهبأسانيد من كتب معتبرة أخرى في«باب عقاب منقتل نبياً اواماماً وانهلا يقتلهم الاولدزنا» ص٤١٠، من ج ٧

وما سالح بني اسرائيل؟ ـ قال: كان عابداً، فقيل له : انّ ولد الزّنا لايطيب أبداً ولا يقبل الله منه عملاً ، قال: فخرج يسيح بين الجبال ويقول: ماذنبي؟ (١).

٤٩ ـ عقاب النظر الى النساء

١٠١ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة ، عن أبيه ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سمعته يقول: النّظر سهم من سهام ابليس مسموم، و كم من نظرة أورثت حسرة طويلة . وفي رواية يحيى بن المغيرة ، عن ذافر، رفعه ،

---

١ ـ ج ٣ ، « باب علة عذاب الاستيصال وحال ولد الزنا » (ص٧٩، س٢٤ و٢٧)

اقول : ان الخبرين بظاهرهما ينا فيان ماذهب اليه الفرقة الحقة الاثنا عشرية من أن الله تعالى عدل حكيم فلايجوز أن يعاقب أحداً لم يصدر عنه مخالفة لله تعالى بوجه، فلابد من توجيههما بوجه لاينافي أساس العدل، ومن المصير الى مارواه ثقة الاسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه في الكافي وهو بناء على مانقله المجلسي (ره) في الباب المشار اليه هذا « الحسين بن محمد، عن المعلى، عن الوشاء ، عن أبان، عن ابن أبي يعفور، قال قال أبو عبدالله (ع): ان ولد الزنا يستعمل، ان عمل خيراً جزي به، وان عمل شراً جزي به.» قال المجلسي (ره) بعد نقله: **بيان** ـ هذا الخبر موافق لماهو المشهور بين الامامية من أن ولد الزنا كسائر الناس مكلف بأصول الدين وفروعه، ويجري عليه أمور المسلمين مع اظهار الاسلام، ويثاب على الطاعات، ويعاقب على المعاصي، ونسب الى الصدوق والسيد المرتضى و ابن ادريس رحمهم الله القول بكفره و ان لم يظهره، و هذا مخالف لاصول أهل العدل اذ لم يفعل باختياره ما يستحق به العقاب، فيكون عذابه جوراً وظلماً والله ليس بظلام للعبيد؛ فأما الاخبار الواردة في ذلك فمنهم من حملها على أنه يفعل باختياره مايكفر بسببه، فلذا حكم عليه بالكفر وأنه لايدخل الجنة، وأما ظاهراً فلا يحكم بكفره الابعد ظهور ذلك منه؛ **واقول** : يمكن الجمع بين الاخبار على وجه آخر يوافق قانون العدل؛ بأن يقال: لايدخل ولد الزنا الجنة، لكن لا يعاقب في النار الابعد أن يظهر منه مايستحقه، ومع فعل الطاعة وعدم ارتكاب مايحبط يثاب في النار على ذلك، ولايلزم على الله أن يثيب الخلق في الجنة، ويدل عليه خبر عبدالله بن عجلان ولاينافيه خبر ابن أبي يعفور، اذ ليس فيه تصريح بأن جزائه يكون في الجنة، وأما العمومات الدالة على أن من يؤمن بالله ويعمل صالحاً يدخله الله الجنة يمكن أن تكون مخصصة بتلك الاخبار، وبالجملة فهذه المسئلة مماقد تحيرفيه العقول، وارتاب به الفحول، والكف عن الخوض فيها أسلم، ولانرى فيها شيئاً أحسن من أن يقال: « الله أعلم» . ومراده (ره) بخبر ابن عجلان مانقله عن هذا الكتاب بهذه العبارة « سن ـ أبي، عن النضر، عن يحيى الحلبي، عن أيوب بن حر، عن أبي بكر قال : كناعنده ومعنا عبدالله بن عجلان، فقال عبدالله بن عجلان : معنا رجل يعرف مانعرف ويقال له ولدزنا فقال : ماتقول ؟ ـ فقلت : ان ذلك ليقال له ، فقال ان كان ذلك كذلك بني له بيت في النار من صدر، يرد عنه وهج جهنم ويؤتى برزقه » وأورد (ره) بياناً له يأتي في موضعه ان شاء الله تعالى.

قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام: ايّاكم والنّظرة فانّها تزرع في القلب و كفى بها لصاحبها فتنة (١).

٥٠ ـ عقاب اللواط

١٠٢ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن فضّال، عن سعيد بن غزوان، عن اسماعيل بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: لمّا عمل قوم لوط ما عملوا بكت الارض الى ربّها حتّى بلغت دموعها السّماء، و بكت السّماء حتّى بلغت دموعها العرش، فأوحى الله الى السّماء أن احصبيهم، و أوحى الى الارض أن اخسفي بهم (٢).

١٠٣ ـ عنه، عن محمّد بن سعيد، قال: أخبرني زكريّا بن محمّد، عن أبيه، عن عمرو، عن أبي جعفر عليه السّلام، قال: كان قوم لوط من أفضل قوم خلقهم الله فطلبهم ابليس الطّلب الشّديد، و كان من فضلهم وخيرتهم أنّهم اذا خرجوا الى العمل خرجوا بأجمعهم ويبقى النساء خلفهم، فلمّا حسدهم ابليس لعبادتهم كانوا اذا رجعوا خرّب ابليس مايعلمون، قال بعضهم لبعض: تعالوا حتّى نرصد هذا الّذي يخرّب متاعنا، فرصدوه فاذا هو غلام أحسن مايكون من الغلمان، فقالوا أنت الذي تخرّب متاعنا مرّة بعد مرّة؟ـ فقال: نعم، فأخذوه فاجتمع رأيهم على أن يقتلوه، فبيّتوه عند رجل، فلمّا كان اللّيل صاح، فقال له: مالك؟ـ قال: كان أبي ينوّمني في بطنه، فقال له: تعال فنم في بطني، قال: فلم يزل يدلك الرّجل حتى علّمه أن يعمل بنفسه فاوّلاً عمله ابليس والثّانية عمله هو، ثمّ انسلّ ففرّ منهم، وأصبحوا فجعل الرّجل يخبر بما فعل بالغلام و يعجبهم منه شيء لايعرفونه، فوضعوا أيديهم فيه حتّى اكتفى الرّجال بعضهم ببعض، ثمّ جعلوا يرصدون مارّ الطّريق فيفعلون بهم حتّى تركت مدينتهم النّاس، ثمّ تركوا نساءهم فأقبلوا على الغلمان، فلمّا رأى ابليس أنّه قد أحكم أمره في الرّجال دار الى النّساء فصيّر نفسه

---

١ ــ (بجزئيه) ج ٢٣، «باب من يحل النظر اليه ومن لايحل ومايحرم من النظر» (ص١٠١، س١٦و٢٠)

٢ ــ ج٥، «باب قصص لوط وقومه» (ص١٥٧، س١٨)

امرأة ثمّ قال: انّ رجالكنّ يفعلون بعضهم ببعض، قلن: نعم قدرأينا ذلك، فقال :. و أنتنّ افعلن كذلك وعلمهنّ المساحقة، ففعلن حتّى استغنت النساء بالنساء و. كلّ ذلك يعظهم لوط و يوصيهم، فلمّا كملت عليهم الحجّة بعث الله جبرئيل وميكائيل واسرافيل في زيّ غلمان عليهم أقبية، فمرّوا بلوط وهو يحرث، قال: أين تريدون؟ فمارأيت أجمل منكم قطّ، قالوا أرسلنا سيّدنا الى ربّ هذه المدينة، قال: أولم يبلغ سيّد كم مايفعل أهل هذه المدينة؟ يابنيّ انّهم والله يأخذون الرّجال فيفعلون بهم حتّى يخرج الدّم، فقالوا: أمرنا سيّدنا أن نمرّ وسطها ، قال: فلي اليكم حاجة ، قالوا: وماهي؟- قال: تصبرون ههنا الى اختلاط الظلام، فجلسوا، (قال:) فبعث ابنته فقال: جيئيني لهم بخبز وجيئيني لهم بماءٍ في القرعة وجيئيني لهم بعباء يتغطّون بها من البرد، فلمّا أن ذهبت الى البيت أقبل المطر وامتلأ الوادي ، فقال لوط السّاعة يذهب بالصّبيان الوادي ، قال : فقوموا حتّى نمضي ، فجعل لوط يمشي في أصل الحائط وجعل جبرئيل وميكائيل واسرافيل يمشون في وسط الطّريق فقال : يابنيّ امشوا ههنا، فقالوا: أمرنا سيّدنا أن نمرّ في وسطها، وكان لوط يستغنم الظّلام ومرّ ابليس فأخذ من حجر امرأة صبيّاً فطرحه في البئر فتصايح أهل المدينة كلّهم على بـاب لوط فلمّا نظروا الى الغلمان في منزله قالوا يا لوط قد دخلت في عملنا ، فقـال : «هؤلاء ضيفي، فلا تفضحون في ضيفي» قالوا: هم ثلاثة خذ أنت واحداً وأعطنا اثنين (قال:) فأدخلهم الحجرة وقال لوط : لو أنّ لي أهل بيت يمنعونني منكم. قال: وتدافعوا على - الباب فكسروا اباب لوط و طرحوا لوطاً قال جبرئيل : «أنّا رسل ربّك لن يصلوا اليك» فأخذ كفّاً من بطحاء فضرب بها وجوههم وقال: «شاهت الوجوه .»، فعمى أهل المدينة كلّهم فقال لهم لوط: يارسل ربّي بما أمركم فيهم؟- قالوا أمرنا أن نأخذهم بسحر، قال: فلي اليكم حاجة، قالوا : وماحاجتك ؟- قال: تأخذونهم السّاعة ؛ فانّي أخاف أن يبدو لربّي فيهم ، فقالوا يالوط «انّ موعدهم الصّبح ، أليس الصبح بقريب؟» لمن يريد أن يأخذ، فخذ أنت بناتك وامض ودع امرأتك. قال أبو جعفر عليه السلام: رحم الله لوطاً لم يدر من معه في الحجرة ، ولم يعلم أنّه منصور حين يقول : « لو انّ لي بكم قوّة أو آوى الى ركن شديد » أيّ ركن أشدّ من جبرئيل معه في الحجرة؟ قال الله لمحمّد(ص) نبيّه «وماهي

من الظالمين ببعيد» أى من ظالمى امّتك ان عملوا ماعمل قوم لوط . وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من ألحّ فى وطى الرّجال لم يمت حتّى يدعو الرّجال الى نفسه (١).

١٠٤ـ وروى عن أبى عبدالله عليه السلام فى رجل لعب بغلام ، قال : اذا أوقب لم تحلّ له أخته أبداً، وقال عليه السلام: لو كان ينبغى لأحد أن يرجم مرّتين لرجم اللّوطىّ مرّتين وقال ابو عبدالله عليه السلام : قال أمير المؤمنين عليه السلام : اللّواط مادون الدّبر فهو لوطىّ والدّبر فهو الكفر بالله (٢).

٥١ـ عقاب من أمكن من نفسه يؤتى

١٠٥ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه عليهما السلام، قال: جاء رجل الى أبى سلوات الله عليه فقال: يا ابن رسول الله انّى قد ابتليت ببلاء فادع الله لى، فقال: قيل له: انّه يؤتى فى دبره ، فقال : ما أبلى الله أحداً بهذا البلاء وله فيه حاجة، ثمّ قال: قال أبى: قال الله عزّ وجلّ : «وعزّتى و جلالى لايقعد على استبرقها وحريرها من يؤتى فى دبره»(٣) .

١٠٦ـ وبهذا الاسناد قال: قال ابو عبدالله عليه السلام : كتب خالد الى أبى بكر «سلام عليك، أمّا بعد فانّى أتيت برجل قامت عليه البيّنة أنّه يؤتى فى دبره كما يؤتى المرأة» فاستشار فيه أبو بكر، فقالوا اقتلوه ، فاستشار أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب عليه السلام، فقال:

---

١ و ٢ ــ ج ٥، « باب قصص لوط وقومه » (ص١٥٧، س١٣ وحاشية س١٦) و فيه بدل « عمله » فى الموضعين « علمه » ولذا قال بعد نقله من ثواب الاعمال والكافى أيضاً :« **بيان**- قوله (ع) « فاولا علمه ابليس » هكذا فى الكتابين وفى الكافى ولعل الاظهر « عمله » بتقديم الميم فى الموضعين، وعلى مافى النسخ لعل المراد أنه كان أولا معلم هذا الفعل ابليس حيث علمه ذلك الرجل ثم صار ذلك الرجل معلم الناس و « انسل » بتشديد اللام انطلق فى استخفاء « والقرعة » بالفتح حمل اليقطين و « شاهت الوجوه » أى قبحت ». اقول : قوله (ع) « عمله » كان فى الموضعين بتقديم الميم فى النسخة التى قابلها خاتم المحدثين المحدث النورى قدس سره مع نسخ أخرى وصححها بخلاف سائر النسخ التى عندنا ففيها كما فى البحار.

٣ ــ ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها فى ذيل ص١٠٦) « باب تحريم اللواط وحده وبدو ظهوره »(ص١١، س١٩)

أحرقه بالنّار، فانّ العرب لاترى القتل شيئاً، قال لعثمان ما تقول؟ـ قال : أقول:ما قال عليّ: تحرقه بالنّار، قال أبوبكر: وأنا مع قولكما، وكتب الى خالد: أن أحرقه بالنّار فأحرقه (١).

١٠٧ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن غير واحد من أصحابه، يرفعه الى أبي جعفر عليه السلام، قال: قيل له: يكون المؤمن مبتلي؟ـ قال: نعم، ولكن يعلو ولا يعلى (٢).

١٠٨ ـ عنه، عن عليّ بن عبدالله، عن عبدالرّحمن بن محمّد، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: لعن رسول الله صلّى الله عليه وآله المتشبّهين من الرّجال بالنّساء، و المتشبّهات من النّساء بالرّجال؛ قال: وهم المخنّثون و اللّاتي ينكح بعضهنّ بعضاً و انّما أهلك الله قوم لوط حين عمل النّساء مثل ما عمل الرّجال؛ يأتي بعضهم بعضاً (٣).

١٠٩ ـ وفي رواية غياث بن ابراهيم، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عليّ صلوات الله عليهم، انّ لله عزّ و جلّ عباداً لايعبأ بهم شيئاً، لهم أرحام كأرحام النّساء، قيل: يا أمير المؤمنين أفلا يحبلون؟ـ قال انّها منكوسة (٤)

١١٠ ـ وباسناده قال: من أمكن من نفسه طائعاً يلعب به ألقى الله عليه شهوة النّساء (٥).

١١١ ـ عنه، عن عليّ بن أسباط، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ الله تبارك و تعالى لم يبتل شيعتنا بأربع؛ أن يسئلوا النّاس في أكفّهم، و أن يؤتوا في أنفسهم، و أن يبتليهم بولاية سوء؛ وان لايولد لهم أزرق أخضر (٦)

٥٢- عقاب اللواتي مع اللواتي

١١٢ ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن اسحاق بن جرير، قال:

١و٢و٣و٤و٥و٦ ـــ ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها في ذيل ص١٠٦) «باب تحريم اللواط وحده و بدو ظهوره» (ص١١، س٣١و٣٤ و٢٥و٢١و٢٦و٢٣) والحديث الخامس نقل من ثواب الاعمال فقط وأظن أن رمز الكتاب سقط هنا اشتباهاً و فيه بدل «من امكن» «ما أمكن أحد» و بدل «ألقى» «الا ألقى»

سألتني امرأة أن أستاذن لها على أبي عبدالله عليه السلام فأذن لها فقالت: أخبرني عن اللّواتي مع اللّواتي ماحدّ هنّ فيه ؟ - قال: حدّ الزّنا ، أنّه اذا كان يوم القيامة أتي بهنّ قد ألبسن مقطّعات من النّار، وقمعن بمقامع من نار، وسرولن من النّار، وأدخل في أجوافهن الى رؤوسهنّ أعمدة من نار، وقذف بهنّ في النّار، أيّتها المرأة انّ أوّل من عمل هذا قوم لوط، فاستغنى الرّجال بالرّجال، فبقى النّساء بغير رجال، ففعلن كما فعل رجالهنّ (١).

١١٣ـ عنه، عن عليّ بن عبدالله، عن ابن أبي هاشم، عن أبي خديجة، عن بعض الصّادقين، قال: ليس لامرأتين أن تبيتا في لحاف واحد الاّ أن يكون بينهما حاجز، فان فعلتا نهيتا عن ذلك ، فان وجدتا مع النّهي جلدت كلّ واحدة منهما حدّاً حدّاً ،فان وجدتا أيضاً في لحاف جلدتا، فان وجدتا الثالثة قتلتا (٢).

١١٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: دخلت عليه نسوة فسألته امرأة عن السحق، فقال: حدّها حدّ الزّاني، فقالت المرأة: ما ذكر الله ذلك في القرآن؟- قال: بلى، قالت: وأين هو؟ - قال : هم أصحاب الرّسّ (٣).

٥٣ ـ عقاب القوادة

١١٥ـ عنه، عن عليّ بن عبدالله (وأظنّ محمّد بن عبدالله) عن عبدالرّحمن بن أبي-هاشم، عن أبي خديجة، عن سعد، عن أبي جعفر عليه السلام، قيل له: بلغنا أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لعن الواصلة والموصولة، قال: انّما لعن رسول الله الواصلة الّتي كانت تزني في شبابها، فلمّا أن كبرت كانت تقود النّساء الى الرّجال فتلك الواصلة والموصولة (٤)

---

١ و٣ — ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها في ذيل ص ١٠٦) « باب السحق وحده » (ص١٣، س٤ وص٢١، س٣٧) و فيه بدل «قمعن بمقامع» «قنعن بمقانع »

٢ — ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها في ذيل ص١٠٦) « باب من وجد مع امرأة في بيت اوفي لحاف» (ص١٥، س٢)

٤ — ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشار اليها في ذيل ص١٠٦) « باب الدياثة والقيادة» (ص١٦، س٢٨) .

٥٤ - عقاب من لا يغار

١١٦ـ عنه، عن محمّدبن عليّ وغيره، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن محمّد بن يحيى، عن غياث، عن أبي عبدالله عليه‌السلام، عن أبيه، قال، قال عليّ صلوات‌الله‌عليه: انّ‌الله يغار من المؤمن، فليغر من لايغار فانّه منكوس القلب. وفي رواية غياث بن ابراهيم، عن أبي عبدالله‌عليه‌السلام، قال: قال عليّ صلوات‌الله‌عليه: يا أهل العراق نبّئت أنّ نسائكم يوافقن الرّجال في الطّريق، أما تستحيون؟ وقال(ع): لعن‌الله من لايغار(١).

١١٧ـ عنه، عن أحمدبن محمّد، عن ابن محبوب، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه‌السلام، قال: قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله: كان ابراهيم عليه‌السلام غيوراً و أنا غيور وجدع‌الله أنف من لايغار(٢).

٥٥ - عقاب الديوث

١١٨ـ عنه، عن القاسم بن عروة، عن عبدالحميد، عن محمّدبن مسلم، عن أبي-جعفر عليه‌السلام، قال: ثلاثة لايقبل الله لهم صلوة، منهم الدّيّوث الّذي يفجر بامرأته. وفي رواية محمّدبن قيس، عن أبي جعفر عليه‌السلام، قال: سمعته يقول: عرض ابليس لنوح عليه‌السلام وهو قائم يصلّي، فحسده على حسن صلوته، فقال يا نوح: انّ‌الله عزّوجلّ خلق جنّة عدن بيده، وغرس أشجارها واتّخذ قصورها وشقّ أنهارها، ثمّ اطّلع اليها فقال: قد أفلح المؤمنون لاوعزّتي وجلالي لايسكنها ديّوث(٣).

٥٦ - عقاب الذنب

١١٩ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن ابن فضّال، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه-السلام، قال: انّ الرّجل ليذنب الذّنب فيحرم صلوة اللّيل، وانّ عمل السّيّء أسرع في صاحبه من السّكّين في اللّحم. وفي رواية الفضيل، عن أبي جعفر عليه‌السلام، قال انّ الرّجل

١و٢و٣ — ج١٦ (من الاجزاء الناقصة المشاراليها في ذيل ص١٠٦) «باب الديانة والقيادة» (ص١٦، س٣٠و٣٢ و٣٣و٣٤و٣٥) وفيه بدل «يوافقن» «يوافين».

ليذنب الّذنب فيد رأ عنه الرّزق، و تلاهذه الآية « اذ أقسموا ليصرمنّها مصبحين، ولايستثنون، فطاف عليها طائف من ربّك وهم نائمون» وفي رواية بكر بن محمّد الأزدىّ عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ المؤمن لينوى الذّنب فيحرم رزقه. (١)

١٣٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختريّ، قال: قال أبو-عبدالله عليه السلام: انّ قوماً أذنبوا ذنوباً كثيرة فأشفقوا منها و خافوا خوفاً شديداً، فجاء آخرون و قالوا: ذنوبكم علينا، فأنزل الله عزّ وجلّ عليهم العذاب ثمّ قال تبارك وتعالى: خافوني واجترأتم (٢).

٥٧- عقاب المعاصي

١٣١ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن محمّدبن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن خلف بن حمّاد، عن ربعيّ، عن الفضيل، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: اذا أخذ القوم في معصية الله، فان كانوا ركباناً كانوا من خيل ابليس، و ان كانوا رجّالة كانوا من رجّالته (٣).

١٣٢ـ عنه، عن أحمدبن محمّد، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي-حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: مامن سنة أقلّ مطراً من سنة ولكنّ الله عزّوجلّ يضعه حيث يشاء، انّ الله عزّوجلّ اذاعمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قدّره لهم من المطر في تلك السّنة الى غيرهم، والى الفيافي و البحار والجبال، وانّ الله ليعذّب الجعل في جحرها بحبس المطر عن الارض الّتي هي بمحلّتها لخطايا من بحضرتها،

١ — ج١٥، الجزء الثالث، باب الذنوب وآثارها» (ص١٥٨، س٣و٥و٦) وفيه بدل «السيء» «الشر». وقال ره، بعد نقل الجزء الاول من الكافي مثله قبيل ذلك (ص١٥٠، س٢٨): «بيان - «الذنب» منصوب مفعول مطلق، واللام للعهد الذهني. «أسرع» اى نفوذاً أو تأثيراً في صاحبه، وكما أن كثرة نفوذ السكين في المرء توجب هلاكه البدني، فكذا كثرة الخطايا توجب هلاكه الروحاني».

٢ — ج١٥، الجزء الثاني، «باب الخوف والرجاء وحسن الظن بالله تعالى» (ص١١٩، س ٢١).

٣— ج١٥، الجزء الثالث، «باب الذنوب وآثارها» (ص١٥٧، س٣٦).

وقد جعل الله لها السّبيل الى مسلك سوى محجّة أهل المعاصى. (قال): ثمّ قال ابوجعفر عليه السلام: «فاعتبرو ايا اولى الابصار». وفي رواية أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، يسوءك قال الله عزّوجلّ: أيّ قوم عصوني جعلت الملوك عليهم نقمة، ألا لاتولّعوا بسبّ الملوك، توبوا الى الله عزّوجلّ يعطف بقلوبهم عليكم(١).

١٢٣ـ عنه، عن ابن محبوب، عن الهيثم بن واقد قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: انّ الله عزّوجلّ بعث نبيّاً الى قومه، فأوحى الله اليه أن قل لقومك: انّه ليس من أهل قرية و لا أهل بيت كانوا على طاعتي فأصابهم فيهما سوء فانتقلوا عمّا أحبّ الى ما أكره الاّ تحوّلت لهم عمّا يحبّون الى ما يكرهون (٢).

٥٨- عقاب السيئة

١٢٤ـ عنه، عن أبيه البرقيّ، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من همّ بالسّيّئة فلا يعملها، فانّه ربّما عمل العبد السّيّئة فيراه الرّبّ فيقول: وعزّتي وجلالي لاأغفر لك أبداً (٣).

٥٩- عقاب الكذب

١٢٥ـ عنه، عن عمر بن عثمان الخزّاز، عن محمّد بن سالم الكنديّ، عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: كان عليّ عليه السلام عندكم اذا صعد المنبر يقول: ينبغي للمسلم أن يجتنب مؤاخاة الكذّاب فانّه لايهنئك معه عيش، ينقل حديثك و ينقل الأحاديث اليك، كلّما فنيت أحدوثة مطّها بأخرى، حتّى أنّه ليحدّث بالصّدق فما يصدّق؛ فينقل الأحاديث من بعض النّاس الى بعض، يكسب بينهم العداوة و ينبت الشحناء

---

١ — ج١٥، الجزء الثالث، «باب الذنوب و آثارها» (ص١٥٨، س٦). لكن الجزء الاول فقط واما الجزء الثاني ففي كتاب العشرة «باب احوال الملوك و الامراء» (ص ٢١٢، س ٢٣). **أقول**: له(ره) بيان للجزء الاول من الحديث بعد نقله من الكافي في الباب (ص١٥٠، س١٧)

٢و٣ — ج ١٥، الجزء الثالث، «باب الذنوب و آثارها» (ص١٥٨، س١، وص١٥٧، س ٣٤). **أقول**- نقله في الباب من الكافي وأورد له بياناً (ص١٥٣، س١٧)

في الصّدور. وفي رواية أبي بصير، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: انّ العبد ليكذب حتّى يكتب من الكذّابين، فاذا كذب قال الله عزّوجلّ: «كذب وفجر.»(١).

١٢٦ـ عنه، عن معمّر بن خلّاد، عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام، قال: سئل رسول الله صلّى الله عليه و آله يكون المؤمن جباناً؟- قال: نعم، قيل: ويكون بخيلاً؟- قال: نعم، قيل: و يكون كذّاباً؟- قال: لا. وفي رواية الأصبغ بن نباتة قال: قال عليّ عليه السلام: لايجد عبد حقيقة الايمان حتّى يدع الكذب جدّه و هزله. وفي رواية الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أوّل من يكذّب الكاذب، الله عزّوجلّ، ثمّ الملكان اللّذان معه، ثمّ هو، يعلم أنّه كاذب (٢).

٦٠ـ عقاب الكذب على الله و على رسول الله و على الاوصياء

١٢٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ وعليّ بن عبدالله، عن عبدالله بن عبدالرحمن الأسديّ عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: الكذب على الله وعلى رسول الله وعلى الأوصياء من الكبائر، وقال رسول الله صلى الله عليه و آله: من قال عليّ مالم أقله فليتبوّء مقعده من النّار (٣).

٦١ـ عقاب من حلف بالله كاذباً

١٢٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن أبي عمير، عن ابراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن شيخ من أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: انّ الله عزّ وجلّ خلق ديكاً أبيض عنقه تحت العرش ورجلاه في تخوم الأرضين السّابعة، له جناح بالمشرق وجناح

١ ـ ج١٥، الجزء الثالث، «باب الكذب وروايته وسماعه» (ص٤٣، س١١) اما الجزء الاول فلم أظفر به منقولاً من هذا الكتاب في مظانه من البحار، نعم نقله باختلاف يسير في العبارة في كتاب العشرة وهو جزء حديث من الكافي (في باب من لاينبغي مجالسته و مصادقته ومصاحبته، ص٥٦، س١٨) وأورد (ره) بياناً مفصلاً في توضيحه، منه قوله: «الاحدوثة» مايتحدث به، وقال: مطه يمطه اى مده، وفي القاموس مطه، مده، والدلو جذبه، وحاجبيه وخده تكبر، وأصابعه مدها مخاطباً بها، وتمطط تمدد، وفي الكلام لون فيه انتهى».

٢ ـ ج١٥، الجزء الثالث «باب الكذب وروايته وسماعه» (ص٤٣، س١٢ و١٣ و١٤).

٣ ـ ج١، «باب النهي عن القول بغير علم والافتاء بالرأي» (ص١٠٠، س٣٠)

بالمغرب، لا تصيح الدّيكة حتّى يصيح، فاذا صاح خفق بجناحيه ثمّ قال: سبحان الله، سبحان الله العظيم، الذّي ليس كمثله شيء، فيجيبه الله فيقول: « ما آمن بي بما تقول من حلف بي كاذباً.» (١).

١٢٩ـ عنه، عن أبيه البرقيّ، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، عن رجل من عبدالقيس، عن سلمان (ره)، قال: مرّ سلمان على المقابر فقال: السلام عليكم يا أهل الدّيار من المؤمنين والمسلمين؛ يا أهل الدّيار هل علمتم أنّ اليوم جمعة؟ فلمّا انصرف الى منزله وملكته عيناه أتاه آت فقال: و عليك السّلام يا أباعبدالله تكلّمت فسمعنا، وسلّمت فرددنا، وقلت: هل تعلمون أنّ اليوم جمعة وقد علمنا ماتقول الطّير في يوم الجمعة، قال: فقال: وماتقول الطّير في يوم الجمعة؟ـ قال: تقول: «قدّوس قدّوس ربّنا الرّحمن الملك، مايعرف عظمة ربّنا من يحلف باسمه كاذباً» (٢).

٦٢ـ عقاب اليمين الفاجرة

١٣٠ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عليّ بن حمّاد، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال اليمين الغموس ينتظر بها أربعين ليلة (٣).

١٣١ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن فضّال، عن ثعلبة، عن يعقوب الأحمر، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: من حلف على يمين و هو يعلم أنّه كاذب فقد بارز الله. وفي رواية الحسين بن المختار، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ الله ليبغض المنفق سلعته بالايمان (٤).

١٣٢ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ، عن حريز، عن بعض أصحابه، عن أبي-

---

١ ــ ج٢٣، «باب مايجوز الحلف به من أسماءه تعالى وعقاب من حلف بالله كاذباً» (ص١٤٢، س٣٢) **أقول**: قال الفيروزابادي: «الديك معروف، جمعه ديوك، وأدياك، وديكة، كقردة».

٢ ــ ج٢٤، «باب الحلف صادقاً و كاذباً وتحليف الغير» (ص١٠، س١٨) وفيه بدل «الديار» في الموضع الاول «القبور» ومع زيادة «نام» بين كلمتي «منزله» و«وملكته».

٣و٤ ــ ج٢٣، «باب مايجوز الحلف به من أسماءه تعالى وعقاب من حلف بالله كاذباً» (ص١٤٢، س٢٥و٣٤) و اما الجزء الثاني من الحديث الثاني فهو أيضاً في هذا المجلد؛ لكن في باب آداب التجارة وأدعيتها، ص٢٦، س٢٣).

عبدالله عليه السلام، قال: اليمين الغموس التي توجب النار، الرجل يحلف على حق امرىء مسلم على حبس ماله (١).

٦٣ـ عقاب من حلف له بالله ولم يرض ولم يصدق

١٣٣ـ عنه، عن أبي محمد، عن عثمان بن عيسى العامري، عن أبي أيوب، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من حلف بالله فليصدق، ومن لم يصدق فليس من الله، ومن حلف له بالله فليرض، ومن لم يرض فليس من الله (٢).

٦٤ـ عقاب من وصف عدلا وعمل بغيره

١٣٤ـ عنه، عن ابن محمد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن يزيد الصائغ، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يا يزيد ان أشد الناس حسرة يوم القيامة الذين وصفوا العدل ثم خالفوه وهو قول الله عز وجل: «أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله.» وفي رواية عثمان بن عيسى أو غيره، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل: «فكبكبوا فيها هم والغاوون» قال: من وصف عدلاً ثم خالفه الى غيره (٣).

---

١ ج٢٣ «باب ما يجوز الحلف به من أسمائه تعالى وعقاب من حلف بالله كاذباً» (ص١٤٢، س ٢٨)

٢ — ج٢٤، «باب الحلف صادقاً وكاذباً وتحليف الغير» (ص١٠، س١٩).

٣ — ج١، «باب استعمال العلم والاخلاص في طلبه» (ص٧٨، س٢٣و٢٥) قائلاً بعده: «**بيان**ـ «في جنب الله.» اى طاعة الله، أو طاعة ولاة أمر الله الذين هم مقربوا جنابه فكأنهم بجنبه» وقال ايضاً قبيل ذلك (س١٦) بعد نقله من امالي ابن الشيخ: «**بيان**ـ من وصف عدلاً» اى لغيره ولم يعمل به، ويحتمل أن يكون المراد أن يقول بحقيقة دين ولا يعمل بما قرر فيه من الاعمال.» وقال أيضاً بعد نقل مثله بطريقين من الكافي في الجزء الثالث من المجلد الخامس عشر، في باب من وصف عدلاً ثم خالفه الى غيره (ص٣٣س٣٢): «**بيان**ـ «من وصف عدلاً» أي بين للناس أمراً حقاً موافقاً لقانون العدل، أو أمراً وسطاً غير مائل الى افراط أو تفريط ولم يعمل به، أو وصف ديناً حقاً ولم يعمل بمقتضاه، كما اذا ادعى القول بامامة الائمة عليهم السلام

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٦٥- عقاب الرياء

١٣٥- عنه، عن محمّد بن علي، عن المفضّل بن صالح، عن محمّد بن علي الحلبي،

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

ولم يتابعهم قولاً وفعلاً ويؤيد الاول قوله تعالى «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم؟!» وقوله سبحانه «لم تقولون مالاتفعلون؟!» وماروى عن النبي (ص) أنه قال: مررت ليلة أسرى بى بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار فقلت: من أنتم؟- قالوا: كنا نأمر بالخير و لانأتيه، وننهى عن الشر و نأتيه. ومثله كثير. » وقال أيضاً في ذيل حديث آخر من الكافي وهو «ان من أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً وخالفه الى غيره»: «بيان- وانما كانت حسرته أشد، لوقوعه في الهلكة مع العلم، وهو أشد لوقوعه فيها بدونه، ولمشاهدته نجاة الغير بقوله وعدم نجاته به، وكان أشدية العذاب والحسرة بالنسبة الى من لم يعلم ولم يعمل ولم يأمر، لا بالنسبة الى من علم و لم يعمل ولم يأمر، لان الهداية وبيان الاحكام وتعليم الجهال والأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، كلها واجبة كما أن العمل واجب، فاذا تركهما ترك واجبين، واذا ترك أحدهما ترك واجباً واحداً لكن الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات اشتراط الوعظ و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر بالعمل، ويشكل التوفيق بينها وبين سائر الآيات والاخبار، الدالة على وجوب الهداية والتعليم والنهى عن كتمان العلم، وعلى أى حال الظاهر أنها لاتشمل ما اذا كان له مانع من الاتيان بالنوافل مثلا ويبين للناس فضلها وأمثال ذلك». وقال أيضاً هنا بعد نقل الجزء الاخير ايضاً من الكافي بعد ذكر الآية بهذه العبارة «قال يا بابصير هم قوم وصفوا عدلاً بألسنتهم ثم خالفوه الى غيره»: «بيان- «فكبكبوا فيها هم والغاوون» أقول: قبلها في الشعراء «وبرزت الجحيم للغاوين، وقيل لهم أين ماكنتم تعبدون، من دون الله هل ينصرونكم او ينتصرون» وفسر المفسرون «ماكنتم تعبدون» بآلهتهم «فكبكبوا فيهاهم والغاوون» قالوا: اى الالهة وعبدتهم «الكبكبة» تكرير الكب لتكرير معناه كأن من القى فى النار ينكب مرة بعد أخرى حتى يستقر فى قعرها. قوله (ع) «هم قوم» اى ضمير «هم» المذكور فى الآية راجع الى قوم، أو هم ضمير راجع الى مدلول «هم» فى الآية والمعنى أن المراد بالمعبودين فى بطن الآية المطاعون فى الباطل كقوله تعالى «أن لاتعبدوا الشيطان» وهم قوم وصفوا الاسلام ولم يعملوا بمقتضاه كالغاصبين للخلافة حيث ادعوا الاسلام و خالفوا الله و رسوله فى نصب الوصى و تبعهم جماعة و هم الغاوون، أو وصفوا الايمان و ادعوا اتصافهم به وخالفوا الائمة الذين ادعوا الايمان بهم وغيروا دين الله وأظهروا البدع فيه و تبعهم الغاوون، ويحتمل أن يكون «هم» راجعاً الى الغاوين فهم فى الآية راجع الى عبدة الاوثان أو معبوديهم أيضاً لكنه بعيد عن سياق الآيات السابقة، و قال على بن ابراهيم بعد نقل هذه الرواية مرسلاً عن الصادق عليه السلام: وفى خبر آخر قال: «هم» بنو امية و «الغاوون» بنو فلان أى بنو العباس »

عن زرارة وحمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لوأنّ عبداً أعمل عملاً يطلب به وجه الله والدّار الآخرة وأدخل فيه رضى أحد من النّاس كان مشركاً. وقال أبوعبدالله عليه السلام: من عمل للنّاس كان ثوابه على النّاس، يايزيد كلّ رياء شرك. وقال (اى ابوعبدالله) عليه السلام: قال الله عزّوجلّ: « من عمل لي و لغيري فهو لمن عمل له. » و في رواية عبدالرّحمن بن أبي نجران، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: الرّجل يعمل العمل وهو خائف مشفق، ثمّ يعمل شيئاً من البرّ فيدخله شبه العجب لماعمل، قال: فهو في حاله الاولى، أحسن حالاً منه في هذه الحال (١).

٦٦- عقاب الـكبر

١٣٦- عنه، عن أبيه البرقيّ، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: كانت لرسول الله صلّى الله عليه وآله ناقة لاتسبق، فسابق أعرابيّ بناقته فسبقتها فاكتأب لذلك المسلمون، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: انّها ترفّعت فحقّ على الله

١-- ج ١٥، الجزء الثالث، «باب الرياء والسمعة» (ص٥٣، س١٨) **أقول**: نقل الجزء الثاني قبيل ذلك (ص٤٨) عن الكافي بهذه العبارة « **كا** - علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن يزيد بن خليفة قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: كل رياء شرك، انه من عمل للناس كان ثوابه على الناس، ومن عمل لله كان ثوابه على الله». **بيان** - «كل رياء شرك» هذا هو الشرك الخفي فانه لما أشرك في قصد العبادة غيره تعالى فهو بمنزلة من يثبت معبوداً غيره سبحانه كالصنم. «كان ثوابه على الناس» أي وكان ثوابه لازماً عليهم فانه تعالى قد شرط في الثواب الاخلاص فهو لايستحق منه تعالى شيئاً، أوانه تعالى يحيله يوم القيامة على الناس.» وأما الجزء الثالث فنقله في الجزء الثاني، في باب ترك العجب والاعتراف بالتقصير (ص١٧٦، س٣٠) قائلاً بعد نقل مايقرب منه من الكافي في الجزء الثالث (ص٥٥، س٤): **بيان**- «يعمل العمل» اى معصية أو مكروهاً أو لغواً، وحمله على الطاعة بأن يكون خوفه للتقصير في الشرائط كماقيل بعيد لقلة فائدة الخبر حينئذ، وانما قال: «شبه العجب» لبيان أنه يدخله قليل من العجب يخرج به عن الخوف السابق، فأشار في الجواب الى أن هذا أيضاً عجب». **أقول**: يقرب من مضمون الحديث الاخير قول سعدي: « گنه كار انديشناك از خداى ٭ بسى بهتر از عابد خودنماى».

أن لا يرتفع شيء الاّ وضعه الله (١).

١٣٧ـ عنه، عن أبيه البرقي، باسناده، رفعه، الى أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ المتكبّرين يجعلون في صور الذّر، فيطأهم النّاس حتّى يفرغوا من الحساب. وفي رواية معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: انّ في السّماء ملكين موكّلين بالعباد، فمن تكبّر وتجبّر وضعاه (٢).

١٣٨ـ عنه، رفعه، عن ابن بكير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ في جهنّم وادياً يقال له سقر، للمتكبّرين، شكا الى الله شدّة حرّه وسأله أن تينفّس، فأذن له فأحرق جهنّم. وفي رواية ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: انّ في جهنّم جبلاً يقال له صعود، وانّ في صعود لوادياً يقال له سقر، وانّ لفي قعر سقر لجبّاً يقال له هبهب، كلّما كشف غطاء ذلك الجبّ ضجّ أهل النّار من حرّه وذلك منازل الجبّارين (٣).

٦٧ـ عقاب العجب

١٣٩ـ عنه، عن ابن سنان، عن العلاء، عن خالد الصّيقل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: انّ الله فوّض الأمر الى ملك من الملائكة، فخلق سبع سماوات وسبع أرضين، فلمّا رأى أنّ الأشياء قد انقادت له، قال: من مثلي؟ فأرسل الله اليه نويرة من النّار. قلت: وما النّويرة؟ـ قال: نار مثل الأنملة فاستقبلها بجميع ما خلق، فتخبّل لذلك حتّى وصل الى

١و٢و٣ــ ج١٥، الجزء الثالث، «باب الكبر» (ص١٢٥، س٣٣و٣٥و٣٦و٢) **أقول**: في نسخة المحدث النوري (ره) بدل «اكتأب» «ارتاب» وأوضحه في الهامش بقوله: «اي شك» **أقول**: الظاهر بقرينة ماسبق أن كلمة «لايرتفع» محرفة واصلها «لايترفع» الا أن جميع مارأيت من النسخ كما نقل في المتن، اما الجزء الاخير من الحديث الاخير فنقله في كتاب العشرة، في باب احوال الملوك والامراء، والعراف والنقباء (ص٢١١، س٣٦) ناقلا اياه من ثواب الاعمال مثل ما في المتن الا في قوله «صعود» فان فيه مكانها في الموضعين «الصعدا» فلذا قال بعد نقله. «سن- في رواية ميسر مثله وفيه «يقال له صعود، وان في صعود لوادياً». **اقول**: نقل الحديث الثاني قبيل ذلك (ص١٢٠، س٢٥) من الكافي أيضاً قائلاً بعده: «**بيان** - في القاموس «الوادي» مفرج ما بين جبال أو تلال أو آكام» و **اقول**: ذلك اشارة الى قوله تعالى «ترى الذين كذبوا على الله

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

نفسه لمّا ان دخله العجب (١).

٦٨- عقاب الخيلاء واسبال الازار

١٤٠- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، انّ النّبيّ صلّى الله عليه و آله أوصى رجلاً من من بني تميم، قال: ايّاك واسبال الأزار والقميص، فانّ ذلك من المخيلة، والله لا يحبّ المخيلة؛ وقال أبوعبدالله عليه السلام: ماجاز الكعبين من الثوب ففي النّار. وقال عليه السلام: ثلاث اذا كنّ في المرأة فلا تتحرّج أن تقول انّها في جهنّم: البذاء والخيلاء والفخر (٢)

٦٩- عقاب الاختيال في المشي

١٤١- عنه، عن عليّ بن عبدالله، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن أبي - العلاء، عن بشير النّبال، قال: كنّا مع أبي جعفر عليه السلام في المسجد اذ مرّ علينا أسود

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وجوههم مسودة أليس في جهنم مثوى للمتكبرين» وقال سبحانه بعد ذكر الكفار ودخولهم النار «فبئس مثوى المتكبرين» في موضعين و الى قوله عزوجل «ما سلككم في سقر؟» الى قوله «كنا نكذب بيوم الدين» والى قوله بعد ذكر المكذبين بالنبي و بالقرآن «سأصليه سقر، و ماأدريك ماسقر، لاتبقي ولاتذر، لواحة للبشر» و في النهاية «سقر» اسم اعجمي لنا رالاخرة، ولا ينصرف للعجمة والتعريف، وقيل هومن قولهم سقرته الشمس أي اذابته فلاينصرف للتأنيث و التعريف **وأقول**: يظهر من الآيات أن المراد بالمتكبرين في الخبر من تكبر على الله ولم يؤمن به وبأنبيائه و حججه عليهم السلام، و الشكاية و السؤال اما بلسان الحال او المقال منه بايجاد الله الروح فيه، أو من الملائكه الموكلين به، والاسناد على المجاز وكأن المراد بتنفسه خروج لهب منه وباحراق جهنم تسخينها أشد مما كان لها أواعدامها و جعلها رماداً فأعادها الله كما كانت **أقول** أورد (ره) للحديث الثالث أيضاً هنا (ص١٢٠، س٣٥) بياناً فمن أراده فليطلبه من هناك.

١-ج١٥، الجزء الثاني، «باب ترك العجب والاعتراف بالتقصير (ص١٧٦ س٣٢). **أقول**: كلمة «فتخبل» كانت مشوشة في النسخ، ففي بعضها مكانها «فيحك» كمافي البحار، وفي بعضها «فتخلك» وفي بعضها «فتحنك»، وفي بعضها صورة بعض مامر بلانقطة، وفي بعضها «فيجيبك» كمافي نسخة المحدث النوري قدس سره الا أنه ره محاها وكتب في الهامش مشيراً اليها «فتخبل، بدل في نسخة صحيحة، أي في عقله» وفي البحار بدل «اليه» «عليه»

٢-هذا الحديث لم نجده في مظانه من البحار فان ظفرنا به نشر اليه في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

وهو ينزغ في مشيته فقال أبوجعفر عليه السلام: انّه لجبّار، قلت: انّه سائل، قال: انّه جبّار:
وقال أبوعبدالله عليه السلام: كان عليّ بن الحسين صلوات الله عليه يمشي مشية كأنّ على رأسه الطّير، لايسبق يمينه شماله (١).

٧٠ـ عقاب شارب الخمر

١٤٢ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي-عبدالله عليه السلام، قال: مد من الخمر يلقى الله عزّوجلّ كعابد وثن، و من شرب منه شربة لم يقبل الله له صلوة أربعين يوماً (٢).

١٤٣ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن اسماعيل بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سأله رجل فقال: أصلحك الله، الخمر شرّ أم ترك الصّلوة ؟ـ فقال: شرب الخمر شرّ من ترك الصّلوة، ثمّ قال: أو تدري لم ذاك؟ـ قال: لا، قال: لأنّه يصير في حال لايعرف ربّه. (٣)

---

١ ـ (بجزئيه) ج ١٦، «باب آداب المشي» (ص ٨٥، س ١٣) و أيضاً نقل الجزء الاخير فقط في المجلد الحادي عشر، في باب مكارم اخلاق علي بن الحسين (ع)، (ص ٢٢، س ١١) قائلا بعده: «بيان ـ قال الجزري: في صفة الصحابة «كأنما على رؤ وسهم الطير» وصفهم بالسكون والوقار، وأنه لم يكن فيهم طيش ولاخفة، لأن الطير لاتكاد تقع الاعلى شيء ساكن.»

٢ و ٣ ـ ج ١٦، (لكن من الاجزاء الناقصة المشار اليها في ذيل ص ١٠٦ من كتابنا الحاضر **أقول**: هذه الاجزاء هي التي كان قد قصد المحدث القمي (ره) الحاقها بسفينة البحار كما قال في المجلد الثاني منه في مادة «قمر» (ص ٤٤٤، س ١٩): «باب القمار، **أقول**: هذا أحد أبواب المجلد السادس عشر من البحار ولكن لم يطبع هذا مع سائر ابواب المعاصي والكبائر وابواب الزي و التجمل، ولو مدالله تعالى في الاجل و ساعدني التوفيق، لعلي ألحقه بكتابي هذا ان شاء الله تعالى».) **أقول**: ممايدل على سقوط هذه الاجزاء (التي عبرناعنها بالاجزاء الناقصة) من النسخة المطبوعة من البحار و جود فها رسها فيها فراجع فهرس ج ١٦ من النسخة المطبوعة منه) «باب حرمة شرب الخمر» (ص ٢١، س ١ و ٣) **أقول**: قال (ره) في المجلد الثامن عشر، في كتاب الصلوة، في باب من لاتقبل صلوته و بيان بعض ما نهي عنه في الصلوة (ص ٣١٤، س ٢٥). **العلل**، عن الحسين بن احمد، عن أبيه، عن أحمد محمد بن عيسى، عن الحسين بن خالد قال: قلت للرضا (ع): انا روينا عن النبي (ص) أن من شرب الخمر لم يحتسب صلوته أربعين صباحاً، فقال: صدقوا، فقلت و كيف لايحتسب صلوته أربعين صباحاً لااقل من ذلك ولا اكثر؟ـ قال: لان الله تبارك وتعالى

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

/ ثمّ كتاب عقاب الأعمال من المحاسن بحمد الله ومنّه، وصلّى الله على محمّد وآله أجمعين.

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

قدر خلق الانسان، فصير النطفة أربعين يوماً ثم نقلها فصيرها علقة أربعين يوماً، ثم نقلها فصيرها مضغة أربعين يوماً وهذا اذا شرب الخمر بقيت فی مثانته علی قدر ما خلق منه وكذلك يجتمع غذاؤه و أكله وشربه تبقی فی مثانته أربعين يوماً» بيان- لعل المراد أن بناء بدن الانسان علی وجه يكون التغيير الكامل فيه بعد أربعين يوماً كالتغيير من النطفة الی العلقة الی سائر المراتب فالتغيير عن الحالة التی حصلت فی البدن من شرب الخمر الی حالة أخری بحيث لايبقی فيه أثر منها لايكون الا بعد مضی تلك المدة. وقال شيخنا البهائی قدس الله روحه: لعل المراد بعدم القبول هنا عدم ترتب الثواب عليها فی تلك المدة لاعدم اجزائها فانها مجزية اتفاقاً و هو يؤيد ما يستفاد من كلام السيد المرتضی أنار الله برهانه من أن قبول العبادة أمر مغاير للاجزاء، فالعبادة المجزية هی المبرءة للذمة المخرجة عن عهدة التكليف، والمقبولة هی مايترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن، و مما يدل علی ذلك قوله تعالی: «انما يتقبل الله من المتقين» مع أن عبادة غير المتقين مجزية اجماعاً، وقوله تعالی حكاية عن ابراهيم واسماعيل: «ربنا تقبل منا» مع أنهما لايفعلان غير المجزی، وقوله تعالی «فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الاخر» مع أن كلاًّ منهما فعل ما أمر به من القربان، وقوله (ص): «ان من الصلوة مايقبل نصفها وثلثها وربعها، وان منها لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها» والتقرتب ظاهر، ولان الناس لم يزالوا فی سائر الاعصار والامصار يدعون الله تعالی بقبول أعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد القبول و الاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لايخفی فهذه وجوه خمسة تدل علی انفكاك الاجزاء عن القبول. و قد يجاب عن الاول، بان التقوی علی مراتب ثلاث اولها التنزه عن الشرك وعليه قوله تعالی «وألزمهم كلمة التقوی» قال المفسرون هی قول لااله الاالله. وثانيها التجنب عن المعاصی. وثالثها التنزه عما يشغل عن الحق جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولی وعبادة غير المتقين بهذا المعنی غير مجزية، وسقوط القضاء لان الاسلام يجب ماقبله، وعن الثانی بان السؤال قد يكون للواقع والغرض منه بسط الكلام مع المحبوب وعرض الافتقار لديه كما قالوه فی قوله تعالی «ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او أخطانا» علی بعض الوجوه، وعن الثالث بأنه تعبير بعدم القبول عن عدم الاجزاء ولعله لخلل فی الفعل، وعن الرابع أنه كناية عن نقص الثواب وفوات معظمه، وعن الخامس ان الدعاء لعله لزيادة الثواب وتضعيفه وفی النفس من هذه الاجوبة شیء وعلی ماقيل فی الجواب عن الرابع ينزل عدم قبول صلوة شارب الخمر عند السيد المرتضی (ص) انتهی كلامه رفع الله مقامه والحق انه يطلق القبول فی الاخبار علی الاجزاء تارة بمعنی كونه مسقطاً للقضاء أو للعقاب أو موجباً للثواب فی الجملة ايضاً وعلی كمال العمل وترتب الثواب الجزيل والآثار الجليلة عليه أخری كما مر التنبيه عليه فی قوله تعالی: «ان الصلوة تنهی عن الفحشاء والمنكر» وعلی الاعم منهما كما سيأتی فی بعض الاخبار وفی هذا الخبر منزل علی المعنی الثانی عند الاصحاب.

مامن عبد يغدو في طلب العلم
ويروح الاخاض الرحمة خوضاً
«ابو جعفر الباقر» (ع)

كتاب

الصفوة والنور والرحمة

من

المحاسن

لابي جعفر أحمد بن أبي عبدالله محمد بن خالد

البرقي

المتوفى سنة ٢٧٤ او ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٦

كتاب الصفوة والنور والرحمة من المحاسن

وفيه من الابواب سبعة وأربعون باباً

١و٢و٣و٤ — هذه المواضع كذا فيما عندى من نسخ المحاسن بلا اختلاف .

بسم الله الرحمن الرحيم

١ـ باب ما خلق الله تبارك وتعالى المؤمن من نوره

١ ـ أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام، قال: قال لي: يا سليمان، انّ الله تبارك وتعالي خلق المؤمن من نوره، وصبغهم في رحمته، وأخذ ميثاقهم لنا بالولاية، فالمؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمّه، أبوه النّور وأمّه الرّحمة، فاتّقوا فراسة المؤمن، فانّه ينظر بنور الله الذي خلق منه (١).

٢ ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: انّ الله تبارك وتعالى أجرى في المؤمن من ريح روح الله والله تبارك وتعالى يقول: «رحماء بينهم»(٢).

٣ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: انّ الله تبارك وتعالى خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبريائه، فمن

١و٢ـــ ج١٥، الجزء الاول، «باب أن المؤمن ينظر بنور الله وأن الله خلقه من نوره» (ص٢١، س٢٦ و٢٨)، **أقول**: وقال قبيل ذلك بعد نقل مثل الحديث الاول من البصائر (س١٣): **بيان** ـ الفراسة الكاملة لكمّل المؤمنين وهم الائمة عليهم السلام فانهم يعرفون كلاً من المؤمنين والمنافقين بسيماهم كما مر في كتاب الامامة، وسائر المؤمنين يتفرسون ذلك بقدر ايمانهم، «خلق المؤمن من نوره» أي من روح طينة منورة بنور الله، أو من طينة مخزونة مناسبة لطينة أئمتهم عليهم السلام. «وصبغهم» أي غمسهم أو لونهم في رحمته، كناية عن جعلهم قابلة لرحماته الخاصة، أو عن تعلق الروح الطيبة التي هي محل الرحمة. «أبوه النور وأمه الرحمة» كأنه على الاستعارة، أي لشدة ارتباطه بأنوار الله و رحماته كأن أباه النور وأمه الرحمة، أو الروح كناية عن الطينة والرحمة عن الروح أو بالعكس.»

طعن على المؤمن أورد عليه فقد ردّ على الله في عرشه وليس هو من الله في ولاية ، وانّما هو شرك شيطان (١).

٤ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن فضّال، عن محمّد، عن أبي حمزة الثمالي، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: لو كشف الغطاء عن النّاس فنظروا الى وصل ما بين الله و بين المؤمن خضعت للمؤمن رقابهم، وتسهّلت له أمورهم، ولانت طاعتهم، ولو نظروا الى مردود الاعمال من السّماء لقالوا: ما يقبل الله من أحد عملاً (٢).

٢ـ باب خلق المؤمن من عليين

٥ ـ أحمد، عن أبيه، عن أبي نهشل، قال: حدّثني محمّد بن اسماعيل، عن أبي حمزة الثّمالي، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: انّ الله تبارك وتعالى خلقنا من أعلى علّيّين، وخلق قلوب شيعتنا ممّا خلقنا منه، وخلق أبدانهم من دون ذلك، فقلوبهم تهوى الينا، لأنّها خلقت ممّا خلقنا منه؛ ثمّ تلا هذه الآية: «كلّا انّ كتاب الأبرار لفي علّيّين، وما أدريك ماعلّيّون، كتاب مرقوم يشهده المقرّبون.»(٣)

٦ ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى الجهني، عن ربعي بن عبدالله الهذلي، عمّن

---

١ ـ ج١٥، الجزء الاول، «باب طينة المؤمن وخروجه من الكافر وبالعكس» (ص٣٤، س٢٨) قائلاً بعده: «بيان ـ «وليس هو من الله في ولاية» أي ليس من أولياء الله وأحبائه وأنصاره، أو ليس من المؤمنين الذين ينصرهم الله ويواليهم كما قال تعالى: «ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا، وأن الكافرين لا مولى لهم»، أو ليس من حزب الله بل هو من حزب الشيطان كما ورد في خبر آخر «خرج من ولاية الله الى ولاية الشيطان.»

٢ ـ ج١٥، الجزء الاول، «باب فضل الايمان وجمل شرائطه» (ص٢١، س٨).

٣ ـ ج٣، باب الطينة والميثاق» (ص٦٥، س١٩) قائلاً بعده: «بيان ـ قد اختلف في تفسير «عليين» **فقيل**: هي مراتب عالية محفوفة بالجلالة. **وقيل**: سدرة المنتهى. **وقيل**: الجنة. **وقيل**: لوح من زبرجد أخضر معلق تحت العرش، أعمالهم مكتوبة فيه. **وقال الفراء**: أي في ارتفاع بعد ارتفاع لاغاية له. والمراد أن كتابة أعمالهم أو ما يكتب من أعمالهم في تلك الامكنة الشريفة، وعلى الاخير فيه حذف مضاف أي وما أدريك ما كتاب عليين، والظاهر أن مفاد الخبر أن دفتر اعمالهم موضوع في مكان أخذت منه طينتهم؛ ويحتمل أن يكون المراد بالكتاب الروح لانه محل للعلوم ترتسم فيها»

ذكره، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، قال: انّ الله خلق النّبيّين من طينة علّيّين قلوبهم وأبدانهم، وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة وخلق أبدان المؤمنين من دون ذلك (١).

٣- باب خلق المؤمن من طينة الانبياء

٧ - عنه، عن أبيه، عن صالح بن سهل الهمدانيّ، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: جعلت فداك من أيّ شيء خلق الله طينة المؤمن؟ - قال: من طينة الأنبياء فلن ينجس أبداً (٢).

٨ - وعنه، عن أبيه، عن صالح بن سهل من أهل همدان، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: المؤمنون من طينة الأنبياء؟ - قال: نعم (٣).

٩ - عنه، عن أبيه وابن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة و محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: المؤمن لا ينجّسه شيء (٤).

٤- باب خلق المؤمن من طينة الجنان

١٠- عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن عمرو بن أبان الكلبيّ، عن جابر بن يزيد الجعفيّ، قال: تنفّست بين يدي أبي جعفر عليه السلام، ثمّ قلت: يابن رسول الله، أهتمّ من غير مصيبة تصيبني أو أمر ينزل بي حتّى يعرف ذلك أهلي في وجهي و يعرفه صديقي، قال: نعم يا جابر، قلت: وممّ ذاك يابن رسول الله؟ - قال: وما تصنع بذاك؟ - قلت: أحبّ أن أعلمه، فقال: ياجابر، انّ الله خلق المؤمن من طينة الجنان، وأجرى فيهم من ريح روحه فلذلك، المؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمّه، فاذا أصاب تلك الأرواح في بلد من

---

١ — ج٣، «باب الطينة والميثاق» (ص٦٦، س٢٣) قائلاً بعده: «بيان- «سجين» موضع فيه كتاب الفجار ودواوينهم، قال أبوعبيدة: هو فعيل من السجن كالفسيق من الفسق. وقيل: هو الارض السابعة، أو أسفل منها، أو جب في جهنم.»

٢و٣— ج٣، باب الطينه والميثاق» (ص٦٢، س٢٤و٢٥) . قائلاً بعد نقل الحديث الاول من الكافي (ج١٥ ، ج١، ص٢٥، س ٣٦) «بيان- «فلن تنجس أبداً» أى بنجاسة الشرك والكفر ، وان نجست بالمعاصي فتطهر بالتوبة والشفاعة ورحمة ربه تعالى . وقيل: أى لن يتعلق بالدنيا تعلق ركون واخلاد يذهله عن الآخرة » فعلم أن في الكافي بدل «ينجس» «تنجس» و قائلاً أيضاً هناك بعد نقل الحديث الثاني من الكافي (ص٢٦، س١): «بيان - أى من فضل طينتهم.»

٤—هذا الحديث لم أجده في مظانه من البحار فان ظفرت به أشر اليه في آخر الكتاب.

البلدان شيء حزنت عليه الإرواح لأنّها منه (١).

١١ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: المؤمن أخو المؤمن لأبيه وأمّه، لأنّ الله خلق طينتهما من سبع سماوات وهي من طينة الجنان، ثمّ تلا: «رحماء بينهم» فهل يكون الرّحم الاّ برّاً وصولاً؟. (وفي حديث آخر): «وأجرى فيهما من روح رحمته». (٢)

١٢ـ وعنه، عن أبي عبدالله أحمد بن محمّد السّيّاريّ و حسن بن معاوية، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: المؤمن أخو المؤمن لأبيه وامّه، وذلك انّ الله تبارك وتعالى خلق المؤمن من طينة جنان السّموات وأجرى فيهم من روح رحمته فلذلك هو أخوه لأبيه وأمّه (٣).

٥ـ باب خلق المؤمن من طينة مخزونة

١٣ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، رفعه، عن جابر، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: خلق الله تبارك وتعالى شيعتنا من طينة مخزونة لا يشذّ منها شاذّ، ولا يدخل فيها داخل

---

١ — ج١٥، كتاب العشرة، «باب فضل المؤاخاة في الله» (ص٧٧، س٣٧) وأيضاً ج ١٤، «باب خلق الارواح قبل الاجساد» (ص٤٢٩، س١٥) قائلاً بعده: «بيان ـ «تنفست» أي تأوهت، وفي الكافي «تقبضت» بمعنى الانقباض ضد الانبساط كما سيأتي. «من ريح روحه» بالضم أي من رحمة الله، أو نسيم روحه الذي اصطفاه كما مر، أو بالفتح أي رحمته كما ورد في خبر آخر «وأجرى فيهم من روح رحمته» ويؤيد الاول بعض الاخبار. «لأبيه وأمه» لأن الطينة بمنزلة الأم والروح بمنزلة الأب، وهما متحدان نوعاً أوصنفاً فيهما.» وللحديث أيضاً بيان آخر منه (ره) يقرب من ذلك انظر (ج١٥، الجزء الاول، «باب أن المؤمن ينظر بنور الله» (ص٢١، س٣٤) وأيضاً أورد (ره) له بياناً طويلا مفيداً في المجلد الخامس عشر، في كتاب العشرة، «باب حفظ الاخوة ورعاية أوداء الاب» (ص٧٤، س٣٥)»: وقال في آخر البيان: « فتأمل وتدبر في هذا الحديث فان فيه أسراراً غريبة.» فمن أراده فليطلبه من هناك.

٢و٣ — ج١٥، كتاب العشرة، باب فضل المؤاخاة في الله، و أن المؤمنين بعضهم اخوان بعض وعلة ذلك » (ص٧٧، س٣١ و٣٣).

أبداً الى يوم القيامة (١).

١٤ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن عليّ بن حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: انّا وشيعتنا خلقنا من طينة واحدة (٢).

١٥ـ عنه، عن أبي اسحاق الخفّاف، رفعه، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: المؤمن آنس الأنس، جيّد الجنس، من طينتنا أهل البيت (٣).

٦ـ باب الميثاق

١٦ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن بكير بن أعين، قال: كان أبو جعفر عليه السلام يقول: انّ الله تبارك و تعالى أخذ ميثاق شيعتنا بالولاية لنا وهم ذرّ يوم أخذ الميثاق على الذّر بالاقرار له بالرّبوبيّة و لمحمّد صلّى الله عليه و آله بالنّبوّة وعرض على محمّد صلّى الله عليه وآله أمّته في الطّين وهم أظلّة، وخلقهم من الطّينة الّتي خلق منها آدم، وخلق أرواح شيعتنا قبل أبدانهم بألفي عام، وعرضهم عليه وعرّفهم رسول الله صلّى الله عليه و آله وعليّ بن أبي طالب عليه السلام و نحن نعرفهم في لحن القول.
ورواه عثمان بن عيسى، عن أبي الجرّاح، عن أبي جعفر عليه السلام، وزاد فيه: «و كلّ قلب يحنّ الى بدنه» (٤).

١٧ـ عنه، عن يحيى بن ابراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جدّه، عن عمران، عن رجل من أصحابه يقال له عمران، أنّه خرج في عمرة زمن الحجّاج فقلت له: هل لقيت أبا جعفر عليه السلام؟ـ قال: نعم، قلت: فما قال لك؟ـ قال: قال لي: يا عمران ما خبر النّاس؟ـ فقلت: تركت الحجّاج يشتم أباك على المنابر (أعني عليّ بن أبي طالب عليه السلام) فقال: أعداء الله يبدهون بسبّنا، أما انّهم لو استطاعوا أن يكونوا من شيعتنا لكانوا ولكنّهم

١و٢و٣ــ ج ١٥، الجزء الاول، «باب طينة المؤمن وخروجه من الكافر و بالعكس» (ص ٢٢، س ٣ و ٤ و ٥) قائلا بعد الحديث الثالث: «بيان ـ «آنس» على صيغة اسم الفاعل، و يحتمل أن يكون أفعل التفضيل، و نسبته الى الانس على المجاز والمراد الأنس بأئمتهم عليهم السلام، أو بعضهم ببعض».

٤ــ ج ٣، «باب الطينة والميثاق» (ص ٦٩، س ٢٨)، وفيه بدل «الطين» «الظل».

لايستطيعون، انّ الله أخذ ميثاقنا وميثاق شيعتنا ونحن وهم أظلّة، فلو جهد النّاس أن يزيدوا فيهم رجلاً أو ينقصوا منهم رجلاً ما قدروا عليه (١).

١٨ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لاتخاصموا النّاس، فانّ النّاس لو استطاعوا أن يحبّونا لأحبّونا، انّ الله أخذ ميثاق النّاس، فلايزيد فيهم أحد أبداً ولاينقص منهم أحد أبداً (٢)

١٩ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن معاوية، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: لقد أسري بي فأوحى الله اليّ من وراء الحجاب ما أوحى، وشافهني من دونه بما شافهني، فكان فيما شافهني أن قال: يامحمّد، من أذلّ لي وليّاً فقد أرصدلي بالمحاربة ومن حاربني حاربته، قال: فقلت: ياربّ ومن وليّك هذا؟ـ فقد علمت أنّه من حاربك حاربته، فقال: ذلك من أخذت ميثاقه لك ولوصيّك ولورثتكما بالولاية (٣).

٧ـ باب اختلاط الطينتين

٢٠ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن اسماعيل بن يسار، عن عثمان بن يوسف، عن عبدالله بن كيسان، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: جعلت فداك أنا مولاك عبدالله بن كيسان، فقال: أمّا النّسب فأعرفه، وأمّا أنت فلست أعرفك، (قال:) فقلت له: انّي ولدت بالجبل، ونشأت بأرض فارس، وأنا أخالط النّاس في التّجارات وغير ذلك، فأرى الرّجل

١ــ ج ٣، «باب الطينة والميثاق» (ص ٧٠، س ٩). **أقول**: هذا الحديث كان مشوشاً فيما عندنا من النسخ فاكتفينا في نقله بما في البحار من نص العبارة. وقال بعد نقله هناك: «بيان ـ «يبدهون» بالباء أي يأتونه بديهة وفجاءة بلاروية، وفي بعض النسخ «يندهون» بالنون يقال: ندهت الابل، أي سقتها مجتمعة، والندهة بالضم والفتح الكثرة من المال.» **أقول** في نسخة المحدث النوري (ره) بدل «يبدهون بسبنا» «يذيعون بسبنا» وفي كتب اللغة «أذاع سره وبه اذاعة = أظهره» فلاحاجة الى بيان المجلسي (ره) بناء على مافي نسخة النوري (ره) من العبارة

٢ ــ ج ٣، «باب الطينة والميثاق» (ص ٦٩، س ٣٤) في جميع ما عندنا من النسخ غير نسخة المحدث النوري (ره) (فان فيه كما في المتن) بدل «ميثاق الناس» «ميثاق النفس» وهكذا في البحار أيضاً الا أن فيه في هامش المقام: «الظاهر أن الصحيح ميثاق الشيعة لاميثاق النفس» و كتب المحدث النوري (ره) أيضاً في هامش نسخته: «النفس في نسختين.»

٣ــ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب من أذل مؤمناً أو أهانه» (ص ١٦٦، س ٣٦).

حسن السّمت وحسن الخلق والامانة، ثمّ أفتّشه فأفتّشه عن عداوتكم، وأخالط الرّجل فأرى فيه سوء الخلق وقلّة أمانة وزعارة، ثمّ أفتشه فأفتّشه عن ولايتكم فكيف يكون ذلك؟ - قال: فقال لى: أما علمت يابن كيسان، أنّ الله تبارك وتعالى أخذ طينة من الجنّة وطينة من النّار فخلطهما جميعاً ثمّ نزع هذه من هذه، فما رأيت من اولئك من الأمانة وحسن السّمت و حسن الخلق، فممّا مسّتهم من طينة الجنّة، وهم يعودون الى ماخلقوا منه، وما رأيت من هؤلاء من قلّة الأمانة وسوء الخلق والزّعارة، فممّا مسّتهم من طينة النّار، وهم يعودون الى ماخلقوا منه (١).

٢١ - وعنه، عن أبيه رحمه الله، عن عبدالله بن القاسم الحضرمى، عمّن حدّثه قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: أرى الرّجل من أصحابنا ممّن يقول بقولنا خبيث اللّسان، خبيث الخلطة، قليل الوفاء بالميعاد، فيغمّنى غمّاً شديداً، وأرى الرّجل من المخالفين علينا حسن السّمت، حسن الهدى، وفيّاً بالميعاد، فأغتم لذلك غمّاً شديداً؛ فقال: أو تدرى لم ذاك؟ - قلت: لا، قال: انّ الله تبارك وتعالى خلط الطّينتين فعركهما، وقال بيده هكذا راحتيه جميعاً واحدة على الأخرى، ثمّ فلقهما، فقال: هذه الى الجنّة، وهذه الى النّار، ولا أبالى، فالّذى رأيت من خبث اللّسان والبذاء وسوء الخلطة وقلّة الوفاء بالميعاد من الرّجل الّذى هو من أصحابكم يقول بقولكم فبما التطخ بهذه من الطّينة الخبيثة وهو عائد الى طينته، و

---

١ - ج ٣، «باب الطينة والميثاق» (ص ٦٩، س ٣٤) قائلاً بعده: «**بيان** - قوله (ع): «فلست أعرفك» أى بالتشيع. و «الزعارة» بالتشديد وقد يخفف شراسة الخلق.» **أقول** نقله أيضاً فى ج ١٥ (الجزء الاول، ص ٢٤، س ٥) مع اختلاف يسير فى العبارة من الكافى قائلاً بعده: «**توضيح** - «عن عداوتكم» التعدية بعن لتضمين معنى الكشف. و «السمت» الطريق و هيئة اهل الخير «و زعارة» بالزاى و الراء المشددة ويخفف، الشراسة وسوء الخلق؛ و فى بعض النسخ بالدال و العين و الراء المهملات و هو الفساد و الفسق و الخبث «فخلطهما جميعاً» أى فى صلب آدم (ع) الى أن يخرجوا من أصلاب أولاده وهو المراد بقوله (ع) «ثم نزع هذه من هذه» اذ يخرج المؤمن من صلب الكافر والكافر من صلب المؤمن. **وحمل الخلط** على الخلطة فى عالم الاجساد و اكتساب بعضهم الاخلاق من بعض بعيد جداً **وقيل**: «ثم نزع هذه من هذه» معناه أنه نزع طينة الجنة من طينة النار وطينة النار من طينة الجنة بعد ما مست احداهما الاخرى ثم خلق أهل الجنة من طينة الجنة وأهل النار من طينة النار و «اولئك» اشارة الى الاعداء و «هؤلاء» الى الاولياء و «ماخلقوا منه» فى الاول طينة النار وفى الثانى طينة الجنة.»

الّذى رأيت من حسن الهدى وحسن السّمت وحسن الخلطة والوفاء بالميعاد من الرّجال من المخالفين فبما التطخ به من الطّينة الطيبة؛ فقلت: جعلت فداك فرّجت عنّى فرّج الله عنك(١).

٨- باب خلق المؤمن

٢٢ـ عنه، عن علىّ بن حديد، عمّن ذكره، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال انّ الله أذا أراد أن يخلق المؤمن من المؤمن و المؤمن من الكافر، بعث ملكاً فأخذ قطرة من ماء المزن فألقاها على ورقة فأكل منها أحد الابوين فذلك المؤمن منه(٢).

٢٣ـ وعنه، عن الحسن بن علىّ الوشّاء، عن علىّ بن ميسر، عمّن ذكره، عن أبى-عبدالله عليه السلام، قال: إنّ نطفة المؤمن لتكون فى صلب المشرك فلا يصيبه من الشّر شىء حتّى يضعه، فاذا صار بشراً سويّاً لم يصبه من الشّرّ شىء حتّى يجرى عليه القلم(٣).

٩- باب طيب المولد

٢٤ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد وعبدالرّحمن بن حمّاد الكوفىّ، عن أبى محمّد عبدالله بن ابراهيم الغفارىّ، عن الحسين بن زيد، عن أبى عبدالله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من أحبّنا أهل البيت فليحمد الله على أولى النّعم، قلت: وما أولى النعم؟- قال: طيب الولادة؛ ولا يحبّنا الاّ من طابت ولادته (٤).

٢٥ـ وعنه، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، عن أبى عبدالله المدائنىّ، قال: قال أبو-عبدالله عليه السلام: اذا برد على قلب أحدكم حبّنا فليحمد الله على أولى النّعم، قلت: على فطرة الاسلام؟- قال: لا، ولكن على طيب المولد، انّه لا يحبّنا الاّ من طابت ولادته،

---

١ — ج٣، «باب الطينة والميثاق» (ص٧٠، س٣).

٢و٣— ج ١٥، الجزء الاول، «باب طينة المؤمن وخروجه من الكافر وبالعكس» (ص٢٢، س٦و٨).

٤ — ج ٧، «باب أن حبهم عليهم السلام علامة طيب الولادة» (ص٣٨٩، س١١)

ولايبغضنا الاّ الملزق الّذى يأتى به أمّه من رجل آخر فتلزمه زوجها فيطّلع على عوراتهم و يرثهم أموالهم فلا يحبّنا ذلك أبداً، ولا يحبّنا الاّ من كان صفوة من أىّ الجيل كان(١).

٣٦ـ وعنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن اسحاق بن عمّار، عمّن ذكره، عن اسحاق، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: من وجد منكم برد حبّنا على قلبه فليحمدالله على أولى النعم، قلت: وما أولى النّعم؟ـ قال: طيب الولادة (٢).

٣٧ـ وعنه، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، عن حمّاد بن عثمان، عن معمّر بن يحيى، عن أبى خالد الكابلىّ أنّه سمع علىّ بن الحسين عليه السلام يقول: لايدخل الجنّة الاّ من خلص من آدم(٣).

٣٨ـ وعنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن شريس الوابشى، عن سدير الصّيرفىّ، قال: قال أبوجعفر عليه السلام: من طهرت ولادته دخل الجنّة (٤).

٣٩ـ وعنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن عبدالله بن سنان، عن أبى عبدالله عليه السّلام، قال: خلق الله الجنّة طاهرة مطهّرة، لايدخلها الاّ من طابت ولادته (٥).

٤٠ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن أبى القاسم عثمان بن عبدالله مولى شريح القاضى الكندىّ قال: كنت عند أبى عبدالله عليه السلام، وعنده نصر القاضى ورجل من بنى كعب من أحمس فتحدّث بأحاديث فلمّا خرجا قلت: جعلت فداك، ما خلّفت بالكوفة عربيّين ولا عجميّين أنصب منهما؛ فقال: انّ هذين صحيح نسبهما ومن صحّ نسبه لم يدّع على مثلى مايريد عيبه، قال: فخرجت الى الكوفة فلقيتهما فقلت للّنّصر

---

١ و ٢ — ج ٧، «باب أن حبهم عليهم السلام علامة طيب الولادة» (ص ٣٩٠، س ١٨ و ٢٠) قائلاً فى الباب بعد نقل مثل الحديث الثانى: «بيان ـ قوله «برد حبنا» اى لذته وراحته، قال الجزرى: كل محبوب عندهم بارد.» أقول فى بعض النسخ بدل «لايبغضنا» «لن يبغضنا» و بدل «فتلزمه» «فتلزقه»

٣ و ٤ و ٥ — ج ٣، «باب علة عذاب الاستيصال وحال ولد الزنا» (ص ٧٩، س ٣٦ و ٣٧، وص ٨٠، س ١)

اوّلاً : سمعت ما كنّا فيه من الأحاديث مع جعفر عليه السلام، فقال: والله ما كنّا الاّ فـي ذكر الله ومواعظ حسنة ؛ قال: ثمّ لقيت الآخر فقلت له مثل ذلك فقال : ما أحفظه و لاأذكر أنّي سمعت منه شيئاً ، قال : فذكّرته حديثاً من الأحاديث، قال لي: ويلك سمعت هذا من جعفر عليه السلام و تعيده ؟ والله لو كان رأس عبد من ذهب لكانت رجلاه من خشب، اذهب قبحّك الله (١).

٣١ـ وعنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبي القاسم عثمان بن عبدالله، قال: شكوت الى أبي عبدالله عليه السلام قوماً غلبوني على داري في أحمس وجيرانها نصّاب والرّجل ليس منهم ، فقال لي أبو عبدالله عليه السلام: انّ هؤلاء الذّين ذكرت قوم لهم نسب صحيح فاستعن بهم على استخراج حقّك فانّهم يفعلون ، قال : فجئت اليهم ، فقلت لهم : انّ جعفراً أمرني أن أستعين بكم، فقالوا لي: والله لولم نكن بموالي جعفر لكان الواجب علينا في صحّة نسبه أن نقوم في رسالته فقاموا معي حتّى استخرجوا الدّار فباعوها لي وأعطوني الثّمن (٢) .

٣٢ـ وحدّثني بعض أصحابه، عن عبدالله بن عون الشّيبانيّ ، عن رجل من أصحابنا، قال: اكتريت من جمّال شقّ محمل وقال لي: لاتهتمّ لزميل فلك زميل، فلمّا كنّا بالقادسيّة اذا هو قد جاء ني بجار لي من العرب قد كنت أعرفه بخلاف شديد وقال: هذا زميلك فأظهرت له أنّي قد كنت أتمنّاه على ربّي وأبديت له فرحاً بمزاملته ووطّنت نفسي أن أكون عبداً له وأخدمه كلّ ذلك فرقاً منه قال : فاذا كلّ شيء وطّنت نفسي عليه من خدمته والعبوديّة له قد بادرني اليه فلمّا بلغنا المدينة قال: ياهذا ، انّ لي عليك حقّاً ولي بك حرمة، فقلت: حقوق وحرم، قال: قد عرفت أين تنحو فاستأذن لي على صاحبك قال: فبهتّ أن أنظر في وجهه لاأدري بما أجيبه قال: فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام فأخبرته عن الرّجل وجواره منّي وأنّه من أهل الخلاف وقصصت عليه قصّته الى أن

١و٢ ج٧، باب أن حبهم(ع) علامة طيب الولادة» (ص٣٩٠، س٢٢و٢٦) **أقول** : في بعض النسخ بدل «خشب» « جر » و قال المحدث النوري (ره) في ذيل الكلمة «الجر جمع الجرة من الخزف» وأيضاً في جميع النسخ بدل «لم نكن بموالي جعفر» «لم يكن لمولدة جعفر مولدة » الافي البحار فان فيه كما في المتن.

سألني الاستيذ ان عليك فما أجبته الى شيء، (قال:) فأذن له، (قال:) فلم أوت شيئاً من أمور الدّنيا كنت به أشدّ سروراً من اذنه ليعلم مكاني منه ، قال : فجئت بالرّجل فأقبل عليه أبو عبدالله عليه السلام بالتّرحيب ثم دعاله بالمائدة وأقبل لايدعه يتناول الاّ ممّا كان يتناوله ويقول: «أطعم رحمك الله» حتّى اذا رفعت المائدة، قال أبو عبدالله عليه السلام «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله»، فأقبلت أستمع منه أحاديث لم أطمع أن أسمع مثلها من أحد يرويها على أبي عبدالله عليه السلام. ثمّ قال أبوعبدالله عليه السلام في آخر كلامه: «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذريّة» فجعل لرسول الله صلّى الله عليه وآله من الازواج والذّريّة مثل ماجعل للّرسل من قبله، فنحن عقب رسول الله و ذرّيته، أجرى الله لآخرنا مثل ماأجرى لأوّلنا، قال: ثمّ قمنا فلم تمرّ بي ليلة كانت أطول منها فلمّا أصبحت جئت الى أبي عبدالله عليه السلام، فقلت له: ألم أخبرك بخبر الرّجل؟ قال بلى، ولكنّ الرّجل له أصل فان يرد الله بهخيراً قبل ماسمع منّا، وأن يرد به غير ذلك منعه ما ذكرت منه من قدره أن يحكى عنّا شيئاً من أمرنا ، قال : فلمّا بلغت العراق وأنا لاأرى أنّ في الدّنيا أحداً أنفذ منه في هذا الأمر. (١)

٣٣ــ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب البجليّ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: اذا كان يوم القيامة دعي الخلائق بأسماءِ أمهاتهم الاّ نحن وشيعتنا فانّهم يدعون بأسماء آبائهم (٢) .

٣٤ــ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن الحسن بن راشد، عن الحسين بن علوان، وحدّثني عن أحمد بن عبيد، عن الحسين بن علوان، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال : اذا كان يوم القيامة يدعى النّاس جميعاً بأسمائهم وأسماء أمّهاتهم ستراً من الله عليهم الاّ شيعة عليّ عليه السلام فانّهم يدعون بأسمائهم وأسماء آبائهم وذلك أن ليس فيهم عهار (٣) .

---

(١) ج٧، « باب أن حبهم (ع) علامة طيب الولادة» (ص ٣٩٠، س ٢٩) أقول: في بعض النسخ بدل «فبهت» «فتهيبت» وبدل «فلم اوت» «فلم اوف» وبدل «يرويها على» «يرويها عن» **أقول**: قال المجلسي (ره) بعد نقل الحديث: « **بيان**ـ قوله «ماذكرت منه» لعله على صيغة المتكلم، أي ما ذكرت من صحة أصله ونسبه وهو المراد بالقدر، ويحتمل الخطاب بأن يكون الراوي ذكر له مثل هذا» .

٢و٣ــ ج ٣، «باب أنه يدعى الناس (اى في يوم القيامة) باسماء أمها تهم الا الشيعة (ص ٢٦٠، س ٢٥ و٢٦)

١٠- باب الولاية

٣٥- عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى (فيما أعلم)عن يعقوب بن شعيب، قال سألت أبا عبدالله عليه السلام، عن قول الله عزّوجل: «الاّ من تاب و آمن وعمل صالحاً ثمّ اهتدى» قال: الى ولايتنا والله، أما ترى كيف اشترط الله عزّوجلّ ؟!(١).

٣٦- عنه، عن بعض أصحابنا ، رفعه في قول الله عزّوجلّ : « ولتكبّروا الله على ماهداكم» قال: التّكبير التعظيم لله، والهداية الولاية (٢).

٣٧- عنه، عن أبي محمّد الخليل بن يزيد، عن عبدالرّحمن الحذّاء، عن أبي كلدة، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: الرّوح والرّاحة و- الرّحمة والنصرة واليسر واليسار والرّضى والرّضوان والفرج والمخرج والظهور والتمكين والغنم والمحبّة من الله ومن رسوله لمن والى عليّاً عليه السلام و ائتمّ به (٣).

١١- باب ما هو الا الله ورسوله ونحن وشيعتنا

٣٨- عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير قال : قال أبو عبدالله عليه السلام: والله ما بعدنا غيركم، وانّكم معنا في السّنام الاعلى، فتنافسوا في الدّرجات (٤)

١- ج٧، باب أنه لاتقبل الاعمال الا بالولاية» (ص١٩٧، س١١)

٢- ج٧، «باب أنهم عليهم السلام الهداية والهدى والهادون في القرآن» (ص١٢٠ ، س٢٠).

٣- ج٧، «باب ثواب حبهم ونصرهم وولايتهم و أنها أمان من النار » (ص ٣٧٦، س٣٠)**أقول:** سيأتي بيان منه (ره) للحديث عن قريب ان شاءالله تعالى.

٤- ج١٥، الجزء الاول، «باب فضائل الشيعة» (ص١٠٩، س٢٣) قائلاً بعده : «**بيان**- «السنام الاعلى» بفتح السين أعلى عليين؛ في النهاية سنام كل شيء أعلاه «فتنافسوا في الدرجات» أي أنتم معنا في الجنة فارغبوا في أعالي درجاتها فان لها درجات غير متناهية صورة ومعنى، أو أنتم في درجتنا العالية في الجنة لكن لها أيضاً درجات كثيرة مختلفة بحسب القرب و البعد منا فارغبوا في علو تلك الدرجات وهذا أظهر؛ قال في النهاية : التنافس من المنافسة و هي الرغبة في الشيء والانفراد به وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه ».

٣٩ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن الحسين بن أبي العلاء، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: انّ لكلّ شيء جوهراً، وجوهر ولد آدم محمّد صلّى الله عليه وآله ونحن وشيعتنا (١).

٤٠ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن سدير، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: أنتم آل محمّد، أنتم آل محمّد (٢).

٤١ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن مالك بن أعين الجهنيّ قال: أقبل اليّ أبو عبدالله عليه السلام، فقال: يا مالك أنتم والله شيعتنا حقّاً، يا مالك تراك قد أفرطت في القول في فضلنا، انّه ليس يقدر أحد على صفة الله وكنه قدرته وعظمته فكما لا يقدر أحد على كنه صفة الله وكنه قدرته وعظمته «ولله المثل الأعلى» فكذلك لا يقدر أحد على صفة رسول الله صلّى الله عليه وآله وفضلنا وما أعطانا الله وما أوجب من حقوقنا، وكما لا يقدر أحد أن يصف فضلنا وما أعطانا الله وما أوجب الله من حقوقنا فكذلك لا يقدر أحد أن يصف حقّ المؤمن ويقوم به ممّا أوجب الله على أخيه المؤمن، والله يا مالك انّ المؤمنين ليلتقيان فيصافح كلّ واحد منهما صاحبه فما يزال الله تبارك وتعالى ناظراً اليهما بالمحبّة والمغفرة، وانّ الذنوب لتحاتّ عن وجوههما وجوارحهما حتّى يفترقا، فمن يقدر على صفة الله وصفة من هو هكذا عند الله؟! (٣)

١٢ـ باب «يوم ندعوا كل اناس بامامهم»

٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن النضر، عن الحلبيّ، عن ابن مسكان، عن مالك الجهنيّ، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام، انّه ليس من قوم ائتمّوا بامامهم في الدّنيا الّا جاء يوم القيامة يلعنهم ويلعنونه الّا أنتم ومن كان على مثل حالكم (٤).

---

١ و٢ــ ج ١٥، الجزء الاول «باب فضائل الشيعة» (ص١٠٩، س٢٧و٢٨) قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان ـ هذا على المبالغة كقولهم: «سلمان منا اهل البيت»

٣ــ ج١٥، كتاب العشرة «باب حقوق الاخوان» (ص٦٢، س١٢)

٤ــ ج٣، «باب أنه يدعى فيه (أي في يوم القيامة) كل أناس بامامهم» (ص ٢٩٢، س١٩).

۴۳ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن مالك بن أعين قال: قال لی أبوعبدالله علیه السلام: یا مالك أما ترضون أن یأتی کلّ قوم یلعن بعضهم بعضاً الاّ أنتم ومن قال بقولکم (۱).

۴۴ـ عنه، عن أبیه، عن النّضر بن سوید، عن ابن مسکان، عن یعقوب بن شعیب، قال: قلت لأبی عبدالله علیه السّلام، «یوم ندعوا کلّ أناس بامامهم» فقال: ندعو کلّ قرن من هذه الامّة بامامهم؛ قلت: فیجیء رسول الله صلّی الله علیه وآله فی قرنه، وعلیّ علیه السلام فی قرنه، والحسن علیه السلام فی قرنه، والحسین علیه السلام فی قرنه، وکلّ امام فی قرنه الّذی هلك بین أظهرهم؟ـ قال: نعم (۲).

۱۳ـ باب «قل لا أسألکم علیه أجراً الا المودة فی القربی»

۴۵ـ عنه، عن أبیه، عمّن حدّثه، عن اسحاق بن عمّار، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبدالله علیه السلام یقول: انّ الرّجل یحبّ الرّجل ویبغض ولده، فأبی الله عزّ وجلّ الاّ أن یجعل حبّنا مفترضاً أخذه من أخذه وترکه من ترکه واجباً، فقال: «قل لا أسألکم علیه أجراً الا المودّة فی القربی» (۳).

۴۶ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبی جعفر الاحول، عن سلام بن المستنیر، قال: سألت أبا جعفر علیه السلام عن قول الله عزّوجلّ «قل لا أسألکم علیه أجراً الاّ المودّة فی القربی» فقال: هی والله فریضة من الله علی العباد لمحمّد صلّی الله علیه وآله فی أهل بیته (۴).

۴۷ ـ عنه، عن الهیثم بن عبدالله النّهدیّ، عن العبّاس بن عامر القصیر، عن حجّاج الخشّاب، قال: سمعت أبا عبدالله علیه السلام یقول لأبی جعفر الاحول: ما یقول من عندکم فی قول الله تبارك وتعالی؟ـ «قل لا أسألکم علیه أجراً الاّ المودّة فی القربی» فقال: کان الحسن

۱و۲ــ ج۳، «باب أنه یدعی فیه (أی فی یوم القیامة) کل أناس بامامهم» (ص ۲۹۲، س۲۰و۲۱)،

۳و۴ــ ج۷، «باب أن مودتهم أجر الرسالة» (ص۴۹، س۱۶و۱۸) **أقول**: بدل النساخ هنا (أی عند نقل الحدیث الثانی) رمز المحاسن وهو قوله «سن» اشتباهاً برمز البصائر، وهو قوله «یر»

البصري يقول: في أقربائي من العرب، فقال أبوعبدالله عليه السلام: لكنّي أقول لقريش الّذين عندنا: هي لنا خاصّة، فيقولون: هي لنا ولكم عامّة، فأقول: خبّروني عن النّبي صلّى الله عليه وآله؛ اذا نزلت به شديدة من خصّ بها ؟ أليس ايّانا خصّ بها؛ حين أراد أن يلاعن أهل نجران أخذ بيد عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، ويوم بدر قال لعليّ وحمزة وعبيدة بن الحارث قال: فأبوا يقرّون لي، أفلكم الحلو، ولنا المرّ؟! (١).

٤٨ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الخزّاز، عن مثنّى الحنّاط، عن عبدالله بن عجلان قال: سألت أبا جعفر عليه السّلام عن قول الله عزّ وجلّ: «قل لا أسألكم عليه أجراً الاّ المودّة في القربى» ؟ ـ فقال: هم الأئمّة الّذين لا يأكلون الصّدقة ولا تحلّ لهم (٢).

١٤ـ باب «أنتم أهل دين الله»

٤٩ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عمرو الكليني قال: كنت أطوف مع أبي عبدالله عليه السلام، وهو متّكيء عليّ اذ قال يا عمرو: ما أكثر السّواد يعني النّاس فقلت: أجل جعلت فداك، فقال أما والله ما يحجّ لله غيركم، ولا يؤتى أجره مرّتين غيركم، أنتم والله رعاة الشّمس والقمر، وأنتم والله أهل دين الله، منكم يقبل ولكم يغفر (٣).

٥٠ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن عبيدالله بن عليّ الحلبيّ قال: قال أبوعبدالله

١و٢ — ج٧، « باب أن مودتهم أجر الرسالة » (ص٤٩، س١٩و٢٥) **أقول** ـ في جميع ما عندنا من النسخ بدل « هي لناخاصة » في الحديث الاول «ههنا خاصة » فصححناها بقرينة سياق الكلام اما المجلسي (ره) فاعتماداً على صحة ماعنده من نسخة الكتاب قال بعد نقله :« **بيان**ـ قوله (ع) « الذين عندنا » أي نحن نقول لقريش المراد بالقربى الجماعة الذين عندنا، أي أهل البيت عليهم السلام خاصة «فيقولون» أي قريش. قوله (ع) «فأبوا يقرون لي» أي بعد اتمام الحجة عليهم في ذلك بما ذكرنا أبوا عن قبوله . وفي بعض النسخ «فأتوا بقرون لهم» أي أتوا جمعاً من المشركين وأتوا برؤسهم، أو القرون كناية عن شجعانهم ورؤسائهم»

٣ — ج٧، «باب أنه لاتقبل الاعمال الا بالولاية» (ص٣٩٧، س١٤) **أقول** نقله أيضاً في ذلك الباب وتلك الصفحة (س٢٤) باختلاف يسير مع سند آخر من ذلك الكتاب مورداً بياناً له منها قوله:«قوله (ع) «رعاة الشمس والقمر والنجوم» ـ أي ترعونها وترقبونها الاوقات الصلوات والعبادات؛ قال الفيروزآبادي: «راعى النجوم = راقبها وانتظر مغيبها كرعاها».

عليه السّلام: ما أردت أن أحدّثكم ولأحدّثنّكم ولأنصحنّ لكم، وكيف لا أنصح لكم؟! وأنتم والله جندالله، والله ما يعبدالله عزّوجلّ أهل دين غيركم، فخذوه ولا تذيعوه ولاتحبسوه عن أهله فلوحبست عنكم يحبس عنّي (١)

٥١ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن يحيى الحلبيّ، عن أيّوب بن حرّ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: أنتم والله على دين الله ودين رسوله ودين عليّ بن أبي طالب، وماهي الاّ آثار عندنا من رسول الله صلّى الله عليه وآله نكنزها (٢).

١٥ـ باب «أنتم على الحق ومن خالفكم على الباطل»

٥٢ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن عبدالله بن مسكان، عن بدربن الوليد الخثعميّ قال: دخل يحيى بن سابور على أبي عبدالله عليه السلام ليودّعه فقال أبوعبدالله عليه السلام: أما والله انّكم لعلى الحقّ، و انّ من خالفكم لعلى غيرالحقّ، والله ماأشكّ أنّكم في الجنّة، فانّي لأرجو أن يقرّ الله أعينكم الى قريب (٣).

٥٣ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن محمّدبن مسلم، عن أبي جعفر عليه السّلام، قال: أما انّه ليس عندنا لأحد من النّاس حقّ ولاصواب الاّ من شيء أخذوه منّا أهل البيت، ولا أحد من النّاس يقضي بحقّ وعدل وصواب الاّ مفتاح ذلك القضاء وبابه وأوّله وسببه عليّ بن أبي طالب عليه السّلام، فاذا اشتبهت عليهم الأمور كان الخطاء من قبلهم اذا أخطأوا والصّواب من قبل عليّ بن أبي طالب عليه السلام (٤).

١ــ ج ٧، «باب أنه لاتقبل الأعمال الا بالولاية» (ص٣٩٧، س١٢) وأيضاً ج ١، «باب فضل كتابة الحديث وروايته» (ص١٠٨، س١٩) قائلاً بعد نقله: «بيان. لعل المراد أني قبل ذلك ماكنت أريد أن أحدثكم، اما لعدم قابليتكم أو للتقية ولكن الآن أحدثكم لرفع هذا المانع، وحمله على الاستفهام الانكاري بعيد وقوله (ع): «ولا تذيعوه» أي عند غير أهله و قوله (ع): «فلوحبست عنكم لحبس عني» حث على بذله لاهله، بأن الحبس عنهم يوجب الحبس عنكم»

٢ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٦، س٦)

٣ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٣٣، س٢٥).

٤ــ ج ١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لايجوز» (ص٩٤، س٩).

١٦ - باب «ماعلى ملة ابراهيم غيركم»

٥٤- عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن حسّان بن أبي علي العجلي، عن عمران بن ميثم، عن حبّابة الوالبيّة، قال: دخلنا على امرأة قد صفّرتها العبادة أناوعباية بن ربعي، فقالت: من الّذي معك؟ قلت: هذا ابن أخيك ميثم، قالت: ابن أخي والله حقّاً، أما انّي سمعت أباعبدالله الحسين بن علي عليهما السّلام يقول: ما أحد على ملّة ابراهيم الاّ نحن وشيعتنا وسائر النّاس منها برآء (١).

٥٥- عنه، عن أبيه وابن أبي نجران، عن حمّادبن عيسى، عن الحسين بن مختار، عن عبدالرّحمن بن سيّابة، عن عمران بن ميثم، عن حبّابة الوالبيّة، قال: دخلت عليها فقالت: من أنت؟ قلت: ابن أخيك ميثم، فقالت: أخي والله لأحدّثنّك بحديث جمعته من مولاك الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام: انّي سمعته يقول: والّذي جعل أحمس خير بجيلة، وعبدالقيس خير ربيعة، وهمدان خير اليمن، انّكم لخير الفرق، ثمّ قال: ما على ملّة ابراهيم الاّ نحن وشيعتنا، وسائر النّاس منها برآء (٢).

٥٦- عنه، عن أبيه ومحمّدبن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن اسحاق بن عمّار، عن عبّادبن زياد قال: قال لي أبوعبدالله عليه السلام: ياعبّاد، ماعلى ملّة ابراهيم أحد غيركم، ومايقبل الله الاّ منكم، ولا يغفر الذّنوب الاّ لكم (٣).

٥٧- عنه، عن ابن فضّال، عن حمّادبن عثمان، عن عبدالله بن سليمان الصّيرفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «انّ أولى النّاس بابراهيم الّذين اتّبعوه وهذا

---

١ و ٢ — ج ١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص ١٢٥، س ٢٩ و ٣١) قائلاً بعد الحديث الثاني، «توضيح» : قال الجوهري «الاحمس» الشجاع، وانما سميت قريش وكنانة حمساً لتشدد هم في دينهم. وقال: «بجيلة» حي من اليمن؛ ويقال انهم من معد. و قال: «عبدالقيس» أبوقبيلة من أسد، وهوعبدالقيس بن اقصى بن دعمي بن جديلة بن أسدبن ربيعة. وقال: «ربيعة الفرس» أبوقبيلة وهو ربيعة بن نزاربن معدبن عدنان وقال «همدان» قبيلة من اليمن»

٣ — ج ١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص ١٢٥، س ٣٧)

النّبيّ و الّذين آمنوا. » ثمّ قال: أنتم والله على دين ابراهيم ومنها جه، وأنتم أولى النّاس به (١).

١٧- باب «أنتم على ديني ودين آبائي»

٥٨- عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن مثنّى الحنّاط، قال: حدّثني أحمد، عن رجل، عن ابن المغيرة قال: سمعت عليّاً عليه السّلام يقول: اتّقوا الله و لا يخدعنّكم انسان، ولا يكذبنّكم انسان، فانّما ديني دين واحد: دين آدم الّذي ارتضاه الله؛ وانّما أنا عبد مخلوق، ولا أملك لنفسي نفعاً ولا ضرّاً الاّ ماشاءالله وما أشاء الاّ ماشاءالله (٢).

١٨- باب « نظرتم حيث نظر الله»

٥٩- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن أبي المغرا، عن يزيد بن خليفة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال لنا ونحن عنده نظرتم والله حيث نظر الله، واخترتم من أختار الله، وأخذ النّاس يميناً وشمالاً وقصدتم قصد محمّد صلّى الله عليه وآله، والله انّكم لعلى المحجّة البيضاء (٣)

١٩- باب المعرفة

٦٠- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن الحلبيّ، عن أبي بصير، قال: سألت أبا-عبدالله عليه السّلام عن قول الله تبارك وتعالى: «ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً» فقال: هي طاعة الله ومعرفة الامام (٤).

١و٢و٣- ج ١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٦، س١و٢و٤).

٤- ج ٧، «باب أن الحكمة معرفة الامام» (ص١٠٨، س٣٢) **اقول**: فيما عندنا من النسخ مكان «الامام» «الاسلام». **وأيضاً** نقل مثله عن تفسير العياشي في المجلد الاول «باب العلوم التي أمر الناس بتحصيلها وتنفعهم، وفيه تفسير الحكمة» (ص٦٦، س ٦) وقال بعد: «**بيان** – **قيل**: الحكمة تحقيق العلم واتقان العمل. **وقيل**: مايمنع من الجهل. **وقيل**: هي

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية».

٦١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام، قال: لاتطعم النّار واحداً وصف هذا الامر(١).

٦٢ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن الحلبيّ، عن أبي المغرا، عن أبي جعفر عليه السّلام، قال: انّي لأعلم أنّ هذا الحبّ الّذي تحبّونا ليس بشيء صنعتموه ولكنّ الله صنعه(٢).

٦٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن بكار بن أبي بكر الحضرميّ، قال: قيل لأبي جعفر عليه السلام: انّ عكرمة مولى ابن عباس قد حضرته الوفاة، قال فانتقل ثم قال: ان أدركته علّمته كلاماً لم تطعمه النّار فدخل عليه داخل فقال: قد هلك (قال:) فقال له أبي: فعلّمناه، فقال: والله ما هو الاّ هذا الأمر الّذي أنتم عليه (٣).

٦٤ـ وعنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن أيّوب بن حرّ، عن أبي بكر قال: كنّا عنده ومعنا عبدالله بن عجلان، فقال عبدالله بن عجلان: معنا رجل يعرف ما نعرف، ويقال: انّه ولد زنا، فقال: ماتقول؟ـ فقلت: انّ ذلك ليقال له، فقال: ان كان ذلك كذلك بنى له بيت في النّار من صدر، يردّ عنه وهج جهنّم ويؤتى برزقه(٤).

٦٥ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه في قول الله تبارك وتعالى «ولتكبّروا الله على ما هديكم ولعلّكم تشكرون» قال: الشّكر المعرفة، وفي قوله «ولا يرضى لعباده الكفر وان تشكروا يرضه لكم» فقال: الكفر ههنا الخلاف، والشّكر الولاية والمعرفة(٥)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

الاصابة في القول. **وقيل:** هي طاعة الله **وقيل:** هي الفقه في الدين. **وقال ابن دريد**: كل مايؤدي الى مكرمة أو يمنع من قبيح. **وقيل:** مايتضمن صلاح النشأتين. والتفاسير متقاربة. والظاهر من الاخبار أنها العلوم الفائضة الحقة النافعة مع العمل بمقتضاها؛ **وقد يطلق** على العلوم الفائضة من جنابه تعالى على العبد بعد العمل بمايعلم».

١ ـ ج١٥، الجزء الاول «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٣٣، س ٢٧).

٢ ـ ج٧، «باب أن المعرفة لله تعالى» (ص٦١، س٣٤)

٣ ـ ج١٥، الجزء الاول «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٣٣، س٢٧)

٤ ـ ج٣، «باب علة عذاب الاستيصال وحال ولد الزنا» (ص٨٠، س٣) قائلاً بعده: «بيان ـ «من صدر» أي يبنى له ذلك في صدر جهنم واعلاه، والظاهر أنه مصحف «صبر» بالتحريك وهو الجمد» **اقول**: قدمنا الاشارة الى مجيء هذا الخبر في ذيل ص١٠٩ في ضمن بيان المجلسي قدس سره.

٥ ـ ج٧، باب الهم نعمة الله والولاية شكرها» (ص١٠٣، س٣٢)

٢٠- باب الحب

٦٦- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن قاسم الحضرمي، عن مدرك بن عبدالرحمن، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: لكلّ شيء أساس، وأساس الاسلام حبّنا أهل البيت(١)

٦٧- عنه، عن عليّ بن الحكم أو غيره، عن حفص الدّهّان، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: انّ فوق كلّ عبادة عبادة، وحبّنا أهل البيت أفضل عبادة (٢)

٦٨- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الفضيل، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: أيّ شيء أفضل ما يتقرّب به العباد الى الله فيما افترض عليهم؟- فقال: أفضل ما يتقرّب به العباد الى الله طاعة الله وطاعة رسوله، وحبّ الله وحبّ رسوله صلّى الله عليه وآله وأولي الامر، وكان أبو جعفر عليه السلام يقول: «حبّنا ايمان وبغضنا كفر»(٣).

٦٩- عنه، عن ابن فضّال، عن عاصم بن حميد، عن فضيل الرّسّان، عن أبي داود، عن أبي عبدالله الجدليّ، قال: قال لي أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه: يا أبا عبدالله، ألا أحدّثك بالحسنة الّتي من جاء بها أمن من فزع يوم القيامة، وبالسيّئة الّتي من جاء بها أكبّه الله على وجهه في النّار، قلت: بلى، قال: الحسنة حبّنا والسيّئة بغضنا(٤).

٧٠- عنه، عن أبيه رحمه الله، عن يونس بن عبدالرّحمن أو غيره، عن رياح بن أبي نصر، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان جالساً في ملأ من أصحابه اذ قام فزعاً فاستقبل جنازة على أربعة رجال من الحبش فقال: ضعوه ثمّ كشف عن وجهه فقال: أيّكم يعرف هذا؟- فقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام: أنا يا رسول الله، هذا عبد بني رياح ما استقبلني قطّ الاّ قال: أنا والله أحبّك، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ما يحبّك الاّ مؤمن وما يبغضك الاّ كافر، وانّه قد شيّعه سبعون ألف قبيل من الملائكة، كلّ قبيل على سبعين ألف قبيل، قال: ثمّ اطلقه من

١و٢و٣و٤ ج٧، «باب ثواب حبهم ونصرهم وولايتهم» (ص ٣٧٦، س٣٢و٣٣و٣٤وص ٣٧٥، س٢٦) أقول: الحديث الاخير لم ينقله من هذا الكتاب لكنه نقله من امالي ابن الشيخ ثم قال: «ير — ابن فضال، عن عاصم بن حميد مثله» وأظن أن «ير» محرف «سن» كما تقدم مثله مكرراً فعليك بالمراجعة حتى يتبين لك حقيقة الحال ان شاء الله تعالى.

جريده وغسّله و كفّنه وصلّى عليه وقال: انّ الملائكة تضايق به الطّريق وانّما فعل به هذا لحبّه ايّاك ياعلى (١).

٧١ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن جابر قال: قال أبو جعفر عليه السلام: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: مامن مؤمن الاّ وقد خلص ودّى الى قلبه، وماخلص ودّى الى قلب أحد الاّ وقد خلص ودّ علىّ الى قلبه، كذب يا علىّ من زعم أنّه يحبّني، ويبغضك قال: فقال رجلان من المنافقين: لقد فتن رسول الله صلّى الله عليه و آله بهذا الغلام، فأنزل الله تبارك و تعالى «فستبصر و يبصرون، بأيّكم المفتون، ودّوا لو تدهن و يدهنون، ولا تطع كلّ حلاّف مهين قال: نزلت فيهما الى آخر الآية (٢).

٧٢ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة المفضّل بن صالح، عن جابر بن يزيد، عن عبدالله بن يحيى قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: انّ ابنى فاطمة اشترك فى حبّهما البرّ و الفاجر، وانّه كتب لى أن لا يحبّنى كافر ولا يبغضنى مؤمن، وقد خاب من افترى (٣).

٧٣ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبىّ، عن أيّوب بن الحرّ أخى أديم، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ما أجبتمونا على ذهب ولا فضّة عندنا قال أيّوب: قال أصحابنا: وقد عرفتم موضع الذّهب والفضّة (٤).

١ــ ج٩ «باب حبه و بغضه (اى امير المؤمنين عليه السلام) (ص ٤٠٢) قائلاً بعده «بيان ــ قوله (ع) «ثم أطلقه من جريده» لعله تصغير الجرد وهو الثوب الخلق، أى نزع ثيابه البالية» **أقول:** فى نسخة المحدث النورى (ره) بدل «جريده» «حديده» فلذا قال بعد قوله: «كذا فى نسختين» مشيراً به الى مافى نسخته: «فى البحار: «جريده»؛ فساق بيان المجلسى (ره) الى آخره مثل مامر ذكره.

٢و٣ــ ج٩، باب حبه و بغضه (اى امير المؤمنين عليه السلام) (ص ٤٠٣، س٣و٥) **أقول:** ليست عبارة «قال رسول الله (ص)» فى البحار، وهكذا فى نسخة المحدث النورى (ره) فلذا بعد أن أضاف العبارة الى الحديث فى هامش نسخته قال: «ليست هذه العبارة فى أكثر النسخ.»

٤ - ج٧، «باب ثواب حبهم و نصرهم و ولايتهم» (ص٣٧٦، س٣٦) **أقول** جعل هناك رمز الكتاب المنقول عنه «مل» ثم ساق الحديث كما فى كتابنا الحاضر وأظن أنه اشتباه فراجع حتى يتبين لك الحال وقال بعد نقله **بيان**- لعل المعنى أنى لما ذكرت هذا الخبر للاصحاب قالوا: قد عرفتم من هذا الخبر موضع الذهب و الفضة و أنه ليس لهما قدر عند الائمة عليهم السلام،

«بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»

٧٤ـ عنه، عن علي بن الحكم، عن سعد بن أبي خلف، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الرّوح و الرّاحة والفلج والفلاح والنّجاح والبركة والعفو والعافية والمعافاة والبشرى والنصرة والرّضى والقرب والقرابة والنّصر والظّفر والتّمكين والسّرور والمحبّة من الله تبارك وتعالى على من أحبّ عليّ بن أبي طالب، وحقّ عليّ أن أدخلهم في شفاعتي، وحقّ على ربّي أن يستجيب لي فيهم، وهم أتباعي ومن تبعني فانّه منّي، جرى فيّ مثل ابراهيم عليه السلام وفي الأوصياء من بعدي، لأنّي من ابراهيم وابراهيم منّي، دينه ديني وسنّته سنّتي وأنا أفضل منه، وفضلي من فضله وفضله من فضلي، وتصديق قولي قول ربّي «ذرّيّة بعضها من بعض والله سميع عليم»(١).

٧٥ـ وعنه، عن محمّد بن عليّ وغيره، عن الحسن بن محمّد بن الفضل الهاشميّ، عن أبيه قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: انّ حبّنا أهل البيت لينتفع به في سبع مواطن. عند الله، و عند الموت، و عند القبر، ويوم الحشر، و عند الحوض، وعند الميزان، و

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

أو المعنى أن الاصحاب ذكروا هذه الجملة في تلك الرواية فيكون من كلام الامام عليه السلام مخاطباً للشيعة أي لما عرفتم دناءة الذهب و الفضة و رفعة درجات الآخرة ماطلبتم بحبكم لنا الدنيا ؛ ويحتمل أن يكون المعنى أن الاصحاب قالوا عند ذكر الخبر مخاطبين للائمة عليهم السلام: انكم مع معرفتكم بمواضع المعادن والكنوز وكلها بيدكم لاتعطونها شيعتكم لئلا تصير نياتهم مشوبة، أو قال أصحابنا: قد عرفتم أن ذلك كناية عن أن خلفاء الجور موضع الذهب و الفضة وتركتموهم، أو مع علمكم بمواضعها تركتموها، ولعل الأول أظهر.

١ ـ ج٧، «ثواب حبهم ونصرهم وولايتهم (اى الأئمة عليه السلام)» (ص٣٧٧، س٥) قائلا بعده: «بيان ـ الروح والرحمة والفلاح والفوز والنجاة والنجاح الظفر بالمطلوب. وقال في النهاية: «فيه: «سلوا الله العفو والعافية والمعافاة» «فالعفو» محو الذنوب «والعافية» أن يسلم من الأسقام والبلايا، «والمعافاة» هي أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك؛ أي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف أذاهم عنك وأذاك عنهم وقيل: هي مفاعلة من العفو وهو أن يعفو عن الناس ويعفوهم عنه؛ (انتهى) » «والبشرى» في الدنيا على لسان أئمتهم و عند الموت و في القيامة «والنصرة» بالحجة. «والرضى» من الله ورضى الله عنهم. «والقرب» من الله «والقرابة» من الائمة «والنصر» في الرجعة «والظفر» على الاعادي في الدنيا والآخرة وكذا «التمكين» في الرجعة «والسرور» عند الموت وفي الآخرة».

عند الصّراط (١).

٢١- باب من احبنا بقلبه

٧٦- عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله الجعفري، عن جميل بن درّاج، عن أبي حمزة الثّمالي، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: في الجنّة ثلاث درجات؛ وفي النّار ثلاث دركات، فأعلى درجات الجنّة لمن أحبّنا بقلبه ونصرنا بلسانه ويده، وفي الدّرجة الثانية من أحبّنا بقلبه ونصرنا بلسانه، وفي الدّرجة الثالثة من أحبّنا بقلبه، وفي أسفل درك من النّار من أبغضنا بقلبه وأعان علينا بلسانه ويده، وفي الدّرك الثّانية من النّار من أبغضنا بقلبه وأعان علينا بلسانه، وفي الدّرك الثالثة من النّار من أبغضنا بقلبه(٢).

٧٧- عنه، عن منصور بن العبّاس، عن أحمد بن عبدالرحيم، عمّن حدّثه، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي عبدالله عليه السّلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام: مثلك مثل «قل هو الله أحد» فانّه من قرأها مرّة فكأنّما قرأ ثلث القرآن، ومن قرأها مرّتين فكأنّما قرأ ثلثي القرآن، ومن قرأها ثلاث مرّات فكأنّما قرأ القرآن، وكذلك من أحبّك بقلبه كان له مثل ثلث ثواب أعمال العباد، ومن أحبّك بقلبه ونصرك بلسانه كان له مثل ثلثي أعمال العباد، ومن أحبّك بقلبه ونصرك بلسانه ويده كان له مثل ثواب أعمال العباد (٣).

٢٢- باب من مات لا يعرف امامه

٧٨- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن بشير الدّهّان قال:

---

١ - ج٧، «باب ماينفع حبهم فيه من المواطن» (ص٣٩١، س٣٠) قائلاً بعده: «بيان- «عندالله» اى فى الدنيا بقربه لديه، اواستجابة دعائه و قبول أعماله، أو فى درجات الجنة، أو عندالحضور عندالله للحساب، فيكون أوفق بالخبر السابق».

٢ و٣- ج٧، «باب ثواب حبهم ونصرهم وولايتهم» (ص٣٧٧، س١٤ و١٧ قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان - لعل المراد ثواب أعمال العباد من غير المحبين، أوأعمالهم غير الحب أى أعمال الجوارح، والاظهر أن المراد أنهم يعطون مثل ثواب أعمال العباد استحقاقاً وان كان مايتفضل عليهم أكثر».

قال أبوعبدالله عليه السلام: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: «من مات وهو لا يعرف امامه مات ميتة جاهليّة» فعليكم بالطّاعة، قد رأيتم أصحاب عليّ و أنتم تأتمّون بمن لا يعذر النّاس بجهالته، لنا كرائم القرآن ونحن أقوام افترض الله طاعتنا، و لنا الأنفال و لنا صفو المال (١).

٧٩ـ عنه، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي اليسع عيسى بن السّريّ، قال: قال أبوعبدالله عليه السلام. انّ الارض لا تصلح الاّ بالامام، ومن مات لا يعرف امامه مات ميتة جاهليّة، وأحوج ما يكون أحدكم الى معرفته اذا بلغت نفسه هذه و أهوى بيده الى صدره يقول: لقد كنت على أمر حسن (٢).

٨٠ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن يحيى الحلبيّ، عن حسين بن أبي العلاء، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول رسول الله صلّى الله عليه وآله: «من مات ليس له امام مات ميتة جاهليّة» فقال: نعم، او انّ النّاس تبعوا عليّ بن الحسين عليهما السلام و تركوا عبد الملك بن مروان اهتدوا، فقلنا: من مات لا يعرف امامه مات ميتة جاهليّة؛ ميتة كفر؟ـ فقال: لا، ميتة ضلال (٣).

١ــ ج ٧، «باب وجوب معرفة الامام» (ص١٧، س٢٧) قائلاً بعد نقله: «**بيان**ــ قوله(ع) «قد رأيتم أصحاب علي(ع)» أي طاعتهم له، فالمراد خواصهم أو رجوعهم عنه و كفرهم بعد اطاعتهم له كالخوارج. قوله (ع) «لنا كرائم القرآن» أي نزلت فينا الآيات الكريمة و نفائسها وهي ما تدل على فضل ومدح، والمراد بميتة الجاهلية الموت على الحالة التي كانت عليها أهل الجاهلية من الكفر والجهل باصول الدين وفروعه».

٢ــ ج٧، «باب وجوب معرفة الامام» (ص١٦، س٣٢) **أقول**: تقدم الحديث في كتاب عقاب الاعمال (وهو الحديث السادس والاربعون من الكتاب) مع اختلاف يسير ومع بيان من المجلسي (ره) له فراجع (ص٩٢، س١٤).

٣ــ ج٧، «باب معرفة الامام» (ص١٦، س٣٤) قائلاً بعده **بيان**ــ لعله عليه السلام انما نفى الكفر لأن السائل توهم أنه يجري عليه أحكام الكفر في الدنيا فنفى ذلك و أثبت له الضلال عن الحق في الدنيا وعن الجنة في الآخرة فلا يدخل الجنة أبداً فلا ينافي الأخبار الآتية التي أثبتوا فيها لهم الكفر، لأن المراد بها أنهم في حكم الكفار في الآخرة؛ **ويحتمل** أن يكون نفي الكفر لشمول من لا يعرف المستضعفين لأن فيهم احتمال النجاة من العذاب فسائر الأخبار محمولة على من سواهم، وسيأتي القول في ذلك في كتاب الكفر و الايمان ان شاء الله تعالى.

٨١ـ عنه، عن النّضر، عن يحيى، عن أيّوب بن الحرّ قال: سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: قال أبي: من مات ليس له امام مات ميتة جاهليّة (١).

٨٢ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن علي بن النّعمان النّخعي، قال حدّثني الحارث بن المغيرة النّضري قال: سمعت عثمان بن المغيرة يقول: حدّثني الصّادق، عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من مات بغير امام جماعة مات ميتة جاهليّة، قال الحارث بن المغيرة: فلقيت جعفر بن محمّد عليهما السلام، فقال: نعم، قلنا: ـ فمات ميتة جاهليّة؟ ـ قال: ميتة كفر وضلال ونفاق (٢).

٨٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن بشير العطّار، قال: قال أبو ـ عبدالله عليه السلام: «يوم ندعوا كلّ أناس بامامهم» ثمّ قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله:) وعني امامكم؛ وكم من إمام يجيء يوم القيامة يلعن أصحابه ويلعنونه، نحن ذرّيّة محمّد (ص) وأمّنا فاطمة (عليها السلام) وما آتى الله أحداً من المرسلين شيئاً الاّ وقد آتاه محمّداً صلّى الله عليه وآله كما آتى المرسلين من قبله ثمّ تلا «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرّيّة» (٣).

٨٤ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن غالب، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لمّا أنزلت. «يوم ندعو كلّ أناس بامامهم» قال المسلمون: يا رسول الله ألست امام النّاس كلّهم أجمعين؟ ـ فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: أنا رسول الله الى النّاس أجمعين ولكن سيكون بعدي أئمّة على النّاس من أهل بيتي من الله، يقومون في النّاس فيكذّبونهم ويظلمونهم أئمّة الكفر والضّلال وأشياعهم، ألا فمن والاهم واتّبعهم وصدّقهم فهو منّي ومعي وسيلقاني، ألا ومن ظلمهم وأعان على ظلمهم وكذّبهم فليس منّي ولا معي وأنا منه بريء (٤).

٨٥ـ عنه، عن أبيه، عن علي بن النّعمان، عن محمّد بن مروان، عن الفضيل بن يسار قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من مات وليس له امام فموته ميتة

١و٢ــ ج٧، «باب وجوب معرفة الامام» (ص١٧، س٢ و٣).

٣و٤ــ ج٧، «باب الآيات الدالة على رفعة شأنهم و نجاة شيعتهم في الآخرة» (ص ١٤٥، س٢٢ و٢٤).

جاهليّة، ولايعذر النّاس حتّى يعرفوا إمامهم، ومن مات وهو عارف لأمامه لايضرّه تقدّم هذا الامر أو تأخّره، ومن مات عارفاً لامامه كان كمن هو مع القائم في فسطاطه (١).

٢٣- باب الاهوآء

٨٦- عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن سعيد بن يسار، قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وهو على سرير فقال: يا سعيد انّ طائفة سميّت المرجئة، وطائفة سميّت الخوارج، وسميّتم التّرابيّة (٢).

٨٧- وعنه، عن أبيه رحمه الله، عن القاسم بن محمّد الجوهري، عن حبيب الخثعمي والنّضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن ابن مسكان، عن حبيب قال: قال لنا أبو عبدالله عليه السلام: ما أحد أحبّ الىّ منكم، انّ الناس سلكوا سبلاً شتّى؛ منهم من أخذ بهواه، ومنهم من أخذ برأيه، وانّكم أخذتم بأمر له أصل. وفي حديث آخر لحبيب، عن أبي- عبدالله عليه السلام، قال: انّ النّاس أخذوا هكذا وهكذا؛ فطائفة أخذوا بأهوائهم، وطائفة قالوا بآرائهم، وطائفة قالوا بالرّواية، والله هداكم لحبّه وحبّ من ينفعكم حبّه عنده (٣).

٨٨- عنه، عن ابن فضّال، عن أبي اسحاق ثعلبة بن ميمون، عن بشير الدّهّان، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: انّ هذه المرجئة وهذه القدريّة و هذه الخوارج ليس منهم أحد الاّ وهو يرى أنّه على الحقّ، وانّكم انّما أجبتمونا في الله، ثمّ تلا «أطيعوا الله وأطيعوا الرّسول وأولي الأمر منكم» «وما آتاكم الرّسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا» «من يطع الرّسول فقد أطاع الله» «ان كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم» ثمّ قال: والله لقد نسب الله عيسى بن مريم في القرآن الى ابراهيم من قبل النّساء، ثم قال: «ومن ذرّيّته داود وسليمان» الى قوله: «ويحيى وعيسى» (٤).

٨٩- وعنه، عن أبيه رحمه الله، عن النّضر، عن الحلبي، عن بشير في حديث سليمان مولى طربال، قال: ذكرت هذه الأهواء عند أبي عبدالله عليه السّلام قال: لا والله ماهم على شيء ممّا جاء به رسول الله صلّى الله عليه وآله الاّ استقبال الكعبة فقط (٥)...

١- ج٧، «باب وجوب معرفة الامام، وأنه لايعذر الناس بترك الولاية» (ص١٧، س٥).
٢ و٣ (بجزئيه) و٤ و٥- ج١٥، الجزء الاول «باب أن الشيعة هم اهل دين الله» (ص١٢٦،
«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٢٤ـ باب الرافضة

٩٠ـ عنه، عن علىّ بن أسباط، عن عيينة بيّاع القصب، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: والله لنعم الاسم الّذى منحكم الله مادمتم تأخذون بقولنا ولا تكذبون علينا قال: وقال لى أبو عبدالله عليه السلام هذا القول انّى كنت خبّرته انّ رجلاً قال لى ايّاك أن تكون رافضيّاً (١).

٩١ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن أبى أسامة زيد الشّحام، عن أبى الجارود قال: أصمّ الله أذنيه كما أعمى عينيه ان لم يكن سمع أباجعفر عليه السلام يقول: انّ فلاناً سمّانا باسم، قال: و ماذاك الاسم؟ـ قال: سمّانا الرّافضة، فقال أبو جعفر عليه السّلام بيده الى صدره: «وأنا من الرّافضة وهو منّى» قالها ثلاثاً (٢)

٩٢ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسن بن محبوب، عن محمّد بن سليمان الدّيلمىّ، عن رجلين، عن أبى بصير، قال: قلت لأبى جعفر عليه السّلام: جعلت فداك اسم سمّينا به استحلّت به الولاة دماءنا وأموالنا وعذابنا، قال: وماهو؟ـ قال: الرّافضة، فقال أبو جعفر عليه السّلام: انّ سبعين رجلاً من عسكر فرعون رفضوا فرعون فأتوا موسى عليه السلام فلم يكن فى قوم موسى عليه السّلام أحد أشدّ اجتهاداً ولا أشدّ حبّاً لهارون منهم فسمّاهم قوم موسى الرّافضة، فأوحى الله الى موسى: أن ثبّت لهم هذا الاسم فى التّوراة فانّى قد نحلتهم و ذلك اسم قد نحلكموه الله (٣).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

س٧و٨و٩و١٠و١٥) قائلا بعد الحديث الرابع: «**بيان**ـ «والله لقد نسب الله» **أقول**: استدل بذلك على أنهم ذرية رسول الله (ص)».

١و٢و٣ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب فضل الرفضة ومدح التسمية بها» (ص١٢٧، س٢٥و٢٧و٢٩) قائلا بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ «انى كنت» أى انما قال عليه السلام هذا القول لانى كنت أخبرته». **أقول**: الظاهر سقوط كلمة «مشيراً» قبل قوله «بيده» فى الحديث الثانى.

٢٥- باب الشيعة

٩٣- عنه، عن الحسن بن محبوب، عن زيد الشّحّام، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: إنّ وليّ عليّ إن تزلّ به قدم ثبتت أخرى (١).

٢٦- باب خصائص المؤمن

٩٤- عنه، عن أبيه عن النّضر، عن يحيى الحلبيّ، عن ابن مسكان، عن زرارة قال: سئل أبو عبدالله عليه السلام وأنا جالس عن قول الله عزّ وجلّ: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» يجري لهؤلاء ممّن لا يعرف منهم هذا الأمر؟- فقال: انّما هذه للمؤمنين خاصّة، قلت له: أصلحك الله أرأيت من صام و صلّى و اجتنب المحارم و حسن ورعه ممّن لا يعرف ولا ينصب؟- فقال: انّ الله يدخل اولئك الجنّة برحمته (٢).

٩٥- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن أسلم، عن الخطّاب الكوفيّ و مصعب بن عبدالله الكوفيّ قالا: دخل سدير الصّيرفيّ على أبي عبدالله عليه السلام وعنده جماعة من أصحابه، فقال له: ياسدير لا تزال شيعتنا مرعيين محفوظين مستورين معصومين ما أحسنوا النّظر لأنفسهم فيما بينهم وبين خالقهم وصحّت نيّاتهم لأئمّتهم وبرّوا اخوانهم فعطفوا على ضعيفهم وتصدّقوا على ذوي الفاقة منهم، انّا لا نأمر بظلم ولكنّا نأمركم بالورع الورع الورع و المواساة المواساة المواساة لاخوانكم فانّ أولياء الله لم يزالوا مستضعفين قليلين منذ خلق الله آدم عليه السلام (٣)

٩٦- وروي عن أبي عبدالله عليه السلام؛ قال: ستّة لا تكون في مؤمن؛ قيل: وماهي

---

١ — ج١٥، الجزء الاول، «باب النهي عن التعجيل على الشيعة وتمحيص ذنوبهم» (ص ١٥٦، س٢١)

٢ — ج١٥، الجزء الثالث، «باب المستضعفين والمرجون لامر الله» (ص٢٠ ، س ٢٠) وأيضاً ج٧، «باب أنه لاتقبل الاعمال الا بالولاية» (ص٣٩٧، س١٦).

٣— ج١٥، الجزء الاول، «باب صفات الشيعة وأصنافهم وذم الاغترار والحث على العمل والتقوى» (ص١٤٣، س٧).

العسر والنّكد واللّجاجة والكذب والحسد والبغي، وقال: لا يكون المؤمن مجازفاً (١).

٢٧- باب الانفراد

٩٧- عنه، عن الحسن بن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن أبي أميّة يوسف بن ثابت بن أبي سعيد، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: ان تكونوا وحدانيّين فقد كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وحدانيّاً يدعو الناس فلا يستجيبون له، وقد كان أوّل من استجاب له عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه وقد قال له رسول الله صلّى الله عليه وآله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى الاّ أنّه لا نبي بعدي». (٢)

٩٨- عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن شجرة، عن عبيد بن زرارة، قال: سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول: مامن مؤمن الاّ وقد جعل الله له من ايمانه أنساً يسكن اليه حتّى لو كان على قلّة جبل يستوحش الى من خالفه (٣).

٩٩- عنه، عن ابن فضّال، عن ابن فضيل، عن أبي حمزة الثّمالي قال: سمعت أبا- عبدالله عليه السّلام يقول: قال الله تبارك و تعالى: «ماتردّدت عن شيء أنا فاعله كتردّدي

---

١ — ج١٥، الجزء الاول، «باب علامات المؤمن وصفاته» (ص٧٩، س٢٠) قائلاً بعده: «**بيان**- «العسر» الشدة في المعاملات وعدم السهولة. و«النكد» العسر والخشونة في المعاشرات؛ أو قلة العطاء والبخل وهو أظهر، **في القاموس** «نكد عيشهم كفرح = اشتد وعسر، و البئر قل ماؤها، و نكد فلاناً كنصر = منعه ماسأله أو لم يعطه الا أقله، والنكد بالضم = قلة العطاء ويفتح» و«اللجاجة» الخصومة. قوله (ع) «محارباً» أي بغير حق؛ وفي بعض النسخ «مجازفاً» والجزاف معرب گزاف وهو بيع الشيء لايعلم كيله ولاوزنه والمجازفة في البيع = المساهلة فيه، قال في المصباح: «يقال لمن يرسل كلامه إرسالاً من غير قانون: جازف في كلامه، فأقيم نهج الصواب مقام الكيل والوزن؛ انتهى» **و أقول**: كأنه المراد هنا، وفي بعض النسخ بالحاء و الراء المهملتين و«المحارف» بفتح الراء = المحروم المحدود الذي سد عليه أبواب الرزق، وفي كونه منافياً للايمان الكامل اشكال إلا أن يكون مبنياً على الغالب» فعلم أن النسخ بالنسبة الى كلمة «مجازفاً» مختلفة.

٢و٣ — ج١٥، الجزء الاول، «باب الرضى بموهبة الايمان وأنه من أعظم النعم (ص٤٠، س١٠و١٣) قائلا بعد الحديث الثاني: «**بيان** - «القلة» بالضم أعلى الجبل؛ وقلة كل شيء أعلاه. «يستوحش الى من خالفه» أي ممن خالفه **و الظاهر** «لم يستوحش» كما في بعض النسخ بتضمين معنى الميل؛ أي لم يستوحش من الوحدة فيميل الى من خالفه في الدين ويأنس به؛ في القاموس: «الوحشة = الهم والخلوة والخوف؛ واستوحش = وجد الوحشة».

عن المؤمن فانّى أحبّ لقاءه ويكره الموت، فأزويه عنه، ولو لم يكن فى الأرض الا مؤمن واحد لا كتفيت به عن جميع خلقى، ولجعلت له من ايمانه أنساً لايحتاج معه الى أحد (١)

١٠٠ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبى جميلة، عن محمّد بن علىّ الحلبىّ، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: قال الله تبارك وتعالى: « ليأذن بحرب منّى مستذلّ عبدى المؤمن، وماتردّدت عن شىء كتردّدى فى موت المؤمن؛ انّى لأحبّ لقاءه ويكره الموت؛ فأصرفه عنه، وانّه ليدعونى فى الأمر فأستجيب له لما هو خير له وأجعل له من ايمانه أنساً لايستوحش فيه الى أحد (٢).

١٠١ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن يحيى الحلبىّ، عن أيّوب بن الحرّ أخى أديم، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: مايضرّ أحدكم لو كان على قلّة جبل؛ يجوع يوماً ويشبع يوماً اذا كان على دين الله (٣).

٢٨ - باب [كذا فى جميع ماعندى من النسخ]

١٠٢ـ عنه، عن أبيه، وحسن بن حسين، عن ابن سنان، عن أبى الجارود، قال: خرج أبوجعفر عليه السلام على أصحابه يوماً وهم ينتظرون خروجه فقال لهم: تنجزوا البشرى من الله؛ ما أحد يتنجز البشرى من الله غيركم (٤).

١٠٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبى كهمس، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام قال: أخذ الناس يميناً و شمالاً ولزمتم أهل بيت نبيّكم فابشروا، قال: قلت: جعلت فداك أرجو أن لايجعلنا الله وايّاهم سواء، فقال: لاوالله، لاوالله، ثلاثاً (٥).

١و٢و٣ — ج ١٥، الجزء الاول، « باب الرضى بموهبة الايمان، وأنه من أعظم النعم» (ص ٤٠، س ١٦ و ١٨ و ٢٤) قائلاً بعد الحديث الثانى: «**بيان**— «ليأذن بحرب منى» أى ليعلم أنى أحاربه، كناية عن شدة غضبه عليه؛ أو أنه فى حكم محاربى كما قال تعالى: « فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله»؛ قال الطبرسى: أى أعلموا بحرب، والمعنى أنكم فى امتناعكم حرب لله ولرسوله. وقوله «لاستغنيت به» أى لأقمت نظام العالم وأنزلت الماء من السماء و رفعت عن الناس العذاب والبلاء لوجود هذا المؤمن، لأن هذا يكفى لبقاء هذا النظام « لايستوحش فيه» كأن كلمة «فى» تعليلية والضمير للايمان؛ وليست هذه الكلمة فى أكثر الروايات و هو أظهر» **أقول**: فى غالب النسخ بدل «ليأذن» «أن نبىء»

٤و٥ — ج ١٥، الجزء الاول، « باب أن الشيعة أهل دين الله» (ص ١٢٦، س ١٧ و ١٨) وفيه بدل «تنجزوا»: «تحروا» وبدل «يتنجز» «يتحرى».

۱۰۴ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبي جعفر الأحول، عن بريدالعجلي و زرارة بن أعين ومحمّد بن مسلم، قالوا: قال لنا أبوجعفر عليه‌السلام : ماالّذي تبغون أما انّه لو كانت فزعة من السّماء لفزع كلّ قوم الى مأ منهم، ولفزعنا نحن الى نبيّنا (صلّى الله عليه وآله) و فزعتم إلينا ، فأبشروا ، ثمّ أبشروا، ثمّ أبشروا ، ألا والله لايسوّيكم الله و غيركم ، لاولا كرامة لهم (۱).

۲۹ـ باب [كذافيماعندى من نسخ المحاسن]

۱۰۵ـ عنه، عن عمربن عبد العزيز، عن أبي داود الحدّاد ، عن موسى بن بكر، قال: كنّا عند أبي عبدالله عليه‌السلام فقال رجل في المجلس : أسأل الله الجنّة، فقال أبو-عبدالله عليه‌السلام: أنتم في الجنّة فاسئلوا الله أن لايخرجكم منها، فقلنا : جعلنا فداك نحن في الدّنيا، فقال: ألستم تقرّون بامامتنا ؟ـ قالوا : نعم، فقال: هذا معنى الجنّة، الّذى من أقرّ به كان في الجنّة فاسئلوا الله أن لا يسلبكم (۲)

۱۰۶ـ عنه، عن أبيه، عن حمّادبن عيسى، عن ربعيّ بن عبدالله ، عمّن أخبره ، عن أبي جعفر عليه‌السلام ، أنّه قال: لن تطعم النّار من وصف هذا الأمر (۳) .

۳۰ـ باب التزكية

۱۰۶ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبي كهمس، عن أبي عبدالله عليه‌السلام، قال: عرفتمونا وأنكرنا النّاس، وأحببتمونا وأبغضنا النّاس، و وصلتمونا و

---

۱ — ج۱۵، الجزء الاول، « باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص۱۲٦، س۲۰). **أقول:** قال بعد حديث يقرب من ذلك في المضمون بعد نقله في ذلك الجزء من الكتاب في باب فضائل الشيعة (ص۱۱۰، س۱٤) « **بيان**— قوله (ع) «ماتبغون» أي أي شيء تطلبون في جزاء تشيعكم و بازائه؟!».

۲ — ج۱۵، الجزء الاول، « باب الصفح عن الشيعة و شفاعة أئمتهم صلوات الله عليهم فيهم» (ص۱۲۹، س٤) قائلا بعده « **بيان** — لما كانت الولاية سبباً لدخول الجنة سميت بها مبالغة لا أنه ليست الجنة إلا ذلك».

۳ — ج۱۵، الجزء الاول، « باب الصفح عن الشيعة» (ص۱۲۹، س۷) قائلا بعده : « **بيان**- المراد بوصف هذا الامر معرفة الامامة والاعتقاد بها و بما تستلزمه من سائر العقائد التي وصفوها».

قطعنا النّاس، رزقكم الله مرافقه محمّد (صلّى الله عليه وآله) وسقاكم من جوضه (١).

١٠٨ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن بشر الكناسيّ، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: وصلتم وقطع النّاس، وأحببتم وأبغض النّاس، و عرفتم وأنكر النّاس، وهو الحقّ (٢).

١٠٩ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن بشير الدّهّان، قال: قال أبو-عبدالله عليه السّلام: عرفتم في منكرين كثيراً، وأحببتم في مبغضين كثيراً، وقد يكون حبّ في الله ورسوله وحبّ في الدّنيا، فما كان في الله ورسوله فثوابه على الله، و ما كان في الدّنيا فليس بشيء ثمّ نفض يده (٣).

١١٠ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن ابن مسكان، عن الحارث بن المغيرة النّضريّ، عن محمّد بن شريح قال: كنت عند الشّيخ عليه السلام فقال لي: جحد النّاس جحدا النّاس يا محمّد وآمنتم بالله حقّاً (٤).

١١١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عاصم بن حميد، عن أبي اسحاق النّحويّ، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: انّ الله تبارك وتعالى أدّب نبيّه (ص) على محبّته فقال: «انّك لعلى خلق عظيم.» وقال: «وما آتاكم الرّسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا.» و قال: «من يطع الرسول فقد أطاع الله» وإنّ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) فوّض الى عليّ (عليه السلام) فسلّمتم وجحد النّاس، فوالله فبحسبكم أن تقولوا اذا قلنا، و تصمتوا اذا صمتنا، ونحن فيما بينكم وبين الله (٥).

١١٢ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبدالله

---

١ و٢ و٣ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٦، س٢٢ و ٢٣ و ٢٤)

٤ــ هذا الخبر لم أظفر به في البحار فان ظفرت به أعرف موضعه في آخر الكتاب ان شاء الله.

٥ــ ج١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز» (ص٩٤، س٢٣) «وفيه بدل «فبحسبكم» «لنحبكم» قائلاً بعده: «توضيح ــ قوله (ع) «أدب نبيه على محبته» أي على نحو ما أحب وأراد؛ فيكون الظرف صفة لمصدر محذوف. ويحتمل أن يكون كلمة «على»

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

عليه السّلام، قال: أنتم والله نور في ظلمات الأرض (١).

٣١- باب [كذا فيما عندي من نسخ المحاسن]

١١٣- عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن إسحاق بن عمّار، عن عليّ بن عبدالعزيز، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: والله إنّي لأحبّ ريحكم وأرواحكم ورؤيتكم و زيارتكم، وإنّي لعلى دين الله ودين ملائكته فأعينوا على ذلك بورع أنا في المدينة بمنزلة الشّعرة أتقلقل حتّى أرى الرّجل منكم فأستريح إليه (٢).

١١٤- عنه، عن صالح بن السّندي، عن جعفر بن بشير، عن عبدالله بن الوليد، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول ونحن جماعة: إنّي لأحبّ رؤيتكم وأشتاق الى حديثكم (٣).

٣٢- باب « المؤمن صدّيق شهيد »

١١٥- عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله الجعفري، عن جميل بن درّاج، عن عمرو بن مروان، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن أرقم، عن الحسين بن عليّ عليهما السّلام قال: مامن شيعتنا إلاّ صدّيق شهيد، قال: قلت: جعلت فداك أنّى يكون ذلك و

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

تعليلية؛ أي علمه وفهمه مايوجب تأدبه بآداب الله وتخلقه بأخلاق الله لحبه إياه، **وأن تكون** حالاً عن فاعل «أدب» أي حال كونه محباً له وكائناً على محبته، أوعن مفعوله، **أوالمراد** أنه علمه مايوجب محبته لله، أو محبة الله له **قوله** (ع): «ونحن فيما بينكم وبين الله». أي نحن الوسائط في العلم وسائر الكمالات بينكم وبين الله؛ فلا تسألوا عن غيرنا، أو نحن شفعاؤكم الى الله».

١ -- ج١٥، ج١، «باب فضائل الشيعة» (ص١٠٩، س٣٠) قائلاً بعده: «**بيان** -- «النور» ما يصير سبباً لظهور الاشياء، والظلمة ضده، و العلم و المعرفة والايمان مختصة بالشيعة لأخذهم جميع ذلك عن أئمتهم عليهم السلام، ومن سواهم من الكفرة والمخالفين فليس معهم إلا الكفر والضلالة فالشيعة هادون مهتدون منورون للعالم في ظلمات الارض».

٢و٣ -- ج١٥، ج١، «باب فضائل الشيعة» (ص١٠٩، س٣٢و٣٧) وفيه في الحديث الاول: بدل «الشعرة» «الشعيرة» قائلا بعده « **توضيح** -- «الارواح» هنا اما جمع الروح بالضم، أو بالفتح وهو الرحمة ونسيم الريح «واني لعلى دين الله» أي أنتم أيضاً كذلك وملحقون بنا. «فأعينونا» على شفاعتكم بالورع عن المعاصي. «بمنزلة الشعيرة» أي في قلة الاشباه والموافقين في المسلك والمذهب؛ وفي بعض النسخ «الشعرة» أي كشعرة بيضاء مثلاً في ثور أسود وهو أظهر. و«التقلقل» = التحرك والاضطراب و«الاستراحة» = الأنس والسكون».

عامّتهم يموتون على فراشهم ؟ـ فقال: أماتتلو كتاب الله في الحديد «والّذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصّدّيقون والشّهداء عند ربّهم.» قال: فقلت: كأنّي لم أقرأ هذه الآية من كتاب الله عزّ وجلّ قطّ، قال: لو كان الشهداء ليس إلّا كما تقول لكان الشّهداء قليلاً (١).

١١٦ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال لي: يا أبا محمّد إنّ الميّت منكم على هذا الأمر شهيد، قلت: وإن مات على فراشه ؟ـ قال: اي والله، وان مات على فراشه، حيّ عند ربه يرزق (٢).

١١٧ ـ عنه، عن أبي يوسف يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن عمرو بن عاصم، عن منهال القصّاب، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ادع الله لي بالشهادة، فقال: المؤمن لشهيد حيث مات، أوما سمعت قول الله في كتابه: «والّذين آمنوا بالله و رسله أولئك هم الصّدّيقون والشهداء عند ربّهم» (٣).

١١٨ـ عنه، عن ابراهيم بن اسحاق، عن عبدالله بن حمّاد، عن أبان بن تغلب قال: كان أبو عبدالله عليه السلام إذا ذكر هؤلاء الّذين يقتلون في الثّغور يقول: ويلهم ما يصنعون بهذا؟ يتعجّلون قتلة في الدّنيا وقتلة في الآخرة، والله ما الشّهداء الّا شيعتنا و إن ماتوا على فراشهم (٤).

١١٩ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن ثابت أبي المقدام، عن مالك الجهنيّ، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يا مالك إنّ الميّت منكم على هذا الأمر شهيد بمنزلة الضّارب في سبيل الله. وقال أبو عبدالله عليه السلام: ما يضرّ رجلاً من شيعتنا أيّة ميتة مات؛ أكله السّبع، أوأحرق بالنّار، أوغرق، أوقتل، هو والله شهيد (٥).

---

١ و٣ و٤ و٥ — هذه الاخبار لم أجدها في مظانها من البحار بل ظهر لي من بعض القرائن أنها سقطت من نسخة البحار المطبوعة لكون الاصل المأخوذ منه النسخة المطبوعة مشوشاً والله اعلم فان أجدها أشرالى مواضعها في آخر الكتاب ان شاءالله تعالى نعم نقل ترجمة الحديث الاول في حيوة القلوب، في المجلد الثالث، في الفصل الحادى عشر، في ذيل الاية الرابعة (وهي الاية المذكورة في الخبر) بهذه العبارة «وبرقى درمحاسن بسند معتبر ازحضرت امام حسين (ع) روايت كرده است :» فساق ترجمة الخبر الى آخرها

٢ — ج٣، «باب أحوال البرزخ والقبر وعذابه» (ص١٦٠، س١٧).

٣٣ـ باب الموالاة فى الله و المعاداة

١٢٠ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن حكم بن ايمن، عن ميسر بن عبدالعزيز النخعى، عن أبى خالد الكابلى قال: أتى نفر الى على بن الحسين بن على (عليهم السلام) فقالوا: انّ بنى عمّنا وفدوا الى معاوية بن أبى سفيان طلب رفده وجائزته، وإنّا قدوفدنا اليك صلة لرسول الله (صلّى الله عليه وآله) فقال على بن الحسين عليه السّلام: «قصيرة من طويلة» : من أحبّنا لالدنيا يصيبها منّا وعادى عدوّنا لالشحناء كانت بينه وبينه أتى الله يوم القيامة مع محمّد (صلّى الله عليه وآله) وابراهيم و على (عليهما السلام) (١).

١٢١ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله الجعفرى، عن جميل بن درّاج، عن عمر بن مدرك أبى على الطّائى قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام: أىّ عرى الايمان أوثق؟ـ فقالوا : الله ورسوله أعلم، فقال: قولوا، فقالوا يابن رسول الله الصّلوة، فقال : انّ للصّلوة فضلاً ولكن ليس بالصّلوة، قالوا : الزّكوة، قال: انّ للزّكوة فضلاً وليس بالزّكوة، فقالوا: صوم شهر رمضان، فقال: إنّ لرمضان فضلاً وليس برمضان، قالوا: فالحجّ والعمرة، قال: إنّ للحجّ والعمرة فضلاً وليس بالحجّ والعمرة، قالوا: فالجهاد فى سبيل الله، قال: إنّ للجهاد فى سبيل الله فضلاً وليس بالجهاد، قالوا: فالله ورسوله وابن رسوله أعلم، فقال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إنّ أوثق عرى الايمان الحبّ فى الله والبغض فى الله، توالى ولىّ الله و تعادى عدوّ الله (٢).

١و٢ — ج٧، «باب وجوب موالاة أوليائهم ومعاداة أعدائهم» (ص٣٧٩، س٢٨و٣٣) قائلاً بعده : «**بيان** — **قوله** (ع) «قصيرة من طويلة » إما من كلام الراوى أى اقتصر (ع) من الكلام الطويل على قليل يغنى غناءه، أومن كلامه(ع) بأن يكون معمولاً لفعل محذوف أى خذها كما هو المتعارف، أو خبر مبتدأ محذوف ، أى هذه ؛ ثم الظاهر أن قول الراوى · « ان بنى عمنا» حكاية عن الزمان السالف إن كان إتيانهم فى زمان امامته(ع) كما هو الظاهر من السياق و من الراوى، فتفطن، وسيأتى فى باب حبهم «الى الحسين» فلايحتاج الى تكلف.» **اقول**: «قصيرة عن طويلة » مثل، قال الميدانى فى مجمع الامثال بعد نقله :«قال ابن الاعرابى القصيرة التمرة والطويلة النخلة ؛ يضرب لاختصار الكلام » **أقول**: ذكر الفيروزأبادى فى القاموس مثله ·

٣٤- باب قبول العمل

١٢٢- عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن مالك بن أعين الجهني؛ وعن ابن فضّال، عن أبي جميلة النّخاس، عن مالك بن أعين الجهني؛ قال: قال لي أبوعبدالله عليه السّلام: أما ترضون أن تقيموا الصّلوة وتؤتوا الزّكوة وتكفّوا ألسنتكم وتدخلوا الجنّة؟- قال: «ورواه أبي، عن عليّ بن النّعمان، عن ابن مسكان».(١)

١٢٣- عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، وعبدالله بن بكير، عن يوسف بن ثابت، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لا يضرّ مع الايمان عمل، ولا ينفع مع الكفر عمل، ثمّ قال: ألا ترى أنّه قال تبارك وتعالى: «وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلاّ أنّهم كفروا بالله وبرسوله وماتوا وهم كافرون» (٢).

١٢٤- عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: «يا أيّها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربّكم وافعلوا الخير لعلّكم تفلحون، وجاهدوا في الله حقّ جهاده، هو اجتباكم وما جعل عليكم

---

١ - ج١٥، الجزء الاول «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٢٩ س٨) قائلاً بعده: «**بيان- قوله** (ع) وتكفوا ألسنتكم» أي عما يخالف التقية، أو عن الاعم منه ومن سائر ما نهى الله عنه، والتخصيص باللسان لأن اكثر المعاصي تصدر منه وبتوسطه كما روى «وهل يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم»

٢ - ج١٥، الجزء الاول، «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٢٩، س١٢) قائلاً بعده: **بيان- قوله** (ع) «لا يضر مع الايمان عمل» أي ضرراً عظيماً يوجب الخلود في النار، أو المراد بالايمان ما يدخل فيه اجتناب الكبائر، أو المراد بالضرر عدم القبول وهو بعيد، **وعلى الاولين** الاستشهاد بالآية لقوله: «ولا ينفع مع الكفر عمل» والآية في سورة التوبة هكذا «ألا انهم كفروا بالله ورسوله ولا يأتون الصلوة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون» وقال تعالى بعدها بآيات كثيرة: «ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره، انهم كفروا بالله و رسوله وماتوا وهم فاسقون» وقال في أواخر السورة: «وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً الى رجسهم وماتوا وهم كافرون» فلما كانت الآيات كلها في شأن المنافقين يمكن أن يكون (هو عليه السلام) نقلها بالمعنى اشارة إلى أن كلها في شأنهم وأن عدم القبول مشروط بالموت على النفاق والكفر مع أنه يحتمل كونها في قراءتهم عليهم السلام هكذا أو كونها من تحريف النساخ »

فى الدّين من حرج» فى الصّلوة والزكوة والصّوم والخير اذا تولّوا الله ورسوله (صلّى الله عليه وآله) وأولى الأمر منّا أهل البيت قبل الله أعمالهم (١).

١٣٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن معاوية بن وهب، عن أبى برحة الرّياح، عن أبى عبدالله عليه السّلام قال، النّاس سواد و أنتم حاجّ (٢).

١٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن بعض أصحابه، يرفعه الى أبى عبدالله عليه السّلام قال: قلت له: إنّى خرجت بأهلى فلم أدع أحداً ألاّ خرجت به إلاّ جارية لى نسيت فقال: ترجع وتذكر إن شاء الله، ثمّ قال: فخرجت بهم لتسدّ بهم الفجاج؟ـ قلت: نعم، قال: والله ما يحجّ غيركم ولا يتقبّل الاّ منكم (٣).

١٣٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن علىّ بن عقبة، عن عمرو بن أبان الكلبىّ قال: قال لى أبو عبدالله عليه السلام: ما أكثر السّواد؟! قلت: أجل يابن رسول الله، قال: أما والله ما يحجّ لله غيركم، ولا يصلّى الصّلاوتين غيركم، ولا يؤتى أجره مرّتين غيركم، و إنّكم لرعاة الشّمس والقمر والنجوم وأهل الدّين، ولكم يغفر ومنكم يقبل (٤).

١٣٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن الحارث بن المغيرة، قال: كنت عند أبى عبدالله عليه السّلام جالساً، فدخل عليه داخل فقال: يابن رسول الله ما أكثر الحاجّ العام؟! فقال: ان شاؤا فليكثروا و ان شاؤا فليقلّوا و الله ما يقبل الله إلاّ منكم و لا يغفر إلاّ لكم

١ـ ج٧، «باب أنه لاتقبل الاعمال الا بالولاية» (ص٣٩٧، س١٩).

٢ـ هذا الخبر لم أجده فى مظانه من البحار فان ظفرت به أشر اليه فى آخر الكتاب إن شاء الله.

٣ـ ج ٧، «باب أنه لاتقبل الاعمال إلا بالولاية» (ص٣٩٧، س٢١) قائلاً بعده: «بيان ـ قوله (ع) «لتسد بهم الفجاج» أى تملأ بهم ما بين الجبال من عرفات ومشعر و منى».

٤ـ ج٧، باب أنه لاتقبل الاعمال الا بالولاية» (ص٣٩٧، س٢٤) قائلاً بعده: «بيان لعل المراد بالصلوتين الفرائض والنوافل، أو السفرية والحضرية، أو الصلوات الخمس والصلوة على النبى (ص)، أو التفريق بين الصلوتين فانهم يبتدعون فى ذلك. قوله (ع) «رعاة الشمس والقمر و النجوم» أى ترعونها و ترقبونها لاوقات الصلوة و العبادات؛ قال الفيروز آبادى: «راعى النجوم = راقبها وانتظر مغيبها كرعاها».

ورواه النّضر، عن يحيى الحلبيّ، عن الحارث (١).

١٢٩ـ محمّد بن عليّ، عن عبيس بن هشام، عن عبد الكريم وهو كرّام بن عمرو الخثعميّ، عن عمر بن حنظلة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السّلام: انّ آية في القرآن تشكّكني، قال: وما هي؟ـ قلت: قول الله «انّما يتقبّل الله من المتّقين» قال: وأيّ شيء شككت فيها؟ـ قلت: من صلّى وصام وعبد الله قبل منه؟ـ قال: انّما يتقبّل الله من المتّقين العارفين، ثمّ قال: أنت أزهد في الدنيا أم الضّحّاك بن قيس؟ـ قلت: لا بل الضّحّاك بن قيس، قال: فانّ ذلك لا يتقبّل منه شيء ممّا ذكرت (٢)

٣٥ـ باب [كذا فيما عندي من نسخ المحاسن]

١٣٠ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبد الله، عن جميل بن درّاج، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: لو أنّ عبداً عبد الله ألف عام ثمّ ذبح كما يذبح الكبش ثمّ أتى الله ببغضنا أهل البيت لردّ الله عليه عمله (٣).

١٣١ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبد الله، عن جميل بن ميسر، عن أبيه النخعي قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام يا ميسر أيّ البلدان أعظم حرمة؟ـ قال: فما كان منّا أحد يجيبه حتّى كان الرّادّ على نفسه فقال: مكّة، فقال: أيّ بقاعها أعظم حرمة؟ـ قال: فما كان منّا أحد يجيبه حتّى كان الرّادّ على نفسه فقال: ما بين الرّكن الى الحجر، والله لو أنّ عبداً عبد الله ألف عام حتّى ينقطع علباؤه هرماً ثمّ أتى الله ببغضنا أهل البيت لردّ الله عليه عمله (٤).

١٣٢ـ عنه، عن بعض أصحابه؛ محمّد بن عليّ أو غيره، رفعه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أكان حذيفة بن اليماني يعرف المنافقين؟ـ فقال: أجل كان يعرف إثنى عشر رجلاً وأنت تعرف إثنى عشر ألف رجل، إنّ الله تبارك وتعالى يقول: «ولتعرفنّهم بسيماهم، ولتعرفنّهم في لحن القول» فهل تدري ما لحن القول؟ـ قلت: لا والله، قال: بغض

---

١ و٢ و٣ و٤ ــ ج٧، «باب أنه لا تقبل الاعمال إلا بالولاية» (ص٣٩٧، س٢٨ و٣٠ و٣٣ و٣٥) قائلاً بعد الحديث الاخير: «بيان ـ العلباء بالكسر عصب العنق».

علىّ بن ابى طالب (عليه السلام) وربّ الكعبة (١).

١٣٣ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن حنان بن أبى علىّ؛ عن ضريس الكناسىّ قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله «وهدوا الى الطّيّب من القول، وهدوا الى صراط الحميد» فقال: هو والله هذا الأمر الّذى أنتم عليه (٢).

٣٦- باب مانزل فى الشيعة من القرآن

١٣٤ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبى علىّ حسّان العجلىّ قال: سأل رجل أباعبدالله عليه السلام وأنا جالس عن قول الله عزّوجلّ: «لايستوى الّذين يعلمون والّذين لايعلمون، انما يتذكّر اولوا الالباب» قال: نحن «الّذين يعلمون» وعدوّنا «الّذين لايعلمون» وشيعتنا «اولوا الالباب» (٣).

١٣٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن علىّ بن عقبة بن خالد، قال: دخلت أنا و معلّى بن خنيس على أبى عبدالله عليه السلام فأذن لنا وليس هو فى مجلسه فخرج علينا من جانب البيت من عند نسائه وليس عليه جلباب، فلمّا نظر الينا رحّب فقال: مرحباً بكما وأهلاً ثمّ جلس وقال: أنتم أولو الألباب فى كتاب الله، قال الله تبارك و تعالى: «انّما يتذكّر أولو الألباب» فأبشروا فأنتم على أحدى الحسنيين من الله؛ أما انّكم إن بقيتم حتّى تروا ما تمدّون اليه رقابكم شفى الله صدوركم، وأذهب غيظ قلوبكم، وأدالكم على

١ــ لم أجده فى البحار فان ظفرت به أشر الى موضعه فى آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

٢ــ ج ١٥؛ الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص ١٢٦، س ٢٦) قائلاً بعده «بيان ــ قوله (ع) «وهدوا الى الطيب من القول». فى المجمع «اى أرشدوا فى الجنة الى التحيات الحسنة يحيى بعضهم بعضاً ويحييهم الله وملئكته بها، وقيل: معناه أرشدوا الى شهادة أن «لااله الاالله والحمدلله» عن ابن عباس وزاد ابن زيد «والله اكبر» وقيل: معناه أرشدوا الى القرآن، عن السدى. وقيل: الى القول الذى يلتذونه و يشتهونه وتطيب به نفوسهم وقيل: الى ذكرالله فهم به يتنعمون «وهدوا الى صراط الحميد» والحميد هوالله المستحق للحمد المستحمد الى عباده بنعمه، أى الطالب منهم ان يحمدوه وروى عن النبى (ص) أنه قال: «ما أحد أحب اليه الحمد من الله عز ذكره» و«صراط الحميد» طريق الاسلام وطريق الجنة» (انتهى) وظاهر الخبر أن المراد به الهداية فى الدنيا ويحتمل الآخرة أى يثبتون على العقائد الحقة ويظهرونها ويلتذون بها».

٣ــ ج ١٥، الجزء الاول، «باب فضائل الشيعة» (ص ١١٠، س ١)

عدوّكم، وهو قول الله تبارك وتعالى: «ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم» وإن مضيتم قبل أن تروا ذلك مضيتم على دين الله الّذى رضيه لنبيّه وبعثه عليه (١).

١٣٦ـ عنه، عن ابن فضّال، عن علىّ بن عقبة، عن أبيه، عن سليمان بن خالد قال: كنت فى محمل أقرأ اذ نادانى أبو عبدالله عليه السلام: اقرأ يا سليمان وأنا فى هذه الآيات الّتى فى آخر «تبارك» «والّذين لايدعون مع الله إلهاً آخر، ولايقتلون النّفس الّتى حرّم الله إلاّ بالحق، ولايزنون، ومن يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف؛» فقال: هذه فينا أما والله لقد وعظنا وهو يعلم أنّا لانزنى، إقرأ ياسليمان: فقرأت حتى انتهيت الى قوله «إلاّ من تاب وآمن وعمل صالحاً فاولئك يبدّل الله سيّئآتهم حسنات» قال: قف، هذه فيكم؛ انّه يؤتى بالمؤمن المذنب يوم القيامة حتّى يوقف بين يدى الله عزّ وجلّ فيكون هو الّذى يلى حسابه فيوقفه على سيئآته شيئاً فشيئاً؛ فيقول: عملت كذا وكذا، فى يوم كذا، فى ساعة كذا، فيقول: أعرف يارب؟ قال: حتّى يوقفه على سيّئآته كلّها كلّ ذلك يقول؛ أعرف، فيقول: سترتها عليك فى الدّنيا، وأغفرها لك اليوم، أبدلوها لعبدى حسنات، قال: فترفع صحيفته للنّاس، فيقولون: سبحان الله، أما كانت لهذا العبد ولاسيّئة واحدة فهو قول الله عزّوجلّ «فاولئك يبدّل الله سيّئاتهم حسنات» قال: ثمّ قرأت حتّى انتهيت الى قوله «والّذين لايشهدون الزّور، واذا مرّوا باللّغو مرّوا كراماً» فقال: هذه فينا، ثمّ قرأت «والّذين اذا ذكّروا بآيات ربّهم لم يخرّوا عليها صمّاً وعمياناً» فقال: هذه فيكم اذا ذكّرتم فضلنا لم تشكّوا، ثمّ قرأت: «والّذين يقولون ربّنا هب لنا من أزواجنا وذرّيّاتنا قرّة أعين: الى آخر السورة» فقال: هذه فينا (٢).

---

١ ـ ج ١٥، الجزء الاول «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٦، س٣٤).
وقال أيضاً فى هذا الجزء، (ص١١١، س٢٢) فى باب فضائل الشيعة، بعد نقل مثله الى قوله تعالى «انما يتذكر اولوا الالباب» عن تفسير العياشى **بيان** ــ كأن المراد بالجلباب هنا الرداء مجازاً أو القميص، **فى القاموس** «الجلباب» كسرداب وسنمار = القميص، وثوب واسع للمرأة دون الملحفة، أوما تغطى به ثيابها من فوق كالملحفة أو هو الخمار»

٢ ـ ج٧، «باب جوامع مانزل فيهم (ع) ونوادرها» (ص١٧٥، س٣٧) **وأيضاً** ج١٥، ج١ «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٤١، س٢٦) لكن الى قوله تعالى: «فاولئك يبدل الله سيآتهم حسنات» وفيه فى الموضعين بدل «ولاسيئة» «سيئة»

۱۳۷ـ عنه، عن أبيه، عن علىّ بن النّعمان، عمّن ذكره، عن أبى عبدالله عليه السّلام فى قول الله «انّ عبادى ليس لك عليهم سلطان» فقال: ليس على هذه العصابة خاصّة سلطان، قلت: وكيف وفيهم ما فيهم؟ـ فقال: ليس حيث تذهب؛ انّما هو ليس لك عليهم سلطان أن تحبّب اليهم الكفر وتبغّض اليهم الايمان (۱).

۱۳۸ـ عنه، عن ابن محبوب، عن حنان بن سدير وعلىّ بن رئاب، عن زرارة، قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: قوله «لأقعدنّ لهم صراطك المستقيم، ثمّ لآتينّهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين» فقال أبو جعفر عليه السلام: يازرارة انّما صمدلك ولأصحابك فأمّا الآخرين فقد فرغ منهم (۲).

۱۳۹ـ عنه، عن أبى يوسف يعقوب بن يزيد، عن نوح المضروب، عن أبى شيبة، عن عنبسة العابد، عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله عزّوجلّ «كلّ نفس بما كسبت رهينة إلاّ أصحاب اليمين» قال: هم شيعتنا أهل البيت (۳).

۱۴۰ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن بعض الكوفيّين، عن عنبسة، عن جابر، عن أبى جعفر عليه السّلام فى قول الله تعالى «الّذين آمنوا وعملوا الصّالحات أولئك هم خير البريّة» قال: هم شيعتنا أهل البيت (٤).

۱و۲ — ج۱۵، الجزء الاول، باب أن الشيعة هم اهل دين الله» (ص۱۲۷، س۱و۳) قائلاً بعد الحديث الثانى: «**بيان قوله** (ع) «لأقعدن لهم» اى أرصد لهم كما يقعد قاطع الطريق للسابل. (صراطك المستقيم) اى طريق الايمان ونصبه على الظرف (لآتينهم من بين أيديهم؛ الى آخره) **قيل**: اى من جميع الجهات مثل قصده اياهم بالتسويل والاضلال من أى وجه يمكنه باتيان العدو من الجهات الاربع، وروى عن ابن عباس (من بين أيديهم) من قبل الآخرة (ومن خلفهم) من قبل الدنيا (وعن أيمانهم وعن شمائلهم) من جهة حسناتهم وسيئاتهم **وقيل**: (من بين أيديهم) من حيث يعلمون ويقدرون التحرز عنه (ومن خلفهم) من حيث لا يعلمون ولا يقدرون (عن أيمانهم وعن شمائلهم) من حيث يتيسر لهم أن يعلموا ويتحرزوا ولكن لم يفعلوا لعدم تيقظهم واحتياطهم «ولا تجد أكثرهم شاكرين» اى مطيعين والصمد القصد.

۳و٤ — ج ۱۵، الجزء الاول، «باب فضائل الشيعة» (ص ۱۱۰، س ۳و٥).

٣٧- باب تطهير المؤمن

١٤١- عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن أبي سلام النّخّاس، عن محمّد بن مسلم قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام: والله لا يصف عبد هذا الأمر فتطمه النّار، قلت: انّ فيهم من يفعل ويفعل، فقال: انّه اذا كان ذلك ابتلى الله تبارك و تعالى أحدهم في جسده فان كان ذلك كفّارة لذنوبه وإلاّ ضيّق الله عليه في رزقه، فان كان كفّارة لذنوبه وإلاّ شدّد الله عليه موته حتّى يأتي الله ولا ذنب له ثمّ يدخله الجنّة (١).

١٤٢- عنه، عن ابن محبوب، عن محمّد بن القاسم، عن داود بن فرقد، عن يعقوب بن شعيب، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: رجل يعمل بكذا و كذا فلم أدع شيئاً إلاّ قلته وهو يعرف هذا الأمر، فقال: هذا يرجى له و النّاصب لا يرجى له، وان كان كما تقول لم يخرج من الدّنيا حتّى يسلّط الله عليه شيئاً يكفّر الله عنه به؛ إمّا فقراً وإمّا مرضاً (٢).

١٤٣- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ابراهيم بن عمر، عن أبي الصّباح الكناني، قال: كنت أنا و زرارة عند أبي عبدالله عليه السلام فقال: لا تطعم النّار أحداً وصف هذا الأمر فقال زرارة: إنّ فيمن يصف هذا الامر من يعمل موجبات الكبائر، فقال: أوما تدري ما كان أبي يقول في ذلك؛ إنّه كان يقول: اذا تاب الرّجل منهم من تلك الذّنوب شيئاً ابتلاه الله ببليّة في جسده، أو خوف يدخله عليه حتّى يخرجه من الدّنيا وقد خرج من ذنوبه (٣).

٣٨- باب «من مات على هذا الأمر كان كمن استشهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله»

١٤٤- عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن حسّان بن درّاج، عن مالك بن أعين قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام: من مات منكم على أمرنا هذا كان كمن استشهد مع رسول الله

١و٢- ج ١٥، الجزء الاول، «باب الصفح عن الشيعة» (ص١٢٩، س١٩ و٢٢).

٣- لم أظفر به في مظانه في البحار فان ظفرت به أشر اليه في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

صلّى الله عليه وآله (١).

١٤٥ـ عنه، عن أبيه، عن العلاء بن سيّابة قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام: من مات منكم على أمرنا هذا فهو بمنزلة من ضرب فسطاطه إلى رواق القائم (عليه السلام) بل بمنزلة من يضرب معه بسيفه، بل بمنزلة من استشهد معه، بل بمنزلة من استشهد مع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) (٢).

١٤٦ـ عنه، عن السّندي، عن جدّه، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: ماتقول فيمن مات على هذا الأمر منتظراً له؟ـ قال: هو بمنزلة من كان مع القائم (ع) في فسطاطه، ثمّ سكت هنيئة ثمّ قال: هو كمن كان مع رسول الله (صلّى الله عليه و آله) (٣).

١٤٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن موسى النّميري، عن علاء بن سيّابة قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: من مات منكم على هذا الأمر منتظراً له كان كمن كان في فسطاط القائم (ع) (٤).

١٤٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن عمر بن أبان الكلبي، عن عبدالحميد الواسطي، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أصلحك الله والله لقد تركنا أسواقنا انتظاراً لهذا الأمر حتّى أوشك الرجل منّا يسأل في يديه، فقال: يا عبدالحميد أترى من حبس نفسه على الله لا يجعل الله له مخرجاً؟ بلى، والله ليجعلنّ الله له مخرجاً، رحم الله عبداً حبس نفسه علينا، رحم الله عبداً أحيى أمرنا، قال: فقلت: فان متّ قبل أن أدرك القائم؟ فقال: القائل منكم: «إن أدركت القائم من آل محمّد نصرته.» كالمقارع معه بسيفه، والشّهيد معه له شهادتان (٥).

١٤٩ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن شجرة، عن أبيه، عن أبي عبدالله عليه السلام أو عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من مات على هذا الأمر كان بمنزلة من حضر مع القائم وشهد مع القائم عليه السلام (٦)

---

١ و٢ و٦ — لم أظفر بمواضع هذه الاخبار في البحار فان ظفرت بها أشر إليها في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

٣ و٤ و٥ — ج ١٣، «باب فضل انتظار الفرج ومدح الشيعة في زمان الغيبة» (ص ١٣٦، س ٢٩ و٣٠ و٣٣).

١٥٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن مالك بن أعين الجهني، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: انّ الميت منكم على هذا الأمر بمنزلة الضارب بسيفه في سبيل الله (١).

١٥١ـ عنه، عن علي بن النعمان، قال: حدّثني اسحاق بن عمّار وغيره، عن الفيض بن مختار قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من مات منكم و هو منتظر لهذا الأمر كمن هو مع القائم في فسطاطه، (قال:) ثمّ مكث هنيئة ثمّ قال: لا بل كمن قارع معه بسيفه، ثمّ قال: لا والله إلاّ كمن استشهد مع رسول الله (صلّى الله عليه و آله) (٢).

٣٩ـ باب الاغتباط عند الوفات

١٥٢ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن كليب بن معاوية الأسدي قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: مابين من وصف هذا الأمر و بين أن يغتبط ويرى ماتقرّبه عينه إلاّ أن تبلغ نفسه هذه فيقال: أمّا ما كنت ترجو فقد قدمت عليه، وأمّا ما كنت تتخوّف فقد أمنت منه وانّ امامك لامام صدق، اقدم على رسول الله صلّى الله عليه وآله وعليّ والحسن والحسين عليهم السلام (٣).

١٥٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن علي بن عقبة، عن عبدالله بن الوليد النّخعي قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: أشهد على أبي عليه السلام انّه كان يقول: مابين أحدكم وبين أن يغتبط ويرى ماتقرّبه عينه إلاّ أن تبلغ نفسه هذه و أومأ بيده الى حلقه وقد قال الله تبارك وتعالى: «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرّيّة» فنحن والله ذرّيّة رسول الله (صلّى الله عليه وآله) (٤).

١٥٤ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن يحيى الحلبي، عن شجرة أخي بشير النّبّال قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: مابين أحدكم وبين أن يعاين ماتقرّبه عينه إلاّ أن تبلغ نفسه

١و٢ــ ج١٣، «باب فضل انتظار الفرج ومدح الشيعة في زمان الغيبة» (ص ١٣٦، س٣٧وص١٣٧، س١)

٣و٤ــ ج٣، «باب ما يعاين المؤمن والكافر عند الموت» (ص١٤٢، س١٧و٢٠)

هذه وأومى بيده الى حلقه (١).

١٥٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن حمّادبن عثمان، عن عبدالحميد بن عواض قال: سمعت أبا عبدالله عليه‌السلام يقول: اذابلغت نفس أحدكم هذه قيل له: أمّاما كنت تحزن من همّ الدّنيا وحزنها فقد أمنت منه ويقال له: أمامك رسول الله صلّى الله عليه وآله وعليّ وفاطمة صلوات الله عليهما. ورواه عن ابن فضّال، عن أبي جميلة، عن أبي بكر الحضرميّ، عن أبي عبدالله عليه‌السلام، وزاد فيه «الحسن والحسين عليهما السلام» (٢).

١٥٦ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن عبدالحميد الطّائيّ قال: قال أبوعبدالله عليه‌السلام: إنّ أشدّ مايكون عدوّكم كراهة لهذا الأمر الى أن بلغت نفسه هذه وأومى بيده إلى حلقه، وأشدّ مايكون أحدكم اغتباطاً بهذا الامر اذا بلغت نفسه الى هذه وأومى بيده الى حلقه فينقطع عنه أهوال الدّنيا وما كان يحاذر فيها ويقال: أمامك رسول الله (ص) وعليّ وفاطمة عليهما السلام ثمّ قال: أمّا فاطمة فلاتذكرها (٣).

١٥٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن محمّد بن فضيل، عن عبدالله بن أبي يعفور، قال قال أبوعبدالله عليه‌السلام: قد استحييت ممّا أردّد هذا الكلام عليكم؛ ما بين أحدكم وبين أن يغتبط إلاّ أن تبلغ نفسه هذه وأهوى بيده الى حنجرته، يأتيه رسول الله صلّى الله عليه وآله وعليّ عليه‌السّلام فيقولان له: أمّا ما كنت تخاف منه فقد أمّنك الله منه، وأمّا ما كنت ترجو فامامك (٤).

١٥٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن عقبة بن خالد، قال: دخلنا على أبي عبدالله عليه‌السلام أنا ومعلّى بن خنيس فقال: ياعقبة لايقبل الله من العباد يوم القيامة إلاّ هذا الّذي أنتم عليه، ومابين أحدكم وبين أن يرى ماتقرّ به عينه إلاّ أن تبلغ نفسه هذه وأومأ بيده الى الوريد، (قال:) ثمّ اتّكأ وغمز إليّ المعلّى أن سله فقلت: يابن رسول الله اذا

١و٢ــ ج٣، «باب مايعاين المؤمن والكافر عندالموت، وحضور الائمة عليهم السلام عند ذلك» (ص١٤٢، س٢٢و٢٣) بلااشارة الى الجزء الاخير من الحديث الآخر الذي فيه الزيادة المروية في المتن

٣و٤ــ ج٣، «باب مايعاين المؤمن والكافر عندالموت، وحضور الأئمة عليهم السلام عند ذلك» (ص١٤٢، س٢٥و٢٨) وفيه بدل «يحاذرفيها» «يحاذرمنها»

بلغت نفسه هذه فأيّ شيء يرى؟ - فردّد عليه بضعة عشر مرّة «أيّ شيء يرى؟» فقال في كلّها: «يرى» لا يزيد عليها، ثم جلس في آخرها، فقال: يا عقبة، قلت: لبّيك وسعديك، فقال: أبيت إلاّ أن تعلم؟ - فقلت: نعم يا بن رسول الله إنّما ديني مع دمي فاذا ذهب دمي كان ذلك، وكيف بك يا بن رسول الله كلّ ساعة وبكيت، فرقّ لي فقال: يراهما والله، قلت بأبي أنت وأمّي من هما؟ - فقال: ذاك رسول الله صلّى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام، يا عقبة لن تموت نفس مؤمنة أبداً حتى تراهما، قلت: فاذا نظر إليهما المؤمن أيرجع الى الدنيا؟ - قال: لا، بل يمضي أمامه، فقلت له: يقولان شيئاً جعلت فداك؟ - فقال: نعم، يدخلان جميعاً على المؤمن فيجلس رسول الله (صلّى الله عليه وآله) عند رأسه وعليّ (عليه السلام) عند رجليه فيكبّ عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فيقول: يا وليّ الله أبشر أنا رسول الله، إنّي خير لك ممّا تترك من الدنيا ثمّ ينهض رسول الله، فيقدم عليه عليّ صلوات الله عليه حتّى يكبّ عليه فيقول: يا وليّ الله أبشر أنا عليّ بن أبي طالب الّذي كنت تحبّني أما لأنفعنّك (ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام): أما إنّ هذا في كتاب الله عزّ وجلّ، قلت: اين هذا جعلت فداك من كتاب الله؟ - قال: في سورة يونس قول الله تبارك وتعالى ههنا «الّذين آمنوا وكانوا يتّقون، لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة، لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم» (١)

---

١ — ج ٣، «باب ما يعاين المؤمن والكافر عند الموت» (ص ١٤٢، س ٣٠) قائلاً بعده بعد التصريح بوجوده أيضاً في تفسير العياشي مثله: «**بيان** - «انما ديني مع دمي» المراد بالدم الحيوة اي لا أترك طلب الدين مادمت حياً فاذا ذهب دمي أي مت كان ذلك اي يترك الطلب، أو المعنى أنه انما يمكنني تحصيل الدين مادمت حياً فقوله «فاذا ذهب دمي» استفهام انكاري اي بعد الموت كيف يمكنني طلب الدين في شيء فاذا ذهب ديني كان ذلك فالمعنى أن ديني مقرون بحياتي فمع عدم الدين فكأني لست بحي، فقوله كان ذلك اي كان الموت «وفي الكافي انما ديني مع دينك فاذا ذهب ديني كان ذلك» اي ان ديني انما يستقيم اذا كان موافقاً لدينك فاذا ذهب ديني لعدم علمي بما تعتقده كان ذلك اي الخسران والهلاك و العذاب الابدي اشار اليه مبهماً لتفخيمه، واما استشهاده عليه السلام بالآية فالظاهر أنه (ع) فسر البشرى في الحياة الدنيا بما يكون عند الموت، و**يحتمل** ان يكون عليه السلام فسر البشرى في الآخرة بذلك لان تلك الحالة من مقدمات النشاة الآخرة فالبشرى في الحياة الدنيا بالمنامات الحسنة كما ورد في اخبار اخر أو بما بشر الله في كتبه وعلى لسان أنبيائه والاول أظهر» **أقول**: فيه بدل «فيقدم عليه» «فيقوم عليه»

١٥٩ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن يحيى الحلبيّ عن قتيبة الأعشى عن أبي عبدالله عليه السلام قال: أما إنّ أحوج ما تكونون فيه إلى حبّنا حين تبلغ نفس أحدكم هذه (وأومى بيده إلى نحره) ثمّ قال: لا، بل إلى ههنا (وأومى بيده الى حنجرته)، فيأتيه البشير فيقول: أمّا ما كنت تخافه فقد أمنت منه (١).

١٦٠ـ عنه، عن أبيه، عن يحيى الحلبيّ، عن بشير الكناسيّ، قال: دخلنا على أبي عبدالله عليه السلام فقال: حدّث أصحابكم أنّ أبي كان يقول: ما بين أحدكم وبين أن يغتبط إلاّ أن تبلغ نفسه هذه (وأومى بيده الى حلقه) (٢).

١٦١ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن مسلم، عن الخطّاب الكوفيّ و مصعب الكوفيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال لسدير: والّذي بعث محمّداً بالنبوّة وعجّل روحه الى الجنّة ما بين أحدكم وبين أن يغتبط ويرى السّرور أو تبيّن له النّدامة والحسرة إلاّ أن يعاين ما قال الله عزّوجلّ في كتابه: «عن اليمين وعن الشّمال قعيد» و أتاه ملك الموت يقبض روحه فينادي روحه فتخرج من جسده، فأمّا المؤمن فما يحسّ بخروجها و ذلك قول الله تبارك و تعالى «يا أيّتها النّفس المطمئنّة، ارجعي الى ربّك راضية مرضيّة، فادخلي في عبادي، وادخلي جنّتي» ثمّ قال: ذلك لمن كان ورعاً مواسياً لاخوانه وصولاً لهم، وان كان غير ورع ولا وصولاً لاخوانه قيل له: مامنعك من الورع والمواساة لأخوانك؟ أنت ممّن انتحل المحبّة بلسانه ولم يصدّق ذلك بفعل، واذا لقى رسول الله صلّى الله عليه و آله وأمير المؤمنين صلوات الله عليه لقيهما معرضين، مقطّبين في وجهه، غير شافعين له، قال سدير: من جدع الله أنفه، قال أبو عبدالله عليه السلام فهو ذلك (٣).

١٦٢ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول: اتّقوا الله واستعينوا على ما أنتم عليه بالورع و الاجتهاد

١ و٢ و٣ ـــ ج٣، «باب ما يعاين المؤمن والكافر عند الموت وحضور الائمة عليهم السلام عند ذلك» (ص١٤٣، س٢٣ و٢٤ و١١) وفيه كبعض النسخ بدل «أومى» في الحديث الاول «أهوى» قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان ـ «جدع الانف» أي قطعه كناية عن المذلة؛ من أذله الله يكون كذلك، ويحتمل أن يكون «من» استفهاماً أي من يكون كذلك؟ فقوله: «جدع الله أنفه» جملة دعائية فأجاب (ع): هو الذي ذكرت لك سابقاً» **أقول**: يريد أنه من يقال في حقه: جدع الله أنفه؟. ونقله أيضاً لكن بلا بيان في ج ١٥، كتاب العشرة، «باب التراحم والتعاطف» (١١٣، س٩)

فى طاعة الله، فانّ أشدّ ما يكون أحدكم اغتباطاً ما هو عليه لو قد صار فى حدّ الآخرة وانقطعت الدّنيا عنه، فاذا كان فى ذلك الحدّ عرف أنّه قد استقبل النّعيم والكرامة من الله والبشرى بالجنّة، وأمن ممّن كان يخاف، وأيقن أنّ الّذى كان عليه هو الحقّ، وأنّ من خالف دينه على باطل هالك (١).

٤٠ـ باب أرواح المؤمنين

١٦٣ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّ المؤمنين اذا أخذوا مضاجعهم أصعدالله بأرواحهم إليه؛ فمن قضى له عليه الموت جعله فى رياض الجنّة فى كنوز رحمته ونور عزّته، وان لم يقدّر عليه الموت بعث بها مع أمنائه من الملائكة الى الا بدان الّتى هى فيها (٢).

١٦٤ـ عنه، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عثمان، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السّلام قال: ذكر الأرواح أرواح المؤمنين فقال: يلتقون، قلت: يلتقون؟ ـ فقال: يتساءلون ويتعارفون حتّى إذا رأيته قلت: فلان (٣).

١٦٥ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن ابراهيم بن اسحاق الجازىّ قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: أين أرواح المؤمنين؟ ـ فقال: أرواح المؤمنين فى حجرات فى الجنّة، يأكلون من طعامها ويشربون من شرابها و يتزاورون فيها و يقولون: « ربّنا أقم لنا السّاعة لتنجز لنا ما وعدتنا »، قال: قلت: فأين أرواح الكفّار؟ ـ فقال: فى حجرات فى النّار، يأكلون من طعامها ويشربون من شرابها و يتزاورون فيها ويقولون: « ربّنا لاتقم لنا السّاعة لتنجز لنا ما وعدتنا» (٤).

٤١ـ باب فى البعث

١٦٦ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله الجعفرىّ، عن أبى الحسن الدّهنىّ

---

١ ـــ ج٣، « باب ما يعاين المؤمن والكافر عند الموت» (ص١٤٣، س١٩)

٢ و٣ و٤ ـــ ج٣، « باب أحوال البرزخ والقبر » (ص١٥٧، س٢١ و٢٣ و٢٥) **أقول**: فى بعض النسخ بدل « وعدتنا» فى الموضع الثانى من الحديث الثالث « أوعدتنا» **و أيضاً** الحديث الاول والثانى فى ج١٤ « باب حقيقة الرؤيا» (ص٤٣٤، س٢٥) و « باب حقيقة النفس» (ص٤٠١، س١٠)

وعن جميل بن درّاج، عن أبان بن تغلب قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام: إنّ الله يبعث شيعتنا يوم القيامة على ما فيهم من ذنوب أو غيره مبيضّة وجوههم، مستورة عوراتهم، آمنة روعتهم، قد سهلت لهم الموارد وذهبت عنهم الشّدائد، يركبون نوقاً من ياقوت فلا يزالون يدورون خلال الجنّة، عليهم شرك من نور يتلألأ، توضع لهم الموائد فلا يزالون يطعمون والنّاس في الحساب، وهو قول الله تبارك وتعالى في كتابه: «إنّ الّذين سبقت لهم منّا الحسنى أولئك عنها مبعدون، لا يسمعون حسيسها وهم فيما اشتهت أنفسهم خالدون» (١).

١٦٧ــ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبيس بن هشام، عن أسباط بن سالم، عن أبي-عبدالله عليه السّلام قال: يخرج شيعتنا من قبورهم على نوق بيض لها أجنحة، وشرك نعالهم نور يتلألأ، قد وضعت عنهم الشّدائد وسهلت لهم الموارد، مستورة عوراتهم، مسكّنة روعاتهم، قد أعطوا الأمن والايمان، وانقطت عنهم الأحزان، يخاف النّاس ولا يخافون، ويحزن النّاس ولا يحزنون، وهم في ظلّ عرش الرّحمن، توضع لهم مائدة يأكلون منها والنّاس في الحساب (٢).

١٦٨ــ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن عبدالله بن سنان، عن عبدالله بن شريك العامريّ، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: بينا رسول الله صلّى الله عليه وآله في نفر من أصحابه فيهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فقال: يخرج قوم من قبورهم وجوههم أشدّ بياضاً من القمر، عليهم ثياب أشدّ بياضاً من اللّبن، عليهم نعال من نور شركها من ذهب، فيؤتون بنجائب من نور، عليها رحائل من نور، أزمّتها سلاسل من ذهب، وركبها من زبرجد، فيركبون عليها حتّى يصيروا أمام العرش والنّاس يهتمّون ويغتمّون ويحزنون وهم يأكلون ويشربون، فقال عليّ عليه السلام: من هم يا رسول الله؟- فقال: أولئك شيعتك وأنت إمامهم (٣).

١٦٩ــ عنه، عن عبدالرّحمن بن حمّاد، عن عبدالله بن ابراهيم الغفاريّ، عن عليّ بن أبي عليّ اللّهبيّ رفعه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: أجلس يوم القيامة بين

١و٢و٣ــ ج٣، «باب أحوال المتقين والمجرمين في القيامة» (ص٢٤٥، س٢٠ و٢٥ و٢٨) قائلاً بعد الحديث الاخير: «بيان. «الشرك» ككتب جمع الشراك بالكسر، وهو سير النعل، وكذا الركب بضمتين جمع الركاب، وهو مايوضع فيه الرجل عند الركوب».

ابراهيم وعليّ؛ ابراهيم عن يميني وعليّ عن يساري، فينادى مناد: « نعم الأب أبوك ابراهيم، ونعم الأخ أخوك عليّ »(١).

١٧٠ـ عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي‌عمير، عن حمّاد بن عثمان وغيره، عن أبي‌عبدالله عليه‌السلام في قول الله عزّوجلّ: « يوم نحشر المتّقين الى الرّحمن وفداً » قال: يحشرون على النّجائب (٢).

١٧١ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن أبي‌بصير، عن أبي‌عبدالله عليه‌السلام قال: اذا كان يوم القيامة دعي برسول الله صلّى الله عليه وآله فيكسى حلّة ورديّة، فقلت: جعلت فداك: ورديّة؟ـ قال: نعم، أما سمعت قول الله عزّوجل: « فاذا انشقّت السّماء فكانت وردة كالدّهان » ثمّ يدعى عليّ فيقوم على يمين رسول الله ثمّ يدعى من شاءالله فيقومون على يمين عليّ، ثمّ يدعى شيعتنا فيقومون على يمين من شاءالله، ثمّ قال: يا با محمّد أين ترى ينطلق بنا؟ ـ قال: قلت: الى الجنّة والله، قال: ماشاءالله (٣)

١٧٢ـ عنه، عن أبيه والحسن بن عليّ بن فضّال جميعاً، عن عليّ بن النّعمان، عن الحارث بن محمّد الأحول، عمّن حدّثه، عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله عليهما‌السلام قالا: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لعليّ: يا عليّ إنّه لمّا أسرى بي رأيت في الجنّة نهراً أبيض من اللّبن، وأحلى من العسل، وأشدّ استقامة من السّهم، فيه أباريق عدد النّجوم، على شاطئه قباب الياقوت الأحمر والدّرّ الأبيض، فضرب جبرئيل بجناحيه الى جانبه فاذا هو مسكة ذفرة، ثمّ قال: والّذي نفس محمّد بيده إنّ في الجنّة لشجراً يتصفّق بالتّسبيح بصوت لم يسمع الأوّلون والآخرون بمثله، يثمر ثمراً كالرّمّان، يلقي الثّمرة الى الرّجل فيشقّها عن سبعين حلّة، والمؤمنون على كراسيّ من نور وهم الغرّ المحجّلون أنت إمامهم يوم القيامة على الرجل منهم نعلان شراكهما من نور يضيء أمامهم حيث شاء وامن الجنّة، فبيناهم كذلك اذ أشرفت عليه امرأة من فوقه تقول « سبحان الله! يا عبدالله أما لنا منك

---

١ و٣ ـ ج٣، « باب الوسيلة ومايظهر من منزلة النبي (ص) وأهل بيته (ع) في القيامة » (ص٢٨٦، س ٢ و٤).

٢ ـ ج٣، « باب أحوال المتقين والمجرمين في القيامة » (ص٢٤٥، س١٩) قائلاً بعده: « بيان ـ قال الفيروزآبادي: النجيب الكريم الحسيب، وناقة نجيب ونجيبة والجمع نجائب ».

دولة؟- »فيقول: من أنت؟- فتقول: أنا من اللّواتى قال الله تعالى: «فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرّة أعين جزآء بما كانوا يعملون» ثمّ قال: والّذى نفس محمّد بيده إنّه ليجيئه كلّ يوم سبعون ألف ملك يسمّونه باسمه واسم أبيه (١).

٤٢ - باب [كذا فى جميع ما عندى من نسخ المحاسن]

١٧٣- عنه، عن صالح بن السّندى، عن جعفر بن بشير، عن صبّاح الحذّاء، عن أبان بن تغلب، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: إذا كان يوم القيامة نادى مناد: «من شهد أن لا إله إلاّ الله فليدخل الجنّة» قال: قلت: فعلى م تخاصم النّاس اذا كان من شهد «أن لا إله إلاّ الله» دخل الجنّة؟- فقال: إنّه اذا كان يوم القيامة نسوها (٢).

١٧٤- عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبى المقدام، عن أبان بن تغلب، قال: قال أبوجعفر عليه السلام: اذا قدمت الكوفة ان شاء الله فاروعنّى هذا الحديث: «من شهد أن لا اله إلاّ الله وجبت له الجنّة» فقلت: جعلت فداك يجيئنى كلّ صنف من الأصناف فأروى لهم هذا الحديث؟- قال: نعم، يا أبان بن تغلب إنّه اذا كان يوم القيامة جمع الله تبارك وتعالى الأوّلين و الآخرين فى روضة واحدة فيسلب لا اله الاّ الله إلاّ من كان على هذا الأمر (٣).

٤٣ - باب «شيعتنا أقرب الخلق من الله»

١٧٥- عنه، عن حمزة بن عبدالله، عن جميل بن درّاج، عن محمّد بن مسلم الثّقفى قال: قال أبوجعفر عليه السلام: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إنّ عن يمين العرش قوماً وجوههم من نور على منابر من نور يغبطهم النبيّون ليسوا بأنبياء ولا شهداء، فقالوا: يا نبىّ الله وما ازداد وا هؤلاء من الله إذا لم يكونوا أنبياء ولا شهداء إلاّ قرباً من الله؟- قال: اولئك شيعة علىّ وعلىّ إمامهم (٤).

١٧٦- عنه، عن ابن فضّال، عن مثنّى الحنّاط، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر

---

١ - ج ٣، «باب الجنة ونعيمها» (ص ٣٣٠، س ٢٤).

٢ و ٣ - ج ٢، «باب ثواب الموحدين والعارفين» (ص ٥، س ٢٨) **أقول:** أورد الحديث الثانى بسند آخر أيضاً هناك (ص ٥، س ٢٥) لكن مع اختلاف، فمن أراده فليطلبه من هناك **وأيضاً** فى ج ١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص ١٢٧، س ٢٠)

٤ - ج ٣، «باب أحوال المتقين والمجرمين فى القيامة» (ص ٢٤٥، س ٣٣).

عليه السلام نحوه واختلف فيه بعض لفظه قال: يغبطهم النبيّون والمرسلون، قلت: جعلت فداك ما أعظم منزلة هؤلاء القوم ؟! فقال: هؤلاء و الله شيعة عليّ وهو إمامهم (١).

١٧٧ـ عنه، عن ابن فضّال ، عن محمّد بن فضيل، عن أبي حمزة، قال : قال أبو عبدالله عليه السلام: شيعتنا أقرب الخلق من عرش الله يوم القيامة بعدنا (٢).

١٧٨ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن الحسين بن أبي العلاء قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: يا حسين، شيعتنا ما أقربهم من الله وأحسن صنع الله إليهم يوم القيامة والله لولا أن يدخلهم وهن ويستعظم النّاس ذلك لسلّمت عليهم الملائكة قبلاً (٣)

٤٤ـ باب «شيعتنا آخذون بحجزتنا»

١٧٩ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن يحيى بن زكريّا أخي دارم قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: كان أبي يقول: إنّ شيعتنا آخذون بحجزتنا، ونحن آخذون بحجزة نبيّنا، ونبيّنا آخذ بحجزة الله (٤).

١٨٠ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن أبي بصير قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام: اذا كان يوم القيامة أخذ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) بحجزة ربّه، وأخذ عليّ عليه السّلام بحجزة رسول الله (ص)، وأخذنا بحجزة عليّ (ع)، وأخذ شيعتنا بحجزتنا، فأين ترون يوردنا رسول الله (صلّى الله عليه وآله) ؟ـ قلت: الى الجنّة (٥).

١٨١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن مسكان، عمّن حدّثه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول: إنّ أحقّ النّاس بالورع والاجتهاد فيما

١و٢و٣ــ ج ٣، « باب أحوال المتقين والمجرمين في القيامة» (ص ٢٤٥، س ٣٥ و٣٧، وص ٢٤٦، س ١)

٤و٥ ج ١٥، الجزء الاول، «باب فضائل الشيعه» (ص ١١٠، س ٦ و٧) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ قال في النهاية : فيه ان الرحم أخذت بحجزة الرحمن اى اعتصمت به والتجأت اليه مستجيرة، و اصل الحجزة موضع شد الازار ثم قيل للازار حجزة للمجاورة، واحتجز الرجل بالازار اذا شده على وسطه فاستعاره للاعتصام و الالتجاء والتمسك بالشيء والتعلق به و منه الحديث الآخر: «ياليتني آخذ بحجزة الله» أي بسبب منه وذكر الصدوق معاني للحجزة؛ منها الدين، ومنها الامر، ومنها النور، وأورد الاخبار فيها.» **وقال أيضاً** في المجلد الثاني، في باب معنى حجزة الله عزوجل (ص ١١٢، س ١٠) بعد نقل بعض اخبار الحجزة: « **بيان** ـ الأخذ بالحجزة

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

يحبّ الله ويرضى الأوصياء وأتباعهم، أما ترضون أنّه لو كانت فزعة من السّماء فزع كلّ قوم إلى مأمنهم، وفزعتم إلينا، وفزعنا إلى نبيّنا، إنّ نبيّنا آخذ بحجزة ربّه، و نحن آخذون بحجزة نبيّنا، وشيعتنا آخذون بحجزتنا (١).

١٨٢ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن بريد بن معاوية العجلي قال: قال أبو جعفر عليه السلام: ماتبغون؟ أوما تريدون غير أنّها لو كانت فزعة من السّماء فزع كلّ قوم إلى مأمنهم، وفزعنا إلى نبيّنا، وفزعتم إلينا ؟ (٢).

١٨٣ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن معاوية بن وهب، قال: سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن قول الله تبارك وتعالى: «لايتكلّمون إلاّ من أذن له الرّحمن وقال صواباً» قال: نحن والله المأذون لهم في ذلك اليوم والقائلون صواباً، قلت: جعلت فداك وما تقولون إذا كلّمتم؟ـ قال: نمجّد ربّنا ونصلّي على نبيّنا ونشفع لشيعتنا فلا يردّنا ربّنا (٣).

١٧٤ـ وباسناده قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: قوله: «من ذا الّذي يشفع عنده إلاّ باذنه، يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم» (أي من هم؟ـ) قال: نحن اولئك الشّافعون (٤).

١٨٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي العبّاس المكّي قال: دخل مولى لامرأة عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما على أبي جعفر عليه السلام يقال له أبو أيمن، فقال: يغرّون النّاس فيقولون: شفاعة محمّد (ص) قال: فغضب أبو جعفر عليه السلام حتّى تربّد وجهه ثمّ قال: ويحك (أو ويلك) يا أبا أيمن، أغرّك أن عفّ بطنك وفرجك؟ أما والله ان لو قد رأيت أفزاع يوم القيامة لقد احتجت الى شفاعة

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

كناية عن التمسك بالسبب الذى جعلوه في الدنيا بينهم وبين ربهم ونبيهم وحججهم اى الأخذ بدينهم وطاعتهم ومتابعة أمرهم وتلك الاسباب الحسنة تتمثل في الآخرة بالانوار» الى آخر بيانه. **أقول**: اخبار الاخذ بالحجزة كثيرة جمعناها في كتابنا الموسوم بكشف الكربة في شرح دعاء الندبة في شرح هذه الفقرة منه «واجعلنا ممن يأخذ بحجزتهم» وهو كتاب نفيس لم يعمل مثله في بابه.

١ و٢ — ج ١٥، الجزء الاول «باب فضائل الشيعه» (ص ١١٠، س ١٢ و ١٤) قائلاً بعد الحديث الثاني «**بيان** — «ماتبغون؟» أى أى شيء تطلبون في جزاء تشيعكم وبازائه؟ «غير أنها» اى تطلبون شيئاً غير فزعكم الينا في القيامة؟ اى ليس شيء افضل واعظم من ذلك».

٣ و٤ — ج ٣، «باب الشفاعة» (ص ٣٠١، س ١٧ و ٢١).

محمّد (ص)، ويلك وهل يشفع إلاّ لمن قد وجبت له النّار؟ (١)

١٨٦ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن عليّ بن أبي حمزة، قال: قال رجل لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ لنا جاراً من الخوارج يقول: إنّ محمّداً (ص) يوم القيامة همّه نفسه فكيف يشفع؟ـ فقال أبو عبدالله عليه السلام: ما أحد من الأوّلين والآخرين إلاّ وهو يحتاج إلى شفاعة محمّد صلّى الله عليه وآله يوم القيامة (٢).

٤٥ـ باب الشفاعة

١٨٧ـ عنه، عن عمر بن عبدالعزيز، عن مفضّل أو غيره، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله: «فما لنا من شافعين ولا صديق حميم» قال: الشّافعون الأئمّة «والصّديق» من المؤمنين (٣)

١٨٨ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن سيف بن عميرة النخعيّ، عن أبي حمزة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إنّ لرسول الله صلّى الله عليه وآله شفاعة في أمّته (٤)

١٨٩ـ وروى عن أبيه، عن فضالة، عن حسين بن عثمان، عن أبي حمزة أنّه قال: للنّبيّ (ص) شفاعة في أمّته، ولنا شفاعة في شيعتنا، ولشيعتنا شفاعة في أهل بيتهم (٥).

١٩٠ـ عنه، عن أبيه رحمه الله، عن حمزة بن عبدالله، عن إسحاق بن عمّار، عن عليّ الخدميّ قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: ان الجار ليشفع لجاره، والحميم لحميمه، ولو أنّ الملائكة المقرّبين والأنبياء المرسلين شفعوا في ناصب ما شفّعوا (٦).

٤٦ باب شفاعة المؤمنين

١٩١ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، قال: سئل أبو عبدالله عليه السّلام عن المؤمن هل يشفع في أهله؟ـ قال: نعم، المؤمن يشفع فيشفّع (٧)

١٩٢ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولاّد الحنّاط، عن ميسر بن عبدالعزيز،

---

١ ــ ج٣، «باب الشفاعة» (ص٣٠٠، س٢٤) قائلاً بعده: «بيان ـ «تربد» = «تغير» وقال المحدث النوري (ره): «تربد = تغير من الغضب» اقول قد نقل المجلسي (ره) الحديث من تفسير علي بن ابراهيم مع زيادة على ما في هذا الكتاب ومع اختلاف يسير بالنسبة الى لفظ ما نقل في هذا الكتاب.

٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج٣، «باب الشفاعة» (ص٣٠١، س ٢٢ و٢٣ و٢٥ و٢٦ و٢٧).

٧ ــ لم أظفر به في البحار فان ظفرت به أشر الى موضعه في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: إنّ المؤمن منكم يوم القيامة ليمرّ عليه بالرّجل وقد أمر به الى النّار فيقول له: يا فلان أغثنى فقد كنت أصنع اليك المعروف فى الدّنيا، فيقول المؤمن للملك: «خلّ سبيله» فيأمر الله الملك أن أجز قول المؤمن فيخلّى الملك سبيله (١)

١٩٣ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبان، عن أسد بن اسمعيل، عن جابر بن يزيد الجعفىّ، قال: قال أبوجعفر عليه السلام: ياجابر لاتستعن بعدوّنا فى حاجة ولاتستطعمه ولاتسأله شربة ماء، إنّه ليمرّ به المؤمن فى النّار فيقول: يامؤمن ألست فعلت بك كذا وكذا؟ـ فيستحيى منه فيستنقذه من النّار، وانّما سمّى المؤمن مؤمناً لأنّه يؤمن على الله فيؤمن أمانه (٢).

٤٧ ـ باب الرادّ لحديث آل محمد (ص)

١٩٤ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبىّ، عن عبدالله بن مسكان، عن أبى بصير، قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: أرأيت الرّادّ على هذا الأمر كالرّادّ عليكم؟ـ فقال: ياأبامحمّد من ردّ عليك هذا الأمر فهو كالرّادّ على رسول الله (ص) (٣).

١٩٥ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن يحيى الحلبىّ، عن أبى المغرا، عن أبى بصير، قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: من نصب لعلىّ حرباً كمن نصب لرسول الله (ص)؟ـ فقال: إى والله، ومن نصب لك أنت لاينصب لك إلاّ على هذا الّدين كما كان نصب لرسول الله (ص) (٤).

١٩٦ـ عنه، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله، عن هاشم بن أبى سعيد الانصارىّ، عن أبى بصير ليث المرادىّ، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: إنّ نوحاً حمل فى السّفينة الكلب والخنزير، ولم يحمل فيها ولدالزّنا، وإنّ النّاصب شرّ من ولدالزّنا (٥).

---

١ ـــ ج ١٥ كتاب العشرة، «باب التراحم والتعاطف» (ص ١١٣، س ١٦)

٢ ـــ ج ٣، «باب الشفاعة» (ص ٣٠١، س ٢٨) **وأيضاً** ج ١٥، ج ١، «باب فضل الايمان» (ص ١٧، س ٢٩) الاأن فى الموضع الثانى بدل «فيؤمن» «فيجيز» قائلا بعد نقل ما يقرب منه قبله «**بيان** - «يؤمن على الله» أى يدعو ويشفع لغيره فى الدنيا والآخرة، فيستجاب له وتقبل شفاعته فيه، وسيأتى التخصيص بالاخير» **أقول**: يريد بقوله «التخصيص بالاخير» ماورد فى خبر هذا الكتاب من أن الله تعالى يجيز امان المؤمن يوم القيامة فان الاجازة المذكورة فيه مختصة بذلك اليوم

٣ و٤ و٥ ـــ ج ٧، «باب ذم مبغضهم وأنه كافر حلال الدم» (ص ٤٠٩، س ٣٤ و٣٥ و٢٣)

١٩٧ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن عمر بن أبان، عن عبدالحميد الواسطيّ قال: قلت لأبي جعفر (ع): إنّ لنا جاراً ينتهك المحارم كلّها حتّى أنّه ليدع الصّلوة فضلاً، فقال: سبحان الله؛ وأعظم ذلك ثمّ قال: ألا أخبرك بمن هو شرّ منه؟ ـ قلت: بلى، قال: النّاصب لنا شرّ منه (١)

١٩٨ ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن عليّ الصّائغ، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: انّ المؤمن ليشفع لحميمه إلاّ أن يكون ناصباً ولو أنّ ناصباً شفع له كلّ نبيّ مرسل وملك مقرّب ماشفّعوا (٢).

١٩٩ ـ عنه، عن بعض أصحابه، رفعه في قول الله عزّ وجلّ: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» اليسر الولاية، والعسر الخلاف وموالاة أعداء الله (٣).

٢٠٠ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عليّ بن النّعمان، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عاصم السجستانيّ قال: سمعت مولى لبني أميّة يحدّث قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من أبغض عليّاً دخل النّار، ثم جعل الله في عنقه إثنى عشر ألف شعبة، على كلّ شعبة منها شيطان يبزق في وجهه ويكلح (٤).

٢٠١ ـ عنه، عن أبي يوسف يعقوب بن يزيد، عن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، عن حميدة، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: التاركون ولاية عليّ، المنكرون لفضله، المظاهرون أعداءه، خارجون من الاسلام من مات منهم على ذلك (٥).

تمّ كتاب الصّفوة والنور والرّحمة من المحاسن بحمدالله ومنّه وصلّى الله على محمّد وآله

---

١ و٢ ــ ج٧، «باب ذم مبغضهم وأنه كافر حلال الدم» (ص٤٠٩، س٢٥ و٢١) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ـ «فضلا» كأنه من قبيل الاكتفاء اى فضلاً عن غيرها من العبادات، أو بعد الترك فضلا، أو يتركها للفضل، والاول أظهر كقولهم لا يترك درهماً فضلاً عن دينار، **وقيل** انتصابه على المصدر والتقدير فقد ملك درهم يفضل عن فقد ملك دينار، **وقال العلامة في شرح المفتاح**: اعلم ان «فضلا» يستعمل في موضع يستبعد فيه الادنى ويراد به استحالة مافوقه ولهذا يقع بين كلامين متغايرى المعنى واكثر استعماله أن يجيء بعد نفي» وقوله «وأعظم كلام الراوى» اى عد «(ع) ذلك عظيماً»

٣ ــ هذا الحديث لم أظفر به في البحار فان ظفرت به أشر اليه في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

٤ و٥ ــ ج٩، «باب حبه وبغضه اى امير المؤمنين عليه السلام» (ص٤١٤، س١٨ و٢٠) **وأيضاً** الحديث الثاني فقط ج٧، «باب ذم مبغضهم وأنه كافر حلال الدم» (ص ٤٠٩، س ٣٧) **وأيضا** ج١٥، الجزء الثالث، «باب كفر المخالفين والنصاب ومايناسب ذلك» (ص١٣، س٣٢)

من حفظ على أمتي أربعين حديثاً ينتفعون بها
بعثه الله تعالى يوم القيامة عالماً فقيهاً
« حديث نبوي معروف »

كتاب

مصابيح الظلم

من

المحاسن

لابي جعفر أحمد بن أبي عبدالله محمد بن خالد

البرقي

المتوفى سنة ٢٧٤ او ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٦

كتاب مصابيح الظلم وفيه من الابواب تسعة و أربعون بابا

---

(١) كذا في جميع ما عندى من نسخ المحاسن

بسم الله الرحمن الرحيم

١- باب العقل

١ ـ أحمدبن أبي عبدالله البرقيّ المكنّى بأبي جعفر، عن يعقوب بن يزيد، عن اسماعيل بن قيتبة البصريّ، عن أبي خالد العجميّ، عن أبي عبدالله عليه السّلام. قال: خمس من لم يكنّ فيه لم يكن فيه كثيرمستمتع، قلت: وماهي؟ـ جعلت فداك، قال: العقل والدّين والأدب والجود وحسن الخلق (١).

٢ ـ عنه، عن عمرو بن عثمان، عن أبي جميلة المفضّل بن صالح، عن سعد بن طريف، عن الاصبغ بن نباتة، عن عليّ بن ابي طالب عليه السّلام قال: هبط جبرئيل على آدم عليه السلام فقال: يا آدم إنّي أمرت أن أخيّرك بين ثلاثة، فاختر واحدة ودع اثنتين، فقال له آدم: ياجبرئيل وما الثلاثة ؟ـ فقال: العقل والحياء والدّين، فقال آدم: فانّي قد اخترت العقل، فقال جبرئيل للحياء والدّين: انصرفا ودعاه، فقالا: يا جبرئيل إنّا أمرنا أن نكون مع العقل حيث كان، قال: فشأنكما وعرج (٢).

٣ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن عبدالله بن مسكان، قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام:

---

١ ـ ج١، «باب فضل العقل وذم الجهل» (ص٢٩، س٣٢) وليس فيه هذه الجملة «قلت: وماهي؟ـ جعلت فداك، قال:» قائلاً بعده: «**بيان** ـ «حسن الادب» إجراء الامور على قانون الشرع والعقل، في خدمة الحق ومعاملة الخلق».

٢ ـ ج١، «باب فضل العقل وذم الجهل» (ص٣٠، س٢١) قائلاً بعده: «الشأن» بالهمز الأمر والحال أي الزما شأنكما أو شأنكما معكما، **ولعل** الغرض كان تنبيه آدم (ع) أو أولاده على عظمة نعمة العقل. **وقيل**: الكلام مبنى على الاستعارة التمثيلية، **ويمكن أن** يكون جبرئيل أتى بثلاث صور، مكان كل من الخصال صورة تناسبها فان لكل من الأعراض والمعقولات صورة تناسبه من الأجسام والمحسوسات، وبها تتمثل في المنام بل في الآخرة والله يعلم» **أقول**: الى التعليل المذكور في آخر هذا البيان يشير الميرفندرسكى (ره) في قصيدته المعروفة بقوله

چرخ با اين اختران نغز وخوش وزيباستى — صورتى در زير دارد هر چه در بالاستى
صورت زيرين اگر بر نردبان معرفت — بررود بالا همان با اصل خود يكتاستى

لم يقسم الله بين النّاس شيئاً أقلّ من خمس: اليقين، والقناعة، والصّبر، والشّكر، والّذي يكمل هذا كلّه العقل (١)

٤ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن وهب بن حفص، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: إنّ الله خلق العقل فقال له: «أقبل» فأقبل، ثمّ قال له: «أدبر» فأدبر، ثمّ قال له: «وعزّتى وجلالى ما خلقت شيئاً أحبّ إلىّ منك، لك الثواب وعليك العقاب». (٢)

٥ ـ عنه، عن السّندىّ بن محمّد، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السلام قالا: لمّا خلق الله العقل قال له: «أدبر» فأدبر، ثمّ قال له: «أقبل» فأقبل، فقال: «وعزّتى وجلالى ما خلقت خلقاً أحسن منك، إيّاك آمر وإيّاك أنهى، وإيّاك أثيب وإيّاك أعاقب» (٣).

٦ ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر عليه السلام قال: لمّا خلق الله العقل استنطقه ثمّ قال له: «أقبل» فأقبل، ثم قال له: «أدبر» فأدبر، ثمّ قال له: «وعزّتى و جلالى ما خلقت خلقاً هو أحبّ إلىّ منك، ولا أكملك إلاّ فيمن أحبّ، أما إنّى إيّاك آمر وإيّاك أنهى، وإيّاك أعاقب وإيّاك أثيب» (٤)

٧ ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن هشام قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: لمّا خلق الله العقل قال له: «أقبل» فأقبل، ثمّ قال له: «أدبر» فأدبر، ثمّ قال له: «وعزّتى وجلالى ما خلقت خلقاً هو أحبّ إلىّ منك، بك آخذ وبك أعطى وعليك أثيب» (٥).

٨ ـ عنه، عن محمّد بن خالد، عن عبدالله بن الفضل النّوفلىّ، عن أبيه، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: خلق الله العقل فقال له: «أدبر» فأدبر، ثمّ قال له: «أقبل» فأقبل، ثمّ قال: «ما خلقت خلقاً أحبّ إلىّ منك» قال: فأعطى الله محمّداً (صلّى الله عليه وآله) تسعة وتسعين جزءاً ثمّ قسم بين العباد جزءاً واحداً (٦).

---

١ ــ ج ١، «باب فضل العقل وذم الجهل» (ص ٣٠، س ٢٥) قائلاً بعده: «**بيان** ــ **أى** هذه الخصال فى الناس أقل وجوداً من سائر الخصال، ومن كان له عقل يكون فيه جميعها على الكمال، فيدل على ندرة العقل أيضاً» **أقول** لعل الخواجة عبدالله الانصارى أخذ قوله هذا « خدايا آنكه را عقل دادى پس چه ندادى؟! وآنكه را عقل ندادى پس چه دادى؟!» من هذا الحديث.

٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج ١ «باب حقيقة العقل» (ص ٣٣، س ١٤ و١٥ و ١٢ و١٧ و١٨) **أقول** فى بعض النسخ بدل «لا أكملك» «لا أكملنك» (مع نون التأكيد)

٩ ـ محمّد بن عيسى اليقطيني، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن درست بن أبي منصور الواسطي، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام قال: مابعث الله نبيّاً قطّ إلاّ عاقلاً، و بعض النّبيّين أرجح من بعض، و ما استخلف داود سليمان حتّى اختبر عقله، واستخلف داود سليمان وهو ابن ثلاثة عشر سنة، وملك ذوالقرنين وهو ابن اثنى عشر سنة، ومكث في ملكه ثلاثين سنة (١).

١٠ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن رجل من همدان من بني واعظ، عن عبيدالله بن الوليد الوصّافي، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: كان يرى موسى بن عمران عليه السلام رجلاً من بني اسرائيل يطوّل سجوده ويطوّل سكوته فلا يكاد يذهب الى موضع إلا وهو معه، فبيناهو يوماً من الأيّام في بعض حوائجه إذ مرّ على أرض معشبة تزهو وتهتزّ (قال:) فتأوّه الرّجل فقال له موسى: على ماذا تأوّهت؟ ـ قال: تمنّيت أن يكون لربّي حمار أرعاه ههنا، قال: فأكبّ موسى (ع) طويلاً ببصره على الأرض اغتماماً بما سمع منه (قال:) فانحطّ عليه الوحي؛ فقال له: ما الّذي أكبرت من مقالة عبدي؟ أنا أؤاخذ عبادي على قدر ما أعطيتهم من العقل (٢).

١١ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: ما قسم الله للعباد شيئاً أفضل من العقل؛ فنوم العاقل أفضل من سهر الجاهل، وإفطار العاقل أفضل من صوم الجاهل، وأقامة العاقل أفضل من شخوص الجاهل، ولا بعث الله رسولاً ولا نبيّاً حتّى يستكمل العقل ويكون عقله أفضل من عقول جميع أمّته، وما يضمر النّبي في نفسه أفضل من إجتهاد جميع المجتهدين، وما أدّى العاقل فرائض الله حتّى عقل منه، ولا بلغ جميع العابدين في فضل عبادتهم مابلغ العاقل، إنّ العقلاء هم أولوا الألباب الّذين

---

١ ــ ج٥، «باب معنى النبوة وعلة بعثة الانبياء» (ص١٥، س٣٦).

٢ ــ ج١، «باب فضل العقل وذم الجهل» (ص٣١، س٢٤) قائلاً بعده: «بيان ــ في القاموس «الزهو» = المنظر الحسن والنبات الناضر ونور النبت وزهرته وإشراقه، و«الاهتزاز» = التحرك والنشاط والارتياح، والظاهر أنهما بالتاء صفتان للأرض، أوحالان منها لبيان نضارة أعشابها وطراوتها ونموها؛ وإذا كانا باليائين كما في أكثر النسخ، فيحتمل أن يكونا حالين عن فاعل من العابد الى موسى، و«الزهو» جاء بمعنى الفخر أي كان يفتخر وينشط أظهاراً لشكره تعالى فيما هيأله من ذلك».

قال الله عزّ وجلّ «انّما يتذكّر أولوا الألباب» (١).

١٢ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن الحسن بن جهم: قال: سمعت الرّضا عليه السلام يقول: قال رسول الله (صلّى الله عليه و آله): صديق كلّ امرئ عقله وعدوّه جهله (٢).

١٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: مايعبأ من أهل هذا الّدين بمن لا عقل له، قال: قلت: جعلت فداك إنّا نأتي قوماً لابأس لهم عندنا ممّن يصف هذا الأمر ليست لهم تلك العقول، فقال: ليس هؤلاءِ ممّن خاطب الله في قوله: «يا أولي الألباب» إنّ الله خلق العقل فقال له: «أقبل» فأقبل، ثمّ قال له: «أدبر» فأدبر، فقال: «وعزّتي وجلالي ما خلقت شيئاً أحسن منك أوأحبّ إليّ منك، بك آخذو بك أعطي» (٣).

١٤ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفليّ وجهم بن حكيم المدائنيّ، عن إسماعيل بن أبي زياد السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلّى الله

---

١ ــ ج١، «باب فضل العقل وذم الجهل» (ص٣١، س٣١) قائلاً بعده: «**ايضاح** ــ **قوله** (ع) «من شخوص الجاهل» أي خروجه من بلده ومسافرته الى البلاد طلباً لمرضاته تعالى كالجهاد والحج وغيرهما. **قوله** (ع) «ومايضمر النبي في نفسه» أي من النيات الصحيحة والتفكرات الكاملة والعقائد اليقينية. **قوله** (ع) «وما أدى العاقل فرائض الله حتى عقل منه» أي لايعمل فريضة حتى يعقل من الله ويعلم أن الله أراد تلك منه ويعلم أيقاعها، و**يحتمل** أن يكون المراد أعم من ذلك أي يعقل ويعرف مايلزمه معرفته، فمن ابتدائية على التقديرين، **ويحتمل على بعد** أن تكون تبعيضية أي عقل من صفاته وعظمته وجلاله مايليق بفهمه ويناسب قابليته واستعداده؛ **وفي أكثر النسخ**: «وماأدى العقل» ويرجع الى ما ذكرنا، اذ العاقل يؤدي بالعقل. **وفي الكافي**. «ماأدى العبد فرائض الله حتى عقل عنه» أي لايمكن للعبد أداء الفرائض كما ينبغي إلا بأن يعقل و يعلم من جهة مأخوذة عن الله بالوحي، أو بأن يلهمه الله معرفته، أو بأن يعطيه الله عقلاً موهبياً به يسلك سبيل النجاة»

٢ ــ ج١، «باب فضل العقل و ذم الجهل» (ص٣٠، س٢٧). **أقول**: قال المحدث النوري (ره): «في نسخة، بدل «وعدوه» «وعدو كل امرء»».

٣ ــ ج١، «باب فضل العقل وذم الجهل» (ص٣٢، س٤) قائلا بعده: «**بيان**ـ «مايعبأ» أي لايبالي ولايعتنى بشأن من لاعقل له من أهل هذا الدين، فقال السائل: عندنا قوم داخلون في هذا الدين غير كاملين في العقل، فكيف حالهم؟ فأجاب (ع) بأنهم وإن حرموا عن فضائل أهل العقل لكن تكاليفهم أيضاً أسهل و أخف، وأكثر المخاطبات في التكاليف الشاقة لاولي الالباب»

عليه وآله: اذا بلغكم عن رجل حسن حاله فانظروا في حسن عقله فانّما يجازى بعقله (١)

١٥ ـ وعنه، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن بعض أصحابنا رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له: ما العقل؟ قال: ما عبد به الرّحمن واكتسب به الجنان، قال: قلت: فالّذي كان في معاوية؟ ـ قال: تلك النّكراء وتلك الشّيطنة، وهي شبيهة بالعقل وليست بعقل (٢).

١٦ ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: إنّما يداقّ الله العباد في الحساب يوم القيامة على قدر ما آتاهم من العقول في الدّنيا (٣).

١٧ ـ عنه، عن أبيه البرقيّ، عن سليمان بن جعفر بن ابراهيم الجعفريّ رفعه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إنّا معاشر الأنبياء نكلّم النّاس على قدر عقولهم (٤).

١٨ ـ عنه، عن العوسيّ، عن أبي حفص الجوهريّ، عن ابراهم بن محمّد الكوفيّ رفعه قال: سئل الحسين بن عليّ عليهما السلام عن العقل قال: التّجرّع للغصّة ومداهنة الاعداء (٥).

١٩ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال: العاقل لا يحدّث من يخاف تكذيبه، ولا يسأل من يخاف منعه، ولا يتقدّم على ما يخاف العذر منه، ولا يرجو من لا يوثق برجائه (٦)

٢٠ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام: يستدلّ بكتاب الرّجل على عقله وموضع بصيرته، وبرسوله على فهمه وفطنته (٧).

---

١ و٣ و٤ ـــ ج ١، «باب احتجاج الله تعالى على الناس بالعقل» (ص ٣٦، س ٨ و٦ و٧) **وأيضاً** (لكن الحديث الاول فقط) «باب فضل العقل» (ص ٣٢، س ٩) قائلاً بعده: «**أقول**: في الكافي: حسن حال» يريد أن فيه بدل «حاله» «حال» **أقول**: بعض نسخ المحاسن أيضاً كذلك.

٢ ـــ ج ١، «باب احتجاج الله تعالى على الناس بالعقل» (ص ٣٩، س ١٨) قائلاً بعده: «**بيان** ـــ «النكراء» = الدهاء والفطنة وجودة الرأي، واذا استعمل في مشتهيات جنود الجهل يقال له الشيطنة ولذا فسره (ع) بها، وهذه إما قوة أخرى غير العقل أو القوة العقلية اذا استعملت في هذه الامور الباطلة وكملت في ذلك تسمى بالشيطنة ولا تسمى بالعقل في عرف الشرع وقد مر بيانه» **أقول**: يشير بقوله «وقد مر بيانه» الى ما ذكره قبيل ذلك (في ص ٣٤ و٣٥

٥ و٦ و٧ ـــ ج ١، «باب احتجاج الله تعالى على الناس بالعقل» (ص ٤٣، س ١٧ و١٩ و٢١) قائلاً بعد الحديث الاول: «ضه ـ عن أمير المؤمنين مثله وزاد فيه «ومداراة الاصدقاء»، **بيان** ـ المداهنة

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٢١ــ عنه، عن النّوفلیّ، عن السّكونی، عن أبی عبدالله علیه السّلام، عن آبائه علیهم السلام قال: قال رسول الله صلّى الله علیه وآله: إنّ الله لیبغض المؤمن الضعیف الّذی لا دین له (١).

٢٢ــ عنه، عن علیّ بن حدید، عن سماعة بن مهران، قال: كنت عند أبی عبدالله علیه السلام وعنده عدّة من موالیه فجرى ذكر العقل والجهل فقال علیه السلام: اعرفوا العقل وجنده واعرفوا الجهل وجنده تهتدوا، قال سماعة: فقلت: جعلت فداك لا نعرف إلّا ما عرّفتنا، فقال أبو عبدالله علیه السلام: إنّ الله خلق العقل وهو أوّل خلق خلقه من الرّوحانیّین عن یمین العرش من نوره، فقال له: «أدبر» فأدبر، ثمّ قال له: «أقبل» فأقبل، فقال الله عزّوجلّ له: «خلقتك خلقاً عظیماً وأكرمتك على جمیع خلقی»، قال: ثمّ خلق الجهل من البحر الأجاج الظلمانی فقال له: «أدبر» فأدبر ثمّ قال له: «أقبل» فلم یقبل، فقال الله له: «أستكبرت»؟ فلعنه، ثمّ جعل للعقل خمسة وسبعین جنداً فلمّا رأى الجهل ما أكرم الله به العقل وما أعطاه أضمر له العداوة فقال الجهل: یا ربّ هذا خلق مثلی، خلقته وكرّمته وقوّیته وأنا ضدّه ولا قوّة لی به، فأعطنی من الجند مثل ما أعطیته، فقال: نعم، فان عصیت بعد ذلك أخرجتك وجندك من رحمتی، قال: قد رضیت، فأعطاه خمسة وسبعین جنداً فكان ممّا أعطى الله العقل من الخمسة والسّبعین الجند الخیر، وهو وزیر العقل، وجعل ضدّه الشرّ، وهو وزیر الجهل، والایمان،

«بقیة الحاشیة من الصفحة الماضیة»

اظهار خلاف ما تضمر وهو قریب من معنى المداراة» وقد قال قبیل ذلك (ص ٣٩، س ٢٠): مع سئل الحسن بن علی (ع) فقیل له: ما العقل؟ــ قال: التجرع للغصة حتى تنال الفرصة. بیان - «الغصة» بالضم ما یعترض فی الحلق وتعسر إساغته، ویطلق مجازاً على الشدائد التی یشق على الانسان تحملها و هو المراد هنا «وتجرعه» كنایة عن تحمله وعدم القیام به وتداركه. «حتى تنال الفرصة» فان التدارك قبل ذلك لا ینفع سوى الفضیحة وشدة البلاء وكثرة الهم» أقول: قال نظام العلماء التبریزی (ره) فی كتابه الموسوم بأنیس الادباء (ص ١٦٢) «فی امالی الصدوق عن الحسین بن خالد، عن أبی الحسن الرضا علیه السلام أنه سئل ما العقل؟ــ فقال: التجرع للغصة ومداهنة الاعداء ومداراة الاصدقاء» (انتهى) ونعم ماقیل فی هذا المعنى:

«آسایش دو گیتی تفسیر این دو حرفست　　　با دوستان مروت با دشمنان مدارا»

١ــ ج ١٥، الجزء الثالث، «باب الاستخفاف بالدین والتهاون بأمر الله» (ص ٣٤، س ٣٠)

وضدّه الكفر، والتّصديق؛ وضدّه الجحود، والرّجاء؛ وضدّه القنوط، والعدل؛ وضدّه الجور، والرّضى؛ وضدّه السّخط، والشّكر؛ وضدّه الكفران، والطّمع؛ وضدّه اليأس، والتّوكّل؛ وضدّه الحرص، والرّأفة؛ وضدّها العزّة، والرّحمة؛ وضدّها الغضب، والعلم؛ وضدّه الجهل، والفهم؛ وضدّه الحمق، والعفّة؛ وضدّها الهتك، والزّهد؛ وضدّه الرّغبة، والرّفق؛ وضدّه الخرق، والرّهبة؛ وضدّها الجراءة، والتّواضع؛ وضدّه التّكبّر، والتّؤدة؛ وضدّه التّسرّع، والحلم؛ وضدّه السّفه، والصّمت؛ وضدّه الهذر، والاستسلام؛ وضدّه الاستكبار، والتّسليم؛ وضدّه التّجبّر، والعفو؛ وضدّه الحقد، والرّقّة؛ وضدّها الشّقوة، واليقين؛ وضدّه الشّكّ، والصّبر؛ وضدّه الجزع، والصّفح؛ وضدّه الانتقام، والغنى؛ وضدّه الفقر، والتّفكّر؛ وضدّه السّهو، والحفظ وضدّه النّسيان، والتّعطّف؛ وضدّه القطيعة، والقنوع؛ وضدّه الحرص، والمواساة وضدّها المنع، والمودّة؛ وضدّها العداوة، والوفاء؛ وضدّه الغدر، والطّاعة؛ وضدّها المعصية، والخضوع؛ وضدّه التّطاول، والسلامة؛ وضدّها البلاء، والحبّ؛ وضدّه البغض، والصّدق؛ وضدّه الكذب، والحقّ؛ وضدّه الباطل، والامانة؛ وضدّها الخيانة، والاخلاص؛ وضدّه الشّوب، والشّهامة؛ وضدّها البلادة، والفهم؛ وضدّه الغباوة، والمعرفة؛ وضدّها الانكار، والمداراة؛ وضدّها المكاشفة، وسلامة الغيب؛ وضدّها المماكرة، والكتمان؛ وضدّه الافشاء، والصّلوة؛ وضدّها الاضاعة والصّوم؛ وضدّه الافطار، والجهاد؛ وضدّه النّكول، والحجّ؛ وضدّه نبذ الميثاق، وصون الحديث؛ وضدّه النّميمة، وبرّ الوالدين؛ وضدّه العقوق، والحقيقة؛ وضدّها الرّياء، والمعروف؛ وضدّه المنكر، والسّتر؛ وضدّه التّبرّج، والتّقيّة؛ وضدّها الاذاعة، والانصاف؛ وضدّه الحميّة، والتهيئة؛ وضدّها البغي، والنظافة؛ وضدّها القذارة، والحياء؛ وضدّه الخلع، والقصد؛ وضدّه العدوان، والرّاحة؛ وضدّها التّعب، والسّهولة؛ وضدّها الصّعوبة، والبركة؛ وضدّها المحق، والعافية؛ وضدّها البلاء، والقوام؛ وضدّه المكاثرة، والحكمة؛ وضدّها الهوى، والوقار؛ وضدّه الخفّة، والسّعادة؛ وضدّها الشّقاوة، والتّوبة؛ وضدّها الاصرار، والاستغفار؛ وضدّه الاغترار، والمحافظة؛ وضدّها التّهاون، والدّعاء؛ وضدّه الاستنكاف، والنّشاط؛ وضدّه الكسل، والفرح؛ وضدّه الحزن، والالفة؛ وضدّها العصبيّة، والسّخاء؛ وضدّه البخل، ولا تكمل هذه الخصال

كلّها من أجناد العقل إلاّ في نبيّ أو وصيّ نبيّ، أومؤمن امتحن الله قلبه للايمان وأمّا سائر ذلك من موالينا فانّ أحدهم لايخلو من أن يكون فيه بعض هذه الجنود حتّى يستكمل ويتّقي من الجهل، فعند ذلك يكون في الدّرجة العليا مع الانبياء و الاوصياء وإنّما يدرك الفوز بمعرفة العقل وجنوده، و بمجانبة الجهل و جنوده، وفقّنا الله وإيّاكم لطاعته ومرضاته (١).

٢- باب المعرفة

٢٣- عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عمّن رواه، عن أبي عبدالله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من عمل على غير علم كان ما يفسد أكثر ممّا يصلح (٢)

٢٤- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان وعبدالله بن المغيرة، عن طلحة بن زيد قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: العامل على غير بصيرة كالسّائر على غير طريق، لايزيده سرعة السّير إلاّ بعداً (٣).

٢٥- عنه، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن الحسن الصّيقل، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: لايقبل الله عملاً إلاّ بمعرفة، ولامعرفة إلاّ بعمل، و من يعمل دلّته المعرفة على العمل، ومن لم يعمل فلامعرفة له، إنّما الايمان بعضه من بعض (٤).

٢٦- عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة وفضل الأسديّ، عن عبد الاعلى مولى بني سام، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لم يكلّف الله العباد المعرفة ولم يجعل لهم إليها سبيلاً (٥).

---

١ — ج١، «باب احتجاج الله تعالى على الناس بالعقل» (ص٣٧، س٣٢) قائلاً بعده: «**بيان** - ماذكر من الجنود هنا احدى وثمانون خصلة و في الكافي ثمانية وسبعون، وكأنه لتكرار بعض الفقرات إمامنه (ع) أو من النساخ، بأن يكونوا أضافوا بعض النسخ الى الاصل» **أقول:** فساق بياناً طويلاً وكلاماً مفصلاً جداً في توضيح فقرات الحديث فمن أراده فليطلبه من هناك لان المقام لايسع ذكره.

٢ و٣ و٤ — ج١، «باب العمل بغير علم» (ص٦٥، س٥، وص٦٤، س٣٠ و٣٣) قائلاً بعد الحديث الاخير «**بيان** — الظاهر أن المراد بالمعرفة أصول العقائد ويحتمل الاعم. **قوله** (ع). «ان الايمان بعضه من بعض» أي أجزاء الايمان من العقائد والاعمال بعضها مشروطة ببعض كأن العقائد أجزاء الاعمال و بالعكس، **أو المراد** أن أجزاء الايمان ينشأ بعضها من بعض»

٥ — ج٣، «باب أن المعرفة لله تعالى» (ص٦١، س٣٥)

۳۷ـ عنه، عن الحسن بن على الوشّاء، عن أبان الاحمر بن عثمان، عن فضل أبى العباس بقباق قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله: «و كتب فى قلوبهم الايمان» هل لهم غير ذلك صنع؟ـ قال: لا (۱).

۳۸ـ عنه، عن الوشّاء، عن أبان الاحمر، عن الحسن بن زياد قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن الايمان؛ هل للعباد فيه صنع؟ـ قال: لا، ولا كرامة بل هو من الله وفضله (۲).

۳۹ـ عنه، عن محمّد بن خالد، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبىّ، عن أيّوب بن الحرّ، عن الحسن بن زياد قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله: «حبّب إليكم الايمان وزيّنه فى قلوبكم» هل للعباد بما حبّب صنع؟ـ قال: لا، ولا كرامة (۳).

۳۰ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن أبى سعيد المكارى، عن أبى بصير، عن الحارث بن المغيرة النّضرىّ قال: سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن قول الله عزّوجلّ: «كلّ شيء هالك إلاّ وجهه» فقال: كلّ شيء هالك إلاّ من أخذ الطريق الّذى أنتم عليه (٤).

۳۱ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبيس بن هشام النّاشرىّ، عن الحسن بن الحسين، عن مالك بن عطيّة، عن أبن حمزة، عن أبى الطفيل قال: قام أمير المؤمنين (علىّ عليه السلام) على المنبر فقال: إنّ الله بعث محمّداً صلّى الله عليه و آله بالنّبوّة واصطفاه بالرّسالة فأيّاك والنّاس وايّاك، وعندنا أهل البيت مفاتيح العلم وأبواب الحكمة وضياء الامر وفصل الخطاب، ومن يحبّنا أهل البيت ينفعه ايمانه، ويتقبّل منه عمله، ومن لا يحبّنا أهل البيت لا ينفعه ايمانه، ولا يتقبّل منه عمله، وإن أدأب اللّيل والنّهار لم يزل (٥)

---

۱ و۲ و۳ـ ج۳، «باب أن المعرفة لله تعالى» (ص٦١، س٣٦ و٣٧، وص٦٢، س١)

٤ــ ج ١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٧، س١٣) قائلاً بعده «**بيان** ــ على هذا التأويل المراد بالوجه الجهة التى أمر الله أن يؤتى منه» **وأقول** نقله أيضاً بعيد ذلك من هذا الكتاب (س٢٣) (لكن بأدنى اختلاف فى اللفظ)

٥ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٧، س١٥) و فيه بدل «فأياك والناس وإياك» «فأنال فى الناس وأنال» فلذا قال بعده: «**بيان** ــ «فأنال فى الناس وأنال» أى أعطى الناس ونشر فيهم العلوم الكثيرة، فمنهم من غير، ومنهم من نسى، ومنهم من لم يفهم المراد فأخطأ، فنصب أوصياءه المعصومين عن الخطأ والزلل ليميزوا بين الحق والباطل، و جعل عندهم مفاتيح العلم وأبواب الحكمة وضياء الامر و وضوحه والخطاب الفاصل بين الحق والباطل، فيجب الرجوع إليهم فيما اختلفوا. وقدمرت الاخبار الكثيرة فى ذلك فى كتاب العلم»

٣ـ باب الهداية من الله عزّوجلّ

٣٢ـ عنه، عن أبی خداش المهدیّ، عن الهیثم بن حفص، عن زرارة، عن أبی جعفر علیه السلام قال: لیس علی النّاس أن یعلموا حتّی یکون الله هو المعلّم لهم، فاذا علّمهم فعلیهم أن یعلموا (١).

٣٣ـ عنه، عن عدّة، عن عبّاس بن عامر، عن مثنّی الحنّاط، عن أبی بصیر قال: سمعت أبا عبدالله علیه السّلام یقول: إنّ الله خلق خلقه فخلق قوماً لحبّنا، لو أنّ أحدهم خرج من هذا الرّأی لردّه الله إلیه وإن رغم أنفه، وخلق قوماً لبغضنا لا یحبّوننا أبداً (٢).

٣٤ـ عنه، عن محمّد بن إسماعیل، عن أبی إسماعیل السّرّاج، عن ابن مسکان، عن ثابت أبی سعید قال: قال أبو عبدالله علیه السلام: یا ثابت مالکم وللنّاس، کفّوا عن النّاس ولا تدعوا أحداً إلی أمرکم، فوالله لو أنّ أهل السّماوات وأهل الارضین اجتمعوا علی أن یهدوا عبداً یرید الله ضلالته ما استطاعوا علی أن یهدوه، ولو أنّ أهل السّماوات وأهل الارضین اجتمعوا علی أن یضلّوا عبداً لله یرید الله هداه ما استطاعوا أن یضلّوه، کفّوا عن النّاس ولا یقل أحدکم: «أخی، وابن عمّی، وجاری» فانّ الله إذا أراد بعبد خیراً طیّب روحه فلا یسمع معروفاً إلاّ عرفه ولا منکراً إلاّ أنکره، ثمّ یقذف الله فی قلبه کلمة یجمع بها أمره. عنه، عن أبیه، عن عبدالله بن یحیی، عن عبدالله بن مسکان، عن ثابت مثله. (٣)

٣٥ـ عنه، عن عبدالله بن هشام بن سالم، عن سلیمان بن خالد قال: قال أبو عبدالله علیه السّلام: یا سلیمان إنّ لك قلباً ومسامع، وإنّ الله إذا أراد أن یهدی عبداً فتح مسامع قلبه، وإذا أراد به غیر ذلك ختم مسامع قلبه فلا یصلح أبداً، وهو قول الله عزّوجلّ «أم علی قلوب أقفالها» (٤)

٣٦ـ عنه، عن القاسم بن محمّد وفضالة بن أیّوب، عن کلیب بن معاویة الأسدیّ قال: قال أبو عبدالله علیه السّلام: ما أنتم والنّاس، إنّ الله إذا أراد بعبد خیراً نکت فی قلبه نکتة بیضاء فاذا هو یجول لذلك ویطلبه (٥).

١و٢ ـــ ج٣، «باب أن المعرفة لله تعالی» (ص٦٢، س٢و٣)

٣و٤و٥ ـــ ج٣، «باب الهدایة والاضلال والتوفیق والخذلان» (ص٥٧، س١١و١٥و١٧)

٣٧ـ عنه، عن فضالة بن أيّوب، عن القاسم بن يزيد، عن سليمان بن خالد قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام : أذا أراد الله بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة بيضاء، فجال القلب بطلب الحقّ، ثمّ هو إلى أمركم أسرع من الطّير إلى وكره (١).

٣٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبيه قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: اجعلوا أمركم لله ولا تجعلوه للنّاس، فانّ ما كان لله فهو لله، وما كان للنّاس فلا يصعد إلى الله، فلا تخاصموا النّاس لدينكم فانّ المخاصمة ممرضة للقلب، إنّ الله قال لنبيّه صلّى الله عليه وآله: «إنّك لا تهدي من أحببت ولكنّ الله يهدي من يشاء» وقال: «أفأنت تكره النّاس حتّى يكونوا مؤمنين» ذر النّاس فانّ النّاس أخذوا عن النّاس وإنّكم أخذتم عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام ولا سواء، إنّي سمعت أبي يقول: إنّ الله إذا كتب على عبد أن يدخل في هذا الامر كان أسرع إليه من الطّير إلى وكره (٢).

٣٩ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان وفضالة بن أيّوب، عن داود بن فرقد قال: كان أبي يقول: مالكم ولدعاء النّاس إنّه لا يدخل في هذا الأمر إلاّ من كتب الله له: قال. وحدّثني أبي، عن عبدالله بن يحيى، عن عبدالله بن مسكان، عن ثابت قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: يا ثابت مالكم وللنّاس (٣).

٤٠ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن أيّوب بن الحرّ قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: إنّ رجلاً أتى أبي فقال: إنّي رجل خصم أخاصم من أحبّ أن يدخل في هذا الأمر، فقال له أبي: لا تخاصم أحداً فانّ الله إذا أراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة حتّى أنّه ليبصر به الرّجل منكم يشتهي لقاءه، قال: وحدّثني أبي، عن عبدالله بن مسكان، عن ثابت عن أبي عبدالله عليه السلام مثله (٤).

---

١ ـ ج٣، «باب الهداية والاضلال والتوفيق والخذلان» (ص٥٧، س ١٨).

٢و٣و٤ ـ ج١، «باب ماجاء في تجويز المجادلة والمخاصمة في الدين» (ص١٠٤، س٣٧، وص١٠٥، س٤و٥) قائلاً بعد الحديث الاخير: «**بيان**. «النكت» = أن تضرب في الأرض بخشب فيؤثر فيها والنقش في الارض، والمراد إلقاء الحق فيه وإثباته بحيث أن ينتقش النقش فيه وتقبله، **والظاهر أن الغرض** من تلك الاخبار ترك مجادلة من لا يؤثر الحق فيه وتجب التقية منه ولما كانوا

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٤١ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن خثيمة بن عبدالرّحمن الجعفي قال: سمعت أباجعفر عليه‌السلام يقول: إنّ القلب ينقلب من لدن موضعه إلى حنجرته مالم يصب الحقّ، فاذا أصاب الحقّ قرّ، ثمّ ضمّ أصابعه وقرأ هذه الاية «فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام، ومن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيّقاً حرجاً» (١).

٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي بن عبدالله، عن الفضيل بن يسار، عن أبي عبدالله عليه‌السلام قال: لاتدعوا إلى هذا الأمر فانّ الله إذا أراد بعبد خيراً أخذ بعنقه فأدخله في هذا الأمر (٢)

عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي جعفر عليه‌السلام مثله.

٤٣ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن عمران قال: قال أبو عبدالله عليه‌السلام: إنّ الله إذا أراد بعبد خيراً أخذ بعنقه فأدخله في هذا الأمر (٣).

عنه، عن علي بن إسماعيل الميثمي، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبدالله عليه‌السلام مثله.

عنه، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

٤٤ـ عنه، عن صفوان، عن محمّد بن مروان، عن فضيل بن يسار قال: قلت لأبي عبدالله عليه‌السلام ندعوا النّاس إلى هذا الأمر؟ - فقال: لا، يافضيل إنّ الله إذا أراد بعبد خيراً أمر ملكاً فأخذ بعنقه فأدخله في هذا الأمر طائعاً أو كارها (٤).

٤٥ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، عن معاذ بن كثير قال: قلت لأبي عبدالله عليه‌السلام: إنّي لاأسألك إلاّ عمّا يعنيني؛ إنّ لي أولاداً قد أدركوا، فأدعوهم إلى شيء من هذا الأمر؟ - فقال: لا، إنّ الانسان إذا خلق علويّاً أو جعفريّاً يأخذ الله بناصيته حتّى يدخله في هذا الامر (٥).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

في غاية الحرص على دخول الناس في الايمان كانوا يتعرضون للمهالك فبين عليه السلام أنه ليس كل من تلقون إليه شيئاً من الخير يقبله بل لابد من شرائط يفقدها كثير من الناس وإن كان فقدها بسوء اختيارهم وسنفصل القول فيها في محله إن شاءالله».

١و٢و٣و٤و٥ — ج٣، «باب الهداية والاضلال والتوفيق والخذلان» (ص٥٧، س٢٠و٢٢و٢٣و٢٤و٢٥و٢٦و٢٧)

٤٦ـ عنه، عن صفوان بن يحيى، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: كان أبي يقول: «إذا أراد الله بعبد خيراً أخذ بعنقه فأدخله في هذا الامر» (قال: وأومأ بيده إلى رأسه) (١).

٤٧ـ عنه، عن حمّاد بن عيسى، عن نباتة بن محمّد البصري، قال: أدخلني ميسر بن عبدالعزيز على أبي عبدالله عليه السلام وفي البيت نحو من أربعين رجلاً فجعل ميسر يقول: جعلت فداك هذا فلان بن فلان من أهل بيت كذا و كذا حتّى انتهى إليّ فقال: إنّ هذا ليس في أهل بيته أحد يعرف هذا الأمر غيره، فقال أبو عبدالله عليه السلام: إنّ الله إذا أراد بعبد خيراً وكّل به ملكاً فأخذ بعضده فأدخله في هذا الامر (٢).

٤٨ـ عنه، عن يحيى بن ابراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جدّه، عن رجل من أصحابه يقال له «عمران»: أنّه خرج في عمرة زمن الحجّاج (لعنه الله) فقلت له: هل لقيت أبا جعفر (ع) فقال: نعم، فقلت: ما قال لك؟ـ قال: قال لي: يا عمران ما خبر الناس؟ ـ فقلت: تركت الحجّاج يشتم أباك على المنبر (أعني عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه)، فقال: أعداء الله يبدهون بسبّنا، أما إنّهم لو استطاعوا أن يكونوا من شيعتنا لكانوا ولكنّهم لا يستطيعون، إنّ الله أخذ ميثاقنا وميثاق شيعتنا ونحن وهم أظلّة، فلو جهد النّاس أن يزيدوا فيهم رجلاً أو ينقصوا منهم رجلاً ماقدروا على ذلك (٣).

٤٩ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: لا تخاصموا النّاس فانّ النّاس لو استطاعوا أن يحبّونا لأحبّونا، إنّ الله أخذ ميثاق شيعتنا يوم أخذ ميثاق النّبيّين، فلا يزيد فيهم أحداً أبداً ولا ينقص منهم أحداً أبداً (٤).

---

١ و ٢ ــ ج ٣، «باب الهداية والاضلال والتوفيق والخذلان» (ص ٥٧، س ٢٩ و ٣٠)

٣ــ مر الحديث بعينه مع بيان من المجلسي (ره) له في كتاب الصفوة انظر حديث ١٧، (ص ١٣٥ و ١٣٦) وعبارة الحديث هنا صحيحة بلاتشويش الا في قوله (ع) «يبدهون بسبنا» فان في بعض النسخ بدله «يبدهون سبنا» وفي بعضها الآخر «يبدعون سبنا» و في بعضها الآخر «يبتدعون سبنا»

٤ــ ج ١، «باب ماجاء في تجويز المجادلة والمخاصمة في الدين» (ص ١١٥ س ١.١) وفيه بدل «أبي جعفر (ع)» «أبي عبدالله (ع)» وبدل «أحداً» في الموضعين «أحد» بخلاف جميع ماعندي من نسخ المحاسن.

٤ـ باب حق الله عز و جل على خلقه

٥٠ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن أبي الحسين، عن أبي بصير قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ «اتّقوا الله حقّ تقاته» ؟ـ قال: يطاع ولا يعصى، ويذكر ولا ينسى، ويشكر فلا يكفر (١).

٥١ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن محمّد بن القاسم الهاشميّ قال: سمعت أبا ـ عبدالله (ع) يقول : قال رسول الله (ص) من أصبح من أمّتي وهمّه غير الله فليس من الله (٢) .

٥٢ـ عنه، عن أبيه رفعه قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام: من أراد أن يعلم ماله عندالله فلينظر مالله عنده (٣)

٥٣ـ عنه، عن عليّ بن حسّان الواسطيّ وأحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن درست بن أبي منصور، عن زرارة بن أعين قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ماحقّ الله على خلقه؟ـ قال: حقّ الله على خلقه أن يقولوا بما يعلمون ويكفّوا عمّا لا يعلمون، فاذا فعلوا ذلك فقد والله أدّوا أليه حقّه (٤) .

٥ـ باب النهي عن القول و الفتيا بغير علم

٥٤ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن مفضّل بن يزيد قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: أنهاك عن خصلتين فيهما هلك الرّجال؛ أنهاك أن تدين الله بالباطل، وتفتي النّاس بما لا تعلم (٥)

١ــ ج١٥، الجزء الثاني، «باب الطاعة والتقوى والورع» (ص٩٦، س١٩).

٢ ــ لم أظفر به في مظانه من البحار فان وجدته أشر اليه في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

٣ــ ج١٥، الجزء الثاني، «باب حب الله تعالى» (ص٢٩، س٢٦) **أقول**: زواه هنا أيضاً من هذا الكتاب بسند آخر يأتي الاشارة إليه في موضعه

٤ــ ج١، «باب النهي عن القول بغير علم » (ص١٠٠، س٣٤)

٥ ــ ج١، «باب النهي عن القول بغير علم» (ص١٠٠، س٢) لكن في هامش الصفحة من الخصال فقط والظن القوي سقوط رمز المحاسن من قلم النساخ هنا، (ويدل عليه الذهاب الى هامش الكتاب عند الانتساخ للطبع، لانه يكشف عن اضطراب النسخة التي كانت مرجعاً للمستنسخ للطبع) قائلاً بعده: «**بيان**- «أن تدين » أي تعبدالله بالباطل؛ أي بدين باطل أو بعمل بدعة»

٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج، عن أبي-عبدالله (ع) قال: إيّاك وخصلتين مهلكتين: أن تفتي النّاس برأيك، وأن تقول ما لا تعلم (١).

٥٦ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن مجالسة أصحاب الرّأي فقال: جالسهم، وإيّاك وخصلتين تهلك فيهما الرّجال: أن تدين بشيء من رأيك، وتفتي النّاس بغير علم (٢).

٥٧ـ عنه، عن أحمد بن عليّ بن الحسّان، عمّن حدّثه، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنّ من حقيقة الايمان أن تؤثر الحقّ وإن ضرّك على الباطل وإن نفعك، وأن لا يجوز منطقك علمك (٣).

٥٨ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن جعفر بن محمّد أبي الصّبّاح، عن إبراهيم بن أبي-سماك، عن موسى بن بكر، قال: قال أبو الحسن عليه السلام: من أفتى النّاس بغير علم لعنته ملائكة الارض وملائكة السّماء (٤)

٥٩ـ أحمد، عن أبيه عن فضالة بن أيّوب، عن إسماعيل بن زياد، عن أبي عبدالله، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من أفتى النّاس بغير علم لعنته ملائكة السّماء والأرض. ورواه عن أبي عبدالله الجاموراني، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن الحسن بن أبي العلاء، عن أبي عبدالله، عن آبائه عليهم السلام مثله (٥)

٦٠ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي-جعفر عليه السّلام قال: من أفتى النّاس بغير علم ولا هدى من الله لعنته ملائكة الرّحمة وملائكة العذاب، ولحقه وزر من عمل بفتياه (٦).

١و٢ــ ج١، «باب النهي عن القول بغير علم» (ص١٠٠، س٣٦) و فيه بدل «تهلك» «هلك» قائلاً بعد الحديث الاخير: «بيان- قوله (ع) «أن تدين» أي تعتقد أو تعبدالله».

٣و٤و٥و٦ــ ج١، «باب النهي عن القول بغير علم» (ص١٠٠، س١٧ (لكن في هامش الصفحة) و١٦و١٥و١٧ وص١٠١، س١) قائلاً بعد الحديث الاخير: «بيان- «بغير علم» أي من الله بغير واسطة بشر كما للنبي (ص) وبعض علوم الائمة (ع). «ولا هدى» كسائر علومهم و علوم سائر الناس، **ويحتمل** أن يكون المراد بالهدى الظنون المعتبرة شرعاً **ويحتمل** التأكيد و«الفتيا» بالضم = الفتوى»

٦١ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن داود بن فرقد، عمّن حدّثه، عن عبدالله بن شبرمة قال: ماأذكر حديثاً سمعته من جعفر بن محمّد إلاّ كاد يتصدّع قلبي، قال: قال أبي، عن جدّي، عن رسول الله صلّى الله عليه وآله (قال ابن شبرمة: وأقسم بالله ما كذب أبوه على جدّه، ولا كذب جدّه على رسول الله صلعم) فقال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من عمل بالمقائيس فقد هلك وأهلك، ومن أفتى النّاس وهو لايعلم النّاسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه فقد هلك وأهلك (١).

٦٢ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبان الأحمر، عن زياد بن أبي رجاء، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: ماعلمتم فقولوا، ومالم تعلموا فقولوا: «الله أعلم»، إنّ الرّجل لينزع بالآية من القرآن يخرّ فيها أبعد من السّماءِ (٢).

٦٣ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبدالله، عن الهيثم، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا سئل الرّجل منكم عمّا لايعلم فليقل: «لاأدري» ولايقل: «الله أعلم» فيوقع في قلب صاحبه شكّاً، واذا قال المسئول: «لاأدري» فلايتهمّه السائل (٣)

٦٤ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعيّ بن عبدالله، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السّلام، قال: للعالم اذا سئل عن شيء وهو لايعلمه أن يقول: «الله أعلم» وليس لغير العالم أن يقول ذلك (٤).

٦٥ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن فضيل بن عثمان، عن رجل، عن أبي-

---

١ و٢ و٣ ـــ ج١، «باب النهي عن القول بغير علم» (ص١٠١، س٤ و٧ و١٠) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**- في الكافي «لينزع الآية من القرآن» و «الخرور» السقوط من علو الى سفل، أي يبعد من رحمة الله بأبعد مما بين السماء والارض، أو يتضرر في آخرته بأكثر مما يتضرر الساقط من هذا البعد في دنياه، أو يبعد عن مراد الله فيها بأكثر من ذلك البعد من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس» **أقول:** في بعض النسخ بدل «لينزع» «لينتزع» وبدل «بالآية» «آية» وبدل «يخر فيها» «يحرفها».

٤ ـــ ج ١ «باب النهي عن القول بغير علم» (س١٠١؛ س١١) قائلا بعده «**بيان** ـــ لاينافي الخبر السابق، لأن الظاهر أن الخبر السابق مخصوص بغير العالم على أنه يمكن أن يخص ذلك بمن يتهمه السائل بالضنة عن الجواب اذا قال: «الله اعلم». **أقول:** بريد (ره) بالخبر السابق الحديث الذي سبقه هنا فانه (ره) نقلهما في البحار كذلك (أي على ترتيب النقل في هذا الكتاب)

عبدالله عليه السّلام، قال: اذا سئلت عمّا لا تعلم، فقل: «لا أدرى» فان «لا أدرى» خير من الفتيا (١)

٦٦ـ عنه، عن جعفر بن محمّد بن عبيدالله الاشعرى، عن ابن القدّاح (وهو عبدالله بن ميمون) عن أبى عبدالله عليه السّلام، عن أبيه، قال: قال علىّ عليه السّلام فى كلام له «لا يستحيى العالم اذا سئل عمّا لا يعلم أن يقول: لا علم لى به» (٢).

٦ـ باب البدع

٦٧ـ عنه، عن أبى يوسف يعقوب بن يزيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز رفعه قال: كلّ بدعة ضلالة، و كلّ ضلالة سبيلها إلى النّار (٣).

٦٨ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن محمّد بن سنان، عن أبى خالد، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر عليه السّلام قال: أدنى الشرك أن يبتدع الرّجل رأياً فيحبّ عليه و يبغض (٤).

٦٩ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن العمّى، باسناده قال: قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: أبى الله لصاحب البدعة بالتّوبة، قيل: يا رسول الله كيف ذاك؟ ـ قال: إنّه قد أشرب قلبه حبّها (٥)

٧٠ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبى عبدالله عليه السّلام و محمّد بن حمران، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: كان رجل فى الزّمان الاوّل طلب الدّنيا من حلال فلم يقدر عليها، فطلبها حراماً فلم يقدر عليها، فأتاه الشّيطان فقال: ياهذا قد طلبت الدّنيا من حلال فلم تقدر عليها، وطلبتها من الحرام فلم تقدر عليها، أفلا أدلّك على شىء يكثر به دنياك و يكثر به تبعك؟ـ قال: نعم، قال: تبتدع ديناً و تدعو اليه النّاس، (قال:) ففعل، فاستجاب له النّاس فأطاعوه و أصاب من الدّنيا (قال:) ثمّ إنّه فكّر وقال: ماصنعت شيئاً؟! ابتدعت ديناً ودعوت النّاس إليه، ما أرى لى توبة إلّا أن آتى من دعوته إليه فأردّه عنه (قال) فجعل يأتى أصحابه الّذين أجابوه

١ و ٢ــ ج١، باب النهى عن القول بغير علم» (ص١٠١، س١٣ و ١٤)

٣ و٤ و٥ ــ ج١، «باب البدع والرأى والمقائيس» (ص١٦٣، س١٩ و ٢٠ و ص١٦١ س٢٤)

أقول: الحديث الثالث لم ينقله هنا من هذا الكتاب بل نقله من معانى الاخبار و ثواب الاعمال (والظاهر أنه سقط رمز المحاسن هنا سهواً من قلم النساخ) قائلا بعده: «بيان ـ لعل المراد أنه لا يوفق للتوبة كما يظهر من التعليل، أو لا يقبل توبته قبولا كاملا» و يظهر من سند الخبر فى الكتابين أن المراد من العمى هو «محمد بن جمهور العمى». (و العمى نسبة الى بنى العم من تميم كما صرح به النجاشى فى ترجمة ابنه الحسن)

فيقول: إنّ الّذى دعوتكم إليه باطل وإنّما ابتدعته كذباً، فجعلوا يقولون له: كذبت، هو الحقّ ولكنّك شككت فى دينك فرجعت عنه (قال:) فلمّا رأى ذلك عمد إلى سلسلة فأوتد لها وتداً ثمّ جعلها فى عنقه فقال: لاأحلّها حتّى يتوب الله علىّ (قال:) فأوحى الله تعالى إلى نبىّ من أنبيائه أن قل لفلان بن فلان: «وعزّتى وجلالى لودعوتنى حتّى تنقطع أوصالك مااستجبت لك حتّى تردّ من مات على مادعوته إليه فيرجع عنه(١).

٧١ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إنّ لله عند كلّ بدعة تكون بعدى يكاد بها الايمان وليّاً من أهل بيتى موكّلاً به يذبّ عنه، ينطق بالهام من الله ويعلن الحقّ وبنوره يردّ كيد الكائدين (يعنى عن الضّعفاء) فاعتبروا ياأولى الأبصار وتوكّلوا على الله(٢).

٧٢. عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن جمهور العمّى رفعه قال: من أتى ذا بدعة فعظّمه فانّما سعى فى هدم الاسلام (٣).

٧٣ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن حفص بن عمرو، عن أبى عبدالله، عن أبيه عن علىّ عليهم السلام قال: من مشى إلى صاحب بدعة فوقّرة فقد مشى فى هدم الاسلام(٤).

٧٤ـ عنه، عن الحسن بن علىّ بن فضّال، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: خطب أمير المؤمنين عليه السلام النّاس فقال: أيّها النّاس إنّما بدء وقوع الفتن أهواء تتّبع، وأحكام تبتدع، يخالف فيها كلام الله، يقلّد فيها رجال رجالاً، ولو أنّ الباطل خلص لم يخف على ذى حجى، ولو أن الحقّ خلص لم يكن اختلاف، ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان فيجيئان معاً، فهنالك استحوذ الشّيطان على أوليائه، ونجا الّذين سبقت لهم من الله الحسنى (٥)

١و٢و٣و٤ ــ ج١، «باب البدع والرأى والمقائيس» (ص١٦١، س٣١، وص١٦٦، س٢٩ وص١٦٣، س٢٣) قائلاً بعد الحديث الثانى: وفيه بدل «يعنى» «ويعبر» «**بيان**ـ **قوله**(ع) «يكاد» من الكيد بمعنى المكر والخدعة والحرب، و **يحتمل** أن يكون المراد يكاد أن يزول بها الايمان **وقوله**(ع) «ويعبر عن الضعفاء» أى يتكلم من جانب الضعفاء العاجزين عن دفع الفتن والشبه الحادثة فى الدين» **أقول**: اكتفى المجلسى (ره) فى البحار من طريقى الحديث الاول بالسند الاول فقط.

٥ـ ج١، «باب البدع والرأى والمقائيس» (ص ١٦٦، س٣٦) وفيه بدل «كلام الله» «كتاب الله» قائلا بعده «**بيان** «الحجى» كالى = العقل و«الضغث» = قطعة من حشيش مختلطة الرطب باليابس، **وقوله** «سبقت لهم من الله الحسنى» اى العاقبة الحسنى أو المشية الحسنى فى سابق علمه وقضائه.

۷۵ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: من اجترى على الله في المعصية وارتكاب الكبائر فهو كافر، ومن نصب ديناً غير دين الله فهو مشرك (۱).

۷ـ باب المقائيس والرأى

۷۶ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السّلام في رسالته الى أصحاب الرّأى والقياس: أمّا بعد فانّه من دعا غيره إلى دينه بالارتياء والمقائيس لم ينصف ولم يصب حظّه لأنّ المدعوّ إلى ذلك لايخلو أيضاً من الارتياء والمقائيس ومتى مالم يكن بالدّاعي قوّة في دعائه على المدعوّ لم يؤمن على الدّاعي أن يحتاج الى المدعوّ بعد قليل، لأنّا قد رأينا المتعلّم الطّالب ربّما كان فائقاً لمعلّم ولو بعد حين، ورأينا المعلّم الدّاعي ربّما احتاج في رأيه إلى رأى من يدعو وفي ذلك تحيّر الجاهلون وشكّ المرتابون وظنّ الظّانون ولو كان ذلك عندالله جائزاً لم يبعث الله الرّسل بما فيه الفصل، ولم ينه عن الهزل، ولم يعب الجهل، ولكنّ النّاس لمّا سفّهوا الحقّ وغمطوا النّعمة، واستغنوا بجهلهم و تدابيرهم عن علم الله، واكتفوا بذلك دون رسله والقوّام بأمره، وقالوا: لاشيء إلاّ ما أدركته عقولنا وعرفته ألبابنا فولاّ هم الله ماتولّوا وأهملهم وخذلهم حتّى صاروا عبدة أنفسهم من حيث لايعلمون، ولو كان الله رضي منهم اجتهادهم وارتياءهم فيما ادّعوا من ذلك لم يبعث الله إليهم فاصلاً لما بينهم ولازاجراً عن وصفهم و انّما استدللنا أنّ رضا الله غير ذلك ببعثه الرّسل بالأمور القيّمة الصّحيحة والتحذير عن الأمور المشكلة المفسدة، ثمّ جعلهم أبوابه و صراطه والأدلاّء عليه بأمور محجوبة عن الرّأى والقياس، فمن طلب ماعندالله بقياس و رأى لم يزدد من الله إلاّ بعداً، ولم يبعث رسولاً قطّ وان طال عمره قابلاً من النّاس خلاف ماجاء به حتّى يكون متبوعاً مرّة و تابعاً أخرى، ولم يرأيضاً فيما جآء به استعمل رأياً ولامقياساً حتّى يكون ذلك واضحاً عنده كالوحي من الله وفي ذلك دليل لكلّ ذي لبّ وحجى أنّ أصحاب الرّأى والقياس

۱ــ ج۱۵، الجزء الثالث «باب عقاب من أحدث ديناً وأضل الناس» (ص۳۳، س۲۰)

مخطئون مدحضون وإنّما الاختلاف فيما دون الرّسل لافي الرّسل فايّاك أيّها المستمع أن تجمع عليك خصلتين احداهما القذف بماجاش به صدرك و اتبّاعك لنفسك الى غير قصد ولامعرفة حدّ،والاخرى استغناؤك عمّا فيه حاجتك وتكذيبك لمن اليه مردّك و إيّاك وترك الحقّ سأمة وملالة،وانتجاعك الباطل جهلاً وضلالة؛ لانّا لم نجد تابعاً لهواه جائزاً عمّا ذكرنا قطّ رشيداً فانظر في ذلك (١).

٧٧ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عمّن ذكره، عن معاوية بن ميسرة بن شريح، قال: شهدت أبا عبدالله عليه السلام في مسجد الخيف وهو في حلقة فيها نحو من مائتي رجل فيهم عبدالله بن شبرمة فقال: يا أباعبدالله إنّا نقضي بالعراق فنقضي مانعلم من الكتاب والسّنّة وترد علينا المسئلة فنجتهد فيها بالرّأي قال: فأنصت النّاس جميع من حضر للجواب وأقبل أبوعبدالله عليه السلام على من على يمينه يحدّثهم فلّما رأى النّاس ذلك أقبل بعضهم على بعض وتركوا الانصات. (قال:) ثمّ تحدّثوا ماشاءالله ثمّ إنّ ابن شبرمة قال: يا أباعبدالله إنّا قضاة العراق وإنّا نقضي بالكتاب والسّنّة وإنّه ترد علينا أشياء نجتهد فيها بالرّأي قال: فأنصت جميع النّاس للجواب و أقبل أبوعبدالله عليه السّلام على من على يساره يحدّثهم فلمّا رأى النّاس ذلك أقبل بعضهم على بعض و تركوا الانصات ثمّ إنّ ابن شبرمة مكث ماشاءالله ثمّ عاد لمثل قوله: فأقبل ابوعبدالله عليه السّلام فقال: أيّ رجل كان عليّ بن أبي طالب؟ـ فقد كان عندكم بالعراق ولكم به خبر، قال: فأطرأه ابن شبرمة وقال فيه قولاً عظيماً، فقال له أبو عبدالله عليه السّلام: فانّ عليّاً أبى أن يدخل في دين الله الرّأي وأن يقول في شيء من دين الله بالرّأي والمقائيس، فقال أبوساسان: فلمّا كان اللّيل دخلت على أبي عبدالله عليه السّلام فقال لي: يا أباساسان لم يدعني صاحبكم ابن شبرمة حتّى أجبته ثمّ قال: لوعلم ابن شبرمة من اين هلك النّاس مادان بالمقائيس

١ — ج ١، «باب البدع والرأي والمقائيس» (ص ١٦٦، س ٦) قائلاً بعده «**بيان** — «جاش» اى غلا، ويقال: «انتجعت فلاناً» اذا اتيته تطلب معروفه، ولايخفى عليك بعد التدبر في هذا الخبر واضرابه أنهم سدوا باب العقل بعد معرفة الامام وأمروا باخذ جميع الامور منهم و نهوا عن الاتكال على العقول الناقصة في كل باب».

ولا عمل بها (١).

٧٨ـ عنه، أبيه، عن عبدالله بن المغيرة ومحمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله، عن أبيه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لارأي في الدّين (٢).

٧٩ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة، عن أبان الاحمر، عن أبي شيبة قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنّ أصحاب المقائيس طلبوا العلم بالمقائيس فلم يزدهم المقائيس من الحقّ إلاّ بعداً وإنّ دين الله لايصاب بالمقائيس (٣).

٨٠ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن بعض أصحابه قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام لابي حنيفة: ويحك إنّ أوّل من قاس ابليس لمّا أمره بالسجود لآدم، قال: «خلقتني من نار وخلقته من طين» (٤).

٨١ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن الحسين بن ميّاح، عن أبيه، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: إنّ إبليس قاس نفسه بآدم فقال: خلقتني من نار و خلقته من طين، فلو قاس الجوهر الّذي خلق الله منه آدم بالنّار كان ذلك أكثر نوراً وضياءاً من النّار (٥)

٨٣ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبدالله، عن ابن مسكان، عن أبي الرّبيع الشّاميّ قال: قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: ماأدنى مايخرج العبد من الايمان؟ ـ فقال: الرّأي يراه مخالفاً للحقّ فيقيم عليه (٦).

٨٤ـ عنه، عن محمّد بن عبدالحميد العطّار البجليّ، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن يحيى بن عقيل، قال: قال امير المؤمنين عليّ عليه السّلام: إنّي أخاف عليكم إثنين اتّباع الهوى، وطول الأمل، فأمّا اتّباع الهوى فانّه يردّ عن الحقّ، وأمّا طول الأمل فينسى الآخرة (٧).

١و٢و٣و٤ ــ ج١، «باب البدع والرأي والمقائيس» (ص١٦٦، س٢١ و٢٣ و٣٤ و٣٥) قائلاً بعدالحديث الاول: «بيان ـ الاطراء = مجاوزة الحد في المدح».

٥ ــ ج٥، «باب سجود الملائكة ومعناه ومدة ملكه في الجنة» (ص٣٩، س٣١).

٦و٧ ــ ج١، «باب البدع والرأي والمقائيس» (ص١٦٢، س٣٦ وص١٦٦، س٣٦).

٨٥ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن رجل لم يسمّه أنّه سأل أباعبدالله عليه السّلام رجلان تدارئا في شيء فقال: أحدهما أشهد أنّ هذا كذا و كذا برأيه فوافق الحقّ، و كفّ الاخر فقال: القول قول العلماء؟ـ فقال: هذا أفضل الرّجلين أو قال: أورعهما (١).

٨٦ ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان قال: قال أبو عبدالله عليه السّلام : سمعت أبي يقول: ماضرب الرّجل القرآن بعضه ببعض إلاّ كفر (٢)

٨٧ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي المغرا، عن سماعة قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنّ عندنا من قد أدرك أباك و جدّك، و إنّ الرّجل منّا يبتلي بالشّيء لايكون عند نا فيه شيء فيقيس؟ـ فقال : إنّما هلك من كان قبلكم حين قاسوا (٣).

٨٨ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن محمّد بن حكيم، قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ قوماً من أصحابنا قد تفقّهوا و أصابوا علماً ورووا أحاديث فيرد عليهم الشّيء فيقولون فيه برأيهم ؟ـ فقال : لا ، وهل هلك من مضى إلاّ بهذا و أشباهه ؟!. (٤) .

٨٩ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حكيم، قال: قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام :جعلت فداك فقهنا في الدّين و أغنانا الله بكم عن النّاس حتّى أنّ الجماعة منّا لتكون في المجلس مايسأل رجل صاحبه يحضره المسألة و يحضره جوابها منّاً من الله علينا بكم فربّما ورد علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولاعن آبائك شيء فننظر إلى أحسن مايحضرنا وأوفق الاشياء لما جائنا عنكم فنأخذ به؟ـ فقال:هيهات هيهات! في ذلك والله هلك من هلك يا ابن حكيم ثمّ قال: لعن الله أبا حنيفة يقول: قال عليّ و قلت، وقال محمّد بن حكيم لهشام بن الحكم: والله ماأردت إلاّ أن يرخّص لي في القياس (٥)

---

١ ـــ ج١، «باب النهى عن القول بغير علم» (ص١٠١، س ١٦) قائلاً بعده: «بيان ـ قال الجوهري: تدارأوا = تدافعوا في الخصومة» .

٢ ـــ لم اظفر به في مظانه من البحار فان ظفرت به أشر إلى موضعه في آخر الكتاب ان شاء الله.

٣و٤و٥ ـــ ج١، «باب البدع والرأى والمقائيس» (ص١٦٣، س٣٥و٣٧ وص١٦٤

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٩٠ـ عنه، عن الوشّاء، عن المثنّى، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: يرد علينا أشياء ليس نعرفها في كتاب ولاسنّة فننظر فيها؟ـ فقال: لا، أما إنّك إن أصبت لم توجر، وإن أخطأت كذبت على الله (١).

٩١ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن درست بن أبي منصور، عن محمّد بن حكيم، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنّا نتلاقى فيما بيننا فلايكاد يرد علينا شيء إلّا وعندنا فيه شيء و ذلك شيء أنعم الله به علينا بكم، و قد يرد علينا الشيء وليس عندنا فيه شيء وعندنا مايشبهه فنقيس على أحسنه؟ فقال: لا، ومالكم وللقياس، ثمّ قال: لعن الله أبا فلان، كان يقول: قال عليّ وقلت، وقالت الصّحابة وقلت، ثمّ قال: كنت تجلس إليه؟ـ قلت: لا ولكن هذا قوله، فقال أبو الحسن عليه السّلام: اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا، واذا جائكم مالا تعلمون فها (ووضع يده على فمه) فقلت: ولم ذاك؟ـ قال: لأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أتى النّاس بما اكتفوا به على عهده وما يحتاجون إليه من بعده إلى يوم القيامة (٢).

٩٢ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ابن بكير، عن محمّد بن الطّيّار قال قال لي أبو جعفر عليه السّلام: تخاصم النّاس؟ـ قلت: نعم، قال: ولايسألونك عن شيء إلّا قلت فيه شيئاً؟ـ قلت: نعم، قال: فأين باب الرّدّ إذاً؟! (٣).

٩٣ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال: قال رجل من أصحابنا لأبي الحسن عليه السّلام نقيس على الاثر؛ نسمع الرّواية فنقيس عليها، فأبى ذلك وقال: قد رجع الأمر

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

س١) قائلاً بعد الحديث الثالث «بيان ـ قوله «ما يسأل رجل صاحبه» في بعض النسخ «إلا يحضره» وهو ظاهر، وفي أكثر النسخ «يحضره» بغير أداة الاستثناء، فتكون كلمة مانافية أيضاً أي لايحتاج أحد من أهل المجلس أن يسأل صاحبه عن مسألة، وجملة «يحضره» مستأنفة أو موصولة، وهي مع صلتها مبتدأ. وقوله: «يحضره» خبره، او الجملة استينافية أو صفة للمجلس والاول أظهر».

١و٢و٣ـ ج١، «باب البدع والرأي والمقائيس» (ص١٦٤، س٧ و٩ و١٤) قائلاً بعد الحديث الثاني: «الظاهر أن «ها» حرف تنبيه ووضع اليد على الفم إشارة إلى السكوت، وما قيل من أنه اسم فعل بمعنى «خذ» والاشارة لتعيين موضع الاخذ فلايخفى بعده»

إذاً إليهم فليس معهم لاحد أمر (١).

٩٤ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، قال: سألت أباالحسن موسى عليه السّلام عن القياس؟ فقال: مالكم وللقياس؟ إنّ الله لايسأل كيف أحلّ و كيف حرّم (٢).

٩٥ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن عبدالمؤمن بن الرّبيع، عن محمّد بن بشر الاسلمي قال: كنت عند أبي‌عبدالله عليه السّلام وورقة يسأله فقال له أبو عبدالله عليه السلام: أنتم قوم تحملون الحلال على السّنّة و نحن قوم نتّبع على الأثر (٣).

٩٦ ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن موسى بن بكر، عن فضيل بن يسار، عن أبي‌جعفر عليه السّلام قال: إنّ السّنّة لاتقاس، و كيف تقاس السّنّة و الحائض تقضى الصّيام ولاتقضى الصّلوة (٤)

٩٧ ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج، عن أبان بن تغلب قال: قلت لأبي‌عبدالله عليه السلام: رجل قطع أصبع إمرأة فقال: فيها عشرة من الابل، قلت: قطع اثنين! قال: فيهما عشرون من الابل، قلت: قطع ثلاث أصابع قال: فيهنّ ثلاثون من الابل، قلت: قطع أربعاً قال: فيهنّ عشرون من الابل، قلت: أيقطع ثلاثاً وفيهنّ ثلاثون من الابل ويقطع أربعاً وفيها عشرون من الابل؟! قال: نعم، إنّ المرأة إذا بلغت الثلث من دية الرجل سفلت المرأة وارتفع الرجل إنّ السّنّة لاتقاس، ألاترى أنّها تؤمر بقضاء صومها ولاتؤمر بقضاء صلوتها، ياأبان حدّثتني بالقياس وإنّ السّنّة إذاقيست محق الدّين (٥).

١و٢ ـ ج١، «باب البدع والرأى والمقائيس» (ص١٦٤، س١٥و١٨) قائلاً بعدالحديث الاول: «بيان ـ ضمير الجمع راجعان المعصومين (ع) أي يجب ارجاع الامر اليهم إذا أشكل عليكم، اذليس لأحد معهم أمر، و يحتمل رجوعهما إلى أصحاب القياس بل هو أظهر»

٣و٤ ـ ج١، «باب البدع والرأى والمقائيس» (ص١٦٤، س١٨و٢٢) قائلا بعدالحديث الاول «بيان ـ قوله (ع) «تحملون الحلال» كذا فى النسخ، ولعله كان بالخاء المعجمة، أى تحملون الخصال والاحكام على السنة من غير أن تكون فيها، اى تقيسون الاشياء بما ورد فى السنة؛ و على المهملة لعل المراد أنكم تحملون الشيء الحلال الذى لم يرد فيه أمر ولا نهى على ماورد فى السنة فيه أمر او نهى بالقياس الباطل». أقول: فيماعندى من النسخ بدل «الحلال» «الجدل».

٥ ـ ج٢٤، «باب الجناية» (ص٤٥، س٤).

٩٨ ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السّلام في كتاب أدب أمير المؤمنين عليه السّلام قال: لاتقيسوا الدّين فانّ أمر الله لايقاس، وسيأتي قوم يقيسون وهم أعداء الدّين (١).

٩٩ ـ عنه، عن ابن محبوب أوغيره، عن المثنّى الحنّاط، عن أبي بصير قال: قلت لأبي ـ جعفر عليه السّلام: يرد علينا أشياء لانجدها في الكتاب والسّنّة فنقول فيها برأينا؟ ـ فقال: أما إنّك إن أصبت لم توجر، وإن أخطأت كذبت على الله (٢).

٨ ـ باب التثبت

١٠٠ ـ عنه، عن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس بزرج، عن عمر بن أذنية، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إنّما أهلك النّاس العجلة ولو أنّ النّاس تثبّتوا لم يهلك أحد (٣).

١٠١ ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب الازدي، عن عبدالرّحمن بن سيّابة، عن أبي النّعمان، عن أبي جعفر عليه السّلام قال، قال رسول الله (صلّى الله عليه و آله): الأناة من الله، والعجلة من الشّيطان (٤).

١٠٢ ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان، عن عبدالله بن مسكان، عن داود بن فرقد، عن أبي سعيد الزّهري، عن أبي جعفر أو أبي عبدالله عليهما السّلام قال: الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، وتركك حديثاً لم تروه خير من روايتك حديثاً لم تحصه (٥)

---

١ و٢ ـ ج١، «باب البدع والرأي والمقائيس» (ص١٦٤، س٢٣ و٩)

٣ و٤ ـ ج١٥، الجزء الثاني، «باب التدبير والحزم والحذر والتثبت في الامور» (ص١٩٨، س١٥ و١٦)

٥ ـ ج١، «باب التوقف عند الشبهات والاحتياط في الدين» (ص١٥٠، س٢) قائلا بعد نقله أيضاً عن تفسير العياشي في باب آداب الرواية ج١ (ص١١٣، س١٣): «**بيان** ـ الفعل في قوله (ع) «لم ترو» **اما** مجرد معلوم يقال: «روى الحديث رواية» أي حمله، او مزيد معلوم من باب التفعيل أو الافعال؛ يقال: رويته الحديث تروية أو أرويته» أي حملته على روايته، أو مزيد مجهول من البابين ومنه «روينا في الاخبار» ولنذكر ما به يتحقق تحمل الرواية والطرق التي تجوز بها رواية الاخبار؛ اعلم أن لأخذ الحديث طرقاً؛ **أقول**: فذكر طرق أخذ الحديث منفصلة فمن أراد الاطلاع عليها فليراجع البحار فان كلامه (ره) طويل الذيل جداً لايسعه المقام.

۱۰۳ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: لو أنّ العباد إذا جهلوا وقفوا لم يجحدوا ولم يكفروا (١).

۱۰٤ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه رفعه إلى أبي عبدالله عليه السّلام قال: إنّه لا يسعكم فيما ينزل بكم ممّا لا تعلمون إلّا الكفّ عنه والتّثبّت فيه والرّدّ الى أئمّة المسلمين حتّى يعرّفوكم فيه الحقّ ويحملوكم فيه على القصد، قال الله عزّ وجلّ: «فاسئلوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون» (٢).

۱۰٥ـ عنه، عن عليّ بن إسحاق، عن داود، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: من لم يعرف الحقّ من القرآن لم يتنكّب الفتن (٣).

۱۰٦ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن حمزة بن الطّيّار أنّه عرض على أبي عبدالله عليه السّلام بعض خطب أبيه حتّى إذا بلغ موضعاً منها قال له: كفّ. قال أبو عبدالله عليه السّلام: اكتب فأملى عليه: أنّه لا ينفعكم فيما ينزل بكم ممّا لا تعلمون إلّا الكفّ عنه والتّثبّت فيه وردّه إلى أئمّة الهدى حتّى يحملوكم فيه على القصد (٤)

٩ـ باب الدين

۱۰۷ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء ومحمّد بن عبدالحميد العطّار عن عاصم بن حميد، عن مالك بن أعين الجهنيّ قال: سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول: يا مالك إنّ الله تعالى يعطي الدّنيا من أحبّ ومن يبغض، ولا يعطي الدّين إلّا من أحبّ (٥)

۱۰۸ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان، عن أبي سليمان، عن ميسر قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام: إنّ الدّينا يعطيها الله من أحبّ وأبغض، وإنّ الايمان لا يعطيه إلّا من أحبّ (٦).

١و٢و٤ـج١، «باب النهى عن القول بغير علم» (ص١٠١، س١٨و١٩و٢٠) قائلا بعد الحديث الثالث «بيان — الامر بالكف والسكوت اما لان من عرض الخطبة فسر هذا الموضع برأيه وأخطأ، او لأنه كان فى هذا الموضع غموض ولم يتثبت عنده ولم يطلب تفسيره؛ او لأنه (ع) أراد إنشاء ذلك فاستعجل لشدة الاهتمام».

٣— ج١، «باب علل اختلاف الاخبار وكيفية الجمع بينها» (ص١٤٤، س٣٤)

٥و٦ـج١٥، الجزء الاول، «باب أن الله يعطى الدين الحق من أحبه» (ص١٥٧، س١٣و١٨).

١٠٩ـ عنه، عن الوشّاء، عن عبدالكريم بن عمرو والخثعمى، عن عمر بن حنظلة، عن حمزة بن حمّاد، عن حمران بن أعين، عن أبى جعفر عليه السّلام قال: إنّ هذه الدّنيا يعطاها البرّ والفاجر، وإنّ هذا الدّين لا يعطاها إلاّ أهله خاصّة (١).

١١٠ـ عنه، عن الحسن بن علىّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن حمزة بن حمران، عن عمر بن حنظلة قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام: إنّ الله يعطى الدّنيا من يحبّ ويبغض، ولا يعطى الايمان إلاّ أهل صفوته من خلقه (٢).

١١١ـ عنه، عن محمّد بن خالد الأشعرىّ، عن ابراهيم بن محمّد الأشعرىّ، عن حمزة بن حمران، عن عمر بن حنظلة قال: بينا أنا أمشى مع أبى عبدالله عليه السّلام فى بعض طرق المدينة اذا التفت إلىّ فقال: إنّ الله يعطى البرّ والفاجر الدّنيا، ولا يعطى الدّين إلاّ أهل صفوته من خلقه. عنه، عن محمد بن عبدالحميد، عن عاصم بن حميد، عن عمرو بن أبى المقدام، عن رجل من أهل البصرة مثله .(٣)

١١٢ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن فضيل بن يسار، عن أبى عبدالله عليه السّلام قال: إنّ الله يعطى المال البرّ والفاجر، ولا يعطى الايمان إلاّ من أحبّ (٤)

١١٣ـ عنه، عن الحسن بن علىّ بن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن بعض أصحابه قال: كان رجل يدخل على أبى جعفر عليه السّلام من أصحابه فصبر حيناً لا يحجّ فدخل عليه بعض معارفه ممّن كان يدخل عليه معه فقال له: فلان ما فعل؟ـ قال: فجعل يضجع الكلام يظنّ أنّه إنّما عنى الميسرة والدّنيا، فقال له أبوعبدالله عليه السّلام: كيف حاله فى دينه؟ـ فقال له: كما تحبّ، فقال: هو والله الغنّى (٥).

١و٢و٣و٤ ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب فى أن الله تعالى إنما يعطى الدين الحق والايمان والتشيع من أحبه» (١٥٧ س١٩ و٢٠ و٢٢ و٢٤) قائلا فى ذيل حديث فيه «صفوته من خلقه»: «**بيان قال الجوهرى**: صفوة الشيء خالصه ومحمد صفوة الله من خلقه ومصطفاه قال أبوعبيدة: يقال: له صفوة وصفوة مالى وصفوة مالى؛ فاذا نزعوا الهاء قالوا له صفو مالى بالفتح لاغير»

٥ ــ ج١٥ الجزء الاول «باب آخر فى أن السلامة والغنى فى الدين» (ص١٦٠؛ س ١٧) قائلا بعد نقل ما يقرب منه من الكافى (وفيه بدل «فصبر حيناً» «فصبر زماناً»): **بيان**ــ «فصبر زماناً» فى بعض النسخ «فغبر زماناً» أى مضى، وفى بعضها فغبر زماناً أى مكث، فى القاموس: «غبر غبوراً = مكث وذهب؛ ضد» **قوله**(ع) «فلان ما فعل» أى كيف حاله؟ ولم

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

١١٤ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السّلام، قال: خطب أمير المؤمنين عليه السلام النّاس فقال: أيّها النّاس إنّما بدء وقوع الفتن أهواء تتّبع، وأحكام تبتدع، يخالف فيها كلام الله، يقلّد فيها رجال رجالاً، ولو أنّ الباطل خلص لم يخف على ذي حجى، ولو أنّ الحقّ خلص لم يكن اختلاف، ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان فيجيئان معاً، فهنالك استحوذ الشّيطان على أوليائه ونجا الّذين سبقت لهم من الله الحسنى (١)

١١٥ـ عنه، عن الوشّاء، عن عاصم بن حميد، عن عمر بن أبي نصر قال: حدّثني رجل من أهل البصرة قال: رأيت الحسين بن عليّ عليهما السّلام وعبد الله بن عمر يطوفان بالبيت فسألت ابن عمر فقلت: قول الله «وأمّا بنعمة ربّك فحدّث»؟ـ قال: أمره أن يحدّث بما أنعم الله عليه، ثمّ إنّي قلت للحسين بن عليّ عليهما السّلام: قول الله تعالى «وأمّا بنعمة ربّك فحدّث»؟ـ قال: أمره أن يحدّث بما أنعم الله عليه من دينه (٢).

١١٦ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس، عن جليس لأبي حمزة الثّمالي، عن أبي حمزة قال: قلت لأبي جعفر عليه السّلام قول الله تعالى: «كلّ شيء هالك إلاّ وجهه» قال: فيهلك كلّ شيء ويبقى الوجه، ثمّ قال: إنّ الله أعظم من أن

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

تأخر عن الحج؟ «قال» أي بعض الاصحاب او الراوي. «فجعل» أي شرع بعض المعارف «يضجع الكلام» أي يخفضه أو يقصر ولا يصرح بالمقصود ويشير به الى سوء حاله لئلا يغتم الامام (ع) بذلك كما هو الشايع في مثل هذا المقام؛ **قال في القاموس**: أضجعت الشيء = أخفضته، وضجع في الامر تضجيعاً = قصر. «فظن» في بعض النسخ «يظن» وهو أظهر «أن ما يعني» «أن» بفتح الهمزة و «ما» موصولة وهي اسم أن كقوله تعالى «واعلموا أنما غنمتم من شيء» أو ماكافة مثل قوله: «أنما إلهكم اله واحد» وعند الزمخشري أنه يفيد الحصر كالمكسور فعلى الاول مفعول «يعني» و هو عائد ما محذوف وتقديره أن ما يعنيه و «الميسرة» خبر أن وعلى الثاني الميسرة «مفعول». «يعني» وعلى التقديرين المستتر في «يعني» راجع الى الامام (ع) «كما تحب» أي على أحسن الاحوال «فقال: هو والله الغنى» **أقول**: تعريف الخبر باللام المفيد للحصر وتأكيده بالقسم للتنبيه على أن الغنى الحقيقي ليس الا الغنى الأخروي الحاصل بسلامة الدين كما روى عن النبي (ص) أنه قال: الفقر هو الموت الاحمر، فقيل له: الفقر من الدينار والدرهم؟ـ فقال: لا، ولكن من الدين» .

١ ــ مر الحديث بعينه مع بيان من المجلسي (ره) له قبيل ذلك في باب البدع (ص ٢٠٨)

٢ ــ ج ٧، «باب أنهم عليهم السلام نعمة الله والولاية شكرها» (ص ١٠٢ س ٧)

يوصف ولكن معناها كلّ شيء هالك إلاّ دينه والوجه الّذى يؤتى منه (١).

١١٧ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن أبى سعيد، عن أبى بصير، عن الحارث بن المغيرة النّضرى قال: سألت أباعبدالله عليه السّلام عن قول الله تعالى «كلّ شيءٍ هالك إلاّ وجهه»؟ قال: كلّ شيءٍ هالك إلاّ من أخذ طريق الحق (٢)

١١٨ـ عنه، عن أحمد بن أبى نصر، عن صفوان الجمّال، عن أبى عبدالله عليه السّلام فى قول الله: «كلّ شيء هالك إلاّ وجهه» قال: من أتى الله بما أمر به من طاعته وطاعة محمّد صلّى الله عليه و آله فهو الوجه الّذى لا يهلك و لذلك قال: «من يطع الرّسول فقد أطاع الله» (٣).

١١٩ـ عنه، عن أبيه، عن علىّ بن النّعمان، عن أيّوب بن الحرّ، عن أبى عبدالله عليه السّلام فى قول الله تعالى: «فوقاه الله سيّئات مامكروا» قال: أما لقد سطوا عليه و قتلوه، ولكن أتدرون ماوقاه؟ ـ وقاه أن يفتنوه فى دينه (٤)

١٢٠ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعىّ بن عبدالله، عن فضيل بن يسار، عن أبى عبدالله عليه السّلام قال: سلامة الدّين وصحّة البدن خير من زينة الدّنيا حسب(٥)

١٠ـ باب فضيلة الجماعة

١٢١ـ عنه، عن الحسن بن علىّ بن فضّال، عن أبى جميلة، عن محمّد بن علىّ الحلبىّ، عن أبى عبدالله عليه السّلام قال: من خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربق الايمان من عنقه، ومن نكث صفقة الامام جاء الى الله أجذم (٦).

١و٢و٣ــ ج١٥، الجزء الاول «باب أن الشيعة هم أهل دين الله» (ص١٢٧، س٢١و٢٣ وص١٢٦، س٣٢) **أقول**: فى بعض النسخ كنسخة المحدث النورى (ره) بدل «لذلك» فى الحديث الثالث «كذلك»

٤ــ ج٥، «باب أحوال مؤمن آل فرعون وامرأة فرعون» (ص٢٦٠، س٣٦) قائلا بعده «**بيان**ـ«سطا عليه» أى قهر وبطش به»

٥ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب الرضى بموهبة الايمان وأنه من أعظم النعم» (ص٤٠، س٢٥)

٦ــ ج١، «باب البدعة والسنة والفريضة والجماعة والفرقة» (ص١٥٢، س٧) قائلاً بعده: «**بيان**ــ الخلع هنا مجاز؛» **أقول**: قدذكرناهذا البيان الى آخره فى ذيل الحديث الثانى والخمسين من كتاب عقاب الاعمال (ص٩٤و٩٥) فان شئت فراجع.

١٢٢ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه عليهم السّلام قال: قال أمير المؤمنين (ع) ثلاث موبقات: نكث الصّفقة، وترك السّنّة، وفراق الجماعة (١).

١٢٣ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن حفص بن عمر، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه عليهم السّلام قال: سئل رسول الله صلّى الله عليه وآله عن جماعة أمّته ؟ـ فقال: جماعة أمّتي أهل الحقّ وان قلّوا (٢).

١٢٤ـ عنه، عن أبي عليّ الواسطيّ، عن عبدالله بن عاصم، عن يحيى بن عبدالله رفعه قال: قيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله: ماجماعة أمّتك ـ قال: من كان على الحقّ وإن كانوا عشرة (٣).

١٢٥ـ عنه، عن الوشّاء، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إنّ القليل من المؤمنين كثير (٤).

١١ـ باب الاحتياط في الدين والاخذ بالسنة

١٢٦ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن مرازم بن حكيم قال: سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: من خالف سنّة محمّد فقد كفر (٥)

١٢٧ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن زيد الشّحّام، عن أبي جعفر عليه السّلام: في قول الله: «فلينظر الانسان إلى طعامه». قال: قلت: ماطعامه ؟ـ قال: علمه الّذي يأخذه ممّن يأخذه (٦).

١٢٨ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان، عن أيّوب بن الحرّ قال: سمعت أبا عبدالله

١و٢و٣و٤و٥ ـ ج١، «باب البدعة والسنة والفريضة والجماعة والفرقة» (ص١٥١، س٣٦و٣١و٣٢و٣٧ وص١٥٠، س٣٦) **أقول:** مر الحديث الاول بسند آخر في كتاب عقاب الاعمال (باب ١٩، ص٩٤) مع بيان للمجلسي (ره) له فراجع ان شئت.

٦ـ ج١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لايجوز» (ص٩٤، س٢٩) قائلا بعد نقله: «**بيان** ـ «هذا أحد بطون الآية الكريمة وعلى هذا التأويل المراد بالماء العلوم الفائضة منه تعالى فانها سبب لحياة القلوب وعمارتها، وبالارض القلوب وبالارواح وبتلك الثمرات ثمرات تلك العلوم» **أقول**: يريد بالماء والارض والثمرات ما وقع ذكره في الآيات التالية لهذه الآية الواقعة في سورة «عبس» من قوله تعالى «أنا صببنا الماء صبا، ثم شققنا الارض شقا، فأنبتنا فيها حبا، وعنبا وقضبا، وزيتونا ونخلا، الى آخر الايات»

عليه السّلام يقول: كلّ شيء مردود إلى كتاب الله والسّنّة، وكلّ حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف (١).

١٢٩ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن كليب بن معاوية الاسدي، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: ما أتاكم عنّا من حديث لا يصدّقه كتاب الله فهو باطل (٢)

١٣٠ـ عنه، عن أبي أيّوب المدايني، عن ابن أبي عمير، عن الهشامين جميعاً وغيرهما قال: خطب النّبيّ صلّى الله عليه وآله فقال: أيّها النّاس ما جاءكم عنّي يوافق كتاب الله فأنا قلته، وما جاءكم يخالف القرآن فلم أقله (٣).

١٣١ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عليّ، عن أيّوب، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: إذا حدّثتم عنّي بالحديث فأنحلوني أهنأه وأسهله وأرشده فان وافق كتاب الله فأنا قلته، وان لم يوافق كتاب الله فلم أقله (٤)

١٣٢ـ عنه، عن عليّ بن حسّان الواسطيّ، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام في حديث له قال: كلّ من تعدّى السّنّة ردّ إلى السّنّة. وفي حديث آخر قال أبو جعفر عليه السّلام: من جهل السّنّة ردّ إلى السّنّة (٥).

١٣٣ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن رفعه قال: قال عليّ بن الحسين عليهما السّلام: إنّ أفضل الاعمال ما عمل بالسّنّة وإن قلّ (٦).

١٣٤ـ عنه، عن أبيه، عن أبي اسماعيل ابراهيم بن اسحق الازديّ الكوفيّ، عن عثمان العبديّ، عن جعفر بن محمّد بن عليّ، عن أبيه، عن عليّ عليهم السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: قراءة القرآن في الصّلوة أفضل من قراءة القرآن في غير الصّلوة،

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ـــ ج١، «باب علل اختلاف الاخبار وكيفية الجمع بينها» (ص١٤٤، س٣٥ و٣٦ و٣٧ وص١٤٥، س١ و٥) قائلا بعد الحديث الرابع: «بيان ـ النحلة = العطية، ولعل المراد اذا ورد عليكم أخبار مختلفه فخذوا بما هو أهنأ وأسهل وأقرب الى الرشد والصواب مما علمتم منا، فالنحله كناية عن قبول قوله (ع) والأخذ به، ويحتمل أن تكون تلك الصفات قائمة مقام المصدر؛ أي أنحلوني أهنأ نحل وأسهله وأرشده والحاصل أن ما يرد مني عليكم فاقبلوه أحسن القبول فيكون ما ذكره بعده في قوة الاستثناء منه».

٦ ـــ لم أجده في مظانه من البحار فان وجدته أشر اليه في آخر الكتاب ان شاء الله تعالى.

وذكر الله أكبر من الصّدقة، والصّدقة أفضل من الصّوم، والصّوم جنّة من النّار (١)

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لاقول إلاّ بعمل ولاقول ولاعمل إلا بنيّة، ولا قول ولاعمل ولا نيّة إلاّ باصابة السّنّة. (٢)

١٣٥ـ عنه، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لأنسبّن اليوم الاسلام نسبة لم ينسبه أحد قبلي ولا ينسبه أحد بعدي إلاّ بمثل ذلك، الاسلام هو التّسليم، والتّسليم هو اليقين، واليقين هو التّصديق، والتّصديق هو الاقرار، والاقرار هو العمل، والعمل هو الاداء، إنّ المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه ولكن أتاه عن ربّه فأخذ به، إنّ المؤمن يرى يقينه في عمله، والكافر يرى انكاره في عمله، فوالّذي نفسي بيده ماعرفوا أمر ربّهم فاعتبروا انكار الكافرين والمنافقين باعمالهم الخبيثة (٣).

١٣٦ـ عنه، عن رفاعة قال: سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول: قال النّاس لعليّ عليه السّلام: ألاتخلف رجلاً يصلّي بضعفاء النّاس في العيدين؟ ـ فقال عليّ عليه السّلام: لاأخالف السّنّة (٤).

١ــ ج١٩، كتاب القرآن «باب آداب القراءة واوقاتها» (ص٥٤، س ١٥) وفيه بدل «اكبر» «كثيراً من أفضل» ولعله محرف «كثيراً أفضل من» وذلك لقرينة السياق.

(٢) هذا الحديث كذا في النسخ والظاهر أنه ليس جزءاً للحديث السابق ولذا لم ينقله المجلسي (ره) في ذيله وكيف كان، هو مذكور في الجزء الاول من البحار في باب البدعة والسنة (ص١٥٠، س٢٨) لكنه مع اختلاف يسير وذكر سند (لامرسلاً كماهنا) مع بيان من المجلسي (ره) له»

٣ــ ج ١٥، الجزء الاول، «باب نسبة الاسلام» (ص١٨٧، س٢٩) قائلاً بعد نقله من الكافي أيضاً «**بيان** ــ «لانسبن» يقال نسبت الرجل كنصرت أي ذكرت نسبه، والمراد بيان الاسلام والكشف التام عن معناه، **وقيل** لماكان نسبة شيء يوضح أمره وحاله ومايؤول هواليه أطلق هنا على الايضاح من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم، **وأقول**: كأن المراد بالاسلام هنا المعنى الاخص منه المرادف للايمان كمايومي اليه قوله (ع) إن المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه» وقوله (ع): «إن المؤمن يرى يقينه في عمله» وحاصل الخبر أن الاسلام هو التسليم والانقياد» **أقول** بيانه طويل جداً لايسع المقام ذكره فمن أراده فليطلبه من هناك.

٤ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب وجوب صلوة العيدين وشرائطهما» (ص٨٥٩، س ١٢) مع بيان من المجلسي (ره) له فمن أراده فليطلبه من هناك.

١٣٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن ميسر، قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السّلام و أنا متغير اللّون فقال: من أين أحرمت؟ قلت: من موضع كذا و كذا (قال:) ليس من المواقيت المعروفة، قال: ربّ طالب خير تزلّ قدمه، ثمّ قال أيسرّك أنّك صلّيت الظّهر في السّفر أربعاً؟ قلت: لا، قال: فهو ذاك (١).

١٣٨ـ عنه، عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن يسير، عن عبدالله بن عمر الخثعميّ، عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: إنّي أصلّي الزّوال ستّة وأصلّي باللّيل ستّة عشر ركعة قال: اذن تخالف رسول الله صلّى الله عليه و آله؛ إنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله كان يصلّي الزّوال ثمان ركعات وصلوة اللّيل ثمان ركعات فقلت: قد أعرف أنّ هذا هكذا ولكنّي أقضي الايّام الخالية (٢).

١٣٨ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي حمزة الثّمالي قال: كان عليّ بن الحسين عليهما السلام اذا سافر صلّى ركعتين ثمّ ركب راحلته وبقي مواليه يتنفّلون فيقف ينتظرهم، فقيل له: ألا تنهاهم؟ فقال: إنّي أكره أن أنهى عبداً اذا صلّى والسّنّة أحبّ إليّ (٣).

١٣٩ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان بن عثمان الاحمر، عن مفضّل بن عبدالملك، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: إنّ أباجعفر عليه السّلام سئل من مسئلة فأجاب فيها فقال الرّجل: انّ الفقهاء لا يقولون هذا، فقال له أبي: ويحك إنّ الفقيه الزّاهد في الدّنيا الرّاغب في الاخرة المتمسّك بسنّة النّبيّ صلّى الله عليه و آله (٤)

---

١ ــ ج ٢١، «باب المواقيت وحكم من أخر الاحرام عن الميقات» (ص ٢٩، س ٣٦)

٢ و ٣ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب جوامع احكامها (الضمير يرجع الى النوافل اليومية) و أعدادها و فضائلها» (ص ٥٣٠، س ٣، و ص ٥٢٩، س ٣٥) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان** ــ يحتمل أن يكون المراد ابتداء السفر فالركعتان هما المستحبتان عند الخروج من البيت، أو في الطريق فالركعتان هما المندوبتان لوداع المنزل، وعلى التقديرين فان كان الموالي يفعلون ذلك بقصد كونها سنة على الخصوص فعدم نهيه عليه السلام عنه وقوله: «أحب إلي» محمولان على التقية، وإلا فالأجبية لكون فعلهم موهماً لذلك لما تقدم أن الصلوة خير موضوع» **أقول**: لكن بدل كلمة المحاسن عند نقل الخبر الثاني بالمجالس وأظنه من خطاء قلم النا سخين فليلا حظ.

٤ ــ ج ١، «باب صفات العلماء و اصنافهم» (ص ٨٤، س ٨)

١٤٠ـ عنه، عن النّوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله عليه السلام، عن آبائه قال: قال أمير المؤمنين عليه السّلام: السّنّة سنّتان؛ سنّة في فريضة الاخذ بها هدى و تركها ضلالة، وسنّة في غير فريضة الاخذ بها فضيلة و تركها الى غيرها خطيئة (١).

١٤١ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عبدالله بن عبدالرّحمن البصري، عن ابن مسكان عن أبي عبدالله عليه السلام، عن أبيه، عن عليّ بن الحسين عليهم السّلام قال: مرّ موسى بن عمران عليه السّلام برجل وهو رافع يده الى السّماء يدعوالله فانطلق موسى في حاجته فبات سبعة أيّام ثمّ رجع اليه وهو رافع يده الى السّماء فقال: يارب هذا عبدك رافع يديه إليك يسألك حاجته ويسألك المغفرة منذ سبعة أيّام لا تستجيب له! قال: فأوحى الله اليه ياموسى لو دعاني حتّى يسقط يداه او ينقطع لسانه مااستجبت له حتّى يأتيني من الباب الّذي أمرته (٢)

١٤٢ـ عنه، عن القاسم، عن المنقري، عن حفص بن غياث، عن أبي عبدالله عليه السّلام إنّ أمير المؤمنين عليهما السّلام كان يقول: لاخير في الدّنيا إلاّ لأحد رجلين؛ رجل يزداد كلّ يوم إحساناً ورجل يتدارك منيّته بالتّوبة وأنّى له بالتّوبة والله لو سجد حتّى ينقطع عنقه ماقبل الله منه إلاّ بمعرفة الحقّ (٣).

١٤٣ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السّلام في قول الله «وأتوا البيوت من أبوابها» قال: يعني أن يأتي الامر من وجهه أيّ الامور كان (٤).

١٤٤ـ عنه، عن عليّ بن سيف، عن أبي حفص الاعشى، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من تمسّك بسنّتي في اختلاف أمّتي كان له أجر مائة شهيد (٥).

١-ج١،» باب البدعة والسنة والفريضة والجماعة والفرقة » (ص١٥١،س١٨)
٢و٣و٤و٥ــج١، « باب البدعة والسنة والفريضة والجماعة والفرقة» (ص١٥٠،س٣٧ و ص١٥١، س٤ وص١٥٠، س٣٦ و٣٤)

١٢- باب الشواهد من كتاب الله

١٤٥- عنه ، عن علي بن حكم ، عن أبان بن عثمان ، عن عبدالله بن أبي يعفور قال علي : وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال: سألت أبا- عبدالله (ع) عن اختلاف الحديث يرويه من يثق به وفيهم من لا يثق به ؟ - فقال: اذا ورد عليكم حديث فوجد تموه له شاهد من كتاب الله أومن قول رسول الله (ص) وإلا فالذي جاء كم به أولى به (١)

١٣- باب فرض طلب العلم

١٤٦- عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن أبي عبدالله رجل من أصحابنا رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع): طلب العلم فريضة . وفي حديث آخر قال : قال أبو عبدالله (ع): طلب العلم فريضة على كل مسلم، ألا وإن الله يحب بغاة العلم (٢).

١٤٧- عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرحمن، عن أبي جعفر الاحول، (واسمه محمد بن النعمان) عن أبي عبدالله (ع) قال: لا يسع الناس حتى يسألوا أو يتفقهوا (٣).

١٤٨- عنه، عن أبيه، وموسى بن القاسم، عن يونس بن عبد الرحمن، عن بعض أصحابهما قال: سئل أبو الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) هل يسع الناس ترك - المسئلة عما يحتاجون اليه ؟- قال: لا (٤).

١٤٩- عنه ، عن الحسين بن يزيد النوفلي ، عن اسماعيل ابن أبي زياد ، عن - السكوني ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السلام) قال : قال رسول الله (صلعم) : أف لكل مسلم لا يجعل في كل جمعة يوماً يتفقه فيه أمر دينه ويسأل عن دينه .وروى

---

١ - ج ١ ، «باب علل اختلاف الاخبار و كيفية الجمع بينها» (ص١٣٧ ، س ٦)

٢- لم أجده في البحار مروياً عن هذا الكتاب، نعم نقله من البصائر في باب فرض العلم ووجوب طلبه مع نقل نظائره في المضمون (ص ٥٦ ج ١) قائلاً بعدها « بيان - هذه الاخبار تدل على وجوب طلب العلم ، ولاشك في وجوب القدر الضروري من معرفة الله وصفاته وسائر أصول الدين ومعرفة العبادات وشرائطها والمناهي ولو بالأخذ عن عالم عيناً والاشهر بين الاصحاب أن تحصيل أزيد من ذلك إما من الواجبات الكفائية أو من المستحبات».

٣ و ٤ - ج ١، «باب فرض العلم و وجوب طلبه» (ص ٥٧ ، س ٥)

بعضهم : أف لكلّ رجل (١).

١٤- باب حقيقة الحق

١٥٠- عنه، عن النّوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السلام)، عن آبائه، عن علي (ع) قال: إنّ على كلّ حقّ حقيقة، وعلى كلّ صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوا به، وما خالف كتاب الله فدعوه (٢).

١٥١- عنه، عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر، عن أبيه، عن أبي جعفر (ع) قال: بينا رسول الله (ص) في بعض أسفاره اذا لقيه ركب فقالوا: السّلام عليك يارسول الله (ص) فقال: ما أنتم؟- قالوا: نحن مؤمنون يارسول الله، قال: فما حقيقة إيمانكم؟- قالوا: الرّضا بقضاء الله، والتّفويض إلى الله، والتّسليم لأمر الله، فقال رسول الله (ص): علماء حكماء كادوا أن يكونوا من الحكمة أنبياء، فان كنتم صادقين فلا تبنوا مالا تسكنون، ولا تجمعوا مالا تأكلون، واتّقوا الله الّذي إليه ترجعون (٣).

١٥٢- عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن رفعه قال: قال أبوعبدالله (ع) ليس من باطل يقوم بازاء حقّ إلاّ غلب الحقّ الباطل وذلك قول الله «بل نقذف بالحقّ على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق». (٤)

١١- باب الحث على طلب العلم

١٥٣- عنه، عن أبيه رفعه إلى أبي جعفر (ع) قال: اغد عالماً خيراً وتعلّم خيراً (٥).

١- ج١، «باب فرض العلم ووجوب الطلبه (ص٥٧، س٥ قائلاً بعده «بيان- المراد بالجمعة الاسبوع تسمية للكل باسم الجزء وفيه «بدل رجل»: رجل مسلم»

٢- ج١، «باب علل اختلاف الاخبار وكيفية الجمع بينها»، (ص١٤٥ س٨)

٣- ج ١٥، الجزء الاول، «باب علامات المؤمن و صفاته» (ص ٧٥، س٢٥) مع بيان طويل فمن أراده فليطلبه من هناك، ثم لا يخفى أن الحديث مروى بطرق عديدة في الكتب المعتبرة كالكافي والتوحيد والمعاني والخصال ومشكوة الانوار و غيرها.

٤- ج ٣، «باب من رفع عنه القلم و نفي الحرج في الدين» (ص٨٤، س٣١).

٥- ج١، «باب أصناف الناس في العلم» (ص٦١، س٣٢)

١٥٤ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبى المقدام، عن جابر الجعفى، عن أبى جعفر (عليه السّلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): اغد عالماً أو متعلّماً و إيّاك أن تكون لاهياً متلذّذاً. وفي حديث آخر: وإيّاك أن تكون من الثّلاثة متلذّذاً (١).

١٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبى حمزة الثّمالى قال: قال لى أبو عبدالله (عليه السّلام): اغد عالماً أو متعلّماً أو أحبب أهل العلم ولا تكن رابعاً فتهلك ببغضهم. عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن الحسين بن عثمان، عن أبى أيّوب الخزّاز، عن أبى حمزة مثله (٢).

١٥٦ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبى جعفر (عليه السّلام) قال: سارعوا فى طلب العلم فوالّذى نفسى بيده لحديث واحد فى حلال وحرام تأخذه عن صادق خير من الدّنيا وما حملت من ذهب وفضّة، و ذلك أنّ الله يقول: «ما آتاكم الرّسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا». وإن كان علىّ (ع) ليأمر بقراءة المصحف (٣).

١٥٧ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبى جعفر (عليه السّلام) قال: قال لى: يا جابر والله لحديث تصيبه من صادق فى حلال وحرام خير لك ممّا طلعت عليه الشّمس حتّى تغرب (٤).

١٥٨ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر (عليه السّلام) قال: تفقّهوا فى الحلال والحرام وإلّا فأنتم أعراب (٥).

---

١ و ٢ ـ ج ١، «باب أصناف النّاس فى العلم» (ص ٦١، س ٣٢ و ٣٣) و ليس فيه قوله (ع): «وفى حديث آخر: وإيّاك أن تكون من الثلاثة متلذذاً». وكذا لم يذكر فيه السند الثانى للحديث الثانى مع وجود كليهما فيما عندى من نسخ المحاسن.

٣ و ٤ ـ ج ١، «باب فضل كتابة الحديث وروايته» (ص ١٠٨، س ٢٢ و ٢٥) قائلاً بعد الحديث الاول «بيان ـ يظهر من استشهاده بالآية أن الأخذ فيها شامل للتعلم والعمل، و إن احتمل أن يكون الاستشهاد من جهة أن العمل يتوقف على العلم و«إن» فى قوله (ع) «وإن كان» مخففة».

٥ ـ ج ١، «باب العلوم التى أمر النّاس بتحصيلها» (ص ٦٦، س ٢٩) قائلا بعده «بيان ـ أى فأنتم فى الجهل بالأحكام الشرعية كالاعراب الذين قال الله فيهم: «الاعراب أشد كفراً ونفاقاً؛ الآية» و «الاعراب» = سكان البادية لا واحد له ويجمع على «أعاريب»

١٥٩ـ عنه، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن علىّ بن حمّاد، عن رجل سمع أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول : لا يشغلك طلب دنياك عن طلب دينك ، فانّ طالب الدّنيا ربّما أدرك، وربّما فاتته، فهلك بمافاته منها(١) .

١٦٠ـ عنه، عن الوشّاء، عن مثنّى بن الوليد، عن أبى بصير قال: سمعت أبا جعفر (عليه السّلام) يقول: كان فى خطبة أبى ذرّ رحمه الله : « يا مبتغى العلم لا يشغلك أهل ولا مال عن نفسك، أنت يوم تفارقهم كضيف بتّ فيهم ثمّ غدوت عنهم الى غيرهم، الدّنيا والآخرة كمنزل تحوّلت منه إلى غيره، و ما بين الموت والبعث إلاّ كنومة نمتها ثمّ استيقظت منها، يامبتغى العلم إنّ قلباً ليس فيه شىء من العلم كالبيت الخرب لا عامر له(٢)

١٦١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم قال:قال أبوعبدالله وأبو جعفر (عليهما السّلام) : لو أتيت بشابّ من شباب الشّيعة لا يتفقّه لأدّبته. (قال:) وكان أبوجعفر (عليه السّلام) يقول : تفقّهوا و إلاّ فأنتم أعراب . و فى حديث آخر لابن ابى عمير رفعه قال: قال أبو جعفر (عليه السّلام :) لو أتيت بشابّ من شباب الشّيعة لا يتفقّه فى الدّين لأوجعته(٣) .

١٦٢ـ فى وصيّة المفضّل بن عمر قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول : تفقّهوا فى دين الله ولا تكونوا أعراباً، فانّه من لم يتفقّه فى دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يزكّ له عملاً (٤) .

---

١ ـ ج ١، « باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها» (ص ٦٦ ، س ٣١) قائلا بعده « **بيان** ـ أى هلك لترك طلب الدين بسبب أمر من الدنيا لم يدركه أيضاً فيكون قد خسر الدارين»
أقول : قريب مما ذكره قول من قال: (وهو صادق على غالب أفراد أهل هذا الزمان)

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا — فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع

٢ ـ ج ١ ، باب صفات العلماء و أصنافهم» (ص ٨٤، س ١٢) قائلاً بعده « **بيان** ـ لعل المراد بقوله «ما بين الموت والبعث» أنه مع قطع النظر عن نعيم القبر و عذابه فهو سريع الانقضاء وينتهى الامر الى العذاب، او النعيم بغير حساب، والا فعذاب القبر و نعيمه متصلان بالدنيا فهذا كلام على التنزل ، أو يكون هذا بالنظر الى الملهو عنهم لا جميع الخلق»

٣ و ٤ ـ ج ١، « باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها» (ص ٦٦، س ٣٣ و ٣٤) قائلا بعد الحديث الثانى **بيان** ـ «عدم النظر» كناية عن السخط والغضب فان من يغضب على أحد أشد الغضب لا ينظر إليه **والتزكية** المدح أى لا يقبل أعماله»

۱٦۳ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن عليّ بن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: تفقّهوا في الدّين فانّه من لم يتفقّه منكم فهو أعرابيّ، إنّ الله عزّ وجلّ يقول في كتابه: «فليتفقّهوا في الدّين و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلّهم يحذرون» (١).

١٦٤ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه قال: قال عليّ (عليهم السّلام) في كلام له: لايستحيي الجاهل اذا لم يعلم ان يتعلّم (٢)

١٦٥ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن اسحاق عمّار قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: ليت السّياط على رؤوس أصحابي حتّى يتفقّهوا في الحلال والحرام (٣).

١٦٦ـ عنه، عن محمّد بن عبد الحميد العطّار، عن عمّه عبد السّلام بن سالم، عن رجل، عن أبي عبدالله (عليه السّلام)، قال: حديث في حلال وحرام تأخذه من صادق خير من الدّنيا ومافيها من ذهب أو فضّة (٤).

١٦٧ـ عنه، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام) تفقّهوا فانّه يوشك أن يحتاج إليكم (٥).

١٦٨ـ عنه، عن محمّد بن عبدالحميد، عن يونس بن يعقوب، عن أبيه قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السّلام): إنّ لي ابناً قد أحبّ أن يسألك عن حلال وحرام؛ لايسألك عمّا لا يعنيه، قال: فقال لي: وهل يسأل النّاس عن شيء أفضل من الحلال والحرام (٦)؟!

١٦ـ باب «خذ الحق ممن عنده ولا تنظر الى عمله»

١٥٩ـ عنه، عن عليّ بن عيسى القاسانيّ، عن ابن مسعود الميسريّ رفعه قال: قال المسيح (عليه السّلام): خذوا الحقّ من أهل الباطل ولا تأخذوا الباطل من أهل الحقّ،

١و٣و٤ ـ ج ١، «باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها» (ص ٦٦، س٣٧و٢٧و٢٨).

٢و٥ ـ هذان الحديثان لم أجدهما في مظانهما من البحار فان وجدتهما أشر الى موضعهما في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى

٦ ـ ج ١، «باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها» (ص٦٦، س ٢٣) قائلاً بعده: «بيان ـ «عما لا يعنيه» اى لا يهمه ولا يحتاج إليه»

كونوا نقّاد الكلام فكمْ من ضلالة زخرفت بآية من كتاب الله كما زخرف الدّرهم من نحاس بالفضّة المموّهة، النّظر الى ذلك سواء، والبصراء بهخبراء (١)

١٧٠ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفلىّ، عن اسماعيل بن أبى زياد السّكونىّ عن أبى عبدالله (عليه السّلام) عن آبائه (عليهم السّلام)، عن رسول الله (صلّى الله عليه وآله) قال: غريبتان كلمة حكمة من سفيه فاقبلوها وكلمة سفه من حكيم فاغفروها (٢)

١٧١ـ وعنه، عن علىّ بن سيف، قال: قال أمير المؤمنين (ع): خذوا الحكمة ولو من أهل المشركين (٣).

١٧٢ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبى عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن أبى جعفر (عليه السّلام) قال: قال المسيح (ع): يا معشر الحواريّين ما يضرّكم من نتن القطران اذا أصابكم سراجه، خذوا العلم ممّن عنده، ولا تنظروا الى عمله (٤).

١٧٣ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفلىّ، عن علىّ بن سيف رفعه قال: سئل أمير المؤمنين (ع) من أعلم النّاس ؟ـ قال: من جمع علم النّاس إلى علمه (٥)

١٧٤ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن وهيب بن حفص، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (عليه السّلام) ورواه أحمد بن أبى عبدالله، عن الوشّاء، عن علىّ بن أبى حمزة، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) قال: إنّ كلمة الحكمة لتكون فى قلب المنافق فتجلجل حتّى يخرجها (٦).

١٧٥ـ عنه، عن محمّد بن اسماعيل، عن جعفر بن بشير، عن أبى بصير، عن أبى جعفر (ع) أو عن أبى عبدالله (ع) قال: لا تكذّبوا الحديث اذا أتاكم به مرجىء ولا

---

١ ـ ج ١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز» (ص ٩٤، س ٣٢) قائلاً بعده: «ايضاح ـ قال الفيروز آبادى: «موه الشىء = طلاه بفضة أو ذهب وتحته نحاس أو حديد»

٢ ـ ج ١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز» (ص ٩٤ س ٣٤) قائلاً بعده: «بيان ـ قوله (ع) «فاغفروها» أى لا تلوموه بها أو استروها ولا تذيعوها فان الغفر فى الاصل بمعنى الستر»

٣ و ٤ و ٥ و ٦ ـ ج ١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز» (ص ٩٤، س ٣٦ و ٣٧ وص ٩٥، س ١ و ٢) قائلاً بعد الحديث الاخير «بيان ـ فتجلجل بفتح التاء أو ضمها اى تتحرك أو تحرك صاحبها على التكلم بها»

قدرى ولاحرورى ينسبه إلينا فانّكم لاتدرون لعلّه شىء من الحقّ فيكذّب الله فوق عرشه (١)

١٧- باب اظهار الحق

١٧٦- عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن جمهور العمّى رفعه قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله): إذا ظهرت البدعة فى أمّتى فليظهر العالم علمه ، فان لم يفعل فعليه لعنة الله (٢)

١٧٧- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة ومحمّد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن أبى عبدالله (ع) عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال علىّ (ع): إنّ العالم الكاتم علمه يبعث أنتن أهل القيامة ريحاً، يلعنه كلّ دابّة حتّى دوابّ الارض الصّغار (٣).

١٧٨- عنه، عمّن ذكره، عن أبى بكر الحضرمىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال : إنّ الرّجل ليتكلّم بالكلمة فيكتب الله بها إيماناً فى قلب آخر فيغفر لهما جميعاً (٤)

١٨- باب من ترك المخاصمة لاهل الخلاف

١٧٩- عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن علىّ بن أبى حمزة ، عن أبى جعفر (ع) قال: لاتخاصموا النّاس فانّ النّاس لو استطاعوا أن يحبّونا لأحبّونا (٥).

١٨٠- عنه، عن أخيه، عن علىّ بن النّعمان، عن عبدالله بن مسكان، عن سليمان بن خالد، قال: قلت لأبى عبدالله (ع): انّ لى أهل بيت وهم يسمعون منّى أفأدعوهم إلى هذا الأمر؟- قال: نعم، إنّ الله يقول فى كتابه: «يا أيّها الّذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها النّاس والحجارة» (٦).

١٨١- عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبى عبدالله (ع) قال:

---

١ - ج ١ ، «باب أن حديثهم صعب مستصعب» (ص ١٢٩ ، س ٦) وفيه بدل «فيكذب» «فتكذبوا» قائلاً بعده «بيان اى مستولياً على عرشه أو كائناً على عرش العظمة والجلال لا العرش الجسمانى»

٢ و٣ و٤ - ج ١ ، «باب النهى عن كتمان العلم والخيانة» (ص ٨٧ ، س ٣٤ و٣٥ و ص ٨٨ ، س ٤).

٥ و٦ - ج ١ ، «باب ثواب الهداية و التعليم»، (ص ٧٥، س ٣٠ و٣٢) قائلا بعد الحديث «بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

قلت له قول الله تبارك وتعالى: «من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الارض فكأنّما قتل ـ النّاس جميعاً ومن أحياها فكأنّما أحيى النّاس جميعاً »؟ـ فقال: من أخرجها من ضلالة إلى هدى فقد أحياها، ومن أخرجها من هدى إلى ضلال فقد قتلها (١) .

١٨٢ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن فضيل بن يسار، قال : قلت لأبي جعفر(ع): قول الله في كتابه «ومن أحياها فكأنّما أحيى النّاس جميعاً» ؟ـ قال: من حرق أو غرق، قلت: فمن أخرجها من ضلال الى هدى؟ ـ فقال: ذلك تأويلها الاعظم(٢).

١٨٣ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ، عن أبي ـ خالد القمّاط، عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي عبدالله (ع) أسألك أصلحك الله ؟ـ قال: نعم، قال: كنت على حال وأنا اليوم على حال أخرى ؛ كنت أدخل الارض فأدعو الرّجل و الاثنين والمرأة فينقذ الله من يشاء، وأنا اليوم لا أدعو أحداً؟ـ فقال: وما عليك أن تخلّي بين النّاس وبين ربّهم ؟ فمن أراد الله أن يخرجه من ظلمة الى نور أخرجه ثمّ قال: ولا عليك إن آنست من أحد خيراً أن تنبذ اليه الشّيء نبذاً، قلت: أخبرني عن قول الله «ومن أحياها فكأنّما أحيى النّاس جميعاً» قال: من حرق أو غرق أو غدر، ثمّ سكت ، فقال : تأويلها الاعظم أن دعاها فاستجابت له (٣) .

١٨٤ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ، عن عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر(ع): أدعو النّاس الى حبّك بما في يدي؟ فقال: لا، قلت إن استرشدني أحد أرشده ؟ـ قال: نعم، ان استرشدك فأرشده فان استزادك فزده ، فان جاحدك فجاحده (٤) .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

الاول «**بيان** ـ لعل المراد النهي عن المجادلة والخاصمة مع المخالفين اذا لم يؤثر فيهم ولا ينفع في هدايتهم وعلل ذلك بأنهم بسوء اختيارهم بعدوا عن الحق بحيث يعسر اختيارهم غير مستطيعين وسيأتي الكلام فيه في كتاب العدل» وقال بعد الحديث الثاني: «**بيان** ـ المراد بها الاصنام أو حجارة الكبريت» أقول: ضمير «بها» يرجع الى الحجارة المذكورة في الآية.

١ و٢ و٣ ـ ج ١ ، «باب ثواب الهداية والتعليم » (ص ٧٥، س ٣٤ و٣٥ وص ٧٦، س ١»

٤ ـ ج ١ ، «باب ماجاء في تجويز المجادلة» (ص ١٠٥ ، س ١٣) قائلاً بعده **بيان** ـ «فجاحده» أي لا تظهر له معتقدك، وان سألك عنه فلا تعترف به ، **أو المعنى** إن أنكر ورد عليك في شيء من دينك فأنكر عليه والاول أوفق لصدر الخبر»

١٩- باب حق العالم

١٨٥- عنه، عن أبيه، عن سليمان بن جعفر الجعفيّ، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان عليّ (ع) يقول: إنّ من حقّ العالم أن لاتكثر عليه السّؤال، ولاتجرّ بثوبه، واذا دخلت عليه و عنده قوم فسلّم عليهم جميعاً و خصّه بالتّحيّة دونهم، واجلس بين يديه ولاتجلس خلفه، ولاتغمز بعينيك، ولاتشر بيدك، ولاتكثر من قول «قال فلان، وقال فلان» خلافاً لقوله، ولاتضجر بطول صحبته فانّما مثل العالم مثل النخلة ينتظر بها متى يسقط عليك منها شيء، والعالم أعظم أجراً من الصّائم القائم الغازي في سبيل الله، واذا مات العالم ثلم في الاسلام ثلمة لايسدّها شيء الى يوم القيامة (١).

١٨٦- عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن عبدالرّحيم بن مسلم، عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبدالله (ع): من قام من مجلسه تعظيماً لرجل؟ قال: مكروه إلاّ لرجل في الدّين (٢).

١٨٧ - عنه، عن بعض أصحابنا رفعه قال: قال أمير المؤمنين (ع): إذا جلست إلى عالم فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول، وتعلّم حسن الاستماع كما تعلّم حسن القول، ولاتقطع على أحد حديثه (٣).

٢٠- باب «مالا يسع الناس جهله»

١٨٨- عنه، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقريّ، عن سفيان بن عيينة قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: وجدت علوم النّاس كلّهم في أربعة: أوّلها أن تعرف ربّك، والثّاني أن تعرف ماصنع بك، والثّالث أن تعرف ما أراد منك، والرّابعة أن تعرف مايخرجك من دينك (٤).

١٨٩- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة وابن مسلم، عن أبي-

---

١ و٢ و٣ - ج١، «باب حق العالم» (ص٨١، س ٣٦ وص٨٢، س٣ و٤) قائلاً بعد الحديث الاول «**بيان** - قوله (ع) «ولاتجر بثوبه» كناية عن الابرام في السؤال والمنع عن قيامه عند تبرمه»

٤ - ج ١، «باب العلوم التى أمر الناس بتحصيلها» (ص٦٦، س١٣)

عبدالله (ع) قال: مابعث الله نبيّاً قطّ حتّى يأخذ عليه ثلاثاً: الاقرار لله بالعبوديّة، وخلع الانداد، وأنّ الله يمحو مايشاء ويثبت مايشاء (١).

١٩٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن محمّد بن الكوفيّ أخي يحيى قال: سمعت مرازم بن حكيم يقول: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ماتنبّأ نبيّ قطّ حتّى يقرّ بخمسة؛ بالبداء، والمشيّة، والسّجود، والعبوديّة، والطّاعة (٢).

٢١ـ باب لاتخلو الارض من عالم

١٩١ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ، عن أيّوب بن الحرّ، عن سليمان بن خالد، عن أبي جعفر (عليه السّلام) قال: ماكانت الارض إلّا و فيها عالم (٣).

١٩٢ـ عنه، عن الحسين بن عليّ الوشّاء، عن أبان الاحمر، عن الحسين بن زياد العطّار قال: قلت لأبي عبدالله (ع): هل تكون الارض إلّا وفيها عالم؟ـ قال: لا والله لحلالهم وحرامهم وما يحتاجون إليه (٤).

١٩٣ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن سعد بن أبي خلف، عن زياد العطّار قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: إنّ الارض لاتكون إلّا وفيها حجّة، إنّه لايصلح النّاس إلّا ذلك، ولايصلح الارض إلّا ذلك (٥).

١٩٤ـ عنه، عن الوشّاء عن أبان الاحمر، عن الحارث بن المغيرة النّضري، عن أبي عبدالله (ع) قال: سمعته يقول: إنّ الارض لاتترك إلّا بعالم يحتاج النّاس اليه، ولايحتاج الى النّاس، يعلم الحلال و الحرام (٦).

١٩٥ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الاصمّ عبدالله بن عبدالرّحمن البصريّ، عن أبي حمزة الثّماليّ قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السّلام) يقول: لن تبقى الارض إلّا وفيها عالم يعرف الحقّ من الباطل (٧).

١و٢ ـ ج ٢، «باب البداء والنسخ» (ص١٣٦، س ٥).

٣و٤و٦و٧و٥ ـ ج ٧، «باب أن عندهم جميع علوم الملائكة والانبياء» (ص٣١٨، س ٣١و٣٢و٣٣و٣٤) و «باب الاضطرار إلى الحجة» (ص١١، س٢١).

١٩٦ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعيّ، عن الفضيل بن يسار قال: قال أبوـ جعفر (ع): إنّ العلم الّذى هبط مع آدم (عليه السّلام) لم يرفع، والعلم يتوارث، وانّه لم يمت عالم إلاّ خلف من بعده من يعلم مثل علمه أو ماشاءالله (١)،

١٩٧ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سفيان، عن النّعمان الرّازى قال: سمعت أباعبدالله (عليه السّلام) يقول: لمّا انقضت نبوّة آدم وانقطع أكله أوحى الله إليه: يا آدم إنّه قد انقضت نبوّتك وانقطع أكلك فانظر الى ماعندك من العلم والايمان وميراث النّبوّة وآثار العلم والاسم الاعظم فاجعله فى العقب من ذرّيّتك عند هبة الله فانّى لن أدع الارض بغير عالم يعرف به دينى ويعرف به طاعتى ويكون نجاة لمن يولد مابين قبض النّبىّ الى ظهور النّبىّ الاخر (٢).

١٩٨ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن معلّى بن عثمان، عن معلّى بن خنيس قال: سألت أباعبدالله (عليه السّلام) هل كان النّاس إلاّ وفيهم من قد أمروا بطاعته منذ كان نوح؟ـ فقال: لم يزالوا كذلك ولكن أكثرهم لايؤمنون (٣)

١٩٩ـ عنه، عن أبى إسحاق الخفّاف، عمّن ذكره، عن درست، عمّن ذكره، عن أبى ـ عبدالله (عليه السّلام) قال: كان الّذى تناهت إليه وصايا عيسى أبىّ. و رواه عن أبيه، عن ابن ـ أبى عمير، عن درست، وزاد فيه «فلمّا أن أتاه سلمان قال له: إنّ الّذى تطلب قد ظهر اليوم بمكّة فتوجّه إليه» (٤).

٢٠٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن علىّ بن إسماعيل الميثمىّ، عن محمّد بن حكيم، عن أبى الحسن موسى (عليه السّلام) قال أتاهم رسول الله (ص) بما اكتفوا به فى عهده، و استغنوا به من بعده (٥).

٢٠١ـ عنه، عن أبيه، عن علىّ بن النّعمان، عن شعيب الحدّاد، عن أبى حمزة، عن

---

١ ـ ج ٧، «باب أن عندهم جميع علوم الملائكة والانبياء» (ص ٣١٤، س ١٦)
٢و٣ ـ ج ٧، «باب الاضطرار الى الحجة» (ص ٦، س ٧ وص ١٠، س ١٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ـ «الاثرة» بالضم البقية من العلم يؤثر، كالاثرة والاثارة» **أقول**: وفيه فى الحديث الثانى بدل «لم يزالوا» «لم يزل»
٤ ـ ج ٦، «باب علمه (ص) ومادفع اليه من الكتب والوصايا» (ص ٢٣٠، س ١٨) مع بيان له.
٥ ـ ج ١، «باب أن لكل شيء حداً وأنه ليس شيء إلاورد فيه كتاب أو سنة» (ص ١١٤، س ٢١)

أبي جعفر (عليه السّلام) قال: لن تخلو الارض من رجل يعرف الحقّ فاذا زاد النّاس فيه قال: قد زادوا، وإذا نقصوا عنه قال: قد نقصوا، وإذا جاءوا به صدّقهم، ولو لم يكن ذلك كذلك لم يعرف الحقّ من الباطل (١).

٢٠٢ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن الرّبيع بن محمّد المسلمي، عن عبدالله بن سليمان العامري، عن أبي عبدالله (ع) قال: مازالت الارض ولله فيها حجّة يعرف الحلال والحرام، ويدعو الى سبيل الله، ولا ينقطع الحجّة من الارض إلّا أربعين يوماً قبل يوم القيامة، فاذا رفعت الحجّة أغلق باب التّوبة ولم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أن ترفع الحجّة واولئك شرار من خلق الله، و هم الّذين يقوم عليهم القيامة (٢)

٢٢ـ باب حجج الله على خلقه

٢٠٣ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن حكم بن مسكين الثّقفي، عن النّضر بن قرواش قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّما احتجّ الله على العباد بما آتاهم وعرّفهم (٣).

٢٠٤ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان الاحمر، عن حمزة بن الطّيّار، عن أبي- عبدالله (ع) قال: قال لي: اكتب، فأملى: انّ من قولنا: انّ الله يحتجّ على العباد بالّذي آتاهم وعرّفهم ثمّ أرسل إليهم رسولاً وأنزل عليه الكتاب وأمر فيه ونهى، وأمر فيه بالصّلوة والصّوم فنام رسول الله (صلعم) عن الصّلوة فقال: أنا أنيمك وأنا أوقظك، فاذا قمت فصلّ ليعلموا إذا أصابهم ذلك كيف يصنعون، ليس كما يقولون: إذا قام عنها هلك، و كذلك الصّيام، أنا أمرضك وأنا أصحّك فاذا شفيتك فاقضه، ثمّ قال أبو عبدالله (ع): و كذلك اذا نظرت في جميع الاشياء لم تجد أحداً في ضيق ولم تجد أحداً إلّا ولله عليه حجّة وله فيه المشيّة، ولا أقول: إنّهم ماشاءوا صنعوا، ثمّ قال: إنّ الله يهدي ويضلّ، وقال: ماأمروا إلّا بدون سعتهم، و كلّ شيء أمر النّاس به فهم يسعون له، و كلّ شيء لايسعون له فموضوع عنهم، ولكنّ النّاس لاخير فيهم، ثمّ تلا «ليس على الضّعفاء ولا على المرضى ولا على الّذين لا يجدون ما ينفقون

١ـ ج٧، «باب أن عندهم جميع علوم الملائكة والانبياء» (ص٣١٨، س٣٥).
٢ ـ ج ٧، «باب الاضطرار إلى الحجة»، (ص١٠، س١) وفيه بدل «ولله» «إلا ولله».
٣ ـ، ج٣، «باب من رفع عنه القلم و نفي الحرج في الدين» (ص ٨٣، س ٢٠)

حرج ولا على الّذين اذا ما أتوك لتحملهم» قال: فوضع عنهم لأنّهم لا يجدون ما ينفقون وقال: «إنّما السّبيل على الّذين يستأذنونك وهم أغنياء رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون» (١) .

٢٣- باب [كذا فيما عندى من نسخ المحاسن]

٢٠٥- عنه، عن علىّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبى عبدالله (ع) فى قول الله تبارك وتعالى «واعلموا أنّ الله يحول بين المرء وقلبه» فقال: يحول بينه وبين أن يعلم أنّ الباطل حقّ (٢) .

٢٤- باب جوامع من التوحيد

٢٠٦- عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى ومحمّد بن أبى عمير، عن عبد الرّحمن بن الحجّاج، عن سليمان بن خالد قال: قال أبو عبدالله (ع): يا سليمان إنّ الله يقول: «وأنّ الى ربّك المنتهى» فاذا انتهى الكلام الى الله فأمسكوا (٣)

٢٠٧ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن محمّد بن يحيى الخثعمىّ، عن عبدالرّحيم القصير قال: سألت أباعبدالله (عليه السّلام) عن شىء من الصّفة؟ فقال: فرفع يديه الى السّماء ثمّ قال: تعالى الله الجبّار إنّه من تعاطى ما ثمّ هلك. يقولها مرّتين. (٤)

٢٠٨ عنه، عن بعض أصحابنا، عن حسين بن ميّاح، عن أبيه قال: سمعت أباعبدالله (عليه السّلام) يقول: من نظر فى الله كيف هو؟ هلك. (٥)

٢٠٩ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن أبى أيوّب الخزّاز، عن محمّد بن مسلم قال:

---

١ - ج٣، «باب من رفع عنه القلم ونفى الحرج فى الدين»، (ص٨٣، س٢٨)

٢ - ج ٣، «باب الهداية والاضلال والتوفيق والخذلان» (ص٥٧، س ٣٣) قائلاً بعده: «**بيان** - أى يهديه إلى الحق، وقال السيد المرتضى:» أقول: أورد بياناً طويلاً فمن أراده فيطلبه من هناك

٣و٤و٥ - ج٢، «باب النهى عن التفكر فى ذات الله تعالى» (ص٨٣، س٢٧و٢٨و٣١) قائلاً بعد الحديث الثانى: «**بيان**- «تعالى الله الجبار» أى عن أن يكون له جسم أو صورة، أو أن يوصف بصفة زائدة على ذاته، و أن يكون لصفاته الحقيقية بيان حقيقى. «من تعاطى» أى تناول بيان ما ثم من صفاته الحقيقية. «هلك» = ضل ضلالاً بعيداً»

قال أبو جعفر (عليه السّلام): يا محمّد إنّ النّاس لا يزال لهم المنطق حتّى يتكلّموا في الله، فاذا سمعتم ذلك فقولوا: « لا اله إلاّ الله » (١)

٢١٠ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حمران، عن أبي ـ عبيدة الحذّاء قال: قال لي أبو جعفر (ع): يا زياد إيّاك والخصومات، فانّها تورث الشّكّ وتحبط العمل وتردي صاحبها، وعسى أن يتكلّم بالشّيء لا يغفر له، يا زياد إنّه كان فيما مضى قوم تركوا علم ما وكّلوا به وطلبوا علم ما كفوه حتّى انتهى الكلام بهم إلى الله فتحيّروا فان كان الرّجل ليدعى من بين يديه فيجيب من خلفه، ويدعى من خلفه فيجيب من بين يديه (٢).

٢١١ ـ عنه، عن الحسن بن علّي بن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن الحسن الصّيقل، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: تكلّموا فيما دون العرش ولا تكلّموا فيما فوق العرش، فانّ قوماً تكلّموا في الله فتاهوا، حتّى كان الرّجل ينادى من بين يديه فيجيب من خلفه (٣).

٢١٢ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي الحسن موسى (ع) وسئل عن معنى قول الله « الرّحمن على العرش استوى » فقال: استولى على مادقّ وجلّ (٤).

٢١٣ ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن، عن عبدالله بن سنان قال سألت أباعبدالله (ع) عن « بسم الله الرّحمن الرّحيم »؟ ـ فقال: الباء بهاء الله، والسّين سناء الله، والميم مجدالله، و قال بعضهم: ملك الله، و « الله » اله كلّ شيء، و « الرّحمن » بجميع خلقه، و « الرّحيم » بالمؤمنين خاصّة (٥).

---

١ و٢ و٣ ـ ج ٢، « باب النهي عن التفكر في ذات الله تعالى » (ص٨٣، س٣١ وص٨٢، س ١٤، و ص٨٣، س ٣١) قائلا بعد الحديث الاول: « بيان ـ أي إذا سمعتم الكلام في الله فاقتصروا على التوحيد ونفي الشريك منبهاً على أنه لا يجوز الكلام فيه وتبيين معرفته إلا بسلب التشابه والتشارك بينه وبين غيره، أو إذا جروا الكلام في الجسم و الصورة فقولوا ذلك تنزيهاً له عما يقولون» **أقول**: وزاد فيه على آخر الحديث هذه العبارة « الواحد الذي ليس كمثله شيء»

٤ ـ ج، « باب نفي الزمان والمكان » (ص١٠٤، س ١٥) قائلاً بعد نقل مثله في باب معاني الاسماء واشتقاقها (ص١٥٦، س٢١) « **بيان** ـ لعله من باب تفسير الشيء بلازمه فان معنى الالهية يلزمه الاستيلاء على جميع الاشياء؛ دقيقها وجليلها، وقيل: السؤال انما كان عن مفهوم الاسم و مناطه فأجاب (ع) بأن الاستيلاء على جميع الاشياء مناط المعبودية بالحق لكل شيء».

٥ ـ ج١٩، كتاب القرآن، « باب فضائل سورة الفاتحة وتفسيرها »، (ص٥٧، س٣٤).

٢١٤ ـ عنه ، عن أبيه ، عن محمّد بن أبي عمير ، عن حفص ، عن أخي مرازم ، عن الفضل بن يحيى قال : سأل أبي أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) عن شيء من الصّفة فقال: لا تجاوز عمّا في القرآن (١) .

٢١٥ ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى ، عن أبي هاشم الجعفري قال : أخبرني الاشعث بن حاتم أنّه سأل الرّضا (عليه السّلام) عن شيء من التّوحيد فقال: ألا تقرأ القرآن ؟ ـ قلت: نعم ، قال: اقرأ «لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار » فقرأت ، فقال: ما الابصار ؟ ـ قلت : ابصار العين ، قال : لا ، انمّا عنى الاوهام لا تدرك الاوهام كيفيّته و هو يدرك كلّ فهم . عنه ، عن محمّد بن عيسى ، عن أبي هاشم ، عن أبي جعفر (ع) نحوه إلاّ أنّه قال : «الابصار ههنا أوهام العباد فالاوهام أكثر من الابصار و هو يدرك الاوهام ولا تدركه الاوهام » (٢).

٢١٦ ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر ، عن رجل من أهل الجزيرة ، عن أبي عبدالله (ع) أنّ رجلا من اليهود أتى أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال : يا عليّ هل رأيت ربّك ؟ ـ فقال : ما كنت بالّذي أعبد الهاً لم أره ، ثمّ قال: لم تره العيون في مشاهدة الابصار غير أنّ الايمان بالغيب بين عقد القلوب . (٣)

٢١٧ ـ عنه ، عن بعض أصحابنا ، عن صالح بن عقبة ، عن قيس بن سمعان ، عن أبي زبيحة مولى رسول الله (صلّى الله عليه وآله) رفعه قال : سئل أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) بما عرفت ربّك ؟ ـ فقال : بما عرّفني نفسه ، قيل : و كيف عرّفك نفسه؟ فقال : لا تشبهه صورة ولا يحسّ بالحواسّ ، ولا يقاس بالقياس ، قريب في بعده ، بعيد في قربه ، فوق كلّ شيء ولا يقال : شيء تحته ، وتحت كلّ شيء ولا يقال : شيء فوقه ،

---

١ ـ ج ٢ ، « باب النهي عن التفكر في ذات الله »، (ص ٨٣ ، س ٣٦)

٢ ـ ج ٢ ، « باب نفي الجسم والصورة والتشبيه» (ص٥٩ ، س ٣٥ و٣٧) قائلاً بعده: « بيان ـ كون الاوهام أكثر لان البصر في الشخص متحدوله واهمته ومتفكرة ومتخيلة وعاقلة، وكثيراً ما يسلب عن الشخص البصر وتكون له تلك القوى، ويحتمل أن يكون المراد بها أكثرية مدركاتها فانها تدرك ما لا يدركه البصر أيضاً»

٣ ـ ج ٢ « باب نفي الرؤية» (ص١٢٠ ، س ٢٩)وفيه بدل « بين» «من» وإلى مضمون الحديث يشير قول من قال

«اين چنين گفتند سالاران ره : « نحن لم نعبد إلها لم نره ».

أمام كلّ شيءٍ ولا يقال : له أمام ، داخل في الاشياءِ لا كشيءٍ في شيءٍ داخل ، وخارج من الاشياءِ لا كشيءٍ من شيءٍ خارج ، فسبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره ، ولكلّ شيءٍ مبتدأ. (١)

٢١٨ ـ عنه ، عن أبيه ، عمّن ذكره قال : اجتمعت اليهود الى رأس الجالوت فقالوا : إنّ هذا الرّجل عالم يعنون عليّ بن أبي طالب (عليه السّلام) فانطلق بنا إليه نسأله فأتوه قيل لهم: هو في القصر فانتظروه حتّى خرج فقال له رأس الجالوت : ياأمير المؤمنين جئنا نسألك قال سل يا يهوديّ عمّا بدالك، قال : أسألك عن ربّنا ؛ متى كان ؟ ـ فقال : كان بلا كينونة : كان لم يزل بلا كمّ وبلا كيف ، كان ليس له قبل ، هو القبل هو بلاقبل ولاغاية ولامنتهى غاية، ولاغاية اليها ، انقطعت عنه الغايات فهو غاية كلّ غاية، قال : فقال رأس الحالوت لليهود مرّوا فهذا أعلم ممّا يقال فيه . (٢)

٢١٩ ـ أبو أيّوب المداينيّ ، عن محمّد بن أبي عمير ، عن عبدالله بن بكير ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال إنّ ملكاً كان في مجلسه فتناول الرّب تبارك وتعالى ففقد فما يدرى أين هو ؟ . (٣)

٢٢٠ ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى ، عمّن ذكره رفعه قال : سئل أبوجعفر (ع) : يجوز أن يقال لله : « إنّه موجود » ؟ ـ قال : نعم ، تخرجه من الحدّين حدّ الابطال وحدّ التّشبيه. (٤)

٢٢١ ـ عنه ، عن المحسن بن أحمد ، عن أبان الاحمر ، عن أبي جعفر الاحول ،

---

١ ـ ج ٢ ، « باب أدنى مايجزى من المعرفة » (ص ٨٥، س٢١) قائلاً بعده : « **بيان** ـ «قريب» من حيث إحاطة علمه وقدرته بالكل. «في بعده» أى مع بعده عن الكل». **أقول**: بيانه (ره) طويل فمن أراده فليطلبه من هناك

٢ ـ ج ٢ ، « باب نفي الزمان والمكان» (ص١٠٤ ، س ١٠) قائلاً بعده « **بيان** ـ «ولاغاية إليها» أى ينتهى إليها»

٣و٤ ـ ج٢ « باب النهى عن التفكر في ذات الله تعالى» (ص٨٣ ،س٣٧ وص٨٤ ، س٣) قائلاً بعد الحديث الاول . « **بيان** ـ اى فقد من مكانه سخطاً من الله عليه، أو تحير وسار في الارض فلم يعرف له خبر ، **وقيل** «هو على المعلوم أى ففقد ماكان يعرف، وكان لايدرى في أى مكان هو من الحيرة» ، ولا يخفى مافيه»

عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: عروة الله الوثقى التّوحيد، والصّبغة الاسلام (١).

٢٢٢ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة قال: سألت أباعبدالله (ع) عن قول الله: «فطرة الله الّتي فطر النّاس عليها» قال: فطروا على التّوحيد (٢).

٢٢٣ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن عمر بن أذنية قال سألت أباجعفر (ع) عن قول الله: «حنفاء لله غير مشركين به» ما الحنيفيّة؟ـ قال: هي الفطرة الّتي فطر النّاس عليها، فطر الله الخلق على معرفته (٣).

٢٢٤ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان، عن عبدالله بن مسكان، عن زرارة قال: سألت أباجعفر (ع) عن قول الله عزّ وجلّ: «فطرة الله الّتي فطر النّاس عليها»؟ـ قال: فطرهم على معرفة أنّه ربّهم ولولا ذلك لم يعلموا إذا سئلوا من ربّهم ولا من رازقهم (٤)

٢٢٥ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ابن بكير، عن زرارة قال سألت أبا عبدالله (ع) عن قول الله: «وإذ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهم ذرّيّتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربّكم قالوا بلى» قال ثبتت المعرفة في قلوبهم ونسوا الموقف، سيذكرونه يوماً ما، ولولا ذلك لم يدر أحد من خالقه ولا من رازقه (٥).

٢٢٥ـ عنه، عن مروك بن عبيد، عن جميع بن عمر، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) أنّه قال: أيّ شيء الله أكبر؟ـ فقلت: الله أكبر من كلّ شيء، قال: وكان ثمّ شيء، فيكون أكبر منه؟ـ قلت: وما هو؟ـ فقال: الله أكبر من أن يوصف (٦).

٢٢٦ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن الحسن بن السّريّ، عن جابر بن يزيد الجعفيّ قال: قال أبو جعفر (ع): إنّ الله تبارك أسماؤه

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ـ ج، «باب الدين الحنيف والفطرة وصبغة الله» (ص ٨٧، س ٣٦ و ٢١ و ٣٣ و ٣٥ وص ٨٨، س ٤) قائلاً بعد الحديث الاول «بيان ـ قال البيضاوي في قوله تعالى «صبغة الله» أي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما أن الصبغة حلية المصبوغ، أو هدانا هدايته وأرشدنا حجته، أو طهر قلوبنا بالايمان تطهيره، وسماه صبغة لانه ظهر أثره عليهم ظهور الصبغ على المصبوغ وتداخل قلوبهم تداخل الصبغ الثوب، أو للشاكلة فان النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه العمودية ويقولون هو تطهير لهم وبه تحقق نصرانيتهم». وأيضاً الحديث الرابع، ج ١٥، الجزء الاول، «باب فطرة الله سبحانه وصبغته» (ص ٢٥، س ٣٢) مع بيان له

٦ ـ ج ١٩، كتاب الدعاء، «باب التكبير وفضله ومعناه»، (ص ١٧، س ٢٩)

الّتي يدعى بها وتعالى في علوّ كنهه أحد، توحّد بالتّوحيد في توحّده ثمّ أجراه على خلقه، فهو أحد صمد قدّوس يعبده كلّ شيء ويصمد اليه، وفوق الّذي عيننا تبلغ، وسع كلّ شيء علماً(١).

٢٢٨ـ عنه، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ الله تبارك وتعالى كان وليس شيء غيره نوراً لاظلام فيه، وصدقاً لا كذب فيه، وعلماً لاجهل فيه، وحيوة لاموت فيه، وكذلك هو اليوم، وكذلك لايزال أبداً (٢).

٢٢٩ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن رفاعة بن النّخاس بن موسى، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله تعالى: «واذ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهم ذرّيّتهم وأشهدهم على أنفسهم، ألست بربّكم؟ـ قالوا: بلى» ؟ـ قال: نعم، لله الحجّة على جميع خلقه، أخذهم يوم أخذ الميثاق هكذا قبض يده (٣).

٢٣٠ـ عنه، عن أبان، عن عبدالرّحمن بن سيّابة، عن أبي النّعمان، عن أبي جعفر (ع) قال: العجب كلّ العجب للشّاكّ في قدرة الله وهو يرى خلق الله، والعجب كلّ العجب للمكذّب بالنّشأة الاخرى وهو يرى النّشأة الاولى، والعجب كلّ العجب للمصدّق بدار الخلود وهو يعمل لدار الغرور، والعجب كلّ العجب للمختال الفخور الّذي خلق من نطفة ثمّ يصير جيفة وهو فيما بين ذلك لايدري كيف يصنع. ورواه عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن عليّ بن الحسين (عليهما السّلام) قال: عجبت للمتكبّر الفخور كان أمس نطفة وهو غداً جيفة والعجب كلّ العجب لمن شكّ في الله وهو يرى الخلق، والعجب كلّ العجب لمن أنكر الموت وهو يرى من يموت كلّ يوم و ليلة، والعجب كلّ العجب لمن أنكر النّشأة الآخرة وهو يرى الاولى، والعجب كلّ العجب لعامر دار الفناء ويترك دار البقاء (٤)

---

١ ـ ج ٢، «باب التوحيد ونفي الشريك ومعنى الواحد والاحد» (ص ٧٢، س ١).
وفيه بدل «عيننا تبلغ» «عسينا أن نبلغ» مع زيادة «ربنا» قبل «وسع»

٢ ـ ج ٢، «باب نفي التركيب واختلاف المعاني» (ص ١٢٤، س ٣٢) مع اختلاف يسير.

٣ ـ ج ٢، «باب الدين الحنيف والفطرة والصبغة» (ص ٨٨، س ٦)

٤ ـ ج ٣، «باب اثبات الحشر وكيفيته» (ص ٢٠٠، س ٣٢ و ٣٥)

٢٤- باب العلم

١٣١- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعيّ بن عبدالله، عن الفضيل بن يسار قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: العلم علمان فعلم عندالله مخزون، لم يطلع عليه أحداً من خلقه، وعلم علّمه ملائكته ورسله، فأمّا ما علّم ملائكته ورسله فانّه سيكون ولا يكذّب نفسه ولا ملائكته ولا رسله، وعلم عنده مخزون يقدّم فيه ما يشاء، ويؤخّر ما يشاء. ويثبت ما يشاء (١).

١٣٢- عنه، عن أبيه، عن حمّاد، عن ربعيّ، عن فضيل قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: من الامور أمور موقوفة عندالله، يقدّم منها ما يشاء ويؤخّر منها ما يشاء (٢).

٢٣٣- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن منصور بن حازم قال قلت لأبي عبدالله (ع): أرأيت ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة أليس كان في علم الله قبل أن يخلق السّماوات والارض؟ - قال: نعم (٣).

٢٣٤- عنه، عن أبيه، عن إسماعيل بن ابراهيم ومحمّد بن أبي عمير، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة، عن حمران قال: سألت أباجعفر (ع) عن قول الله عزّ وجلّ: «هل أتى على الانسان حين من الدّهر لم يكن شيئاً مذكوراً» فقال: «كان شيئاً ولم يكن مذكوراً» قلت: فقوله: «أولم ير الانسان أنّا خلقناه من قبل ولم يك شيئاً»؟ - قال: لم يكن شيئاً في كتاب ولا علم (٤).

٢٥- باب الارادة والمشية

٢٣٥- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو-

---

١ و ٢- ج ٢، «باب البداء والنسخ»، (ص ١٣٧، س ١٧ و ١٩) مع هذه العبارة «ويثبت منها ما يشاء» في آخر الحديث الثاني

٣- ج ٢، «باب العلم وكيفيته»، (ص ١٢٩، س ١٧)

٤- ج ٣، «باب القضاء والقدر والمشية والارادة»، (ص ٣٥، س ٢٠) قائلا بعده: «**بيان** «ولا علم» أي علم أحد من المخلوقين والخلق في هذه الآية يحتمل التقدير والايجاد **قوله** (ع) «كان شيئاً» أي مقدراً كما روى الكليني عن مالك الجهني فكان شيئاً مقدراً غير مذكور، أي عند الخلق أي غير موجود ليذكر عند الخلق، أو كان مقدراً في اللوح لكن لم يوح أمره إلى أحد من الخلق»

عبدالله (ع) : إنّ الله إذا أراد شيئاً قدّره ،فاذا قدّره قضاه،فاذا قضاه أمضاه (١).

٢٣٦ ــ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن محمّد بن عمارة، عن حريز بن عبدالله وعبدالله بن مسكان قالا: قال أبو جعفر (ع) :لا يكون شيء في الارض ولا في السّماء إلاّ بهذه الخصال السّبعة، بمشيّة، وإرادة، وقدر، وقضاء، واذن، و كتاب، وأجل، فمن زعم أنّه يقدر على نقص واحدة منهنّ فقد كفر (٢).

٢٣٧ ــ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: قلت: لا يكون إلاّ ماشاء الله وأراد وقضى؟ ـ فقال : لا يكون إلاّ ماشاء الله وأراد و قدّر وقضى، (قال :)قلت: فمامعنى «شاء»؟ ـ قال: ابتداء الفعل، قلت: فمامعنى «أراد»؟ ـ قال: الثّبوت عليه، قلت: فما معنى «قدّر»؟ ـ قال: تقدير الشّيء من طوله وعرضه، قلت: فما معنى «قضى»؟ ـ قال : إذا قضاه أمضاه، فذلك الذّي لا مردّ له. ورواه عن أبيه، عن محمّد بن سليمان الدّيلمي، عن عليّ بن إبراهيم (٣).

٢٣٨ ــ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن إسحاق قال: قال أبو الحسن (ع) ليونس مولى عليّ بن يقطين: يا يونس لا تتكلّم بالقدر، قال: إنّي لا أتكلّم بالقدر، و لكنّي أقول: لا يكون إلاّ ماأراد الله وشاء وقضى وقدّر، فقال: ليس هكذا أقول، ولكنّي أقول: لا يكون إلاّ ماشاء الله وأراد وقدّر وقضى، ثمّ قال: أتدري ما المشيّة؟ ـ فقال: لا، فقال: همّه بالشّيء، أو تدري ماأراد؟ ـ قال: لا، قال: إتمامه على المشيّة، فقال: أو تدري ماقدّر؟ ـ قال: لا، قال: هو الهندسة من الطّول والعرض والبقاء، ثمّ قال: إنّ الله اذا شاء شيئاً أراده ،واذا أراده قدّره، وإذا قدّره قضاه، واذا قضاه أمضاه، يا يونس إنّ القدريّة لم يقولوا بقول الله :«وما تشاؤن إلاّ أن يشاء الله»، ولا قالوا بقول أهل الجنّة: «الحمدلله الّذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله»، ولا قالوا بقول أهل النّار: «ربّنا غلبت علينا شقوتنا و كنّا قوماً ضالّين»، ولا قالوا بقول إبليس: «ربّ بما أغويتني»، ولا قالوا بقول نوح: «ولا ينفعكم نصحي

١و٢و٣ــ ج٣، «باب القضاء والقدر والمشية والارادة» (ص٣٥، س٢٤ و٢٥ و٣٠) قائلاً بعد الحديث الثالث «بيان ـ «ابتداء الفعل» أي أول الكتابة في اللوح، أو أول مايحصل من جانب الفاعل ويصدر عنه ممايؤدي الى وجود المعلول»

إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم هو ربّكم وإليه ترجعون». ثمّ قال: قال الله: يابن آدم بمشيّتي كنت أنت الّذي تشاء، وبقوّتي أدّيت إليّ فرائضي، وبنعمتي قوّيت على معصيتي، وجعلتك سميعاً بصيراً قويّاً؛ فما أصابك من حسنة فمنّي، وما أصابك من سيّئة فمن نفسك، و ذلك لأنّي لا أسأل عمّا أفعل و هم يسألون» ثمّ قال: قد نظمت لك كلّ شيء تريده(١).

٢٣٩ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن هشام وعبيد بن زرارة، عن حمران، عن أبي- عبدالله(ع) قال: كنت أنا والطّيّار جالسين فجاء أبو بصير فافرجناله، فجلس بيني وبين الطّيّار، فقال: في أيّ شيء أنتم؟- فقلنا: كنّا في الارادة والمشيّة والمحبّة، فقال: أبو بصير: قلت لأبي- عبدالله (ع): شاء لهم الكفر وأراده؟- فقال: نعم، قلت: فأحبّ ذلك ورضيه؟- فقال: لا، قلت شاء وأراد مالم يحبّ ولم يرض؟- قال: هكذا أخرج إلينا(٢).

٢٤٠- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن هشام وعبيد، عن حمران، عن أبي عبدالله (ع) قال: القضاء والقدر خلقان من خلق الله والله يزيد في الخلق مايشاء (٣)

٢٤١ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله(ع) قال: المشيّة محدثة(٤).

٢٦ - باب الامر والنهي

٢٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم قال: قال أبو عبدالله (ع): النّاس مأمورون ومنهيّون، ومن كان له عذر عذره الله (٥)

١و٢و٣و٤ـ ج٣، «باب القضاء والقدر والمشية والارادة»، (ص٣٥، س٣٣و٢٧، وص٣٣، س١٤، وص٣٥، س٢٩)، قائلاً بعد الحديث الثالث «**بيان** ـ «خلقان من خلق الله» بضم الخاء اى صفتان من صفات الله، أو بفتحها أى هما نوعان من خلق الاشياء وتقديرها في الالواح السماوية وله البداء فيها قبل الايجاد، فذلك قوله «يزيد في الخلق مايشاء» أو المعنى أنهما مرتبتان من مراتب خلق الاشياء فانها تتدرج في الخلق الى أن تظهر في الوجود العيني» أقول: بدل النساخ رمز المحاسن عند نقل الحديث الثالث برمز تفسير على بن ابراهيم فراجع إن شئت.

٥ـ ج٣، «باب من رفع عنه القلم ونفي الحرج في الدين»، (ص٨٣، س ٢٩).

٢٧- باب الوعد والوعيد

٢٤٣- عنه، عن علىّ بن محمّد القاسانى، عمّن ذكره، عن عبدالله بن القاسم الجعفرىّ عن أبى عبدالله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): من وعده على عمل ثواباً فهو منجز له، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار (١)

٢٨- باب لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق

٢٤٤- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن عمرو بن أبى المقدام، عن رجل، عن أبى- جعفر (ع) فى قول الله تعالى: «اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله». قال: والله ماصلّوا لهم ولا صاموا، ولكن أطاعوهم فى معصية الله (٢).

٢٤٥- عنه، عن محمّد بن خالد، عن حمّاد، عن ربعىّ بن عبدالله، عن أبى بصير عن أبى عبدالله (ع) فى قول الله: «اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله» فقال: والله ماصلّوا لهم ولا صاموا، ولكنّهم أحلّوا لهم حراماً وحرّموا عليهم حلالاً فاتّبعوهم (٣

٢٤٦- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن يحيى، عن عبدالله بن مسكان، عن أبى بصير قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن قول الله: «اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله» فقال: أما والله مادعوهم إلى عبادة أنفسهم، ولو دعوهم إلى عبادة أنفسهم ما أجابوهم، ولكن أحلّوا لهم حراماً وحرّموا عليهم حلالاً، فعبدوهم من حيث لا يشعرون (٤).

٢٩- باب اليقين والصبر فى الدين

٢٤٧- عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن أبى بصير، عن أبى- عبدالله (ع) قال: استقبل رسول الله (ص) حارثة بن مالك بن النّعمان فقال له: كيف أنت يا حارثة؟- فقال: يا رسول الله أصبحت مؤمناً حقّاً، فقال رسول الله (ص): يا حارثة لكلّ شىء حقيقة، فما حقيقة قولك؟- قال: يا رسول الله عزفت نفسى عن الدّنيا وأسهرت ليلى وأظمأت هواجرى، وكأنّى أنظر الى عرش ربّى وقد وضع للحساب، وكأنّى أنظر إلى أهل الجنّة

١- ج ٣، «باب الوعد والوعيد والحبط والتكفير»، (ص ٩١، س ٣٧).
٢و٣و٤- ج ١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز»، (ص ٩٥، س ٨ و ١٠ و ١٢

يتزاورون في الجنّة، و كأنّي أسمع عواء أهل النّار في النّار، فقال رسول الله (ص): عبد نوّر الله قلبه للايمان فاثبت، فقال: يا رسول الله ادع الله لي أن يرزقني الشّهادة، فقال: اللّهم ارزق حارثة الشّهادة، فلم يلبث إلاّ أيّاماً حتّى بعث رسول الله سريّة فبعثه فيها، فقاتل فقتل سبعة أو ثمانية ثمّ قتل (١).

٣٤٨ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم و محمّد بن سنان، عن الحسن بن يحيى، عن فرات بن أحنف، عن رجل من أصحاب عليّ (ع) قال: إنّ وليّاً لله وعدوّاً لله اجتمعا فقال: وليّ الله: «الحمدلله والعاقبة للمتّقين» وقال الاخر: «الحمدلله و العاقبة للاغنياء»، وفي رواية أخرى «والعاقبة للملوك» فقال وليّ الله: أترضى بيننا بأوّل طالع يطلع من الوادي؟ قال: فطلع إبليس في أحسن هيئة، فقال الوليّ لله: الحمدلله والعاقبة للمتّقين. فقال الاخر: «الحمدلله والعاقبة للملوك» فقال إبليس كذا (٢).

٣٤٩ـ عنه، عن محمّد بن عبدالحميد، عن صفوان بن يحيى قال: سألت أبا الحسن الرّضا (ع) عن قول الله لابراهيم (ع): «أولم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي» أكان في قلبه شك؟ قال: لا، كان على يقين، ولكنّه أراد من الله الزّيادة في يقينه (٣)

٣٥٠ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله: «لو تعلمون علم اليقين» قال: المعاينة (٤).

٣٥١ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): كفى باليقين غنى و بالعبادة شغلا (٥).

٣٥٢ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن أبي جميلة، عن محمّد الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله: «الّذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة انّهم الى ربهم راجعون» قال: يعملون ما عملوا من عمل وهم يعلمون أنّهم يثابون عليه. ورواه عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: يعملون ويعلمون أنّهم سيثابون عليه (٦).

---

١ و٣ و٤ و٥ و٦ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب اليقين والصبر على الشدائد في الدين» (ص ٦٧، س ٢٤، و ص ٦٨، س ٦ و ٢ و ٣ و ٨»

٢ ـ ج ١٥، الجزء الثاني «باب الطاعة والتقوى والورع»، (ص ٩٦، س ٣٣).

٢٥٣ـ عنه، عن أبيه، عن أبي الجهم، عن حسين بن ثوير بن أبي فاختة، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله (ع) قال: أتى رجل رسول الله (ص) فقال: يارسول الله إنّي جئتك أبايعك على الاسلام، فقال له رسول الله (ص): أبايعك على أن تقتل أباك، فقبض الرّجل يده فانصرف، ثمّ عاد فقال: يارسول الله إنّي جئت على أن أبايعك على الاسلام، فقال له: على أن تقتل أباك؟ قال: نعم، فقال له رسول الله إنّا والله لانأمركم بقتل آبائكم، ولكن الآن علمت منك حقيقة الايمان و أنّك لن تتّخذ من دون الله وليجة، أطيعوا آبائكم فيما أمروكم ولا تطيعوهم في معاصي الله. ورواه أبي، عن فضالة، عن داود بن فرقد، عن أبي عبدالله (ع) قال: أتى أعرابيّ رسول الله (ص) فقال: يارسول الله بايعني على الاسلام، فقال: على أن تقتل أباك، فكفّ الاعرابيّ يده وأقبل رسول الله (ص) على القوم يحدّثهم، فقال الاعرابيّ: يارسول الله بايعني على الاسلام، فقال: على أن تقتل أباك، فكفّ الاعرابيّ يده وأقبل رسول الله على القوم يحدّثهم، فقال الاعرابيّ: بايعني يارسول الله على الاسلام، فقال: على أن تقتل أباك؟ قال: نعم، فبايعه رسول الله (ص) ثمّ قال رسول الله: الآن لم تتّخذ من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة، إنّي لا آمرك بعقوق الوالدين ولكن صاحبهما في الدّنيا معروفاً (١).

٢٥٤ـ عنه، عن أبيه رفعه قال: قال أمير المؤمنين (ع) في خطبة له: يا أيها النّاس سلوا الله اليقين، وارغبوا إليه في العافية، فانّ أجلّ النعمة العافية، وخير مادام في القلب اليقين، والمغبون من غبن دينه، والمغبوط من غبط يقينه، قال: وكان عليّ بن الحسين (ع) يطيل القعود بعد المغرب يسأل الله اليقين (٢).

٢٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع)

١ــ ج ١٥، كتاب العشرة، « باب بر الوالدين والاولاد »، (ص ٢٣، س ٢٩). **وأيضاً** ج ١٥، الجزء الاول، « باب الفرق بين الاسلام والايمان » (ص ١٧٩، س ٥) قائلا بعده « **بيان** ـ في النهاية « وليجة الرجل = بطانته ودخلاؤه وخاصته ». **والحديث الثاني** ـ في الجزء الثاني « باب اليقين والصبر على الشدائد في الدين » (ص ٦٨، س ١٠).

٢ــ ج ١٥، الجزء الاول، « باب اليقين والصبر على الشدائد في الدين » (ص ٦٨، س ٤).

قال: لوأنّ العباد وصفوا الحقّ وعملوا به و لم يعقد قلوبهم أنّه الحقّ ما انتفعوا (١).

٢٥٦ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي‌جميلة، عن محمّد الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) في‌قول‌الله‌تعالى: «الّذين يؤتون‌ما آتوا وقلوبهم وجلة‌انّهم الى ربّهم‌راجعون» قال يعملون ماعملوا من‌عمل وهم يعلمون‌أنّهم يثابون عليه (٢).

٢٥٧ـ عنه، عن‌أبيه، عن ابن‌سنان، عن محمّدبن حكيم، عمّن حدّثه، عن‌أبي‌عبدالله (ع) قال: قال عليّ (ع): اعلموا أنّه‌لايصغر ماضرّ يوم‌القيامة ولايصغر ماينفع‌يوم القيامة، فكونوا فيما أخبركم‌الله كمن‌عاين (٣).

٢٥٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس‌بن يعقوب، عن عبدالاعلى مولى بني سام قال: قال لي‌رجل من قريش: عندي‌تمرمن‌نخلة رسول‌الله (ص) قال: فذكرت ذلك‌لأبي عبدالله (ع) فقال: إنّها ليست إلاّ لمن عرفها (٤).

٢٥٩ـ عنه، عن‌أبيه، عن بكربن محمّد الأزديّ، عن أبي عبدالله(ع) قال: قال عليّ (ع): إنّ‌الشّك والمعصية في‌النّار، ليسا منّا ولاإلينا (٥).

٢٦٠ـ عنه، عن يعقوب بن‌يزيد وعبدالرّحمن بن حمّاد، عن‌القنديّ عن‌عبدالله بن سنان قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: الايمان في‌القلب واليقين خطرات (٦)

٢٦١ـ عنه، عن‌أبيه، عن ابن سنان، عن‌الحسين بن‌مختار، عن‌أبن بصير، عن‌أبي‌عبدالله(ع) قال: إنّ‌القلب ليترجّج فيمابين الصّدر والحنجرة حتّى يعقد على الايمان، فاذا عقد على‌الايمان‌قرّ، وذلك قول‌الله تعالى«ومن يؤمن‌بالله‌يهدقلبه» قال: يسكن(٧)

٢٦٢ـ عنه، عن‌أبيه، عن هارون بن‌الجهم، عن مفضّل‌بن صالح، عن جابرالجعفيّ،

١ـ ج١٥، الجزء الاول، «باب‌الفرق بين‌الايمان والاسلام» (١٧٩، س٤)

٢و٣و٤و٦ـ ج١٥، الجزء‌الثاني، «باب‌اليقين والصبرعلى‌الشدائد في‌الدين» (ص٦٨ س٨و١٥و١٨و١٤)

٥ـ ج١٥، الجزء‌الثالث، «باب‌الشك في‌الدين والوسوسة» (ص١٢، س٣٥)

٧ـ ج١٥، الجزء‌الاول، «باب‌الفرق بين‌الايمان‌والاسلام» (ص١٧١، س٢٥): قائلاً بعده: «بيان ـ الرج = التحريك والتحرك والاهتزاز، والرجرجة = الاضطراب كالارتجاج والترجرج. والحنجرة = الحلقوم، وكأنه كان في قراءتهم عليهم السلام يهدأقلبه بالهمز و فتح‌الدال ورفع قلبه كماقرء‌في‌الشواذ، قال‌البيضاوي يهد قلبه‌للثبات والاسترجاع عندالمعصية

«بقية‌الحاشية في‌الصفحة‌الاتية»

عن أبي جعفر (ع) قال: بعث الله نبيّاً حبشيّاً إلى قومه فقاتلهم فقتل أصحابه وأسروا وخدّوا لهم أخدوداً من نار ثمّ نادوا: من كان من أهل ملّتنا فليعتزل؛ و من كان على دين هذا النّبيّ فليقتحم النّار، فجعلوا يقتحمون النّار، و أقبلت امرأة معها صبيّ لها؛ فهابت النّار فقال لها صبيّها: اقتحمي (قال:) فاقتحمت النّار وهم أصحاب الأخدود (١).

٢٦٣ـ عنه، عن الوشّاء، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: سلوا ربّكم العفو والعافية فإنّكم لستم من رجال البلاء؛ فإنّه من كان قبلكم من بني إسرائيل شقّوا بالمناشير على أن يعطوا الكفر فلم يعطوه (٢).

٢٦٤ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ أناساً أتوا رسول الله (ص) بعدما أسلموا؛ فقالوا: يا رسول الله (ص) أيؤخذ الرّجل منّا بما عمل في الجاهليّة بعد اسلامه ؟ـ فقال: من حسن إسلامه و صحّ يقين ايمانه لم يأخذه الله بما عمل في الجاهليّة، ومن سخف إسلامه ولم يصحّ يقين إيمانه أخذه الله بالاوّل والآخر (٣).

٢٦٥ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن أبي محمّد الوابشيّ وإبراهيم بن مهزم، عن إسحاق بن عمّار قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّ رسول الله (ص) صلّى النّاس الصّبح فنظر إلى شابّ من الانصار وهو في المسجد يخفق ويهوى برأسه مصفّر لونه نحيف جسمه وغارت عيناه في رأسه فقال له رسول الله (ص): كيف أصبحت يا فلان ؟ـ فقال: أصبحت يا رسول الله موقناً، (فقال:) فعجب رسول الله (ص) من قوله وقال له: إنّ لكلّ شيء حقيقة، فما حقيقة يقينك؟ـ قال: إنّ يقيني يا رسول الله هو أحزنني وأسهر ليلي و أظمأ هواجري، فعزفت نفسي عن الدّنيا ومافيها حتّى كأنّي أنظر إلى عرش ربّي و قد

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وقرئ «يهد قلبه» بالرفع، على اقامته مقام الفاعل، و بالنصب، على، طريق «سفه نفسه» و «يهدء» بالهمز أي يسكن، وقال الطبرسي (ره): قرأ عكرمة وعمرو بن دينار «يهدأ قلبه» أي يطمئن قلبه، كما قال سبحانه «وقلبه مطمئن بالايمان» انتهى. ويحتمل أن يكون على القرائة المشهورة بياناً لحاصل المعنى كما أشرنا اليه في تفسير الآيات»

١ـ ج٥، «باب قصة أصحاب الاخدود» (ص٣٧٤، س٣٠)

٢و٣ـ ج١٥، الجزء الاول، «باب اليقين والصبر على الشدائد في الدين»، (ص٦٨، س١٤و١٧)

نصب للحساب وحشر الخلائق لذلك وأنا فيهم، وكأنّي أنظر إلى أهل الجنّة تينعّمون فيها ويتعارفون، على الأرائك متّكئين، وكأنّي أنظر إلى أهل النّار فيها معذّبين يصطرخون، وكأنّي أسمع الآن زفير النّار ينقرون في مسامعي، قال: فقال رسول الله (ص) لأصحابه: هذا عبد نوّر الله قلبه للايمان، ثمّ قال: الزم ما أنت عليه. (قال:) فقال له الشّاب: يا رسول الله ادع الله لي أن أرزق الشّهادة معك، فدعا له رسول الله (ص) بذلك، فلم يلبث أن خرج في بعض غزوات النّبيّ فاستشهد بعد تسعة نفر وكان هو العاشر (١).

٢٦٦ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي إسماعيل السّراج، عن خضر بن عمرو قال: قال أبو عبدالله (ع): إنّ المؤمن أشدّ من زبر الحديد، إنّ الحديد اذا دخل النّار لان، وإنّ المؤمن لو قتل ونشر ثمّ قتل ونشر، لم يتغيّر قلبه (٢).

٢٦٧ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن أبي الجارود، عن قنوة ابنة رشيد الهجريّ قال: قلت لأبي: ما أشدّ اجتهادك! فقال يا بنيّة: سيجيء قوم بعدنا بصائرهم في دينهم أفضل من اجتهاد أوّليهم (٣).

٣٠ـ باب الاخلاص

٢٦٨ـ عنه، عن أبيه، عمّن رفعه إلى أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): يا أيّها النّاس إنّما هو الله والشّيطان، والحقّ والباطل، والهدى والضّلالة، والرّشد والغيّ، والعاجلة والعاقبة، والحسنات والسّيّئآت، فما كان من حسنات فللّه، وما كان من السّيّئآت فللشّيطان (٤).

٢٦٩ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله (عليه السّلام) في قول الله تعالى «حنيفاً مسلماً» قال: خالصاً مخلصاً لا يشوبه شيء (٥).

١و٢ـ ج١٥، الجزاء الثاني، «باب اليقين و الصبر على الشدائد في الدين» (ص٦٧، س٣١، وص٦٨، س٢٠)

٣ـ ج١٣، «باب فضل انتظار الفرج» (ص١٣٨، س٢).

٤و٥ـ ج١٥، الجزء الثاني، «باب الاخلاص ومعنى قربه تعالى» (ص٨٥، س٣١و٣٣) إلاأن النساخ بدلوا كلمة «سن» بكلمة «ين» عند نقل الحديث الثاني اشتباهاً.

٢٧٠ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن عليّ بن سالم قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: قال الله عزّ وجلّ: «أنا خير شريك، من أشرك معي غيري في عمل لم أقبله إلّا ما كان لي خالصاً (١).

٢٧١ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: يقول الله عزّ وجلّ: «أنا خير شريك، فمن عمل لي ولغيري فهو لمن عمله غيري (٢).

٢٧٢ ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة ومحمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) عن أبيه (ع) قال: من تصدّق بصدقة ثمّ ردّت عليه فليعدها ولا يأكلها، لأنّه لا شريك لله في شيء ممّا يجعل له، إنّما هي بمنزلة العتاقة، لا يصلح ردّها بعدما تعتق (٣).

٢٧٣ ـ عنه، عن الحسن بن يزيد النّوفليّ، عن اسماعيل بن أبي زياد السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص) من أحبّ أن يعلم ماله عندالله فليعلم مالله عنده (٤)

٢٧٤ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن مفضّل بن صالح، عن جابر الجعفيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الحسرة والنّدامة والويل كلّه لمن لم ينتفع بما أبصر، ومن لم يدر الامر الّذي هو عليه مقيم أنفع هو له أم ضرر؟ ـ قال: قلت: فبما يعرف النّاجي؟ ـ قال: من كان فعله لقوله موافقاً فأثبت له الشّهادة بالنّجاة، ومن لم يكن فعله لقوله موافقاً فانّما ذالك مستودع (٥)

٢٧٥ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ العبد إذا قام يعني في الصّلوة فقام لحاجته يقول الله تبارك وتعالى: أما يعلم عبدي أنّي أنا الّذي أقضي الحوائج (٦).

---

١ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب الاخلاص ومعنى قربه تعالى»، (ص ٨٥، س ٣٤)
٢ ـ ج ١٥، الجزء الثالث، «باب الرياء»، (ص ١٠٣، س ٢٥).
٣ ـ ج ٢٠، «باب آخر في آداب الصدقة أيضاً زائداً على ماتقدم»، (ص ٣٨، س ٢١).
٤ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب حب الله تعالى»، (ص ٢٩، س ٢٦).
٥ ـ ج ١٥، الجزء الاول، «باب أن الايمان مستقر ومستودع»، (ص ٢٧٦، س ١٢) مع بيان طويل. **وأيضاً** ـ ج ١، «باب استعمال العلم والاخلاص في طلبه»، (ص ٧٨، س ٢٦).
٦ ـ لم أجده في مظانه من البحار فان وجدته أشر إليه في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

٢٧٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن إسماعيل بن يسار قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ ربّكم لرحيم يشكر القليل، إنّ العبد ليصلّي ركعتين؛ يريد بهما وجه الله فيدخله الله الجنّة، و إنّه ليتصدّق بالدّرهم، يريد به وجه الله فيدخله الله به الجنّة (١)

٢٧٧ـ عنه، عن عبدالرّحمن بن أبي نجران، عن المفضّل بن صالح، عن جابر الجعفي رفعه قال: قال رسول الله (ص): خرج ثلاث نفر يسيحون في الارض؛ فبيناهم يعبدون الله في كهف في قلّة جبل حين بدت صخرة من أعلى الجبل حتّى التقمت باب الكهف، فقال بعضهم لبعض: عبادالله والله ما ينجيكم ممّا وقعتم إلاّ أن تصدقوا الله فهلّم ماعملتم لله خالصاً فانّما ابتليتم بالذّنوب، فقال أحدهم: «اللّهم إن كنت تعلم أنّي طلبت امرأة لحسنها وجمالها، فأعطيت فيها مالاً ضخماً حتّى إذا قدرت عليها وجلست منها مجلس الرّجل من المرأة ذكرت النّار فقمت عنها فرقاً منك، اللّهم فارفع عنّا هذه الصّخرة» فانصدعت حتّى نظروا الى الصّدع، ثمّ قال الآخر: «اللّهم إن كنت تعلم أنّي استأجرت قوماً يحرثون؛ كلّ رجل منهم بنصف درهم، فلمّا فرغوا أعطيتهم أجورهم، فقال أحدهم: قد عملت عمل اثنين، والله لا آخذ إلاّ درهماً واحداً وترك ماله عندي، فبذرت بذلك النّصف الدّرهم في الارض فأخرج الله من ذلك رزقاً، وجاء صاحب النّصف الدّرهم فأراده، فدفعت إليه ثمان عشرة الف، فان كنت تعلم أنّما فعلته مخافة منك فارفع عنّا هذه الصّخرة » قال: فانفرجت عنهم حتّى نظر بعضهم إلى بعض، ثمّ إنّ الآخر قال: «اللّهم إن كنت تعلم أنّ أبي و أمّي كانا نائمين فأتيتهما بقعب من لبن فخفت أن أضعه أن تمجّ فيه هامّة وكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشقّ ذلك عليهما، فلم أزل كذلك حتّى استيقظا وشربا، اللّهم فان كنت تعلم أنّي كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فارفع عنّا هذه الصّخرة» فانفرجت لهم حتّى سهل لهم طريقهم ثمّ قال النّبي (ص): « من صدق الله نجا»(٢)

---

١ و٢ ـ ج ١٥، الجزء الثاني « باب الاخلاص ومعنى قربه تعالى»، (ص ٨٥، س ٣٥ و ٣٧) وأيضاً ـ الحديث الاول، ج ١٨، كتاب الصلوة، « باب آداب الصلوة »، (ص ١٩٦، س ١٢).

۲۷۸ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن المفضّل بن صالح، عمّن ذكره، عن أبى عبدالله (ع) قال: جاء رجل إلى النّبىّ (ص) فقال: يارسول الله نافقت، فقال رسول الله (ص): لو نافقت ماقلت، أتاك الشيطان فقال: من خلقك؟ـ فقلت: الله، فقال: ومن خلق الله؟ـ الآن حين أخلصت الايمان (١).

۲۷۹ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عبّاس بن عامر القصبّى، عن عمرو بن عبيد وأحمد، عن أبيه، عن سليمان بن خالد، عن أبى عبدالله (ع) ورواه ابن أبى يعفور، عن أبى-عبدالله (ع) قال: إنّ الله يأتى بكلّ شىء يعبد من دونه؛ من شمس أو قمر أو تمثال أو صورة؛ فيقال: اذهبوا بهم وبما كانوا يعبدون من دون الله إلى النّار (٢).

۲۸۰ـ عنه، عن بعض أصحابنا بلغ به أباجعفر (ع) قال: ما بين الحقّ والباطل إلاّ قلّة العقل، قيل: وكيف ذلك يابن رسول الله؟ـ قال: إنّ العبد يعمل العمل الّذى هو لله رضا فيريد به غير الله، فلو أنّه أخلص لله لجاءه الّذى يريد فى أسرع من ذلك (٣)

۲۸۱ـ عنه، عن أبى القاسم عبدالرّحمن بن حمّاد الكوفىّ، عن ميسر بن سعيد القصير الجوهرىّ، عن رجل، عن أبى عبدالله (ع) قال: يعرف من يصف الحقّ بثلاث خصال، ينظر إلى أصحابه؛ من هم؟ وإلى صلوته؛ كيف هى؟ وفى أىّ وقت يصلّيها؟ فان كان ذامال، نظر؛ أين يضع ماله (٤)؟

۲۸۲ـ عنه، عن جعفر بن محمّد بن عبدالله الاشعرىّ، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال على (ع): اخشوا الله خشية ليست بتغدير، واعملوا لله فى غير رياء ولاسمعة، فانّه من عمل لغير الله وكله الله إلى عمله يوم القيامة (٥).

۲۸۳ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول:

---

١ ـ كذا فى النسخ، ولم أجد الحديث فى مظانه من البحار، نعم نقل مايقرب مضمونه من ذلك، فى المجلد الرابع عشر، فى باب عنونه بهذا العنوان « باب آخر فى النهى عن الاستمطار بالانواء والطيرة والعدوى »، (ص ۱۷۰، س ۲۳) من الكافى

٢ ـ لم اجده فى مظانه من البحار فان ظفرت به أشر إليه فى آخر الكتاب إن شاء الله تعالى

٣ و ٥ ـ ج ١٥، الجزء الثالث « باب الرياء »، (ص ۱۰۳، س ۲۷ و ۲۹)

٤ ـ ج ١٥، الجزء الاول، « باب علامات المؤمن وصفاته »، (ص ۷۹، س ۲٦) **وأيضاً** ج ١٨، كتاب الصلوة، « باب الحث على المحافظة على الصلوات » (ص ٥٠، س ۳۳).

إذا أحسن المؤمن عمله ضاعف الله عمله؛ لكلّ حسنة سبعمائة، وذلك قول الله تبارك وتعالى: «ويضاعف الله لمن يشاء»، فأحسنوا أعمالكم الّتى تعملونها لثواب الله، فقلت له: وما الاحسان؟ - (قال:) فقال: إذا صلّيت فأحسن ركوعك وسجودك، وإذا صمت فتوقّ كلّما فيه فساد صومك، وإذا حججت فتوقّ ما يحرم عليك فى حجّك وعمرتك، قال: وكلّ عمل تعمله لله فليكن نقيّاً من الدّنس (١).

٢٨٤ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن يحيى بن بشير النّبّال، عمّن ذكره، عن أبى عبدالله (ع) قال: من أراد الله بالقليل من عمله أظهر الله له أكثر ممّا أراده به، ومن أراد النّاس بالكثير من عمله فى تعب من بدنه وسهر من ليله أبى الله إلاّ أن يقلّله فى عين من سمعه (٢)

٣١- باب التقية

٢٨٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن حسين بن مختار، عن أبى أسامة زيد الشّحّام قال: قال أبو عبدالله (ع): أمر النّاس بخصلتين فضيّعوهما فصاروا منهما على غير شيء: كثرة الصّبر، والكتمان (٣).

٢٨٦ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن يحيى، عن حريز بن عبدالله السّجستانىّ، عن معلّى بن خنيس قال: قال أبو عبدالله (ع): يا معلّى اكتم أمرنا ولا تذعه، فانّه من كتم أمرنا ولم يذعه أعزّه الله فى الدّنيا، وجعله نوراً بين عينيه فى الاخرة يقوده إلى الجنّة، يا معلّى من أذاع حديثنا وأمرنا ولم يكتمها أذلّه الله به فى الدّنيا، ونزع النّور من بين عينيه فى الآخرة، وجعله ظلمة تقوده الى النّار، يا معلّى إنّ التّقيّة دينى ودين آبائى، ولا دين لمن لا تقيّة له، يا معلّى إنّ الله يحبّ أن يعبد فى السّرّ كما يحبّ أن يعبد فى العلانية يا معلّى إنّ المذيع لأمرنا كالجاحد به (٤)

٢٨٧ ـ عنه عن ابن الدّيلمىّ، عن داود الرّقىّ و مفضّل و فضيل قال كنّا جماعة

١ـ ج١٥، الجزء الثانى، «باب تضاعف الحسنات»، (ص١٧٩، س٢٩)

٢ـ ج١٥، الجزء الثالث، «باب الرياء»، (ص١٠٣، س٢٩).

٣و٤ـ ج١، «باب النهى عن كتمان العلم والخيانة وجواز الكتمان عن غير أهله» (ص٨٨، س١٠ و١١)

عند أبي عبدالله (ع) في منزله يحدّثنا في أشياء فلمّا انصرفنا وقف على باب منزله قبل أن يدخل ثمّ أقبل علينا فقال: رحمكم الله لا تذيعوا أمرنا ولا تحدّثوا به إلّا أهله، فانّ المذيع علينا سرّنا أشدّ علينا مؤنة من عدوّنا، انصرفوا رحمكم الله ولا تذيعوا سرّنا. (١)

٢٨٨ ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن عثمان، عمّن أخبره، عن أبي عبدالله (ع) قال ما الناطق عندنا بما يكره أشدّ علينا مؤنة من المذيع (٢).

٢٨٩ ـ عنه، عن محمّد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أذاع علينا شيئاً من أمرنا فهو كمن قتلنا عمداً ولم يقتلنا خطاءً (٣).

٢٩٠ ـ عنه، عن عثمان، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله «و يقتلون الانبياء بغير حقّ» فقال: أما والله ما قتلوهم بالسّيف ولكن أذاعوا سرّهم وأفشوا عليهم فقتلوا (٤).

٢٩١ ـ عنه، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمّار قال: تلا أبو عبدالله (ع) هذه الاية «ذلك بأنهم كانو يكفرون بآيات الله و يقتلون النبيّين بغير حقّ ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون». فقال: والله ما ضربوهم بأيديهم ولا قتلوهم بأسيافهم ولكن سمعوا أحاديثهم فأذاعوها فأخذوا عليها فقتلوا فصار ذلك قتلا واعتداء ومعصية (٥).

٢٩٢ ـ عنه، عن ابن فضّال عن يونس بن يعقوب، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما قتلنا من أذاع حديثنا خطاءً ولكن قتلنا قتل عمد (٦).

٢٩٣ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن محمّد بن عجلان قال: قال أبو عبدالله (ع) إنّ الله عيّر قوماً بالاذاعة، فقال: «واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به» فايّاكم والاذاعة (٧).

٢٩٤ ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ عن حسين بن أبي العلاء، عن حبيب بن بشير قال: قال لي أبو عبدالله (ع): سمعت أبي يقول:

٢و٣و٤و٧ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب التقية والمداراة» (ص٢٠٠، س١٠و١١و١٣).
١و٥و٦ـ ج١، «باب النهي عن كتمان العلم والخيانة» (ص٨٨، س١٧و١٩و٢١).

لا والله ما على الارض شيء أحبّ إليّ من التّقيّة، يا حبيب إنّه من كانت له تقيّة رفعه الله، يا حبيب من لم يكن له تقيّة وضعه الله، يا حبيب إنّما النّاس هم في هدنة فلو قد كان ذلك كان هذا(١).

٢٩٥ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن يونس بن عمّار، عن سليمان بن خالد قال: قال لي أبوعبدالله (ع): يا سليمان إنّكم على دين من كتمه أعزّه الله، ومن أذاعه أذلّه الله (٢)

٢٩٦ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله: «أولئك يؤتون أجرهم مرّتين بما صبروا» قال: بما صبروا على التّقيّة «ويدرؤن بالحسنة السّيّئة» قال: «الحسنة» التّقيّة، والاذاعة «السّيّئة» (٣).

٢٩٧ ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عمّن أخبره، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله: «ولا تستوي الحسنة ولا السّيّئة» قال: «الحسنة» التّقيّة، «والسّيّئة» الاذاعة، وقوله: «ادفع بالّتي هي أحسن السّيّئة» قال: «الّتي هي أحسن» التّقيّة، «فاذا الّذي بينك و بينه عداوة كأنّه وليّ حميم» (٤).

٢٩٨ ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن حديد، عن منصور بن يونس، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله: «ولا تبذّر تبذيراً» قال: لا تبذّروا ولاية عليّ (ع) (٥).

٢٩٩ ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: لا خير فيمن لا تقيّة له، ولا إيمان لمن لا تقيّة له (٦).

٣٠٠ ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا؛ النّهديّان وغيرهما، عن عبّاس بن عامر القصبيّ، عن جابر المكفوف، عن عبدالله بن أبي يعفور، عن أبي عبدالله (ع) قال: اتّقوا الله على دينكم، واحجبوا بالتّقيّة فانّه لا ايمان لمن لا تقيّة له، إنّما أنتم في النّاس كالنّحل في الطّير لو أنّ الطّير تعلم ما في جوف النّحل ما بقي فيها شيء إلاّ أكلته، ولو أنّ النّاس

---

١ و٢ و٣ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب التقية و المداراة» (ص ٢٢٥، س ١٨ و ١٤ و ١٥)

٤و٦ ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب التقية و المداراة»، (ص٢٢٥، س ١٧و١٥).

٥ ـ ج ٧، «باب نفي الغلو في النبي(ص) والائمة (ع)»، (ص ٢٤٩، س١٦) قائلا بعده: «بيان ـ يحتمل أن يكون كناية عن ترك الغلو والاسراف في القول فيه (ع) و أن يكون أمراً بالتقية والافشاء عند المخالفين، والاول أظهر.»

علموا ما في أجوافكم أنّكم تحبّوننا أهل البيت لأكلوكم بألسنتهم ولنحلوكم في السّر والعلانية، رحم الله عبداً منكم كان على ولايتنا (١).

٣٠١ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن محمّد بن مروان قال: قال أبو عبدالله (ع): إنّ أبي كان يقول: ما من شيء أقرّ لعين أبيك من التّقيّة. وزاد فيه الحسن بن محبوب، عن جميل أيضاً قال: «التّقيّة جنّة المؤمن» (٢).

٣٠٢ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن عبدالله بن حبيب، عن أبي الحسن (ع) في قول الله: «إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم» قال: أشدّكم تقيّة (٣).

٣٠٣ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير قال: قال أبو عبدالله (ع): التّقية من دين الله، قلت: من دين الله؟ - قال: إي والله من دين الله، وقد قال يوسف: «أيّتها العير إنّكم لسارقون». والله ما كانوا سرقوا، ولقد قال إبراهيم: «إنّي سقيم». والله ما كان سقيماً (٤).

٣٠٤ ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن أبان، عن ضريس، عن عبدالواحد بن المختار، عن أبي جعفر (ع) قال: لو أنّ على ألسنتكم أوكية لحدّث كلّ امرءٍ بما له (٥).

٣٠٥ـ عنه، عن أبيه، عن بكر بن محمّد الازديّ، عن أبي بصير قال: قلت لأبي-عبدالله (ع): مالنا من يخبرنا بما يكون كما كان عليّ (ع) يخبر أصحابه؟ - فقال: بلى والله، ولكن هات حديثاً واحداً حدّثتكه فكتمته، فقال أبو بصير: فوالله ما وجدت حديثاً واحداً كتمته (٦)

٣٠٦ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حسين بن مختار، عن أبي بصير قال: سألت أباعبدالله (ع) عن حديث كثير فقال: هل كتمت عليّ شيئاً قطّ؟ - فبقيت أتذكّر، فلمّا رأى ما بي قال: أمّا ما حدّثت به أصحابك فلا بأس، إنّما الاذاعة أن تحدّث به غير أصحابك (٧).

١و٢و٣-ج١٥، كتاب العشرة، «باب التقية والمداراة»، (ص ٢٢٥، س٢١و٢٤و٢٠)
٤- ج ١٥، كتاب العشرة، «باب التقية والمداراة»، (ص ٢٢٨، س ٣).
٥و٦و٧-ج١، «باب النهي عن كتمان العلم»، (ص٨٨، س٢٢و٢٣و٢٥).

٣٠٧ـ عنه، عن محمّدبن إسماعيل بن بزيع، عن ابن مسكان، عن معمّر بن يحيى بن سالم، عن أبى جعفر (ع) قال: التّقيّة فى كلّ ضرورة. والنّضر، عن يحيى الحلبىّ، عن معمّر مثله. وابن أبى عمير، عن حمّادبن عثمان، عن الحارث بن المغيرة نحوه (١).

٣٠٨ـ عنه، عن حمّادبن عيسى، عن عمر بن أذينة، عن محمّدبن مسلم وإسماعيل الجعفىّ وعدّة قالوا: سمعنا أباجعفر (ع) يقول: التّقيّة فى كلّ شىء، و كلّ شىء اضطرّ إليه ابن آدم فقد أحلّه الله له (٢).

٣٠٩ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن هشام وعن أبى عمر العجمّى قال: قال أبوعبدالله (ع): ياباعمر تسعة أعشار الدّين فى التّقيّة، ولادين لمن لاتقيّة له، والتّقيّة فى كلّ شىء إلاّ فى شرب النّبيذ والمسح على الخفّين (٣).

٣١٠ـ عنه، عن أبيه ومحمّد بن عيسى اليقطينىّ، عن صفوان بن يحيى، عن شعيب الحدّاد، عن محمّدبن مسلم، عن أبى جعفر (ع) قال: إنّما جعلت التّقيّة ليحقن بها الدّماء، فاذا بلغ الدّم فلا تقيّة (٤).

٣١١ـ عنه، عن علىّ بن فضّال، عن ابن بكير، عن محمّدبن مسلم، عن أبى عبدالله (ع) قال: كلّما تقارب هذا الامر كان أشدّ للتّقيّة (٥).

٣٢ـ باب الاغضاء والمداراة

٣١٢ـ عنه، عن أبيه، عن محمّدبن سنان، عن ابن مسكان، عن ثابت مولى آل جرير قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: كظم الغيظ عن العدوّ فى دولاتهم تقيّة حزم لمن أخذ بها وتحرّز من التّعرّض للبلاء فى الدّنيا (٦).

٣١٣ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبىّ، عن ابن مسكان قال قال لى أبوعبدالله (ع): إنّى لأحسبك اذاشتم علىّ بين يديك لو تستطيع أن تأكل أنف شاتمه لفعلت، فقلت: إى والله جعلت فداك، إنّى لهكذا وأهل بيتى، فقال لى: فلا تفعل، فوالله

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ـ ج١٥، كتاب العشرة، « باب التقية و المداراة »، (ص٢٢٥، س٢٥ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠ و٣١).

اربّما سمعت من يشتم عليّاً وما بيني و بينه إلاّ أسطوانة فأستتر بها ، فاذا فرغت من صلوتي فأمرّ به فأسلّم عليه وأصافحه(١) .

٣١٤ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرميّ قال: قال علقمة أخي لأبي جعفر (ع): إنّ أبابكر قال: يقاتل النّاس في عليّ، فقال لي أبوجعفر(ع): إنّي أراك لوسمعت إنساناً يشتم عليّاً فاستطعت أن تقطع أنفه فعلت ، قلت: نعم، قال: فلاتفعل، ثمّ قال : إنّي لأسمع الرّجل يسبّ عليّاً و أستتر منه بالسّارية ، فاذا فرغ أتيته فصافحته (٢) .

٣٣ـ باب النية

٣١٥ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفليّ، عن إسماعيل بن أبي زياد السّكونيّ، عن أبي عبدالله(ع) قال: قال رسول الله (ص): نيّة المرء خير من عمله، ونيّة الفاجر شرّ من عمله، و كلّ عامل يعمل بنيّته (٣).

٣١٦ـ عنه، عن محمّد بن الحسن بن شمّون البصريّ، عن عبدالله بن عمرو بن الاشعث، عن عبدالرّحمن بن حمّاد الانصاريّ، عن عمرو بن شمر، عن جابر قال: قال لي أبو- جعفر (ع): ياجابر يكتب للمؤمن في سقمه من العمل الصّالح ما كان يكتب في صحّته، ويكتب للكافر في سقمه من العمل السّيّء ما كان يكتب في صحّته (قال:) ثمّ قال: يا جابر ما أشدّ هذا من حديث!؟ (٤)

٣١٧ـ عنه ، عن جعفر بن محمّد الاشعث ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله ، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: صلّى النّبيّ (ص) صلوة وجهر فيها بالقراءة، فلمّا انصرف قال لاصحابه : هل أسقطت شيئاً في القراءة ؟- (قال:) فسكت القوم، فقال النّبيّ (ص): أفيكم أبيّ بن كعب؟- فقالوا : نعم، فقال: هل أسقطت فيها بشيء ؟- قال: نعم يارسول الله إنّه كان كذا و كذا، فغضب(ص) ثمّ قال: ما بال أقوام يتلى عليهم كتاب الله فلايدرون ما يتلى عليهم منه ولا مايترك! هكذا هلكت بنو إسرائيل ، حضرت أبدانهم و غابت قلوبهم ،

---

١ و ٢ ـ ج١٥، كتاب العشرة ، « باب التقية والمداراة » ، (ص٢٢٥: س ٣٢و ٣٥).
٣ـ ج١٥ ، الجزء الثاني ، « باب النية وشرائطها» ، (ص ٧٦ ، س٢٧).
٤ـ لم أجده في مظانه من البحار فان وجدته أشر إلى موضعه في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

ولا يقبل الله صلوة عبد لا يحضر قلبه مع بدنه (١)

٣١٨ ـ عنه، عن الوشّاء، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن المثنّى الحنّاط، عن محمّد بن مسلم قال: قال أبو عبدالله (عليه السّلام): من حسنت نيّته زاد الله في رزقه (٢).

٣١٩ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن إسحاق بن عمّار ويونس قالا: سألنا أبا عبدالله (ع) عن قول الله تعالى: «خذوا ما آتيناكم بقوّة» أقوّة في الأبدان أو قوّة في القلب؟ ـ قال: فيهما جميعاً (٣)

٣٢٠ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ العبد المؤمن الفقير ليقول: يا ربّ ارزقني حتّى أفعل كذا وكذا من البرّ ووجوه الخير، فاذا علم الله ذلك منه بصدق نيّته كتب الله له من الأجر مثل ما يكتب له لو عمله إنّ الله واسع كريم (٤).

٣٢١ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، بلغ به خيثمة بن عبدالرّحمن الجعفيّ قال: سأل عيسى بن عبدالله القميّ أبا عبدالله (ع) وأنا حاضر فقال: ما العبادة؟ ـ فقال: حسن النّيّة بالطّاعة من الوجه الّذي يطاع الله منه. وفي حديث آخر قال حسن النّيّة بالطّاعة من الوجه الّذي أمر به (٥).

٣٢٢ ـ عنه، عن محمّد بن الحسن بن شمّون البصريّ، عن عبدالله بن عمر وبن

---

١ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب آداب الصلوة»، (ص ١٩٦، س ١٤) قائلا بعده «**بيان** ـ هذه الرواية مخالفة للمشهور بين الامامية من عدم جواز السهو على النبي (ص) وموافقة لمذهب الصدوق وشيخه، ويمكن حملها على التقية بقرينة كون الراوي زيدياً وأكثر أخباره موافقة لرواية المخالفين كما لا يخفى على المتتبع» **وأيضاً** قال بعد نقله في المجلد السادس، في باب سهوه ونومه (ص) عن الصلوة»: «**بيان ـ أقول** في هذا الحديث مع ضعف سنده إشكال من حيث اشتماله على التعيير بأمر مشترك إلا أن يقال إنه (ص) إنما فعل ذلك عمداً لينبههم على غفلتهم وكان ذلك لجواز الاكتفاء ببعض السورة كما ذهب إليه كثير من أصحابنا، أو لأن الله تعالى أمره بذلك في خصوص تلك الصلوة لتلك المصلحة، والقرينة عليه ابتداؤه (ص) بالسؤال، **أو يقال**: إنما كان الاعتراض على اتفاقهم على الغفلة واستمرارهم عليها»

٢ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب النية وشرائطها ومراتبها» (ص ٧٦، س ٢٥)

٣ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب اليقين والصبر على الشدائد في الدين»، (ص ٦٨، س ٢١).

٤ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب ثواب تمني الخيرات»، (ص ١٨١، س ٣١).

٥ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب النية وشرائطها»، (ص ٧٦، س ٢٦).

الأشعث ، عن عبدالله بن حمّاد الانصاري ، عن الصّبّاح بن يحيى المزني ، عن الحارث بن حصيرة ، عن الحكم بن عيينة قال: لمّا قتل أمير المؤمنين (ع) الخوارج يوم النّهروان قام إليه رجل فقال: ياأمير المؤمنين طوبى لنا إذشهدنا معك هذا الموقف وقتلنا معك هؤلاء الخوارج ، فقال أمير المؤمنين (ع): والّذي فلق الحبّة وبرأ النّسمة لقد شهدنا في هذا الموقف أناس لم يخلق الله آبائهم ولاأجدادهم بعد ، فقال الرّجل: وكيف شهدنا قوم لم يخلقوا ؟ ـ قال: بلى ، قوم يكونون في آخر الزّمان يشركوننا فيما نحن فيه وهم يسلّمون لنا ، فأولئك شركاؤنا فيما كنّا فيه حقّاً حقّاً (١) .

٣٢٣ـ عنه ، عن محمّد بن سلمة رفعه قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه. إنّما يجمع النّاس الرّضا والسّخط ؛ فمن رضي أمراً فقددخل فيه ، و من سخطه فقد خرج منه (٢)

٣٢٤ـ عنه ، عن محمّدبن إسماعيل بن بزيع ، عن جعفر بن بشير ، عن عبدالكريم بن عمرو الخثعمي ، عن سليمان بن خالد ، عن أبي عبدالله (ع) قال: لو أنّ أهل السّماوات والارض لم يحبّوا أن يكونوا شهدوا مع رسول الله (ص) لكانوا من أهل النّار (٣).

٣٢٥ـ عنه ، عن عليّ بن الحكم ، عن أبي عروة السّلمي ، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله يحشر النّاس على نيّاتهم يوم القيامة (٤).

٣٤ـ باب الحب والبغض في الله

٣٢٦ـ عنه ، عن أبيه ، عن حمّادبن عيسى ، عن حريز بن عبدالله السّجستاني ، عن فضيل بن يسار قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن الحبّ والبغض ؛ أمن الايمان هو؟ ـ قال : وهل الايمان إلاّ الحبّ والبغض؟ ثمّ تلا هذه الاية «وحبّب إليكم الايمان وزيّنه في قلوبكم ، وكرّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الرّاشدون» (٥) .

٣٢٧ـ عنه ، عن أحمد بن أبي نصر ، عن صفوان الجمّال ، عن أبي عبيدة زياد

١و٢و٣ـ ج ١٥ ، الجزء الثاني ، « باب ثواب تمني الخيرات » (ص ٨١ ، س٣٢ و ٣٦و٣٧) و أيضاً ج ١٣ ، « باب فضل انتظار الفرج (ص ١٣٨ ، س ١٤) لكن الحديث الثاني فقط.
٤ ـ ج ١٥ ، الجزء الثاني ، « باب النية و شرائطها » (ص ٧٦ ، س ٢٨)
٥ـ ج ١٥ ، الجزء الاول ، « باب الحب في الله والبغض في الله » ، (ص ٢٨٢ ، س ١) مع ايراد بيان له.

الحذّاء، عن أبي جعفر (ع) في حديث له قال: يا زياد ويحك وهل الدّين إلاّ الحبّ، ألاترى إلى قول الله: «إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم» أولاترى قول الله لمحمّد (ص): «حبّب إليكم الايمان وزيّنه في قلوبكم». وقال: «يحبّون من هاجر إليهم». فقال: الدّين هو الحبّ، والحبّ هو الدّين (١).

٣٢٨ـ عنه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن سعيد الاعرج، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أوثق عرى الايمان أن تحبّ في الله، و تبغض في الله، وتعطي في الله، وتمنع في الله (٢)

٣٢٩ـ عنه، عن الحسن محبوب، عن أبي جعفر الاحول صاحب الطّاق، عن سلام بن مستنير، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): ودّ المؤمن للمؤمن في الله من أعظم شعب الايمان، ومن أحبّ في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله فهو من أصفياء الله (٣).

٣٣٠ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أحبّ لله وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله فهو ممّن كمل إيمانه (٤)

٣٣١ـ عنه، عن العرزميّ، عن أبيه، عن جابر الجعفيّ، عن أبي جعفر (ع) قال: إذا أردت أن تعلم أنّ فيك خيراً فانظر إلى قلبك فان كان يحبّ أهل طاعة الله ويبغض أهل معصية الله، ففيك خير والله يحبّك، وإن كان يبغض أهل طاعة الله و يحبّ أهل معصية الله، ففيك شرّ والله يبغضك، والمرء مع من أحبّ (٥).

٣٣٢ـ عنه، عن عليّ بن حسّان الواسطيّ، عمّن ذكره، عن داود بن فرقد، عن أبي عبدالله (ع) قال: ثلاث من علامات المؤمن، علمه بالله، ومن يحبّ ومن يبغض (٦)

٣٣٣ـ عنه، عن أحمد بن أبي نصر وابن فضّال، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبدالله

١و٢و٣و٤و٥ ـ ج ١٥، الجزء الاول، «باب الحب في الله والبغض في الله»، (ص ٢٨١، س ١١ و١و٣٠و١٤، و ص ٨٣، س٢٣) مع أيراد بيان للحديث الثالث والخامس»

٦ ـ ج ١، «باب العلوم التي أمر الناس بتحصيلها»، (ص٦٥، س٢) **وأيضاً** ج ١٥، الجزء الاول، «باب الحب في الله والبغض في الله»، (ص ٢٨٣، س٩) لكن نقلاً عن الكافي قائلاً بعده: «**بيان**» ـ «علمه بالله» أي بذاته وصفاته بقدر وسعه وطاقته، «ومن يحب ومن يبغض» أي من يحبه الله من الانبياء والاوصياء عليهم السلام وأتباعهم، و من يبغضه الله من الكفار وأهل الضلال، أو الضمير في الفعلين راجع إلى المؤمن، أي علمه بمن يجب أن يحبه ويجب أن يبغضه و كأنه أظهر»

(ع) قال: ما التقى المؤمنان قطّ إلاّ كان أفضلهما أشدّهما حبّاً لأخيه. وفي حديث آخر « أشدّهما حبّاً لصاحبه (١)

٣٣٤ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ المسلمين يلتقيان فأفضلها أشدّهما حبّاً لصاحبه (٢).

٣٣٥ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن أبي الحسن عليّ بن يحيى (فيما أعلم)، عن عمرو بن مدرك الطّائي، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص) لاصحابه: أيّ عرى الايمان أوثق؟ـ فقالوا: الله ورسوله أعلم، و قال بعضهم: «الصّلوة» وقال بعضهم: «الزّكوة» وقال بعضهم: «الصّوم» وقال بعضهم «الحجّ والعمرة» وقال بعضهم «الجهاد»، فقال رسول الله (ص): لكلّ ماقلتم فضل وليس به، «ولكن أوثق عرى الايمان الحبّ في الله، والبغض في الله، وتوالي أولياء الله والتبرّي من أعداء الله عزّوجلّ (٣)

٣٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين (عليهما السّلام) قال: إذا جمع الله الأوّلين والاخرين قام مناد ينادي بصوت يسمع النّاس فيقول: أين المتحابّون في الله؟ـ (قال:) فيقوم عنق من النّاس؛ فيقال لهم: اذهبوا إلى الجنّة بغير حساب، (قال:) فتلقّاهم الملائكة؛ فيقولون: إلى أين؟ـ فيقولون: إلى الجنّة بغير حساب، (قال:) فيقولون: أيّ حزب أنتم من النّاس؟ـ فيقولون: نحن المتحابّون في الله، قالوا: وأيّ شيء كانت أعمالكم؟ـ قالوا: كنّا نحبّ في الله ونبغض في الله، قال: فيقولون: نعم أجر العاملين (٤).

٣٣٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن جبلة الاحمسي، عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): المتحابّون في الله يوم القيامة على أرض زبرجد خضراء في ظلّ عرشه عن يمينه، وكلتا يديه يمين، وجوههم أشدّ بياضاً من الثّلج، وأضوء من الشّمس الطّالعة، يغبطهم بمنزلتهم كلّ ملك مقرّب، وكلّ نبيّ مرسل، يقول النّاس: من هؤلاء؟ـ فيقال: هؤلاء المتحابّون في الله. (٥)

١و٢ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب التراحم والتعاطف» (ص١١٣، س ١٨ و١٩).
٣و٤و٥ ـ ج ١٥، الجزء الاول، «باب الحب في الله والبغض في الله» (ص ٢٨٢، س ١٩، وص ٢٨٣، س٦، وص ٢٨٢ س ٢٥» مع ايراد بيان لكل منها. وأيضاً الحديث الاخير في ج ١٥ كتاب العشرة، «باب التراحم والتعاطف»، (ص ١١٣، س ٢٠)

٣٣٨ ـ عنه، عن أبيه مرسلا، عن أبي جعفر (ع) قال: المتحابّون في الله يوم القيامة على منابر من نور؛ قد أضاء نور وجوههم أجسادهم ونور منابرهم كلّ شيء حتّى يعرفوا بالمتحابّين في الله. (١)

٣٣٩ ـ عنه، عن الحسن بن علّي الوشّاء، عن علّي بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ المتحابّين في الله يوم القيامة على منابر من نور قد أضاء نور أجسادهم ونور منابرهم كلّ شيء حتّى يعرفوا به، فيقال: هؤلاء المتحابّون في الله. (٢)

٣٤٠ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن محمّد بن عجلان، عن أبي عبدالله (ع) قال: ويل لمن يبدّل نعمة الله كفراً، طوبى للمتحابّين في الله. (٣)

٣٤١ ـ عنه، عن محمّد بن خالد الاشعري، عن ابراهيم بن محمّد الاشعري عن حسين بن مصعب قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: من أحبّ الله و أبغض عدوّه لم يبغضه لوتر وتره في الدّنيا ثمّ جاء يوم القيامة بمثل زبد البحر ذنوباً كفّرها الله له (٤)

٣٤٢ ـ عنه، عن أبي علي الواسطي، عن الحسين بن أبان، عمّن ذكره، عن أبي جعفر (ع) قال: لو أنّ رجلا أحبّ رجلا لله لأثابه الله على حبّه أيّاه و إن كان المحبوب في علم الله من أهل النّار، ولو أنّ رجلا أبغض رجلا لله لأثابه الله على بغضه إيّاه ولو كان المبغض في علم الله من أهل الجنّة. (٥)

٣٤٣ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن صالح بن بشير الدّهّان قال: قال أبوعبدالله (ع): إنّ الرّجل ليحبّ وليّ الله وما يعلم ما يقول فيدخله الله الجنّة، و إنّ الرّجل ليبغض وليّ الله وما يعلم ما يقول فيموت فيدخل النّار. (٦)

٣٤٤ ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن بشير الكناسي، عن أبي عبدالله (ع) قال: قد يكون حبّ في الله و رسوله، وحبّ في الدّنيا؛ فما كان في الله

---

١ و ٢ و ٣ ـ ج ١٥ كتاب العشرة، « باب التراحم والتعاطف والتودد والبر والصلة » (ص ١١٣، س ٧ و ٢٢ و ٢٤)

٤ و ٥ و ٦ ـ ج ١٥، الجزء الاول، « باب الحب في الله والبغض في الله »، (ص ٢٨١، س ١٥، وص ٢٨٣، س ٢٩، وص ٢٨٤، س ١١) مع ايراد بيان للحديث الاول والثاني.

وفي رسوله فثوابه على الله، وما كان في الدّنيا فليس بشيء. (١)

٣٤٥ ـ عنه، عن علّي بن محمّد القاساني، عمّن ذكره، عن عبدالله بن القاسم الجعفري قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: حبّ الابرار للابرار ثواب للابرار، وحبّ الفجّار للابرار فضيلة للابرار، وبغض الفجّار للابرار زين للابرار، وبغض الابرار للفجّار خزي على الفجّار (٢)

٣٥ ـ باب نوادر في الحب والبغض

٣٤٦ ـ عنه، عن علّي بن محمّد القاساني، عمّن ذكره، عن عبدالله بن القاسم الجعفري قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: من وضع حبّه في غير موضعه فقد تعرّض للقطيعة. (٣)

٣٤٧ ـ عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جدّه قال: مرّ رجل في المسجد و أبوجعفر (ع) جالس و أبوعبدالله (ع) فقال له بعض جلسائه: والله إنّي لأحبّ هذا الرّجل، قال له أبوجعفر: ألا فأعلمه، فانّه أبقى للمودّة وخير في الألفة. (٤)

٣٤٨ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا أحببت رجلا فأخبره. (٥)

٣٤٩ ـ عنه، عن علّي بن محمّد القاساني، عمّن ذكره، عن عبدالله بن قاسم الجعفري عن أبي عبدالله، عن أبيه (عليهما السّلام) قال: قال رسول الله (ص): اذا أحبّ أحدكم صاحبه أو أخاه فليعلمه. (٦)

٣٥٠ ـ عنه، عن محمّد بن علّي، عن الحسين بن علّي بن يونس، عن زكريّا بن محمّد، عن صالح بن الحكم قال: سمعت رجلا يسأل أباعبدالله (ع) عن الرّجل يقول:

---

١ و٢ ـ ج١٥، الجزء الاول، «باب الحب في الله والبغض في الله»، (ص ٢٨٤، س ٢ و ص ٢٨١، س١١) مع بيان للاول قائلا بعد نقل الثاني عن تحف العقول مالفظه «سن ـ عن علي بن محمد القاساني، عمن ذكره، عن عبدالله بن القاسم الجعفري، عن أبي عبدالله مثله، مع تحريف وسقط» **أقول**: الامر فيما رأيت من نسخ المحاسن أيضا كذلك فلذا ذكرت الرواية كما رواه في البحار عن تحف العقول.

٣ ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب من ينبغي مجالسته ومصاحبته»، (ص٥١، س١٧).

٤و٥و٦ ـ ج ١٥ كتاب العشرة، «باب استحباب إخبار الاخ في الله بحبه له»، (ص٥٠، س١٠و١٢).

إنّي أودّك فكيف أعلم أنّه يودّني؟ - قال: امتحن قلبك فان كنت تودّه فانّه يودّك :(١)

٣٥١ - عنه، عن بعض أصحابنا، عن عبيدالله بن إسحاق المدايني قال: قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر (ع) : إنّ الرّجل من عرض النّاس يلقاني فيحلف بالله أنّه يحبّني أفأحلف بالله أنّه لصادق ؟ - فقال : امتحن قلبك، فان كنت تحبّه فاحلف وإلاّ فلا . (٢)

٣٦ - باب انزال الله في القرآن تبياناً لكل شيء

٣٥٢ - عنه ، عن عليّ بن حديد، عن مرازم ، عن أبي عبدالله (ع) قال إنّ الله عزّوجلّ أنزل في القرآن تبياناً لكلّ شيءٍ حتّى والله ماترك شيئاً يحتاج إليه العبد، حتّى والله مايستطيع عبد أن يقول : «لو كان في القرآن هذا» إلاّ و قد أنزله الله فيه . (٣)

٣٥٣ - عنه عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال : سمعت أباعبدالله (ع) يقول إنّ الله أنزل عليكم كتابه الصّادق النّازل، فيه خبركم ، و خبر ماقبلكم ، و خبر مابعدكم ، وخبر السّماء ، وخبر الارض ، فلو أتاكم من يخبركم عن ذلك لعجبتم .(٤)

٣٥٤ - عنه ، عن عبدالرّحمن بن أبي نجران ، عن محمّد بن حمران ، عن أبي عبدالله (ع) قال: أتاني الفضل بن عبدالملك النّوفلّي ومعه مولى له يقال له: شبيب معتزلىّ المذهب و نحن بمنى فخرجت إلى باب الفسطاط في ليلة مقمرة فأنشأ المعتزلىّ يتكلّم، فقلت ما أدري ما كلامك هذا الموصّل الّذي قد وصّلته ، إنّ الله خلق الخلق فرقتين، فجعل خيرته في إحدى الفرقتين ثمّ جعلهم أثلاثاً فجعل خيرته في إحدى الاثلاث ، ثمّ لم يزل يختار حتّى اختار عبد مناف، ثمّ اختار من عبدمناف هاشماً، ثمّ اختار من هاشم عبدالمطّلب، ثمّ اختار من عبدالمطّلب عبدالله، ثم اختار من عبدالله محمّداً رسول الله (ص) فكان أطيب النّاس ولادة، فبعثه الله بالحقّ وأنزل عليه الكتاب، فليس من شيء إلاّ و في كتاب الله تبيانه (٥)

٣٥٥ - عنه ، عن الحسن بن علّي بن فضّال ، عن ثعلبة بن ميمون ، عمّن حدّثه ،

١و٢ - ج ١٥ ، كتاب العشرة ، « باب استحباب إخبار الأخ في الله بحبه له »، (ص٥٠، س١٣و١٤).وفيه مكان « يونس » « يوسف ».

٣و٤و٥ - ج ١٩، كتاب القرآن ، « باب أن للقرآن ظهراً و بطناً » ، (ص٢٢، س١٠، وص ٢٤ ، س ٢٢و١١) إلاأنه بدل النساخ رمز المحاسن عند نقل الحديث الثالث برمز البصائر .

عن معلّى بن خنيس قال : قال أبو عبدالله (ع) : مامن أمر يختلف فيه إثنان إلاّ وله أصل في كتاب الله ولكن لاتبلغه عقول الرّجال . (١)

٣٥٦ ـ عنه ، عن أبيه ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله (ع) في رسالة « وأمّا ماسألت من القرآن فذلك أيضاً من خطراتك المتفاوتة المختلفة ، لأنّ القرآن ليس على ماذكرت ، وكلّ ماسمعت فمعناه غير ماذهبت إليه ، وإنّما القرآن أمثال لقوم يعلمون دون غيرهم ، ولقوم يتلونه حقّ تلاوته ، وهم الّذين يؤمنون به ويعرفونه ، فأمّا غيرهم فما أشدّ إشكاله عليهم وأبعده من مذاهب قلوبهم ، ولذلك قال رسول الله (ص) : ليس شيء بأبعد من قلوب الرّجال من تفسير القرآن ، وفي ذلك تحيرّ الخلائق أجمعون إلاّ من شاء الله ، وإنّما أراد الله بتعميته في ذلك أن ينتهوا إلى بابه وصراطه وأن يعبدوه وينتهوا في قوله إلى طاعة القوّام بكتابه والنّاطقين عن أمره وأن يستنطقوا ما احتاجوا إليه من ذلك عنهم لاعن أنفسهم ثمّ قال : « ولوردّوه الى الرّسول و إلى أولي الامر منهم لعلمه الّذين يستنبطونه منهم » فأمّا غيرهم فليس يعلم ذلك أبداً ولايوجد ، وقدعلمت أنّه لايستقيم أن يكون الخلق كلّهم ولاة الامر إذ لايجدون من يأتمرون عليه ، ولامن يبلّغونه أمر الله ونهيه ، فجعل الله الولاة خواصّ ليقتدى بهم من لم يخصصهم بذلك فافهم ذلك إن شاء الله ، وإيّاك وإيّاك وتلاوة القرآن برأيك ، فانّ النّاس غير مشتركين في علمه كاشتراكهم فيما سواه من الامور ، ولاقادرين عليه ولاعلى تأويله إلاّ من حدّه وبابه الّذي جعله الله له فافهم إن شاء الله واطلب الامر من مكانه تجده إن شاء الله (٢).

٣٥٧ ـ عنه ، قال : حدّثني مرسلا قال : قال أبو جعفر (ع) : إنّ القرآن شاهد الحقّ ، ومحمّد (ص) لذلك مستقرّ ، فمن اتّخذ سبباً إلى سبب الله لم يقطع به الاسباب ، ومن اتّخذ غير ذلك سبباً مع كلّ كذّاب فاتّقوا الله ، فانّ الله قد أوضح لكم أعلام دينكم ومنار هداكم ، فلاتأخذوا أمركم بالوهن ولا أديانكم هزؤاً ، فتدحض أعمالكم وتخبطوا سبيلكم ولا تكونوا أطعتم الله ربّكم ، اثبتوا على القرآن الثّابت ، وكونوا في حزب الله تهتدوا ، ولاتكونوا في حزب الشّيطان فتضلّوا ، يهلك من هلك ويحيى من حيّ ، وعلى الله

---

١ و٢ ـ ج ١٩ ، كتاب القرآن ، « باب أن للقرآن ظهراً وبطناً » ، (ص ٢٦ ، س ٣٦ و٣٧) مع اختلاف يسير في بعض الالفاظ .

البيان، بيّن لكم فاهتدوا، و بقول العلماء فانتفعوا، والسّبيل في ذلك إلى الله ، فمن يهده الله فهو المهتدي ، ومن يضلل الله فلن تجد له وليّاً مرشداً . (١)

٣٥٨ ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن أبيه ، عن يونس بن عبد الرّحمن ، عن عبدالله بن سنان، عن أبي الجارود ، قال : قال أبو جعفر (ع) : إذا حدّثتكم بشيء فسئلوني عنه من كتاب الله ثمّ قال في بعض حديثه : إنّ رسول الله (ص) نهى عن القيل والقال و فساد المال و فساد الارض و كثرة السّؤآل ، قالوا: يابن رسول الله (ص) و أين هذا من كتاب الله؟ـ قال : إنّ الله يقول في كتابه: «لاخير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة، أو معروف ، أو إصلاح بين النّاس . » وقال : « ولاتؤتوا السّفهآء أموالكم الّتي جعل الله لكم قياماً ، ولاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » . (٢)

٣٥٨ ـ عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة بن مهران، قال : قلت لابي عبدالله (ع) قول الله: « فاصبر كماصبر أولوا العزم من الرّسل . » فقال : نوح ، وابراهيم ، وموسى ، و عيسى ، ومحمّد ، (صلّى الله عليه وآله وعلى جميع أنبياء ه ورسله) قلت : كيف صاروا أولي العزم ؟ ـ قال : لأنّ نوحاً بعث بكتاب وشريعة، فكلّ من جاء بعد نوح (ع) أخذ بكتابه و شريعته ومنهاجه ، حتّى جاء إبراهيم (ع) بالصّحف ، و بعزيمة ترك كتاب نوح لا كفراً به ، و كلّ نبيّ جاء بعد ابراهيم جآء بشريعة إبراهيم ، و منهاجه ، و بالصّحف، حتّى جآء موسى (ع) بالتّوراة و شريعته، ومنهاجه، و بعزيمة ترك الصّحف ، فكلّ نبيّ جاء بعد موسى ، أخذ بالتّوراة و شريعته ، و منهاجه ، حتّى جآء المسيح (ع) بالانجيل ، و بعزيمة ترك شريعة موسى، ومنهاجه، حتّى جآء محمّد صلّى الله عليه وآله

---

١ ـ ج ١ ، « باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لايجوز »، (ص ٩٥، س ١٤) قائلا بعده « بيان ـ قوله (ع) : «ومحمد (ص) لذلك مستقر» أي محل استقرار القرآن وفيه ثبت علمه قوله (ع) «إلى سبب الله» السبب الاول الحجة والسبب الثاني القرآن أو النبي (ص). قوله (ع) «لم يقطع به الاسباب» أي لم ينقطع أسبابه عما يريد الوصول إليه من الحق من قولهم «قطع بزيد» على المجهول أي عجز عن سفره وحيل بينه و بين ما يؤمله . قوله (ع) « فاتقوا الله » هو جزاء الشرط أو خبر الموصول ، أي فاتقوا الله واحذروا عن مثل فعاله ، ويحتمل أن يكون فيها سقط و كانت العبارة « كان مع كل كذاب » . قوله (ع) « فتدحض » أي تبطل » .

٢ ـ ج ١٩ ، كتاب القرآن ، « باب أن للقرآن ظهراً و بطناً »، (ص ٢٤ ، س ٢٤)

فجآء بالقرآن ، و شريعته ، و منهاجه ، فحلاله حلال إلى يوم القيامة ؛ و حرامه حرام إلى يوم القيامة، فهؤلاء أولوا العزم من الرّسل . (١)

٣٦٠ ـ عنه ، عن محّمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن أبى إسماعيل السّراج ، عن خثيمة بن عبدالرّحمن الجعفّى ، قال : حدّثنى أبو لبيد البحرانى المراء الهجرين قال : جاء رجل إلى أبى جعفر (ع) بمكّة ، فسأله عن مسائل فأجابه فيها ، ثمّ قال له الرّجل : أنت الّذى تزعم أنّه ليس شيء من كتاب الله إلاّ معروف ؟ ـ قال: ليس هكذا قلت : ولكن ليس شيء من كتاب الله، إلاّ عليه دليل ناطق عن الله فى كتابه ممّا لايعلمه النّاس ، قال : فأنت الذى تزعم أنّه ليس من كتاب الله إلاّ والنّاس يحتاجون إليه ؟ ـ قال : نعم ، ولا حرف واحد ، فقال له : فما «المص » ؟ ـ قال أبو لبيد: فأجابه بجواب نسيته ، فخرج الرّجل فقال لى أبو جعفر (ع) : هذا تفسيرها فى ظهر القرآن، أفلا أخبرك بتفسيرها فى بطن القرآن؟ ـ قلت: وللقرآن بطن وظهر ؟ ـ فقال : نعم ، إنّ لكتاب الله ظاهراً، وباطناً ، ومعايناً، وناسخاً ومنسوخاً ، ومحكماً ، ومتشابهاً ، وسنناً وأمثالا و فصلا ووصلا وأحرفاً وتصريفاً، فمن زعم أنّ كتاب الله مبهم فقد هلك وأهلك ، ثمّ قال :امسك : الالف واحد ، واللاّم ثلاثون والميم أربعون ،والصّاد تسعون ، فقلت : فهذه مائة وإحدى وستّون، فقال: بالبيد اذا دخلت سنة إحدى و ستّين ومائة، سلب الله قوماً سلطانهم . (٢)

٣٦١ ـ عنه ، عن علّى بن إسماعيل الميثمّى، عن محمّد بن حكيم ، عن أبى الحسن (ع) قال أتاهم رسول الله (ص) بما يستغنون به فى عهده ، وما يكتفون به من بعده ؛ كتاب الله ، وسنّة نبيّه. (٣)

٣٧ ـ باب تصديق رسول الله (ص) والتسليم له

٣٦٢ ـ عنه، عن عبّاس بن عامر القصبانى ، عن محمّد بن يحيى الخثعمى ، عن أبى-

---

١ ـ ج ٥ ، « باب معنى النبوة و علة بعثة الانبياء » ، ص١٦، س١). و أيضاً ج١٥، الجزء الاول، « باب الشرايع »، (ص١٩٢، س١٦) مع بيان منه (ره) له.
٢ـ ج١٩، كتاب القرآن « باب أن للقرآن ظهراً و بطناً» (ص٢٤، س١٦)
٣ ـ ج ١ ، « باب أن لكل شيء حداً» ، (ص١١٤، س٢٢).

غيلان، عن أبي إسماعيل الجعفي، قال: قال أبوجعفر (ع): إنّ الله برّأ محمّداً (ص) من ثلاث؛ أن يتقوّل على الله، أو ينطق عن هواه، أو يتكلّف (١).

٣٦٣ ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن أبي بصير قال: سألت أباعبدالله (ع) عن قول الله عزّوجلّ «إنّ الله وملائكته يصلّون على النّبيّ يا أيّها الّذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً» قال: الصّلوة عليه والتّسليم له في كلّ شيءٍ جاء به (٢).

٣٦٤ ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (ع) في قول الله: «فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ممّا قضيت، ويسلّموا تسليماً» قال: التّسليم الرّضا والقنوع بقضائه (٣).

٣٦٥ ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى و أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن حمّاد بن عثمان، عن عبدالله الكاهلي، قال: قال أبوعبدالله (ع): لو أنّ قوماً عبدوا الله وحده لاشريك له، وأقاموا الصّلوة، وآتوا الزّكوة، وحجّوا البيت، وصاموا شهر رمضان، ثمّ قالوا الشيءٍ صنعه الله تعالى أو صنعه النّبيّ (ص): ألا صنع خلاف الّذي صنع، أو وجدوا ذلك في قلوبهم لكانوا بذلك مشركين، ثمّ تلا هذه الآية «فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم، ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ممّا قضيت، ويسلّموا تسليماً» ثمّ قال أبوعبدالله (ع): وعليكم بالتّسليم (٤)

٣٦٦ ـ عنه، عن محمّد بن عبدالحميد الكوفي، عن حمّاد بن عيسى و منصور بن

---

١ ـ ج ١ «باب أنهم (ع) عندهم موادالعلم»، (ص١١٦، س٢١) قائلا بعده: «**بيان** إشارة إلى قوله تعالى: «ولو تقول علينا بعض الاقاويل» وسمى الافتراء تقولا لأنه قول متكلف وإلى قوله تعالى: «وماينطق عن الهوى»؛ وإلى قوله تعالى: «وما أنا من المتكلفين» والتكلف التصنع وادعاء ماليس من أهله»،

٢ و ٣ و ٤ ـ ج ١، «باب أن حديثهم (ع) صعب مستصعب»، (ص١٣٣، س ٢٥ و٢٦و٢٨) قائلا بعد الحديث الثالث: «**بيان**» ـ أي فو ربك، و«لا» مزيدة لتوكيد القسم **وقوله** تعالى: «شجر بينهم» أي اختلف بينهم واختلط ومنه الشجر لتداخل أغصانه **قوله** تعالى «حرجاً مما قضيت» أي ضيقاً مما حكمت به أو من حكمك أو شكاً من أجله فان الشاك في ضيق من أمره «ويسلموا تسليماً» أي ينقادوا لك انقياداً بظاهرهم و باطنهم».

يونس بزرج، عن بشير الدّهان، عن كامل التّمار، قال: قال أبوجعفر (ع): «قد أفلح المؤمنون» أتدرى من هم؟ - قلت: أنت أعلم، قال: قد أفلح المؤمنون المسلّمون، إنّ المسلّمين هم - النّجباء، والمؤمن غريب والمؤمن غريب، ثمّ قال: طوبى للغرباء (١).

٣٦٧ - عنه، عن أبيه، عن علىّ بن النّعمان، عن عبدالله بن مسكان، عن كامل التمّار، قال: قال أبوجعفر (ع): يا كامل، المؤمن غريب، المؤمن غريب، ثمّ قال أتدرى ماقول الله: «قد أفلح المؤمنون»؟ - قلت: قد أفلحوا وفازوا ودخلوا الجنّة، فقال: قد أفلح المؤمنون المسلّمون، إنّ المسلّمين هم النّجباء (٢).

٣٦٨ - عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد بن الجوهرىّ، عن سلمة بن حيّان، عن أبى الصّبّاح الكنانىّ، عن أبى عبدالله (ع) مثله، إلاّ أنّه قال: يا أبا الصّبّاح، إنّ المسلمين هم المنتجبون يوم القيامة، هم أصحاب النجائب (٣).

٣٦٩ - عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه، قال: قال أبوعبدالله (ع): كلّ من تمسّك بالعروة الوثقى فهو ناج، قلت: ماهى؟ - قال: التّسليم (٤).

٣٨ - باب التحديد

٣٧٠ - عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه إلى أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ لكم معالم فاتّبعوها، ونهاية فانتهوا إليها (٥)

٣٧١ - عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبدالله وربعىّ بن عبدالله عن فضيل بن يسار، قال: قال أبوعبدالله (ع): إنّ للدّين حدّاً كحدود بيتى هذا وأومى بيده إلى جدار فيه (٦).

١و٢و٣و٤ - ج ١، «باب أن حديثهم (ع) صعب مستصعب»، (ص ١٣٣، س ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٢٤)

٥ - ج ١، «باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز»، (ص ٩٥، س ٢١) قائلا بعده: «بيان - «المعالم» = ما يعلم به الحق؛ والمراد به هنا الائمة (ع) والمراد بالنهاية إما حدود الشرع وأحكامه، أو الغايات المقررة للخلق فى ترقياتهم بحسب استعداداتهم فى مراتب الكمال»

٦ - ج ١، «باب أن لكل شىء حداً»، (ص ١١٤، س ٢٣)

٣٧٢ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما من شيء إلّا وله حدّ كحدود داري هذه، فما كان في الطّريق فهو من الطّريق، وما كان في الدّار فهو من الدّار (١)

٣٧٣ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبان الاحمر، عن سليم بن أبي حسّان العجليّ، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: ماخلق الله حلالاً ولا حراماً إلّا وله حدّ كحدود داري هذه، فما كان في الطّريق فهو من الطّريق، وما كان في الدّار فهو من الدّار، حتّى أرش الخدش فما سواه، والجلدة ونصف الجلدة (٢).

٣٧٤ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن حفص بن قرط، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: كان عليّ (ع) يعلم الخبر الحلال والحرام ويعلم القرآن ولكلّ شيء منهما حدّاً (٣).

٣٧٥ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ، عن عبدالحميد بن عوّاض الطّائيّ، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: للقرآن حدود كحدود الدّار (٤).

٣٧٦ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن محمّد بن سنان، عن العلاء بن الفضل، عن أبي عبدالله (ع) قال: الرّجم حدّ الله الاكبر، والجلد حدّ الله الاصغر (٥).

٣٧٧ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ في كتاب عليّ (ع): كان يضرب بالسّوط وبنصف السّوط وببعضه في الحدود، وكان إذا أتي بغلام أو جارية لم يدركا، كان يأخذ السّوط بيده: من وسطه، أو من ثلثه، فيضرب به على قدر أسنانهم، ولا يبطل حدّاً من حدود الله (٦).

٣٧٨ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال في نصف الجلدة وثلث الجلدة: يؤخذ بنصف السّوط، وبثلثي السّوط، ثمّ يضرب به (٧).

---

١ و٢ و٣ ـــ ج١، «باب أن لكل شيء حداً»، (ص١١٤، س٢٤ و٢٥ و٢٧) قائلا بعد الحديث الثالث: «بيان ـ في بعض النسخ «الخير» بالياء المنقطة بنقطتين أي جميع الخيرات من الحلال والحرام، وفي بعضها بالباء الموحدة أي أخبار الرسول في الحلال والحرام».

٤ ـــ ج١٩، كتاب القرآن، «باب فضل القرآن واعجازه»، (ص٥، س١٨)

٥ و٦ و٧ ـــ ج١٦، (لكن من الاجزاء الساقطة من البحار، المشار إليها في ذيل ص١٠٦)، «باب حد الزنا وكيفية ثبوته»، (ص٧، س١٦) و«باب حكم الصبي والمجنون»، (ص١٤، س١٥ و١٧).

٣٧٩ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (ع) قال: مرّ أبوالحسن موسى بن جعفر (ع) برجل يحدّ في الشّتاء فقال: سبحان الله! ما ينبغي هذا، ينبغي لمن حدّ أن يستقبل به في الشّتاء النّار، و إن كان في الصّيف استقبل به برد النّهار (١).

٣٨٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، رفعه، قال: نهى رسول الله (ص) عن الأدب عند الغضب (٢)

٣٨١ـ عنه، عن عليّ بن محمّد القاسانيّ، عمّن حدّثه، عن عبدالله بن القاسم الجعفريّ، عن أبي عبدالله، عن أبيه، (عليهما السّلام) قال: قال سعد بن عبادة: أرأيت يارسول الله إن رأيت مع أهلي رجلاً أفأقتله؟ - قال: ياسعد فأين الشهود الاربعة!؟ (٣)

٣٨٢ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن داود بن فرقد، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّ أصحاب النّبيّ (ص) قالوا لسعد بن عبادة: ياسعد أرأيت لو وجدت على بطن امرأتك رجلاً ما كنت تصنع به؟ - فقال: كنت أضربه بالسّيف، قال: فخرج رسول الله (ص) فقال: ماذا ياسعد؟ - فقال سعد: قالوا لي: لو وجدت على بطن امرأتك رجلاً ما كنت تفعل به؟ - فقلت: كنت أضربه بالسّيف، فقال ياسعد: فكيف بالشّهود الاربعة؟ - فقال: يارسول الله، بعد رأي عيني وعلم الله انّه قد فعل؟ - فقال: نعم، لأنّ الله قد جعل لكلّ شيء حدّاً، وجعل على من تعدّى الحدّ حدّاً (٤).

٣٨٣ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي إسماعيل السّرّاج، عن خثيمة بن عبدالرّحمن الجعفيّ، قال: حدّثني أبوالوليد النّجرانيّ، عن أبي جعفر (ع) أنّه أتاه رجل بمكّة فقال له: يامحمّد بن عليّ، أنت الّذي تزعم أنّه ليس شيء إلّا وله حدّ؟ - فقال أبوجعفر (ع): نعم، أنا أقول: إنّه ليس شيء ممّا خلق الله صغيراً ولا كبيراً إلّا وقد جعل الله له حدّاً، إذا جوزبه ذلك الحدّ فقد تعدّى حدّ الله فيه، قال: فما حدّ مائدتك

---

١ و٢ و٣ و٤ ــ ج١٦، «باب زمان ضرب الحدومكانه»، (ص١٥، س١٧) و«باب التعزير وحده»، (ص١٦، س٣) و«باب حدالزنا و كيفية ثبوته»، (ص ٧، س١٧ و١٨) لكن كل هذه الاحاديث في الاجزاء الساقطة من البحار، المشار اليها في ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر.

هذه؟-قال: تذكر اسم الله حين توضع، وتحمدالله حين ترفع، وتقمّ ما تحتها، قال: فماحدّ كوزك هذا؟- قال: لاتشرب من موضع أذنه ولامن موضع كسره فانّه مقعد الشّيطان، وإذا وضعته على فيك فاذكر اسم الله، وإذا رفعته عن فيك فاحمدالله وتنفّس فيه ثلاثة أنفاس؛ فانّ النّفس الواحد يكره(١).

٣٨٤- عنه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن الحسين بن رباط، عن أبي مخلّد، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال قوم من الصّحابة لسعد بن عبادة: ما كنت صانعاً برجل لو وجدته على بطن امرأتك؟- قال: كنت والله ضارباً رقبته بالسّيف، قال: فخرج النّبيّ (ص) فقال: من هذا الّذي كنت ضاربه بالسّيف يا سعد؟- فأخبر النّبيّ (ص) بخبرهم وما قال سعد، فقال النّبيّ (ص): ياسعد؛ فأين الأربعة الشّهداء الّذين قال الله؟! فقال: يا رسول الله؛ مع رأي عيني وعلم الله فيه أنّه قدفعل؟- فقال النّبيّ (ص): والله ياسعد بعد رأي عينك وعلم الله، إنّ الله قدجعل لكلّ شيء حدّاً، وجعل على من تعدّى حدّاً من حدودالله حدّاً، وجعل مادون الأربعة الشّهداء مستوراً عن المسلمين (٢).

٣٨٥- عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (عليهم السّلام) قال: قال رسول الله (ص): من بلغ حدّاً في غير حدّ فهو من المعتدين (٣).

٣٨٦- عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله (ع) قال: يجلد المكاتب إذا زنى قدر ماعتق منه (٤).

٣٨٧- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغراء، عن حمران بن أعين، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ من الحدود ثلث جلد، ومن تعدّى ذلك كان عليه حدّ (٥).

٣٩- باب البيان والتعريف ولزوم الحجة

٣٨٨- عنه، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن حكم بن مسكين الثّقفيّ،

---

١ — ج١، «باب أن لكل شيء حداً»، (ص١١٤، س ٢٩).

٢ — ج١٦، «باب حدالزناوثبوته»، (ص٧، س٢٢)

٣و٤و٥ — ج١٦، «باب التعزير وحده»، (ص١٦، س٤) و«باب حدالمماليك»، (ص ١٣، س٢٨) و«باب زمان ضرب الحدومكانه»، (ص١٥، س ١٩) لكن كلهامن الاجزاء الساقطة من البحار، المشار اليها في ذيل ص١٠٦

عن النّضر بن قرواش، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّما احتجّ الله على العباد بما آتاهم وعرّفهم (١).

٣٨٩ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب الازدىّ، عن أبان الأحمر، وحدّثنا به أحمد، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن حمزة بن الطّيّار، عن أبى عبدالله (ع) فى قول الله: «وما كان الله ليضلّ قوماً بعد إذ هداهم حتّى يبيّن لهم ما يتّقون»؟ قال: حتّى يعرّفهم ما يرضيه وما يسخطه، وقال: «فألهمها فجورها وتقواها» ؟ قال: بيّن لها ما تأتى وما تترك، وقال: «إنّا هديناه السّبيل إمّا شاكراً وإمّا كفوراً»؟ قال: عرّفناه فامّا آخذ، وإمّا تارك، وسألته عن قول الله: «يحول بين المرء وقلبه» قال: يشتهى سمعه، وبصره، ولسانه، ويده، وقلبه، أما انّه هو غشى شيئاً ممّا يشتهى فانّه لا يأتيه إلّا وقلبه منكر؛ لا يقبل الّذى يأتى؛ يعرف أنّ الحقّ غيره، وعن قوله تعالى: «فأمّا ثمود فهديناهم فاستحبّوا العمى على الهدى»؛ قال: نهاهم عن قتلهم، فاستحبّوا العمى على الهدى وهم يعرفون (٢).

٣٩٠ـ عنه، عن الحسن بن علىّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة بن أعين، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن قول الله: «إنّا هديناه السّبيل إمّا شاكراً وإمّا كفوراً»؟ قال: علّم السّبيل؛ فامّا آخذ؛ فهو شاكر، وإمّا تارك؛ فهو كافر (٣).

٣٩١ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن رجل، عن الحكم بن مسكين، عن أيّوب بن الحرّ بيّاع الهروىّ، قال: قال لى أبو عبدالله (ع): يا أيّوب ما من أحد إلّا وقد برز عليه الحقّ؛ حتّى يصدع؛ قبله، أم تركه، وذلك أنّ الله يقول فى كتابه: «بل نقذف بالحقّ على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق، ولكم الويل ممّا تصفون» (٤).

٣٩٢ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن حمّاد بن عثمان، عن عبد -

---

١و٢و٣و٤ــ ج٣، «باب من رفع عنه القلم ونفى الحرج فى الدين» (ص٨٣، س٢٩و ٣١و٣٥و٣٧) قائلاً بعد الحديث الرابع: «بيان ـ الصدع = الاظهار والتبيين. وقال البيضاوى فى قوله «فيدمغه» أى فيمحقه وانما استعار لذلك القذف وهو الرمى البعيد المستلزم لصلابة المرمى والدمغ الذى هو كسر الدماغ بحيث يشق غشاؤه المؤدى إلى زهوق الروح تصويراً لابطاله ومبالغة فيه؛ فاذا هو زاهق هالك. والزهوق = ذهاب الروح وذكره لترشيح المجاز».

الأعلى، قال: قلت لأبي عبدالله (ع) :هل جعل في النّاس أداة ينالون بها المعرفة ؟- قال: لا، قلت: فهل كلّفوا المعرفة؟- قال: لا، إنّ على الله البيان، لا يكلّف الله العباد إلّا وسعها، ولا يكلّف نفساً إلّا ما آتاها (١).

٣٩٣- عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علي بن أسباط، عن جميل بن درّاج، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ الله تبارك وتعالى ليمنّ على قوم ومافيهم خير، فيحتجّ عليهم، فيلزمهم الحجّة (٢).

٣٩٤- عنه، عن ابن محبوب، عن سيف بن عميرة وعبدالعزيز العبدي وعبدالله بن أبي يعفور، عن أبي عبدالله (ع) قال: أبى الله أن يعرّف باطلاً حقّاً، أبى الله أن يجعل الحقّ في قلب المؤمن باطلاً لاشكّ فيه، وأبى الله أن يجعل الباطل في قلب الكافر المخالف حقّاً لاشكّ فيه، ولو لم يجعل هذا هكذا ماعرف حقّ من باطل (٣).

٣٩٥- عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن رفعه، قال: قال أبو عبدالله (ع) : ليس من باطل يقوم بازاء الحقّ إلّا غلب الحقّ الباطل، وذلك قوله تعالى: «بل نقذف بالحقّ على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق» (٤).

٣٩٦- عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع) قال كلّ قوم يعملون على ريبة من أمرهم، ومشكلة من ورائهم، وزاريء منهم على من سواهم، وقد تبيّن الحقّ من ذلك بمقايسة العدل عند ذوي الالباب (٥).

٣٩٧- عنه، عن بعض أصحابنا، عن أحمد بن أبي نصر، عن جميل بن درّاج، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) في قول الله تبارك وتعالى: «وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث» قال: لم يحكما، إنّما كانا يتناظران ففهّمناها سليمان (٦)

٣٩٨- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله

١و٢و٣و٤و٥ — ج٣، «باب من رفع عنه القلم ونفي الحرج في الدين» (ص٨٤، س ٤و٦و٧و٣١و٣٢)

٦ — ج ٥، « باب ما أوحى إليه (أي إلى سليمان) (ع) من الحكم»، (ص٣٦٤، س٣٠).

(ع) قال: من عرف اختلاف النّاس فليس بمستضعف (١).

٣٩٩ـ عنه، عن محمّد بن عبدالحميد، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة، عن أبي-جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص) في خطبته في حجّة الوداع: أيّها النّاس اتّقوا الله، مامن شيء يقرّبكم من الجنّة ويباعدكم من النّار إلّا وقد نهيتكم عنه وأمرتكم به (٢).

٤٠٠ـ عنه، عن صالح بن السّنديّ، عن جعفر بن بشير، عن صبّاح الحذّاء عن أبي-أسامة قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) فسأله رجل من المغيريّة عن شيء من السّنن، فقال: مامن شيء يحتاج إليه أحد من ولد آدم إلّا وقد جرت فيه من الله ومن رسوله سنّة، عرفها من عرفها، وأنكرها من أنكرها، قال الرّجل: فما السّنّة في دخول الخلاء؟ـ قال: تذكر الله وتتعوّذ من الشّيطان، فاذا فرغت قلت: « الحمدلله على ما أخرج عنّي من الأذى في يسر منه و عافية» فقال الرّجل: فالانسان يكون على تلك الحال فلا يصبر حتّى ينظر إلى ما خرج منه؟ـ فقال: إنّه ليس في الارض آدميّ إلّا و معه ملكان موكّلان به، فاذا كان على تلك الحال ثنيا رقبته ثمّ قالا: يابن آدم أنظر إلى ما كنت تكدح له و الدّنيا إلى ماهو صائر (٣).

٤٠ـ باب الابتلاء والاختبار

٤٠١ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان الأحمر، عن حمزة بن الطّيّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّه ليس شيء فيه قبض أو بسط ممّا أمر الله به أو نهى عنه إلّا وفيه من الله ابتلاء وقضاء (٤).

١ــ ج١٥، الجزء الثالث، «باب المستضعفين»، (ص٢٠، س ١٨) لكن نقلا عن-المعاني وأظن سقوط رمز المحاسن هنا من سهو قلم النساخ فراجع حتى يتبين لك الحال.

٢و٣ ـ ج١، «باب أن لكل شيء حداً»، (ص١١٤، س٣٣و٣٥) **أقول**: كأن الحكيم المعروف بناصر خسرو أخذ من أمثال هذا الحديث قوله:

ناصر خسرو براهي ميگذشت	مست و لايعقل نه چون ميخوارگان
ديد گورستان و مبرز رو برو	بانگ بر زد گفت كای نظارگان
نعمت دنيا و نعمت خواره بين	اينت نعمت اينت نعمت خوارگان

٤ــ ج٣، «باب التمحيص والاستدراج والابتلاء والاختبار»، (ص٦٠، س ٢٤). إلا أنه نقله عن التوحيد وأظن أن رمز المحاسن سقط هنا من القلم اشتباهاً و سهواً

۴۰۲ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالاعلى بن أعين، عن أبي عبدالله (ع) قال: ليس للعبد قبض ولا بسط ممّا أمرالله به أو نهى عنه إلّا ومن الله فيه ابتلاء (١).

۴۰۳ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن حمزة بن محمّد الطّيّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما من قبض ولا بسط إلّا ولله فيه مشيّة وفضل وابتلاء (٢).

۴۰۴ـ عنه، عن ابن فضّال، عن مفضّل بن صالح، عن محمّد بن علي الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله عزّ وجلّ: «وقد كانوا يدعون إلى السّجود وهم سالمون» قال: وهم يستطيعون الأخذ لما أمروا به والتّرك لما نهوا عنه و لذلك ابتلوا، وقال: ليس في العبد قبض ولا بسط ممّا أمرالله به أو نهى عنه إلّا ومن الله فيه ابتلاء وقضاء (٣).

٤١ ـ باب السعادة والشقاء

۴۰۵ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله خلق السّعادة والشّقاء قبل أن يخلق خلقه، فمن علمه الله سعيداً لم يبغضه الله أبداً، وإن عمل شرّاً أبغض عمله ولم يبغضه، و إن كان شقيّاً لم يحبّه الله أبداً، و إن عمل صالحاً أحبّ الله عمله وأبغضه لما يصيّره إليه، فاذا أحبّ الله شيئاً لم يبغضه أبداً، وإذا أبغض الله شيئاً لم يحبّه أبداً (٤).

۴۰۶ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن الحلبيّ، عن عبدالله بن مسكان، عن منصور بن حازم، قال قلت لأبي عبدالله (ع): أيحبّ الله العبد ثمّ يبغضه؟ـ أو يبغضه ثمّ يحبّه؟ـ فقال: ماتزال تأتيني بشيء، فقلت: هذا ديني وبه أخاصم النّاس، فان نهيتني عنه تركته، ثمّ قلت له: هل أبغض الله محمّداً (ص) على حال من الحالات؟ـ فقال: لو أبغضه على حال من الحالات لما ألطف له حتّى أخرجه من حال إلى حال؛ فجعله نبيّاً، فقلت: ألم تجبني

---

١ و ٢ ــ ج٣، «باب التمحيص والاستدراج والابتلاء والاختبار»، (ص٦٠، س ٢٥ و ٢١).

٣ ــ ج٣، «باب نفي الظلم والجور عنه تعالى»، (ص١٢، س١٠).

٤ ــ ج٣، «باب السعادة والشقاوة و الخير والشر»، (ص٤٤، س ٢٨) قائلاً بعده «**بيان** ـ قوله (ع): «خلق السعادة و الشقاوة» أي قدرهما بتقدير التكاليف الموجبة لهما **قوله** (ع): «فمن علمه الله سعيداً» في الكافي «فمن خلقه الله» أي قدره بأن علمه كذلك وأثبت حاله في اللوح، أو خلقه حال كونه عالماً بأنه سعيد».

منذ سنين عن الشّقاء والسّعادة؛ إنّهما كانا من قبل أن يخلق الله الخلق؟ـ قال: بلى، و أنا السّاعة أقوله، قلت: فأخبرني عن السّعيد؛ هل أبغضه الله على حال من الحالات؟ـ فقال: لو أبغضه الله على حال من الحالات اما ألطف له حتّى يخرجه من حال إلى حال؛فيجعله سعيداً، قلت: فأخبرني عن الشّقيّ؛ هل أحبّه الله على حال من الحالات؟ـ فقال: لو أحبّه الله في حال من الحالات ماتركه شقيّاً؛ ولاستنقذه من الشّقاء الى السّعادة، قلت: فهل يبغض الله الله العبد ثمّ يحبّه ؟ـ أو يحبّه ثمّ يبغضه؟ـ فقال: لا (١).

٤٠٧ـ عنه، عن الوشّاء، عن مثنّى الحنّاط، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّ الله خلق خلقه، فخلق خلقاً لحبّنا ، لو أنّ أحداً خرج من هذا الرّأي لردّه الله وإن رغم أنفه، وخلق قوماً لبغضنا، فلايحبّوننا أبداً (٢).

٤٠٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن مثنّى، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله خلق قوماً لحبّنا ، وخلق قوماً لبغضنا، فلو أنّ الّذين خلقهم لحبّنا خرجوا من هذا الأمر الى غيره لأعادهم الله إليه وإن رغمت آنافهم، وخلق الله قوماً لبغضنا، فلايحبّوننا أبداً(٣).

٤٠٩ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبيّ، عن معلّى أبي عثمان، عن عليّ بن حنظلة، عن أبي عبدالله(ع) قال: إختصم رجلان بالمدينة؛ قدريّ ورجل من أهل مكّة فجعلا أباعبدالله(ع) بينهما فأتياه فذكرا كلامهما، فقال: إن شئتما أخبرتكما بقول رسول الله (ص) ؟ـ فقالا : قد شئنا ، فقال: قام رسول الله (ص) فصعد المنبر ؛ فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال: كتاب كتبه الله بيمينه؛ وكلتا يديه يمين، فيه أسماء أهل الجنّة بأسمائهم وأسماء آبائهم و عشائرهم، مجمل عليهم لا يزيد فيهم رجلا ولا ينقص منهم أحداً أبداً، و كتاب كتبه الله ؛فيه أسماء أهل النّار بأسمائهم وأسماء آبائهم وعشائرهم ، مجمل عليهم لايزيد فيهم رجلاً ولاينقص منهم رجلاً، و قد يسلك بالسّعيد في طريق الأشقياء ثمّ يقول النّاس كأنّه منهم ما أشبهه بهم! بل هو منهم؛ ثم تداركه السّعادة، وقد يسلك بالشّقيّ طريق السّعداء حتّى يقول النّاس: ما أشبهه بهم! بل هو منهم؛ ثمّ يتداركه الشّقاء ، من كتبه الله سعيداً ولو لم يبق من الدّنيا شيء إلّا فواق ناقة ختم الله له بالسّعادة (٤).

---

١ و٢ و٣ و٤ — ج٣، «باب السعادة والشقاوة والخير والشر»، (ص ٤٤ ، س٣٧، وص ٤٥ ، س١٤ و١٢ و٥)

٤٢- باب التطول من الله على خلقه

٤١٠- عنه، عن أبيه، عن صفوان، قال: قلت لعبد صالح: هل في النّاس استطاعة يتعاطون بها المعرفة ؟- قال: لا؛ إنّما هو تطوّل من الله، قلت: أفلهم على المعرفة ثواب إذا كانوا ليس فيهم ما يتعاطونه بمنزلة الرّكوع والسّجود الّذى أمروا به ففعلوه ؟- قال: لا؛ إنّما هو تطوّل من الله عليهم وتطوّل بالثّواب (١)

٤٣- باب بدء الخلق

٤١١- عنه، عن أبيه، عن فضاله بن أيّوب، عن جميل بن درّاج، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله تعالى: «وإذ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهم ذرّيّتهم و أشهدهم على أنفسهم» قال: كان ذلك معاينة لله؛ فأنساهم المعاينة وأثبت الاقرار في صدورهم، ولولا ذلك ماعرف أحد خالقه ولا رازقه، وهو قول الله: «ولئن سئلتهم من خلقهم ليقولنّ الله» (٢).

١و٢— ج٣، «باب أن المعرفة لله تعالى»، (ص٦٢، س٦و٨) قائلاً بعد الحديث الثاني:

« **بيان-** المعاينة مجاز عن المواجهة بالخطاب أي خلق الكلام قبالة وجههم فنسوا تلك الحالة و ثبتت المعرفة في قلوبهم، **ثم اعلم** أن أخبار هذا الباب و كثيراً من أخبار الابواب السابقة تدل على أن معرفة الله تعالى بل معرفة الرسول والائمة صلوات الله عليهم وسائر العقائد الدينية موهبية وليست بكسبية ويمكن حملها على كمال المعرفة، **أو المراد** أنه تعالى احتج عليهم بما أعطاهم من العقول، ولا يقدر أحد من الخلق حتى الرسل على هداية أحد وتعريفه، **أو المراد** أن المفيض للمعارف هو الرب تعالى وإنما أمر العباد بالسعي في أن يستعدوا لذلك بالفكر والنظر كما يشير إليه خبر عبدالرحيم (المنقول قبيل ذلك عن التوحيد في ص٦١، س٢٩)، **أو يقال:** هي مختصة بمعرفة غير مايتوقف عليه العلم بصدق الرسل فان ماسوى ذلك إنما نعرفه بما عرفنا الله على لسان أنبيائه و حججه صلوات الله عليهم، **أو يقال:** المراد بها معرفة الاحكام الفرعية لعدم استقلال العقل فيها، **أو المعنى** أنها إنما يحصل بتوفيقه تعالى للاكتساب، هذا مايمكن أن يقال في تأويلها مع بعد أكثرها، **والظاهر** منها أن العباد إنما يكلفون بالانقياد للحق وترك الاستكبار عن قبوله، فاما المعارف فانها بأسرها مما يلقيه الله تعالى في قلوب عباده بعد اختيارهم للحق ثم يكمل ذلك يوماً فيوماً بقدر أعمالهم وطاعاتهم حتى يوصلهم الى درجة اليقين، وحسبك في ذلك ماوصل اليك من سيرة النبيين و أئمة الدين في تكميل أممهم وأصحابهم فانهم لم يحيلوهم على الاكتساب والنظر وتتبع كتب الفلاسفة والاقتباس من علوم الزنادقة بل إنما دعوهم أولاً إلى الاذعان بالتوحيد وسائر العقائد ثم دعوهم الى تكميل النفس والرياضات حتى فازوا بأعلى درجات السعادات».

٤١٢ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن زرارة، عن أبي جعفر(ع) قال:لو علم النّاس كيف كان ابتداء الخلق لما اختلف اثنان، فقال: إنّ الله تبارك وتعالى قبل أن يخلق الخلق قال: كن ماء عذباً أخلق منك جنّتي وأهل طاعتي، وقال : كن ماء ملحاً أجاجاً أخلق منك ناري وأهل معصيتي، ثمّ أمرهما فامتزجا، فمن ذلك صار يلد المؤمن الكافر، ويلد الكافر مومناً، ثمّ أخذ طين آدم من أديم الارض؛فعركه عركاً شديداً، فاذاهم كالذرّ يدبّون، فقال لاصحاب اليمين: إلى الجنّة بسلام، وقال لأصحاب النّار: إلى النّار ولا أبالي، ثمّ أمر ناراً فاستعرت؛ فقال لأصحاب الشّمال: «ادخلوها»؛ فهابوها، وقال لأصحاب اليمين؛ «ادخلوها»؛ فدخلوها،فقال: كوني برداً وسلاماً، فقال أصحاب الشّمال: يارب أقلنا، فقال: قد أقلتكم فادخلوها، فذهبوا؛ فهابوها، فثمّ ثبتت الطاعة والمعصية، فلايستطيع هؤلاء أن يكونوا من هؤلاء؛ ولاهؤلاء أن يكونوا من هؤلاء(١).

٤١٣ـ عنه، عن عبدالله بن محمّد النهيكي، عن حسّان، عن أبيه، عن أبي اسحاق السّبيعي،عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السّلام) قالا: كان في بدء خلق الله أن خلق أرضاً وطينة، وفجر منها ماءها، و أجرى ذلك المآء على الأرض سبعة أيّام ولياليها، ثمّ نضب المآء عنها، ثمّ أخذ من صفوة تلك الطينة طينة الائمّة، ثمّ أخذ قبضة أخرى من أسفل تلك الطينة ؛وهي طينة ذرّية الائمّة وشيعتهم، فلو تركت طينتكم كما تركت طينتنا، لكنتم أنتم ونحن شيئاً واحداً، قلت : فما صنع بطينتنا ؟ـ قال: إنّ الله عزّوجلّ خلق أرضاً سبخة، ثمّ أجرى عليها ماء أجاجاً، و أجراه سبعة أيّام ولياليها، ثمّ نضب عنها الماء، ثمّ أخذ من صفوة تلك الطّينة طينة أئمّة الكفر، فلو تركت طينة عدوّنا كما أخذها، لم يشهدوا الشّهادتين؛ أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمّداً رسول الله، ولم يكونوا يحجّون البيت، ولا يعتمرون، ولايؤتون الزكوة، ولايصّدّقون، ولايعملون شيئاً من أعمال البرّ، ثمّ قال: أخذ الله طينة شيعتنا وطينة عدّونا،وخلطهما وعركهما عرك الأديم، ثمّ مزجهما

---

١ ــ ج٣،«باب الطينة والميثاق»، (ص٧٠،س١٢). قائلاً بعده:«**بيان ـ قوله**(ع): «لما اختلف اثنان» أي في مسئلة القضاء والقدر، أولما تنازع اثنان في أمر الدين»

بالماء، ثمّ جذب هذه من هذه، وقال: هذه في الجنّة؛ ولاأبالي، وهذه في النّار؛ ولاأبالي، فما رأيت في المؤمن من زعارّة وسوء الخلق واكتساب سيّئآت فمن تلك السّبخة الّتي مازجته من النّاصب، وما رأيت من حسن خلق النّاصب وطلاقة وجهه وحسن بشره وصومه وصلاته، فمن تلك السبخة الّتي أصابته من المؤمن (١).

٤٤ - باب خلق الخير والشر

٤١٤ - عنه، عن ابن محبوب وعليّ بن الحكم، عن معاوية بن وهب قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ ممّا أوحى الله إلى موسى وأنزل في التّوراة انّي أناالله، لاإله إلّا أنا، خلقت الخلق وخلقت الخير؛ وأجريته على يدي من أحبّ، فطوبى لمن أجريته على يديه، وأنا الله لاإله إلّا أنا، خلقت الخلق وخلقت الشرّ؛ وأجريته على يدي من أريد، فويل لمن أجريته على يديه (٢).

٤١٥ - عنه، عن أبيه، عن محمّدبن أبي عمير، عن محمّدبن حكيم، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: إنّ في بعض ما أنزل الله في كتبه، أنّي أناالله لا إله إلّا أنا، خلقت الخير، وخلقت الشرّ، فطوبى لمن أجريت على يديه الخير، وويل لمن أجريت على يديه الشرّ، وويل لمن قال، كيف ذا؟ وكيف ذا؟(٣).

٤١٦ - عنه، عن محمّدبن سنان، عن حسين بن أبي عبيد وعمرو الافرق الخيّاط وعبدالله بن مسكان كلّهم، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ الله يقول: أناالله لاإله إلّا أنا، خالق الخير والشرّ، وهما خلقان من خلقي، فطوبى لمن قدّرت له الخير، وويل لمن قدّرت له الشرّ، وويل لمن قال: كيف ذا؟ (٤)

٤١٧ - عنه، عن الحسين بن عليّ، عن داود بن سليمان الجمّال، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) وذكر عنده القدر وكلام الاستطاعة، فقال: هذا كلام خبيث، أنا على دين آبائي؛ لاأرجع عنه، القدر حلوه ومرّه من الله، والخير والشرّ كلّه من الله (٥).

---

١ - ج٣، «باب الطينة والميثاق»، (ص٧٠، س١٧).

٢و٣و٤و٥ -- ج٣، «باب السعادة والشقاوة والخير والشر»، (ص٤٥، س١٥ و١٧و ١٩و٢١).

٤١٨ـ عنه، عن أبي شعيب المحاملي، عن أبي سليمان الجمّال، قال: عن أبي بصير سألت أباعبدالله (ع) عن شيء من الاستطاعة، فقال: يا بامحمّد؛ الخير والشّر حلوه ومرّه وصغيره وكبيره من الله (١).

٤١٩ـ عنه، عن أحمد بن محمّدبن أبي نصر البزنطي، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: من زعم أنّ الله يأمر بالفحشاء فقد كذب على الله، ومن زعم أنّ الخير والشّر إليه فقد كذب على الله (٢).

٤٢٠ـ عنه، عن محمّدبن سنان، عن عبدالله بن مسكان وإسحاق بن عمّار جميعاً، عن عبدالله بن الوليد الوصّافي، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ فيما ناجى الله به موسى (ع) أن قال: يارب هذا السّامري صنع العجل الخوّار من صنعه؟ ـ فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: أن تلك من فتنتي، فلا تفصحن عنها (٣)

٤٥ـ باب الاسلام والايمان

٤٢١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّادبن عثمان، عن عبيدبن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): أيّها النّاس إنّي أمرت أن أقاتلكم حتّى تشهدوا أن لا أله إلّا الله، وأنّي محمّد رسول الله، فاذا فعلتم ذلك حقنتم بها أموالكم و دماءكم إلّا بحقّها، وكان حسابكم على الله (٤).

٤٢٢ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن

---

١ و٢ ـ ج٣، «باب السعادة والشقاوة والخير والشر»، (ص ٤٥، س٢٢ و٢٦) قائلا بعد الحديث الخامس: «بيان ـ المراد بخلق الخير والشر إما تقديرهما كما مر، أو المراد خلق الآلات والاسباب التي بها يتيسر فعل الخير وفعل الشر كما أنه تعالى خلق الخمر وخلق في الناس القدرة على شربها، أو كناية عن أنهما إنما يحصلان بتوفيقه و خذلانه فكأنه خلقهما، أو المراد بالخير والشر النعم والبلايا، أو المراد بخلقهما خلق من يعلم أنه يكون باختياره مختاراً للخير و مختاراً للشر والله يعلم» **أقول:** البيان ناظر إلى الحديث الاول والثاني والثالث من الباب.

٣ ـ ج٣، «باب التمحيص والاستدراج والابتلاء والاختبار»، (ص٦٠، س٢٦) قائلا بعده: «**بيان** ـ أي لاتظهرنها لأحد فان عقولهم قاصرة عن فهمها»

٤ ـ ج١٥، الجزء الاول، «باب الفرق بين الايمان والاسلام»، (ص ١٧٩، س٩)

أيّوب بن الحرّ، عن أبي بصير، قال: كنت عند أبي جعفر (ع) فقال له سلام: إنّ خثيمة بن أبي خثيمة حدّثنا أنّه سألك عن الاسلام فقلت له: إنّ الاسلام من استقبل قبلتنا، وشهد شهادتنا، ونسك نسكنا، ووالى وليّنا، وعادى عدوّنا، فهو مسلم؟ - قال: صدق، وسألك عن الايمان فقلت: الايمان بالله والتصديق بكتابه، وأن أحبّ في الله، وأبغض في الله؟ - فقال: صدق خثيمة (١).

٤٢٣ - عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحكم بن أيمن، عن القاسم الصّيرفيّ عن شريك المفضّل، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: الاسلام يحقن به الدّم، ويؤدّى به الأمانة، ويستحلّ به الفرج، والثّواب على الايمان (٢).

٤٢٤ - عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، قال: سألت أباجعفر (ع) عن الايمان؟ - فقال: الايمان ما كان في القلب، والاسلام ما كان عليه المناكح والمواريث، وتحقن به الدّماء، والايمان يشرك الاسلام، والاسلام لا يشرك الايمان (٣).

٤٢٥ - عنه، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي الصّبّاح الكنانيّ، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): أيّ شيء أفضل: الايمان أم الاسلام؟ - فانّ من قبلنا يقولون: الاسلام أفضل، فقال: الايمان أرفع من الاسلام، قلت: فأوجدني ذلك، قال: ما تقول فيمن أحدث في الكعبة متعمّداً؟ - قلت: يقتل، قال: أصبت، أما ترى أنّ الكعبة أفضل من المسجد وأنّ الكعبة تشرك المسجد، والمسجد لا يشرك الكعبة، وكذلك الايمان يشرك الاسلام، والاسلام لا يشرك الايمان (٤).

٤٢٦ - عنه، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان الاحمر، عن عبدالرّحمن بن سيّابة، عن أبي النّعمان، عن أبي جعفر (ع)، قال: قال رسول الله (ص): ألا أنبّئكم بالمؤمن؟ المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أموالهم وأمورهم، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السّيّئآت وترك ما حرّمه الله عليه (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ — ج ١٥، الجزء الاول، «باب الفرق بين الايمان والاسلام»، (ص ١٧٩، س ١١ وص ١٦٧، س ٣٧، وص ١٧٩، س ١٣، وص ١٧٠، س ٤) مع بيان طويل منه (ره) للحديث الثاني والرابع.
٥ — ج ١٥، الجزء الاول، «باب علامات المؤمن وصفاته»، (ص ٧٩، س ٢٩).

٦٤- باب الشرايع

٤٢٧- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن القاسم، عن مدرك بن عبدالرّحمن، عن أبي- عبدالله (ع) قال قال رسول الله (ص) : الاسلام عريان فلباسه الحياء، و زينته الوفاء، ومروءته العمل الصّالح، و عماده الورع، ولكلّ شيء أساس ؛ و أساس الاسلام حبّنا أهل البيت (١)

٤٢٨- عنه، عن محمّدبن عليّ وأبي الخزرج، عن سفيان بن ابراهيم الحريريّ، عن أبيه، عن أبي صادق، قال: سمعت عليّاً (ع) يقول : أثافيّ الاسلام ثلاث، لا ينتفع واحدة منهنّ دون صاحبتها؛ الصّلوة، والزّكوة، والولاية (٢)

٤٢٩- عنه، عن ابن محبوب، عن أبي حمزة الثّماليّ، عن أبي جعفر (ع) قال: بني الاسلام على خمس؛ الصّلوة، والزّكوة، والحجّ، والصّوم، والولاية، ولم تناد بشيء ما نودي بالولاية، وزاد فيها عبّاس بن عامر: «فأخذ النّاس بأربع وتركوا هذه». (يعني الولاية) (٣).

٤٣٠- عنه، عن أبي طالب عبدالله بن الصّلت، عن حمّادبن عيسى، عن حريز بن عبدالله، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) قال: بني الاسلام على خمسة أشياء؛ على الصّلوة، والزّكوة، والحجّ، والصّوم، والولاية. قال زرارة: فأيّ ذلك أفضل؟ فقال: الولاية أفضلهنّ؛ لأنّها مفتاحهنّ، والوالي هو الدّليل عليهنّ، قلت ثمّ الّذي يلي ذلك في الفضل؟ قال: الصّلوة؛ إنّ رسول الله (ص) قال: الصّلوة عمود الدّين، (قال:) قلت: ثمّ الّذي يليه في الفضل؟ قال: الزّكوة، لانّه قرنها بها وبدأ بالصّلوة قبلها، وقال رسول الله (ص): الزّكوة تذهب بالذّنوب، قلت: فالذي يليه في الفضل؟ قال: الحجّ، لأنّ الله قال: «ولله على النّاس حجّ البيت ؛ من

١و٢و٣ - ج١٥، الجزء الاول، «باب دعائم الاسلام والايمان وشعبهما»، (ص١٩٧، س١٦، وص٢١٠، س١، وص١٩٣، س٨) مع بيان منه (ره) للحديث الاول والآخر **و أما الحديث الثاني** فقال بعد نقله عن الكافي أيضاً في الباب (ص١٩٣، س٢٠): «بيان- «الاثافي» جمع الاثفية بالضم والكسر وهي الاحجار التي عليها القدر وأقلها ثلاثة، وإنما اقتصر عليها لأنها أهم الاجزاء ويدل على اشتراط قبول كل منها بالأخريين ولاريب في كون الولاية شرطاً لصحة الأخريين»

استطاع إليه سبيلاً، ومن كفر فانّ الله غنيّ عن العالمين» وقال رسول الله (ص): لحجّة متقبّلة خير من عشرين صلوة نافلة، ومن طاف بهذا البيت طوافاً أحصى فيه أسبوعه و أحسن ركعتيه غفر له؛ وقال يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال، قلت: ثمّ ماذا يتبعه؟ قال: الصّوم قلت: وما بال الصّوم صار آخر ذلك أجمع؟ فقال: قال رسول الله (ص): الصّوم جنّة من النّار، ثمّ قال: إنّ أفضل الاشياء ما إذا أنت فاتك لم يكن منه توبة؛ دون أن ترجع إليه فتؤدّيه بعينه، إنّ الصّلوة والزّكوة والحجّ والولاية ليس شيء يقع مكانها دون أداءها، وانّ الصّوم إذا فاتك أو قصّرت أو سافرت فيه أدّيت مكانه أيّاماً غيرها وجبرت ذلك الذّنب بصدقة ولا قضاء عليك، وليس من تلك الأربعة شيء يجزيك مكانه غيره؛ (قال:) ثمّ قال: ذروة الأمر وسنامه ومفتاحه وباب الأشياء ورضى الرّحمن الطّاعة للامام بعد معرفته، إنّ الله يقول: «من يطع الرّسول فقد أطاع الله، و من تولّى فما أرسلناك عليهم حفيظاً» أما لو أنّ رجلاً قام ليله، وصام نهاره، وتصدّق بجميع ماله، وحجّ جميع دهره، ولم يعرف ولاية وليّ الله؛ فيواليه ويكون جميع أعماله بدلالته له عليه، ما كان له على الله حقّ في ثواب؛ ولا كان من أهل الايمان، ثمّ قال: أولئك؛ المحسن منهم يدخله الله الجنّة بفضل رحمته (١).

٤٣١ـ عنه، عن أبي اسحاق الثّقفيّ، قال: حدّثنا محمّد بن مروان، عن أبان بن عثمان، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله تبارك و تعالى أعطى محمّداً (ص) شرايع نوح وأبراهيم وموسى و عيسى؛ التّوحيد، والاخلاص، وخلع الانداد، والفطرة، والحنيفيّة السّمحة، لا رهبانيّة ولا سياحة، أحلّ فيها الطّيّبات، وحرّم فيها الخبيثات، و وضع عنهم إصرهم، والاغلال، الّتي كانت عليهم، فعرف فضله بذلك، ثمّ افترض عليها فيها الصّلوة، والزّكوة والصّيام والحجّ، والامر بالمعروف، والنّهي عن المنكر، والحلال، والحرام، والمواريث، والحدود، والفرايض، والجهاد في سبيل الله، وزاده الوضوء، وفضّله بفاتحة الكتاب، وبخواتيم سورة البقرة، والمفصّل، وأحلّ له المغنم، والفيء و نصره بالرّعب، وجعل له الارض مسجداً وطهوراً، وأرسله كافّة؛ إلى الابيض والأسود والجنّ

١ ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب دعائم والاسلام»، (ص١٩٤، س١٧) مع بيان طويل **وأيضاً** ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب فضل الصلوة» (ص١٣، س٣٧) لكن مختصراً إياه.

والانس، وأعطاه الجزية وأسر المشركين وفداهم، ثم كلّفه مالم يكلّف أحداً من الانبياء؛ أنزل عليه سيفاً من السّماء في غير غمد؛ وقيل له: قاتل في سبيل الله، لاتكلّف إلّا نفسك (عبّاس بن عامر: وزاد فيه بعضهم) «فأخذ النّاس بأربع و تركوا هذه» (يعني الولاية) (١).

٤٣٢ـ عنه، عن عبدالرّحمن بن نجران و أحمد بن أبي نصر، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أحدهما (ع) قال: إذا مات العبد المؤمن دخل معه في قبره ستّة صور، فيهنّ صورة هي أحسنهنّ وجهاً، وأبهاهنّ هيئة، وأطيبهنّ ريحاً، وأنظفهنّ صورة، قال: فيقف صورة عن يمينه، وأخرى عن يساره، وأخرى بين يديه، وأخرى خلفه، وأخرى عند رجليه، ويقف الّتي هي أحسنهنّ فوق رأسه، فان أتي عن يمينه، منعته الّتي عن يمينه، ثمّ كذلك الى أن يؤتى من الجهات السّتّ قال: فتقول أحسنهنّ صورة: من أنتم جزاكم الله عنّي خيراً؟ـ فتقول الّتي عن يمين العبد: أنا الصّلوة، وتقول الّتي عن يساره: أنا الزّكوة، وتقول الّتي بين يديه: أنا الصّيام، وتقول الّتي خلفه: أنا الحجّ والعمرة، وتقول الّتي عند رجليه: أنا برّ من وصلت من إخوانك، ثمّ يقلن: من أنت؟ـ فأنت أحسننا وجهاً، وأطيبنا ريحاً، وأبهانا هيئة، فتقول: أنا الولاية لآل محمّد (صلوات الله عليه وعليهم) (٢).

٤٣٣ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن حسين بن سيف الكنديّ، عن معاذ بن مسلم، قال: أدخلت عمر أخي على أبي عبدالله (ع) فقلت له: هذا عمر أخي، وهو يريد أن يسمع منك شيئاً، فقال له: سل عمّا شئت، فقال: أسألك عن الّذي لايقبل الله من العباد غيره، ولا يعذرهم على جهله، فقال: شهادة أن لااله إلّا الله، و أنّ محمّداً رسول الله (ص) والصّلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والغسل من الجنابة، وحجّ البيت، و الاقرار بما جاء من عندالله جملة، والايتمام بأئمّة الحقّ من آل محمّد، فقال عمر: سمّهم لي أصلحك الله، فقال: عليّ أمير المؤمنين، والحسن، والحسين، وعليّ بن الحسين، ومحمّد بن عليّ، والخير يعطيه الله من يشاء، فقال له: فأنت جعلت فداك؟ـ قال: هذا الأمر يجري لآخرنا

١ــ ج١٥، الجزء الاول، «باب الشرايع»، (ص١٨٩، س٢٣) مع بيان طويل.
٢ــ ج٣، «باب أحوال البرزخ والقبر و عذابه وسؤاله»، (ص١٥٧، س٢٨)

كما يجرى لأوّلنا ، ولمحمّد وعلىّ فضلهما ، قال: فأنت جعلت فداك ؟- فقال :هذا الأمر يجرى كما يجرى اللّيل والنّهار، قال، فأنت جعلت فداك ؟- قال: هذا الأمر يجرى كما يجرى حدّ الزّانى والسّارق، قال: فأنت جعلت فداك ؟- قال: القرآن نزل فى أقوام وهى تجرى فى النّاس إلى يوم القيامة ، قال: قلت: جعلت فداك: أنت لتزيدنى على أمر(١).

٤٣٤- عنه، عن الحسن بن علىّ بن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون ، عن علىّ بن عبدالعزيز، قال: قال أبوعبدالله (ع) : ألا أخبرك بأصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه؟- قال: قلت: بلى جعلت فداك، قال :أصله الصّلوة، وفرعه الزّكوة، وذروته وسنامه الجهاد فى سبيل الله، ألا أخبرك بأبواب الخير؟- قلت: نعم جعلت فداك، قال: الصّوم جنّة من النّار، والصّدقة تحطّ الخطيئة، وقيام الرّجل فى جوف اللّيل يناجى ربّه ، ثمّ تلا « تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربّهم خوفاً وطمعاً وممّا رزقناهم ينفقون» (٢).

٤٣٥- عنه، عن أبيه، عن على بن النّعمان، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبى جعفر(ع) قال: قال: ألا أخبرك بأصل الاسلام، وفرعه، وذروته، وسنامه؟- قال: قلت : بلى جعلت فداك، قال: أمّا أصله فالصّلوة، وفرعه الزّكوة، وذروته وسنامه الجهاد، قال: إن شئت أخبرتك بأبواب الخير؟- قلت: نعم جعلت فداك ، قال: الصّوم جنّة ، والصّدقة تذهب بالخطيئة، وقيام الرّجل فى جوف اللّيل بذكر الله، ثمّ قرأ: «تتجافى جنوبهم عن المضاجع» (٣).

٤٣٦- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ابراهيم بن عمر اليمانىّ، عمّن ذكره، عن علىّ (ع) أنّه كان يقول: إنّ أفضل ما يتوسّل به المتوسّلون الايمان بالله و برسوله، والجهاد فى سبيل الله، وكلمة الاخلاص فانّها الفطرة، وتمام الصّلوة فانّها الملّة، وايتاء الزّكوة فانّها من فرائض الله، وصوم شهر رمضان فانّها جنّة من عذابه، وحجّ البيت فانّها منفاة

١- ج ١٥، الجزء الاول، « باب الدين الذى لا يقبل الله اعمال العباد إلا به »، ص ٢١٤، س ١١).

٢- ج ١٥، الجزء الاول، « باب دعائم الاسلام والايمان » ، (ص ٢١٠، س ٢).

٣- ج ١٥، الجزء الثانى، « باب جوامع المكارم وآفاتها » ، (ص ١٨، س ٣٢ ، **وأيضاً**- ج ١٥، الجزء الاول، « باب دعائم الاسلام والايمان »، (ص ١٤٣، س ٢٦) (الى قوله: الجهاد) مع بيان له لكن بدل هنا رمز المحاسن برمز كتاب الحسين بن سعيد الاهوازى .

للفقر ومدحضة للذّنب، وصلة الرّحم مثراة للمال ومنسأة في الاجل، وصدقة السرّ فانّها تطفى الخطيئة وتطفى غضب الرّب وصنائع الخير والمعروف، فانّها تدفع ميتة السّوء، وتقي مصارع الهول، الا فاصدقوا فانّ الله مع من صدق، وجانبوا الكذب فانّ الكذب مجانب للايمان، ألا إنّ الصّادق على شفا منجاة وكرامة، ألا و إنّ الكاذب على شفا مخزاة وهلكة، ألا وقولوا خيراً تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من اهله، وأدّوا الامانة إلى من ائتمنكم، وصلوا الارحام من قطعكم، وعودوا بالفضل عليهم(١).

٤٣٧- عنه، عن محمّد بن خالد، عن النّضر، عن يحيى الحلبي، عن عبدالله بن مسكان، عن سليمان بن خالد، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): جعلت فداك أخبرني عن الفرائض الّتي افترض الله على العباد؛ ماهي؟- فقال: شهادة أن لا اله إلا الله وأنّ محمّداً رسول الله (ص)، و إقام الصّلوة، والخمس، والزّكوة، وحجّ البيت، وصوم شهر رمضان، والولاية، فمن أقامهنّ وسدّد، وقارب، واجتنب كل منكر دخل الجنّة (٢).

٤٣٨- عنه، عن موسى بن القسم، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر، عن أبيه الصّادق (عليهما السّلام) قال: قال رسول الله (ص): من أسبغ وضوءه، وأحسن صلوته، وأدّى زكوة ماله، وكفّ غضبه، وسجن لسانه، واستغفر لذنبه، و أدّى النّصيحة لأهل بيت رسول الله (ص) فقد استكمل حقائق الايمان، وأبواب الجنّة مفتّحة له (٣).

٤٧- باب المحبوبات

وهي كتاب مفرداً ورد في الفهرست

٤٣٩- قال أحمد بن أبي عبدالله البرقي: حدّثنا أبي مرسلاً قال: قال أبو عبدالله

١- ج١٥، الجزء الثاني، «باب جوامع المكارم وآفاتها»، (ص١٧، س ٢٢)

٢- ج١٥، الجزء الاول، «باب دعائم الاسلام والايمان»، (ص٢١٠، س٦) قائلاً بعد «بيان - قال في النهاية فيه «سددوا وقاربوا» أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة؛ و هو القصد في الامر والعدل فيه، وقال اي اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو فيها والتقصير يقال: قارب فلان في أموره اذا اقتصد؛ ومنه الحديث «مامن مومن يؤمن بالله ثم يسدد» اي يقتصد فلايغلو ولا يسرف ومنه «وسئل عن الازار فقال: سدد وقارب» اي اعمل به شيئاً لاتعاب على فعله فلاتفرط في ارساله ولاتشميره انتهى وفي بعض النسخ «وكل مسكر» مكان «وكل منكر»

٣- ج١٨، كتاب الصلوة «باب فضل الصلوة، وعقاب تاركها»، (ص٩، س٢٢).

(ع): أفضل العبادة العلم بالله(١).

٤٤٠ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه، عن أميرالمؤمنين (ع) قال: أفضل عبادة المؤمن انتظار فرج الله (٢).

٤٤١ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): أفضل العبادة قول: «لااله إلاالله، ولاحول ولاقوّة إلا بالله» وخير الدّعاء الاستغفار ثمّ تلا النبيّ (ص): «فاعلم أنّه لا إله إلاالله واستغفر لذنبك» (٣).

٤٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عليّ بن هارون، عن الأصبغ بن نباتة قال: قال لي أبو أيّوب الأنصاريّ قال رسول الله (ص) لعليّ: إنّ الله زيّنك بزينة لم يزيّن العباد بشيء أحبّ إلى الله منها ولا أبلغ عنده منها؛ الزّهد في الدّنيا، وإنّ الله قد أعطاك ذلك وجعل الدّنيا لاتنال منك شيئاً، وجعل لك من ذلك سيماء تعرف بها (٤)

٤٤٣ـ عنه، عن عبدالرّحمن بن حمّاد، عن حنان بن سدير، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): قال الله: ماتحبّب إليّ عبدي بشيء أحبّ اليّ ممّا افترضته عليه، وإنّه ليتحبّب إليّ بالنّافلة حتّى أحبّه، فاذا أحببته كنت سمعه الّذي يسمع به وبصره الذي يبصر به، ولسانه الّذي ينطق به، ويده الّتي يبطش بها، ورجله الّتي يمشي بها، اذا دعاني أجبته، واذا سألني أعطيته، وماتردّدت في شيء أنا فاعله كتردّدي في موت مؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته (٥).

٤٤٤ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان وعبدالله بن المغيرة، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) إنّ رجلاً من خثعم جاء إلى رسول الله (ص) فقال له: أخبرني ما أفضل الاسلام؟ ـ فقال: الايمان بالله، قال: ثمّ ماذا؟ ـ قال: صلة الرّحم، قال: ثمّ ماذا؟ ـ فقال: الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر (٦).

١ــ ج١، «باب العلوم التي أمر الناس بتحصيلها» (ص٦٧، س٣).
٢ــ ج١٣، «باب فضل انتظار الفرج»، (ص١٣٨، س١٧).
٣ــ ج١٩، كتاب الدعاء «باب التهليل وفضله»، (ص١٢، س٧).
٤ــ ج٩، «باب زهده وتقواه وورعه عليه السلام»، (ص٤٩٩، س٦).
٥ــ ج١٥، الجزء الثاني، «باب حب الله تعالى»، (ص٢٩، س٢٧)
٦ــ ج١٥، كتاب العشرة «باب صلة الرحم واعانتهم»، (ص٢٨، س١٤).

٤٤٥ـ عنه، عن الوشّاء، عن مثنّى، عن منصور بن حازم، قال: قلت لأبی عبدالله (ع): أیّ الأعمال أفضل؟ قال: الصّلوة لوقتها و برّ الوالدین والجهاد فی سبیل الله(١).

٤٤٦ـ عنه، عن أبیه، عن عبدالله بن الفضل، عن خاله محمّد بن سلیمان، رفعه قال: أخذ رجل بلجام دابّة رسول الله (ص) فقال: یا رسول الله أیّ الاعمال أفضل؟ـ قال: إطعام الطّعام وإطیاب الکلام (٢).

٤٤٧ـ عنه، عن أبیه، عن النّضر بن سوید، عن یحیی الحلبیّ، عن مفرق، عن أبی‌حمزة، عن أبی جعفر (ع) قال: أفضل العبادة عفّة بطن و فرج وماشیء أحبّ إلی الله من أن یسأل، وإنّ أسرع الشّرّ عقوبة البغی، وإنّ أسرع الخیر ثواباً البرّ، و کفی بالمرء عیباً أن یبصر من النّاس مایعمی عنه عن نفسه، أو ینهی النّاس عمّا لا یستطیع التّحوّل عنه، و أن یؤذی جلیسه بما لایعنیه (٣)

٤٤٨ـ عنه، عن أبیه، عن النّضر، عن یحیی الحلبیّ، عن معلّی بن عثمان، عن أبی‌بصیر، عن أبی جعفر، (ع) قال: قال له رجل: إنّی ضعیف العمل، قلیل الصّلوة، قلیل الصّوم، ولکن أرجو أن لا آکل إلّا حلالاً ولا أنکح إلّا حلالاً، فقال: وأیّ جهاد أفضل من عفّة بطن وفرج؟! (٤)

٤٤٩ـ عنه، عن النّوفلیّ، عن السّکونیّ، عن أبی عبدالله (ع) عن آبائه، (ع) قال: قال رسول الله (ص): أفضل الجهاد من أصبح لایهمّ بظلم أحد (٥)

٤٥٠ـ عنه، عن الوشّاء، عن مثنّی الحنّاط، عن أبی حمزة الثّمالی، قال: قال أبو‌عبدالله (ع): مامن قطرة أحبّ إلی الله من قطرة دمع فی سواد اللّیل؛ یقطرها العبد مخافة من الله، لایرید بها غیره، ومامن جرعة یتجرّعها عبد أحبّ إلی الله من جرعة غیظ یتجرّعها عبد؛ یردّدها فی قلبه؛ إمّا بصبر وإمّا بحلم (٦)

١و٣ — ج١٥، الجزء الثانی، «باب جوامع المکارم»، (ص١٨، س٣٥ و ٣٦).
٢ — ج ١٥، کتاب العشرة، (باب إطعام المؤمن وسقیه»، (ص١١٠، س٣٥) **أقول** یأتی هذا الحدیث بعینه بسند متصل غیر مرفوع عن قریب ان شاء الله تعالی
٤ — ج١٥، الجزء الثانی، «باب العفاف وعفة البطن والفرج»، (ص١٨٤، س١٢).
٥ — ج١٥، کتاب العشرة «باب الظلم وأنواعه»، (ص٢٠٣، س٢٦)
٦ — ج ١٥، الجزء الثانی، «باب الحلم والعفو و کظم الغیظ»، (ص ٢١٨، س٩).

٤٥١ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبدالرّحمن بن محمّد بن أبى هاشم، عن عنبسة العابد، عن أبى عبدالله (ع) قال: إنّ الله يحبّ العبد أن يطلب إليه فى الجرم العظيم، ويبغض العبد أن يستخفّ بالجرم اليسير (١).

٤٥٢ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن صالح بن عقبة، عن عبدالله بن محمّد الجعفىّ، قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: إنّ الله يحبّ المداعب فى الجماعة بلا رفث، المتوحّد بالفكرة، المتحلّى بالصّبر، المتباهى بالصّلوة (٢).

٤٥٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عبّاد بن صهيب، عن يعقوب، عن يحيى بن المساور، عن أبيه، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال موسى بن عمران (ع): يا ربّ أىّ الأعمال أفضل عندك؟ـ فقال: حبّ الأطفال فانّى فطرتهم على توحيدى، فان أمتّهم أدخلتهم برحمتى جنّتى (٣).

٤٥٤ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعرى، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه، عن جدّه، علىّ بن الحسين (عليهم السلام) قال: قال موسى بن عمران: يا ربّ من أهلك الذين تظلّهم فى ظلّ عرشك يوم لا ظلّ إلا ظلّك؟ـ قال: فأوحى الله إليه: الطّاهرة قلوبهم والبريّة أيديهم، الّذين يذكرون بحلالى، الذين يكتفون بطاعتى كما يكتفى الصّبى الصغير باللّبان، الذين يأوون الى مساجدى كما يأوى النّسور الى أوكارها، والّذين يغضبون لمحارمى اذا استحلّت مثل النّمر اذا حرد (٤).

٤٥٥ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعرىّ، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن

١ـ ج ١٥، الجزء الثالث، «باب الذنوب وآثارها»، (ص ١٥٨، س ١٤).
٢ـ ج ١٥، الجزء الثانى، «باب التفكر والاعتبار»، (ص ١٩٥، س ٧).
٣ـ ج ٢٣، «باب فضل الاولاد و ثواب تربيتهم»، (ص ١١٦، س ١٤)
٤ـ ج ١٥، الجزء الثانى، «باب جوامع المكارم»، (ص ١٨، س ٢١) **وأيضاً** ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب فضل المساجد وآدابها»، (ص ٤١، س ٢٥، قائلا بعده «**بيان**ـ «التربة أيديهم» كناية عن الفقر قال الجوهرى: ترب الشىء بالكسر أصابه التراب ومنه ترب الرجل افتقر كأنه لصق بالتراب، يقال «تربت يداك» وهو على الدعاء أى لا أصبت خيراً. و **قال**: الحرد = الغضب، تقول منه حرد بالكسر فهو حارد وحردان و منه قيل أسد حارد» و **أورده أيضاً** مع بيان فى خامس البحار كما مر ذكره فى كتاب القرائن، فى باب فضل قول الخير

أبي عبدالله، عن أبيه (عليهما السلام) قال: قال الله تبارك و تعالى: إنّما أقبل الصّلوة لمن يتواضع لعظمتي، و يكفّ نفسه عن الشّهوات من أجلي، و يقطع نهاره بذكري، و لا يتعظّم على خلقي، و يطعم الجايع، و يكسو العاري، و يرحم المصاب، و يؤوي الغريب، فذلك يشرق نوره كمثل الشّمس، أجعل له في الظّلمات نوراً، و في الجهالة علماً، أكلؤه بعزّتي، و أستحفظه بملائكتي، يدعوني فألبّيه، و يسألني فأعطيه، مثل ذلك عندي كمثل جنّات الفردوس لا تيبس ثمارها، و لا يتغيّر حالها (١).

٤٥٦ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن يوسف، عن أبي عبدالله البجليّ، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (ع) قال: أربع من أتى بواحدة منهنّ دخل الجنّة: من سقى هامّة ظامئة، أو أشبع كبداً جائعة، أو كسى جلدة عارية، أو أعتق رقبة عانية (٢).

٤٥٧ـ عنه، عن محمّد بن عيسى الارمنيّ، عن العرزميّ، عن الوصّافيّ، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): أحبّ الأعمال إلى الله ثلاثة: إشباع جوعة المسلم، وقضاء دينه، و تنفيس كربته (٣).

٤٥٨ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن اسحاق بن عمّار، عمّن سمع أبا عبدالله (ع) يقول: ماضاع مال في برّ و لا بحر إلّا بتضييع الزّكوة، فحصّنوا أموالكم بالزّكوة، و داووا امرضاكم بالصّدقة، و ادفعوا نوائب البلايا بالاستغفار، الصّاعقة لا تصيب ذاكراً، و ليس يصاد من الطّير إلّا ماضيّع تسبيحه (٤).

---

١ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب جوامع المكارم»، (ص ١٨، س ١٨) و **أيضاً** ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب آداب الصلوة»، (ص ١٩٦، س ١٩) **أقول** مر الحديث بعينه في كتاب القرائن، في باب فضل قول الخير.

٢ ـ ج ٢٣، «باب فضل العتق»، (ص ١٣٩، س ١٠) إلا أن النساخ بدلوا رمز المحاسن هنا برمز كامل الزيارة فراجع إن شئت.

٣ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب اطعام المؤمن و سقيه و كسوته و قضاء دينه» (ص ١٠٠، س ٣٤) **أقول** بدل النساخ هنا أيضاً رمز المحاسن برمز كامل الزيارة فراجع إن شئت.

٤ ـ ج ١٥، الجزء الثاني، «باب جوامع المكارم»، (ص ١٩، س ٢)).

٤٨ـ باب المكروهات
وهى كتاب مفرداً وردفى الفهرست

۴۵۹ـ عنه، عن نوح بن شعيب النّيسابورى، عن عبيدبن عبدالله الدّهقان، عن عبدالله بن سنان، عن أبىعبدالله (ع) قال: قالرسول‌الله (ص):إنّ أوّل ما عصى‌الله به‌ستّ: حبّ الدّنيا، وحبّ الرّياسة، وحبّ‌الطعام، وحبّ‌النّساء، وحبّ‌النّوم، وحبّ الرّاحة (١)

۴۶۰ـ عنه، عن‌أبيه، عن‌عبيدالله بن المغيرة ومحمّدبن سنان، عن‌طلحة بن‌زيد، عن أبى‌عبدالله(ع) قال: إنّ‌رجلاًمن خثعم‌جآء إلى‌رسول‌الله (ص)وقال: أىّ الاعمال‌أبغض إلى‌الله ؟ـفقال: الشّرك‌بالله‌قال:ثمّ‌ماذا ؟ـ قال:قطيعةالرّحم،قال: ثمّ‌ماذا؟ـقال: الأمر بالمنكر والنّهى عن‌المعروف (٢).

۴۶۱ ـ عنه، عن يحيى‌بن ابراهيم بن أبى‌البلاد، عن حسين‌بن المختار، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ‌الله يبغض ثلاثة؛ ثانى عطفه، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته‌بالايمان . وفى‌حديث‌آخر« المسبل‌إزاره خيلاء » (٣).

۴۶۲ـ عنه، عن‌الحسن بن محبوب، عن عبدالله بن غالب الاسدىّ، عن‌ثابت‌بن أبى‌المقدام، عن‌أبى برزة (وكان مكفوفاً وكان من أصحاب رسول‌الله) (ص) فى‌جديث له طويل قال: قال رسول الله (ص): ما أخاف عليكم بعدى إلّا ثلاثاً؛ فرق‌الجهل‌بعد المعرفة، ومضلّات الفتن وشهوات‌العنت‌من‌البطن والفرج (٤).

٤٩ـ باب الاستطاعة والاجبار و التفويض

۴۶۳ـ عنه، عن أبيه، عن‌عبّاس‌بن عامر، قال:حدّثنى محمّدبن يحيى‌الخثعمىّ، عن عبدالرّحيم‌القصير،عن‌أبى‌عبدالله (ع)قال: سأله‌حفص‌الاعور وأنا أسمع فقال:جعلنى الله فداك ما قول‌الله«ولله على‌النّاس حجّ البيت،من‌استطاع إليه سبيلاً»؟ـ قال:ذلك‌القوّة

---

١ و ٢ ـــ ج١٥ ، الجزء الثالث، « باب‌جوامع مساوى‌الاخلاق»، (ص٢٨،س١و ٢) و**أيضاً** الحديث‌الاول ، فى‌ذلك‌الجزء ، فى باب‌حب‌الدنيا مرسلا عن‌هذاالكتاب.
٣ ـــ ج١٦ ، « باب‌آداب‌المشى» ، (ص٨٥ ، س١٦) .
٤ ـــ ج١٥ ، الجزء الثانى ، « باب‌العفاف» ، (ص١٨٤ ، س١٤)

في المال واليسار، قال فان كانوا موسرين فهم ممّن يستطيع إليه السّبيل ؟ - قال: نعم ، فقال له ابن سيّابة، بلغنا عن أبي جعفر (ع) أنّه كان يقول: يكتب وفد الحاجّ، فقطع كلامه فقال : كان أبي يقول : يكتبون في اللّيلة التي قال الله: «فيها يفرق كلّ أمر حكيم أمراً من عندنا» قال: فان لم يكتب في تلك اللّيلة يستطيع الحجّ ؟ - قال: لا، معاذ الله، فتكلّم حفص بن سالم فقال: لست من خصومتكم في شيء هكذا الأمر (١) .

٤٦٤ - عنه، عن عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله أكرم من أن يكلّف النّاس مالا يطيقون، والله أعزّ من أن يكون في سلطانه مالا يريد (٢).

٤٦٥ - عنه، عن عليّ بن حكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما كلّف الله العباد إلّا ما يطيقون، إنّما كلّفهم في اليوم واللّيلة خمس صلوات، و كلّفهم من كلّ مأتي درهم خمسة دراهم، و كلّفهم صيام شهر رمضان في السّنة ، و كلّفهم حجّة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك وانّما كلّفهم دون ما يطيقون ونحو هذا (٣).

٤٦٦ - عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار ، عن حمزة بن حمران، قال: قلت له: إنّا نقول: إنّ الله لم يكلّف العباد إلّا ما آتاهم ، و كلّ شيء لا يطيقونه فهو عنهم موضوع ، ولا يكون إلّا ماشاء الله وقضى و قدّر وأراد ، فقال : والله إنّ هذا لديني ودين آبائي (٤) .

٤٦٧ - عنه، عن عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم ، عن أبي بصير، قال : قلت لأبي عبدالله (عليه السلام): رجل كان له مال فذهب ثمّ عرض عليه الحجّ فاستحيى؟ - فقال: من عرض عليه الحجّ فاستحيى ولو على حمار أجدع مقطوع الذّنب فهو ممّن يستطيع الحجّ (٥).

تمّ كتاب مصابيح الظّلم من المحاسن بمنّ الله وعونه
وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم تسليماً .

١و٢و٣و٤ - ج٣، «باب نفي الظلم والجور عنه تعالى» ، (ص ١٣، س٦و١و٤و٢) و أيضاً الحديث الاول ، ج٢١ ، (ص٢٥) .
٥ - ج ٢١ ، «باب أحكام الاستطاعة» ، (ص٢٥ ، س١٢)

من أدى إلى أمتي حديثا يقام به سنة
أو يثلم به بدعة فله الجنة
«الرسول الاكرم (ص)»

كتاب العلل

من

المحاسن

لابي جعفر أحمد بن أبي عبدالله محمد بن خالد

البرقي

المتوفى سنة ٢٧٤ او ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العلل

١ ـ أحمدبن أبى عبدالله البرقى، عن أبيه محمّد بن خالد البرقى، عن خلف بن حمّاد، عن عمروبن شمر، عن جابر، قال: قلت لأبى جعفر (ع): كيف اختلف أصحاب النّبىّ (ص) فى المسح على الخفّين؟ ـ فقال: كان الرّجل منهم يسمع من النّبىّ (ص) الحديث فيغيب عن النّاسخ ولا يعرفه، فاذا أنكر مايخالف فى يديه كبر عليه تركه، و قد كان الشّىء ينزل على رسول الله (ص) فيعمل به زماناً ثمّ يؤمر بغيره فيأمر به أصحابه وأمّته حتّى قال أناس: يا رسول الله (ص) إنّك تأمرنا بالشّىء حتّى اذا اعتدناه وجرينا عليه؛ أمرتنا بغيره، فسكت النّبىّ (ص) عنهم فأنزل الله عليه: «قل ما كنت بدعاً من الرّسل إن أتّبع إلّا مايوحى إلىّ وما أنا إلّا نذير مبين». (١)

٢ ـ عنه، عن أبيه، رفعه، قال قال أبوعبدالله (ع) لرجل: أحكم أمر الاخرة كما أحكم أهل الدّنيا أمر دنياهم، فانّما جعلت الدّنيا شاهداً يعرف بها ما غاب عنها من الآخرة، فاعرف الآخرة بها ولا تنظر الى الدّنيا إلّا باعتبار. (٢)

٣ ـ عنه، عن أبيه، رفعه قال: قال أبوعبدالله (ع): المسجون من سجنته دنياه عن آخرته (٣).

٤ ـ عنه، عن أبيه، عن علىّ بن النّعمان، عن عبدالله بن مسكان، عن عبدالاعلى بن أعين، قال: سأل علىّ بن حنظلة أباعبدالله (ع) عن مسئلة وأنا حاضر فأجابه فيها،

---

١ ــ ج ١، «باب علل اختلاف الاخبار»، (ص ١٤٥، س ١٠).

٢ ــ لم أظفر به فى مظانه من البحار فان وجدته أشر إليه فى آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

٣ ــ ج ١٥، الجزء الثالث، «باب حب الدنيا وذمها»، (ص ٩٣، س ٣٢).

فقال له عليّ: فان كان كذا و كذا فأجابه بوجه آخر؛ حتّى أجابه بأربعة أوجه، فقال عليّ بن حنظلة: يا بامحمّد هذا باب قد أحكمناه، فسمعه أبوعبدالله (ع) فقال له: لا تقل هكذا يا أبا الحسن، فانّك رجل ورع، إنّ من الأشياء أشياء مضيّقة؛ ليس يجرى إلّا على وجه واحد؛ منها وقت الجمعة ليس وقتها إلّا حدّ واحد حين تزول الشّمس، و من الاشياء أشياء موسّعة؛ تجرى على وجوه كثيرة وهذا منها والله إنّ له عندى لسبعين وجهاً (١).

٥ - عنه، عن أبيه، عن عليّ بن الحكم، عن محمّد بن الفضيل، عن شريس الوابشيّ، عن جابر بن يزيد الجعفيّ، قال: سألت أباجعفر (ع) عن شىء من التّفسير فأجابني، ثمّ سألته عنه ثانية فأجابنى بجواب آخر، فقلت: جعلت فداك كنت أجبتني في هذه المسئلة بجواب غير هذا قبل اليوم، فقال: يا جابر إنّ للقرآن بطناً وللبطن بطناً وله ظهر وللظّهر ظهر، يا جابر ليس شىء أبعد من عقول الرّجال من تفسير القرآن؛ إنّ الآية يكون أوّلها في شيء وآخرها في شيء وهو كلام متّصل منصرف على وجوه (٢)

٦ - عنه، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن محمّد بن قزعة، قال: قلت لأبي-عبدالله (ع): إنّ من قبلنا يقولون: إنّ إبراهيم ختن نفسه بقدوم على دنّ، فقال: سبحان الله ليس كما يقولون؛ كذبوا على إبراهيم (ع) فقال: كيف ذلك؟- قال: إنّ الانبياء كانت تسقط عنهم غلفهم مع سررهم اليوم السّابع، فلمّا ولد لابراهيم إسماعيل من هاجر سقطت عنه غلفته مع سرّته، وعيّرت بعد ذلك سارة هاجر بما تعيّر به الاماء، قال: فبكت هاجر واشتدّ ذلك عليها، (قال:) فلمّا رآها إسماعيل فبكى لبكائها، فدخل إبراهيم (ع) فقال: ما يبكيك يا إسماعيل؟- قال له: إنّ سارة عيّرت أمّي بكذا و كذا فبكت فبكيت لبكائها، فقام إبراهيم (ع) إلى مصلّاه، فناجى فيه ربّه وسأله أن يلقى ذلك عن هاجر، فألقاه الله عنها، فلمّا ولدت سارة إسحاق وكان اليوم السّابع سقطت عن إسحاق سرّته ولم تسقط عنه غلفته، فجزعت سارة من ذلك، فلمّا دخل عليها إبراهيم (ع) قالت له: يا إبراهيم ما هذا الحادث الّذى حدث في آل إبراهيم (ع) وأولاد الانبياء، هذا ابنك إسحاق قد سقطت عنه سرّته ولم تسقط عنه غلفته؟! فقام إبراهيم (ع) الى مصلّاه،

---

١ - ج ١، «باب علل اختلاف الاخبار»، (ص ١٤٥، س ١٣).
٢ - ج ١٩، «باب أن للقرآن ظهراً وبطناً»، (ص ٢٤، س ٢٨).

فناجى فيه ربّه، وقال: يارب ماذا الحادث الّذي قدحدث في آل ابراهيم وأولاد الانبياء؟ هذا إسحاق ابني قد سقط عنه سرّته ولم تسقط عنه غلفته ؟! فأوحى الله إليه: أن يا إبراهم هذا لماعيّرت سارة هاجر فآليت ألّا أسقط ذلك عن أحد من أولاد الانبيآء بعد تعيير سارة هاجر، فاختن إسحاق بالحديد؛ وأذقه حرّ الحديد، قال فختنه إبراهيم بالحديد، فجرت السّنّة بالختان في إسحاق بعد ذلك (١).

٧ ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن محمّد بن أسحاق، قال: قال أبو ـ جعفر (ع) مرّة: أتدري من أين صارت مهور النّساء أربعة آلاف؟ ـ قلت: لا، قال: إنّ ابنة أبي سفيان كانت بالحبشة فخطبها النّبيّ (ص) فساق عنه النّجاشيّ أربعة آلاف درهم، فمن ثمّة ترى هؤلاءِ يأخذون به، فأمّا المهر فاثنا عشرة أوقية ونشّ (٢)

٨ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن حمّاد بن عثمان، قال: قال أبو جعفر (ع): قبض رسول الله (ص) على صوم ثلاثة أيّام في الشّهر؛ وقال يعدلن الدّهر ويذهبن بوحر الصّدر، قلت: كيف صارت هذه الأيّام هي الّتي تصام ؟ ـ فقال: إنّ من قبلنا من الامم اذا نزل عليهم العذاب نزل في هذه الايّام، فصام رسول الله (ص) الايّام المخوفة (٣).

٩ ـ عنه، عن أبيه، عن محسن بن أحمد، عن أبان، عن إسحاق بن عمّار، قال: قال أبو عبدالله (ع): إنّ رسول الله (ص) مشى في جنازة سعد بغير رداء، فقيل له: يا رسول الله تمشي بغير رداء ؟ ـ فقال: إنّي رأيت الملائكة تمشي بغير أردية فأحببت أن أتأسّى بهم (٤).

١٠ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن أسلم، عن محمّد بن سليمان و يونس بن عبدالرّحمن، عن أبي الحسن الثّاني (ع) والحسين بن سيف، عن محمّد بن سليمان،

---

١ ـ ج٥، «باب أحوال أولاد إبراهيم وأزواجه»، (ص١٤٠، س١٥) مع بيان له.

٢ ـ ج٢٣، «باب المهور وأحكامه»، (ص٨١، س٢٣).

٣ ـ ج٢٠، «باب صوم الثلاثة أيام في كل شهر»، (ص١٢٨، س١٩).

٤ ـ ج١٨، كتاب الطهارة، «باب تشييع الجنازة»، (ص١٥٤، س٧) لكن مع اختلاف في اللفظ.

عن أبي الحسن (ع) (كذا) وعنه، عن أبيه، وعلي بن عيسى الانصاري القاساني، عن أبي-سليمان الدّيلمي، قال: سألت أبا الحسن الثّاني (ع) عن رجل استغاث به قوم لينقذهم من قوم يغيرون عليهم ليبيحوا أموالهم ويسبوا ذراريهم ونساءهم، فخرج الرّجل يعدو بسلاحه في جوف اللّيل ليغيثهم، فمرّ برجل قام على شفير البئر يستقي منها، فدفعه وهو لايعلم ولايريد ذلك فسقط في البئر ومات، و مضى الرّجل فاستنقذ أموال الّذين استغاثوا به، فلمّا انصرف قالوا: ماصنعت؟- قال: قد سلموا وآمنوا، قالوا: أشعرت أنّ فلاناً سقط في البئر فمات؟- قال: أنا والله طرحته؛ خرجت أعدو بسلاحي في ظلمة اللّيل وأنا أخاف الفوت على القوم الّذين استغاثوا بي، فمررت بفلان وهو قائم يستقي من البئر فزحمته ولم أرد ذلك فسقط في البئر فعلى من دية هذا؟- قال: ديته على القوم الّذين استنجدوا الرّجل فأنجدهم و أنقذ أموالهم ونساءهم و ذراريهم، أما لو كان آجر نفسه بأجرة لكانت الدّية عليه وعلى عاقلته دونهم، وذلك أنّ سليمان بن داود (ع) أتته امرأة عجوزة مستعدية على الرّيح، فدعا سليمان الرّيح، فقال لها: ما دعاك إلى ماصنعت بهذه المرأة؟- قالت: إنّ ربّ العزّة بعثني الى سفينة بني فلان لأنقذها من الغرق و كانت قد أشرفت على الغرق، فخرجت في سنن عجلى إلى ما أمرني الله به، فمررت بهذه المرأة و هي على سطحها، فعثرت بها ولم أردها فسقطت فانكسرت يدها، فقال سليمان: يا ربّ بما أحكم على الرّيح؟- فأوحى الله إليه: يا سليمان احكم بأرش كسر هذه المرأة على أرباب السّفينة الّتي أنقذها الرّيح من الغرق، فانّه لايظلم لديّ أحد من العالمين (١).

١١- عنه، عن أبيه وعليّ بن عيسى الانصاري، عن محمّد بن سليمان الدّيلمي، عن أبي خالد الهيثم الفارسي، قال: سئل أبو الحسن الثّاني (ع) كيف صار الزّوج اذا قذف إمرأته كانت شهادته أربع شهادات بالله؟- و كيف لم يجز لغيره؟ - وإذا قذفها غير الزّوج جلد الحدّ ولو كان أخاً أو ولداً؟- قال: قد سئل جعفر بن محمّد (ع) عن هذا فقال: ألا ترى أنّه إذا قذف الزّوج امرأته قيل له: و كيف علمت أنّها فاعلة؟- قال: «رأيت ذلك بعيني» كانت شهادته أربع شهادات بالله؛ وذلك أنّه يجوز للزّوج أن يدخل المدخل

١- ج ٢٤، «باب أقسام الجنايات»، (ص ٤١، س ٢٠) وأيضاً (ص ٣٤٨ ج ٥).

فى الخلوة الّتى لايجوز لغيره أن يدخلها، ولا يشهدها ولد ولا والد فى اللّيل والنّهار، فلذلك صارت شهادته أربع شهادات اذا قال: «رأيت بعينى»، واذا قال: «لم أعاين» صار قاذفاً فى حدّ غيره، وضرب الحدّ إلّا أن يقيم البيّنة، وإنّ غير الزّوج اذا قذف وادّعى أنّه رأى ذلك بعينيه قيل له: وأنت كيف رأيت ذلك بعينيك؟ وما أدخلك ذلك المدخل الّذى رأيت هذا وحدك؟ أنت متّهم في دعواك و ان كنت صادقاً و أنت فى حدّ التّهمة فلابدّ من أدبك بالحدّ الّذى أوجبه الله عليك، و انّما صارت شهادة الزّوج أربع شهادات بالله لمكان الاربع الشّهداء، مكان كلّ شاهد يمين، قال: وسألته كيف صارت عدّة المطلّقة ثلاث حيض أو ثلاثة أشهر؛ وصار فى المتوفّى عنها زوجها أربعة أشهر و عشراً؟ ـ قال: أمّا عدّة المطلّقة ثلاث حيضات أو ثلاثة أشهر لاستبراء الرّحم من الولد، و أمّا المتوفّى عنها زوجها، فانّ الله شرط للنّساء شرطاً فلم يحابهنّ فيه، وشرط عليهنّ شرطاً فلم يحمل عليهنّ فيما شرط لهنّ؛ بل شرط عليهنّ مثل ماشرط لهنّ، فامّا ماشرط عليهنّ فانّه جعل لهنّ فى الايلاء أربعة أشهر، لانّه علم أنّ ذلك غاية صبر النّساء، فقال فى كتابه: «للّذين يؤلون من نسائهم تربّص أربعة أشهر» فلم يجز للّرجال أكثر من أربعة أشهر فى الايلاء، لانّه علم أنّ ذلك غاية صبر النّساء عن الرّجال و أمّا ما شرط عليهنّ، فقال: «عدّتهن أربعة أشهر وعشراً» يعنى إذا توفّى عنها زوجها، فأوجب عليها اذا أصيبت بزوجها وتوفى عنها مثل ما أوجب لها فى حياته اذا آلى منها، وعلم أنّ غاية صبر المرأة أربعة أشهر فى ترك الجماع، فمن ثمّ أوجبه عليها ولها (١).

١٢ـ عنه، عن أبيه ومحمّد بن علىّ، عن محمّد بن أسلم، عن رجل من أهل الجزيره، قال: سألت أبا الحسن الرّضا(ع) عن قوم كسرت بهم سفينتهم فى البحر فخرجوا عراة ليس عليهم إلّامناديل متّزرين بها فاذاهم برجل ميّت عريان وليس على القوم فضل ثوب يوارون به الرّجل، و كيف يصلّون عليه وهو عريان؟ ـ فقال: اذا كانوا كذلك فليحفروا قبره وليضعوه فى لحده و يواروا عورته بلبن أو حجارة أوتراب، ويصلّون عليه ويوارونه فى قبره، قلت: ولايصلّى عليه وهو مدفون؟ ـ قال: لا، لوجاز ذلك لاحد لجاز لرسول الله (ص) بل لايصلّى على المدفون ولا

١ ـ ج ٢٣، «باب اللعان»، (ص ١٢٤، س ٣١) لكن الى قوله (ع) «مكان كل شاهد يمين» والباقى أيضاً فى باب العدد، (ص ١٣٦، س ٣٧).

على العريان(١).

١٣ـ عنه، عن أبيه، عن ابن الدّيلمى، عن عبدالله بن سنان، قال: قال أبوعبدالله (ع):من الخفّ والظّلف يدفع الى المتجمّلين، وأمّاالصّدقة من الذّهب و الفضّة و ما أخرجت الارض فللفقراء، فقلت: ولم صارهذا هكذا؟ـ قال : لانّ هؤلاء يتجمّلون ، يستحيون من النّاس، فيدفع أجمل الامرين عندالصّدقة ، و كلّ صدقة (٢) .

١٤ـ عنه ، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن محمّدبن مسلم، قال : كنت عند أبى عبدالله بمنى إذا أقبل أبوحنيفة على حمار له، فاستأذن على أبى عبدالله (ع)فأذن له، فلمّاجلس قال لأبى عبدالله(ع):إنّى أريدأن أقايسك، فقال أبوعبدالله(ع):ليس فى دين الله قياس ولكن أسألك عن حمارك هذافيم أمره؟ـ قال :عن أىّ أمره تسأل ؟ـ قال:أخبرنى عن هاتين النّكتتين اللّتين بين يديه؛ماهما؟ـ فقال أبوحنيفة : خلق فى الدّواب كخلق أذنيك وأنفك فى رأسك، فقال له أبوعبدالله(ع):خلق الله أذنى لأسمع بهما، وخلق عينىّ لأبصر بهما، وخلق أنفى لأجدبه الرّائحة الطيّبة والمنتنة ،ففيما خلق هذان؟ ـ و كيف نبت الشّعر على جميع جسده ماخلاهذاالموضع؟ـ فقال أبوحنيفة: سبحان الله أتيتك أسألك عن دين الله ، وتسألنى عن مسائل الصّبيان! فقام وخرج، قال محمّدبن مسلم:فقلت له:جعلت فداك سألته عن أمر أحبّ أن أعلمه، فقال: يا محمّد إنّ الله تبارك و تعالى يقول فى كتابه : «لقد خلقنا الانسان فى كبد» يعنى منتصباً فى بطن أمّه؛ مقاديمه إلى مقاديم أمّه ، و مواخيره الى مواخير أمّه، غذاؤه ممّا تأكل أمّه، ويشرب ممّا تشرب أمّه، تنسّمه تنسيماً ، و ميثاقه الّذى أخذه الله عليه بين عينيه، فاذا دنا ولادته أتاه ملك يسمّى الزّاجر،فيزجره،فينقلب؛ فيصير مقاديمه إلى مواخير أمّه، ومواخيره إلى مقاديم أمّه، ليسهّل الله على المرأة والولد أمره، ويصيب ذلك جميع النّاس إلّا إذا كان عاتياً، فاذا زجره فزع و انقلب و وقع الى الارض باكياً من زجرة الزّاجر؛ونسى الميثاق، وإنّ الله خلق جميع البهائم فى

١ـــ ج١٨، كتاب الطهارة، «باب وجوب الصلوة على الميت»، (ص١٨٢،س٢) مع بيان له.
٢ـــ ج٢٠، «باب كيفية قسمتها (اى الزكوة) وآدابها» (ص٢١، س٢٧).

بطون أمّهاتها منكوسين؛ مقدّمها إلى مواخر أمّهاتها و مؤخّرهـا الى مقدّم أمّهاتها ، وهي تربض في الارحام منكوسة ؛ قد أدخل رأسه بين يديه ورجليه ، يأخذ الغذاء من أمّه، فاذادنا ولادتها انسلّت إنسلالا و موضع أعينها في بطون أمّهاتها ، وهاتان النكتتان اللّتان بين أيديها كلّها موضع أعينها في بطون أمّهاتها ، ومافي عراقيبها موضع مناخيرها؛ لا ينبت عليه الشّعر، وهو للدّواب كلّها ماخلاالبعير فانّ عنقه طال فنفذ رأسه بين قوائمه في بطن أمّه. قال: وقال أبوجعفر (ع): أيّما ظئر قوم قتلت صبيّاً لهم وهي نائم انقلبت عليه فقتلته فانّ عليها الدّية من مالها خاصّة إن كانت انّما ظأرت طلب العزّ والفخر، وإن كانت إنّما ظأرت من الفقر فانّ الدّية على عاقلتها (١).

١٥ــ عنه، عن ابن فضّال ، عن هارون بن مسلم ، عن ابن بكير ، عن عبيد بن زرارة، قال : سألت أباعبدالله (ع) عن رجل أخرج زكوة ماله ؛ألف درهم، فلم يجد مؤمناً يدفع ذلك إليه ، فنظر إلى مملوك يباع فاشتراه بتلك الألف درهم الّتي أخرجها من زكوته فأعتقه ، هل يجوز ذلك؟ ــ قال: نعم، لابأس بذلك، قلت : فانّه لمّا أعتق وصار حرّاً اتّجر واحترف فأصاب مالاً كثيراً ثمّ مات وليس له وارث فمن يرثه اذا لم يكن له وارث ؟ـ قال: يرثه الفقراء من المؤمنين الّذين يستحقّون الزّكوة لأنّه إنّما اشترى بمالهم (٢)

١٦ــ عنه، عن أبيه، عن إسماعيل بن مهران، عن حسين بن خالد، قال: سئل أبو عبدالله(ع) عن رجل قطع رأس ميّت؟ــ فقال: إنّ الله حرّم منه ميّتاً كلّماحرّم منه حيّاً فمن فعل بميّت فعلاً يكون في مثله اجتياح نفس الحيّ فعليه الدّية كاملة، فسألت عن ذلك أباالحسن (ع) فقال: صدق أبوعبدالله (ع)؛ هكذا قال رسول الله (ص)، قلت: فمن قطع رأس ميّت أوشقّ بطنه أوفعل به ما يكون اجتياح نفس الحيّ فعليه دية النّفس كاملة ؟!ـ قال: لا ؛ولكن ديته دية الجنين في بطن أمّه قبل أن ينشأ فيه الرّوح

١ــ ج١٤،« باب أحوال الانعام ومنافعها»، (ص٦٨٦، س٧) مع بيان له **أقول** أورده في المجلد الرابع عشر الى قوله (ع): «في بطن أمه» وأما باقي الحديث فرواه في ج٢٤، في باب أقسام الجنايات (ص٤٠، س٣١) .

٢ــ ج ٢٤ ، « باب الميراث بالولاء»، (ص٣٣، س٣٤) .

وذلك مائة دينار وهي لورثته، ودية هذا هي له لا للورثة، قلت: فما الفرق بينهما؟ـ قال إنّ الجنين أمر مستقبل مرجوّ نفعه، وهذا أمر قد مضى وذهبت منفعته، فلمّا مثّل به بعد موته صارت دية تلك له لا لغيره يحجّ بها عنه و يفعل بها أبواب البرّ من صدقة أو غيره، قلت: فان أراد الرّجل أن يحفر له بئراً ليغسّله في الحفرة، فيدير به فمالت مسحاته في يده فأصابت بطنه فشقّه فما عليه؟ـ قال: اذا كان هكذا فهو خطآء و كفّارته عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو صدقة على ستّين مسكيناً، مدّ لكلّ مسكين بمدّ النبيّ (ص)(١)

١٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن أسلم، عن الفضل بن إسماعيل الهاشميّ، عن أبيه، قال: سألت أبا عبدالله (ع) أو أبا الحسن (ع) عن امرأة زنت فأتت بولد، وأقرّت عند إمام المسلمين بأنّها زانية؛ وأنّ ولدها ذلك من الزّنا، وأنّ ذلك الولد نشأ حتّى صار رجلاً فافترى عليه رجل فكم يجلد من افترى عليه؟ـ قال: يجلد ولا يجلد؟! قلت: كيف يجلد ولا يجلد؟ـ قال: من قال: «يا ولد الزّنا» لا يجلد؛ إنّما يعزّر، وهو دون الحدّ، ومن قال: «يابن الزّانية» جلد الحدّ تامّاً، قلت: و كيف صار هكذا؟ـ قال: لأنّه اذا قال: «يا ولد الزّنا» فقد صدق فيه، واذا قال: «يابن الزّانية» جلد الحدّ تامّاً لفريته عليها بعد اظهارها التّوبة وإقامة الامام عليها الحدّ (٢).

١٨ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن الحرّ الخراسانيّ، قال: سأل رجل أبا عبدالله (ع) وأنا حاضر، ما حال سبّة الرّجال يشبت و سبّة المرأة لا يشبت؟ـ فقال: إنّ الله حمى ذلك من الرّجال وجعله مرعى في النّساء (٣)

١٩ـ عنه، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسن بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن موسى (ع): أخبرني عن المحصن إذا هرب من الحفرة؛ هل يردّ حتّى يقام عليه الحدّ؟ـ فقال: يردّ ولا يردّ قلت: فكيف ذلك؟ـ قال: إن كان هو أقرّ على نفسه ثمّ هرب

١ــ ج٢٤، «باب دية الجنين»، (ص٥١، س٢٤).

٢ــ ج١٦، «باب حد القذف والتأديب»، (ص١٧، (لكن من الاجزاء الناقصة من البحار، المطبوعة بعد طبعه، المشار اليها في ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر) س٢٤).

٣ــ لم أجده في مظانه من البحار فان وجدته أشر إليه في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

من الحفرة بعد ما يصيبه شيء من الحجارة يردّ، وإن كان إنّما قامت عليه البيّنة وهو يجحد ثمّ هرب ردّ و هو صاغر؛ حتّى يقام عليه الحدّ، و ذلك أنّ مالك بن ماغر بن مالك أقرّ عند رسول الله (ص)، فأمر به أن يرجم، فهرب من الحفرة، فرماه الزّبير بن العوّام بساق بعير، فعقله به فسقط، فلحقه النّاس، فقتلوه، فأخبر النّبيّ (ص) بذلك، فقال: هلّا تركتموه يذهب اذا هرب، فانّما هو الّذي أقرّ على نفسه، و قال: أما لو أنّي حاضركم لما طلبتم قال: ووداه رسول الله (ص) من مال المسلمين (١)

٣٠ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالرّحمن بن حمّاد، عمّن حدّثه، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): أخبرني عن الغائب عن أهله يزني، هل يرجم إذا كانت له زوجة وهو غائب عنها؟ـ قال: لا يرجم الغائب عن أهله، ولا المملّك الّذي لم يبن بأهله، ولا صاحب المتعة، قلت: ففي أيّ حدّ سفره ولا يكون؟ـ قال: إذا قصّر و أفطر فليس بمحصن (٢).

٣١ عنه، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن ابن سوقة، عن أبي جعفر (ع) في رجل افتضّ امرأته أو أمته فرأت دماً كثيراً لا ينقطع عنها يومها، قال: تمسك الكرسف معها؛ فان خرجت القطنة مطوّقة بالدّم فانّه من العذرة؛ فتغتسل و تمسك معها قطنة وتصلّي، وان خرجت القطنة منغمسة في الدّم فهو من الطّمث؛ فتقعد عن الصّلوة أيّام الحيض (٣).

٣٢ـ عنه، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد الكوفيّ، قال: تزوّج بعض أصحابنا جارية معصراً لم تطمث، فلمّا افتضّها سال الدّم فمكث سائلاً لا ينقطع نحواً من عشرة أيّام، قال: فأروها القوابل ومن ظنّوا أنّه يبصر ذلك من النّساء، فاختلفن؛ فقال بعضهنّ: هذا دم الحيض، وقال بعضهنّ: هو دم العذرة، فسألوا عن ذلك فقهاءهم، فقالوا: هذا شيء قد أشكل علينا والصّلوة فريضة واجبة، فلتتوضّأ ولتصلّ وليمسك عنها زوجها حتّى ترى

١ و٢ــ ج ١٦، «باب حد الزنا»، (ص٧، (لكن من الاجزاء المشار اليها) س٣١ و٣٣)
٣ــ ج١٨، كتاب الطهارة، «باب غسل الحيض والاستحاضة و النفاس»، (ص١١٥، س١٩) مع ايراد بيان له

لبياض، فان كان دم الحيض لم تضرّها الصّلوة، و إن كان دم العذرة كانت قد أدّت الفريضة، ففعلت الجارية ذلك و حججت فـي تلك السّنة ، فلمّا صرنـا بمنى بعثت إلـى أبي الحسن موسى (ع) فقلت: جعلت فداك إنّ لنا مسألة قد ضقنا بها ذرعاً فان رأيت أن تأذن لي فآتيك فأسألك عنها ؟ـ فبعث الىّ : إذا هدأت الرّجل وانقطع الطّريق فأقبل إن شآء الله، قال خلف: فرعيت اللّيل حتّى إذا رأيت النّاس قد قلّ اختلافهم بمني توجّهت إلى مضربه، فلمّا كنت قريباً إذا أنا بأسود قاعد على الطّريق، فقال: من الرّجل؟ـ فقلت: رجل من الحاجّ، قال: ما اسمك؟ـ قلت : خلف بن حمّاد ، قال: ادخل بغير أذن؛ فقد أمرني أن أقعد ههنا، فاذا أتيت أذنت لك، فدخلت فسلّمت فردّ علىّ السّلام و هو جالس على فراشه وحده ما في الفسطاط غيره؛ فلمّا صرت بين يديه سألني عن حالي ، فقلت له : إنّ رجلاً من مواليك تزوّج جارية معصراً لم تطمث ، فافترعهـا زوجها فغلب الـدّم سائلاً نحواً من عشرة أيّام لم ينقطع، وإنّ القوابل اختلفن في ذلك؛ فقال بعضهنّ : دم الحيض، وقال بعضهنّ: دم العذرة، فما ينبغي لها أن تصنع؟ـ قال فلتتّق الله فان كان من الحيض فلتمسك عن الصّلوة حتّى ترى الطّهر وليمسك عنها بعلها، وان كان من العذرة فلتتّق الله ولتتوضّأ و لتصلّ و ليأتها بعلها إن أحبّ ذلك، فقلت: و كيف لهـم أن يعلموا ممّا هو حتّى يفعلوا ما ينبغي؟ـ قال: فالتفت يميناً وشمالاً في الفسطاط مخافة أن يسمع كلامه أحد، قال: ثمّ نفذ إلىّ؛ فقال : ياخلف سرّ الله سرّ الله سرّ الله فلا تذيعوه ، و لا تعلموا هذا الخلق أصول دين الله بل ارضوا لهم بما رضي الله لهم من ضلال، (قال) ثمّ عقد بيده اليسرى تسعين، ثمّ قال: تستدخـل قطنة ثمّ تدعها مليّاً ثمّ تخرجها إخراجـاً رقيقاً ، فان كان الدّم مطوّقاً في القطنة فهو من العذرة، وإن كان مستنقعاً في القطنة فهو من الحيض، قال خلف: فاستخفّني الفرح فبكيت، فقال: ما أبكاك؟ـ (بعد أن سكن بكائي) فقلت: جعلت فداك، من كان يحسن هذا غيرك ؟ـ قال : فرفع رأسه إلى السّماء فقال : إي والله ما أخبرك إلّا عن رسول الله (ص)، عن جبرئيل، عن الله عزّ وجلّ (١).

---

١ ـ ج ١٨ ، كتاب الطهارة ، « باب غسل الحيض » ، (ص ١١٤ س ٢٠) مع بيان طويل له .

٢٣ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن حمزة، عن أبي بصير، عن عمران بن ميثم، عن أبيه، (أوعن صالح بن ميثم، عن أبيه) قال : أتت امرأة محج أميرالمؤمنين(ع)؛ فقالت : يا أمير المؤمنين طهّرني إنّي زنيت، فطهّرني طهّرك الله؛ فانّ عذاب الدّنيا أيسر عليّ من عذاب الآخرة الذّي لاينقطع، فقال لها : ممّا أطهّرك؟ـ فقالت: إنّي زنيت، فقال لها: أذات بعل أنت أم غير ذلك؟ـ فقالت: ذات بعل، قال لها: أفحاضراً كان بعلك إذ فعلت ما فعلت أم غائباً ؟ـ قالت: بل حاضراً، فقال لها : انطلقي فضعي مافي بطنك، قال: فلمّا ولّت عنه المرأة، فصارت حيث لاتسمع كلامه، قال: اللّهمّ إنّها شهادة، فلم يلبث أن عادت إليه المرأة ، فقال: يا أمير- المؤمنين قد وضعت فطهّرني، قال فتجاهل عليها، وقال: يا أمةالله أطهّرك ممّا ذا ؟ـ قالت: إنّي زنيت فطهّرني ، قال: أوذات بعل أنت إذ فعلت ما فعلت ؟ـ قالت: نعم، قال: فكان زوجك حاضراً إذ فعلت مافعلت أو كان غائباً؟ـ قالت: بل حاضراً، قال: انطلقي حتّى ترضعيه حولين كاملين كما أمرك الله، فانصرفت المرأة، فلمّا صارت حيث لاتسمع كلامه قال: اللّهم شهادتان، قال: فلمّا مضى حولين أتت المرأة ، فقالت : قد أرضعته حولين فطهّرني، قال: فتجاهل عليها؛ فقال: أطهّرك ممّا ذا ؟ـ قالت: إنّي زنيت فطهّرني، قال: أوذات بعل أنت إذفعلت مافعلت؟ـ قالت: نعم، قال: أو كان بعلك غائباً عنك اذفعلت ما فعلت أم حاضراً؟ـ قالت : بل حاضراً ، قال : انطلقي فاكفليه حتّى يعقل أن يأكل و يشرب ولايتردّى من السّطح ولايتهوّى في بئر، فانصرفت وهي تبكي، فلمّا ولّت وصارت حيث لاتسمع كلامه، قال: اللّهمّ ثلاث شهادات، قال: فاستقبلها عمرو بن حريث المخزومي، فقال: مايبكيك ياأمة الله، فقد رأيتك تخلفين إلى أميرالمؤمنين تسألينه أن يطهّرك؟ـ فقالت: أتيته فقلت له ماقد علمتموه ، فقال: اكفليه حتّى يعقل أن يأكل و يشرب و لا يتردّى من سطح ولايتهوّى في بئر ولقد خفت أن يأتي عليّ الموت و لم يطهّرني ، فقال لها عمرو: ارجعي فأنا أكفله، فرجعت فأخبرت أميرالمؤمنين(ع) بقول عمرو، فقال لها أميرالمؤمنين (ع) وهو يتجاهل عليها: ولم يكفل عمرو ولدك؟ـ قالت: ياأميرالمؤمنين إنّي زنيت فطهّرني، فقال: ذات بعل أنت إذفعلت مافعلت ؟ـ قالت: نعم، قال: فغائب عنك بعلك اذ فعلت ما فعلت أم حاضر؟ ـ قالت: بل حاضر، قال فرفع رأسه إلى السّماء فقال:

اللّهم إنّه قد ثبت لك عليها أربع شهادات، فانّك قد قلت لنبيّك (ص) فيما أخبرته به من دينك: يا محمّد من عطّل حدّاً من حدودي فقد عاندني وطلب مضادّتي، اللّهم فانّي غير معطّل حدودك، ولا طالب مضادّتك ولا معاندتك، ولا مضيّع لاحكامك؛ بل مطيع لك ومتبّع سنّة نبيّك، قال: فنظر إليه عمرو بن حريث فكأنّما تفقأ في وجهه الرّمّان، فلمّا رأى ذلك عمرو قال يا أمير المؤمنين إنّي إنّما أردت أن أكفله إذ ظننت أنّك تحبّ ذلك، فأمّا إذ كرهته فانّي لست أفعل، فقال له أمير المؤمنين (ع): بعد أربع شهادات؟! لتكفلنّه وأنت صاغر، ثم قام أمير المؤمنين (ع) فصعد المنبر فقال يا قنبر ناد في النّاس: «الصّلوة جامعة» فنادى قنبر في النّاس فاجتمعوا حتّى غصّ المسجد بأهله، فقام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه خطيباً؛ فحمد الله وأثنى عليه، وقال: يا أيّها النّاس إنّ إمامكم خارج بهذه المرأة إلى هذا الظهر ليقيم عليها الحدّ إن شاء الله فعزم عليكم أمير المؤمنين إلاّ خرجتم متنكّرين، ومعكم أحجاركم، لا ينصرف أحد منكم إلى أحد حتّى تنصرفوا إلى منازلكم إن شاء الله، فلمّا أصبح بكرة خرج بالمرأة، وخرج النّاس متنكّرين متلثّمين بعمائمهم وأرديتهم والحجارة في أرديتهم وفي أكمامهم؛ حتّى انتهى بها والنّاس معه إلى ظهر الكوفة، فأمر فحفر لها بئر؛ ثمّ دفنها إلى حقويها، ثمّ ركب بغلته فأثبت رجليه في غرز الركّاب ثمّ وضع اصبعيه السبّابتين في أذنيه، ثم نادى بأعلى صوته؛ فقال: يا أيّها النّاس إنّ الله تبارك وتعالى عهد إلى نبيّه (ص) وعهده محمّد (ص) إليّ بأنّه لا يقيم الحدّ من لله عليه حدّ؛ فمن كان لله تبارك وتعالى عليه مثل ماله عليها فلا يقيمنّ عليها الحدّ، قال: فانصرف النّاس ماخلا أمير المؤمنين (ع) (١).

٣٤ـ عنه، عن محمّد بن عليّ أبو سمينه، عن محمّد بن أسلم، عن صباح الحذّاء، عن إسحاق بن عمّار، قال: قلت لأبي الحسن (ع): ما تقول في رجل محلّ وقع على امرأته

(١) ج ١٦، «باب حد الزنا وكيفية ثبوته»، (ص٧، س٣٣) (لكن من الاجزاء الساقطة المشار اليها في ذيل ص ١٠٦ من الكتاب الحاضر) قائلا في هامش موضع نقل الحديث العالم الجليل الامير زا محمد الطهراني المتصدي لطبع الاجزاء و نشرها دام ظله بعد نقله لفظة «محج» الواقعة في الحديث على صيغة «تمحج» ما لفظه: «المحج (بالميم ثم بالحاء المهملة) الحامل التي قرب وضع حملها وعظم بطنها كذا في تاسع البحار (ص٤٩٣ من طبع الكمپاني وص٥٦٩ من طبع تبريز) وفي نسخة من المحاسن «تحج» **أقول**: كانت اللفظة في أصل نسخة المحدث النوري (ره) أيضاً «تحج» إلا أنه (ره) صححها و بدلها بما في المتن اي «محج» كما نقله هكذا في تاسع البحار عن الكافي .

محرمة ؟ـ قال : أخبرني موسر هوأم معسر؟ـ قلت : أجبني فيهما جميعاً،قال : عالم هو أم جاهل؟ـ قلت: أجبني فيهما جميعاً، قال: هوأمرها بالاحرام أم هي أحرمت من قبل نفسها بغير إذنه ؟ـ قلت : وأجبني فيهما جميعاً، قال: إن كان موسراً أو كان عالماً فانّه لاينبغي له أن يفعل، فان كان هو أمرها بالاحرام ؛ فانّ عليه بدنة،وإن شاء بقرة، وإن شآء شاة، فان لم يكن أمرها بالاحرام فلاشيء عليه موسراً كان أو معسراً، فان كان معسراً و كان أمرها فعليه شاة،أوصيام، أوصدقة (١).

٢٥ـ وعنه بهذا الاسناد، عن محمّد بن أسلم، عن الحسين بن خالد، قال: سألت أبا الحسن موسى(ع) هل يحلّ أكل لحم الفيل؟ـ فقال: لا، فقلت:ولم؟ـ قال:لانّه مثلة وقد حرّم الله لحوم الامساخ و لحوم مامثل به في صورها . (٢)

٢٦ـ وعنه بهذا الاسناد، عن ابن أسلم، عن عبدالرّحمن بن سالم ، عن أبيه ، عن أبي جعفر (ع) قال :قلت له:هل يكره الجماع في وقت من الاوقات وإن كان حلالاً ؟ـ قال: نعم؛ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشّمس، ومن مغيب الشّمس إلى مغيب الشّفق ، و في اليوم الّذي تنكسف فيه الشّمس ، و في اللّيلة الّتي ينكسف فيها القمر، و في اليوم واللّيلة الّتي يكون فيهما الرّيح السّوداء،والرّيح الحمراء، والريح الصّفراء ، واليوم و اللّيلة الّتي يكون فيهما الزّلزله، ولقد بات رسول الله (ص) عند بعض نسآئه في ليلة انكسف فيها القمر؛ فلم يكن في تلك اللّيلة مايكون منه في غيرها حتّى أصبح ، فقالت له : يا رسول الله ألبغض هذا منك في هذه الليلة ؟ـ قال: لا ، ولكن هذه الاية ظهرت في هذه اللّيلة، فكرهت أن أتلذّذ وألهو فيها وقد عيّر الله أقواماً في كتابه؛ فقال: «وإن يروا كسفاً من السّماء ساقطاً يقولوا سحاب مر كوم، فذرهم يخوضوا و يلعبوا ، حتّى يلاقوا يومهم الّذي فيه يصعقون» ثمّ قال أبو جعفر (ع) :وأيم الله لايجامع أحد فيرزق ولداً فيرى في ولده ذلك مايحبّ (٣).

١ـ ج٢١، «باب اجتناب النساء للمحرم»، (ص٣٩، س٢٥).
٢ـ ج١٤ ، «باب أنواع المسوخ وأحكامها وعلل مسخها» ،(ص٧٨٦،س٦).
٣ـ ج٢٣، «باب آداب الجماع وفضله»،(ص٦٧،س٣٣).

٢٧ـ عنه ، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، قال كنت عند أبي الحسن موسى (ع) فصلّى الظّهر والعصر بين يدي، وجلست عنده حتّى حضرت المغرب، فدعا بوضوء فتوضّأ وضوء الصّلوة، ثمّ قال لي: توضّأ فقلت: إنّي على وضوء، فقال: وأنا قد كنت على وضوء ولكن من توضّأ للمغرب كان وضوءه ذلك كفّارة لما مضى من ذنوبه في ليله ما خلا الكبائر (١).

٢٨ـ عنه ، عن أبي سمينة، عن ابن أسلم الجبلي، عن عليّ، عن أبان بن تغلب عن أبي عبدالله (ع) قال: قلت: جعلت فداك نسافر فلا يكون معنا نخالة فنتدلّك بالدّقيق؟ قال: لا بأس بذلك إنّما يكون الفساد فيما أضرّ بالبدن وأتلف المال، فأمّا ما أصلح البدن فانّه ليس بفساد، إنّي إنّما أمرت غلامي أن يلتّ لي النقّي بالزّيت ثمّ أتدلّك (٢)

٢٩ـ عنه ، بهذا الاسناد، عن عليّ بن أسلم، عن صبّاح الحذّاء عن إسحاق بن عمّار قال: سألت أبا الحسن موسى (ع) عن قوم خرجوا في سفر لهم، فلمّا انتهوا الى الموضع الّذي يجب عليهم فيه التقصير قصّروا فلمّا أن صاروا على فرسخين أو ثلاثة أو أربعة فراسخ، تخلّف عنهم رجل لا يستقيم لهم السّفر إلاّ بمجيئه إليهم، فأقاموا على ذلك أيّاماً لا يدرون هل يمضون في سفرهم أو ينصرفون فهل ينبغي لهم أن يتمّوا الصّلوة أم يقيموا على تقصيرهم؟ـ فقال: إن كانوا بلغوا مسيرة أربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم أقاموا أم انصرفوا، و ان كانوا ساروا أقلّ من أربعة فراسخ فليتمّوا الصّلوة ما أقاموا، فاذا مضوا فليقصّروا، ثمّ قال: وهل تدري كيف صار هكذا؟ـ قلت: لا أدري، قال: لانّ التّقصير في بريدين، ولا يكون التّقصير في أقلّ من ذلك، فاذا كانوا قد ساروا بريداً و أرادوا أن ينصرفوا بريداً كانوا قد ساروا سفر التّقصير، وان كانوا ساروا أقلّ من ذلك لم يكن لهم إلاّ إتمام الصّلوة، قلت: أليس قد بلغوا الموضع الّذي لا يسمعون فيه أذان مصرهم الّذي خرجوا منه؟ـ قال: بلى إنّما قصّروا في ذلك الموضع، لانّهم لم يشكّوا في مسيرهم، وأنّ السّير سيجدّ بهم، فلمّا جاءت العلّة في مقامهم دون البريد صاروا هكذا(٣)،

---

١ ــ ج١٨ ، كتاب الطهارة، «باب ثواب إسباغ الوضوء»، (ص٧٣، س ١٦) مع بيان له.

٢ ــ ج١٦، «باب آداب الحمام وفضله»، (ص٤، س١١) مع تبديل رمز المحاسن برمز كامل الزيارة .

٣ ــ ج ١٨ ، «باب وجوب قصر الصلوة»، (ص٦٩٧، س١٤)مع ايراد بيان له.

۳۰ـ عنه بهذا الاسناد، عن محمد بن أسلم، عن الحسين بن خالد قال: سألت أبا الحسن موسى (ع) عن الغسل يوم الجمعة؛ هو واجب على الرّجال والنّساء؟ـ قال: نعم، لأنّ الله عزّ وجلّ أتمّ صلوة الفريضة بصلوة النافلة، وأتمّ صيام شهر رمضان الفريضة بصيام النافلة، وتمّم الحجّ بالعمرة، وتمّم الزكوة بالصّدقة على كلّ حرّ وعبد وذكر وأنثى، وأتمّ وضوء الفريضة بغسل الجمعة. قال: وسألته عن مهر السّنّة؛ كيف صار خمس مائة؟ـ فقال: إنّ الله تبارك وتعالى أوجب على نفسه أن لا يكبّره مؤمن مائة تكبيرة ويحمده مائة تحميدة ويسبّحه مائة تسبيحة ويهلّله مائة تهليلة ويصلّي على محمد وآل محمد (ص) مائة مرّة ثمّ يقول: «اللّهمّ زوّجني من الحور العين» إلّا زوّجه حوراء وجعل ذلك مهرها، ثمّ أوحى إلى نبيّه (ص) أن سنّ مهور النّساء المؤمنات خمس مائة ففعل ذلك رسول الله (ص)(۱).

۳۱ـ عنه بهذا الاسناد، عن الحسين بن خالد، قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) يقول: لمّا قبض إبراهيم بن رسول الله (ص) جرت في موته ثلاث سنن، أمّا واحدة، فانّه لمّا قبض انكسفت الشّمس، فقال النّاس: إنّما انكسفت الشّمس لموت ابن رسول الله (ص)؛ فصعد رسول الله (ص) المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: أيّها النّاس إنّ كسوف الشّمس والقمر آيتان من آيات الله؛ يجريان بأمره، مطيعان له، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فاذا انكسفا أو أحدهما صلّوا، ثمّ نزل من المنبر، فصلّى بالنّاس الكسوف، فلمّا سلّم قال: يا علي قم فجهّز ابني، قال: فقام عليّ بن أبي طالب (ع) فغسّل إبراهيم وكفّنه وحنّطه ومضى، فمضى رسول الله (ص) حتّى انتهى به إلى قبره، فقال النّاس: إنّ رسول الله (ص) نسي أن يصلّي على ابنه لما دخله من الجزع عليه، فانتصب قائماً ثمّ قال: إنّ جبرئيل (ع) أتاني فأخبرني بما قلتم، زعمتم أنّي نسيت أن أصلّي على ابني لما دخلني من الجزع، ألا وإنّه ليس كما ظننتم ولكنّ اللّطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات، وجعل لموتاكم من كلّ صلوة تكبيرة، وأمرني أن لا أصلّي إلّا

۱ــ ج ۱۸، كتاب الطهارة، «باب غسل الجمعة وآدابها»، (ص ۱۲۱، س ۹) لكن الى قوله (ع): «بغسل الجمعة» مع زيادة، منها قوله (ع) بعد ما ذكر: «فيما كان من ذلك من سهو أو تقصير أو نسيان» وأما الجزء الآخر من الحديث فهو في ج ۲۳، «باب المهور وأحكامه» (ص ۸۱، س ۲۱) مع تبديل رمز المحاسن برمز كتاب الحسين بن سعيد الاهوازي».

على من صلّى، ثمّ قال: ياعلى انزل وألحد ابنى، فنزل علىّ (ع) فألحد إبراهيم فى لحده، فقال النّاس: إنّه لاينبغى لأحدأن ينزل فى قبر ولده إذا لم يفعل رسول‌الله (ص) بابنه، فقال رسول‌الله (ص): يا أيّها الناس إنّه ليس عليكم بحرام أن تنزلوا فى قبور أولادكم، ولكن لست آمن إذا حلّ أحدكم الكفن عن ولده أن يلعب به الشّيطان فيدخله عن ذلك من الجزع مايحبط أجره ثمّ انصرف (ص) (١).

٣٢ـ عنه، عن الوشّاء، عن علىّ بن أبى حمزة، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع)، قال: حججنا مع أبى عبدالله (ع) فى السّنة الّتى ولد فيها ولده موسى (ع) فلمّا نزلنا الأبواء وضع لنا الغداء، وكان إذا وضع الطّعام لأصحابه أكثره وأطابه، قال فبينا نحن نأكل إذا أتاه رسول حميدة؛ فقال: إنّ حميدة تقول لك إنّى قد أنكرت نفسى وقد وجدت ماكنت أجد إذا حضرتنى ولادتى، وقد أمرتنى أن لاأسبقك بابنى هذا، قال: فقام أبوعبدالله (ع) فانطلق مع الرّسول فلمّا انطلق قال له أصحابه: سرّك الله وجعلنا فداك ما صنعت حميدة؟ـ قال: قدسلّمها الله وقد وهب لى غلاماً وهوخير من برأ الله فى خلقه، ولقد أخبرتنى حميدة ظنّت أنّى لاأعرفه، ولقد كنت أعلم به منها، فقلت: وما أخبرتك به حميدة عنه؟ـ فقال: ذكرت أنّه لمّا سقط من بطنها سقط واضعاً يده على الارض رافعاً رأسه الى السّماء، فأخبرتها أنّ تلك أمارة رسول‌الله (ص) وأمارة الوصىّ من بعده، فقلت: وما هذا من علامة رسول‌الله (ص) وعلامة الوصىّ من بعده؟ـ فقال: ياأبامحمد إنّه لمّا أن كانت اللّيلة الّتى علقت فيها بابنى هذا المولود أتانى آت فسقانى كما سقاهم، وأمرنى بمثل الّذى أمرهم به، فقمت بعلم‌الله مسروراً بمعرفتى مايهب الله

---

١ ــ ج٦، «باب عدد أولاد النبى (ص) وأحوالهم»، (س٣٢) **وأيضاً** ج١٨، كتاب الطهارة، «باب وجوب الصلوة على الميت وعللها»، (ص٢٨١، س١٠) قائلاً بعده «**بيان** ــ **قوله** (ص): «آيتان» أى علامتان من علامات وجوده وقدرته وعلمه وحكمته. **قوله** (ص) «لاينكسفان لموت أحد» أى لمحض الموت بل اذا كان بسبب سوء أفعال الامة واستحقوا العذاب والتخويف أمكن أن ينكسفا لذلك كما فى شهادة الحسين عليه السلام فانها كانت بفعل الامة الملعونة فاستحقوا بذلك التخويف والعذاب، بخلاف وفات إبراهيم (ع) فانه لم يكن بفعلهم؛ ولعل تقديم صلوة الكسوف هنا لتضيق وقته وتوسعه وقت التجهيز على ما هو المشهور بين الاصحاب فى مثله» (الى آخر البيان).»

لى فجامعت فعلقت بابنى هذا المولود، فدونكم فهو والله صاحبكم من بعدى، إنّ نطفة الامام ممّا أخبرتك فانّه إذا سكنت النطفة فى الرّحم أربعة أشهر و أنشأ فيه الرّوح بعث الله تبارك وتعالى إليه ملكاً يقال له «حيوان» يكتب فى عضده الأيمن «وتمّت كلمة ربّك صدقاً وعدلا لا مبدّل لكلماته» فاذا وقع من بطن أمّه وقع واضعاً يديه على الارض رافعاً رأسه الى السّماء، فلمّا وضع يده على الارض فانّ منادياً يناديه من بطنان العرش من قبل ربّ العزّة من الافق الاعلى باسمه واسم أبيه: يافلان بن فلان اثبت ملّياً لعظيم خلقتك، أنت صفوتى من خلقى، وموضع سرّى، وعيبة علمى، وأمينى على وحيى، و خليفتى فى أرضى، ولمن تولّاك أوجبت رحمتى، ومنحت جنانى، و أحللت جوارى، ثمّ وعزّتى لأصلينّ من عاداك أشدّ عذابى، وإن أوسعت عليهم فى الدنيا من سعة رزقى» قال: فاذا انقضى صوت المنادى أجابه هو و هو واضع يده على الارض رافعاً رأسه إلى السّماء، ويقول «شهد الله أنّه لا إله إلّا هو والملائكة واولو العلم قآئماً بالقسط، لا إله إلّا هو العزيز الحكيم» فاذا قال ذلك أعطاه الله العلم الاوّل والعلم الآخر، واستحقّ زيارة الرّوح فى ليلة القدر، قلت: والرّوح ليس هو جبرئيل؟ - قال: لا، الرّوح خلق أعظم من جبرئيل؛ إنّ جبرئيل من الملائكة وإنّ الرّوح خلق أعظم من الملائكة، أليس يقول الله تبارك وتعالى: «تنزّل الملائكة والرّوح»؟ (١).

٣٣ - عنه، بهذا الاسناد، عن محمد بن أسلم، عن عبدالله بن سنان، قال: قلت لأبى عبدالله (ع): رجل عليه من النّوافل مالا يدرى كم هو؟ من كثرته، قال: يصلّى حتّى لايدرى كم صلّى؟ من كثرته، فيكون قد قضى بقدر ما عليه من ذلك، قلت: فانّه لايقدر على القضآء من شغله، قال: إن شغل فى طلب معيشة لابدّ منها أو حاجة لاخ مؤمن فلاشىء عليه، وإن كان شغله لجمع الدّنيا، فتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضآء و إلّا لقى الله وهو مستخفّ متهاون مضيّع لسنّة رسول الله (ص)، قلت: فانّه لايقدر على القضاء

---

١ - ج ١١، «باب ولادته اى أبى إبراهيم موسى بن جعفر (ع) وتاريخه»، (ص ٢٣١، س ١٣) قائلاً بعده «**بيان** - سقط «علوق الجدو الاب وعلوقه عليهم السلام» فى الرواية إما من النساخ أو من البرقى اختصاراً كما يدل عليه ما فى البصائر والكافى» **أقول**: من أراد - الزيادة المشار إليها فليطلبها من البحار أو الكتابين المشار إليهما فيه أعنى البصائر والكافى

فهل يصلح له أن يتصدّق ؟ـ فسكت مليّاً ثمّ قال: نعم، فليتصدّق بقدر طوله وأدنى ذلك مدّ لكلّ مسكين مكان كلّ صلوة، قلت: وكم الصّلوة الّتي يجب عليه فيها مدّ لكلّ مسكين ؟ـ قال: لكلّ ركعتين من صلوة اللّيل والنهار، قلت: لا يقدر، قال: فمدّ إذاً لكلّ صلوة اللّيل، ومدّ لصلوة النهار، والصلوة أفضل (١).

٣٤ـ عنه، عن أبيه، قال: حدّثنا عليّ بن الحكم، عن عثمان بن عبد الملك ـ الحضرميّ، عن أبي بكر الحضرميّ، قال: قال لي أبو جعفر (ع): يا أبا بكر تدري لأيّ شيء وضع عليكم التّطوّع وهو تطوّع لكم وهو نافلة للأنبياء؛ إنّه ربّما قبل من الصلوة نصفها و ثلثها و ربعها؛ وإنّما يقبل منها ما أقبلت عليها بقلبك، فزيدت النّافلة عليها حتّى تتمّ بها (٢)

٣٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله تبارك وتعالى تطوّل على عباده بثلاثة؛ ألقى عليهم الرّيح بعد الرّوح ولو لا ذلك ما دفن حميم حميماً، وألقى عليهم السّلوة ولو لا ذلك لانقطع النّسل، وألقى على هذه الحبّة الدّابّة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضّة (٣).

٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن الحكم، عن الوشّاء، عن أبان الاحمر، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: لولا أنّ الله حبس الريح على الدنيا لأخوت الارض، ولولا السّحاب لخربت الارض؛ فما أنبتت شيئاً، ولكنّ الله يأمر السّحاب فيغربل الماء؛ فينزل قطراً، وإنّه أرسل على قوم نوح بغير سحاب (٤).

٣٧ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن مفضّل بن صالح، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة، قال: سبّ النـاس هذه الدّابّة الّتي تكون في الطعـام، فقال علي (ع): لا تسبّوها؛ فوالّذي نفسي بيده لولا هذه الدّابّة لخزنوها عندهم كما يخزنون الذهب والفضّة (٥).

١و٢ ـ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب جوامع أحكامها، (أي النوافل اليومية)»، (ص ٥٣١، س٣٣، وص٥٢٨، س٢٥) مع بيان للحديث الثاني. **أقول**: في غالب النسخ ومنها نسخة المحدث النوري (ره) بدل «فزيدت» «فتفض» وفي بعضها بدل «تتم» «تنضم» و قال المحدث النوري (ره) وغيره أيضاً في الحاشية: «الفض = الكسر والتفرقة».

٣و٥ ـ ج٢٣، «باب الاحتكار والتلقي»، (ص ٢٤، س١ و ٥).

٤ ـ ج١٤، «باب السحاب والمطر»، (ص٢٧٧، س٩) مع بيان له **أقول**: في بعض النسخ بدل «سحاب» «حساب»

۳۸ـ عنه، عن محمد بن علي، عن وهب بن حفص، عن علي بن أبي حمزة، قال: سألت أبا عبدالله (ع) كيف أصنع إذا خرجت مع الجنازة؛ أمشي أمامها، أو خلفها، أوعن يمينها، أوعن شمالها؟ ـ قال: إن كان مخالفاً فلاتمش أمامها فانّ ملائكة العذاب يستقبلونه بألوان العذاب (۱).

۳۹ـ عنه، عن أبيه، عن علي بن الحكم، عن عثمان بن عبد الملك الحضرمي قال: قال أبو بكر الحضرميّ: قال لي أبو جعفر (ع): يا أبا بكر أتدري كم الصلوة على الميّت؟ ـ قلت: لا، قال: خمس تكبيرات، فتدري من أين أخذت الخمس التكبيرات؟ ـ قلت: لا، قال: أخذت من الخمس الصلوات؛ من كلّ صلوة تكبيرة (۲).

۴۰ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن المضطرّ إلى الميتة وهو يجد الصّيد؟ ـ فقال: الصّيد، قال: قلت: إنّ الله قد أحلّ الميتة إذا اضطرّ إليها ولم يحلّ له الصّيد؟ ـ قال: تأكل من مالك أحبّ إليك أو ميتة؟ ـ قلت: من مالي، قال: هو من مالك لأنّ عليك الفدية من مالك، قال: قلت: فان لم يكن عندي مال؟ ـ قال: تقضيه إذا رجعت الى مالك (۳).

۴۱ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن منصور بن حازم، عمّن ذكره عن أبي جعفر (ع) أنّه قال: لبعض نسآئه أو لجارية له، ناوليني الخمرة أسجد عليها، قالت: إنّي حائض، قال: أحيضك في يدك (٤)؟!

٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمد الجوهريّ، عن إسحاق بن إبراهيم، عن ابن رشيد، عن أبيه، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: لايجامع الرّجل امرأته ولا

١ ــ ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب تشييع الجنازة وسننه وآدابه»، (ص ٢٥٥، س ٩) مع بيان له

٢ ــ ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب وجوب الصلوة على الميت»، (ص ٢٧٠، س ٣٥).

٣ ــ ج ٢١، «باب الصيد وأحكامه»، (ص ٣٦، س ٤)

٤ ــ ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس»، (ص ١١٧، س ١٥) قائلاً بعده «**بيان** ـ قال في المنتهى «بدن الحائض والجنب ليس بنجس فلو أصاب أحدهما بيده ثوباً رطباً لم ينجس، وحكى عن ابن سعيد أنه قال: بدن الحائض والجنب نجس حتى لو أدخل الجنب رجله في ماء قليل صار نجساً وليس بشيء لقوله (ص) لعائشة: «ليست حيضتك في يدك».

جاريته وفي البيت صبي، فانّ ذلك ممّا يورث الزّنا (١).

٤٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه عن حريز، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن المحرم يشمّ الريحان؟ ـ قال: لا، قلت: فالصّائم؟ ـ قال: لا، قلت له: يشمّ الصّائم الغالية والدّخنة؟ ـ قال: نعم، قلت: فكيف جازله أن يشمّ الطّيب ولا يشمّ الريحان إذا كان صائماً؟ ـ فقال: لانّ الطّيب سنّة، والرّيحان بدعة للصّائم (٢).

٤٤ـ عنه، عن أبيه، عن محمد بن سليمان، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن (ع) لكم تصلح البدنة؟ ـ قال: عن نفس واحدة، قلت: فالبقرة؟ ـ قال: تجزى عن خمسة إذا كانوا يأكلون على مائدة واحدة، قلت: كيف صارت البدنة لاتصلح إلّا عن واحد والبقرة عن خمس؟ ـ قال: لأنّ البدنة لم تكن فيها من العلّة ما كان في البقرة، إنّ الذين كانوا آمنوا على عهد موسى بعبادة العجل كانوا خمسة أنفس، وكانوا أهل بيت يأكلون على خوان واحد، وهم «اذينوه» وأخوه «ميذويه» وابن اخيه، وابنته، وامرأته، فهم الذين أمروا بعبادة العجل فيمن كان بينهم، وهم الذين ذبحوا البقرة الّتي أمرالله بذبحها (٣).

٤٥ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرحمن، عن حمّاد بن عثمان، عن حمّاد اللحّام، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن المملوكة تقنّع رأسها إذا صلّت؟ ـ قال: لا، قد كان أبي إذا رأى الجارية تصلّي في مقنعة ضربها لتعرف الحرّة من المملوكة (٤).

٤٦ـ عنه، عن أبيه، عن يونس، عن معاوية بن وهب، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّ رجلاً من الأنصار مات وعليه دين ولم يصلّ النّبيّ (ص) عليه وقال: لاتصلّوا على صاحبكم حتّى يضمن عنه الدّين، فقال أبوعبدالله (ع): ذلك حقّ، ثمّ قال: إنّما فعل ذلك رسول الله (ص) ليتعاطوا الحقّ، ويؤدّي بعضهم الى بعض، ولئلّا يستخفّوا بالدّين،

١ــ ج٢٣، «باب آداب الجماع وفضله»، (ص٦٨، س٥).
٢ــ ج٢٠، «باب أحكام الصوم»، (ص٧١، س٤).
٣ــ ج٢١، «باب الأضاحي وأحكامها»، (ص٦٨، س٢٢).
٤ــ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب ستر العورة»، (ص٨٨، س٨).

قدمات رسول الله (ص) و عليه دين، و مات الحسن (ع) وعليه دين ، و قتل الحسين (ع) وعليه دين (١)

٤٧- وعنه، عن أبيه، عن يونس، عن ابن سنان، قال : سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّما وضعت القسامة لاجل الحوط، فيحتاط بها على النّاس لكي اذا رأى الفاجر عدوّه فرّمنه مخافة القصاص (٢).

٤٨- عنه، عن أبيه، عن يونس، عن مبارك العقرقوفي، قال: سمعت أباالحسن (ع) يقول: إنّما وضعت الزّكوة قوتاً للفقرآء وتوفيراً لأموالهم (٣).

٤٩- عنه، عن أبيه، عن ابن محبوب ، عن أبي ولّاد ، قال : قال أبو عبدالله (ع): لايعطى أحد أقلّ من خمسة دراهم من الزّكوة ، وهو أقلّ مافرض الله من الزّكوة (٤) .

٥٠- عنه، عن أبيه، عن يونس، عن ابن مسكان، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّما وضعت الشّهادة للناكح لمكان الميراث (٥) .

٥١- عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرحمن، عن إسحاق بن عمّار ، عن أبي- بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: قلت له: محرم نظر إلى ساق امرأة فأمنى؟- قال: إن كان موسراً فعليه بدنة، وإن كان بين ذلك فعليه بقرة، وإن كان فقيراً فعليه شاة ، أما إنّي لم أجعل ذلك عليه من أجل المآء ولكن من أجل أنّه نظر إلى مالايحلّ له (٦).

٥٢- عنه، عن أبيه، عن يونس، عمّن ذكره، عن أبي إبراهيم (ع) قال: لاتجب الزكوة فيماسبك، قلت: فان كان سبكه فراراً به من الزكوة؟- قال: أما ترى أنّ المنفعة قد ذهبت منه، فلذلك لاتجب عليه الزكوة (٧).

٥٣- عنه، عن أبيه، عن يونس بن أبان، عن الاحول، عن ابن سنان، قال : قلت

١— ج٢٣، «باب ماورد في الاستدانة»، (ص٣٥، س١٦).
٢— ج٢٤، «باب القسامة»، (ص٤٤، س٢٥).
٣— ج٢٠، «باب وجوب الزكوة وفضلها وعقاب تركها»، (ص٦، س٢١).
٤— ج٢٠، «باب كيفية قسمتها (أي الزكوة) وآدابها»، (ص٢١، س٣٣)
٥— ج٢٣، «باب الدعاء عند إرادة التزويج»، (ص٦٥، س٢)
٦— ج٢١، «باب اجتناب النساء للمحرم»، (ص٣٩، س١٣) .
٧— ج٢٠، «باب من تجب عليه الزكوة وماتجب فيه»، (ص١٠، س٣٣) .

لأبي عبدالله (ع): لأي شيء يصام يوم الاربعاء؟ - قال: لأن النار خلقت يوم الاربعاء (١).

٥٤- عنه، عن أبيه، عن يونس، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنما يصام يوم الاربعاء لأنه لم تعذب أمة فيما مضى إلا يوم الاربعاء وسط الشهر، فيستحب أن يصام ذلك اليوم (٢).

٥٥- عنه، عن أبيه، عن يونس، عن بكار بن أبي بكر الحضرمي، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: لسيرة علي بن أبي طالب (ع) في أهل البصرة كانت خيراً لشيعته مما طلعت عليه الشمس، إنه علم أن للقوم دولة؛ فلو سباهم لسبيت شيعته، قال: قلت: فأخبرني عن القائم؛ أيسير بسيرته؟ - قال: لا، لأن علياً (ع) سار فيهم بالمن لما علم من دولتهم، وإن القائم (ع) يسير فيهم بخلاف تلك السيرة؛ لأنه لا دولة لهم (٣).

٥٦- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن محمد بن مسلم، عن أبي - جعفر (ع) قال: إن رسول الله (ص) نهى أن تحبس لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام من أجل الحاجة، فأما اليوم فلا بأس (٤).

٥٧- عنه، عن أبيه، عن يونس، عن جميل بن دراج، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن حبس لحم الأضاحي فوق ثلاثة بمنى؟ - قال: لا بأس بذلك اليوم، إن رسول الله (ص) إنما قال ذلك لان الناس كانوا يومئذ مجهودين، فأما اليوم فلا بأس (٥).

٥٨- عنه، عن محمد بن علي، عن الحجال، عن حنان، عن ابن العسل رفعه، قال: إنما جعل الحصى في المسجد للنخامة (٦).

٥٩- عنه، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (ع)، عن

---

١ و ٢ - ج ٢٠، «باب صوم الثلاثة في كل شهر»، (ص١٢٨، س٩ و ص١٢٧، س ١٧)

٣ - ج٩، «باب سيرة أمير المؤمنين (ع) في حروبه»، (ص٦٢٢، س٣٦) لكن نقلا عن علل الصدوق وأظن سقوط رمز المحاسن هنا من قلم النساخ سهواً والله أعلم.

٤ و ٥ - ، ج٢١، «باب الهدي ووجوبه على المتمتع»، (ص٦٦، س٩ و١٢).

٦ - ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب فضل المساجد»، (ص١٣٧، س٣٤) قائلا بعده: «بيان - يدل على أنه إذا تنخم في المسجد ينبغي ستر النخامة بالحصا فتزول الكراهة أو تخف كما روى الشيخ عن غياث بن إبراهيم عن جعفر عن أبيه (ع) قال: إن علياً (ع) قال: «البصاق في المسجد خطيئة و كفارتها دفنه» والخبر وإن كان في البصاق لكن يؤيد الحكم في النخامة»

آباءه، عن عليّ (ع) أنّه أتاه رجل فقال: إنّي كسبت مالاً أغمضت في مطالبه حلالاً وحراماً وقد أردت التّوبة ولا أدري الحلال منه من الحرام وقد اختلط عليّ؟- فقال عليّ (ع): تصدّق بخمس مالك؛ فانّ الله قد رضي من الأشياء بالخمس، وسائر المال لك حلال (١).

٦٠- عنه، عن إبراهيم، عن الحسين بن أبي الحسن الفارسيّ، عن سليمان بن جعفر البصريّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) أنّه كره أن يغشى الرجل امرأته وهي حائض، فان غشيها فخرج الولد مجذوماً أو أبرص فلا يلومنّ إلّا نفسه، وعنه قال: وكره أن يغشى الرجل أهله وقد احتلم حتّى يغتسل من الاحتلام، فان فعل فخرج الولد مجنوناً فلا يلومنّ إلّا نفسه (٢).

٦١- عنه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السّجستانيّ، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن رجل قطع يدي رجلين؛ اليمينين؟- فقال: يقطع ياحبيب يده اليمنى أوّلاً وتقطع يده اليسرى للّذي قطع يده اليمنى آخراً لأنّه قطع يد الاخير، ويده اليمنى قصاص للاوّل، قال: فقلت تقطع يداه جميعاً فلاتترك له يد يستنظف بها؟- قال: نعم، إنّها في حقوق النّاس فيقتصّ في الاربع جميعاً، وأمّا في حقّ الله فلا يقتصّ منه إلّا في يد ورجل، فان قطع يمين رجل وقد قطعت يمينه في القصاص قطعت يده اليسرى، وان لم يكن له يدان قطعت رجله باليد الّتي تقطع، ويقتصّ منه في جوارحه كلّها إذا كانت في حقوق الناس (٣).

٦٢- عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي-عبدالله (ع) قال: لمّا هبط آدم من الجنّة ظهرت به شامة سوداء في وجهه؛ من قرنه إلى قدمه، فطال حزنه وبكاؤه على ماظهر به؛ فأتاه جبرئيل (ع) فقال: مايبكيك يا آدم؟- قال: لهذه الشامة التي ظهرت بي، فقال: قم يا آدم فصلّ؛ هذا وقت الصلوة الاولى، فقام فصلّى فانحطّت الشّامة الى عنقه، فجاءه في الصلوة الثانية؛ فقال: يا آدم قم فصلّ؛

١- ج ٢٠، «باب مايجب فيه الخمس وسائر أحكامه»، (ص٤٩، س٢٢)
٢- ج ٢٣، «باب آداب الجماع وفضله»، (ص٦٦، س٢٧) وأيضاً- ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب غسل الحيض»، (ص١١٧، س١٠) لكن الجزء الاول فقط.
٣- ج ٢٤، «باب الجنايات»، (ص٤٣، س١٧).

هذا وقت الصلوة الثانية، فقام فصلّى فأنحطّت الشّامة إلى سرّته، فجاء في الصلوة الثالثة فقال: يا آدم قم فصلّ؛ هذا وقت الصلوة الثالثة، فقام فصلّى، فانحطّت الشامة إلى ركبتيه، فجاءه في وقت الصلوة الرابعة، فقال : يا آدم قم فصلّ؛ فهذا وقت الصلوة الرابعة، فقام فصلّى فانحطّت الشامة إلى رجله، فجاءه في الصلوة الخامسة، فقال: يا آدم قم فصلّ؛ فهذا وقت الصلوة الخامسة، فقام فصلّى وخرج منها، فحمدالله وأثنى عليه، فقال يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة، من صلّى من ولدك في كلّ يوم خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة (١).

٦٣ـ عنه بهذا الاسناد، قال: قال أبوعبدالله (ع): قال الحسن بن عليّ بن أبي طالب (ع) :جآء نفر إلى رسول الله (ص) فقالوا في حديث سألوه عنه طويلاً :يامحمد وأخبرنا لأيّ شيءٍ وقّت الله الصلوة في خمس مواقيت على أمّتك في ساعات الليل والنهار ؟- قال النّبيّ (ص): إنّ الشّمس إذا صارت في الجوّ عند زوال الشّمس لها حلقة تدخل فيها، فاذا دخلت فيها زالت، فسبّح كلّ شيءٍ مادون العرش لوجه ربّي، وهي السّاعة التي يصلّي فيها عليّ ربّي، فافترض الله عليّ وعلي أمّتي فيها الصلوة، وقال :«أقم الصلوة لدلوك الشّمس إلى غسق اللّيل» وهي الساعة الّتي يؤتى فيها بجهنّم يوم القيامة، فما من مؤمن وفّق له في تلك الساعة أن يقوم أويسجد أويركع إلّا حرّم الله جسده على النّار، وأمّا صلوة العصر فهي الساعة الّتي أكل آدم من الشجرة فأخرجه الله من الجنّة؛ وأمر ذرّيّته بهذه الصلوة إلى يوم القيامة واختارها لأمّتي، فهي أحبّ الصلوات إلى الله، وأوصاني ربّي أن أحفظها من بين الصلوات، وأمّا صلوة المغرب فهي الساعة الّتي تاب الله على آدم، وكان بين ما أكل من الشجرة وبين ماتاب عليه ثلاث مائة سنة من أيّام الدنيا، ويوم من أيّام الآخرة ألف سنة، وكان مابين العصر إلى العشآء، فصلّى آدم ثلاث ركعات، ركعة

---

١ ـــ ج ١٨، «باب علل الصلوة ونوافلها وسننها» ، (ص ٢١ ، س ٢٨) قائلا بعده «بيان» ـ «الشامة» (بغيرهمز) = الخال ؛ و قال الوالد قدس سره « يمكن أن يكون ظهور الشامة لردع أولاده عن الخطايا واعتبارهم **أو** لانه كلماكان الصفاء أكثر كان تأثير المخالفات أشد» **ويحتمل على بعد** أن تكون «الشامة» كناية عن حط رتبته ، وحطها عن رفعها؛ ويكون ذكر العنق والسرة و الركبة من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس، **أو** يكون كناية عن ذهاب أثر الخطاء عن تلك الاعضاء، ويدل الخبر على أن الصلوة مكفرة لجميع الذنوب للجمع المضاف»

لخطيئته، وركعة لخطيئة حوّاء، وركعة لتوبته، فافترض الله هذه الثلاث الركعات على أمّتى، وهى الساعة التى يستجاب فيها الدّعاء، ووعدنى ربى أن يستجيب لمن دعاه فيها بالدعاء، وهى الصلوة الّتى أمرنى ربّى بها فقال: سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون، وأمّا صلوة العشآء الاخرة، فانّ للقبر ظلمة، وليوم القيامة ظلمة، أمرنى الله وأمّتى بهذه الصلوة فى ذلك الوقت لينوّر القبر والصّراط، وما من قدم مشت الى صلوة العتمة إلّا حرّم الله صاحبها على النّار، وهى الصلوة الّتى اختارها الله للمرسلين قبلى، و أمّا صلوة الفجر، فانّ الشمس إذا طلعت تطلع على قرنى شيطان، فأمرنى الله أن أصلّى فى ذلك الوقت صلوة الفجر، قبل طلوع الشمس من قبل أن يسجد لها الكفّار، فتسجد أمّتى لله، وسرعتها أحبّ إلى الله، وهى الصلوة التى تشهد لها ملائكة الليل وملائكة النهار، قالوا: صدقت يا محمّد، فأخبرنا لأىّ شىء تغسل هذه الجوارح الأربع وهى أنظف المواضع فى الجسد؟ قال النّبىّ (ص): لمّا أن وسوس الشّيطان إلى آدم (ع) دنا آدم من الشجرة، ونظر إليها ذهب مآء وجهه، ثمّ قام ومشى إليها، و هى أوّل قدم مشت إلى الخطيئة، ثمّ تناول بيده منها ما عليها وأكل، فطار الحلىّ والحلل عن جسده، فوضع آدم يده على أمّ راسه؛ وبكى، ثم تاب الله عليه وفرض عليه وعلى ذرّيّته غسل هذه الجوارح الأربع، أمره بغسل الوجه لما أن نظر إلى الشجرة، وأمره بغسل السّاعدين إلى المرفقين لما تناول بيده، وأمره بمسح الرأس لما وضعه على أمّ رأسه، وأمره بمسح القدمين لما أن مشى بها إلى الخطيئة (١).

٦٤ــ عنه بهذا الاسناد، قال: قلت لأبى عبدالله (ع): إنّ أصحاب الدّهر يقولون: كيف صارت الصلوة ركعة وسجدتين؛ ولم تكن ركعتين وسجدتين؟ــ فقال: إذا سألت عن شىء ففرّغ قلبك لفهمه؛ إنّ الناس يزعمون أنّ أوّل صلوة صلّاها رسول الله (ص) صلّاها فى الأرض أتاه جبرئيل بها وكذبوا، إنّ أوّل صلوة صلّاها فى السمآء بين يدى الله تبارك وتعالى مقابل عرشه جلّ جلاله، أوحى إليه وأمره أن يدنو من صاد، فيتوضّأ و

١ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب علل الصلوة»، (ص ١٧، س ٣٤) لكن نقلا من مجالس الصدوق وعلله الى قوله «صدقت يامحمد» مع بيان طويل له، نعم صرح بكون مابعده مرويّاً فى المحاسن فى كتاب الطهارة، فى باب علل الوضوء وثوابه (ص ٥٥، س ٤).

قال: أسبغ وضوءك، وطهّر مساجدك وصلّ لربّك، قلت له: و ما الصّاد ؟ـ قال: عين تحت ركن من أركان العرش أعدّت لمحمد (ص) ثمّ قرأ أبو عبدالله (ع) «ص والقرآن ذي الذكر» فتوضّأ منها وأسبغ وضوءه، ثم استقبل عرش الرّحمن، فقام قائماً فأوحى الله إليه بافتتاح الصلوة ففعل، ثمّ أوحى الله إليه بفاتحة الكتاب وأمره أن يقرأها ، ثمّ أوحى إليه أن اقرأ يا محمد نسب ربّك فقرأ: «قل هو الله أحد، الله الصمد» ثمّ أمسك تبارك و تعالى عنه القول، فقرأ رسول الله (ص) من تلقاء نفسه: «الله أحد، الله الصمد، الله الواحد الاحد الصمد»، ثمّ أوحى الله إليه تبارك وتعالى: أن اقرأ: « لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد» فقرأ وأمسك الله عنه القول، فقرأ رسول الله (ص) من تلقاء نفسه « كذلك الله ربّنا » فلمّا قال ذلك أوحى الله إليه أن استو قائماً لربّك يا محمد و انحر ، فاستوى و نصب نفسه بين يدي الله، فأوحى الله إليه أن اسجد لربّك فخرّ ساجداً، فأوحى الله إليه أن استو جالساً يا محمد، ففعل، فلمّا رفع رأسه من أوّل السجدة تجلّى له ربّه تبارك وتعالى فخرّ ساجداً من تلقاء نفسه، لا لأمر ربّه، فجرى ذلك الفضل من الله وسنّة من رسول الله (ص) (١).

٦٥ـ عنه، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عن ابن مسكان، عن الحلبيّ وأبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: تخفيف الفريضة وتطويل النافلة من العبادة (٢) .

٦٦ـ عنه، عن أبيه، عن أبي إسماعيل، قال: سأل رجل شريكاً و نحن حضور، فقال: ماتقول في رجل على باب داره مسجد لا يقنت فيه ووراء ذلك المسجد مسجد يقنت فيه ؟ـ قال: يأتي المسجد الّذي يقنت فيه، فقال: ما تقول في رجل يرى القنوت فسها ولم يقنت ؟ـ قال: يسجد سجدتي السّهو ، فقال: ماتقول في رجل لم ير القنوت فسها فقنت؟ـ قال: فضحك وقال: هذا رجل سها فأصاب (٣)

---

١ ــ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، « باب علل الصلوة » ، (ص ٢٣ ، س ٢٥) مع بيان له .

٢ ــ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، « باب جوامع أحكامها (اى النوافل) » ، (ص ٥٣٢ ، س ٦) .

٣ ــ ج ١٨ ، كتاب الصلوة ، « باب القنوت وآدابه » ، (ص ٣٧٧ ، س ٣٠).

٦٧ـ عنه، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبى عبدالله (ع). قال: سئل عن رجل صلّى الفريضة فلمّا رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة أحدث؟ـ فقال: أمّا صلوته فقد مضت، وأمّا التشهّد فسنّة فى الصلوة، فليتوضّأ وليعد إلى مجلسه أو مكان نظيف فيتشهّد (١).

٦٨ـ عنه، عن أبيه، عن العباس بن معروف، عن على بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد رفع الحديث، قال: سئل أبوعبدالله (ع) عن رجل نسى صلوة من الصلوات الخمس، لايدرى أيّتها هى؟ـ قال: يصلّى ثلاثة، وأربعة، وركعتين، فان كانت الظّهر والعشآء، كان قد صلّى، وإن كان المغرب والغداة، فقد صلّى (٢).

٦٩ـ عنه، عن يونس، عن معاوية بن وهب، عن أبى عبدالله (ع) قال: فى رجل دخل مع الامام فى الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فخرج مع الامام فذكر أنّه فاتته ركعة؟ـ قال: يعيد ركعة واحدة (٣).

٧٠ـ عنه، عن أبيه، عن محمد بن مهران، عن القاسم الزيّات، عن عبدالله بن حبيب بن جندب، قال: قلت لأبى عبدالله (ع): إنّى أصلّى المغرب مع هؤلاء وأعيدها؛ فأخاف أن يتفقّدونى؟ ـ قال: إذا صلّيت الثانية فمكّن فى الأرض إليتيك ثمّ انهض وتشهّد وأنت قائم، ثمّ اركع واسجد؛ فانّهم يحسبون أنّها نافلة (٤).

٧١ـ وعنه، عن العباس بن معروف، عن علىّ بن مهزيار، عن النّضر بن سويد، عن محمد بن أبى حمزة وفضالة، عن الحسين بن عثمان جميعاً، عن أبى ولّاد جعفر بن سالم، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن التسليم فى ركعتى الوتر؟ـ قال نعم، و ان كانت لك

١ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب مايجوز فعله فى الصلوة ومالايجوز»، (ص ٢١١، س ٣٦) و أيضاً «باب التشهد و أحكامه»، (ص ٤٠٢، س ٥) مع بيان له فى كل من الموردين»

٢ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب أحكام قضاء الصلوات»، (ص ٦٧٦، س ١٧) مع بيان له.

٣ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب أحكام الشك والسهو»، (ص ٦٥٣، س ٨).

٤ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب أحكام الجماعة»، (ص ٦٣٢، س ٣١) مع بيان له.

حاجة فاخرج واقضها ثمّ عد إلى مكانك واركع ركعة (١).

٧٢ـ وعنه، عن أيّوب بن نوح، وسمعته منه، عن العباس بن عامر، عن الحسين بن المختار، قال: سئل عن رجل فاتته ركعة من المغرب مع الامام وأدرك الاثنتين؛ فهي الاولى له والثانية للقوم، أيتشهّد فيها؟ـ قال: نعم، قلت: ففي الثانية أيضاً؟ـ قال: نعم، هنّ بركات (٢).

٧٣ـ وعنه، عن أبيه، عن صفوان وعبدالرحمن بن أبي بخران، عن ابن بكير، عن زرارة، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن إمام أكون معه فأفرغ من القراءة قبل أن يفرغ؟ـ قال: أمسك آية ومجّد الله وأثن عليه؛ فاذا فرغ فاقرأها ثمّ اركع (٣).

٧٤ـ وعنه، عن أبيه، عن صفوان الجمّال، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّ عندنا مصلّى لا نصلّي فيه وأهله نصّاب وإمامهم مخالف؛ أفأئتمّ به؟ـ قال: لا، فقلت: إن قرأ أقرأ خلفه؟ـ قال: نعم، قلت: فان نفدت السورة قبل أن يفرغ؟ـ قال: سبّح الله وكبّر، إنّما هو بمنزلة القنوت، وكبّر وهلّل (٤).

٧٥ـ وعنه، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عمرو بن سعيد، عن مصدّق بن صدقة، عن عمّار بن موسى السّاباطي، عن أبي عبدالله (ع) عن رجل جاء مبادراً والامام راكع فركع؟ـ قال: أجزأته تكبيرة لدخوله في الصلوة وللركوع (٥)

٧٦ـ وعنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن زياد، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن المجذوم والأبرص منّا؛ أيؤمّ المسلمين؟ـ قال: نعم؛ وهل يبتلي الله بهذا إلّا المؤمن؟! وهل كتب البلاء إلّا على المؤمنين؟! (٦)

٧٧ـ وعنه، عن أبيه، عن العباس بن معروف، عن عليّ بن مهزيار، عن ابن أبي عمير، ورواه أبي، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أحدهما (ع) في مسافر أدرك الامام ودخل معه في صلوة الظّهر؟ـ قال: فليجعل الاوليين الظّهر والاخريين السّبحة، وإن كانت صلوة العصر جعل الاوليين سبحة والاخريين العصر (٧).

---

١ ـــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب كيفية صلوة الليل والشفع والوتر»، (ص ٥٧١، س٥) مع بيان له

٢و٣و٤و٥و٦و٧ ـــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب أحكام الجماعة»، (ص٦٣٣، س١و٣ و٤و١٠و١١و١٦) مع إيراد بيان للحديث الثالث والخامس والسادس».

٧٨ـ وعنه، عن أبيه، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار قال: قال بعض أصحابنا لأبي عبدالله (ع): ما بال صلوة المغرب لم يقصّر فيها رسول الله (ص) في السفر والحضر مع نافلتها؟ـ قال: لأنّ الصلوة كانت ركعتين ركعتين، فأضاف رسول الله (ص) إلى كلّ ركعتين ركعتين ووضعها عن المسافر وأقرّ المغرب على وجهها في السفر والحضر، و لم يقصّر في ركعتي الفجر أن يكون تمام الصلوة سبعة عشر ركعة في السفر والحضر(١).

٧٩ـ وعنه، عن أبيه رفع الحديث، قال: قال جعفر بن بشير: وحدّثني محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، قال: سئل أحدهم عن رجل ذكر أنّه لم يسجد في الركعتين الاوليين إلّا سجدة و هو في التشهّد الاوّل؟ـ قال: فليسجدها ثمّ ينهض، و إن ذكره وهو في التشهّد الثاني قبل أن يسلّم فليسجدها ثمّ يسلّم ويسجد سجدتي السّهو (٢).

٨٠ـ وعنه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن حفص، عن صبّاح الحذّاء، عن قثم عن أبي عبدالله (ع) قال: قلت له: جعلت فداك؛ أخبرني عن الزكوة؛ كيف صارت من كلّ ألف خمساً وعشرين؟ـ ولم يكن أقلّ ولا أكثر، ما وجهها؟ـ قال: إنّ الله خلق الخلق كلّهم، فعرف صغيرهم و كبيرهم وغنيّهم وفقيرهم، فجعل من كلّ ألف إنسان خمسة وعشرين مسكيناً، فعلى قدر ذلك أمر بالزكوة، ولو علم أنّ ذلك لا يسعهم لزادهم؛ لانّه خالقهم وهو أعلم بهم. (٣)

٨١ ـ وعنه، عن علي بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمد، عن أبي أيّوب وحفص بن غياث، عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن نساء اليهود والنّصارى والمجوس، كيف سقطت عنهنّ الجزية ورفعت؟ ـ قال: لأنّ رسول الله (ص) نهى عن قتل النّساء والولدان في الحرب إلّا أن تقاتل، ثمّ قال: و إن قاتلت فأمسك عنها ما أمكنك

١ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، « باب وجوب قصر الصلوة »، (ص ٦٩٧، س ٢٨) مع بيان له

٢ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، « باب أحكام الشك و السهو »، (ص ٦٤٢، س ١٨) مع بيان له

٣ــ ج ٢٠، «باب وجوب الزكوة وفضلها»، (ص ٧، س ٢٧)

ولم تخف خللا، فلمّا نهى عن قتلهم في دارالحرب كان ذلك في دارالاسلام أولى ، فلو امتنعت أن تؤدّي الجزية كانوا ناقضي العهد ؛ وحلّت دمائهم و قتلهم ، لانّ قتل الرّجال مباح في دارالشرك و كذلك المقعد من أهل الذّمة و الأعمى والشّيخ الفاني ليس عليهم جزية ، لأنّه لايمكن قتلهم لما نهى رسول الله (ص) عن قتل المقعد والاعمى والشيخ الفاني و المرأة والولدان في دارالحرب ، فمن أجل ذلك رفعت عنهم الجزية . (١)

٨٢ ـ عنه ، عن علّي بن محمّد القاساني ، عن القاسم بن محمّد ، عن سليمان بن داود ، عن فضيل بن غياث ، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): مامعنى هذه اللّفظة «الحجّ الا كبر»؟ـ قال : لانّها هي السنة التّي حجّ فيها المسلمون والمشركون بأجمعهم ، ثمّ لم يحج المشركون بعد تلك السنة. (٢)

٨٣ ـ وعنه ، عن أبيه ، عن داود بن القاسم قال : قال : سئل أحدهم عن الواحد ماهو ؟ـ قال : المجتمع عليه بجميع الألسن بالوحدانيّة. (٣)

٨۴ ـ عنه ، عن عليّ بن السّندي ، قال : حدّثني معلّى بن محمّد البصري ، عن عليّ بن أسباط ، عن عبدالله بن محمّد صاحب الحجال ، قال : قلت لجميل بن درّاج ، قال رسول الله (ص): إذا أتاكم شريف قوم فأكرموه ؟ ـ قال : نعم، قلت : فما الحسب ؟ فقال : الذّي يفعل الافعال الحسنة بماله وغير ماله، فقلت : فما الكرم؟ـ فقال : التّقى . (٤)

٨۵ ـ عنه ، عن أبيه ، عن محمّد بن سنان ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله عزّ وجلّ: « إنّ الله وملائكته يصلّون على النّبيّ يا أيّها الّذين آمنو صلّوا عليه وسلّموا تسليماً » فقال : قال : أثنوا عليه وسلّموا له ، فقلت : كيف علمت الرّسل أنّها رسل ؟ ـ قال : كشف عنها الغطاء ، قلت : بأيّ شيءٍ علم المؤمن أنّه مؤمن؟ـ قال بالتّسليم لله والرضى بماورد عليه من سرور وسخط . (٥)

---

١ ـ ج٢١، « باب الجزية وأحكامها » ، (١٠٩، س٣١)
٢ ـ ج٢١، « باب معنى الحج الا كبر » ، (ص٧٥، س٧).
٣ ـ ج٢، « باب التوحيد ونفي الشريك ومعنى الواحد والاحد»، (ص٦٥، س٣٥)
٤ ـ ج١٥، الجزء الثاني، « باب الطاعة التقوى والورع » ، (ص٩٦، س٣٦)
٥ ـ ج١، « باب أن حديثهم صعب مستصعب » ، (ص١٣٣، س٣٣) .

٨٦ـ وعنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن الحسين بن خالد قال: قلت للرضا (ع): إنّا روينا حديثاً عن النبيّ (ص) أنّه قال: من شرب الخمر لم يقبل له صلوة أربعين يوماً، فقال: صدقوا، قلت: فكيف لا يقبل صلوته أربعين يوماً؛ لا أقلّ منه ولا أكثر؟ـ قال: لأنّ الله تبارك وتعالى قدّر خلق الانسان؛ فجعلها نطفة أربعين يوماً، ثمّ صيّرها بعد ذلك علقة أربعين يوماً، ثمّ صيّرها بعد ذلك مضغة أربعين يوماً، فاذا شرب الخمر بقيت في مشاشته أربعين يوماً (١).

٨٧ـ وعنه، عن يعقوب بن يزيد، عن مروك بن عبيد، عن جميع بن عمرو، عمّن رواه، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال لي: أيّ شيء الله أكبر؟ـ فقلت: لا والله ما أدري إلّا أنّي أراه أكبر من كلّ شيء، فقال: وكان ثمّ شيء سواه فيكون أكبر منه؟ـ فقلت: وأيّ شيء هو الله أكبر؟ـ قال: أكبر من أن يوصف (٢).

٨٨ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن مروك بن عبيد، عن سنان بن طريف، عن أبي عبدالله (ع) أنّه قال: لم سمّي المؤمن مؤمناً؟ـ فقلت: لاأدري؛ إلّا أنّه أراه يؤمن بما جاء من عندالله، فقال: صدقت وليس لذلك سمّي المؤمن مؤمناً، فقلت: لم سمّي المؤمن مؤمناً؟ـ قال: إنّه يؤمن على الله يوم القيامة فيجيز أمانه (٣).

٨٩ـ عنه، عن أبيه ويعقوب بن يزيد جميعاً، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قال ابن أبي العوجآء للأحول: ما بال المرأة الضّعيفة لها سهم واحد، وللرّجل القويّ الموسر له سهمان؟ـ فذكرت ذلك لأبي عبدالله (ع) فقال: إنّ المرأة ليس عليها عاقلة ولا نفقة ولا جهاد (وعدّ أشياء من نحو هذا)، وهذا على الرّجل، فلذلك جعل للرّجل سهمان وللمرأة سهم (٤).

---

١ ـ ج ١٦، (لكن من الاجزاء الساقطة المشار اليها في ذيل ص ١٠٦ من الكتاب الحاضر) «باب حرمة شرب الخمر»، (ص ٢٠، س ٢٢) لكن مع اختلاف يسير.

٢ ـ ج ١٩، كتاب الدعاء، «باب التكبير وفضله ومعناه»، (ص ١٧، س ٢٩).

٣ ـ ج ١٥، الجزء الاول، «باب فضل الايمان وجمل شرائطه»، (ص ١٧، س ٢٩).

أقول: قدمر الخبر بسند آخر مع زيادة على ما في هنا في كتاب الصفوة والنور والرحمة (ص ٨٥).

٤ ـ ج ٢٤، «باب علل المواريث»، (ص ٢٣، س ٣٥).

۹۰ـ وعنه، عن العبّاس بن معروف، عن القاسم بن عروة، عن عبدالحميد الطّائى، عن محمّدبن مسلم، قال: قلت لأبى جعفر(ع): لم لاتورث المرأة عمّن يتمتّع بها؟ـ قال: لأنّها مستأجرة، وعدّتها خمسة و أربعون يوماً (۱) .

۹۱ـ وعنه، عن محمّد بن عيسى، و رواه لى عن العبّاس، عن بعض أصحابنا، عن أبى عبدالله(ع) قال: حرّم الله المسجد لعلّة الكعبة، وحرّم الحرم لعلّة المسجد، ووجب الاحرام لعلّة الحرم (۲) .

۹۲ـ وعنه، عن أبيه، عن علىّ بن أحمدبن أشيم، عمّن رواه، قال: قيل لأبى عبدالله (ع): لم جعل فى الزّنا أربعة شهود وفى القتل شاهدين ؟ ـ قال : إنّ الله أحلّ المتعة و علم أنّها ستنكر عليكم، فجعل الاربعة الشّهود احتياطاً لكم، ولو لاذلك لاتى عليكم، وقلّما يجتمع أربعة على شهادة بأمر واحد(۳).

۹۳ـ وعنه، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن عبدالكريم الحلبىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: قلت: لم جعل استلام الحجر؟ـ فقال: إنّ الله حيث أخذ ميثاق بنى آدم دعا الحجر من الجنّة فأمره بالتقام الميثاق، فالتقمه، فهو يشهد لمن و افاه بالحقّ، قلت: فلم جعل السّعى بين الصّفا والمروة ؟ـ قال: لأنّ إبليس تراءى لابراهيم فى الوادى، فسعى إبراهيم من عنده كراهة أن يكلّمه، و كانت منازل الشّيطان، قلت: فلم جعل التّلبية ؟ـ قال: لانّ الله قال لابراهيم: «وأذّن فى النّاس بالحجّ» فصعد إبراهيم(ع) على تلّ، فنادى، فأسمع، فأجيب من كلّ وجه، قلت: فلم سمّيت التّروية تروية ؟ـ قال: لأنّه لم يكن بعرفات مآء، وإنّما كانوا يحملون المآء من مكّة، فكان ينادى بعضهم لبعض: «تروّيتم» فسمّى يوم التّروية (٤) .

۹٤ـ وعنه، عن علىّ بن محمّد القاسانى، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن

۱ــ ج ۲٤، « باب ميراث الزوجين» ، (ص۳۱ ، س١٤) **وأيضاً** ج۲۳، « باب أحكام المتعة »، (ص۷۳ ، س۳۰)

۲ــ ج۲۱، « باب علل الحج وأفعاله» ، (ص۱۰ ،س۲۲) مع تبديل رمز المحاسن (وهو «سن») برمز قصص الانبياء (وهو «ص»)».

۳ــ ج ۲٤ ، « باب الشهادة وأحكامها وعللها » ،(ص ١٦ ،س ۲۸).

٤ــ ج ۲۱، « باب علل الحج وأفعاله» ، (ص۱۰ ، س۲۳) .

داود المنقرى، عن أحمد بن يونس، عن أبى هاشم، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن الخلود فى الجنّة والنّار؟ فقال: إنّما خلّد أهل النّار فى النّار لانّ نيّاتهم كانت فى الدّنيا أن لو خلّدوا فيها أن يعصوا الله أبداً، وإنّما خلّد أهل الجنّة فى الجنّة لانّ نيّاتهم كانت فى الدّنيا أن لو بقوا فيها أن يطيعوا الله أبداً، فبالنّيّات خلّد هؤلاء وهؤلاء، ثمّ تلا قوله تعالى: «قل كلّ يعمل على شاكلته» أى على نيّته (١).

٩٥ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، و أبوه، عن ابن أبى عمير، عن ابن أذينة، عن بكير بن أعين، عن أبى جعفر (ع) قال: قلت له: رجل شكّ ولم يدر أربعاً صلّى أو اثنتين وهو قاعد؟ قال: يركع ركعتين وأربع سجدات وهو جالس (٢).

٩٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن بعض رجاله، قال: قال أبو سعيد الخدرى: كنت مع النبىّ (ص) بمكّة إذ ورد عليه أعرابىّ طويل القامة عظيم الهامة، محتزم بكسآء وملتحف بعبآء قطوانىّ، قد تنكّب قوساً له و كنانة، فقال للنبىّ (ص): يا محمّد أين علىّ بن أبى طالب من قلبك؟ فبكى رسول الله (ص) بكآء شديداً حتّى ابتلّت وجنتاه من دموعه، وألصق خدّه بالأرض، ثمّ وثب كالمنفلت من عقاله، وأخذ بقائمة المنبر، ثمّ قال: يا أعرابىّ والّذى فلق الحبّة وبرأ النّسمة وسطح الأرض على وجه المآء لقد سألتنى عن سيّد كلّ أبيض وأسود، وأوّل من صام و زكّى وتصدّق، وصلّى القبلتين، وبايع البيعتين، وهاجر الهجرتين، وحمل الرّايتين، وفتح بدراً وحنين، ثمّ لم يعص الله طرفة عين، قال: فغاب الأعرابىّ من بين يدى رسول الله (ص) فقال رسول الله (ص) لأبى سعيد: يا أخا جهينة هل عرفت من كان يخاطبنى فى ابن عمّى علىّ بن أبيطالب؟ ـ فقال: الله و رسوله أعلم، قال: كان والله جبرئيل، هبط من السّماء إلى الارض ليأخذ عهودكم و مواثيقكم لعلىّ بن أبى طالب (ع) (٣).

---

١ ــ ج٣، باب ذبح الموت بين الجنة والنار»، (ص٣٩٢ س٩) وأيضاً ج١٥، الجزء الثانى، «باب النية»، (ص٧٦، س٢٨) أقول: أورد له بياناً قبيل ذلك (ص٧٤) بعد نقله من الكافى.

٢ ــ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب أحكام الشك والسهو»، (ص٦٥٠، س٢٩) مع بيان له.

٣ ــ ج ٩، «باب جوامع مناقبه (ع)»، (ص ٤٢٨، س٣٥) قائلا بعده: «توضيح ـ قال الجزرى: «فيه: نهى أن يصلى الرجل حتى يحتزم، أى يتثبت ويشد وسطه» وقال: «القطوانية ــ

«بقية الحاشية فى الصفحه الآتية»

٩٧ـ عنه، عن أبي‌طالب عبدالله بن الصّلت، عن أبي‌هديّة، قال: حدّثني أنس بن مالك أنّ رسول‌الله (ص) كان‌ذات يوم جالساً على‌باب الدّار ومعه علي بن أبي‌طالب(ع) إذ أقبل شيخ فسلّم على رسول‌الله (ص) فقال‌رسول‌الله (ص) لعليّ (ع): أتعرف الشّيخ؟ـ فقال‌عليّ(ع): ما أعرفه، فقال(ص): هذا إبليس ، فقال عليّ(ع): لو علمت يا رسول‌الله لضربته ضربة‌بالسّيف؛ فخلصت أمّتك منه، قال:فانصرف إبليس‌إلى‌عليّ فقال‌له: ظلمتني يا أبا الحسن ، أما سمعت الله عزّوجلّ يقول : « وشاركهم في‌الاموال والاولاد» فوالله ماشاركت‌أحداً أحبّك في‌أمّه(١).

٩٨ـ عنه، عن عليّ‌بن حسّان الواسطيّ رفع الحديث قال: أتت امرأة من‌الجنّ إلى رسول‌الله (ص) فآمنت به وحسن إسلامها ، فجعلت تجيء كلّ أسبوع ، فغابت عنه أربعين يوماً ثمّ أتته، فقال‌لها رسول‌الله(ص): ما‌الّذي‌أبطأك ياجنّيّة ؟ـ فقالت:يارسول‌الله أتيت البحر الّذي هو محيط بالدّنيا في أمر أردته، فرأيت على شطّ ذلك‌البحر صخرة خضراء وعليها رجل جالس قدرفع يديه إلى السّمآء وهو يقول:«اللّهم إنّي أسألك‌بحقّ محمّد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين إلّا ماغفرت‌لي»، فقلت له : من أنت؟ـ قال: أنا إبليس، فقلت: ومن أين تعرف هؤلاء ؟ـ قال: إنّي عبدت ربّي في الارض كذا وكذا سنة، وعبدت ربّي في‌السّماء كذا وكذا سنة، ما رأيت في السّماء أسطوانة إلّا وعليها مكتوب «لاإله إلّا الله، محمّد رسول‌الله، عليّ أميرالمؤمنين أيّدته به »(٢) .

٩٩ـعنه، عن أبيه، عن أبي هاشم الجعفريّ رفع الحديث قال : قال أبوعبدالله (ع): دخل‌أميرالمؤمنين (صلوات‌الله عليه)المسجد ومعه‌الحسن(ع)فدخل‌رجل ، فسلّم ليه، فردّ عليه شبيهاً بسلامه،فقال:ياأميرالمؤمنين جئت أسألك‌فقال:سل، قال:أخبرني عن‌الرّجل إذا نام أين تكون روحه؟ـ وعن المولود الّذي‌يشبه أباه كيف يكون ؟ وعن الذّكر والنّسيان كيف يكونان ؟ـ قال: فنظر‌أميرالمؤمنين (ع) إلى‌الحسن (ع) فقال:

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

عباءة بيضاء قصيرة‌الخمل،والنون زائدة» وقال:« تنكب‌القوس = **علقهافي‌منكبه**»و كنانةالسهم (**بالكسر**)جعبة‌من جلدلاخشب‌فيهاأو بالعكس»و« البيعتان» بيعة **العقبةوالرضوان**، و« الهجرتان» **الى‌الشعب والمدينة**،و« الرايتان»راية بدروأحدأوحنين، **أو**حمل‌رايتين‌في‌غزوةواحدة،**أو**المراد **بالتثنية مطلق الرايات**» .

١ و٢ — ج٩ ،« باب ماوصف‌إبليس‌والجن‌من‌مناقبه(ع)» ، (ص٣٨٢ ،س٣٤و٣٧)

أجبه، فقال الحسن: إنّ الرّجل إذا نام فانّ روحه متعلّقة بالرّيح، والرّيح متعلّقة بالهواء، فاذا أراد الله أن يقبض روحه جذب الهواء الرّيح، وجذبت الرّيح الرّوح، وإذا أراد الله أن يردّها في مكانها جذبت الرّوح الرّيح، وجذبت الرّيح الهواء، فعادت إلى مكانها، وأمّا المولود الّذي يشبه أباه، فانّ الرّجل إذا واقع أهله بقلب ساكن وبدن غير مضطرب وقعت النّطفة في الرّحم، فيشبه الولد أباه، و إذا واقعها بقلب شاغل و بدن مضطرب، فوقعت النّطفة في الرّحم، فان وقعت على عرق من عروق أعمامه يشبه الولد أعمامه، وإن وقعت على عرق من عروق أخواله يشبه الولد أخواله، و أمّا الذكر والنّسيان، فانّ القلب في حقّ، و الحقّ مطبق عليه، فاذا أراد الله أن يذكر القلب سقط الطّبق، فذكر، فقال الرّجل: «أشهد أن لا إلّا إلّا الله وحده لا شريك له، و أشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله، وأشهد أنّ أباك أمير المؤمنين وصيّ محمّد حقّاً حقّاً، و لم أزل أقوله، وأشهد أنّك وصيّه، وأشهد أنّ الحسين وصيّك؛ حتّى أتى على آخرهم»، فقال: قلت لأبي عبدالله (ع): فمن كان الرّجل؟ - قال: الخضر (ع) (١).

١٠٠- وعنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن جميل بن درّاج، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن شيء من الحلال والحرام؟ - فقال: إنّه لم يجعل شيء إلّا لشيء (٢)

١٠١- وعنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) قال: كنت عند زياد بن عبيدالله وجماعة من أهل بيتي، فقال: يا بني عليّ و يا بني فاطمة ما فضلكم على النّاس؟ - فسكتوا، فقلت: إنّ من فضلنا على النّاس أنّا لا نحبّ أنّا من أحد سوانا، وليس أحد من النّاس لا يحبّ أنّه منّا إلّا أشرك، ثمّ قال: ارووا هذا (٣).

١و٣— لم أظفر بهما في مظانهما من البحار، فان ظفرت بمواضعهما أشر إليهما في آخر الكتاب، نعم نقل الحديث الاول بهذا السند لكن مع اختلاف لما في هنا متناً من هذا الكتاب في ج٩، «باب نص الخضر (ع) عليهم (ع)»، (ص١٧١، س١) و أيضاً في ج١٤، (ص٣٩٦ س٢٩) مع بيان له.

٢-ج٣، «باب علل الشرائع والاحكام»، (ص١٢٣، س٢٥) قائلا بعده: «بيان أي لم يشرع الله تعالى حكماً من الاحكام إلا لحكمة من الحكم، ولم يحلل الحلال إلا لحسنه، ولم يحرم الحرام الا لقبحه، لا كما تقوله الاشاعرة عن نفي الغرض وانكار الحسن والقبح العقليين، و يمكن أن يعمم بحيث يشمل الخلق والتقدير أيضاً فانه تعالى لم يخلق شيئاً أيضاً إلا لحكمة كاملة وعلة باعثة وعلى نسخة الباء أيضاً يرجع إلى ما ذكرنا بأن تكون سببية و يحتمل أن تكون للملابسة أي لم يخلق ولم يقدر شيئاً في الدنيا إلا متلبساً بحكم من الاحكام يتعلق به وهو مخزون عند أهله من الائمة عليهم السلام»

۱۰۲ـ وعنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبدالله، عن محمّد بن إسحق، قال: قال أبو جعفر (ع): أتدرى من أين صارت مهور النّساء أربعة آلاف؟ قلت: لا، قال: إنّ أمّ حبيبة بنت أبی سفيان كانت بالحبش، فخطبها النّبیّ (ص) فساق عنه النّجاشيّ أربعة آلاف، فمن ثمّة ترى هؤلاء يأخذون به، فأمّا المهر فاثنا عشر أوقيّة ونشّ (١).

۱۰۳ـ وعنه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن حبيب السّجستانیّ قال: قال أبو جعفر (ع): إنّما سمّيت سدرة المنتهی لأنّ أعمال أهل الارض تصعد بها الملائكة الحفظة إلى محلّ السّدرة، وقال: الحفظة الكرام البررة دون السّدرة، يكتبون ما ترفعه إليهم الملائكة من أعمال العباد فی الارض وينتهون بها إلى محلّ السّدرة (٢).

۱۰۴ـ وعنه، عن محمّد بن علیّ، عن محمّد بن أسلم، عن عبدالرّحمان بن سالم، عن المفضّل بن عمر قال: قلت لأبی عبدالله (ع): أخبرنی جعلت فداك لم حرّم الله الخمر والميتة والدّم ولحم الخنزير؟ فقال: إنّ الله تبارك وتعالى لم يحرّم ذلك على عباده وأحلّ لهم سواه من رغبة منه فيما حرّم عليهم ولا زهداً فيما أحلّ لهم، ولكنّه عزّوجلّ خلق الخلق وعلم ما يقوم به أبدانهم وما يصلحهم، فأحلّه لهم وأباحه تفضّلاً منه عليهم به تبارك وتعالى لمصلحتهم وعلم عزّوجلّ ما يضرّهم فنهاهم عنه وحرّمه عليهم، ثمّ أباحه للمضطرّ وأحلّه فی الوقت الّذی لا يقوم بدنه إلّا به، فأمره أن ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك، ثمّ قال: أمّا الميتة فلا يدمنها أحد إلّا ضعف بدنه ونحل جسمه وذهبت قوّته وانقطع نسله؛ ولا يموت آكل الميتة إلّا فجاءة، وأمّا الدّم فانّه يورث آكله الماء الأصفر ويبخّر الفم ويسیء الخلق، ويورث الكلف والقسوة للقلب، وقلّة الرّأفة والرّحمة، حتّى لا يؤمن أن يقتل ولده ووالديه، ولا يؤمن على حميمه، ولا يؤمن على من يصحبه، وأمّا لحم الخنزير فانّ الله تبارك وتعالى مسخ قوماً فی صور شتّى شبه الخنزير والدّبّ والقرد وما كان من الامساخ، ثمّ نهى عن أكلها وأكل شبهها لكی لا ينتفع بها ولا يستخفّ بعقوبته، وأمّا الخمر فانّه حرّمها لفعلها وفسادها، وقال: مدمن الخمر يورث الارتعاش،

١ــ ج ٢٣؛ «باب المهور وأحكامه»، (ص ٨١، س ٢٣) ومرّ بهذا السند والمتن فی ص ٣٠١.

٢ــ ج ١٤، «باب سدرة المنتهی ومعنی عليين وسجين»، (ص ١٠٣، س ١٩).

ويذهب بنوزه، ويهدم مروءته، ويحمله على أن يجسر على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا، ولا يؤمن إذا سكر أن يثب على من حرمه ولا يعقل ذلك، والخمر لا تزيد شاربها إلا كل شر (١).

١٠٥ــ وعنه، عن محمد بن علي، عن عمرو بن عثمان، عن محمد بن عبدالله، عن رجل، عن أبي عبدالله (كذا فيما عندي من النسخ) (٢).

١٠٦ــ وعنه، عن محمد بن علي عن محمد بن أسلم، عن الحسين بن خالد، قال: سألت أبا الحسن موسى (ع) عن الفيل؛ هل يحل أكله ؟ـ فقال: لا، فقلت: ولم ذلك ؟ـ قال: لأنه مثلة، وقد حرم الله لحوم الامساخ ولحوم ما مثل به في صورها (٣).

١٠٧ــ وعنه، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد قال: كتبت لأبي الحسن (ع): كيف صار الحاج لا يكتب عليه ذنب أربعة أشهر من يوم يحلق رأسه؟ـ فقال: إن الله أباح للمشركين الحرم أربعة أشهر إذ يقول: «فسيحوا في الارض أربعة أشهر» فأباح للمؤمنين إذا زاروه جلاء من الذنوب أربعة أشهر؛ وكانوا أحق بذلك من المشركين (٤).

١٠٨ــ وعنه، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (ع) قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: من علم أنا لا نقول إلا حقاً فليكتف منا بما نقول، فان سمع منا خلاف ما يعلم فليعلم أن ذلك دفاع منا عنه (٥)

١٠٩ــ وعنه، عن أبيه، عن ثعلبة، عن معاوية، قال سألت أبا عبدالله (ع) عن عرفات؛ لم سمي عرفات ؟ـ فقال: إن جبرئيل (ع) خرج بابراهيم (ع) خصوصية يوم

١ــ ج ١٤، «باب ما يحل وما يحرم من المأكولات والمشروبات»، (ص٧٦٤، س٣٤) مع بيان له. **أقول**: في بعض النسخ بدل «يجسر» «يحبس نفسه» وفي بعضها «يحصر».

٢ــ من البعيد أن يكون ذكر هذا السند لتعدد طريق الحديث الآتي أو الماضي **ويؤيده** عدم تعرض المجلسي (ره) لنقله مع أحد من الحديثين والله أعلم.

٣ــ مر الحديث بهذا السند والمتن في هذا الكتاب (انظر ص٣١١، حديث ٢٥). فالتكرار لعله من السهو.

٤ــ ج ٢١، «باب وجوب الحج وفضله وعقاب تركه»، (ص٢، س٣٦).

٥ــ ج ١، «باب علل اختلاف الاخبار»، (ص١٤٥، س١٧).

عرفة، فلمّا زالت الشّمس قال له جبرئيل: «يا إبراهيم اعترف بذنبك، واعرف مناسكك» وقد عرّفه ذلك فسمّيت عرفات لقول جبرئيل (ع): «اعترف واعرف» (١).

١١٠ـ وعنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر وعبدالكريم بن عمرو، عن عبدالحميد بن أبي الدّيلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله اصطفى آدم ونوحاً، وهبطت حوّاء على المروة، وإنّما سمّيت المروة لانّ المرئة هبطت عليها، فقطع للجبل إسم من إسم المراة، وسمّي النّسآء لأنّه لم يكن لآدم أنس غير حوّاء، وسمّي المعرّف لانّ آدم اعترف عليه بذنبه، وسمّيت جمع لانّ آدم (ع) أمر أن ينبطح في بطحاء جمع، فانبطح حتّى انفجر الصّبح، ثمّ أمر أن يصعد جبيل جمع، وأمر اذا طلعت الشّمس أن يعترف بذنبه، ففعل ذلك آدم (ع)، وإنّما جعله اعترافاً ليكون سنّة في ولده، فقرّب قرباناً وأرسل الله تبارك وتعالى ناراً من السّماء فقبضت قربان آدم (ع) (٢).

١١١ـ وعنه، عن أبيه، عن فضالة وصفوان، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: سمّيت التّروية لانّ جبرئيل (ع) أتى إبراهيم (ع) يوم التّروية، فقال: يا إبراهيم ارتو من الماء لك ولاهلك، ولم يكن بين مكّة وعرفات مآء، ثمّ مضى به إلى الموقف، فقال: «اعترف واعرف مناسكك»، فلذلك سمّيت عرفة، ثمّ قال له: «ازدلف إلى المشعر الحرام» فسمّيت المزدلفة (٣).

١١٢ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ قال: سألت أبا عبدالله (عليه السّلام) لم سمّيت التّروية؟ قال: لانّه لم يكن بعرفات مآء وكانوا يستقون من مكّة المآء لريّهم، وكان يقول بعضهم لبعض: «تروّيتم من المآء» فسمّيت التّروية (٤).

١١٣ـ وعنه، عن أبيه ومحمّد بن عليّ، عن عليّ بن النّعمان، عن سعيد الاعرج، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّما سمّيت البيت العتيق لأنّه أعتق من الغرق وأعتق الحرم معه،

---

١ و٤ — ج٢١، «باب الوقوف بعرفات وفضله»، (ص٥٩، س٣ و٥).
٢ و٣ — ج٢١، «باب علل الحج وأفعاله»، (ص١٠، س٢٧ و٣١).

كفّ عنه المآء (١).

١١٤ـ وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبيّ قال: قلت لأبي عبدالله (ع): لم سمّيت بكّة؟ـ قال: لانّ النّاس يبكّ بعضهم بعضاً بالايدى (٢)

١١٥ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن أبان بن عثمان، عمّن أخبره، عن أبي جعفر (ع) قال: قلت: لم سمّيت البيت العتيق؟ـ قال: هو بيت حرّ عتيق من النّاس، لم يملكه أحد (٣).

١١٦ وعنه، عن ابن فضّال، عن مفضّل بن صالح، عن ليث المراديّ قال: قلت لأبي عبدالله (ع): مسجد الفضيخ لم سمّى؟ـ قال: النّخل يسمّى الفضيخ، فلذلك سمّى (٤).

١١٧ـ وعنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى وفضالة، عن معاوية بن عمّار، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): أقوم أصلّي والمرأة جالسة بين يديّ أو مارّة؟ـ فقال: لابأس؛ إنّما سمّيت بكّة لأنّه يبكّ فيها الرّجال والنّساء (٥).

١١٨ـ وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير رفعه عن أحدهما (ع) أنّه سئل عن تقبيل الحجر؟ـ فقال: إنّ الحجر كان درّة بيضآء في الجنّة، وكان آدم يراها، فلمّا أنزلها الله عزّ وجلّ إلى الارض نزل إليها آدم (ع) فبادر فقبّلها (ع) فأجرى الله تبارك وتعالى بذلك السّنّة (٦).

١١٩ـ وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، قال: سألته عن السّعى

١و٣ــ ج٢١، «باب الكعبة و كيفية بنائها»، (ص١٤، س١٠ و٩).

٢و٥ــ ج٢١، «باب فضل مكة وأسمائها»، (ص١٨، س٢٢ وص ١٩، س٢٠) **وأيضاً** الحديث الثاني ـ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب صلوة الرجل و المرأة في بيت واحد». (ص١٢٤، س٥)، و«باب مايكون بين يدي المصلى»، (ص١١٤، س٣٥) مع بيان له

٦ــ ج٢١، «باب فضل الحجر وعلة استلامه»، (ص٥١، س٢٥).

٤ــ لم أجد هذا الحديث مروياً عن المحاسن في مظانه من البحار، نعم نقله في المجلد الثاني والعشرين في باب زيارة إبراهيم بن رسول الله (ص) وفاطمة بنت أسد (ع) وحمزة (ع) وسائر الشهداء بالمدينة وإتيان سائر المشاهد فيها (ص٣٢، س١٤) عن علل الشرائع للصدوق (ره) بهذه العبارة «ع ـ ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن ليث قال قلت لابي عبدالله (ع): لم سمي مسجد الفضيخ؟ـ قال: النخل يسمى الفضيخ فلذلك سميه. **بيان ـ** الاشهر في وجه التسمية هو أن الفضخ الكسر، والفضيخ شراب يتخذ من بسر مفضوخ وكانوا في الجاهلية يفضخون فيه التمر لذلك فيه سمي المسجد **وأما الفضيخ** بمعنى النخل فليس فيما عندنا من كتب اللغة **ولايبعد** أن يكون اسماً لنخلة مخصوصة كانت فيه ويؤيده أن في الكافي: «لنخل يسمى الفضيخ».

فقال: إنّ إبراهيم (ع) لمّا خلّف هاجر وإسماعيل بمكّة عطش إسماعيل فبكى، فخرجت هاجر حتّى علت على الصّفا و بالوادي أشجار، فنادت «هل بالوادي من أنيس؟» فلم يجبها أحد، فانحدرت حتّى علت على المروة، فنادت «هل بالوادي من أنيس؟» فلم تزل تفعل ذلك حتّى فعلته سبع مرّات، فلمّا كانت السّابعة هبط عليها جبرئيل (ع) فقال لها: أيّتها المرأة من أنت؟ - قالت: أنا هاجر أمّ ولد إبراهيم، قال لها: وإلى من خلّفك؟ - قالت: أما إذا قلت ذلك لقد قلت له: يا إبراهيم إلى من تخلّفني ههنا؟ - فقال: إلى الله عزّ وجلّ أخلّفك، فقال لها جبرئيل (ع): نعم ما خلّفك إليه، ولقد وكّلك إلى كاف فارجعي إلى ولدك، فرجعت إلى البيت وقد انبعث زمزم والمآء ظاهر يجري، فجمعت حوله التّراب فحبسته، قال أبو عبدالله (ع): ولو تركته لكان سيحاً، ثمّ مرّ ركب من اليمن ولم يكونوا يدخلون مكّة، فنظروا إلى الطّير مقبلة على مكّة من كلّ فجّ، فقالوا: ما أقبلت الطّير على مكّة إلّا وقد رأت المآء، فمالوا إلى مكّة حتّى أتوا موضع البيت، فنزلوا واستقوا من المآء وتزوّدوا منه ما يكفيهم وخلّفوا عندهما من الزّاد ما يكفيهما، فأجرى الله لهم بذلك رزقاً. وروى محمّد بن خلف، عن بعض أصحابه، قال: فكان النّاس يمرّون بمكّة فيطعمونهم من الطعام ويسقونهم من المآء (١).

١٣٠ - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، قال: سألته عن السّعي بين الصّفا والمروة؟ - فقال: إنّ هاجر لمّا ولدت إسماعيل (ع) دخلت سارة غيرة شديدة فأمر الله إبراهيم (ع) أن يطيعها، فقالت: يا إبراهيم احمل هاجر حتّى تضعها ببلاد ليس فيها زرع ولا ضرع، فأتى بها البيت وليس بمكّة اذ ذاك زرع ولا ضرع ولا مآء ولا أحد، فخلّفها عند البيت وانصرف عنها إبراهيم (ع) فبكى (٢).

١٣١ - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): وكان رسول الله (ص) إذا أتاه الوحي من الله وبينهما جبرئيل يقول: هو ذا جبرئيل، وقال لي جبرئيل، وإذا أتاه الوحي وليس بينهما جبرئيل يصيبه تلك السبتة ويغشاه منه ما يغشاه لثقل الوحي عليه من الله عزّ وجلّ (٣).

---

١ و ٢ - ج٥، «باب أحوال أولاد إبراهيم وأزواجه»، (ص١٤٣، س١٧ و ٢٦).
٣ - ج٦، «باب كيفية صدور الوحي»، (ص٣٣٦، س١٨).

۱۲۲ـ وعنه، عن أبيه، عن أبان، عن مسمع بن عبدالملك قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: لا يختضب الجنب ولا يجامع المختضب ولا يصلّي، قلت: جعلت فداك ام لا يجامع المختضب ولا يصلّي؟ ـ قال: لانّه مختضب (۱)

۱۲۳ـ وعنه، عن أبيه، عن فضالة، عن سيف، عن أبي بكر الحضرمي قال: قلت لأبي عبدالله (ع): رجل حلف للسّلطان بالطّلاق والعتاق، فقال: اذا خشي سيفه وسوطه فليس عليه شيء، يا أبا بكر إنّ الله عزّوجلّ يعفو، والنّاس لا يعفون (۲).

۱۲۴ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن أبي الحسن وأحمد بن محمّد بن أبي نصر جميعاً، عن أبي الحسن (ع) قال: سألته عن الرّجل يستكره على اليمين فيحلف بالطّلاق والعتاق وصدقة ما يملك، أيلزمه ذلك؟ ـ فقال: لا، قال رسول الله (ص): «وضع عن أمّتي ما أكرهوا عليه، ومالم يطيقوا، وما أخطأوا» (۳).

۱۲۵ـ وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، عن معاذ بيّاع الأكسية قال: قلت لأبي عبدالله (ع): أنا أستحلف بالطّلاق والعتاق فما ترى؟ أحلف لهم؟ ـ قال: احلف لهم بما أرادوا إذا خفت (٤).

۱۲۶ـ وعنه، عن أبيه، عن محمّد بن سليمان، عن داود بن النّعمان، عن عبدالرّحيم القصير قال: قال أبو جعفر (ع): أما لو قدقام قائمنا لقد ردّت عليه الحميراء حتّى يجلدها الحدّ، وهو ينتقم لامّه فاطمة (ع) منها، قلت: جعلت فداك ولم تجلد الحدّ؟ ـ قال: لفريتها على أمّ إبراهيم، قلت: فكيف أخّره الله عزّوجلّ للقائم؟ ـ قال: إنّ الله بعث محمّداً (ص)

---

۱ ـــ ج۱۸، كتاب الصلوة، «باب حكم المختضب في الصلوة»، (ص۱۰۷، س٦) قائلا بعده: «**بيان** ـــ أي الخضاب واقعاله تأثير في المنع وليس عليكم أن تعلموا سببه، **ولا يبعد** أن يكون «لانه محصر» فصحف لان الراوي واحد، ويمكن الجمع بين الاخبار؛ إلى آخر بيانه الذي يطلب من مورده.

أقول؛ يشير به إلى مارواه من علل الصدوق (ره) مسنداً عن مسمع قال: «سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: لا يصلي المختضب. قلت: جعلت فداك ولم؟ ـ قال: لانه محصر.» قائلا بعده: «**بيان** ـ محصر» أي ممنوع عن القراءة والذكر وبعض أفعال الصلوة؛ قال في النهاية: «الاحصار = المنع والحبس يقال: أحصره المرض أو السلطان اذا منعه عن مقصده فهو محصر، وحصره إذا حبسه فهو محصور.»

۲و۳و٤ ـــ ج ۲۳، «باب فضل العتق»، (ص۱۳۹، س۱۲و۱۳و۱۵).

رحمة ويبعث القائم (ع) نقمة (١).

١٣٧ـ وعنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن حمّاد بن عثمان، قال: قلت لأبي-عبدالله (ع): أدنى ما يجزى في الهدى من أسنان الغنم؟ـ فقال: الجذع من الضّأن، فقلت: هل يجزى الجذع من المعز؟ـ فقال: لا، فقلت له: كيف يجزى الجذع من الضّأن ولا يجزى الجذع من المعز؟ـ فقال: إنّ الجذع من الضّأن يلقح، والجذع من المعز لا يلقح (٢).

١٣٨ـ وعنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمّار، عن أبي-عبدالله (ع) قال: إنّما سمّى الخيف لأنّه مرتفع عن الوادى، وكلّ ما ارتفع عن الوادى سمّى خيفاً (٣).

١٣٩ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى وفضالة وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله تبارك وتعالى لمّا أخذ مواثيق العباد أمر الحجر فالتقمها، فلذلك يقال: «أمانتي أدّيتها، وميثاقي تعاهدته، لتشهد لي بالموافاة» (٤)

١٣٠ـ عنه، عن أحمد بن محمد أبي نصر قال: قال ابو الحسن (ع): أتدرى لم سمّيت طائف؟ـ قلت: لا، قال: إنّ إبراهيم (ع) لمّا دعا ربّه عزّ وجلّ أن يرزق أهله من كلّ الثمرات قطع لهم قطعة من الأردنّ، فأقبلت حتّى طافت بالبيت سبعاً، ثمّ أقرّها الله في موضعها، فانّما سمّيت الطّائف للطّواف بالبيت (٥).

تمّ كتاب العلل من المحاسن بمنّ الله وعونه وصلّى الله على نبيّه محمّد وآله وسلّم تسليماً.

١ــ ج ٦، «باب أحوال عائشة و حفصة»، (ص ٦٣٧، س ١٨).
٢ــ ج ٢١، «باب الهدى ووجوبه على المتمتع»، (ص ٦٦، س ٢٢).
٣ــ ج ٢١، «باب نزول منى وعلله»، (ص ٦٢، س ٣٢).
٤ــ ج ٢١، «باب فضل الحجر واستلامه»، (ص ٥١، س ٢٧).
٥ــ ج ٢١، «باب فضل مكة وأسمائها»، (ص ١٨، س ٢٦) قائلا بعد نقل مثله بسندين من علل الشرائع وبسند واحد من تفسير العياشي: «بيان ـ قال الفيروزآبادي: «الاردن (بضمتين وشد الدال) كورة بالشام» أقول: قال الزبيدى في تاج العروس بعد نقل العبارة: «وفي الصحاح: اسم نهر وكورة بأعلى الشام، وفي التهذيب: أرض بالشام، قال ياقوت: وأهل السير يقولون: إن الاردن وفلسطين ابنا سام بن إرم بن نوح (ع) وهي أحد أجناد الشام الخمسة وهي كورة واسعة منها الغور وطبرية وصور وعكا وما بين ذلك وقال السرخسي: هما أردنان، الصغير والكبير.»

تذاكروا وتلاقوا وتحدثوا فان الحديث جلاء القلوب،
إنّ القلوب لترين كما يرين السيف وجلاء ها الحديث

«الرسول الاكرم (ص)»



من



لابى جعفر أحمد بن أبى عبدالله محمد بن خالد



المتوفى سنة ٢٧٤ او ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٧

فهرس كتاب السفر من المحاسن ؛ فيه من الابواب تسعة وثلاثون باباً

بسم الله الرحمن الرحيم

١- باب فضل السفر

١- أحمد بن أبي عبدالله البرقي قال: حدّثني عثمان بن عيسى، عن سعيد بن يسار، عن أبي عبدالله (ع) قال: سافروا تصحّوا، سافروا تغنموا (١).

٢- عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): سافروا تصحّوا، وجاهدوا تغنموا، وحجّوا تستغنوا (٢).

٣- عنه، عن محمّد بن علي، عن جعفر بن بصير، عن إبراهيم بن الفضل، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا سبّب الله للعبد الرّزق في أرض جعل له فيها حاجة (٣).

٤- عنه، عن بعض أصحابنا، بلغ به سعد بن طريف، عن الاصبغ بن نباتة قال: قال أميرالمؤمنين (ع) للحسن ابنه (ع): ليس للعاقل أن يكون شاخصاً إلّا في ثلاثة: مرمّة لمعاش، أو خطوة لمعاد، أو لذّة في غير محرّم (٤).

٥- قال: و حدّثني محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس، عن عمرو بن أبي المقدام عن أبي عبدالله (ع) قال في حكمة آل داود (ض) أنّ العاقل لا يكون ظاعناً إلّا في تزوّد لمعاد، أو مرّمة لمعاش، أو طلب لذّة في غير محرّم (٥).

٢- باب الايام التي يستحب فيها السفر والحوائج

٦- عنه، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود، عن حفص بن غياث، قال قال أبوعبدالله (ع): من أراد سفراً فليسافر يوم السّبت، فلو أنّ حجراً زال عن جبل في يوم سبت لردّه الله عزّوجل إلى مكانه (٦).

٧- عنه، عن بعض أصحابه، يرفعه قال: قال أبوعبدالله (ع): من كانت له حاجة فليطلبها يوم الثّلثاء، فانّ الله تبارك وتعالى ألان فيه الحديد لداود (ع) (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ — ج١٦، «باب ذم السفر ومدحه»، (ص٥٥، س١١ و١٢ و١٤ و١٥ و ١٧).
٦ و٧ — ج١٦، «باب الاوقات المحمودة والمذمومة للسفر»، (ص٥٦، س٨) وأيضاً ج١٤، «باب يوم الاثنين ويوم الثلثاء»، (ص ١٩٥، س١٨) لكن الحديث الثاني فقط

٨ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن عبدالله بن سنان و أبي أيّوب الخزّاز، قالا: سألنا أبا عبدالله (ع) عن قول الله عزّ وجلّ: «فاذا قضيتم الصّلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله.» قال: الصّلوة من يوم الجمعة والانتشار يوم السّبت. وقال: السّبت لنا والأحد لبني أميّة (١)

٣ـ باب الاوقات

٩ ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منذر بن حفص، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: سيروا البردين، قلت: إنّا نتخوّف الهوامّ، فقال: إن اصابكم شيء فهو خير لكم، مع أنّكم مضمونون (٢)

٤ـ باب الاوقات المحبوب فيها السفر

١٠ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): عليكم بالسّير باللّيل، فانّ الارض تطوى باللّيل (٣).

١١ ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) إذا أراد سفراً أدلج: قال: ومن ذلك حديث الطّائر والخفّ والحيّة (٤).

١٢ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الارض تطوى من آخر اللّيل. وعنه، عن جميل بن درّاج مثله (٥).

١٣ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن بشير النبّال، عن حمران بن أعين، قال: قلت لابي جعفر (ع): يقول النّاس: تطوى الارض باللّيل، كيف تطوى؟. قال: هكذا ثمّ عطف ثوبه (٦).

٥ـ باب الايام التي يكره فيها السفر

١٤ـ عنه، عن أبي عبدالله، عن القاسم بن محمّد، عن عبدالله بن عمران الحلبيّ، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع): قال: لا تسافر يوم الاثنين، ولا تطلب فيه حاجة (٧).

---

١ ــ ج ١٤، باب يوم السبت ويوم الاحد» ، (ص ١٩٤، س ٣٥).

٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ ــ ج ١٦، «باب آداب السير في السفر» ، (ص ٧٧، س ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨)

أقول: البردان = الغداة والعشي، أو ظلاهما كما صرح بـه أهل اللغة قال الطريحي (ره) «البردان العصران وهما الغداة والعشي يعني طرفي النهار ويقال ظلاهما».

٧ ــ ج ١٦، «باب الاوقات المحمودة للسفر» ،(ص ٥٦، س ١٧) وأيضاً ج ١٤ (ص ١٩٥)

١٥ـ عنه، عن القاسم بن محمّد الجوهرى، عن جميل بن صالح، عن محمّد بن أبى الكرام قال: تهيّأت للخروج إلى العراق، فأتيت أبا عبدالله (ع) لاسلّم عليه وأودّعه، فقال: أين تريد؟ ـ قلت: أريد الخروج إلى العراق، فقال لى: فى هذا اليوم؟! وكان يوم الاثنين، فقلت: إنّ هذا اليوم يقول النّاس: إنّه يوم مبارك، فيه ولد النبىّ (ص)، فقال: إنّه ليوم مشوم، فيه قبض النبىّ (ص) وانقطع الوحى، ولكن أحبّ لك أن تخرج يوم الخميس وهو اليوم الّذى كان يخرج فيه إذا غزا (١).

١٦ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن أبى أيّوب الخزّاز، قال: أردنا أن نخرج، فجئنا نسلّم على أبى عبدالله (ع) فقال: كأنّكم طلبتم بركة يوم الاثنين؟ ـ فقلنا: نعم، قال: وأىّ يوم أعظم شؤماً من يوم الاثنين، يوم فقدنا فيه نبيّنا، وارتفع فيه الوحى عنّا، لاتخرجوا، واخرجوا يوم الثّلثاء (٢).

١٧ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبدالرّحمان بن أبى هاشم، عن إبراهيم بن يحيى المداينى، عن أبى عبدالله (ع) قال: لابأس بالخروج فى السّفر ليلة الجمعة (٣).

٦ـ باب الاوقات التى يكره فيها السفر

١٨ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم، رفعه إلى علىّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا نزلتم فسطاطاً أو خباء فلاتخرجوا، فانّكم على غرّة (٤).

١٩ـ وباسناده، قال: قال أمير المؤمنين (ع): إتّقوا الخروج بعد نومة فانّ دوّاراً بينها، يفعلون مايؤمرون (٥)

٢٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن إبراهيم بن محمّد بن حمران، عن أبيه، عن أبى عبدالله (ع) قال: من سافر أو تزوّج والقمر فى العقرب لم ير الحسنى (٦).

١و٢و٣ ـــ ج ١٦، «باب الاوقات المحمودة والمذمومة للسفر»، (ص ٥٦، س ١٨ و ٢٢ و ٢٥) **وأيضاً** ـ ج ١٤، «باب يوم الاثنين والثلثاء»، (ص ١٩٥، س ١٩ و ٢٢) و «باب ماورد فى خصوص يوم الجمعة»، (ص ١٩٤، س ١٧).

٤ ـ ج ١٦، «باب آداب السير»، (ص ٧٧، س ١٠).

٥ ـــ ج ١٦، «باب آداب دخول الدار والخروج منها»، (ص ٣٤، س ٣٣).

٦ ـــ ج ١٦، «باب الاوقات المحمودة والمذمومة للسفر»، (ص ٥٦، س ٢٦) **وأيضاً** ـــ ج ٢٣، «باب الدعاء عند ارادة التزويج»، (ص ٦٥، س ٣).

٧- باب ما يتشأم به المسافر

٣١- عنه، عن بكر بن صالح، عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) قال: الشؤم للمسافر في طريقه خمسة: الغراب النّاعق عن يمينه النّاشر لذنبه، والذّئب العاوي الّذي يعوي في وجه الرّجل وهو مقع على ذنبه، يعوي ثمّ يرتفع ثمّ ينخفض، ثلاثاً، والظبي السّانح من يمين إلى شمال، والبومة الصّارخة، والمرأة الشّمطاء تلقاء فرجها، والأتان العضباء يعني الجدعاء فمن أوجس في نفسه منهنّ شيئاً فليقل: «اعتصمت بك يا ربّ من شرّ ما أجد في نفسي فاعصمني من ذلك» قال: فيعصم من ذلك (١).

٨- باب افتتاح السفر بالصدقة

٣٢- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، قال: قلت لأبي عبدالله (ع) أيكره السّفر في شيء من الايّام المكروهة، الاربعآء وغيره؟- فقال: افتتح سفرك بالصّدقة و اقرأ آية الكرسيّ إذا بدالك (٢).

٣٣- عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عبدالرّحمان بن الحجّاج، قال: قال أبو عبدالله (ع): تصدّق واخرج أيّ يوم شئت (٣).

٣٤- عنه، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن يونس بن عبدالرّحمان، عن عبدالله بن سليمان، عن أحدهما (ع) قال: كان أبي إذا خرج يوم الأربعاء من آخر الشّهر وفي يوم يكرهه النّاس من محاق أو غيره تصدّق بصدقة ثمّ خرج (٤).

٣٥- عنه، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجة، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: كان عليّ بن الحسين (ع) إذا أراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى السّلامة من الله عزّوجلّ بما تيسّر، ويكون ذلك إذا وضع رجله في الرّكاب، وإذا سلّمه الله و انصرف حمدالله و شكره أيضاً بما تيسّر له. ورواه محمّد بن عليّ بن حسّان، عن

١- ج ١٦، «باب الاوقات المحمودة والمذمومة للسفر»، (ص٥٦، س١٧) **أقول:** من أراد بيان الخبر فليرجع الى المجلد الرابع عشر (ص١٧٠، س٣٥).

٢و٣و٤- ج ١٦، «باب حمل العصا وإدارة الحنك»، (ص٥٨، س ١١و١٣ و٢٦).

عبدالرّحمان بن كثير، قال: كنت عندأبي جعفر (ع) إذ أتاه رجل من الشّيعة ليودّعه بالخروج إلى العراق، فأخذ أبوجعفر (ع) بيده، ثمّ حدّثه عن أبيه بما كان يصنع، قال: فودّعه الرّجل ومضى، فأتاه الخبر بأنّه قطع عليه، فأخبرت بذلك أبا جعفر (ع) فقال: سبحان الله! أولم أعظه؟! فقلت بلى، ثمّ قلت: جعلت فداك، فاذا أنا فعلت ذلك أعتدّبه من الزّكوة؟ فقال: لا، ولكن إن شئت أن يكون ذلك من الحقّ المعلوم (١).

٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن سفيان بن عمر، قال: كنت أنظر في النّجوم فأعرفها، وأعرف الطالع فيدخلني من ذلك، فشكوت ذلك إلى أبي عبدالله (ع) فقال: إذا وقع في نفسك شيء فتصدّق على أوّل مسكين ثمّ امض، فان الله عزّوجلّ يدفع عنك (٢).

٣٧ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن بشر بن سلمة، عن مسمع كردين، عن أبي عبدالله (ع) قال (ع): من تصدّق بصدقة إذا أصبح دفع الله عنه نحس ذلك اليوم (٣).

٣٨ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن يونس بن عبد الرّحمان، عن عبدالله بن سليمان، عن أحدهما (ع) قال: كان أبي إذا خرج يوم الأربعاء من آخر الشّهر، أوفي يوم يكرهه النّاس من محاق أوغيره تصدّق بصدقة ثمّ خرج (٤).

٩ـ باب القول عندالخروج في السفر، وما تقول اذا خرجت من منزلك

٣٩ـ عنه، عن النّوفليّ باسناده، قال: قال رسول الله (ص): مااستخلف رجل على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد الخروج إلى سفر، يقول: «اللّهمّ إنّي أستودعك نفسي وأهلي ومالي وذرّيّتي ودنياي وآخرتي وأمانتي وخاتمة عملي» إلاّ أعطاه الله ماسأل (٥).

---

١ و٢ ـــ ج ١٦، «باب حمل العصا وادارة الحنك وسائر آداب الخروج»، (ص٥٨، س١٨و٢٤) و **أيضاً** ـــ ج ١٤، (ص١٥٧، س٢) لكن الحديث الاخير فقط

٣ ـــ ج ٢٠، «باب فضل الصدقة وأنواعها وآدابها»، (ص٣٣، س٣٦).

٤ ـــ مر الحديث بهذا السند والمتن قبيل ذلك (انظر حديث ٢٤ من الكتاب الحاضر) لكنه مكرر في جميع ماعندي من الكتاب على النمط المذكور كما ترى.

٥ ـــ ج ١٦، «باب حمل العصا وادارة الحنك وسائر آداب الخروج»، (ص٦٣، س٢١).

٣٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن الحارث بن محمّد أبي جعفر الاحول، عن بريد بن معاوية العجليّ، قال: كان أبو جعفر (ع) إذا أراد سفراً جمع عياله في بيت ثمّ قال «اللّهمّ إنّي أستودعك الغداة نفسي ومالي وأهلي و ولدي والشّاهد منّا والغائب، اللّهمّ اجعلنا في جوارك، اللّهمّ لاتسلبنا نعمتك، ولاتغيّر ما بنا من عافيتك وفضلك» (١).

٣١ـ عنه، عن موسى بن القاسم، قال: حدّثنا الصّبّاح، قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) يقول: لو كان الرّجل منكم إذا أراد سفراً قام على باب داره من تلقاء وجهه الذي يتوجّه له فقرأ فاتحة الكتاب أمامه، وعن يمينه، وعن شماله، وآية الكرسيّ أمامه، وعن يمينه، وعن شماله، ثمّ قال: «اللّهمّ احفظني واحفظ مامعي، وسلّمني وسلّم مامعي، وبلّغني وبلّغ مامعي، ببلاغك الحسن الجميل» لحفظه الله وحفظ ما عليه، وحفظ مامعه، وسلّمه الله وسلّم مامعه، وبلّغه الله وبلّغ مامعه، ثمّ قال لي: ياصبّاح أما رأيت الرّجل يحفظ ولا يحفظ مامعه، ويسلم ولا يسلم مامعه، ويبلغ ولا يبلغ مامعه؟ ـ قلت: بلى جعلت فداك (٢)

٣٢ـ عنه، عن الحسن بن الحسين أو غيره، عن محمّد بن سنان، رفعه قال: كان أبو عبدالله (ع) إذا أراد سفراً قال: «اللّهمّ خلّ سبيلنا، وأحسن سيرنا (أو قال: «مسيرنا») وأعظم عافيتنا» (٣)

٣٣ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: قال لي: إذا خرجت من منزلك في سفر أو حضر، فقل: «بسم الله، آمنت بالله، توكّلت على الله، ماشاء الله، لاحول ولاقوّة إلّا بالله». فتلقّاه الشّيطان فتضرب الملائكة وجوهها وتقول: ماسبيلكم عليه وقد سمّى الله وآمن به، وتوكّل على الله، وقال: «ماشاء الله، لاقوّة إلّا بالله» ورواه ابن فضّال، عن الحسن بن الجهم، عن الرّضا (ع) إلّا أنّه قال: «لاحول ولا قوّة إلّا بالله» (٤)

٣٤ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: من قال حين يخرج من باب داره: «أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شرّ هذا اليوم الجديد الّذي إذا غابت شمسه لم تعد من شرّ نفسي ومن شرّ الشّياطين،

١و٢و٣و٤ ـــ ج ١٦، «باب حمل العصا وادارة الحنك وسائر آداب الخروج»، (ص ٦٣، س ٢٤ و٢٧ و٣٢ و٣٣).

ومن شرّ من نصب لاولياء الله، ومن شرّ الجنّ والانس، ومن شرّ السّباع والهوام، ومن شرّ ركوب المحارم كلّها، أجير نفسي بالله من كلّ سوء» غفر الله له وتاب عليه، وكفاه المهمّ، وحجزه عن السّوء، وعصمه من الشّرّ (١).

٣٥ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبد الرّحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة قال: كان أبو عبد الله (ع) إذا خرج يقول: «اللّهمّ لك خرجت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكّلت، اللّهمّ بارك لي في يومي هذا، وارزقني قوّته ونصره وفتحه وطهوره وهداه وبركته، واصرف عنّي شرّه وشرّ مافيه، بسم الله والله أكبر والحمد لله ربّ العالمين، اللّهمّ إنّي خرجت، فبارك لي في خروجي وانفعني به» وإذا دخل منزله يقول مثل ذلك (٢).

٣٦ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن أبان الأحمر، عن الحلبيّ، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أبو جعفر (ع) إذا خرج من بيته يقول: «بسم الله خرجت، وبسم الله ولجت، وعلى الله توكّلت، ولاحول ولاقوّة إلّا بالله العليّ العظيم». قال محمّد بن سنان: فكان أبو-الحسن الرضا (ع) يقول ذلك إذا خرج من منزله (٣)

٣٧ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن أبي حمزة الثّماليّ، قال: استاذنت على أبي جعفر (ع) فخرج عليّ وشفتاه تتحرّكان، فقلت: جعلت فداك، خرجت وشفتاك تحرّكان؟ فقال: وألهمناذلك يا ثماليّ؟ فقلت: نعم فأخبرني به، فقال: نعم يا ثماليّ من قال حين يخرج من منزله: «بسم الله، حسبي الله، توكّلت على الله، اللّهمّ إنّي أسألك خير أموري كلّها، وأعوذ بك من خزي الدّنيا وعذاب الآخرة»، كفاه الله ما أهمّه من أمر دنياه وآخرته (٤).

٣٨ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن عمّار، قال: قال أبو عبد الله (ع): إذا خرجت من منزلك، فقل: «بسم الله، توكّلت على الله، ولاحول ولاقوّة إلّا بالله، اللّهمّ إنّي أسألك خير ماخرجت له، وأعوذ بك من شرّ ماخرجت له، اللّهمّ أوسع عليّ من فضلك، وأتمم عليّ نعمتك، واستعملني في طاعتك، واجعل رغبتي فيما عندك، وتوفّني على ملّتك وملّة رسول الله (ص)» (٥).

١و٢و٣و٤ و٥ــ ج ١٦، «باب آداب دخول الدار والخروج منها»، (ص ٣٦، س ١٦و٢١و٢٤و٢٧و١٦).

٣٩ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن محمّد بن سنان، عن أبى الحسن الرضا (ع) قال: كان أبى يقول إذا خرج من منزله: «بسم الله الرّحمن الرّحيم، خرجت بحول الله وقوّته، لا بحول منّى ولا قوّة، بل بحولك وقوّتك يا ربّ متعرّضاً لرزقى فأتنى به فى عافية.» (١)

١٠ـ باب القول عند الركوب

٤٠ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبى جميلة المفضّل بن صالح، عن سعد بن طريف، عن الاصبغ بن نباتة، قال: أمسكت لامير المؤمنين (ع) بالرّكاب وهو يريد أن يركب، فرفع رأسه ثمّ تبسّم، فقلت له: يا أمير المؤمنين رأيتك رفعت رأسك فتبسّمت قال: نعم يا أصبغ، أمسكت لرسول الله (ص) الشّهباء، فرفع رأسه إلى السّماء و تبسّم، فقلت: يا رسول الله رفعت رأسك إلى السّماء فتبسّمت، فقال: يا علىّ إنّه ليس من أحد يركب ما أنعم الله عليه، ثمّ يقرأ آية السّخرة ثمّ يقول: «أستغفر الله الّذى لا إله إلّا هو الحىّ القيّوم وأتوب إليه، اللّهم اغفر لى ذنوبى؛ إنّه لا يغفر الذّنوب إلّا أنت» إلّا قال السّيّد الكريم: يا ملائكتى عبدى يعلم أنّه لا يغفر الذّنوب غيرى، اشهدوا أنّى قد غفرت له ذنوبه (٢).

٤١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عنبسة بن هشام، عن عبد الكريم بن عمرو الجعفىّ، عن الحكم بن محمّد بن القاسم، أنّه سمع عبد الله بن عطاء يقول: قال لى أبو جعفر (ع): قم فأسرج لى دابّتين؛ حماراً وبغلا، فأسرجت حماراً وبغلا، فقدّمت إليه البغل فرأيت أنّه أحبّهما إليه، فقال: من أمرك أن تقدّم إلىّ هذا البغل؟ قلت: اخترته لك، قال: وأمرتك أن تختارلى؟ ثمّ قال: إنّ أحبّ المطايا إلىّ الحمر، فقال: قدّمت إليه الحمار، وأمسكت له بالرّكاب وركب، فقال: «الحمد لله الّذى هدانا للاسلام، وعلّمنا القرآن، ومنّ علينا بمحمّد صلّى الله عليه وآله، و الحمد لله الّذى سخّر لنا هذا، وما كنّا له مقرنين، و إنّا إلى ربّنا لمنقلبون، والحمد لله ربّ العالمين» وسار وسرت، حتّى إذا بلغنا موضعاً، قلت: الصّلوة جعلنى الله فداك، قال: هذا أرض وادى النّمل؛ لا نصلّى فيه، حتّى إذا بلغنا موضعاً آخر قلت له مثل ذلك فقال: هذه الارض مالحة؛ لا نصلّى فيها، حتّى نزل هو من

١ـ ج ١٦، «باب آداب دخول الدار والخروج منها»، (ص ٣٦، س ٣١).
٢ـ ج ١٦، «باب آداب الركوب»، (ص ٨٢، س ٢٠).

قبل نفسه، فقال لي: صلّيت أم تصلّي سبحتك؟ قلت: هذه صلوة تسمّيها أهل العراق الزّوال، فقال: أما إنّ هؤلاء الّذين يصلّون هم شيعة عليّ بن أبي طالب (ع) وهي صلوة الأوّابين، فصلّى وصلّيت، ثم أمسكت له بالرّكاب ثمّ قال مثل ماقال في بدأته، ثمّ قال: «اللّهمّ العن المرجئة فانّهم عدوّنا في الدّنيا و الآخرة» قلت له: ماذكّرك جعلت فداك المرجئة؟ قال: خطروا على بالي (١).

٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضيل النّوفليّ، عن أبيه، عن بعض مشيخته، قال: كان أبوعبدالله (ع) إذا وضع رجله في الرّكاب يقول «سبحان الّذي سخّر لنا هذا وما كنّا له مقرنين» ويسبّح الله سبعاً، ويحمدالله سبعاً، ويهلّل الله سبعاً (٢).

١١ـ باب ذكر الله في المسير

٤٣ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، قال: صحبت أبا عبدالله (ع) وهو متوجّه إلى مكّة، فلمّا صلّى قال: «اللّهمّ خلّ سبيلنا، و أحسن تسييرنا، وأحسن عاقبتنا»، و كلّما صعد الى أكمة قال: «اللّهمّ لك الشّرف على كلّ شرف (٣).

٤٤ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): والّذي نفس أبي القاسم بيده ما أهلّ مهلّل وما كبّر مكبّر عند شرف من الاشراف، إلّا أهلّ مابين يديه و كبّر مابين يديه بتهليله و تكبيره حتّى يقطع مقطع التّراب (٤).

١٢ـ باب التشييع

٤٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن جرير الحريريّ وعن رجل من أهل بيته عن أبي عبدالله (ع) قال: لمّا شيّع أمير المؤمنين (ع) أباذرّ (ره) وشيّعه الحسن والحسين (ع) وعقيل بن أبي طالب وعبدالله بن جعفر و عمّار بن ياسر (رض) قال لهم أمير المؤمنين (ع): ودّعوا أخاكم فانّه لابدّ للشّاخص من أن يمضي و

---

١ و ٢ـ ج ١٦، «باب آداب الركوب»، (ص ٨٢ س ٣٣، و ص ٨٣، س ١١) لكن نقل الحديث الثاني هنا من ثواب الاعمال فقط إلّا أنه (ره) نقله في ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب نوافل الزوال»، (ص ٥٣٣، س ٣٧) من هذا الكتاب لكن الى قوله (ع) «فصلي وصليت».
٣ و ٤ـ ج ١٦، «باب حمل العصا وادارة الحنك وسائر آداب الخروج»، (ص ٦٤ س ٤ و ٦).

للمشيّع من أن يرجع، قال: فتكلّم كلّ رجل منهم على حياله، فقال الحسين بن علىّ (ع): رحمك الله يا أباذرّ إنّ القوم إنّما امتهنوك بالبلاء لأنّك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم، فما أحوجك غداً إلى ما منعتهم و أغناك عمّا منعوك! فقال أبوذرّ (ره): «رحمكم الله من أهل بيت، فمالى فى الدّنيا من شجن غير كم، إنّى إذا ذكرتكم ذكرت رسول الله (ص)» (١).

١٣- باب توديع المسافر والدعاء له

٤٦- عنه، عن أبى عبدالله البرقىّ، عن علىّ بن النعمان، عن ابن مسكان وغيره، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) إذا ودّع المؤمن قال: «رحمكم الله وزوّدكم التّقوى، ووجّهكم إلى كلّ خير، وقضى لكم كلّ حاجة، وسلّم لكم دينكم ودنياكم، وردّكم سالمين إلى سالمين» (٢).

٤٧- عنه، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عن عبدالله بن مسكان وغيره، عن عبدالرّحيم، عن أبى جعفر (ع) قال: كان رسول الله (ص) إذا ودّع مسافراً أخذ بيده ثمّ قال: «أحسن الله لك الصّحابة، وأكمل لك المعونة، وسهّل لك الحزونة، وقرّب لك البعيد، وكفاك المهمّ، وحفظ لك دينك وأمانتك وخواتيم عملك، ووجّهك لكلّ خير، عليك بتقوى الله، أستودعك الله، سر على بركة الله» (٣).

٤٨- عنه، عن محمّد بن الحسين، عن علىّ بن أسباط، عمّن ذكره، عن أبى - عبدالله (ع) قال: ودّع رجلا فقال: «أستودع الله نفسك، وأمانتك، و دينك، و زوّدك زاد التّقوى، ووجّهك للخير حيث توجّهت» قال: ثمّ التفت إلينا أبوعبدالله (ع) فقال: هذا وداع رسول الله (ص) لعلىّ (ع) إذا وجّهه فى وجه من الوجوه (٤).

٤٩- عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبى عبدالله (ع)، عن أبيه (ع) قال: كان إذا ودّع رسول الله (ص) رجلاً قال: «أستودع الله دينك و أمانتك، و خواتيم عملك، و وجّهك للخير حيث ما توجّهت، و رزقك، و زوّدك التقوى، و غفر لك الذّنوب» (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ج١٦، «باب تشييع المسافر وتوديعه» (ص٧٧؛ س ٢٦ و ٣٢ و ص٧٨، س١ و٤ و٦).

٥٠ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن عبيد البصري، عن رجل، عن إدريس بن يونس، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: ودّع رسول‌الله (ص) رجلا فقال له: «سلّمك‌الله وغنّمك، والميعاد لله» (١).

٥١ـ عنه، عن الوشّاء، عن محمّدبن حمران وجميل بن درّاج، كلاهما عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كان رسول‌الله (ص) إذا بعث سريّة بعث أميرها فأجلسه إلى جنبه وأجلس أصحابه بين يديه، ثمّ قال: «سيروا بسم‌الله وبالله، وفي سبيل‌الله، وعلى ملّة رسول‌الله (ص)، لاتغدروا، ولاتغلوا، ولاتمثّلوا، ولاتقطعوا شجراً إلّا أن تضطرّوا إليها، ولاتقتلوا شيخاً فانياً ولاصبيّاً ولا امراة، وأيّما رجل من أدنى المسلمين أو أقصاهم نظر إلى أحد من المشركين فهو جار حتّى يسمع كلام الله، فاذا سمع كلام الله، فان تبعكم فأخوكم في دينكم، وإن أبى فاستعينوا بالله عليه وأبلغوه إلى مأمنه. وروواه عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي عبدالله (ع) مثله، إلّا أنّه قال: «وأيّما رجل من المسلمين نظر إلى رجل في أقصى العسكر أو أدناه فهو جار» (٢).

٥٢ـ عنه، عن ابن فضّال، عن الحسين بن موسى، قال: دخلنا على أبي عبدالله (ع) نودّعه، فقال «اللّهمّ اغفر لنا ما أذنبنا وما نحن مذنبون، وثبّتنا وإيّاهم بالقول الثابت في الاخرة والدّنيا، وعافنا وإيّاهم من شرّ ما قضيت في عبادك وبلادك في سنتنا هذه المستقبلة، وعجّل نصر آل محمّد ووليّهم، واخز عدوّهم عاجلاً» (٣).

٥٣ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن سليمان بن جعفر، عن أبي‌الحسن موسى‌بن جعفر (ع) قال: من خرج وحده في سفر فليقل «ماشاء الله، لاحول ولا قوّة إلّا بالله، اللّهمّ آنس وحشتي، وأعنّي على وحدتي، وأدّ غيبتي» (٤)

٥٤ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن هشام بن سالم، قال: دعا أبوعبدالله (ع) القوم من أصحابه مشاة حجّاج، فقال: «اللّهمّ احملهم على أقدامهم وسكّن عروقهم» (٥)

---

١ و٣ و٥ — ج ١٦، «باب تشييع المسافر وتوديعه»، (ص ٧٨، س ٨ و ١٠ و ص ٧٧، س ٢٣).
٢ـ ج ٢١، «باب أقسام الجهاد وشرائطه وآدابه»، (ص ٩٨، س ١٢) لكن الي قوله (ص) «مأمنه» ومابعده أعني «ورواه» إلى آخره فلم يذكره هناك.
٤ — «باب الرفيق وعددهم»، (ص ٥٧، س ١٦).

٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن أبي الجهم هارون بن الجهم، عن موسى بن بكر الواسطيّ قال: أردت وداع أبي الحسن (ع) فكتب إليّ رقعة: «كفاك الله المهمّ، وقضى لك بالخير و يسّر لك حاجتك، وفي صحبة الله وكنفه» (١).

١٤ـ باب كراهة الوحدة في السفر

٥٦ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى، عن أبيه، عن جدّه (ع) قال: في وصيّة رسول الله (ص) لعليّ (ع) يا عليّ لا تخرج في سفر وحدك، فانّ الشّيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، يا عليّ إنّ الرّجل إذا سافر وحده فهو غاو و الاثنان غاويان، والثلاثة نفر. (و روى بعضهم «سفر»)(٢)

٥٧ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن عبدالله الدّهقان، عن درست، عن إبراهيم بن عبدالحميد. عن أبي الحسن موسى (ع) قال: لعن رسول الله (ص) ثلاثاً؛ أحدهم راكب الفلاة وحده. (٣)

٥٨ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) بمكّة أذجاءه رسول من المدينة، فقال له: من صحبك؟ـ فقال: ما صحبت أحداً، فقال له أبو عبدالله (ع): أما لو كنت تقدّمت إليك لاحسنت أدبك ثمّ قال: واحد شيطان، واثنان شيطانان، وثلاثة صحب، وأربعة رفقاء (٤)

٥٩ـ عنه، عن الحسين بن سيف، عن أخيه عليّ، عن أبيه، قال: حدّثني محمّد بن مثنّى قال: حدّثني رجل من بني نوفل بن عبد المطّلب، عن أبيه قال: حدّثنا أبو جعفر محمّد بن عليّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): البائت في البيت وحده، والسّائر وحده، شيطانان، والاثنان لمّة، والثلاثة أنس. (٥)

٦٠ـ عنه، عن عليّ بن أسباط، عن عبدالملك بن سلمة، عن السّنديّ بن خالد، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): ألا أنبّئكم بشرّ النّاس؟ـ قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: من سافر وحده، ومنع رفده، وضرب عبده. (٦)

---

١ ـ ج ١٦، «باب تشييع المسافر وتوديعه»، (ص٧٧، س٢٣).

٢و٣و٤ و٥و٦ ـ «باب الرفيق وعددهم»، (ص٥٧، س١٨و٢٠ و٢٢و٢٤و٢٦).

١٥- باب الاصحاب

٦١- عنه، عن النّوفليّ* باسناده، قال: قال رسول الله (ص): الرّفيق ثمّ الطريق (١).

٦٢- باسناده قال: قال أمير المؤمنين (ع): لا تصحبنّ فى سفر من لا يرى لك الفضل عليه كما ترى له الفضل عليك (٢).

٦٣- عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن إسحاق بن حريز، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال لى: من صحبت؟- فأخبرته، فقال: كيف طابت نفس أبيك يدعك مع غيره؟- فخبّرته، فقال: كيف كان يقال: «اصحب من تزيّن به ولا تصحب من تزيّن بك» (٣).

٦٤- عنه، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عمّن ذكره، عن أبى جعفر (ع) قال: إذا صحبت فاصحب نحوك، ولا تصحبنّ من يكفيك، فانّ ذلك مذلّة للمؤمن (٤).

٦٥- عنه، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤى*، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن شهاب بن عبدربّه، قال: قلت لأبى عبدالله (ع): قد عرفت حالى وسعة يدى وتوسيعى على إخوانى، فأصحب النفر منهم فى طريق مكّة فأتوسّع عليهم، قال: لا تفعل ياشهاب، إن بسطت وبسطوا أجحفت بهم، وإن هم أمسكوا أذللتهم، فاصحب نظراءك فاصحب نظراءك (٥).

٦٦- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبى محمّد الحلبى* قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن القوم يصطحبون، فيكون فيهم الموسر وغيره، أينفق عليهم الموسر؟- قال: إن طابت بذلك أنفسهم فلا بأس به، قلت: فان لم تطب أنفسهم؟- قال: يصير معهم، يأكل من الخبز، ويدع أن يستثنى من ذلك الهرات (٦).

٦٧- عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن محمّد بن حفص، عن أبى الرّبيع الشامى قال: كنّا عند أبى عبدالله (ع) والبيت غاص* بأهله، فقال: ليس منّا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقه من رافقه، وممالحة من مالحه، ومحالفة من حالفه (٧).

٦٨- عنه، عن النّوفليّ*، عن السّكونى، عن أبى عبدالله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ — ج١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة وسائر آداب السفر»، (ص ٧٣، س ١٣و١٤و١٥و١٧و١٨و٢١و٢٣).

رسول الله (ص): ما اصطحب اثنان إلّا كان أعظمهما أجراً وأحبّهما إلى الله أرفقهما بصاحبه (١).

١٦ - باب حسن الصحابة

٦٩ - عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن حريز، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: من خالطت فان استطعت أن تكون يدك العليا عليه فافعل (٢).

٧٠ - عنه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقريّ، عن حفص بن غياث، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: ليس من المروءة أن يحدّث الرّجل بما يلقى في سفره من خير أو شرّ (٣).

٧١ - عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان الكلبيّ، قال: أوصاني أبوعبدالله (ع) فقال: أوصيك بتقوى الله، وأداء الأمانة، وصدق الحديث، وحسن الصّحابة لمن صحبت، ولا حول ولا قوة إلّا بالله (٤).

١٧ - باب حق الصاحب في السفر

٧٢ - عنه، عن أبي يوسف يعقوب بن يزيد الكاتب، عن عدّة من أصحابنا رفعوا الحديث قال: حقّ المسافر أن يقيم عليه أصحابه إذا مرض ثلاثاً (٥).

١٨ - باب الحداء

٧٣ - عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): زاد المسافر الحداء والشّعر ما كان منه ليس فيه جفاء (٦).

١٩ - باب حفظ النفقة في السفر

٧٤ - عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن صفوان الجمّال، قال: قلت لأبي-عبدالله (ع): إنّ معي أهلي وأنا أريد الحجّ أشدّ نفقتي في حقوتي؟ قال: نعم، إنّ أبي كان يقول: من قوّة المسافر حفظ نفقته (٧).

٧٥ - عنه، عن بعض أصحابه، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم قال:

---

١ و٣ و٥ و٦ و٧ - ج ١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة وسائر آداب السفر»، (ص ٧٣، س ٢٥ و١٢ و٨ و٢٧ و٣٧).

٢ و٤ - ج ١٥، كتاب العشرة، «باب حسن المعاشرة وحسن الصحبة»، (ص ٤٥، س ١١ و ١٢).

قلت لابي‌عبدالله (ع): يكون معي الدراهم فيها تماثيل و أنامحرم فأجعلها في‌هميانى وأشدّه في وسطي؟- قال: لابأس؛ أوليس نفقتك تعينك بعمل الله ؟! (١).

٢٠- باب التخارج

٧٦- عنه، عن النوفلي، عن السكوني، باسناده، قال: قال رسول الله (ص): من السنّة إذا خرج القوم في سفر أن يخرجوا نفقتهم، فانّ ذلك أطيب لأنفسهم، وأحسن لاخلاقهم (٢).

٧٧- عنه، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن عبدالله بن أبي يعفور، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): مامن نفقة أحبّ إلى الله من نفقة قصد، ويبغض الاسراف إلّا في حجّ و عمرة (٣).

٧٨- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير وعليّ بن الحكم، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (ع): أنّه كان يكره للرّجل أن يصحب من يتفضّل عليه، و قال: اصحب مثلك (٤).

٧٩- عنه، عن علي بن الحكم، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي- عبدالله (ع): يخرج الرّجل مع قوم مياسير وهو أقلّهم شيئاً، فيخرج القوم نفقتهم ولا يقدر هو أن يخرج مثل ماأخرجوا ؟- فقال: ما أحبّ أن يذلّ نفسه ليخرج مع من هو مثله (٥).

٨٠- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن موسى بن سعدان، عن حسين بن أبي العلاء قال: خرجنا إلى مكّة نيّف وعشرون رجلاً، فكنت أذبح لهم في كلّ منزل شاة، فلمّا أردت أن أدخل على أبي عبدالله (ع) قال لي: يا حسين، وتذلّ المؤمنين ؟- قلت أعوذ بالله من ذلك، فقال: بلغني أنّك كنت تذبح لهم في كلّ منزل شاة ؟- قلت: ما أردت إلّا الله، فقال: أما كنت ترى أنّ فيهم من يحبّ أن يفعل فعلك فلا يبلغ مقدرته ذلك فتقاصر إليه نفسه ؟- فقلت: أستغفر الله ولا أعود (٦).

١ــ ج ٢١، «باب مايجوز الاحرام فيه من الثياب ومالايجوز»، ص ٣٣، س ٢١).

٢و٣و٤و٥و٦ــ ج ١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة وسائر آداب السفر»، ص ٧٣، س ٣٠ و ٣١ و ٣٣ و ص ٧٤، س ١ و ٣). و أيضاً الحديث الثاني والخامس ج ٢١، «باب آداب سفر الحج» (ص ٢٧، س ٣٧ و ص ٢٨، س ٤).

٢١- باب الزاد

٨١- عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من شرف الرّجل أن يطيّب زاده إذا خرج في سفر (١).

٨٢- عنه، عن بعض أصحابنا رفعه، قال: قال أبوعبدالله (ع): إذا سافرتم فاتّخذوا سفرة وتنوقّوا فيها (٢).

٨٣- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن شهاب بن عبدربّه، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان عليّ بن الحسين (ع) إذا سافر إلى مكّة للحجّ والعمرة تزوّد من أطيب الزّاد من اللّوز والسّكّر والسّويق المحمّض والمحلّى. قال: وحدّثني به يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن سنان ومحمّد بن أبي عمير، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) (٣)

٨٤- عنه، عن بعض أصحابنا رفعه، قال: قال أبوعبدالله (ع): تبرّك بأن تحمل الخبز في سفرك وزادك (٤).

٢٢- باب ما يحمل المسافر معه من السلاح والالات

٨٥- عنه، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبدالله (ع) في وصيّة لقمان لابنه «يابنيّ سافر بسيفك وخفّك وعمامتك وخبائك وسقائك وإبرتك وخيوطك ومخرزك، وتزوّد معك الادوية تنتفع بها أنت ومن معك، وكن لاصحابك موافقاً مرافقاً إلّا في معصية الله. (وزاد فيه بعضهم «وقوسك»)(٥).

٢٣- باب الدفع عن نفسك

٨٦- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن رجل، عن الحلبيّ، عن أبي-عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): اللّصّ المحارب فاقتله، فما أصابك فدمه في عنقي (٦).

١و٣و٤و٥ — ج ١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة وسائر آداب السفر»، (ص٧٤س٧و٨و١١و١٣) وأيضاً الحديث الاول- ج٢١، «باب آداب سفر الحج» (ص٢٨، س٤) والحديث الثاني- ج١١، «باب مكارم أخلاق علي بن الحسين (ع)»، (ص٢٢، س ١٧).

٢- لم أجده في البحار نعم نقله عن المحاسن لكن مرسلا بواسطة المكارم (ج١٦، ص٧٥).

٦ — ج١٦، «باب حد المحارب واللص وجواز قتلهما»، (ص٣٠، س١٥) لكن من-الاجزاء الساقطة من البحار، المشار إليها في ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر.

٢٤- باب الرفق بالدابة و تعهدها

٨٧- عنه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): إن الله يحب الرفق ويعين عليه، فاذا ركبتم الدواب العجف فأنزلوها منازلها، فان كانت الارض مجدبة فألحوا عليها، و إن كانت مخصبة فأنزلوها منازلها (١).

٨٨- عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن ابن مسلم، عن أبي-عبدالله (ع) قال: قال علي (ع) من سافر منكم بدابة فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها (٢).

٨٩- عنه، عن عبدالرحمن بن حماد، عن جميل بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (ع) قال: إذا سرت في أرض مخصبة فارفق بالسير، وإذا سرت في أرض مجدبة فعجل السير (٣)

٩٠- عنه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه (ع) ان النبي (ص): أبصر ناقة معقولة و عليها جهازها، فقال: أين صاحبها؟ - مروه فليستعد غداً للخصومة (٤).

٩١- عنه، عن ابن فضال، عن حماد اللحام، قال: مر قطار لأبي عبدالله (ع) فرأى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله يحب العدل (٥).

٩٢- عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: لقد سافر علي بن الحسين (ع) على راحلة عشر حجج ما قرعها بسوط (٦).

٩٣- عنه، عن يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: حج علي بن الحسين (ع) على راحلة عشر حجج ماقرعها بسوط و لقد بركت به

---

١ و ٣ — ج ١٦، «باب آداب السير في السفر»، (ص ٧٧، س ١٨ و ٢٠) قائلاً بعد نقلهما باختلاف يسير من الفقيه في ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها»، (ص ٧٠٤، س ٢٦): «بيان- «العجاف» = المهازيل. «فأنزلوها منازلها» أي كلفوها على قدر طاقتها، أولا تتعدوا بها المنزل كما في الثاني. «فانجوا» أي فأسرعوا لتصلوا الى الماء والكلاء. «فارفق بالسير» أي لترعى في الطريق».

٢ و ٤ و ٥ — ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها»، (ص ٧٠٢، س ١٢ و ١٥ و ١٧). قائلاً بعد الحديث الثالث «بيان- في النهاية «الزاملة» = البعير الذي يحمل عليها الطعام والمتاع كأنه فاعلة من الزمل = الحمل»

٦ — لم أجده في مظانه من البحار فلعل المجلسي (ره) لم يذكره اكتفاء بنقل مايليه هنا كما نشير إلى موضعه والله أعلم.

سنة من سنواته فماقرعها بسوط (١) .

٩٤ـ عنه، عن محمّدبن علي، عن الحكم بن مسكين، عن أيّوب بن أعين، قال: سمعت الوليدبن صبيح يقول لأبي عبدالله(ع): إنّ أباحنيفة رأى هلال ذي الحجّة بالقادسيّة وشهد معنا عرفة، فقال: «مالهذا صلوة، مالهذا صلوة» (٢) .

٢٥ ـ باب معونة المسافر

٩٥ـ عنه، عن محمّدبن سنان، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من أعان مؤمناً مسافراً نفّس الله عنه ثلاثاً وسبعين كربة، و أجاره في الدّنيا من الهمّ والغمّ ونفّس عنه كربه العظيم، قيل: يارسول الله و ما كربه العظيم ؟ـ قال: حيث يغشى بأنفاسهم (٣) .

٩٦ـ قال حدّثني عبدالرّحمان بن حمّاد، عن عبدالله بن إبراهيم، عن أبي عمرو الغفاري"، عن جعفربن إبراهيم الجعفري"، عن أبي عبدالله(ع)، عن أبيه(ع) قال: من أعان مؤمناً مسافراً على حاجته نفّس الله عنه ثلاثاً وعشرين كربة في الدّنيا، واثنتين وسبعين كربة في الاخرة، حيث يغشى على النّاس بأنفاسهم (٤) .

٢٦ـ باب دعاء الضال عن الطريق

٩٧ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعري، عن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه(ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا أخطأتم الطّريق فتيامنوا (٥) .

٢٧ـ باب ارشاد الضال عن الطريق

٩٨ـ عنه، عن أبيه، عن عبيد بن الحسين الزرندي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: اذا ضللت في الطّريق فناد: «يا صالح و يا باصالح

١ــ ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها» (ص ٧٠٢، س ١٨) وأيضاًـ ج١١، «باب مكارم أخلاق علي بن الحسين (ع)»، (ص٢٢، س١٦).
٢ـ وأيضاًـ ج٢١، «باب آداب سفر الحج في المراكب وغيرها»، (ص٢٨، س ٢و١).
٣و٤ــ ج١٦، «باب فضل إعانة المسافر»، (ص٨٠، س٤و٦).
٥ - - ج١٦، «باب آداب السير في السفر»، (ص٧٧، س٢١).

أرشدانا إلى الطّريق رحمكما الله » قال عبيدالله: فأصابنا ذلك فأمرنا بعض من معنا ان يتنحّى وينادى كذلك، قال: فتنحّى فنادى ثمّ أتانا فأخبرنا أنّه سمع صوتاً يردّ دقيقاً يقول: «الطّريق يمنة» (أوقال: «يسرة») فوجدناه كما قال. وحدّثني به أبي أنهم حادوا عن الطّريق بالبادية، ففعلنا ذلك فأرشدونا، وقال صاحبنا: سمعت صوتاً رقيقاً يقول: «الطّريق يمنة» فماسرنا إلا قليلاً حتّى عارضنا الطّريق (١).

٩٩ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن عمر بن عبدالعزيز، عن رجل، عن أبيه، عن أبي حمزة الثّمالي، عن أبي جعفر (ع) قال: من نفرت له دابّة فقال هذه الكلمات: «يا عبادالله الصّالحين أمسكوا علىّ رحمكم الله بان في ع ح و ياه ي ح ح» قال: ثمّ قال أبو جعفر (ع): إنّ البرّ موكّل به في ح رح والبحر موكّل به ه ح ح قال عمر: فقلت أنا ذلك في بغال ضلّت فجمعها الله لي (٢).

١٠٠ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبيس بن هشام، عن أبي أسماعيل الفرّاء، عن زيدالشّحام، عن أبي عبدالله (ع) قال: تدعو للضّالّة « اللّهمّ إنّك إله من في السّماء وإله من في الارض وعدل فيهما، وأنت الهادي من الضّلالة وتردّ الضّالّة، ردّ علىّ ضالّتي، فانّها من رزقك وعطيّتك، اللّهم لاتفتن بها مؤمناً، ولا تغن بها كافراً، اللّهم صلّ على محمّد عبدك ورسولك وعلى أهل بيته» (٣).

١٠١ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبيدة الحذّاء قال: كنت مع أبي جعفر (ع) فضلّ بعيري، فقال: صلّ ركعتين ثمّ قل كما أقول: «اللّهم رادّ الضّالّة هادياً من الضّلالة، ردّ علىّ ضالّتي فانّها من فضل الله وعطائه» قال: ثمّ إنّ أباجعفر (ع) أمر غلامه فشدّ على بعير من إبله محمله، ثمّ قال: يا باعبيدة تعال فاركب، فركبت مع أبي جعفر (ع) فلمّاسرنا إذا سواد على الطّريق، فقال: ياباعبيدة هذا بعيرك فاذا هو بعيري (٤).

---

١ ـ ج١٦، « باب حمل العصا وإدارة الحنك »، (ص٧٤، س١٨) و **أيضاً** ج١٤، « باب حقيقة الجن وأحوالهم »، (ص٥٨٥، س٢٢). وفيه بدل « الزرندى » « الراوندى » وبدل « ارشدانا » و « رحمكما » « أرشدونا » و « رحمكم » ومكان « يرد » « برز » فلذا قال بعده: « **بيان** ـ في القاموس « الرز » بالكسر = الصوت تسمعه من بعيد أو الاعم ».

٢ و٣ و٤ ـ ج١٩، كتاب الدعاء، « باب دعاء الابق »، (ص٢١٤، س٢٨ و٢٢ و٢٥).

٢٨- باب ارتياد المنازل

١٠٢- عنه، عن أبى عبدالله، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمّار، قال: قال لى أبوعبدالله (ع): إنّك ستصحب أقواماً فلاتقولنّ: «انزلوا ههنا، ولاتنزلوا ههنا» فانّ فيهم من يكفيك (١).

٢٩ - باب الامكنة التى لاينزل فيها

١٠٣- عنه، عن النّوفلى، عن السّكونى، عن أبى عبدالله، عن آبائه، عن على (ع) قال: قال رسول الله (ص): إيّاكم والتّعريس على ظهر الطّريق وبطون الاودية، فانّها مدارج السّباع، ومآوى الحيّات (٢).

١٠٤- عنه، عن بعض أصحابنا، عن علىّ بن أسباط ، عن عمّه يعقوب رفعه قال: قال علىّ (ع): قال رسول الله (ص): لاتنزلوا الاودية فانّها مآوى السّباع والحيّات (٣)

١٠٥- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبى الحسن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه (ع) قال: قال رسول الله (ص): يا علىّ إذا سافرت فلا تنزل الاودية فانّها مآوى - الحيّات والسّباع (٤)

١٠٦- عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن مفضّل بن عمر، قال: سرت مع أبى عبدالله (ع) إلى مكّة ، فصرنا إلى بعض الأودية فقال: انزلوا فى هذا الموضع ولا تدخلوا الوادى، فنزلنا فما لبثنا أن أظلّتنا سحابة ، فهطلت علينا حتّى سال الوادى فآذى من كان فيه (٥).

٣٠- باب الامكنة التى لايصلى فيها

١٠٧- عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما (ع) قال: سألته عن الصّلوة على ظهر الطّريق ؟ - فقال: لاتصلّ على الجادّة وصلّ

---

١ — ج١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة»، (ص٧٤، س١٦).

٢و٣و٤و٥ — «باب آداب السير فى السفر»، (ص٧٧، س١١و١٣و١٤و١٦).

على جانبيها (١).

١٠٨ـ عنه، عن صفوان، عن عثمان، عن معلّى بن حنيس، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الصّلوة على ظهر الطّريق؟ـ فقال: لا، اجتنبوا الطّريق (٢).

١٠٩ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): أقوم في الصّلوة في بعض الطّريق، فأرى قدّامي في القبلة العذرة؟ـ قال: تنحّ عنها ما استطعت، ولا تصلّ على الجوادّ (٣).

١١٠ـ عنه، عن النّوفليّ، باسناده، قال: قال رسول الله (ص): الأرض كلّها مسجد إلّا الحمّام والقبر (٤).

١١١ـ عنه، عن صفوان، عن أبي عثمان، عن المعلّى بن خنيس، قال سألت أباـ عبدالله (ع) عن الصّلوة في معاطن الابل؟ـ فكرهه، ثمّ قال: إن خفت على متاعك شيئاً فرشّ بقليل مآء وصلّ (٥).

١١٢ـ عنه، باسناده، قال: سألته عن السّبخة أيصلّي الرّجل فيها؟ـ فقال: إنّما يكره الصّلوة فيها من أجل أنّها فتّك، ولا يتمكّن الرّجل يضع وجهه كما يريد، قلت: أرأيت إن هو وضع وجهه متمكّناً؟ـ فقال: حسن (٦).

١١٣ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان و عبدالرّحمان بن الحجّاج وغيرهما، عن أبي عبدالله (ع) قال: لا تصلّ في ذات الجيش، ولا ذات الصلاصل، ولا البيدآء، ولا ضجنان (٧)

١١٤ـ عنه، عن أحمد بن أبي نصر، قال: سألت أبا الحسن (ع) عن الصلوة في البيداء؟ـ فقال: البيداء لا يصلّى فيها، قلت: وأين حدّ البيدآء؟ـ قال أما رايت ذلك الرّفع والخفض؟ـ

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ـــ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب المواضع التي نهي عن الصلوة فيها»، (ص١٢٠، س٣٤ و٣٥ وص١٢١، س٢ و٤ و٦) قائلاً بعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ يمكن أن يكون النهي عن الصلوة على الجواد بعد ذكر التنحي لان العذرة تكون غالباً في أطراف الطرق و التنحي إن كان من جهة الطريق يقع في وسطه فاستدرك ذلك بأنه لا بد أن يكون التنحي على وجه لا يقع المصلي به في وسط الطريق واستدل به بعض الاصحاب على كراهة الصلوة في بيت الخلاء بطريق أولى وفيه

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

قلت : إنّه كثير، فأخبرني أين حدّه؟ـ فقال : كان أبوجعفر (ع) إذا بلغ ذات الجيش جدّ في السّير ثمّ لم يصلّ حتّى يأتي معرّس النبيّ (ص)، قلت: وأين ذات الجيش؟ـ قال: دون الحفيرة بثلاثة أميال (١) .

١١٥ـ عنه، عن ابن أبي جميلة، عن عمّار السّاباطيّ، قال: قال أبو عبدالله (ع): لاتصلّ في وادي الشقرة فانّ فيه منازل الجنّ (٢) .

١١٦ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المفضّل النّوفليّ، عن أبيه، عن مشيخته، قال: قال أبو عبدالله (ع): عشرة مواضع لايصلّى فيها: الطّين، والمآء، والحمّام، والقبور، ومسانّ الطّريق، وقرى النّمل، ومعاطن الابل، ومجرى الماء، والسّبخة، و الثّلج (٣) .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

مالايخفى» وقائلاً بعد الحديث السادس: «**بيان**ـ التفتيك كناية عن كون نهار خوة نشاشة لاتستقر الجبهة عليها ؛ قال في القاموس: تفتيك القطن تفتيته» **أقول**: أورد المجلسي (ره) في الباب في ضمن بيانه لحديث ذكره قبيل ذلك ماهو كالشرح للحديث السابع فقال في ضمن مايستنبط من الحديث المذكور هناك مالفظه : «**العاشر**ـ المنع من الصلوة في وادي «ضجنان» وقال في المنتهى: «تكره الصلوة في ثلاثة مواطن بطريق مكة؛ البيداء، وذات الصلاصل، وضجنان» **وقال**: «البيداء» في اللغة = المفازة وليس ذلك على عمومه ههنا بل المراد موضع معين وقد ورد أنها أرض خسف، **روي** أن جيش السفياني يأتي إليها قاصداً مدينة الرسول (ص) فيخسفه الله تعالى بتلك الارض؛ وبينها وبين ميقات أهل المدينة الذي هوذو الحليفة ميل واحد. و«ضجنان» = جبل بمكة ذكره صاحب الصحاح. و«الصلاصل» جمع صلصال وهي الارض التي لها صوت ودوي» (انتهى) **وقيل**: إنه الطين الحر المخلوط بالرمل فصار يتصلصل إذاجف أي يصوت وبه فسره الشهيد (ره) ونقله الجوهري عن أبي عبيدة ونحو منه كلام الفيروزآبادي، ويوهم عبارات بعض الاصحاب أن كل أرض كانت كذلك كرهت الصلوة فيها وهوخطاء لانه قدظهر من الاخبار وكلام قدماء الاصحاب أنها أسماء مواضع مخصوصة بين الحرمين وورد في بعض الاخبار النهي عن الصلوة في «ذات الجيش» **ويظهر من بعضها** أنها البيداء كما اختاره الاصحاب وعللوا التسمية بخسف جيش السفياني فيها، **ومن بعضها** أنها مبدأ البيداء للجائي من مكة، **ومن بعضها** المغايرة فيحمل التكرار على التأكيد، أويحمل على أنها متصلة بالبيداء فحكم بالاتحاد مجازاً» .

١و٢و٣ـــج١٨، كتاب الصلوة، «باب المواضع التي نهي عن الصلوة فيها»، (ص١٢١، س٧وص ١١٨، س١٧، وص١١٦، س١٨) مع بيان طويل للحديث الثاني (كما أشرنا إليه في ذيل كتاب القرائن والاشكال وذلك لأنه ورد بطريق آخر أيضاً. انظر إلى ذيل الحديث التاسع والثلاثين من الكتاب المذكور) وقائلاً بعد الحديث الاول من الحديثين المذكورين في المتن هنا

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٣١- باب التحرز

١١٧- عنه، عن موسى بن القاسم، عن محمّد بن أبى عمير، عن الحسن بن عطيّة، عن عمر بن يزيد، عن أبى عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): من نزل منزلاً يتخوّف عليه من السّبع فقال: «أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وله الحمد بيده الخير وهو على كلّ شىء قدير، اللّهمّ إنّى أعوذ بك من شرّ كلّ سبع» إلّا أمن من شرّ ذلك السّبع حتّى يرحل من ذلك المنزل باذن الله إن شاء الله (١).

١١٨- عنه، عن أبى عبدالله، عن حمّاد، عن حريز، عن إبراهيم بن نعيم، عن أبى- عبدالله (ع) قال: إذا دخلت مدخلاً تخافه فاقرأ هذه الاية «ربّ أدخلنى مدخل صدق وأخرجنى مخرج صدق، واجعل لى من لدنك سلطانا نصيراً» و اذا عاينت الّذى تخافه فاقرء آية الكرسىّ (٢).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

مالفظه: «بيان- قال الجوهرى: «الشقر (بكسر القاف) = شقائق النعمان؛ الواحدة شقرة» وقال ابن ادريس: «تكره الصلوة فى وادى الشقرة (بفتح الشين و كسر القاف؛ وهى واحد الشقر) موضع بعينه مخصوص سواء كان فيه شقائق النعمان أولم يكن وليس كل واديكون فيه شقائق النعمان تكره فيه الصلوة بل بالموضع المخصوص فحسب وهو بطريق مكة لان أصحابنا قالوا: تكره الصلوة فى طريق مكة بأربعة مواضع من جملتها وادى الشقرة، والذى ينبه على مااخترناه ما ذكره ابن الكلبى فى كتاب الاوائل وأسماء المدن قال: («زرود» و«الشقرة» ابنتا يثر بن قاية بن مهلهل بن وام بن عقيل بن عوض بن إرم بن سام بن نوح) هذا آخر كلام ابن الكلبى النسابة فقد جعل «زرود» و«الشقرة» موضعين سميا باسم إمرأتين وهو أبصر بهذا الشأن» (انتهى) وقال فى المنتهى: «الشقرة» (بفتح الشين و كسر القاف) واحدة الشقر وهو شقائق النعمان و كل موضع فيه ذلك تكره الصلوة فيه، وقيل: «وادى الشقرة موضع مخصوص بطريق مكة» ذكره ابن إدريس والاقرب الاول لما فيه من اشتغال القلب بالنظر إليه، وقيل: «هذه مواضع خسف فتكره الصلوة فيها لذلك» (انتهى) والاظهر مااختاره ابن إدريس والتعليل الوارد فى الخبر مخالف لما ذكره إلا بتكلف تام».

١ و ٢- ج ١٦، «باب حمل العصا وادارة الحنك و سائر آداب الخروج»، «ص ٦٤، س ٣٠ و ٢٨»

۱۲۹ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبی جمیلة، عن ثویر بن أبی فاخته، عن أبیه، قال: کان جعدة بن هبیرة یبعثنی إلی سوراء، فذکرت ذلك لأبی الحسن علیّ (ع) فقال: سأعلّمك ما إذا قلته لم یضرّك الأسد «أعوذ بربّ دانیال والجبّ من شرّ هذا الأسد» ثلاث مرّات، قال فخرجت، فاذا هو باسط ذراعیه عند الجسر، فقلتها، فلم یعرض لی، ومرّت بقرات فعرض لهنّ، وضرب بقرة، وقد سمعت أنا من یقول: «اللّهمّ ربّ دانیال والجبّ اصرفه عنّی»(۱).

۱۳۰ـ عنه، عن محمّد بن علیّ، عن عبدالرّحمان بن أبی هاشم، عن أبی خدیجة، عن أبی عبدالله (ع) قال: أتی أخوان رسول الله فقالا: إنّا نرید الشّام فی تجارة فعلّمنا ما نقول؟ فقال: نعم إذا أویتما إلی المنزل فصلّیا العشاء الاخرة، فاذا وضع أحدکما جنبه علی فراشه بعد الصّلوة فلیسبّح تسبیح فاطمة الزّهراء (ع) ثمّ لیقرأ آیة الکرسیّ فانّه محفوظ من کلّ شیء حتّی یصبح، وإنّ لصوصاً تبعوهما حتّی إذا نزلا بعثوا غلاماً لهم ینظر کیف حالهما، ناما؟ أم مستیقظین؟ فانتهی الغلام إلیهما وقد وضع أحدهما جنبه علی فراشه وقرأ آیة الکرسیّ وسبّح تسبیح فاطمة الزّهراء (ع) قال: فاذا علیهما حائطان مبنیّان، فجآء الغلام فطاف بهما، فلمّا دار لم یر إلّا الحائطین مبنیّین، فقالوا له: أخزاك الله لقد کذبت، بل ضعفت وجبنت، فقاموا فنظروا، فلم یجدوا إلّا حائطین، فداروا بالحائطین فلم یسمعوا ولم یروا إنساناً فانصرفوا إلی منازلهم، فلمّا کان من الغد جاؤوا إلیهما فقالوا: أین کنتم؟ ـ فقالا ما کنّا إلّا ههنا وما برحنا، فقالوا: والله لقد جئنا وما رأینا إلّا حائطین مبنیّین، فحدّثونا ما قصّتکم؟ ـ قالا: أتینا رسول الله (ص) فسألناه أن یعلّمنا فعلّمنا آیة الکرسیّ و تسبیح فاطمة الزّهراء (ع) فقلنا؛ فقالوا: انطلقوا، لا والله ما نتبعکم أبداً، ولا یقدر علیکم لصّ أبداً بعد هذا الکلام (۲).

۱۳۱ـ عنه، عن أبیه، عن أبی الجهم هارون بن الجهم، عن ثویر بن أبی فاختة، عن أبی خدیجة صاحب الغنم، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) یقول: قال: وحدّثنا بکر بن

---

۱ ــ ج۱۹، کتاب الدعاء، «باب الدعاء لدفع السموم والموذیات»، (ص۲۱۹، س۲۰).

۲ ــ ج۱۹، کتاب القرآن، «باب فضائل سورة یذکر فیها البقرة وآیة الکرسی» (ص۶۷، س۹) وأیضاً ج۱۶، (ص۶٤، س۸)

صالح الضّبّى، عن الجعفرىّ عن أبى الحسن (ع) قال: إذا أمسيت فنظرت إلى الشّمس في غروب وادبار فقل : «بسم الرّحمن الرّحيم، الحمدلله الّذى لم يتّخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك، والحمدلله الّذى يصف ولايوصف ويعلم ولايعلّم، يعلم خائنة الاعين وماتخفى الصّدور، أعوذ بوجه الله الكريم و باسم الله العظيم من شرّ ماذرأ وبرأ، ومن شرّ ماتحت الثّرى، ومن شرّ ماظهر ومابطن، وشرّ مافى اللّيل والنّهار ، وشرّ أبى قترة وما ولد، ومن شرّ الرّسيس، و من شرّ ماوصفت و مالم أصف، والحمدلله ربّ العالمين» قال: وذكر أنّها أمان من كلّ سبع ومن الشّيطان الرّجيم، وذرّيّته، ومن كلّ ماعضّ ولسع، ولايخاف صاحبها إذا تكلّم بها لصّاً ولاغولاً (١).

١ــ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الادعية والاذكار عند الصباح والمساء»، ص٤٩٠، س٣٦) قائلاً بعده: **الكافي** ــ عن العدة، عن أحمد بن محمد، عن عبدالرحمن بن حماد، عن الجعفرى مثله. **فلاح السائل** - مثله. **ايضاح ــ قوله** (ع) «ماذرأ وبرأ» يمكن أن يكون الذروء والبروء كلاهما عاماً لجميع المخلوقات تأكيداً، وأن يكون البروء مخصوصاً بالحيوان والآخر عاماً أو بالعكس، **قال في النهاية** من أسماء الله «البارى» وهو الذى خلق الخلق لاعن مثال، ولهذه اللفظ من الاختصاص بخلق الحيوان ماليس لها بغيره من المخلوقات فيقال: «برأ الله النسمة وخلق السماوات والارض» **وقال**: «ذرأ الله الخلق يذرأهم ذرءاً إذا خلقهم» **وقال**: «الذرء مختص بخلق الذرية». **قوله** (ع) «وشر أبى مرة» **أقول**: فى النسخ اختلاف كثير؛ ففى أكثر نسخ الكافى «أبى مرة» وهو أظهر وهو بضم الميم وتشديد الراء كنية إبليس لعنه الله ذكره الجوهرى وغيره، وفى أكثر نسخ المحاسن «أبى قترة» **وقال الفيروزآبادى**: «أبوقترة إبليس لعنه الله، أوقترة علم للشيطان» وفى بعض النسخ «قترة» بدون ذكر أبى؛ **قال في النهاية**: «فيه «تعوذوا بالله من قترة وماولد» هو بكسر القاف وسكون التاء اسم إبليس» (انتهى) وكل من الوجوه صحيح موافق للاستعمال واللغة وربمايقرأ «ابن قترة» (بكسر القاف وسكون التاء) لماذكره الجوهرى حيث قال: «ابن قترة حية خبيثة الى الصغر ماهى» ولايخفى مافيه من التكلف لفظاً ومعنى؛ **قال السيد** (ره) **في فلاح السائل**: «قال صاحب الصحاح: «ابن قترة بكسر القاف حية خبيثة» فيمكن أن يكون المراد إبليس وذريته وشبهه بالحية المذكورة. وفى بعض النسخ «أبى مرة» وهو أقرب إلى الصواب لان هذا الدعاء عوذة من الشيطان وذريته، ولانه مايقال «أبوقترة» إنمايقال «ابن قترة» **وأما قوله** (ع) «من الرسيس» فقال صاحب الصحاح: «رس الميت أى قبر، والرس الاصلاح بين الناس والافساد وقد رسست بينهم وهو من الاضداد ولعله تعوذ من الفساد ومن الموت ومن كل مايتعلق بمعناه» (انتهى) **وأقول**: الاظهر أن المراد بالرسيس العشق الباطل أو الحمى قال الفيروزآبادى: الرسيس الشىء الثابت و الفطن العاقل و خبر لم يصح و ابتداء الحب والحمى» (انتهى) وفى بعض النسخ فى هذه الكلمة أيضاً اختلافات لم نتعرض لها. و «العض» = الامساك بالاسنان و «اللسع» بالابرة كالعقرب والزنبور».

۱۲۲ـ عنه، عن بكر بن صالح الرّازی، عن الجعفری، عن أبی الحسن(ع) قال: من خرج وحده فی سفر فليقل: «ماشاء الله، لاحول ولاقوّة إلّا بالله، اللّهمّ آنس وحشتی وأعنّی علی وحدتی، وأدّ غيبتی» قال: و من بات فی بيت وحده، أوفی دار أوفی قرية وحده، فليقل: «اللهمّ آنس وحشتی وأعنّی علی وحدتی». قال: وقال له قائل: إنّی صاحب صيد سبع، وأبيت باللّيل فی الخرابات، والمكان الوحش، فقال: إذا دخلت فقل: «بسم الله» وأدخل رجلك اليمنی، وإذا خرجت فأخرج رجلك اليسری و قل: «بسم الله» فإنّك لاتری مكروهاً إن شاءالله (۱).

۳۲ - باب موت الغريب

۱۲۳ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن عيسی، عن أحمد بن يوسف بن عقيل، عمّن رواه، عن أبی عبدالله(ع) قال: إنّ الغريب إذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة فلم ير أحداً رفع رأسه فيقول الله عزّ وجلّ: إلی من تلتفت؟ـ إلی من هو خير لك منّی؟ـ وعزّتی وجلالی لان اطلقت عقدتك لأصيّرنّك إلی طاعتی، ولان قبضتك لأصيّرنّك إلی كرامتی. (۲)

۱۲۴ـ عنه، عن ابن محبوب، عن الوابشی، عن أبی محمّد، عن أبی عبدالله (ع) قال: مامن مؤمن يموت فی أرض غربة يغيب عنه فيها بواكيه إلاّ بكته بقاع الارض التی كان يعبدالله عليها، وبكته أبوابها، وبكته أبواب السّماء الّتی كان يصعد فيها عمله، وبكی الملكان الموكّلان به. (۳)

۳۳ - باب جمل من التقصير

۱۲۵ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبی عمير، حمّاد بن عثمان، عن رجل،

۱ــ ج۱٦، «باب الرفيق وعدده وحكم من خرج وحده»، (ص۵۷، س۱٦) لكن الجزء الاول فقط وأما الجزء الاخير فهو فی ج۱۹، كتاب الدعاء، «باب الدعاء لدفع السموم والموذيات»، (ص۱۹۰۲، س۲٦).

۲و۳ــ لم أجد الخبرين فی مظانهما من البحار فان وجدتهما أشر إليها فی آخر الكتاب

عن أبي جعفر (ع) في الرّجل يخرج مسافراً، قال: يقصّر إذا خرج من البيوت (١)

١٣٦- وباسناده، عن حمّاد بن عثمان، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: المسافر يقصّر حتّى يدخل المصر (٢)

١٣٧- وباسناده، عنه، قال: إذا سمع الاذان أتمّ المسافر. (٣)

١٣٨- عنه، عن محمّد بن خالد الاشعريّ، عن إبراهيم بن محمّد الاشعري، عن حذيفة بن منصور، قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: الصّلوة في السّفر ركعتان بالنّهار، ليس قبلهما ولا بعدهما شيء. (٤)

١٣٩- عنه، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن ابن بكير، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن الرّجل يتصيّد اليوم، واليومين، والثّلاثة، يقصّر الصلوة؟- قال: لا إلاّ أن يشيّع الرّجل أخاه في الدّين، وإنّ المتصيّد لهواً باطل لا يقصّر. و قال: يقصّر الصّلوة إذا شيّع أخاه (٥)

١٣٠- عنه، عن أبيه، عن سليمان الجعفريّ، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: كلّ من سافر فعليه التقّصير والافطار غير الملّاح فانّه في بيت وهو يتردّد حيث شاء. (٦)

١٣١- عنه، عن الجعفريّ، عن موسى بن حمزة بن بزيع، قال: قلت لابي-

---

١- هذا الخبر قدسقط من النسخ المطبوعة من البحار اشتباهاً من النساخ والدليل عليه أمران جليان الاول وجود الرواية في النسخ الخطية من الكتاب. الثاني كلام من المجلسي (ره) في البيان هنا بعد نقل الاخبار فانه قال في ضمن ما قال (ص٦٨٩، س٣) بعد نقل الخبرين الاتيين بلافاصلة من هذا الكتاب الحاضر مالفظه: «وأما الاخبار التي قدمناها أما الخبر الاول من المحاسن فظاهره الخروج من البيوت ولا يوافق شيئاً من مذاهب الاصحاب الا بالتكلف وهو بماذكرنا من أقوال العامة أنسب وكذا الثاني وأما الثالث فيوافق باعتبار الاذان وهو يشمل ظاهراً الذهاب والعود معاً» و ذلك لان المراد بالخبر الاول في هذا الكلام هو هذا الخبر الساقط لقرائن جلية لاتخفى على المتأمل، على أنه (ره) لم يذكر في الباب أعني «باب وجوب قصر الصلوة في السفر» إلى هنا إلا خبرين فلولا أن الخبر قدسقط لم يكن لقوله: «وأما الثالث» مصداق ومعنى أصلا فاذا عرفت ذلك فاعلم أن جل الموارد التي أشرنا فيها في الكتاب الحاضر إلى أنا لم نجد الاخبار المذكورة هنا في البحار من هذا القبيل.

٢و٣و٤و٥و٦- ج١٨، كتاب الصلوة، «باب وجوب قصر الصلوة في السفر»، (ص٦٨٨، س١٥ وص٦٩٧، س٣٢ وص٦٨٩، س٢٥ وص٦٩٨، س٣٤ و٣٥) مع بيان للحديث الثالث والرابع

الحسن (ع): جعلت فداك إنّ لي ضيعة دون بغداد، فأقيم في تلك الضّيعة؛ أقصّر أم أتمّ؟ قال: إن لم تكن تنو المقام عشراً فقصّر. (١)

٣٤ ـ باب الضرورات

١٣٢ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان النّاب، عن عبيدالله الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال في الرّجل: إذا أجنب ولم يجد مآء فانّه تيمّم بالصّعيد فاذا وجد المآء اغتسل ولا يعيد الصّلوة. (٢)

١٣٣ ـ و باسناده، قال: سألت عن الرّجل يمرّ بالرّكيّة وهو جنب و ليس معه دلو؟ ـ قال: ليس عليه دخول الرّكيّة، إنّ ربّ الماء ربّ الصّعيد فليتيمّم. (٣)

١٣٤ ـ وباسناده، قال: سألت عن الرّجل يجنب في الارض فلا يجد إلاّ مآء جامداً ولا يخلص إلى الصّعيد؟ ـ قال: يصلّي بالمسح، ثمّ لا يعود إلى تلك الارض الّتي يوبق فيها دينه. (٤)

١٣٥ ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن أبي حمزة، عن عبدالله بن مسكان عن أبي جعفر (ع) في رجل عريان ليس معه ثوب قال: إذا كان حيث لا يراه أحد فليصلّ قآئماً. (٥)

١٣٦ ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن محمّد بن سنان، عن العلاء بن فضيل، عن أبي عبدالله (ع) قال ليس في السفر جمعة، و لا أضحى، ولا فطر و رواه أبو عبدالله أبوه، عن خلف بن حمّاد، عن الربعيّ، عن أبي عبدالله مثله. (٦)

---

١ ـ ج ١٨ كتاب الصلوة، «باب وجوب قصر الصلوة في السفر»، (ص ٦٩٨، س ٣٥):

٢ و٣ و٤ ـ ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب التيمم وآدابه وأحكامه» (ص ١٣٠، س ١ وص ١٢٨، س ١٧ وص ١٢٩، س ٦) مع ايراد بيان للحديث الثالث وقال بعد الحديث الثاني: «بيان ـ الركية = البئر وحمل على ما كان في النزول إليها مشقة كثيرة أو كان مستلزماً لافساد الماء والمراد بعدم الدلو عدم مطلق الالة وذكر الدلو لانه الفرد الشايع فلو أمكنه بل طرف عمامته مثلا ثم عصرها والوضوء بمائها وجب عليه وفيه إشارة إلى جواز التيمم بغير التراب».

٥ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب صلوة العراة»، (ص ٩٥، س ٨).

٦ ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب وجوب صلوة العيدين»، (ص ٨٥٩، س ١٨) مع بيان له

٣٥- باب النوادر

١٣٧- عنه، عن محمّد بن عيسى، عن عبيدالله الدّهقان، عن درست، عن إبراهيم ابن عبدالحميد، قال: قال أبو الحسن (ع): أنا ضامن لمن خرج يريد سفراً معتمّاً تحت حنكه ثلاثاً؛ لا يصيبه السّرق، والغرق، والحرق (١).

١٣٨-عنه، عن ابن أبي عمير، عن قاسم الصّيرفي، عن حفص بن القاسم، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ على ذروة كلّ جسر شيطاناً، فاذا انتهيت إليه فقل: «بسم الله» يرحل عنك (٢).

١٣٩- عنه، عن عليّ بن النّعمان، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) في الرّجل يصلّي وهو على دابّته متلثّماً يومي؟ - قال: يكشف موضع السّجود (٣).

١٤٠- عنه، عن عليّ بن الحكم، عمّن ذكره، قال: رأيت أباعبدالله (ع) في المحمل يسجد على القرطاس وأكثر ذلك يومي إيماءً (٤).

١و٢ — ج ١٦، «باب حمل العصا و إدارة الحنك وسائر آداب الخروج»، (ص٥٨، س٢٨ وص٦٥ س٥)

٣و٤ — ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب وجوب الاستقرار في الصلوة و الصلوة على الراحلة والمحمل والسفينة»، (ص١٥٧، س٢١ و٢٢) قائلا بعدهما: «**بيان**: يدل الخبر الاول على أن المصلي على الراحلة يسجد على شيء مع الامكان فان الظاهر أن الكشف للسجود ولو لم يتمكن من ذلك وأمكنه رفع شيء يسجد عليه فالا ولى أن يأتي به كما ذهب إليه بعض الاصحاب وكل ذلك في الفريضة فان الظاهر أنه يجوز أن يقتصر على الايماء في النافلة وإن كان في المحمل وأمكنه السجود كما يومي إليه الخبر الثاني بحمله على النافلة جمعاً **و يؤيده** ما رواه الشيخ، عن عبدالرحمن بن أبي عبدالله، عن أبي عبدالله (ع) قال: «لا يصلي على الدابة الفريضة إلا مريض يستقبل بوجهه القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع و جهه في الفريضة على ما أمكنه من شيء و يومي في النافلة» وسيأتي بعض الكلام فيه في صلوة المريض». **وأيضاً** (لكن الحديث الثاني فقط) «باب ما يصح السجود عليه»، (ص٣٦٧، س٢٢) قائلا بعده: «**توضيح**-إعلم أن الشهيد الثاني (ره) نقل الاجماع على جواز السجود على القرطاس في الجملة وإطلاق الاخبار يقتضي عدم الفرق بين المتخذ من القطن و الابريسم وغيرهما **واعتبر العلامة** (ره) في التذكرة كونه مأخوذاً من غير الابريسم لانه ليس بأرض ولا نباتها و هو تقييد للنص بلا دليل، **واعتبر الشهيد** (ره) في البيان كونه مأخوذاً من نبات وفي الدروس عدم كونه من حرير أو قطن أو كتان، **وقال في الذكرى**: «الاكثر اتخاذ القرطاس من القنب فلو اتخذ من الابريسم فالظاهر المنع إلا أن يقال ما اشتمل عليه من أخلاط النورة مجوز له

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٣٦ـ باب دخول بلدة

١٤١ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع)، عن أبيه (ع)، عن جدّه (ع) قال: كان في وصيّة رسول الله (ص) لعليّ (ع): يا عليّ إذا أردت مدينة أو قرية فقل حين تعاينها: «اللّهمّ إنّي أسألك خيرها وأعوذ بك من شرّها، اللّهمّ أطعمنا من جناها وأعذنا من وباءها، وحبّبنا إلى أهلها، وحبّب صالحي أهلها إلينا» (١).

١٤٢ـ وباسناده، قال: قال رسول الله (ص): يا عليّ إذا نزلت منزلاً فقل: «اللّهمّ أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين» (٢).

١٤٣ـ محمّد بن عليّ، عن موسى بن سعدان، عن رجل، عن عليّ بن المغيرة قال: قال لي أبو عبدالله (ع): إذا سافرت فدخلت المدينة الّتي تريدها فقل حين تشرف عليها وتراها: «اللّهمّ ربّ السّماوات السّبع وما أظلّت، وربّ الارضين السّبع وما أقلّت، وربّ الرّياح وما ذرّت، وربّ الشّياطين وما أضلّت، أسألك أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأسألك من خير هذه القرية وما فيها، وأعوذ بك من شرّها وشرّ ما فيها». (٣)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وفيه بعد لاستحالتها عن اسم الارض ولو اتخذ من القطن أو الكتان أمكن بناؤه على جواز السجود عليهما وقد سلف وأمكن أن يقال: المانع اللبس حملا للقطن والكتان المطلقين على المقيد فحينئذ يجوز السجود على القرطاس وإن كان منهما لعدم اعتبار لبسه وعليه يخرج جواز السجود على ما لم يصلح للبس من القطن والكتان» **وقال** (ره): روى داود بن فرقد، عن صفوان أنه رأى أبا عبدالله (ع) في المحمل يسجد على قرطاس وفي رواية جميل بن دراج عنه (ع) أنه كره أن يسجد على قرطاس عليه كتابة لاشتغاله بقراءته ولا يكره في حق الامي ولا في القاري إذا كان هناك مانع من البصر كذا قاله الشيخ (ره) في المبسوط وابن إدريس وفي النفس من القرطاس شيء من حيث اشتماله على النورة المستحيلة إلا أن يقال: الغالب جوهر القرطاس أو يقال جمود النورة يرد اليها اسم الارض ويختص المكتوب بأن أجرام الحبر مشتملة غالباً على شيء من المعادن إلا أن يكون هناك بياض يصدق عليه الاسم ور بما يخيل أن لون الحبر عرض والسجود في الحقيقة إنما هو على القرطاس وليس بشيء لان العرض لا يقوم بغير حامله والمداد أجسام محسوسة مشتملة على اللون وينسحب البحث في كل مصبوغ من النبات وفيه نظر (انتهى) ولا يبعد القول بالجواز لكونها في العرف لوناً وإن كانت في الحقيقة أجساماً وأكثر الالوان كذلك والاحوط ترك السجود إذا لم تكن فيه فرج تكفي للسجود وأما الاشكالات الواردة في القرطاس فيدفعها إطلاقات النصوص وان أمكن الجواب عن كل منها فلم نتعرض لها لقلة الجدوى»

١ و٢ و٣ ــ ج ١٦، «باب حمل العصا وإدارة الحنك» (ص ٦٥، س ٦ و٩ و١٠).

١٤٤ـ أبوعبدالله أبوه، عن عبدالله بن الفضل الهاشمي، عن أبيه، عن بعض مشيخته، عن أبي عبدالله (ع) قال: أما يستحيي أحدكم أن يغنّي على دابّته وهي تسبّح (١).

٣٧ ـ باب آداب المسافر

١٤٥ـ عنه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن حمّاد بن عثمان، (أو ابن عيسى،) عن أبي عبدالله (ع) قال: قال لقمان لابنه: «إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك وأمرهم، وأكثر التبسّم في وجوههم، وكن كريماً على زادك بينهم، فاذا دعوك فأجبهم، وإذا استعانوا بك فأعنهم، واغلبهم بثلاث: طول الصّمت، وكثرة الصّلوة، وسخاء النفس بما معك من دابّة أو مال أو زاد، وإذا استشهدوك على الحقّ فاشهد لهم، وأجهد رأيك لهم إذا استشاروك، ثمّ لا تعزم حتّى تثبت وتنظر، ولا تجب في مشورة حتّى تقوم فيها وتقعد وتنام وتأكل وتصلّي وأنت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورته، فانّ من لم يمحّض النّصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه ونزع عنه الامانة، وإذا رأيت أصحابك يمشون فامش معهم، وإذا رأيتهم يعملون فاعمل معهم، وإذا تصدّقوا وأعطوا قرضاً فأعط معهم، واسمع لمن هو أكبر منك سنّاً، وإذا أمروك بأمر وسألوك فتبرّع لهم وقل: «نعم» ولا تقل: «لا» فانّ «لا» عيّ ولؤم، وإذا تحيّرتم في طريقكم فانزلوا، وإن شككتم في القصد فقفوا وتؤامروا، وإذا رأيتم شخصاً واحداً فلا تسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه؛ فانّ الشّخص الواحد في الفلاة مريب؛ لعلّه أن يكون عيناً للصّوص أو أن يكون الشّيطان الّذي حيّركم، واحذروا الشّخصين أيضاً إلّا أن تروا مالا أرى؛ فانّ العاقل إذا أبصر بعينيه شيئاً عرف الحقّ منه، والشّاهد يرى مالا يرى الغائب، يابنيّ وإذا جآء وقت الصّلوة فلا تؤخّرها لشيء، صلّها واسترح منها فانّها دين؛ وصلّ في جماعة ولو على رأس زجّ، ولا تنامنّ على دابّتك، فانّ ذلك سريع في دبرها؛ وليس ذلك من فعل الحكمآء، إلّا أن تكون في محمل يمكنك التمدّد لاسترخآء المفاصل، واذا قربت من المنزل فانزل عن دابّتك فانّها تعينك، وابدأ بعلفها قبل نفسك فانّها نفسك، وإذا أردتم النّزول فعليكم من بقاع الارضين بأحسنها لوناً وألينها تربة، وأكثرها عشباً، وإذا نزلت فصلّ ركعتين

---

١ ـ ج١٦، «باب آداب الركوب وأنواعها»، (ص٨١، س٤).

قبل أن تجلس، وإذا أردت قضاء حاجة فأبعد المذهب في الارض، و إذا ارتحلت فصلّ ركعتين ثمّ ودّع الأرض الّتي حللت بها وسلّم عليها وعلى أهلها، فانّ لكلّ بقعة أهلاً من الملائكة، وإن استطعت أن لا تأكل طعاماً حتّى تبدأ فتصدّق منه فافعل، و عليك بقراءة كتاب الله عزّ وجلّ مادمت راكباً، وعليك بالتّسبيح مادمت عاملاً عملاً، وعليك بالدّعاء مادمت خالياً، وإيّاك والسّير من أوّل اللّيل، وعليك بالتّعريس والدّلجة من لدن نصف اللّيل إلى آخره، وإيّاك و رفع الصّوت في مسيرك (١).

١٣٦ ـ عنه، عن ابن نجران، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: سير المنازل

---

١ ـ ج ١٦، «باب حسن الخلق و حسن الصحابة و سائر آداب السفر»، (ص ٧٤، س ١٧) **أقول**: حيث إن هذا الجزء «وعليك بقراءة كتاب الله عزوجل» من الحديث كان في نسخة المحدث النوري (ره) كبعض النسخ الاخر بعبارة «وعليك بقراءة القرآن» والحال أن القرآن المجيد لم ينزل بعد في زمن لقمان الحكيم (ع) حتى يوصي ابنه بقراءته تعرض المحدث المزبور لرفع الاشكال بذكر وجوه بهذه العبارة: ««يحتمل أن تكون الوصية من أولها إلى هنا (أي إلى هذا الجزء «وإن استطعت أن لا تأكل طعاماً حتى تبدأ فتصدق منه فافعل») من كلام لقمان (ع) ومن هذا الجزء (أي «وعليك بقراءة القرآن») إلى آخر الحديث من كلام الصادق (ع) جعله متمماً لوصية لقمان (ع) فيما ينبغي أن يفعله المسافر وأسقط الراوي ما كان مميزاً بينهما، أو كانت القرينة حالية، و **يحتمل** صحة إطلاق القرآن على كل كتاب منزل مالم ينسخ، و **يحتمل قريباً** أنه كان لفظ الحديث «كلام الله» أو «كتاب الله» وأمثالهما ولم يتنبه الراوي للاشكال فنقله بالمعنى إلى ما كان متبادراً إلى ذهنه إلى غير ذلك من المحامل فان ظاهره غير مراد قطعاً».» **أقول**: هذه الرواية بعينها مروية في الوسائل عن الكافي والفقيه والمحاسن وأمان الاخطار لابن طاوس (ره) وهو نقلها عن المحاسن والعبارة في كلها بناء على ما نقل في الوسائل كما في المتن (انظر كتاب الحج، «باب جملة مما يستحب للمسافر استعماله من الاداب») والسيد ابن طاوس (ره) بعد أن نقل الرواية عن المحاسن كما في المتن قال في آخرها: «هذا آخر لفظها نقلناه كما وجدناه والله أعلم» وقد قال فيما سبق عند نقل الرواية ما لفظه: «الفصل الثالث عشر فيما نذكره من الاداب في الاسفار عن الصادق ابن الصادقين الابرار عليهم السلام حدث بها عن لقمان نذكر منها ما يحتاج إليه الان روينا من كتاب المحاسن باسناده إلى حماد بن عثمان أو ابن عيسى عن أبي عبدالله عليه السلام» وذكر مثل ما في المتن (انظر آخر الباب السادس من الكتاب المزبور) والمجلسي (ره) وإن أورد العبارة في المجلد السادس عشر من البحار نقلاً من المحاسن كما هي قد كانت في نسخة المحدث النوري (ره) إلا إنه نقلها في المجلد الخامس في باب قصص لقمان (ع) وحكمه من الكافي كما في المتن (انظر ص ٣٢٤، س ١٤) ونقل الرواية أيضاً المحدث النوري (ره) في معالم العبر في باب حكم لقمان (ع) عن الكافي كما في المتن (انظر ص ٢٦٨، س ٥) فعلم أن الصحيح ما نقلناه في المتن فتفطن.

ينفد الزّاد، ويسيء الاخلاق، ويخلق الثّياب، السّير ثمانية عشر (١).

١٤٧ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، باسناده، قال: قال رسول الله (ص): السّير قطعة من العذاب، وإذا قضى أحدكم سفره فليسرع الاياب إلى أهله (٢).

١٤٨ـ وباسناده عن أبي عبدالله (ع) عن أبيه، عن جابر بن عبدالله الانصاريّ، قال: نهى رسول الله (ص) أن يطرق الرّجل أهله ليلاً إذا جاء من الغيبة حتّى يؤذنهم (٣).

٣٨ - باب تهنئة القادم

١٤٩ـ عنه، قال حدّثني أبي مرسلاً، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) أنّ رسول الله (ص) كان يقول للقادم من مكّة: «تقبّل الله منك وأخلف عليك نفقتك، وغفر ذنبك» (٤).

٣٩ - باب المشي

١٥٠ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) عن أبيه (ع) أنّ قوماً مشاة أدركهم النّبيّ (ص) فشكوا إليه شدّة المشي، فقال لهم: «استعينوا بالنّسل (٥).

١٥١ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منذر بن جفير، عن يحيى بن طلحة النّهديّ، قال: قال لنا أبوعبدالله (ع): سيروا وانسلوا فانّه أخفّ عليكم (٦)

١٥٢ـ عنه، عن ابن فضّال، عن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) عن أبيه (ع) أنّ رسول الله (ص) رأى قوماً قد جهدهم المشي، فقال: «أخبّوا انسلوا» ففعلوا فذهب عنهم الاعياء (٧).

١٥٣ـ عنه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: جاءت المشاة إلى النّبيّ (ص) فشكوا إليه الاعياء، فقال: «عليكم بالنّسلان». ففعلوا، فذهب عنهم الاعياء، فكأنّما نشطوا من عقال. عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) مثله إلّا أنّه قال: «عليكم بالنّسلان فانّه يذهب بالاعياء ويقطع الطريق» (٨).

١ــ نقله في كتاب العشرة، «باب آداب السير»، (ص ٧٦، س ٣٠) لكن عن المكارم.
٢ــ ج ١٦، «باب ذم السفر»، (ص ٥٥، س ١٩) وفيه مكان «السير» «السفر» وهو الاظهر.
٣ــ ج ١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة وسائر آداب السفر» (ص ٧٤، س ٤).
٤ــ ج ٢١، «باب النوادر»، (ص ٩١، س ٢٦).
٥و٦و٧و٨ــ ج ١٦، «باب آداب السير في السفر»، (ص ٧٦، س ١٩و ٢٠ و ٢١و ٢٣).

١٥٤ـ وعنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبد الرّحمان بن أبي هاشم، عن إبراهيم بن يحيى المدنيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: راح رسول الله (ص) من كراع الغميم فصفّ له المشاة وقالوا: نتعرّض لدعوته فقال (ص): «اللهمّ أعطهم أجرهم، وقوّهم.» ثمّ قال: «لو استعنتم بالنّسلان لخفّف أجسامكم وقطعتم الطّريق» ففعلوا فخفّف أجسامهم(١)

١٥٥ـ عنه، عن الحجّال، عن ابن إسحاق المكّي قال: تعرّضت المشاة للنّبيّ (ص) بكراع الغميم ليدعو لهم فدعا لهم وقال خيراً وقال: «عليكم بالنّسلان والبكور وشيء من الدّلج، فانّ الأرض تطوى باللّيل(٢).

تمّ كتاب السّفر من المحاسن. ثمّ وجدنا هذه الزّيادة من نسخة أخرى

باب [كذا فيما عندي من النسخ]

١٥٦ـ محمّد بن أحمد، عن محمّد بن الحسن، عن ابن سنان، عن داود الرّقّي، قال: خرجت مع أبي عبدالله (ع) إلى ينبع، قال: وخرج عليّ وعليه خفّ أحمر، قال: قلت: جعلت فداك ماهذا الخفّ الّذي أراه عليك؟ـ قال: خفّ اتّخذته للسّفر وهو أبقى على الطّين والمطر. قال: قلت: فأتّخذها وألبسها؟ـ فقال: أمّا للسّفر فنعم، وأمّا الخفّ فلا تعدل بالسّود شيئاً(٣).

١٥٧ـ الحسن بن بندار، عن عليّ بن الحسن بن فضّال، عن بعض أصحابنا، عن منصور بن العبّاس، عن عمرو بن سعيد، عن عيسى بن أبي حمزة، عن أبي عبدالله (ع) قال: من اعتمّ ولم يدر العمامة تحت حنكه فأصابه ألم لا دواء له فلا يلومنّ إلّا نفسه. وروى «أنّ المسوّمين المعتمّون» وروى «الطابقيّة عمّة إبليس» (٤).

---

١ و٢ ـ ج ١٦، «باب آداب السير في السفر»، (ص ٧٦، س ٢٥ و٣٠)

٣ ـ ج ١٦، «باب حسن الخلق وحسن الصحابة»، (ص ٧٥، س ٦).

٤ ـ هذا الحديث لم أجده في مظانه لا في البحار ولا في أجزائه الساقطة المطبوعة أخيراً، المشار إليها في ذيل ص ٤٠٦ من الكتاب الحاضر، نعم قال في ج ١٨، في كتاب الصلوة، في باب الرداء وسدله والتوشح فوق القميص، (في ص ٩١، س ٣): «قال في المنتهى: المستفاد من الاخبار كراهة ترك التحنك في حال الصلوة وغيرها بعد أن أورد الروايات في ذلك وهي مارواه الكليني والشيخ بطرق كثيرة عن الصادق (ع) قال: من تعمم ولم يتحنك فأصابه داء لادواء له فلا يلومن إلا نفسه»

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

١٥٨ـ عنه، عن أبيه البرقي، عن محمّد بن أبي القاسم ماجيلويه، عن عليّ بن سليمان بن رشيد، عن عليّ بن الحسين القلانسي، عن محمّد بن سنان، عن عمر بن يزيد، قال: ضللنا

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وفي الفقيه «عنه (ع) اني لاعجب ممن يأخذ في حاجته وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته. وقال النبي (ص): الفرق بين المسلمين والمشركين التلحي بالعمائم وذلك في أول الاسلام وابتدائه ثم قال وقد نقل عنه (ص) أهل الخلاف أيضاً أنه أمر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط» (انتهى كلام الفقيه) **ونقل العلامة** (ره) في المختلف ومن تأخر عنه عن الصدوق القول بالتحريم وكلامه في الفقيه هكذا «وسمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون: لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز للمعتم أن يصلي إلا وهو متحنك» **وقال الشيخ البهائي** قدس سره «لم نظفر في شيء من الاحاديث بما يدل على استحبابها لاجل الصلوة ومن ثم قال في الذكرى: استحباب التحنك عام ولعل حكمهم في كتب الفروع بذلك مأخوذ من كلام علي بن بابويه (ره) فان الاصحاب كانوا يتمسكون بما يجدونه في كلامه عند إعواز النصوص فالاولى المواظبة على التحنك في جميع الاوقات ومن لم يكن متحنكاً وأراد أن يصلي به فالاولى أن يقصد أنه مستحب في نفسه لأنه مستحب لاجل الصلوة» (انتهى) **أقول** يمكن أن يستدل على ذلك بما رواه الكليني رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: طلبة العلم ثلاثة وساق الحديث إلى أن قال: وصاحب الفقه والعقل ذو كآبة وحزن وسهر قد تحنك في برنسه وقام الليل في حندسه إلى آخر الخبر وفيه أيضاً ماترى ولنرجع إلى معنى التحنك فالظاهر من كلام بعض المتأخرين هو أن يدير جزءاً من العمامة تحت حنكه ويغرزه في الطرف الاخر كما يفعله أهل البحرين في زماننا ويوهمه كلام بعض اللغويين أيضاً **والذي تفهمه من الاخبار** هو إرسال طرف العمامة من تحت الحنك وإسداله كما مر في تحنيك الميت وكما هو المضبوط عند سادات بني الحسين (ع) أخذوه عن أجدادهم خلفاً عن سلف ولم يذكر في تعمم الرسول (ص) والائمة (ع) إلا هذا ولنذكر بعض عبارات اللغويين وبعض الاخبار ليتضح لك الامر في ذلك **قال الجوهري:** التحنك = التلحي وهو أن تدير العمامة من تحت الحنك **وقال:** الاقتعاط = شد العمامة على الرأس من غير إدارة تحت الحنك وفي الحديث أنه نهى عن الاقتعاط وأمر بالتلحي. **وقال:** التلحي = تطويق العمامة تحت الحنك ثم ذكر الخبر. **وقال الفيروزآبادي:** اقتعط = تعمم ولم يدر تحت الحنك **وقال:** العمة الطابقية هي الاقتعاط **وقال:** تحنك إذا أدار العمامة تحت حنكه. **وقال الجزري:** فيه أنه نهى عن الاقتعاط، هو أن يعتم بالعمامة ولا يجعل منها شيئاً تحت ذقنه؛ **وقال:** فيه أنه نهى عن الاقتعاط وأمر بالتلحي، هو جعل بعض العمامة تحت الحنك، والاقتعاط أن لا يجعل تحت حنكه منها شيئاً. **وقال الزمخشري في الاساس** اقتعط العمامة إذا لم يجعلها تحت حنكه ثم ذكر الحديث. **وقال الخليل في العين** يقال اقتعط بالعمامة إذا اعتم بها ولم يدرها تحت الحنك. **وأما الاخبار** فقد روى الكليني في الصحيح عن الرضا (ع) في قول الله عزوجل «مسومين» قال: العمائم؛ اعتم رسول الله فسدلها من بين يديه ومن خلفه، واعتم جبرئيل فسدلها من بين يديه ومن خلفه» **أقول:** كلامه طويل الذيل والصدر فمن أراد الاطلاع على جميعه فليراجع البحار.

سنة من السّنين و نحن في طريق مكّة فأقمنا ثلاثة أيّام نطلب الطّريق فلم نجده، فلمّا أن كان في اليوم الثّالث وقد نفد ما كان معنا من الماء عمدنا إلى ما كان معنا من ثياب الاحرام ومن الحنوط؛ فتحنّطنا و تكفّنا بازار إحرامنا، فقام رجل من أصحابنا فنادى: «ياصالح، ياأباالحسن» فأجابه مجيب من بعد، فقلنا له: «من أنت يرحمك الله؟ـ» فقال: أنا من النّفر الّذي قال الله عزّوجلّ في كتابه: «وإذصرفنا إليك نفراً من الجنّ يستمعون القرآن؛ (إلى آخر الآية)» ولم يبق منهم غيري، فأنا مرشد الضّالّ إلى الطّريق» قال: فلم نزل نتبع الصّوت حتّى خرجنا إلى الطّريق (١).

١٥٩ـ عنه، عن العبّاس بن عامر القصباني، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: إنّ العفاريت من أولاد الابالسة تتخلّل وتدخل بين محامل المؤمنين فتنفّر عليهم إبلهم، فتعاهدوا ذلك بآية الكرسي (٢).

١٦٠ـ عنه، عن إبراهيم بن إسحاق النهاوندي، عن علي بن محمّد، عن زكريا بن يحيى رفعه إلى عليّ بن الحسين (ع): أنّ هاتفاً هتف به، فقال: ياعليّ بن الحسين أيّ شيء كانت العلامة بين يعقوب ويوسف؟ـ فقال: لمّا قذف إبراهيم (ع) في النّار هبط عليه جبرئيل (ع) بقميص في قصبة فضّة فألبسه إيّاه، ففرّت عنه النّار و نبت حوله النّرجس، فأخذ إبراهيم (ع) القميص، فجعله في عنق إسحاق (ع) في قصبة فضّة، وعلّقها إسحاق (ع) في عنق يعقوب (ع) وعلّقها يعقوب (ع) في عنق يوسف (ع) وقال له: إن نزع هذا القميص من بدنك علمت أنّك ميّت أوقدقتلت، فلمّا دخل عليه إخوته أعطاهم القصبة وأخرجوا القميص، فاحتملت الرّيح رائحته فألقتها على وجه يعقوب بالاردنّ فقال «إنّي لأجد ريح يوسف لولا أن تفنّدون» (٣).

تمّ كتاب السّفر مع زيادته من المحاسن بمنّ الله وجوده
و صلّى الله على محمّد و آله الطّاهرين وسلّم تسليماً كثيراً.

---

١ ــ ج١٤، «باب حقيقة الجن وأحوالهم»، (ص٥٨٥، س١٨) و **أيضاً** ج ١٦، «باب حمل العصا وإدارة الحنك»، (ص٦٤، س٢٢).

٢ ــ ج١٩، «باب فضائل سورة يذكر فيها البقرة وآية الكرسي»، (ص٦٧، س١٩). **وأيضاً** ج١٦، «باب حمل العصا وإدارة الحنك»، (ص٦٥، س١٤).

٣ ــ ج٥، «باب قصص ولادة إبراهيم (ع) إلى كسر الاصنام»، (ص١٢٣، س١٦)

اعرفوا منازل الرجال منا على قدر رواياتهم عنا
أبو عبد الله جعفر الصادق «ع»

كتاب المآكل

من

المحاسن

لابى جعفر أحمد بن أبى عبد الله محمد بن خالد

البرقى

المتوفى سنة ٢٧٤ أو ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٢

فهرس كتاب المآكل من المحاسن؛ فيه من الابواب مأة وستة وثلاثون باباً .

تبصرة ـ قال المحدث النورى (ره) فى هذا الموضع فى هامش نسخته من الكتاب : «الموجود فى الكتاب مأة وسبعة وعشرون باباً فالساقط من الابواب تسعة إن صح ماذكر والله العالم» أقول : إن عدد الابواب فى نسختين من نسخ المحاسن التى عندى هكذا «فيه مأة وثلاثون باباً» فعلى هذا يكون الساقط ثلاثة لكن الامر فى سائر النسخ كما ذكره المحدث المزبور رحمه الله تعالى .

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - باب الاطعام

١ ـ أحمدبن محمّدبن خالدالبرقي، عن محمّدبن علي، عن الحسن بن علي بن يوسف، عن سيف بن عميرة، عن فيض بن المختار، عن أبي عبدالله(ع) قال: المنجيات إطعام الطّعام، وإفشاء السّلام، والصّلوة باللّيل والنّاس نيام (١).

٢ ـ عنه، عن علي بن محمّدالقاساني، عمّن حدّثه، عن عبدالله بن القاسم الجعفري، عن أبي عبدالله، عن آبائه(ع) قال: قال رسول الله(ص): خيركم من أطعم الطّعام، وأفشى السّلام، وصلّى والنّاس نيام (٢)

٣ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله(ع) قال: جمع رسول الله (ص) بني عبدالمطّلب فقال: يا بني عبدالمطّلب أفشوا السّلام، وصلوا الارحام، وتهجّدوا والنّاس نيام، وأطعموا الطّعام وأطيبوا الكلام تدخلوا الجنّة بسلام (٣).

٤ ـ عنه، عن محمّدبن علي، عن الحسن بن علي، عن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر(ع) قال: كان علي (ع) يقول: إنّا أهل بيت أمرنا أن نطعم الطّعام، ونؤوي في النّائبة، ونصلّي إذا نام النّاس (٤).

٥ ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النّوفلي، عن عيسى بن عبدالله الهاشمي، عن خالدبن محمّدبن سليمان، عن رجل، عن أبي المنكدر قال: أخذ رجل بلجام دابّة النّبي (ص) فقال: يارسول الله أيّ الاعمال أفضل؟ فقال: إطعام الطّعام، وإطياب الكلام (٥).

٦ ـ عنه، عن الحسن بن علي بن فضّال، عن ثعلبة، عن محمّدبن قيس، قال: سمعت أباجعفر(ع) يقول: إنّ الله يحبّ إطعام الطّعام، وهراقة الدّماء (٦).

١و٢و٣و٤و٥و٦ — ج١٥، كتاب العشرة، (باب إطعام المؤمن وسقيه » ، (ص١٠٢، س٣٥و٣٧، وص١٠٣، س١و٣و٤و٦).

٧ ـ عنه، عن الحسين بن علىّ، عن ثعلبة، عن زرارة، قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: إنّ الله يحبّ إطعام الطّعام، وإفشاء السّلام (١).

٨ ـ عنه، عن الحسن بن علىّ بن الحكم، عن علىّ بن أبى حمزة، عن أبى بصير، عن أبى جعفر (ع) قال: إنّ الله يحبّ هراقة الدّمآء، وإطعام الطّعام (٢).

٩ ـ عنه، عن محمّد بن الحسين بن أحمد، عن خالد، عن أبى عبدالله (ع) قال: إنّ الله يحبّ إطعام الطّعام، وإراقة الدّمآء بمنى (٣).

١٠ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ الصيرفىّ، عن الحسن بن علىّ بن يوسف، عن سيف بن عميرة، عن عبيدالله بن الوليد الوصافىّ، عن أبى جعفر (ع) قال: إنّ الله يحبّ إراقة الدّماء، وإطعام الطّعام، وإغاثة اللّهفان (٤).

١١ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبى الجارود، عن أبى جعفر (ع) قال: إنّ أحبّ الأعمال إلى الله إدخال السّرور على المؤمن، وشبعة مسلم، أو قضآء دينه (٥).

١٢ ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن عاصم بن حميد، عن أبى حمزة، عن أبى جعفر (ع) قال: سمعته يقول: ثلاث خصال هنّ من أحبّ الأعمال إلى الله: مسلم أطعم مسلماً من جوع، وفكّ عنه كربه، وقضى عنه دينه (٦).

١٣ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبى عبدالله (ع) قال: من أحبّ الاعمال إلى الله إشباع جوعة المؤمن، أو تنفيس كربته، أو قضاء دينه (٧).

١٤ ـ عنه، عن محمّد بن علىّ بن الحكم، عن الحسين بن أبى سعيد المكارىّ عن رجل، عن أبى عبدالله (ع) قال: أتى رسول الله (ص) بأسارى، فقدّم منهم رجلاً ليضرب عنقه، فقال له جبرئيل: يا محمّد ربّك يقرئك السّلام ويقول: إنّ أسيرك هذا يطعم الطّعام ويقرى الضّيف، ويصبر على النّائبة، ويحتمل الحمالات، فقال له النّبىّ (ص): إنّ جبرئيل أخبرنى عنك عن الله بكذا وكذا وقد أعتقتك، فقال له: وإنّ ربّك ليحبّ هذا؟ فقال: نعم، فقال: أشهد أن لا إله إلّا الله، وأنّك رسول الله، والّذى بعثك بالحقّ لارددت

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ــ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص ١٠٣، س ٧ و٨، وص ١٠٤، س ٩ و١٠ و١٢ و١٣ و١٥).

عن مالى أحداً أبداً (١)

١٥ـ عنه، عن إبراهيم، عن ابن أبى عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبى عبدالله (ع) قال: من الايمان حسن الخلق؛ وإطعام الطّعام (٢).

١٦ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن للحكم بن أيمن، عن ميمون اللّبّان، عن أبى جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): الايمان حسن الخلق، وإطعام الطّعام، وإراقة الدّماء (٣).

١٧ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعرى، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع) قال: من أطعم مسلماً حتّى يشبعه لم يدر أحد من خلق الله ماله من الاجر فى الآخرة؛ لاملك مقرّب ولا نبىّ مرسل إلّا الله ربّ العالمين ثمّ قال: من موجبات الجنّة والمغفرة إطعام الطّعام السّغبان، ثمّ تلا قول الله عزّ وجلّ: «أو إطعام فى يوم ذى مسغبة، يتيماً ذا مقربة، أو مسكيناً ذا متربة، ثمّ كان من الّذين آمنوا» (٤).

١٨ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن موسى بن بكر، عن أبى الحسن (ع) قال: كان رسول الله (ص) يقول: من موجبات مغفرة الرّبّ إطعام الطّعام (٥).

١٩ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم العامرى، عن بعض أصحابه، عن أبى عبدالله (ع) قال: من موجبات المغفرة إطعام السّغبان (٦).

٢٠ـ عنه، عن أبيه، عن معمّر بن خلّاد، قال: رأيت أبا الحسن الرّضا (ع) يأكل فتلا هذه الآية «فلا اقتحم العقبة، وما أدريك ما العقبة، فكّ رقبة، أو إطعام فى يوم ذى مسغبة، يتيماً ذا مقربة، أو مسكيناً ذا متربة» ثمّ قال: علم الله أن ليس كلّ خلقه يقدر على عتق رقبة فجعل لهم سبيلا إلى الجنّة باطعام الطّعام (٧).

٢١ـ عنه، عن النّوفلى، عن السّكونى، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ أهون أهل النّار عذاباً عبدالله بن جذعان، فقيل له: ولم يا رسول الله؟ قال: إنّه كان يطعم الطّعام (٨).

---

٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ـــ ج ١٥، كتاب العشرة، باب إطعام المؤمن وسقيه» ، ص ١٠٤، س ١٦ و١٧، وص ١٠٣، س ٩ و١٢ و١٣ و٢٤) **أقول**: يأتى بيان للحديث الاخير عن قريب (ص ٣٩٢، س ٥)

١ و٨ ـــ لم أجدهما فى مظانه من البحار نعم نقل الحديث فى ج ١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن» ، (ص ١٥٠، س ٦) وأيضاً فى ج ٣، «باب النار» ، (ص ٣٨٢، س ٣٠) لكن من نوادر الراوندى عن الصادق (ع) والكاظم (ع) **أقول** فى بعض نسخ المحاسن بعد قوله (ع) «عذاباً» هذه الزيادة «بعد أبى طالب» ولنافيها كلام ذكرناه فى مقدمة الكتاب فليطلب من هناك ولا توافق مذهب الشيعة وتشبه أن تكون مما زيد فى المحاسن كما ذكروه ونقلناه

٢٢ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أشبع كبداً جائعة وجبت له الجنّة. وباسناده قال: من أشبع جائعاً أجرى له نهر في الجنّة. عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبدالله مثله (١).

٢٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ميمون، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الرّزق أسرع إلى من يطعم الطّعام من السّكين في السّنام (٢).

٢٤ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن موسى بن بكر، عن فضيل بن يسار، قال: أخبرني من سمعه عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الخير أسرع إلى البيت الّذي يطعم فيه الطّعام من الشّفرة في سنام البعير (٣).

٢٥ـ عنه، عن أبي عبدالله الجاموراني، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن عمرو بن جميع، عن أبيه، رفعه قال: قال رسول الله (ص): البيت الّذي يمتار منه الخبز، البركة أسرع إليه من الشّفرة في سنام البعير (٤)

٢٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي محمّد الوابشي قال: ذكر أصحابنا عند أبي عبدالله (ع) فقلت: ما أتغدّى ولا أتعشّى إلّا ومعي منهم اثنان أو ثلاثة أو أقلّ أو أكثر، قال أبو عبدالله (ع): فضلهم عليك أكثر من فضلك عليهم، فقلت: جعلت فداك كيف وأنا أطعمهم طعامي وأنفق عليهم مالي ويخدمهم خادمي؟! فقال: إنّهم إذا دخلوا إليك دخلوا من الله بالرّزق الكثير، وإذا خرجوا خرجوا بالمغفرة لك (٥).

٢٧ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن الحسين بن نعيم الصحّاف، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): الاخ لي أدخله منزلي، فأطعمه طعامي، وأخدمه بنفسي، ويخدمه أهلي وخادمي، أيّنا أعظم منّة على صاحبه؟ـ قال: هو عليك أعظم منّة، قلت: جعلت فداك، أدخله منزلي، وأطعمه طعامي، وأخدمه بنفسي، ويخدمه أهلي وخادمي، ويكون أعظم منّة عليّ منّي عليه؟! قال: نعم، لأنّه يسوق إليك الرّزق، ويحمل عنك الذّنوب (٦).

٢٨ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن الحسين بن نعيم، قال: قال لي أبو عبدالله (ع):

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص١٠٣، س١٤ و١٥ و١٦ و١٨، وص١١٠، س٧، وص١٠٤، س١٨).

أتحبّ إخوانك ياحسين؟ـ قلت: نعم، قال: تنفع فقرآءهم؟ـ قلت: نعم، قال: أما إنّه يحقّ عليك أن تحبّ من يحبّ الله، أما والله لاتنفع منهم أحداً حتّى تحبّه، أتدعوهم إلى منزلك؟ـ قلت: ما آكل إلّا ومعى منهم الرّجلان أو الثّلاثة أو أقلّ أو أكثر، فقال أبوعبدالله (ع): فضلهم عليك أعظم من فضلك عليهم، فقلت: أدعوهم إلى منزلى، وأطعمهم طعامى وأسقيهم، وأوطئهم رحلى، و يكونون علىّ أفضل منّا؟! قال: نعم إنّهم إذا دخلوا منزلك دخلوا بمغفرتك ومغفرة عيالك، وإذا خرجوا من منزلك خرجوا بذنوبك وذنوب عيالك (١)

٢٩ـ عنه، عن النّوفلىّ، عن السّكونىّ، عن أبى عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): أضف بطعامك من تحبّ فى الله (٢).

٣٠ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن الحسن بن علىّ بن يوسف، عن سيف بن عميرة، عن سعيد بن الوليد قال: دخلنا مع أبان بن تغلب على أبى عبدالله (ع) فقال أبوعبدالله (ع) لأن أطعم مسلماً حتّى يشبع أحبّ إلىّ من أن أطعم أفقاً من النّاس، قيل: وما الأفق من النّاس؟ـ قال: مائة ألف إنسان من غيركم (٣).

٣١ـ عنه، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبدالله بن عمرو بن الاشعث، عن عبدالله بن حمّاد الانصارىّ، عن عبدالله بن سنان، عن عمرو بن أبى المقدام، عن أبيه قال: قال لى أبوجعفر (ع): يا بالمقدام والله لأن أطعم رجلاً من شيعتى أحبّ إلىّ من أن أطعم أفقاً من الناس، قلت: كم الافق؟ـ قال: مائة ألف (٤).

٣٢ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن محمّد بن مقرن، عن عبيدالله الوصّافى، عن أبى جعفر (ع) قال: لأن أطعم رجلاً مسلماً أحبّ إلىّ من أن أعتق أفقاً من النّاس، قلت: وكم الافق؟ـ قال: عشرة آلاف (٥).

٣٣ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن حسّان بن مهران، عن صالح بن ميثم، عن أبى جعفر (ع) قال: إطعام مسلم يعدل عتق نسمة (٦).

١و٣و٤و٥و٦ ج١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص١٠٣، س١٩، وص١١٠، س٣ و ٣٦ و ٢٨ و ٢٩).
٢ــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب آداب الضيف»، (ص٢٤٠، س١٤).

٣٤ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي، قال: قال أبو عبدالله (ع) من أطعم أخاً له في الله كان له من الأجر مثل من أطعم فئاماً من النّاس، قلت: وما الفئام من النّاس؟ قال: مائة ألف من النّاس (١).

٣٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن الوصّافي، قال: قال أبو جعفر (ع): لأن أشبع أخاً لي في الله أحبّ إليّ من أن أشبع عشرة مساكين (٢).

٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن بعض أصحابنا، عن صفوان بن مهران الجمّال قال: قال أبو عبدالله (ع): لأن أطعم رجلاً من أصحابي حتّى يشبع أحبّ إليّ من أن أخرج إلى السّوق فأشتري رقبة وأعتقها، ولان أعطي رجلاً من أصحابي درهماً أحبّ إليّ من أن أتصدّق بعشرة، ولان أعطيه عشرة أحبّ إليّ من أن أتصدّق بمائة (٣).

٣٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ بن يعقوب الهاشمي عن هارون بن مسلم القرشيّ، عن أيّوب بن الحرّ، عن الوصّافي عن أبي جعفر (ع): قال: لأكلة أطعمها أخاً لي في الله أحبّ إليّ من أن أشبع مسكيناً، ولان أشبع أخاً لي في الله أحبّ إليّ من أن أشبع عشرة مساكين، ولان أعطيه عشرة دراهم أحبّ إليّ من أن أعطي مائة درهم في المساكين (٤).

٣٨ـ عنه، عن أبي عبدالله أبيه، عن النّضر بن سويد، عن يحيى الحلبيّ، عن أيّوب بن الحرّ، عن الوصّافي، عن أبي جعفر (ع) قال: لان أطعم أخاً في الله أكلة أو لقمة أحبّ إليّ من أن أشبع مسكيناً، ولان أشبع أخاً لي مواخياً في الله أحبّ إليّ من أن أشبع عشرة مساكين (٥).

٣٩ ـ عنه، عن أبيه، عن معمّر بن خلاّد، قال: كان أبو الحسن الرّضا (ع) إذا أكل أتي بصحفة، فتوضع قرب مائدته، فيعمد إلى أطيب الطّعام ممّا يؤتى به، فيأخذ من كلّ شيء شيئاً، فيوضع في تلك الصّحفة، ثمّ يأمر بها للمساكين، ثمّ يتلو هذه الآية: «فلا اقتحم العقبة»، ثمّ يقول: علم الله عزّ وجلّ أن ليس كلّ إنسان يقدر على عتق رقبة، فجعل لهم سبيلا إلى الجنّة باطعام الطّعام (٦).

١و٣و٤و٥و٦ ـــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص٢١٠، س١٢، وص١٠٣، س٣٠ و٢٣و٣٥و٢٤). وأيضاً ـــ الحديث الخامس ـ ج١٢ «باب عبادة أبي الحسن علي بن موسى الرضا (ع) ومكارم اخلاقه»، (ص٢٨، س٢١) وأيضاً ـ ج ١٤، «باب ذم الاكل وحده»، (ص٨٧٩، س٣٤) قائلاً بعده «بيان ـ «فجعل لهم سبيلاً» أي حيث خير بين العتق والاطعام في قوله: فك رقبة أو إطعام؛ الاية»

٢ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب آداب الضيف وصاحب المنزل»، (ص٢٤٠، س١٥)

۴۰ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن المفضّل، عن سعد بن طريف، عن أبي-جعفر (ع) قال: من أطعم جائعاً أطعمه الله من ثمار الجنّة (۱).

۴۱ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليمانيّ، عن أبي حمزة الثّمالي، عن عليّ بن الحسين (ع) قال: من أطعم مؤمناً أطعمه الله من ثمار الجنّة (۲).

۴۲ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن أبي حمزة الثّمالي، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما من مؤمن يطعم مؤمناً شبعة من طعام إلّا أطعمه الله من طعام الجنّة، ولا-سقاه ريّه إلّا سقاه الله من الرّحيق المختوم (۳).

۴۳ـ عنه، عن ابن أبي نجران، عن صفوان بن مهران الجمّال، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر (ع) قال: من أطعم ثلاثة نفر من المسلمين أطعمه الله من ثلاث جنان؛ ملكوت السّمآء الفردوس، ومن جنّة عدن، ومن شجرة في جنّة عدن غرسها ربّي بيده (٤)

۴۴ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن عبدالرّحمان بن أبي-عبدالله، عن أبي عبدالله (ع) قال: لأن آخذ خمسة دراهم فأدخل إلى سوقكم هذه، فأبتاع بها الطّعام ثمّ أجمع نفراً من المسلمين، أحبّ إليّ من أن أعتق نسمة (٥).

۴۵ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: سئل محمّد بن عليّ (ع) ما يعدل عتق رقبة؟- قال: إطعام رجل مسلم (٦)

۴۶ـ عنه، عن ابن أبي نجران وعليّ بن الحكم، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبدالله (ع) قال: أكلة يأكلها المسلم عندي أحبّ إليّ من عتق رقبة (۷).

۴۷ـ عنه، عن عبدالرّحمان بن حمّاد، عن القاسم بن محمّد، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي معاوية الاشتر، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: ما من مؤمن يطعم مؤمناً موسراً كان أو معسراً إلّا كان له بذلك عتق رقبة من ولد إسماعيل (۸).

۴۸ـ عنه، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبدالله بن عمرو الاشعث عن عبدالله بن حمّاد الانصاريّ، عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (ع) قال:

۱ و۲ و۳ و٤ و٥ و٦ و۷ و۸-ج ۱٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص ۱۰٤، س ۲۱ و۲۲ و۲۳ وص ۱۱۰، س ۱٤ وص ۱۰٤، س ۳٤ و۲٤ و۲٥ و۲٦). وفيه في الحديث الاول بدل «أبي جعفر (ع)» «أبي عبدالله (ع)» **أقول:** في بعض النسخ بدل «الاشتر» في سند الحديث الآخر «الاشتري»

ياسدير تعتق كلّ يوم نسمة؟- قلت: لا، قال: كلّ شهر؟- قلت: لا، قال: كلّ سنة؟- قلت: لا، قال: سبحان الله! أما تأخذ بيد واحد من شيعتنا، فتدخله إلى بيتك، فتطعمه شبعة، فوالله لذلك أفضل من عتق رقبة من ولد إسماعيل (١).

٤٩- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن سدير الصّيرفيّ، قال: قال لي أبو عبدالله (ع): ما يمنعك أن تعتق كلّ يوم نسمة؟- فقلت: لا يحتمل ذلك مالي، فقال: لا تقدر أن تشبع كلّ يوم رجلاً مسلماً؟- فقلت: موسراً أو معسراً؟- فقال: إنّ الموسر قد يشتهي الطّعام (٢).

٥٠- عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن فضيل بن عثمان، عن نعيم الاحول، قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) فقال لي: اجلس فأصب معي من هذا الطّعام حتّى أحدّثك بحديث سمعته من أبي، كان أبي يقول: لان أطعم عشرة من المسلمين أحبّ إليّ من أن أعتق عشر رقبات (٣).

٥١- عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن أبي المغرا، عن بكار الواسطي، عن ثابت الثّمالي، قال: قال لي أبو جعفر (ع): يا ثابت أما تستطيع أن تعتق كلّ يوم رقبة؟- قلت: لا والله جعلت فداك ما أقوى على ذلك، قال: فقال: أما تستطيع أن تعشّي أو تغدّي أربعة من المسلمين؟- قلت: أمّا هذا فأنا أقوى عليه، قال: هو والله يعدل عند الله عتق رقبة (٤).

٥٢- عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال: لأن أشبع رجلاً من إخواني أحبّ إليّ من أن أدخل سوقكم هذه، فأبتاع منها رأساً، فأعتقه (٥).

٥٣- عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبدالله (ع) قال: أكلة يأكلها أخي المسلم عندي، أحبّ إليّ من عتق رقبة (٦).

٥٤- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليمانيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما من مؤمن يدخل بيته مؤمنين، فيطعمهما شبعهما، إلّا كان ذلك أفضل من عتق نسمة (٧)

٥٥- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن حسين بن عليّ بن يوسف، عن زكريّا بن محمّد، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أطعم مؤمنين شبعهما كان ذلك أفضل من عتق رقبة (٨)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٨ - ج ١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، ص ١٠٣، س ٣٦ وص ١٠٤، س ٢ و٤ و٦ و٨ و٣١) وفيه في سند الحديث الرابع كبعض النسخ بدل «بكار» «بكار». ٦ و٧ - ج ١٥، كتاب العشرة، «باب فضل إقراء الضيف وإكرامه»، (ص ٢٤١ س ١ و٢).

٥٦ـ عنه، عن على بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن حسّان بن صالح بن ميثم قال: سأل رجل أبا جعفر(ع) أيّ عمل يعمل به يعدل عتق نسمة ؟ـ فقال أبو جعفر(ع) لأن أطعم ثلاثة من المسلمين أحبّ إلىّ من نسمة، و نسمة،(حتّى بلغ سبعاً)، و إطعام مسلم يعدل نسمة (١).

٥٧ـ عنه، عن محمّد بن على، عن الحسن بن على بن يوسف، عن سيف بن عميرة، عن أبى على حسّان بن مهران النّخعى، عن صالح بن ميثم، قال: سأل رجل أبا جعفر(ع) فقال: خبّرنى بعمل يعدل عتق رقبة ؟ـ فقال أبو جعفر (ع) لأن أدعو ثلاثة من المسلمين، فأطعمهم حتّى يشبعوا، وأسقيهم حتّى يرووا، أحبّ إلىّ من عتق نسمة و نسمة (حتّى عدّ سبعاً أو أكثر) (٢).

٥٨ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن داود بن النّعمان، قال: حدّثنى حسين بن على قال سمعت أبا عبدالله (ع) يقول : من أطعم ثلاثة من ـ المسلمين غفرالله له (٣).

٥٩ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن أبان بن عثمان، عن فضيل بن يسار، قال: قال أبو جعفر (ع): شبع أربع من المسلمين يعدل عتق رقبة من ولد إسماعيل (٤)

٦٠ـ عنه، عن محمّد بن أحمد، عن أبان، عن فضيل بن يسار، عن أبى جعفر (ع) قال: شبع أربعة من المسلمين يعدل محرّراً من ولد إسماعيل (٥).

٦١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن هارون بن مسلم، عن أيّوب بن الحرّ، عن السّميدع، عن مالك بن أعين الجهنّى، عن أبى جعفر (ع) قال: لأن أفطر رجلاً مؤمناً فى بيتى أحبّ إلىّ من عتق كذا و كذا نسمة من ولد إسماعيل (٦)

٦٢ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن داود بن النّعمان، عن حسين بن على قال : سمعت أبا عبدالله (ع) يقول : من أطعم عشرة من المسلمين

٢و٣و٥ — ج١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص١٠٤، س٢٨ و٣١و ص١١٠، س١٦) **أقول:** سقط الحديث الاول من بعض نسخ المحاسن ومنها نسخة المحدث النورى (ره).

١و٤ — ج ١٥ ، كتاب العشرة، «باب فضل إقراء الضيف و إكرامه» ، (ص ٢٤٢، س ٣و٥).

٦ — ج٢٠، «باب ثواب من فطر مؤمناً أو تصدق فى شهر رمضان»، (ص٨٠، س٢٤).

أوجب الله له الجنّة (١).

٦٣ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي، عن أبي عبدالله (ع) قال: لأن آخذ خمسة دراهم، ثمّ أخرج إلى سوقكم هذه، فأشتري طعاماً ثمّ أجمع عليه نفراً من المسلمين أحبّ إليّ من أن أعتق نسمة (٢).

٢ـ باب الاطعام في شهر رمضان

٦٤ـ عنه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: أيّما مؤمن فطّر مؤمناً ليلة من شهر رمضان كتب الله له بذلك أجر من أعتق نسمة مؤمنة، ومن فطّر شهر رمضان كلّه كتب الله له بذلك أجر من أعتق ثلاثين نسمة مؤمنة، وكان له بذلك عند الله دعوة مستجابة (٣).

٦٥ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): من فطّر مؤمناً في شهر رمضان كان له بذلك عتق رقبة ومغفرة لذنوبه في ما مضى، فان لم يقدر إلّا على مذقة لبن ففطّرها صائماً، أو شربة من مآء عذب وتمر لا يقدر على أكثر من ذلك أعطاه الله هذا الثّواب (٤).

٦٦ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن موسى بن بكر، عن أبي الحسن موسى (ع) قال: فطرك أخاك الصّائم أفضل من صيامك (٥).

٦٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ بن أسباط، عن سيابة بن ضريس، عن حمزة بن حمران، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان عليّ بن الحسين (ع) إذا كان اليوم الّذي يصوم فيه يأمر بشاة، فتذبح وتقطع أعضاؤها وتطبخ، فاذا كان عند المساء أكبّ على القدور حتّى يجد ريح المرق وهو صائم، ثمّ يقول: هات القصاع، اغرفوا لآل فلان، واغرفوا لآل فلان، حتّى يأتي على آخر القدور، ثمّ يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه (٦).

٣ـ باب شهوة الطعام

٦٨ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع).

١و٢ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (ص ١٠٤، س ٣٣ و ٣٤).
٣و٤و٥و٦ ـ ج ٢٠، «باب ثواب من فطر مؤمناً أو تصدق في شهر رمضان»، (ص ٨٠، س ٢٢ و ٢٥ و ٢٧ و ٢٨) وأيضاً ـ الرابع ج ١١، «باب مكارم أخلاق علي بن الحسين (ع)»، (ص ٢٢، س ١٩).

قال: إنّ الله خلق ابن آدم أجوف (١).

٦٩ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة، قال: سألت أباجعفر (ع) عن قول الله عزّوجلّ «يوم تبدّل الارض غير الأرض» قال: تبدّل خبزة نقيّ يأكل النّاس منها حتّى يفرغ النّاس من الحساب، فقال له قائل: «إنّهم لفي شغل يومئذ عن الأكل والشّرب» قال: إنّ الله خلق ابن آدم أجوف، فلابدّ له من الطّعام والشّراب، أهم أشدّ شغلاً يومئذ أم من في النّار؟ـ فقد استغاثوا، والله يقول: «و إن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشّراب» (٢).

٧٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: سأل الابرش الكلبيّ عن قول الله عزّوجلّ: «يوم تبدّل الأرض غير الأرض» قال: تبدّل خبزة نقي يأكل الانسان منها حتى يفرغ من الحساب، فقال الأبرش: إنّ النّاس يومئذ لفي شغل عن الأكل، فقال أبوجعفر (ع): هم و هم في النّار لا يشغلون عن أكل الضّريع و شرب الحميم وهم في العذاب، فكيف يشغلون عنه في الحساب (٣)

٧١ـ عنه، عن أبيه، عن معمّر بن خلّاد، عن أبي الحسن الرّضا (ع)، في قول الله: «ويطعمون الطّعام على حبّه مسكيناً» قال: قلت حبّ الله أوحبّ الطّعام؟ـ قال حبّ الطّعام (٤)

٧٢ـ عنه، عن إبراهيم بن هاشم، عمّن ذكره، عن حسين بن نعيم، عن أبي عبدالله

١و٢ — ج١٤، «باب أن ابن آدم أجوف لا بدله من الطعام»، (ص٨٧١، س٣) قائلاً بعد الثاني: «بيان ـ «خبزة نقي» بالاضافة و كسر النون وسكون القاف وهو المخ أي خبزة معمولة من مخ الحنطة، وفي الكافي «نقية» فهي صفة؛ قال في النهاية: «النقي = المخ وفيه «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقي يعني الخبز الحواري وهو الذي نخل مرة بعد مرة» (انتهى) ويمكن أن يقرأ «نقيء» على فعيل أي خبزة من هذا الجنس. أقول: وقد مضى الكلام في الآية ووجوه تأويلها في كتاب المعاد فلانعيد و «المهل» = النحاس المذاب وقيل: «دردي الزيت» وقيل «القيح والصديد». أقول: يريد بقوله (ره): «وقد مضى الكلام؛ الى آخره» ماذكره في المجلد الثالث من البحار في باب صفة المحشر (ص٢٠٩، س٣٢-١٨) فراجع إن شئت.

٣— ج٣، «باب صفة المحشر»، (ص٢٢١، س٢٣) ناقلاً بعده عبارة النهاية كمامر نقله أقول: ذكر في الباب أيضاً الحديث السابق المتصل بهذا الحديث (ص٢٢١، س١٩) إلا أن رمز المحاسن وهو «سن» بدلاً برمز تفسير علي بن إبراهيم وهو «فس» في النسخة المطبوعة وهذا الاشتباه كثير الوقوع في النسخة المطبوعة من البحار كما أشرنا إلى بعض هذه الموارد في موارد مختلفة من الكتاب الحاضر.

٤— ج١٥، كتاب العشرة، «باب إطعام المؤمن وسقيه»، (س١٠٤، س٣٥).

(ع) قال: ينبغي للمؤمن أن لايخرج من بيته حتّى يطعم، فانّه أعزّ له (١).

٧٣ـ عنه، عن أحمدبن محمّد بن عيسى، عن بعض أصحابه، يرفعه إلى أبي ـ عبدالله (ع)، قال: إذا أردت أن تأخذ في حاجة فكل كسرة بملح فهو أعزّ لك وأقضى للحاجة (٢).

٤ ـ باب اجتماع الايدى على الطعام

٧٤ـ عنه، عن أبيه، عن محمّدبن سنان، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الطّعام إذا جمع أربعاً فقد تمّ إذا كان من حلال، و كثرت الايدى عليه، وسمّى الله في أوّله، و حمدالله في آخره. ورواه عن النّوفليّ عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع)، عن رسول الله (ص) (٣).

٧٥ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن محمّدبن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي ـ عبدالله (ع) عن أبيه (ع) قال: قال رسول الله (ص): طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الثلاثة، وطعام الثلاثة يكفي الأربعة (٤).

٥ـ باب الانفراد بالطعام

٧٦ـ عنه، عن محمّدبن عيسى، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن درست الواسطيّ، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن موسى (ع) قال: لعن رسول الله ثلاثة: أحدهم الآكل زاده وحده (٥).

٧٧ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن عبدالرّحمان الاسديّ، عن سالم بن مكرم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّما ابتلي يعقوب (ع) بيوسف (ع) إنّه ذبح كبشاً سميناً، ورجل من أصحابه يدعى «فيوم» محتاج لم يجد ما يفطر عليه، فأغفله فلم يطعمه، فابتلي بيوسف (ع) قال: فكان بعد ذلك ينادي مناديه كلّ صباح: «من لم يكن صائماً فليشهد غداء يعقوب» وإذا أمسى نادى: «من كان صائماً فليشهد عشاء يعقوب» (٦).

١و٢ ـ ج ١٤، «باب الغداء والعشاء وآدابهما»، (ص ٨٧٨، س ١٤ و ١٥)
٣ ـ ج ١٤، «باب مدح الطعام الحلال وذم الحرام»، (ص ٨٧١، س ١٨).
٤و٥و٦ـ ج ١٤، «باب ذم الاكل وحده واستحباب اجتماع الايدى على الطعام»، (ص ٨٧٩، س ٣٧ و ٣١ و ٣١، وص ٨٨٠، س ٢) مع إيراد بيان للحديث الثاني.

٧٨ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم، عن إسحاق بن عمّار، عن الكاهليّ، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ يعقوب (ع) لمّا ذهب منه ابن يامين نادى يا ربّ يا ربّ أما ترحمني؟ أذهبت عينيّ وأذهبت ابنيّ؟ـ فأوحى الله تبارك وتعالى لو أمتّهما لاحييتهما حتّى أجمع بينك وبينهما، ولكن أماتذكر الشّاة الّتي ذبحتها وشويتها، وأكلت وفلان إلى جنبك صائم، لم تنله منها شيئاً؟ـ قال ابن أسباط: قال: يعقوب: حدّثني الميثمي عن أبي عبدالله (ع): أنّ يعقوب بعد ذلك كان ينادي مناديه كلّ غداة من منزله على فرسخ: «ألا من أراد الغدآء فليأت آل يعقوب» وإذا أمسى نادى: «ألا من أراد العشاء فليأت آل يعقوب» (١).

٦ـ باب لا سرف في الطعام

٧٩ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن شهاب بن عبدربّه قال: قال أبوعبدالله (ع): ليس في الطّعام سرف (٢).

٨٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: ثلاثة أشياء لا يحاسب العبد المؤمن عليهنّ: طعام يأكله، وثوب يلبسه، وزوجة صالحة تعاونه، ويحصن بها فرجه (٣).

٨١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختريّ، عن أبي عبدالله (ع) في قوله تعالى: «لتسئلنّ يومئذ عن النّعيم» قال: إنّ الله أكرم من أن يسأل مؤمناً عن أكله وشربه (٤).

٨٢ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ، عن الحارث بن حريز، عن منذر الصّيرفيّ، عن أبي خالد الكابليّ، قال: دخلت على أبي جعفر (ع) فدعا بالغداء، فأكلت معه طعاماً ما أكلت قطّ طعاماً أنظف منه ولا أطيب منه، فلمّا فرغنا من الطّعام قال

١ـ ج٥، «باب قصص يعقوب (ع) ويوسف (ع)»، (ص٨٢، س٢٤).

٢و٣و٤ـ ج١٤، «باب إكرام الطعام ومدح اللذيذ منه»، (ص٨٧٢، س١٣و١٥و١٦).
قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ كأنه محمول على ما إذا كان له سعة وكان غرضه إكرام المؤمنين لا الرياء والسمعة وسائر الاغراض الباطلة».

يا با خالد كيف رأيت طعامنا؟ـ قلت: جعلت فداك ما رأيت أنظف منه قطّ ولا أطيب، ولكنّي ذكرت الآية الّتي في كتاب الله «لتسئلنّ يومئذ عن النّعيم» فقال أبو جعفر (ع): لا؛ إنّما تسئلون عمّا أنتم عليه من الحقّ (۱).

۸۳ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن أبي سعيد، عن أبي حمزة، قال: كنّا عند أبي‌عبدالله (ع) جماعة، فدعا بطعام ما لنا عهد بمثله لذاذة و طيباً، حتى تملّينا و أتينا بتمر، ينظر فيه إلى وجوهنا من صفائه وحسنه، فقال رجل: «لتسئلنّ يومئذ عن النّعيم» عن هذا النّعيم الّذي نعمتم عند ابن رسول الله (ص) فقال أبو عبدالله (ع): الله أكرم و أجلّ من أن يطعمكم طعاماً فيسوّ غكموه، ثمّ يسألكم عنه، ولكنّه أنعم عليكم بمحمّد وآل محمّد(ص). ورواه عن محمّد بن عليّ، عن عيسى بن هشام، عن أبي خالد القمّاط، عن أبي حمزة مثله (۲).

۸۴ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن بعض أصحابه، قال: كان أبو عبدالله (ع) ربّما أطعمنا الفرانيّ والاخبصة، ثمّ يطعم الخبز والزّيت، فقيل له: لو دبّرت أمرك حتّى يعتدل؟ـ فقال: إنّما تدبيرنا من الله، إذا أوسع الله علينا أوسعنا؛ وإذا قتر قترنا (۳)

۸۵ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن يونس بن يعقوب، عن عبدالاعلى، قال: أكلت مع أبي‌عبدالله (ع) فدعا وأتي بدجاجة محشوّة وبخبيص، فقال أبو عبدالله (ع): هذه أهديت لفاطمة ثمّ قال يا جارية ايتينا بطعامنا المعروف، فجاءت بثريد خلّ وزيت(٤).

۸۶ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن سنان، عن أبي الجارود، قال: سألنا أبا- جعفر (ع) عن اللّحم والسّمن يخلطان جميعاً؟ـ قال: كل وأطعمني (٥)

۱و۲و۳و٤ـ ج١٤، «باب إكرام الطعام ومدح اللذيذ منه»، (ص ٨٧٢، س ١٨ و ٢٢ و ٢٥). قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان ـ قال الجوهري: امتلأ الشيء وتملأ بمعنى؛ يقال: تملأت من الطعام والشراب» وبعد الحديث الثالث: «بيان ـ في القاموس الفرن (بالضم) = المخبز يخبز فيه الفرني وهو خبز غليظ مستدير أو خبزة مصعنبة مضمومة الجوانب إلى الوسط تشوى ثم تروى سمناً ولبناً و سكراً والصعنبة الانقباض» وقائلا بعد نقل الحديث الرابع (لكن في باب الثريد والمرق والشور باجات، ص ٨٢٩، س ٣٥)؛ «بيان ـ كأن المراد بفاطمة زوجته (ع) وهي فاطمة بنت الحسين بن علي بن الحسين(ع) وكان اسم إحدى بناته(ع) أيضاً فاطمة»

٥ـــ ج١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص ٨٢٤، س ٣٤).

٨٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، قال: أرسل إلينا أبو عبدالله (ع) بقباع من رطب ضخم مكوّم، وبقي شيء، فمحض فقلت: رحمك الله، ما كنّا نصنع بهذا؟ـ قال: كل وأطعم (١)

٧ـ باب الالوان

٨٨ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن علي (ع) قال الالوان يعظم عليهن البطن ويخدّرن المتنين (٢).

٨٩ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن يونس بن يعقوب، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: أعطينا من هذه الاطعمة (أو من هذه الالوان) مالم يعط رسول الله (ص) (٣).

٩٠ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن يونس بن يعقوب، قال: أرسلنا إلى أبي عبدالله (ع) بقديرة فيها نار باج، فأكل منها ثمّ قال احبسوا بقيّتها عليّ، قال: فأتى بها مرّتين أو ثلاثة، ثمّ إنّ الغلام صبّ فيها ماء وأتاه بها، فقال: ويحك أفسدتها عليّ (٤).

٩١ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن يوسف بن يعقوب، قال: إنّ أحبّ الطّعام كان إلى رسول الله (ص) النّارباجة (٥).

٩٢ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن رجل، عن أبي بصير، قال كان أبو عبدالله (ع) يعجبه الزّبيبة (٦)

١ـ ج ١١، «باب مكارم سير الصادق (ع) و محاسن أخلاقه»، (ص ١١١)، س ١١) قائلا بعده «**بيان**ـ القباع كغراب مكيال ضخم» **أقول**: يقال: «كوم التراب والحصى تكويماً = جمعه وجعله كومة كومة أي قطعة قطعة ورفع رأسها» أقرب الموارد.

٢و٣و٤و٥و٦ـ ج ١٤، «باب الثريد والمرق والشور باجات وألوان الطعام»، (ص ٨٣٠، س ٨ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ـ «الالوان» كأن المعنى أكل ألوان الطعام. «يخدرن الاليتين» اى يضعفن ويفترن، **ويمكن** أن يكون كناية عن الكسل قال الجزري: «فيه أنه رزق الناس الطلا فشرب به رجل فتخدر أي ضعف وفتر كما يصيب الشارب قبل السكر» (انتهى) كذا في أكثر نسخ الكافي وفي بعضها وفي بعض نسخ الكتاب بالحاء المهملة أي يسمن قال الجزري: «حدر الجلد يحدر حدراً إذا ورم وفيه: غلام أحدر سيء أي أسمن وأغلظ؛ يقال حدر يحدر حدراً فهو حادر والاحدر هو الممتلىء الفخذ والعجز الدقيق الاعلى وفي بعض نسخ المحاسن «وتخدرن المتن» أي الظهر». **وقال في الباب** «دعوات الراوندي قال: كان أحب الطعام إلى رسول الله النار باحة: «**بيان**ـ «النار باجة» معرب أي مرق الرمان وقال في بحر الجواهر: «النار باجة طعام يتخذ من حب الرمان والزبيب» **وقال أيضاً** في الباب بعد نقل الحديث الاخير: «**بيان**ـ الزبيبة كأنها الشور باجة التي تصنع من الزبيب المدقوق فيدل على عدم وجوب ذهاب الثلثين في عصير الزبيب **ويحتمل** أن يكون المراد مايدخل فيه الزبيب فيدل على جواز إدخال الزبيب في الطعام».

٨- باب الثّريد

٩٣- عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: أوّل من ثرد الثّريد إبراهيم (ع) وأوّل من هشم الثّريد هاشم (١).

٩٤- عنه، عن بعض رواة يرفعه، قال: قال النّبيّ (ص): الثّريد بركة (٢).

٩٥- عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) عن أبيه (ع) أنّ النّبيّ (ص) قال: بورك لأمّتي في الثّرد والثّريد. و قال جعفر «الثّرد» ماصغر، و«الثّريد» ما كبر (٣).

٩٦- عنه، عن أبي القاسم، عن القنديّ، عن ابن سنان وأبي البختريّ، عن أبي-عبدالله (ع) قال: الثّريد طعام العرب؛ ورواه النّهيكي ويعقوب بن يزيد، عن القنديّ، ورواه أحمد، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) مثله، وزاد فيه ابن فضّال، عن محمّد بن أبي حمزة، عن عمر بن يزيد قال: العقارجات تعظم البطن، وترخي الاليتين (٤)

٩٧- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سلمة بن محرز، قال:

---

١ و٢ و٣ و٤--- ج ١٥، «باب الثريد والمرق والشورباجات وألوان الطعام»، ص ٨٢٩، س ١٢ و١٧ و١٨ و٢٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان- في القاموس ثرد الخبز == فته» (انتهى) وكأن الفرق بينه وبين الهشم أن الثرد في غير اليابس والهشم فيه، وفي الكافي روى عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله (ع) قال قال رسول الله (ص)، أول من لون إبراهيم إلى آخر الخبر أي أتى بالوان الطعام وأدخل في الطعام الالوان والانواع المتخالفة. وفي الصحاح الهشم كسر اليابس يقال: هشم الثريد، وبه سمي هاشم وقال في الفائق: هاشم هو عمرو بن عبدمناف ولقب بذلك لأن قومه أصابتهم مجاعة فبعث عيراً إلى الشام وحملها كعكاً وطبخ ونحر جزوراً وطبخها وأطعم الناس الثريد» (انتهى) وقيل في مدح هاشم

عمرو العلي هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف

وقائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان- هذا الفرق لم أجده في كلام اللغويين قال في المصباح: «الثريد فعيل بمعنى مفعول ويقال أيضاً مثرود، يقال ثردت الخبز ثرداً من باب قتل وهو أن تفته ثم تبله بمرق والاسم الثردة» وبعد الحديث الرابع: «بيان- كذا في النسخ التي عندنا «العقارجات» ولم أجده في كتب اللغة وكأنه تصحيف «الفيشفارجات» قال في النهاية: «في حديث علي (ع): البيشبارجات تعظم البطن قيل: أراد به مايقدم إلى الضيف قبل الطعام وهي معربة ويقال لها الفيشفارجات بفائين» (انتهى) وكأن المناسب للمقام الاطعمة المشتملة على الابازير المختلفة».

قال لي أبوعبدالله (ع): عليك بالثّريد، فانّي لم أجد شيئاً أقوى لي منه (١)

٩٨ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن معاوية بن وهب، عن أبي أسامة، قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) وهو يأكل سكباج بلحم البقر (٢).

٩٩ـ عنه، عن سعدان بن مسلم، عن إسماعيل بن جابر، قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) فدعا بالمآئدة فأتي بثريد ولحم، فدعا بزيت فصبّه على اللّحم فأكلت معه (٣).

١٠٠ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن سليمان بن رشيد، عن أبيه، عن المفضّل بن عمر، قال: أكلت عند أبي عبدالله (ع) فأتي بلون فقال: كل من هذا فأمّا أنا فما شيء أحبّ إليّ من الثّريد ولوددت أنّ العقارجات حرمت (٤).

١٠١ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر (ع)، عن أبيه (ع)، عن عليّ (ع) قال: لا تأكلوا من رأس الثّريد وكلوا من جوانبها فانّ البركة في رأسها (٥)

٩ـ باب الهريسة

١٠٢ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ نبيّاً من الأنبياء شكا إلى الله الضّعف وقلّة الجماع فأمره بأكل الهريسة، قال: وفي حديث آخر يرفع إلى أبي عبدالله (ع) قال: قال: إنّ رسول الله (ص) شكا إلى ربّه وجع ظهره، فأمره بأكل الحبّ باللّحم (يعني الهريسة) (٦).

١و٢و٣و٤و٥ — ج١٤، «باب الثريد والمرق والشور باجات وألوان الطعام»، (ص ٨٢٩، س ٢٤ و٢٥ و٢٧ و٢٨ و٣١) قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان ـ قال في جواهر اللغة «السكباج» بالكسر هو الغذاء الذي فيه لحم وخل والابازير الحارة والبقول المناسبة لكل مزاج» (انتهى) وقيل معرب معناه مرق الخل». وقائلاً بعد الحديث الرابع: «بيان ـ في الكافي «بلون» أي من ألوان الطعام المشتمل على الابازير المختلفة كمامر وفيه مكان «العقارجات» في بعض نسخه «الفاشفارجات» وفي بعضها «الفشفارجات» وقد عرفت معناه، وفي بعضها «الاسفاناجات» وقيل: الاسفاناج مرق أبيض ليس فيه شيء من الحموضة». أقول: قوله (ره) «وقد عرفت معناه» يريد به ماذكره في تبيينه للحديث الرابع من أحاديث الباب كمامر نقله (انظر ص ٣٠٢، س ٢٥).

٦ — ج ١٤، «باب الهريسة والمثلثة وأشباههما»، (ص ٨٣٠، س ١٩).

١٠٣ـ عنه، عن محمّدبن عيسى، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): أتاني جبرئيل (ع) فأمرني بأكل الهريسة ليشتدّ ظهري وأقوى بها على عبادة ربّي (١).

١٠٤ـ عنه، عن معلّى بن محمّد البصري، عن بسطام بن مرّة الفارسي قال: حدّثنا عبدالرّحمن بن يزيد الفارسي، عن محمّد بن معروف، عن صالح بن رزين، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أميرالمؤمنين (ع): عليكم بالهريسة فانّها تنشّط للعبادة أربعين يوماً وهي المائدة الّتي أنزلت على رسول الله (ص) (٢).

١٠٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن منصور الصيّقل، عن أبيه، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله تبارك وتعالى أهدى إلى رسوله (ص) هريسة من هرائس الجنّة، غرست في رياض الجنّة وفركها الحور العين، فأكلها رسول الله (ص) فزاد قوّته بضع أربعين رجلاً، وذلك شيء أراد الله أن يسرّ به نبيّه (ص) (٣).

١٠٦ـ عنه، عن معاوية بن حكيم، عن عبدالله بن المغيرة، عن إبراهيم بن معرض، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ عمر دخل على حفصة فقال: كيف رسول الله فيما فيه الرّجال؟ـ فقالت: ماهو إلّا رجل من الرّجال، فأنف الله لنبيّه (ص) فأنزل إليه صحفة فيها هريسة من سنبل الجنّة فأكلها فزاد في بضعه بضع أربعين رجلاً (٤).

١٠ـ باب المثلثة والاحساء

١٠٧ـ عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال لي: أيّ شيءٍ تطعم عيالك في الشّتاء؟ـ قلت: اللّحم، فاذا لم يكن

---

١ و٢ و٣ و٤ — ج١٤، «باب الهريسة والمثلثة وأشباههما»، (ص٨٣٠، س٢١ و٢٢ و٢٤ و٢٧) قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان ـ في المصباح: فركته فركاً من باب قتل وهو أن تحكه بيدك حتى تنفتت وتنقشر» وبعد الحديث الرابع: «توضيح ـ البضع = الجماع وحمله على ما بين العددين كما قيل بعيد؛ **قال الفيروزآبادي** البضع كالجمع = المجامعة كالمباضعة، وبالضم = الجماع أو الفرج نفسه، وبالكسر ويفتح = ما بين الثلاث إلى التسع أو إلى الخمس (إلى أن قال:) وإذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع ولا يقال بضع وعشرون أو يقال ذلك. **وقال** «الصحفة معروف وأعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة ثم الميكلة ثم الصحيفة».

اللّحم فالسّمن، فالزّيت، قال: فما يمنعك من هذا الكركور؟ـ فانّه أصون شيء للجسد كلّه (يعني المثلّثة). قال: أخبرني بعض أصحابنا يصف المثلّثة قال: يؤخذ قفيز أرز، وقفيز حمّص، وقفيز حنطة أو باقلّي أو غيره من الحبوب، ثمّ ترضّ جميعاً وتطبخ (١).

١٠٨ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن مولى لامّ هانى قال: مررت على أبي عبدالله (ع) وفي ردائي طعام بدينار، فقال لي: كيف أصبحت أي أبافلان؟ـ قال: قلت: جعلت فداك تسألني كيف أصبحت وهذا بدينار؟ـ قال: أفلا أعلّمك كيف تأكله؟ـ قلت: بلى، قال: فادع بصحفة فاجعل فيها ماء وزيتاً وشيئاً من ملح واثرد فيها فكل والعق أصابعك (٢).

١٠٩ـ قال: وحدّثني أبي مرسلاً عمّن ذكره، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): لو أغنى عن الموت شيء لاغنت التّلبينة، قيل: يارسول الله ما التّلبينة؟ـ قال: الحسو باللّبن (٣).

١١٠ـ عنه، عن عليّ بن حديد، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ التّلبين يجلو قلب الحزين، كما تجلو الأصابع العرق من الجبين (٤).

١١ـ باب اللحم البارد

١١١ـ عنه، عن أبي عبدالله أبوه البرقيّ، عمّن ذكره، عن أيّوب بن الحرّ، عن شريك العامريّ، عن بشر بن غالب، قال: خرجنا مع الحسين بن عليّ (ع) إلى المدينة ومعه شاة قد طبخت أعضاؤها فجعل يتناول القوم عضواً عضواً (٥).

---

١ ــ ج١٤، «باب الثريد والمرق والشور باجات»، (ص٨٣٠، س٦).

٢ ــ ج١٤، «باب الزيتون والزيت ومايعمل منهما»، (ص٨٥١، س٥) قائلاً بعده: «بيان ـ قوله: «هذا بدينار» كأنه شكاية عن غلاء السعر أو كثرة العيال».

٣و٤ ج١٤، «باب الالبان وبدو خلقها ومنافعها»، (ص٨٣٣، س ٥ و٦) و فيه بدل «التلبينة» في الموضع الاول «التأبينة» ولذا قال بعدهما: «توضيح ـ رواه في الكافي مرسلاً إلى قوله (ع): «الحسو باللبن، الحسو باللبن» يكررها ثلاثاً وفيه «التلبينة» في الموضعين وهو أظهر قال في النهاية: «فيه: التلبينة مجمة لفؤاد المريض» التلبينة والتلبين حساء يعمل من دقيق أو نخالة ور بما يجعل فيها عسل؛ سميت بها تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها وهي تسمية بالمرة من التلبين مصدر لبن القوم إذا سقاهم اللبن وفي القاموس التلبين و بهاء = حساء من نخالة ولبن وعسل أومن نخالة فقط. وقال حسا زيد المرق شربه شيئاً بعد شيء كتحساه واحتساه و اسم مايتحسى الحسية والحسا ويمد والحسو كدلو والحسو كعدو»

٥ ــ ج١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص٨٢٤، س٣٥).

١١٢ـ عنه، عن أبي يوسف، عن إسماعيل المدايني، عن عبدالله بن بكير، قال: أمر أبوعبدالله (ع) بلحم فبرد له، ثمّ أتى به، فقال: «الحمدلله الّذي جعلني أشتهيه» ثمّ قال: النّعمة في العافية أفضل من النّعمة على القدرة (١).

١٢ـ باب الطعام السخن

١١٣ـ عنه، عن بعضهم، رفعه قال: قال رسول الله (ص): السّخون بركة (٢).

١١٤ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن جعفر بن محمّد بن حكيم، عن مرازم، قال: بعث إلينا أبوعبدالله (ع) بطعام سخن، فقال: كلوا قبل أن يبرد فانّه أطيب (٣)

١٣ـ باب الطعام الحار

١١٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه (ع) قال: أتى النّبيّ (ص) بطعام حارّ، فقال: إنّ الله لم يطعمنا النّار؛ نحّوه حتّى يبرد، فترك حتّى برد (٤).

١١٦ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: إنّ النّبيّ (ص) أتى بطعام حارّ جدّاً، فقال: ما كان الله ليطعمنا النّار؛ أقرّوه حتّى يمكن، فانّه طعام ممحوق، للشّيطان فيه نصيب (٥).

١١٧ـ عنه، عن أبيه، عن سليمان الجعفريّ، عن أبي الحسن (ع) قال: الحارّ غير ذي بركة وللشّيطان فيه نصيب (٦).

١١٨ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): أقرّوا الحارّ حتّى يبرد، فانّ رسول الله (ص) قرّب إليه طعام حارّ، فقال: أقرّوه حتّى يمكن، ما كان الله ليطعمنا النّار؛ والبركة

---

١ ـ ج١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص٨٢٤، س٣٦) وفيه بدل «في العافية» «على العافية»
٢و٣و٤و٥و٦ ـ ج١٤، «باب النهي عن أكل الطعام الحار»، (ص٨٩٢، س٣١و٣٣و٣٤و٣٥). قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ كأن «السخون» جمع «السخن» بالضم وهو الحار وهو محمول على الحرارة المعتدلة، وما ورد في ذمه محمول على ما إذا كان شديد الحرارة، **ويحتمل** أن يكون المراد نوعاً من المرق؛ **قال في القاموس**: السخن بالضم الحار سخن مثلثة سخونة وسخنة وسخناً بضمتين وسخانة وسخناً محركة و«السخون» = مرق يسخن».

في البارد. ورواه بعض أصحابنا، عن الأصمّ، عن حريز، عن محمّد بن مسلم مثله (١).

١١٩ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم ومحمّد بن حكيم، عن أبي عبدالله (ع) قال: الطّعام الحارّ غير ذي بركة (٢).

١٢٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن صالح بن عبدالله، عن محمّد بن مروان، قال سمعت أباعبدالله (ع) يقول: كلّ طعام ذي حرارة غير ذي بركة (٣).

١٢١ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عائذ بن حبيب بيّاع الهرويّ، قال: كنّا عند أبي عبدالله (ع) فأتينا بثريد، فمددنا أيدينا إليه، فاذا هو حارّ فقال أبوعبدالله (ع): نهينا عن أكل النّار؛ كفّوا فانّ البركة في برده (٤).

١٢٢ـ عنه، عن ابن محبوب، عن يونس بن يعقوب، عن سليمان بن خالد، قال: حضرت عشاء أبي عبدالله (ع) في الصّيف، فأتي بخوان عليه خبز، وأتي بجفنة ثريد ولحم، فقال: هلمّ إلى هذا الطّعام، فدنوت فوضع يده فيه، فرفعها و هو يقول: «أستجير بالله من النّار، أعوذ بالله من النّار، هذا لانقوى عليه فكيف النّار؟! هذا لا نطيقه فكيف النّار؟! هذا لاانصبر عليه فكيف النّار؟!» قال: فكان يكرّر ذلك حتّى أمكن الطّعام فأكل و أكلنا (٥).

١٢٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن سليمان بن محمّد بن راشد، قال: حضرت عشاء جعفر بن محمّد في الصّيف، فأتي بجفنة فيها ثريد ولحم يفور، فوضع يده فوجدها حارّة، ثمّ رفعها ثمّ ذكر مثله (٦).

١٤ - باب الحلواء

١٢٤ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قيل لرسول الله (ص): يا رسول الله أيّ الشّراب أحبّ إليك؟ قال: الحلواء البارد (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ — ج١٤، «باب النهي عن أكل الطعام الحار»، (ص٨٩٢، س٢٤ و٣٦ و٣٧ و ص٨٩٣، س١ و٤) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ في المصباح: أمكنني الامر = سهل وتيسر» أقول قال المحدث النوري (ره): في بعض النسخ بدل «جعفر بن محمد» «محمد بن جعفر».

٧ — ج١٤، «باب أنواع الحلاوات»، (ص٨٦٤، س٣٥).

١٢٥ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن أبي محمّد الأنصاري، عن أبي الحسين الأحمسي، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): المؤمن عذب يحبّ العذوبة، والمؤمن حلو يحبّ الحلاوة (١).

١٢٦ـ عنه، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن هارون بن موفّق المدايني، عن أبيه، قال: بعث إليّ الماضي (ع) يوماً فأكلنا عنده، وأكثروا من الحلواء، فقلت: ما أكثر هذا الحلواء!! فقال: إنّا وشيعتنا خلقنا من الحلاوة فنحن نحبّ الحلواء (٢).

١٢٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن عبدالأعلى قال: أكلت مع أبي عبدالله (ع) فأتى بدجاجة محشوّة خبيصاً ففككناها فأكلناها (٣).

١٢٨ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: من لم يرد الحلواء أراد الشّراب (٤).

١٢٩ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن عليّ بن حمزة، عن أبي الحسن (ع) قال: إنّا أهل بيت نحبّ الحلواء ومن لم يحبّ الحلواء منّا أراد الشّراب. وقال: إنّ بي لمواد، وأنا أحبّ الحلواء (٥).

١٣٠ـ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبدالله (ع) قال: كنّا بالمدينة فأرسل إلينا اصنعوا لنا فالوذج وأقلّوا فأرسلنا إليه في قصعة صغيرة (٦).

١٣١ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن يوسف بن يعقوب قال: كان أبو عبدالله (ع) يعجبه الفالوذج وكان إذا أراده قال: «اتّخذوا لنا وأقلّوا» (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ـ ج ١٤، «باب أنواع الحلاوات»، (ص ٨٦٤، س ٣٦ و٣٧ وص ٨٦٥، س ١٠ و٢ و٥ و٦) قائلاً بعد الحديث الثالث «**توضيح**ـ قال في القاموس: «خبصه يخبصه = خلطه ومنه الخبيص المعمول من التمر والسمن» وفي بحر الجواهر: «الخبيص = حلواء يعمل بأن يغلى من الشيرج رطل فيجعل فيه عند غليانه من الدقيق الحواري رطلي ويغلى حتى تفوح رائحته ثم يلقى عليه ثلاثة أرطال من السكر أو العسل أو الدبس ويطبخ بنار هادئة ويحرك بأسطام حتى يقذف الدهن فيرجع» **أقول**: في بعض النسخ بدل «فككناها» «كفأناها» وبعد الحديث الخامس: «**بيان**ـ قوله (ع) «إن بي لمواد» المادة = الزيادة المتصلة وكأن المعنى ان لي أموالا أقدر على التكلف في الطعام وليس مني إسرافاً وأحب الحلواء وأستعمله، أو مواد من المرض يتوهم التضرر به ومع ذلك أحبه **وفي بعض النسخ** «إن أبي لمواد» أي كان أبي مواداً محباً له وكأنه تصحيف بل لا يبعد كون كليهما تصحيفاً»

١٣٢ـ عنه، عن سعدان، عن هشام بن أبي حمزة، قال: بعثت الى أبي الحسن (ع) بقصعة خشتيج، ثمّ دخلت عليه فوجدت القصعة موضوعة بين يديه، وقد دعا بقصعة فدق فيها سكّراً فقال لي: تعال فكل، فقلت: جعلت فداك قد جعل فيها ما يكتفى به، قال: كل فانّك ستجده طيّباً (١).

١٥ ـ باب التواضع

١٣٣ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: دخل النّبيّ (ص) مسجد قبا، فأتي باناء فيه لبن حليب مخيض بعسل، فشرب منه حسوة أو حسوتين ثمّ وضعه، فقيل: يا رسول الله أتدعه محرّماً؟ ـ قال: لا اللّهمّ إنّي أدعه تواضعاً لله. جعفر بهذا الاسناد قال: أتي بخبيص فأبى أن يأكله، فقيل: أتحرّمه؟ ـ قال: لا ولكنّي أكره أن تتوق إليه نفسي ثمّ تلا الاية «أذهبتم طيّباتكم في حياتكم الدّنيا» (٢)

١٣٤ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن أرطاة بن حبيب، عن أبي داود الطّهريّ، عن عبدالله بن شريك العامريّ أنّ حبّة العرنيّ، قال: أتي أمير المؤمنين (ع) بخوان فالوذج، فوضع بين يديه فنظر إلى صفائه وحسنه، فوجأ باصبعه فيه حتّى بلغ بأسفله، ثمّ سلّها ولم يأخذ منه شيئاً وتلمّظ أصبعه، وقال: إنّ الحلال طيّب وماهو بحرام ولكنّي أكره أن أعوّد نفسي مالم أعوّدها، ارفعوه عنّي فرفعوه (٣).

---

١ ـــ ج١٤، «باب أنواع الحلاوات»، (ص٨٦٥، س٧) قائلاً بعده: «**بيان** ـ فيها «خشتيج» وفي بعض النسخ «خشتينج» ولم أعرف معناهما في اللغة، وفي بحر الجواهر «الخشكنانج السكري هو الخبز المقلي بالسكر»

٢و٣ ـــ ج١٤، «باب التواضع في الطعام»، (ص٨٧٣، س٢٣و٢٦و٢٨). قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** «مخيض» بالخاء المعجمة والياء المثناة التحتانية على فعيل من المخض وهو التحريك كناية عن الخلط الشديد، **وفي بعض النسخ** بالباء الموحدة من التخبيص بمعنى التخليط في القاموس خبصه يخبصه = خلط ومنه الخبيص وقد خبص يخبص وخبص تخبيصاً. **قوله** «محرماً» على بناء الفاعل أو على بناء المفعول حالاً عن المفعول. «أتي» أي النبي (ص) أو الصادق (ع) والاول أظهر، وفي كتاب الغارات أن المأتي كان أمير المؤمنين (ع) وفي القاموس تاق إليه توقاً و توقاناً اشتاق. و بعد الحديث الثاني « **بيان** ـ قال الجوهري « الخوان» بالكسر ما يؤكل عليه معرب . وقال: وجأته بالسكين = ضربته وقال: لمظ يلمظ بالضم لمظاً إذا تتبع بلسانه بقية الطعام في فمه، أو أخرج لسانه فمسح به شفتيه و كذلك التلمظ»

١٣٥ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن سفيان، عن الصّبّاح الحذّاء، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي عبدالله (ع) قال بينا أمير المؤمنين (ع) في الرّحبة في نفر من أصحابه إذ أهدى له طست خوان فالوذج فقال لأصحابه: مدّوا أيديكم فمدّوا أيديهم فمدّ يده ثمّ قبضها، فقالوا: يا أمير المؤمنين أمرتنا أن نمدّ أيدينا فمددناها و مددت يدك ثمّ قبضتها، فقال: إنّي ذكرت أنّ رسول الله (ص) لم يأكله، فكرهت أكله (١).

١٣٦ـ عنه، عن أبي عبدالله البرقيّ أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يقول: لاتزال هذه الأمّة بخير ما لم يلبسوا لباس العجم ويطعموا أطعمة العجم، فاذا فعلوا ذلك ضربهم الله بالذّلّ (٢).

١٦ـ باب الاحتشاد

١٣٧ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن شهاب بن عبدربّه، قال: قال لي أبو عبدالله (ع): اعمل طعاماً وتنوّق فيه وادع عليه أصحابك (٣)

١٣٨ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا أتاك أخوك فأته بما عندك، وإذا دعوته فتكلّف له (٤).

١٧ـ باب اجابة الدعوة

١٣٩ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة النخعيّ، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (ع) قال: كان رسول الله (ص) يجيب الدّعوة (٥).

١٤٠ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن مثنّى الحنّاط، عن إسحاق بن يزيد ومعاوية بن أبي زياد، عن أبي عبدالله (ع) قال: من حقّ المسلم على المسلم أن يجيبه إذا دعاه (٦).

١٤١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبدالأعلى بن أعين، عن

---

١ و٢ ـــ ج ١٤، «باب التواضع في الطعام»، (ص ٨٧٣، س ٣٢ و٣٤).

٣ و٤ ـــ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب آداب الضيف» (ص ٢٤٠، س ١٥ و١٧) وأيضاً ج ١٤، «باب إكرام الطعام ومدح اللذيذ منه» (ص ٨٧٢، س ٨) لكن الحديث الاول فقط قائلاً بعده: «بيان ـ في القاموس: تنيق في مطعمه وملبسه تجود وبالغ كتنوق».

٥ و٦ ـــ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب الحث على إجابة دعوة المؤمن»، (ص ٢٣٩، س ٥ و٦).

معلّى بن خنيس، عن أبي عبدالله (ع) قال: من الحقوق الواجبات للمؤمن على المؤمن أن يجيب دعوته. قال: و رواه محمّد بن علي، عن إسماعيل بن بشّار، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبدالله (ع) مثله (١).

١٤٢ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن جابر، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): أوصي الشّاهد من أمّتي والغائب أن يجيب دعوة المسلم ولو على خمسة أميال فانّ ذلك من الدّين (٢).

١٤٣ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن إبراهيم الكرخي، قال: قال أبو عبدالله (ع): قال رسول الله (ص): لو أنّ مؤمناً دعاني إلى طعام ذراع شاة لاجبته، و كان ذلك من الدّين، أبى الله لي زاد المشركين والمنافقين وطعامهم (٣).

١٤٤ ـ عنه، عن النّوفلي باسناده قال: قال رسول الله (ص) لو دعيت إلى ذراع شاة لا جبت (٤).

١٤٥ ـ وعنه، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن إبراهيم بن سفيان بن براز، عن داود الرّقي، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إفطارك في منزل أخيك المسلم أفضل من صيامك سبعين ضعفاً، أو قال تسعين ضعفاً (٥).

١٤٦ ـ عنه، عن بعض أصحابنا العراقيّين، رفعه، قال: قال رسول الله (ص): من أعجز العجز رجل دعاه أخوه إلى طعام فتركه من غير علّة (٦).

١٤٧ ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا دعي أحدكم إلى طعام فلا يستتبعنّ ولده، فانّه إن فعل ذلك كان حراماً ودخل (٧).

١٨ ـ باب [كذا فيما عندي من النسخ]

١٤٨ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن أبان، عن حسين بن حمّاد، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): أدخل على الرّجل وأنا صائم، فيقول لي: أفطر؟ ـ فقال: إذا كان ذلك

١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٦ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب الحث على إجابة دعوة المؤمن»، (ص ٢٣٠، س ٧ و ٨ و ٩ و ١١).
٥ ـ ج ٢٠، «باب ثواب من أفطر لاجابة دعوة أخيه المؤمن»، (ص ١٣٤، س ١٨)
٧ ـ ج ١٥، «باب من مشى إلى طعام لم يدع إليه»، (ص ٢٣٨، س ٢٤).

أحبّ إليه فأفطر (١).

١٤٩ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن محمّدبن أبي‌حمزة، عن إسماعيل بن جابر، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): يدعوني الرّجل من أصحابنا وهو يوم صومي؟ـ قال: أجبه و أفطر (٢).

١٥٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، عن حسين بن حمّاد، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا قال لك أخوك: «كل» و أنت صائم فكل، ولا تلجئه أن يقسم عليك (٣)

١٥١ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: فطرك لأخيك المسلم وإدخالك السّرور عليه أعظم أجراً من صيامك (٤).

١٥٢ـ عنه، عن محمّدبن علي، عن محمّدبن الفضيل، عن موسى بن البكر، عن أبي‌الحسن موسى بن جعفر (ع) قال: فطرك لأخيك وإدخالك السّرور عليه أعظم من الصّيام وأعظم أجراً (٥).

١٥٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن صالح بن عقبة، عن جميل بن درّاج، قال: قال أبوعبدالله (ع): من دخل على أخيه وهو صائم فأفطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمنّ عليه كتب له صوم سنة (٦).

١٥٤ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: إذا دخلت منزل أخيك فليس لك معه أمر (٧).

١٩ـ باب جودة الأكل في منزل أخيك

١٥٥ـ عنه، عن محمّدبن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أباعبدالله (ع) وهو يقول لرجل كان يأكل: أما علمت أنّه يعرف حبّ الرّجل أخاه بكثرة أكله عنده (٨)

١و٢و٣و٤و٥ــ ج٢٠، «باب ثواب من أفطر لاجابة دعوة أخيه المؤمن»، (ص١٣٤، س٢١و٢٢و٢٢و٢٤و٢٠).

٦و٧ــ لم أجدهما في مظانهما من البحار.

٨ــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب جودة الاكل في منزل الاخ المؤمن»، (ص٢٣٩، س١٧).

١٥٦ــ عنه، عن أبي‌عبدالله، عن محمّد بن سنان، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: يعرف حبّ الرّجل بأكله من طعام أخيه (١).

١٥٧ــ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، قال: أكلت مع أبي‌عبدالله (ع) شواء، فجعل يلقي بين يديّ ثمّ قال: إنّه يقال: «اعتبر حبّ الرّجل بأكله من طعام أخيه» (٢).

١٥٨ــ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن يونس بن يعقوب، عن عبدالله بن سليمان الصّيرفيّ قال: كنت عند أبي‌عبدالله (ع) فقدّم إلينا طعاماً شواء وأشياء بعده، ثمّ جاء بقصعة من أرز فأكلت معه فقال: «كل» قلت: قد أكلت، فقال: كل، فانّه يعتبر حبّ الرّجل لأخيه بانبساطه في طعامه، ثمّ حازلي حوزاً باصبعه من القصعة وقال لي: لتأكلنّ بعد ما قد أكلت، فأكلته (٣).

١٥٩ــ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن يونس بن يعقوب، عن الحارث بن المغيرة قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) فدعا بالخوان، فأتى بقصعة فيها أرز، فأكلت منها حتّى امتلأت فخطّ بيده في القصعة ثمّ قال: أقسمت عليك لمّا أكلت دون الخطّ (٤).

١٦٠ــ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، قال: دخلت مع عبدالله بن أبي يعفور على أبي‌عبدالله (ع) ونحن جماعة فدعا بالغداة فتغدّينا وتغدّى معنا وكنت أحدث القوم سنّاً فجعلت أقصّر وأنا آكل، فقال لي: كل، أما علمت أنّه تعرف مودّة الرّجل لأخيه بأكله من طعامه (٥).

١٦١ــ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي المغرا حميد بن المثنّى العجليّ، قال: حدّثني خالي عنبسة بن مصعب، قال أتينا أبا عبدالله (ع) وهو يريد الخروج إلى مكّة فأمر بسفرته فوضعت بين أيدينا، فقال: «كلوا» فأكلنا وجعلنا نقصّر في الأكل فقال: «كلوا» فأكلنا فقال: أبيتم أبيتم أنّه كان يقال: «اعتبر حبّ القوم بأكلهم»، قال: فأكلنا وذهبت الحشمة (٦).

١٦٢ــ عنه، عن الوشّاء، عن يونس بن ربيع، قال: دعا أبوعبدالله (ع) بطعام فأتى

١و٢و٣و٤و٥و٦ــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب جودة الاكل في منزل الاخ المؤمن»، (ص٢٣٩، س ١٨و١٩و٢٢و٢٣و٢٥).

بهريسة فقال لنا: ادنوا فكلوا، قال: فأقبل القوم يقصّرون، فقال: كلوا فانّما تستبين مودّة الرّجل لأخيه فى أكله، قال: فأقبلنا نصعرّ أنفسنا كما يصعرّ الابل (١).

١٦٣ـ عنه، عن أحمد بن عيسى، عن عمر بن عبدالعزيز الملقّب بزحل، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج، قال: أكلنا مع أبى عبدالله (ع) فأتينا بقصعة من أرزّ فجعلنا نعذر، فقال: ماصنعتم شيئاً، إنّ أشدّكم حبّاً لنا أحسنكم أكلاً عندنا، قال عبدالرّحمن: فرفعت كشحة مابه فأكلت، فقال: الآن ثمّ أنشأ يحدّثنا أنّ رسول الله (ص) أهديت له قصعة أرزّ من ناحية الأنصار فدعا سلمان والمقداد وأباذرّ (رحمهم الله) فجعلوا يعذرون فى الأكل، فقال: ماصنعتم شيئاً، إنّ أشدّكم حبّاً لنا أحسنكم أكلاً عندنا، فجعلوا يأكلون جيّداً ثمّ قال أبوعبدالله (ع): «رحمهم الله وصلّى عليهم» (٢).

٢٠ـ باب أنس الرجل فى منزل أخيه

١٦٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن جميل بن درّاج، عن أبى عبدالله (ع) قال: المؤمن لايحتشم من أخيه، وما أدرى أيّهما أعجب؛ ألّذى يكلّف أخاه إذا دخل عليه أن يتكلّف له؟! أو المتكلّف لأخيه؟! (٣).

١٦٥ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن سيف بن عميرة، عن سليمان بن عمر الثّقفىّ، عن عبدالله بن عقيل، قال: حدّثنى جابر بن عبدالله، عن رسول الله (ص) قال: قال كفى بالمرء إثماً أن يستقلّ مايقرّب إلى إخوانه، وكفى بالقوم إثماً أن يستقلّوا مايقرّ به إليهم أخوهم، وقال فى حديث له آخر «قال: إثم بالمرء». عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن عبدالله بن محمّد بن عقيل بن أبى طالب، عن جابر، عن النّبىّ (ص) مثله، إلّا أنّه قال: إثم بالمرء (٤).

١٦٦ـ عنه، عن نوح النّيسابورىّ، عن صفوان بن يحيى، قال: جائنى عبدالله

---

١ و٢ــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب جودة الاكل فى منزل الاخ المؤمن»، (ص٢٣٩، س٢٧ و٢٩).

٣ و٤ـ ج١٤، كتاب العشرة، «باب آداب الضيف وصاحب المنزل ومن ينبغى ضيافته»، (ص٢٤٠ س١٨ و١٩).

ابن سنان، قال : هل عندك شيء؟- فقلت : نعم ، بعثت ابني وأعطيته درهماً يشتري به لحماً وبيضاً فقال: أين أرسلت ابنك؟- فخبّرته فقال : ردّه ردّه عندك خلّ؟ عندك زيت ؟- قلت: نعم، قال: فهاته، فانّي سمعت أباعبدالله (ع) يقول: هلك امرء احتقر لأخيه ماحضره، هلك امرؤ احتقر من أخيه ماقدّم إليه (١).

١٦٧- عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله (ع) قال: هلك بالمرء المسلم أن يخرج إليه أخوه ماعنده فيستقلّه، وهلك بالمرء المسلم أن يستقلّ ماعنده للضّيف (٢).

١٦٨- عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، باسناده، قال: قال رسول الله (ص) : من تكرمة الرّجل لأخيه أن يقبل تحفته، وأن يتحفه بماعنده، ولا يتكلّف له شيئاً، وقال رسول الله (ص): «لا أحبّ المتكلّفين» (٣).

١٦٩- عنه، عن عليّ بن الحكم، عن مرازم بن حكيم، عمّن رفعه قال: إنّ الحارث الأعور أتى أمير المؤمنين (ع) فقال: يا أمير المؤمنين جعلني الله فداك أحبّ أن تكرمني بأن تأكل عندي، فقال له عليّ أمير المؤمنين (ع): على أن لا تتكلّف شيئاً، ودخل فأتاه الحارث بكسر، فجعل أمير المؤمنين (ع) يأكل، فقال له الحارث : إنّ معي دراهم ، (وأظهرها) فاذا هي في كمّه، فقال: إن أذنت لي اشتريت لك ؟- فقال أمير المؤمنين (ع) : هذه ممّا في بيتك (٤).

١٧٠ - عنه ، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود ، عمّن ذكره ، عن الحارث الأعور، فقال: أتاني أمير المؤمنين (ع) فقلت له : يا أمير المؤمنين ادخل منزلي ،فقال: على شرط أن لا تدّخر ني شيئاً ممّا في بيتك، ولا تتكلّف شيئاً ممّا وراء بابك (٥) .

٢١- باب أكل الرجل في بيت أخيه بغير اذنه

١٧١- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حسين بن المختار، عن أبي أسامة ،

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ — ج ١٥، كتاب العشرة، « باب آداب الضيف وصاحب المنزل ومن ينبغي ضيافته»، (ص ٢٤٠، س ٢٢ و٢٤ و٢٥ و٢٧ و٢٩).

عن أبي عبدالله (ع) في قوله عزّوجلّ: «ليس عليكم جناح؛ الآية» قال: باذن و بغير إذن (١).

١٧٢ ـ عنه، عن ابن سنان و صفوان بن يحيى؛ عن عبدالله بن سنان أو ابن مسكان، عن محمّد الحلبيّ قال سألت أبا عبدالله (ع) عن هذه الآية «ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم؛ إلى آخر الآية» قلت: ما يعني بقوله «أو صديقكم»؟ ـ قال: هو والله الرّجل يدخل بيت صديقه فيأكل بغير إذنه (٢).

١٧٣ ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن حمّاد بن عثمان، عن زرارة، عن أبي ـ جعفر (ع) قال: سألته عمّا يحلّ للرّجل من بيت أخيه من الطّعام؟ ـ قال: المأدوم والتّمر، و كذلك يحلّ للمرءة من بيت زوجها (٣).

١٧٤ ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن جميل، عن أبي عبدالله (ع) قال: للمرءة أن تأكل و تتصدّق، وللصّديق أن يأكل من منزل أخيه ويتصدّق (٤).

١٧٥ ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله تبارك و تعالى: «أو صديقكم أو ما ملكتم مفاتحه» فقال: هؤلاء الّذين سمّى الله في هذه الآية يأكل بغير إذنهم من التّمر والمأدوم، و كذلك تطعم المرءة بغير إذن زوجها، فأمّا ما خلا ذلك من الطّعام فلا (٥).

١٧٦ ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة، قال: سألت أحدهما عن هذه الآية «ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم؛ الآية» قال: ليس عليك جناح فيما طعمت أو أكلت ممّا ملكت مفاتحه ما لم تفسد (٦).

١٧٧ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) في قوله تعالى: «أو ما ملكتم مفاتحه» قال: الرّجل يكون له وكيل يقوم في ماله فيأكل بغير إذنه (٧)

٢٢ ـ باب العرض على أخيك

١٧٨ ـ عنه، عن عليّ بن محمّد القاسانيّ، عن أبي أيّوب سليمان بن مقبل المداينيّ، عن داود بن عبدالله بن محمّد الجعفريّ، عن أبيه، أنّ رسول الله (ص) كان في بعض مغازيه، فمرّ به ركب وهو يصلّي، فوقفوا على أصحاب رسول الله (ص) فسألوهم عن رسول الله (ص)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ــ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب من مشى إلى طعام لم يدع إليه ومن يجوز الاكل من بيته بغير إذنه»، (ص ٢٣٨، س ٢٦ و ٢٧ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٣ و ٣٤).

ودعوا وأثنوا وقالوا: «لولا أنّا عجال لانتظرنا رسول الله (ص) فأقرئوه السّلام»، ومضوا، فانفتل النّبيّ (ص) مغضباً ثمّ قال لهم: يقف عليكم الرّكب يسئلونكم عنّي ويبلّغونني السّلام ولا تعرضون عليهم الغداء، يعزّ على قوم فيهم خليلي جعفر أن يجوزوه حتّى يتغدّوا عنده (١)

١٧٩ـ عنه، عن أحمد بن عيسى، عن عدّة رفعوا إلى أبي عبدالله (ع) قال: إذا دخل عليك أخوك فاعرض عليه الطّعام، فان لم يأكل فاعرض عليه المآء، فان لم يشرب فاعرض عليه الوضوء (٢).

١٨٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن الخطّاب الخلّال، عن رجل، عن أبي-عبدالله (ع) قال: أتاه مولى له، فسلّم عليه ومعه ابنه إسماعيل فسلّم عليه وجلس، فلمّا أنصرف أبو عبدالله (ع) انصرف معه الرّجل، فلمّا انتهى أبو عبدالله (ع) إلى باب داره دخل وترك الرّجل، فقال له إبنه إسماعيل: يا أبه، ألا كنت عرضت عليه الدّخول؟- فقال: لم يكن من شأني إدخاله، قال: فهو لم يكن يدخل، قال: يابنيّ إنّي أكره أن يكتبني الله عرّاضاً (٣).

٢٣- باب الدعاء الى الطعام

١٨١ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، باسناده، قال: قال رسول الله (ص): الوليمة في أربع: العرس، والخرس، و (هو المولود يعقّ عنه ويطعم له)، و إعذار (وهو ختان الغلام)، والإياب (و هو الرّجل يدعو إخوانه إذا آب من غيبة) (٤).

١٨٢ـ عنه، عن ابن فضّال، رفعه إلى أبي جعفر (ع) قال: الوليمة يوماً أو يومين مكرمة وثلاثة أيّام رياء وسمعة (٥).

١٨٣ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال

١و٢و٣ — ج١٥، كتاب العشرة، «باب العرض على أخيك»، (ص٢٤١، س ١٤ و١٨و١٩).

٤و٥ـ ج٢٣، «باب الدعاء عند إرادة التزويج والصيغة والخطبة وآداب النكاح والزفاف والوليمة»، (ص٦٥، س٣و٥). وأيضاً ـ الحديث الاول ـ ج١٦، «باب فضل إعانة المسافرين»، (ص٨٠، س٩).

رسول الله (ص): أوّل يوم حقّ والثّاني معروف، ومازاد رياء وسمعة(١).

١٨٤ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبي الحسن الرّضا (ع) يقول: إنّ النّجاشيّ لمّا خطب لرسول الله (ص) أمّ حبيبة آمنة بنت أبي سفيان فزوّجه دعا بطعام وقال: إنّ من سنن المرسلين الاطعام عند التّزويج(٢).

١٨٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله(ع) قال: إنّ رسول الله(ص) حين تزوّج ميمونة بنت الحارث أولم عليها وأطعم النّاس الحيس(٣).

١٨٦ـ عنه، عن بعض العراقيّين، عن إبراهيم بن عقبة، عن جعفر القلانسيّ، عن أبيه، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّا نتّخذ الطّعام ونجيّده ونتنوّق فيه ولا يكون له رائحة طعام العرس؟! قال: ذاك لأنّ طعام العرس تهبّ فيه رائحة من الجنّة، لأنّه طعام اتّخذ لحلال (٤).

٢٤- باب الاطعام في الخرس

١٨٧ـ عنه، عن عليّ بن حديد، عن منصور بن يونس وداود بن رزين، عن منهال القصّاب، قال: خرجت من مكّة وأريد المدينة فمررت بالابواء وقد ولد لأبي عبدالله موسى (ع) فسبقته إلى المدينة، ودخل بعدي بيوم، فأطعم النّاس ثلاثاً، فكنت آكل فيمن يأكل، فما آكل شيئاً إلى الغد حتّى أعود فآكل، فمكثت بذلك ثلاثاً، أطعم حتّى أرتفق ثمّ لا أطعم شيئاً إلى الغد (٥).

١٨٨ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، قال: أولم إسماعيل (ره) فقال له أبوعبدالله (ع): عليك بالمساكين فأشبعهم، فانّ الله يقول: «وما يبدىء

١و٢و٣و٤- ج٢٣، «باب الدعاء عند إرادة التزويج والصيغة والخطبة وآداب النكاح والزفاف والوليمة»، (ص٦٥، س٦و٧و٨و٩).

٥ــ ج١١، «باب ولادة أبي إبراهيم موسى بن جعفر(ع) وتاريخه وجمل أحواله»، (ص٢٣٩، س٣٥) قائلاً بعده: «بيان- قال الفيروزآبادي: ارتفق = اتكأ على مرفق يده أو على المخدة وامتلأ» أقول: في غالب النسخ بدل «أرتفق» «أترفق». ومع ذلك الصحيح هو ما المتن كما لا يخفى. أقول: الحيس الخلط ومنه سمي الحيس وهو تمر يخلط بسمن وأقط قاله الجوهري وقال في بحر الجواهر: الحيس بالفتح حلواء يتخذ من السمن والكعك والدبس وغيره فارسيه چنگال نقله المجلسي (ره) في باب أنواع الحلاوات (ص٨٦٥ ج١٤) وهو المراد في قول عمرو بن الغوث الطائي في قصيدة له:

«وإذا تكون كريهة أدعى لها   وإذا يحاس الحيس يدعى جندب»

الباطل و ما يعيد» (١).

٢٥- باب الاطعام فى المأتم

١٨٩- عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) قال: ينبغى لصاحب الجنازة أن يلقى رداءه حتّى يعرف، وينبغى لجيرانه أن يطعموا عنه ثلاثة أيّام (٢)

١٩٠- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبى جعفر (ع) قال: يصنع للميّت الطّعام للمأتم ثلاثة أيّام بيوم مات فيه (٣).

١٩١- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن هشام بن سالم، عن أبى عبدالله (ع) قال: لمّا قتل جعفر بن أبى طالب أمر رسول الله (ص) فاطمة (ع) أن تتّخذ طعاماً لأسماء بنت عميس ثلاثة أيّام، وتأتيها وتسلّيها ثلاثة أيّام فجرت بذلك السّنّة أن يصنع لأهل المصيبة ثلاثة أيّام طعام (٤).

١٩٢- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن حفص بن البخترى، عن أبى عبدالله (ع) قال: لمّا قتل جعفر بن أبى طالب أمر رسول الله (ص) فاطمة (ع) أن تأتى بأسماء بنت عميس هى ونساؤها وتقيم عندها ثلاثاً وتصنع لها طعاماً ثلاثة أيّام (٥).

١٩٣- عنه، عن أبى عبدالله البرقى، عن حمّاد بن عيسى، عن مرازم، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: لمّا قتل جعفر بن أبى طالب دخل رسول الله (ص) على أسماء بنت عميس فمسح على رأس ابنها، فقالت: يارسول الله أحدث فى أبيه حدث؟- فقال: نعم استشهدالله جعفراً وجعل له جناحين من ياقوت يطير مع الملائكة فى الجنّة، فقالت: يارسول الله أذكر هذا للنّاس (وكانت موفّقة)، فخرج رسول الله (صلّى الله عليه وآله) فصعد المنبر، فأعلم النّاس ذلك ثمّ نزل فدخل فقال: اجعلوا لأهل جعفر طعاماً فجرت السّنّة إلى اليوم (٦).

---

١ — ج ٢٣ «باب الدعاء عند إرادة التزويج»، (ص٦٥، س ١١)

٢و٣و٤و٥ — ج١٨، كتاب الطهارة، «باب التعزية والمأتم وآدابهما وأحكامهما»، (ص٢٠٩، س٣٦و٣٤وص٢١٠، س١و٧). و **أيضاً** الحديث الثالث والخامس ج ٦ — «باب غزوة موتة»، (ص٥٨٥، س١١ و ١٢). **أقول**، سقط ذكر رمز المحاسن عند نقل الحديث الثالث فى المورد الاول من قلم النساخ اشتباهاً

٦— لم أجده فى مظانه من البحار.

١٩٤ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن العبّاس بن موسى بن جعفر (ع) قال: سألت أبي عن المأتم؟ـ فقال: إنّ رسول الله (ص) لمّا انتهى إليه قتل جعفر بن أبي طالب دخل على أسماء بنت عميس امرأة جعفر، فقال: أين بنيّ؟ـ فدعت بهم وهم ثلاثة: عبدالله، وعون، ومحمّد، فمسح رسول الله رؤوسهم، فقالت: إنّك تمسح رؤوسهم كأنّهم أيتام؟ـ فتعجّب رسول الله (ص) من عقلها فقال: يا أسماء ألم تعلمي أنّ جعفراً (رض) استشهد فبكت فقال لها رسول الله (ص): لا تبكي فانّ جبرئيل (ع) أخبرني أنّ له جناحين في الجنّة من ياقوت أحمر، فقالت: يا رسول الله (ص) لو جمعت النّاس وأخبرتهم بفضل جعفر لا ينسى فضله، فعجب رسول الله (ص) من عقلها ثمّ قال رسول الله (ص): ابعثوا إلى أهل جعفر طعاماً، فجرت السّنّة (١)

١٩٥ـ عنه، عن الحسن بن طريف بن ناصح، عن أبيه، عن الحسين بن زيد، عن عمر بن عليّ بن الحسين، قال: لمّا قتل الحسين بن عليّ (ع) لبسن نساء بني هاشم السّواد والمسوح وكنّ لا يشتكين من حرّ ولا برد وكان عليّ بن الحسين (ع) يعمل لهنّ الطّعام للمأتم (٢).

٢٦ـ باب الغدآء والعشاء

١٩٦ـ عنه، عن النّضر بن سويد، عن عليّ بن صامت، عن ابن أخي شهاب بن عبد ربّه، قال: شكوت إلى أبي عبدالله (ع) ما ألقى من الأوجاع والتّخم، فقال: تغدّ وتعشّ ولا تأكل بينهما شيئاً فانّ فيه فساد البدن، أما سمعت الله عزّوجلّ يقول: «لهم رزقهم فيها بكرة وعشيّاً» (٣).

١٩٧ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): عشاء الانبياء بعد العتمة، فلا تدعوا العشاء، فانّ ترك العشاء خراب البدن (٤).

١و٢ـ ج١٨، كتاب الطهارة، «باب التعزية والمأتم وآدابهما وأحكامهما» (ص ٢١٠، س٣و٨) قائلاً بعد الحديث الاخير «بيان ـ «المسوح بالضم جمع المسح وهو البلاس» «وكن لا يشتكين». أي لا يشكون ولا يبالين لشدة المصيبة من إصابة الحر والبرد».

٣و٤ـ ج١٤، «باب الغداء والعشاء وآدابهما» (ص٨٧٨، س ١٨و١٩).

۱۹۸ـ عنه، عن أبيه، عن محمّدبن سنان، عن زيادبن أبى الحلال، قال: تعشّيت مع أبى عبدالله (ع) فقال: العشاء بعدالعشاء الاخرة عشآء النبيّين (۱).

۱۹۹ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن محمّدبن مروان، عن أبى عبدالله (ع) قال: ترك العشاء خراب البدن (۲).

۲۰۰ـ عنه، عن محمّدبن علىّ، عن علىّ بن أسباط، عن يعقوب بن سالم، عن الميثمىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان منادى يعقوب (ع) ينادى كلّ غداة من منزله على فرسخ: «ألا من أراد الغداء فليأت آل يعقوب» وإذا أمسى نادى: «ألا من أراد العشآء فليأت آل يعقوب» عنه قال: حدّثنى أبوالقاسم ويعقوب بن يـزيد والنّهيكىّ، عن زياد القندىّ، عن عبدالرّحمن بن سليمان الهاشمىّ (۳).

۲۰۱ـ عنه، عن النّوفلى عمّن ذكره، عن أبى جعفر (ع) قال: أوّل خراب البدن ترك العشاء، قال: ورواه أبى، عن ابن أبى‌عمير، عن هشام بن الحكم مثله (٤).

۲۰۲ـ عن جعفر، عن ابن القدّاح، عن محمّدبن أبى حميد، عن محمّد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول‌الله (ص): لاتدعوا العشاء ولو على حشفة، إنّى أخشى على أمّتى من ترك العشاء الهرم، فانّ العشاء قوّة الشّيخ والشّاب (٥).

۱و۲و۳و٤و۵ — ج۱٤، «باب الغداء والعشاء وآدابهما»، (ص۸۷۸، س ۲۰و۲۱ و۲٦و۳۱ و۳۲) قائلاً بعدالحديث الثانى: «بيان ـ قال فى المصباح «العشى» قيل ما بين الزوال إلى الصباح وقيل: العشى والعشاء من صلوة المغرب إلى العتمة وعليه قول ابن فارس «العشاء ان = المغرب والعتمة». قال ابن الانبارى: «العشية مؤنثة وربما ذكرتها العرب على معنى العشى وقال بعضهم: العشية واحدة جمعها عشى». «والعشاء (بالكسر والمد) = ظلام الليل وبالفتح والمد = الطعام الذى يتعشى به وقت العشاء وعشوت فلاناً (بالتثقيل) وعشوته = أطعمته العشاء وتعشيت أنا = أكلت العشاء». وفى القاموس «العشوة بالفتح = الظلمة كالعشواء، أو ما بين أول الليل إلى ربعه، والعشاء = أول الظلام أو من المغرب إلى العتمة أو من زوال الشمس إلى طلوع الفجر والعشى والعشية آخر النهار والعشى بالكسر والعشاء كسماء طعام العشى وتعشى = أكله وعشاه = أطعمه إياه كعشاه وأعشاه». وقائلاً بعدالحديث الثالث: «بيان ـ قدمر أن ذلك إنما كان لان ابتلائه (ع) بفقد يوسف (ع) إنما كان لانه بات ليلة شبعان وكان فى جواره طاو لم يطعمه فكان بعد رفع البلية يفعل ذلك ويدل على أن طعام الانبياء كان فى الغداء والعشاء معاً وعلى استحباب الدعوة إلى الطعام إلى فرسخ». وقائلاً بعدالحديث الخامس: «بيان ـ فى القاموس «الحشف (بالتحريك) = أردء التمر، أو الضعيف لانوى له، أو اليابس الفاسد».

٢٠٣ـ عنه، عن عبدالرّحمن بن حمّاد، عن عبدالله بن إبراهيم، عن عليّ بن المهلبي، عن أبي عبدالله (ع) قال: ترك العشاء مهرمة. وقال: أوّل انهدام البدن ترك العشاء (١).

٢٠٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن أبي عبدالله (ع) قال: ترك العشاء مهرمة (٢).

٢٠٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن أبي عبدالله (ع) قال: ترك العشاء مهرمة، وينبغي للرّجل إذا أسنّ ألّا يبيت إلّا وجوفه ممتلىء من الطّعام (٣).

٢٠٦ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن سليمان بن راشد، عن أبيه، عن المفضّل بن عمر، قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) ليلة وهو يتعشّى، فقال: يامفضّل ادن فكل، قلت: تعشّيت، فقال: ادن فكل فانّه يستحبّ للرّجل إذا اكتهل ألّا يبيت إلّا وفي جوفه طعام حديث، فدنوت فأكلت (٤).

٢٠٧ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان و أحمد بن محمّد، عن حمّاد، عن الوليد بن صبيح، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: لاخير لمن دخل في السّنّ أن يبيت خفيفاً، يبيت ممتلياً خير له (٥).

٢٠٨ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن ذريح بن العبّاس، عن سعيد بن جناح، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: إذا اكتهل الرّجل فلايدع أن يأكل باللّيل شيئاً فانّه أهدأ لنومه وأطيب للنّكهة (٦).

٢٠٩ـ عنه، عن أبي سليمان، عن أحمد بن الحسن (وهو الجبلي)، عن أبيه، عن

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ـ ج١٤، «باب الغداء والعشاء وآدابهما»، (ص٨٧٨، س٣٤ و٣٥ و ص٨٧٩، س٣ و٤ و٥) قائلاً بعد الحديث الثالث «**بيان**ـ قال في الفائق: قال النبي (ص) «تعشوا ولو بكف من حشف فان ترك العشاء مهرمة» أي مظنة للضعف والهرم، وكانت العرب تقول للرجل: «ترك العشاء يذهب بلحم الكاذة» وفي الصحاح: الكاذتان مانتا من اللحم في أعالي الفخذ. وقال في النهاية أي مظنة للهرم. **قال القتيبي**: هذه الكلمة جارية على ألسنة الناس ولست أدري أرسول الله (ص) ابتدأها أم كانت تقال قبله». وقائلاً بعد الحديث الرابع: «**بيان**ـ في القاموس «اكتهل» = صار كهلاً قالوا: ولاتقل: «كهل». قوله (ع) «طعام حديث» أي قريب عهد بالنوم لانه كان قدتعشى قبل» وقائلاً بعد الحديث السادس: «**بيان**ـ في النهاية الهدأة والهدوء = السكون عن الحركات».

جميل بن درّاج، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يوماً يقول: من ترك العشاء ليلة السّبت وليلة الأحد متواليتين ذهبت منه قوّة لم ترجع إليه أربعين يوماً (١).

٢١٠ـ عنه، عن أبى أيّوب المداينىّ، عن ابن أبى عمير، عمّن ذكره، عن أبى-عبدالله (ع) قال: من ترك العشاء نقصت منه قوّة ولا تعود إليه (٢).

٢١١ ـ عنه، عن أبيه، عن سليمان بن الجعفرىّ، قال: كان أبو الحسن (ع) لايدع العشاء ولو كعكة وكان يقول: إنّه قوّة للجسم. قال: ولا أعلمه إلاّ قال: وصالح للجماع (٣).

٢٧- باب حضور الطعام فى وقت الصلوة

٢١٢ـ عنه عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، قال: سئلت أبا عبدالله (ع) عن الصّلوة تحضر وقد وضع الطّعام؟ قال: إن كان فى أوّل الوقت فليبدأ بالطّعام، وإن كان قد مضى من الوقت شىء يخاف تأخيره فليبدأ بالصّلوة (٤).

٢٨- باب حق المائدة

٢١٣ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع)، عن أبيه، عن علىّ (ع) قال: إذا وضع الطّعام وجاء السّائل فلا مردّ له (٥).

٢٩- باب مناولة الخادم

٢١٤ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن ياسر الخادم ونادر، قالا: قال لنا أبو الحسن (ع) إن قمت على رؤوسكم وأنتم تأكلون فلا تقوموا حتّى تفرغوا، ولربّما دعا بعضنا فيقال:

---

١ و٢ و٣ — ج ١٤، «باب الغداء والعشاء وآدابهما»، (ص ٨٧٩، س ٧ و٨ و٩). قائلاً بعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ قيل: «الكعك» (بالفتح) = الخبز المحترق، وقيل: هو الخبز اليابس، وقيل: هو الخبز الغليظ الذى يطبخ فى التنور على حجارة محماة».

٤ — ج ١٤، «باب آخر فى حضور الطعام وقت الصلوة»، (ص ٨٩٨، س ٣١) مع بيان مفيد له.

٥ — ج ١٤، «باب ذم الاكل وحده — والتصدق مما يؤكل»، (ص ٨٨٠، س ٤).

أقول: فى بعض النسخ بدل «فلامرد له» «فلاتردوه».

هم يأكلون، فيقول: دعوهم حتّى يفرغوا (١).

٤١٥ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن نادر الخادم، قال: كان أبو الحسن الرّضا(ع) يضع جوز ينجة على الأخرى ويناً ولنى (٢).

٣٠ـ باب الوضوء قبل الطعام وبعده

٤١٦ـ عنه، عن محمّد بن أحمد بن أبي محمود، عن أبيه أو غيره، يرفعه قال: قال أبوعبدالله (ع): إذا غسلت يدك للطّعام فلاتمسح يدك بالمنديل، فانّه لايزال البركة في الطّعام مادامت النّداوة في اليد (٣).

٤١٧ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: من سرّه أن يكثر خير بيته فليتوضّأ عند حضور طعامه (٤).

٤١٨ـ عنه، عن بكر بن صالح الجعفريّ، عن أبي الحسن(ع) قال: الوضوء قبل الطّعام وبعده يثبت النّعمة (٥).

٤١٩ـ عنه، عن جعفر، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: من غسل يده قبل الطّعام وبعده عاش في سعة وعوفي من بلوى جسده (٦).

٤٢٠ـ عنه، عن قاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله(ع)، عن آبائه، قال: قال أمير المؤمنين(ع): غسل اليدين قبل الطّعام و بعده زيادة في الرّزق، وإماطة للغمر عن الثّياب، ويجلو البصر (٧).

٤٢١ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن ابن أبي عوف البجليّ، قال: سمعت أبا عبدالله(ع) يقول: الوضوء قبل الطّعام وبعده يزيدان في الرّزق (٨).

٤٢٢ـ عنه، عن بعض من ذكره، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله(ع)، عن

١و٢ـ ج١٥، «كتاب العشرة»، «باب العشرة مع المماليك والخدم»، (ص٤١، س٥ و٧) وأيضاً ج١٤، (باب آخر في استحباب الاكل مع الاهل والخادم»، (ص٨٨٠، س٣٠) لكن الحديث الثاني فقط

٣و٤و٥و٦و٧و٨ـ ج١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام وبعده وآدابه»، (ص ٨٨١، س٢٠ و٢٢ و٢٣ و٢ وص٨٨٠، س٣٣). قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ في القاموس «المنديل (بالكسر والفتح) وكمنبر = الذي يتمسح به وتندل به وتمندل = تمسح».

آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): يا عليّ، إنّ الوضوء قبل الطّعام وبعده شفاء في الجسد، ويمن في الرّزق (١).

٢٢٣ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن سنان، عن الحسن بن محمّد الحضرميّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: الوضوء قبل الطّعام وبعده يذيبان الفقر (٢).

٢٢٤ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر والقاسم بن محمّد، عن صفوان الجمّال، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر (ع) قال: قال لي: يا باحمزة الوضوء قبل الطّعام وبعده يذيبان الفقر، قلت: يابن رسول الله (ص) بأبي أنت وأمّي كيف يذيبان؟ـ قال: يذهبان (٣)

٢٢٥ـ عنه، عن بعض من رواه، قال: قال أبوعبدالله (ع): اغسلوا أيديكم قبل الطّعام وبعده، فانّه ينفي الفقر ويزيد في العمر (٤)

٢٢٦ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرميّ، قال: كان أبوعبدالله (ع) يدعو لنا بالطّعام، فلا يوضّينا قبله ويأمر الخادم فيتوضّأ بعد الطّعام (٥).

٢٢٧ـ عنه، عن إبراهيم بن هاشم، عن إبراهيم بن أبي محمود، قال: أخبرني بعض أصحابنا قال: ذكر للرّضا (ع) الوضوء قبل الطّعام فقال: ذلك شيء أحدثته الملوك (٦).

٢٢٨ـ عنه، عن الفضل بن مبارك، عن الفضل بن يونس، قال: لمّا تغدّى أبوالحسن موسى (ع) عندي وجيء بالطّشت بديء به، وكان في الصّدر، فقال: إبدأ بمن عن يمينك، فلمّا توضّأ واحد وأراد الغلام أن يرفع الطّشت، فقال له أبوالحسن: أنزعها (٧)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ — ج ١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام وبعده وآدابه» (ص ٨٨١، س ٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٨ و٢٩ و ٣٠ و٣٣) قائلاً بعد الحديث الثالث «**بيان**ـ «الاذابة» = ضد الاجماد استعير هنا للاذهاب». وقائلاً بعد الحديث الخامس والسادس: «**بيان**ـ هذان الحديثان غريبان وكأن مضمونهما ناظر إلى عدم استحباب غسل اليد قبل الطعام، ويمكن حملهما على عدم الوجوب، أو على ما كان قريب العهد بالتوضي، أو كانت يده نظيفة، أو على التقية لما رواه في شرح السنة عن يحيى بن سعيد قال كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام وإن كان روى أيضاً عن سلمان قال: «قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت للنبي (ص) وأخبرته بما قرأت في التوراة فقال (ص): بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده». وقائلاً بعد الحديث السابع: «**بيان**ـ «أن يرفع الطشت» أي ليصب ماؤها ويقال: انزع الاناء أي ملأها» **أقول:** بيانه (ره) هنا طويل فمن أراده فليطلبه من البحار.

٤٢٩ـ عنه، عن أبيه، عن عثمان بن حمّاد، عن عمرو بن ثابت، عن أبي عبدالله (ع) قال: اغسلوا أيديكم في إناء واحد تحسن أخلاقكم (١).

٤٣٠ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن محمّد بن عجلان، عن أبي عبدالله (ع) قال: الوضوء قبل الطّعام، يبدأ صاحب البيت لئلّا يحتشم أحد، فاذا فرغ من الطّعام بدأ بمن على يمينه، وإذا رفع الطّعام بدأ بمن على يسار صاحب المنزل، ويكون آخر من يغسل يده صاحب المنزل، لأنّه أولى بالصّبر على الغمر، ويتمندل عند ذلك إن شآء. قال: ورواه ابن أبي محمود (٢).

٤٣١ـ عنه، عن عبدالرّحمن بن أبي داود قال: تغدّينا عند أبي عبدالله (ع) فأتي بالطّشت فقال: أمّا أنتم يا معشر أهل الكوفة فلا تتوضّأون إلّا واحداً واحداً، وأمّا نحن فلا نرى بأساً أن نتوضّأ جماعة. قال: فتوضّأنا جميعاً في طشت واحد (٣).

٤٣٢ـ عنه، عن أبي الخزرج الحسين بن الزبرقان، عن فضيل بن عثمان، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: اتّخذ وافي أشنانكم السّعد، فانّه يطيّب الفم ويزيد في الجماع (٤).

٤٣٣ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن نادر الخادم، قال: كان أبو الحسن (ع) إذا توضّأ بالاشنان أدخله في فيه فيطعم به ثمّ يرمي عنه (٥).

٤٣٤ـ عنه، عن بعض من رواه، عمّن شهد أبا جعفر الثّاني (ع) يوم قدم المدينة تغدّى معه جماعة فلمّا غسل يديه من الغمر مسح بهما رأسه ووجهه قبل أن يمسحهما بالمنديل وقال: «اللّهمّ اجعلني ممّن لا يرهق وجهه قتر ولا ذلّة». قال: و في حديث آخر يروى عن النّبيّ (ص) قال: قال: إذا اغتسلت يدك بعد الطّعام فامسح وجهك وعينيك قبل

١و٢و٣ — ج١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام و بعده وآدابه»، (ص٨٨٢، س٧و٨و١٢) قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان ـ قال المحقق الاردبيلي (ره): الظاهر أن المراد بصاحب المنزل هو صاحب الطعام وإن كان المنزل لغيره أو لا يكون هناك منزل و بيت، و يحتمل الحقيقة إذا كان صاحب الطعام غريباً ونزيلاً في منزل الغير فتأمل؛ في القاموس «الغمر» (بالتحريك) = زنخ اللحم وما يعلق باليد من دسمه غمر كفرح و هي غمرة».

٤و٥ — لم أجدهما في البحار مرويين عن هذا الكتاب.

أن تمسح بالمنديل وتقول: اللّهم إنّي أسألك الزّينة والمحبّة وأعوذ بك من المقت والبغضة (١)

٣١- باب ما لا يجب فيه الوضوء

٢٣٥- عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن الحسين بن أبي العلاء قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الوضوء بعد الطّعام؟- فقال: إنّ رسول الله (ص) كان يأكل فجاء ابن أمّ مكتوم وفي يد رسول الله (ص) كتف يأكل منها، فوضع ما كان في يده منها ثمّ قام إلى الصّلوة ولم يتوضّ فليس فيه طهور (٢).

٢٣٦- عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، قال: سألت أباعبدالله (ع) عمّن أكل لحماً أوشرب لبناً هل عليه وضوء؟- قال: لا؛ قد أكل رسول الله (ص) كتف شاة ثمّ صلّى ولم يتوضّأ (٣).

٢٣٧- عنه، عن حمّاد بن عيسى، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي بصير، قال: سألت أباعبدالله (ع) أيتوضّأ من ألبان الابل؟- قال: لا ولا من الخبز واللّحم. عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى وعبدالله بن المغيرة، عن محمّد بن سنان، مثله. عنه، عن الوشّاء عن محمّد بن سنان، مثله (٤).

٢٣٨- عنه، عن ابن العزرمي (ع) عن زينب بنت أمّ سلمة، قالت: أتى رسول الله (ص) بكتف شاة، فأكل منها وصلّى ولم يمسّ مآء (٥).

٢٣٩- عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عليّ بن الحسين (ع) عن زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّ سلمة قالت: إنّ رسول الله (ص) أتى بكتف شاة فأكل منها ثمّ أذّن بالعصر فصلّى ولم يمس ماء (٦).

٢٤٠- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: سألت أباعبدالله (ع) هل يتوضّأ من الطّعام أومن شرب اللّبن؟- قال: لا (٧).

١و٢- ج١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام وبعده وآدابه»، (ص٨٨٢، س١٤ و١٧). قائلاً بعد الحديث الاخير: «**بيان**- ظاهره أن المراد بالوضوء هنا وضوء الصلوة رداً على بعض المخالفين القائلين بانتقاض الوضوء بأكل مامسته النار ولذا أوردنا أمثاله في كتاب الطهارة».

٣و٤و٥و٦و٧- ج١٨، كتاب الطهارة، «باب ماينقض الوضوء ولا ينقضه»، (ص٥٣، س١٥و١٦و١٨و١٩و٢١) قائلاً بعدها: «**بيان**- الظاهر أن المراد بالوضوء في هذه الأخبار

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٣٢- باب نوادر فى الوضوء

٢٤١- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن فضل النّوفلى، عن شعيب العقرقوفى، قال تغدّيت مع أبى عبدالله (ع) فما غسل يده قبل ولا بعد (١).

٢٤٢- عنه، عن سليمان بن جعفر الجعفرى، قال: قال أبوالحسن (ع): ربّما أتى بالمائدة فأراد بعض القوم أن يغسل يده فيقول: من كانت يده نظيفة فلم يغسلها فلا بأس أن يأكل من غير أن يغسل يده (٢).

٢٤٣- عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن الوليد بن صبيح، قال: تعشّينا عند أبى عبدالله (ع) ليلة جماعة، فدعا بوضوء، فقال: تعال حتّى نخالف المشركين اللّيلة نتوضّأ جميعاً. قال: و رواه النّهيكى عبدالله بن محمّد، عن إبراهيم بن عبدالحميد (٣).

٣٣- باب التمندل لوضوء الصلوة والطعام

٢٤٤- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن مرازم، قال: رأيت أباالحسن

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

للصلوة لاغسل اليد وإن كان البرقى (ره) أوردها فى باب آداب الاكل و بالجملة تدل على عدم أنتقاض الوضوء بأكل مامسته النار رداً على بعض المخالفين القائلين به ولا خلاف بيننا فى عدم الانتقاض والمشهور بين المخالفين أيضاً ذلك قال فى شرح السنة بعد أن روى عن ابن عباس أن رسول الله (ص) أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ: هذا متفق على صحته وأكل مامسته النار لايوجب الوضوء وهو قول الخلفاء الراشدين وأكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب بعضهم إلى إيجاب الوضوء منه، كان عمر بن عبدالعزيز يتوضأ من السكر واحتجوا بما روى أبوهريرة عن رسول الله (ص) أنه قال: «توضأوا عما مسته النار ولو من ثور أقط» والثور القطعة من الاقط. وهذا منسوخ عند عامة أهل العلم؛ وقال جابر: كان آخر الامرين من رسول الله (ص) ترك الوضوء مما غيرت النار وذهب جماعة من أهل الحديث إلى إيجاب الوضوء عن أكل لحم الابل خاصة وهو قول أحمد وإسحاق لرواية حملت على غسل اليد والفم للنظافة».

١ و٢ و٣— ج١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام وبعده وآدابه»، (ص٨٨٢، س٢٠ و٢١ و٢٣). قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**- كأنه كان ذلك لبيان الجواز أو لمانع». و بعد الحديث الثانى: «**بيان**- كأنه كان فى الرواية قال: كان أبوالحسن وعلى ما فى النسخ يحتمل أن يكون «ربما أتى؛ إلى آخره» بياناً لقوله قال أبوالحسن (ع)». و بعد الحديث الثالث: «**بيان**- مخالفة المشركين إما فى الاجتماع فى الغسل أو فى أصله أيضاً».

إذا توضّأ قبل الطّعام لم يمسّ المنديل، و إذا توضّأ بعد الطّعام مسّ المنديل (١).

٣٤٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي المغرا حميد بن المثنّى العجليّ، عن زيد الشّحام، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره أن يمسح الرّجل يده بالمنديل و فيها شيء من الطّعام تعظيماً للطّعام حتّى يمصّها، أو يكون إلى جانبه صبيّ فيمصّها (٢).

٣٤٦ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان، عن منصور بن حازم، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الرّجل يمسح وجهه بالمنديل؟ـ قال: لابأس به (٣).

٣٤٧ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن عبدالله بن سنان، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن التمندل بعد الوضوء؟ـ فقال. كان لعليّ (ع) خرقة في المسجد ليس إلّا للوجه يتمندل بها. عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن عثمان، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٤).

٣٤٨ـ و باسناده قال: كانت لعليّ (ع) خرقة يعلّقها في مسجد بيته لوجهه، إذا توضّأ يتمندل بها (٥).

٣٤٩ـ عنه، عن الوشّاء، عن محمّد بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال كان لأمير المؤمنين (ع) خرقة، يمسح بها وجهه إذا توضّأ للصّلوة، يعلّقها على وتد ولا يمسّها غيره (٦).

٣٥٠ـ عنه، عن إبراهيم بن محمّد الثّقفيّ، عن عليّ بن المعلّى البغداديّ، عن إبراهيم بن محمّد بن حمران، عن أبيه، عن أبي عبدالله (ع) قال: من توضّأ فتمندل كانت له حسنة، ومن توضّأ ولم يتمندل حتّى يجفّ وضوءه كانت له ثلاثون حسنة (٧).

---

١ و ٢ و ٣ — ج ١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام و بعده و آدابه»، (ص ٨٨٢، س ٢٥ و ٢٦ و ص ٨٨٣، س ١) قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان ـ الظاهر أن المراد به المسح بعد وضوء الصلوة».

٤ و ٥ و ٦ و ٧ — ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب التولية و الاستعانة و التمندل»، (ص ٧٩، س ١٥ و ١٧ و ١٨ و ١٥) قائلاً بعدها: «توضيح ـ ذهب الشيخ وجماعة من الاصحاب إلى كراهية التمندل بعد الوضوء، و نقل عن ظاهر المرتضى عدم الكراهة وهو أحد قولي الشيخ، ثم اختلفوا فقال بعضهم: هو المسح بالمنديل فلا يلحق به غيره، و بعضهم عبر عنه بمسح الاعضاء، وجعله بعضهم شاملاً للمسح بالمنديل و الذيل دون الكم، و بعضهم ألحق بـه التجفيف بالشمس و النار وهو

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٢٥١ـ عنه، عن الفضل بن المبارك، عن الفضل بن يونس قال: لمّا تغدّى عندى أبوالحسن (ع) أتى بمنديل ليطرح على ثوبه، فأبى أن يلقيه على ثوبه (١)

٢٥٢ـ عنه ، عن أبيه ، عن محمّد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل، عن أبي عبدالله (ع) قال : إذا توضّأ أحدكم ولم يسمّ كان للشّيطان فى وضوءه شرك و إن أكل أو شرب أولبس و كلّ شيء صنعه ينبغى له أن يسمّى عليه؛ فان لم يفعل كان للشّيطان فيه شرك (٢) .

٢٥٣ـ عنه، عن أبي عبدالله البرقي، عن فضالة بن أيّوب، عن داود بن فرقد، رفعه إلى أمير المؤمنين (ع) أنّه قال : ضمنت امن سمّى الله تعالى على طعام أن لا يشتكى منه، فقال ابن الكوّا : يا أمير المؤمنين (ع) ، لقد أكلت البارحة طعاماً فسمّيت عليه فآذانى ، فقال أمير المؤمنين (ع) : أكلت ألواناً فسمّيت على بعضها ولم تسمّ على كلّ لون يالكع (٣).

٢٥٤ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن مسمع أبي سيّار قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّي أتخم، قال: سمّ، قلت: قد سمّيت، قال: فلعلّك تأكل ألوان الطّعام؟ قلت: نعم؛ قال: فتسمّي على كلّ لون؟ـ قلت: لا، فقال: من ههنا تتخم (٤).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

ضعيف والذى يظهر لى أنه لما اشتهر بين بعض العامة كأبى حنيفة و جماعة منهم نجاسة غسالة الوضوء و كانوا يعدون لذلك منديلاً يجففون به أعضاء الوضوء ويغسلون المنديل فلهذا نهوا عن ذلك وكانوا يتمسحون بأثوابهم رداً عليهم كماروى عن مروان بن مسلم عن أبى عبدالله (ع) قال: «توضأ للصلوة ثم مسح وجهه بأسفل قميصه ثم قال: يا إسماعيل افعل هكذا فانى هكذا أفعل» فيمكن حمل تلك الاخبار على التقية، أو أنه لم يكن بقصد الاجتناب عن الغسالة، أو أنه كان لبيان الجواز»

١ ـــ ج١٤، «باب غسل اليد قبل الطعام و بعده و آدابه»، (ص٨٨٣، س٢).

٢ و٣ و٤ ـــ ج١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص٨٨٤، س٣٥ و٣٦ و ص٨٨٥، س٤) قائلاً بعد الحديث الثاني: «توضيح ـ قال في القاموس شكى أمره إلى الله شكوى وينون و شكاة و شكاوة و شكية و شكاية بالكسر و تشكى و اشتكى و الشكو و الشكوى و الشكاة و الشكاء = المرض و قال: «اللكع» كصرد = اللئيم و العبد و الاحمق و من لا يتجه لمنطق ولا غيره » و بعد الحديث الثالث: بيان ـ في القاموس: طعام وخيم = غير موافق وقد وخم ككرم و توخمه و استوخمه لم يستمرئه والتخمة كهمزة = الداء يصيبك منه و تخم كضرب وعلم = اتخم و اتخمه الطعام»

٣٤- باب القول قبل الطعام و بعده

٢٥٥- عنه، عن الحسن بن علي الوشّاء، عن أبي أسامة، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ أبي أتاه أخوه عبدالله بن عليّ يستأذن لعمرو بن عبيد و واصل وبشير الرّحال فأذن لهم، فلمّا جلسوا قال: مامن شيء إلّا وله حدّ ينتهي إليه، فجيء بالخوان فوضع، فقالوا فيمابينهم: قدوالله استمكنّامنه؛ فقالوا له: يا أباجعفر هذا الخوان من الشّيء هو؟- قال: نعم، قالوا: فماحدّه؟- قال: حدّه إذا وضع قيل: «بسم الله» و إذا رفع قيل: «الحمدلله» ويأكل كلّ إنسان ممّا بين يديه ولايتناول من قدّام آلاخر شيئاً(١)

٢٥٦- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النّوفليّ، عن الفضل بن يونس قال قلت لأبي الحسن (ع) وسمعته يقول و قد أتينا بالطّعام: «الحمدلله الّذي جعل لكلّ شيء حدّاً» قلنا: ما حدّهذا الطّعام إذا وضع؟- وماحدّه إذا رفع؟- فقال: حدّه إذاوضع أن يسمّى عليه، وإذا رفع يحمدالله عليه(٢).

٢٥٧- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي الحسن موسى (ع) قال: في وصيّة رسول الله (ص) لعليّ (ع): يا عليّ إذا أكلت فقل: «بسم الله»، وإذا فرغت فقل: «الحمدلله» فانّ حافظيك لايبرحان يكتبان لك الحسنات حتّى تبعّده عنك (٣).

٢٥٨- عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال:

١و٢و٣- ج١٤، «باب التسمية و التحميد والدعاء»، (ص ٨٨٥، س٧و١٢ و١٣) قائلاً بعدالحديث الاول: **بيان**- «استمكنا منه» أي قدرنا وتمكنامن الاعتراض عليه وتعجيزه، في القاموس «مكنته من الشيء وأمكنته فتمكن واستمكن» **وأقول**: إن هؤلاء الثلاثة كانوا من مشاهير علماء العامة» **أقول**: أما قوله (ره) هناك بعدنقل الرواية من المحاسن إلى قوله (ع) «وإذا رفع قيل: الحمدلله» «وزاد في الكافي في آخره « ويأكل كل إنسان ممابين يديه ولا يتناول من قدام الاخر شيئاً» فمبني على كون العبارة ساقطة من نسخته كبعض النسخ الموجودة عندي لكن الموجود في النسخ المصححة هوماقررناه في المتن فلاتغفل وقائلاً بعدالحديث الثاني: «**بيان**- «قلنا» تأكيد لقوله «قلت» و قائلاً بعدالحديث الثالث «المكارم - قال النبي (ص) لعلي (ع) مثله . **بيان**- يقال: لاأبرح أفعل ذلك أي لاأزال أفعله وفي المكارم «لا يستريحان» وما في المحاسن أحسن، «حتى تبعده» الضمير للطعام بمعونة المقام والمراد رفع الخوان أو دفعه بالتغوط أي مادام في جوفه. وفي المكارم «حتى تنبذه عنك» أي ترميه و تطرحه فالمعنى الاخير فيه أظهر» **أقول**: في بعض نسخ المحاسن أيضاً «يستريحان» بدل «يبرحان».

قال رسول الله (ص) إذا وضعت المائدة حفّها أربعة أملاك فاذا قال العبد: « بسم الله » قالت الملائكة: «بارك الله لكم في طعامكم» ثمّ يقولون للشّيطان: « اخرج يا فاسق لاسلطان لك عليهم» فاذا فرغوا قالوا: «الحمدلله ربّ العالمين» قالت الملائكة: «قوم قد أنعم الله عليهم فأدّوا شكر ربّهم» فاذا لم يسمّ قالت الملائكة للشّيطان: « ادن يافاسق فكل معهم» و إذا رفعت المائدة ولم يذكر الله قالت الملائكة: « قوم أنعم الله عليهم فنسوا ربّهم» (١).

٣٥٩ـ عنه، عن أبي أيّوب المدايني، عن محمّدبن أبي عمير، عن حسين بن مختار، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا أكلت الطّعام فقل: « بسم الله » في أوّله وآخره فانّ العبدإذا سمّى في طعامه قبل أن يأكل لم يأكل معه الشّيطان، وإذا لم يسمّ أكل معه الشّيطان، و إذا سمّى بعدما يأكل وأكل الشّيطان معه تقيّأ ما كان أكل (٢).

٣٦٠ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة، عن محمّد بن مروان، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا وضع الغداء والعشاء فقل: «بسم الله» فانّ الشّيطان يقول لأصحابه: «اخرجوا! فليس ههنا عشاء ولا مبيت» و إن هو نسي أن يسمّي قال لأصحابه: « تعالوا فانّ لكم هناك عشاء ومبيتاً» قال: ورواه محمّد بن سنان، عن العلاء بن فضيل، عن أبي عبدالله (ع) مثله. قال: و رواه أيضاً محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن ربعي بن عبدالله،

١و٢ــ ج١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص٨٨٥، س١٧ و٢٥) قائلاً بعد الحديث الاول: « **تبيين**ــ اعلم أن جمع الملك على الاملاك غير معروف بل يجمع على الملائكة والملائك واختلف في اشتقاقه **فذهب الاكثر** إلى أنه من الالوكة وهي الرسالة وقال الخليل الالوك الرسالة وهي المألكة والمألكة على مفعلة فالملائكة على هذا وزنها معافلة لانها مقلوبة جمع ملأك في معنى مألك فوزن ملأك معفل مقلوب مألك **و من العرب** من يستعمله مهموزاً على أصله والجمهور منهم على إلقاء حركة الهمزة على اللام وحذفها فيقال ملك وذهب أبوعبيدة إلى أن أصله من لأك إذا أرسل فملأك مفعل وملائكة مفاعلة غير مقلوبة والميم على الوجهين زائدة، **وذهب ابن كيسان** إلى أنه من الملك وأن وزن مفعل ملأك مثل سمأل وملائكة فعائلة فالميم أصلية والهمزة زائدة، فعلى هذا لايبعد جمعه على أملاك وإن لم ينقل». وقائلاً بعد الحديث الثاني: « **بيان**ــ رواه في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن عثمان وكلاهما هنا محتمل وقوله (ع) « في أوله » فظرف للقول أي سم في الوقتين أو بمتعلق الظرف في التسمية فيكون جزءاً منها.

عن الفضيل، عن أبي عبدالله (ع) مثله. وزاد فيه: فقال: إذا توضّأ أحدكم ولم يسمّ كان للشّيطان في وضوءه شرك وإن أكل أو شرب أو لبس وكلّ شيء صنعه ينبغي أن يسمّي عليه، فان لم يفعل كان للشّيطان فيه شرك». قال: ورواه محمّد بن عيسى، عن العلاء، عن الفضيل، عن أبي عبدالله (ع) مثله (١).

٢٦١ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة، عن زيد الشّحام عن أبي-عبدالله (ع) قال: إذا توضّأ أحدكم أو أكل أو شرب أو لبس لباساً ينبغي له أن يسمّي عليه، فان لم يفعل كان للشّيطان فيه شرك (٢).

٢٦٢ ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي-بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا وضع الخوان فقل: «بسم الله» وإذا أكلت فقل: «بسم الله» في أوّله وآخره، وإذا رفع الخوان فقل: «الحمد لله» (٣).

٢٦٣ ـ عنه، عن محمّد بن عبدالله، عن عمرو المتطبّب، عن أبي يحيى الصّنعانيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان عليّ بن الحسين (ع) إذا وضع الطّعام بين يديه قال: «اللّهم هذا من منّك وفضلك وعطاياك، فبارك لنا فيه وسوّغناه، وارزقنا خلفاً إذا أكلناه ورُبّ محتاج إليه رزقت وأحسنت، اللّهم اجعلنا لك من الشّاكرين» وإذا رفع الخوان قال: «الحمد لله الّذي حملنا في البرّ والبحر ورزقنا من الطّيّبات وفضّلنا على كثير من خلقه (أو ممّن خلق) تفضيلا» (٤).

٢٦٤ ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن سنان، عن أبيه، قال: قال أبو عبدالله (ع) ياسنان من قدّم إليه طعام فأكله، فقال: «الحمد لله الّذي رزقني بلاحول ولا قوة منّي» غفر له قبل أن يقوم (أو قال: «قبل أن يرفع طعامه») (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ــ ج١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص٨٨٥، س٢٨ و٣٢ و٣٣ و٤) قائلاً بعد الحديث الرابع: «**بيان** «وسوغناه» أي سهل دخوله في حلقنا من غير غصة، أو اجعله جائزاً لنا كناية عن عدم المحاسبة. في المصباح «ساغ يسوغ سوغاً من باب قال = سهل مدخله في الحلق، وأسغته إساغة جعلته سائغاً، ويتعدى بنفسه في لغة وسوغته أي أبحته. **قوله** «ورب محتاج إليه» أي رب شيء وهو محتاج إليه رزقتنا، أو الضمير راجع إلى الطعام الحاضر أي رب شخص محتاج إلى هذا الطعام فلا يجده فيكون «رزقت» كلاماً مستأنفاً ولعله أظهر، قوله «أو ممن خلق» الترديد من الراوي بدلا من قوله «من خلقه» وهو أوفق بالاية»

٢٦٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبى عبدالله (ع) عن أبيه (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): من أكل طعاماً فليذكر اسم الله عليه فان نسى ثمّ ذكر الله بعده تقيّأ الشّيطان ما أكل واستقبل الرّجل طعامه (١).

٢٦٦ـ عنه عن القاسم بن يحيى، عن جدّه، عن ابن مسلم، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): أكثروا ذكر الله على الطّعام ولا تلغطوا فيه فانّه نعمة من الله ورزق من رزقه يجب عليكم شكره وحمده. قال: ورواه الأصمّ، عن شعيب، عن أبى-بصير، عن أبى عبدالله (ع) (٢).

٢٦٧ـ عنه، قال: حدّثنى أبى، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعى بن عبدالله، عن فضيل بن يسار، عن أبى عبدالله (ع) قال: إذا أكلت أو شربت فقل: «الحمد لله». عنه، عن ابن سنان ومحمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن العلاء، عن الفضيل، عن أبى-عبدالله (ع) مثله (٣).

٢٦٨ـ عنه، عن أبى عبدالله البرقىّ، عن النّضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المداينىّ، قال: قال أبو عبدالله (ع): اذكر اسم الله على الطّعام والشّراب، فاذا فرغت فقل: «الحمد لله الّذى يطعم ولا يطعم» (٤).

٢٦٩ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبى عبدالله، عن أبيه، عن علىّ (ع) قال: من ذكر اسم الله على الطّعام لم يسأل عن نعيم ذلك الطّعام أبداً (٥).

٢٧٠ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله العزرمىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع) من ذكر اسم الله على طعام أو شراب فى أوّله وحمد الله فى آخره لم يسأل عن نعيم

١و٢و٣و٤ ـــ ج ١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص٨٨٦، س٦و٩و١١ و١٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ «واستقبل الرجل» أى يأكل من غير شركة الشيطان كأنه يستأنفه ويستقبله، وفى الكافى «واستقل» وهو الصواب أى وجده قليلا لما قد أكل الشيطان منه فان ما يتقيأه لا يدخل فى طعامه، أو هو على الحذف والايصال أى استقل فى أكل طعامه والاول أظهر» وقائلاً بعد الحديث الثانى: «**بيان**ـ فى القاموس «اللغط» و يحرك = الصوت والجلبة أو أصوات مبهمة لا تفهم».

٥ ـــ هذا الحديث لم أجده فى مظانه من البحار.

ذلك الطّعام أبداً (١)

٢٧١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص) : الطّاعم الشّاكر أفضل من الصّائم الصّامت (٢) .

٢٧٢ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن أبى جميلة، عن جابر بن يزيد الجعفىّ، عن أبى جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ المؤمن ليشبع من الطّعام والشّراب، فيحمدالله فيعطيه الله من الأجر مالا يعطى الصّائم، إنّ الله شاكر عليم، يحبّ أن يحمد (٣)

٢٧٣ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن كليب الصّيداوىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: إنّ الرّجل المسلم إذا أراد أن يطعم طعاماً فأهوى بيده وقال: « بسم الله والحمدلله ربّ العالمين» غفرالله له قبل أن يصير اللّقمة إلى فيه (٤).

٢٧٤ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الأصمّ عن عبدالله بن سنان، عن أبيه، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال لى: ياسنان من قدّم إليه طعام، فأكله وقال: الحمدلله ربّ العالمين الّذى رزقنيه بلاحول منّى ولا قوّة» غفرالله له قبل أن يقوم (أو قال: «قبل أن يرفع طعامه») (٥)

٢٧٥ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن سليمان بن سفيان، عن موسى العطّار، عن جعفر بن عثمان الرّواسىّ، عن سماعة بن مهران، قال: قال أبو عبدالله (ع) : ياسماعة أكلاً وحمداً لا أكلاً وصمتاً (٦).

٢٧٦ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن محسن الميثمىّ، رفعه قال: كان رسول الله (ص) إذا وضعت المائدة بين يديه قال: سبحانك اللّهمّ ما أحسن ما أثبت لنا، سبحانك ما أكثر ما تعطينا، سبحانك ما أكثر ما تعافينا، اللّهم أوسع علينا وعلى فقراء المسلمين (٧) .

٢٧٧ـ عنه، عن أبى عبدالله البرقىّ، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن وهب،

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ ج١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء» ، (ص٨٨٦، س١٣و١٤ و١٥و١٦و٤و١٨و١٩) قائلاً بعد الحديث السادس: بيان ـ أى تأكل أكلا وتحمد حمداً، أو تجمع أكلا وحمداً». وبعد الحديث السابع: « بيان ـ رواه فى الكافى عن العدة عن سهل عن يعقوب وفيه «وما أحسن ماتبتلينا أوما ابتليتنا» فالابتلاء بمعنى الانعام أو الاختبار بالنعمة أوالبلية، و فى آخره «وعلى فقراء المؤمنين والمسلمين» وفى بعض النسخ «وعلى فقراء المؤمنين والمؤمنات، و المسلمين و المسلمات » .

عن أبي‌حمزة، عن عليّ بن الحسين (ع) أنّه كان إذا اطعم قال: «الحمدلله الّذي أطعمنا، وسقانا، وكفانا، وأيّدنا، وآوانا، وأنعم علينا، وأفضل، الحمدلله الّذي يطعم ولا يطعم» قال: و رواه إسماعيل بن مهران، عن أيمن بن محرز، عن أبي‌حمزة ومحمّد بن عليّ، عن أحمدبن محسن الميثميّ، عن مهزم، عن رجل، عن أبي جعفر (ع) قال: كان رسول‌الله (ص) إذا رفعت المائدة قال: «اللهمّ أكثرت وأطبت فبارك، وأشبعت وأرويت فهنّئه، الحمدلله الّذي يطعم ولا يطعم (١).

٢٧٨ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب أوغيره، رفعه قال: كان أمير المؤمنين (ع) يقول: «اللّهم إنّ هذا من عطائك فبارك لنا فيه وسوّغناه و أخلف لنا خلفاً لما أكلناه أو شربناه من غير حول منّا ولا قوّة، رزقت فأحسنت فلك الحمد ربّ اجعلنا من الشّاكرين» وإذا فرغ قال: «الحمدلله الّذي كفانا وأكرمنا، و حملنا في البرّ والبحر، ورزقنا من الطيّبات، وفضّلنا على كثير ممّن خلق تفضيلاً، الحمد لله الّذي كفانا المؤنة وأسبغ علينا» (٢).

٢٧٩ـ عنه، عن أبيه، عن حمّادبن عيسى، عن الحسن بن المختار، عن أبي‌بصير، قال: تغدّيت مع أبي جعفر (ع) فلمّا وضعت المائدة قال: «بسم‌الله» فلمّا فرغ قال: «الحمدلله الّذي أطعمنا وسقانا، ورزقنا وعافانا، ومنّ علينا بمحمّد (صلّى‌الله‌عليه‌وآله) وجعلنا مسلمين» (٣).

٢٨٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع)، قال: قال: «الحمدلله الّذي أشبعنا في جائعين، وأروانا في ظمآنين، وكسانا في عارين، و آوانا في ضاحين، وحملنا في راجلين، وآمننا في خائفين، وأخدمنا في عانين، قال: وروى

---

١ و٢ و٣ ــ ج١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص٨٨٦، س٢٥ و٢٣ و٢٧ و٣٢).
قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ «إذا طعم» من باب تعب وفي بعض النسخ على بناء الافعال فيحتمل المجهول والمعلوم أي أطعم الناس، و«لا يطعم» أيضاً يحتمل المعلوم كيعلم والمجهول والثاني أظهر» وقائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ «من غير حول» يمكن تعلقه بما قبله وبما بعده، و«الحول» = الحيلة والقدرة على التصرف في الامور، وفي الخبر «لاحول عن المعصية ولاقوة على الطاعة إلا بالله»، و«المؤنة» = الثقل ومأن القوم = احتمل مؤنتهم أي قوتهم وقد لايهمز فالفعل مأنهم، واسبغ الله عليه النعمة = أتمها».

بعضهم: «وأظلّنا فيضاحين» (١).

٢٨١ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه، عن أبي بكر، قال: كنّا عند أبي عبدالله ـ (ع) فأطعمنا ثمّ رفعنا أيدينا، فقلنا: «الحمدلله» فقال أبو عبدالله (ع): «ذا منك اللّهم وبمحمّد رسولك، اللّهمّ لك الحمد، اللّهمّ لك الحمد، صلّ على محمّد وأهل بيته» (٢).

٢٨٢ـ عنه، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي ـ جعفر (ع) قال: كان سلمان إذا رفع يده من الطّعام قال: «اللّهم أكثرت و أطبت فزد، وأشبعت وأرويت فهنّئه» (٣).

٢٨٣ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة، قال: أكلت مع أبي عبدالله (ع) طعاماً، فما أحصي كم مرّة قال: «الحمد لله الّذي جعلني أشتهيه» (٤).

٢٨٤ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبيس بن هشام، عن الحسين بن أحمد ـ المنقريّ، عن يونس بن ظبيان، قال: كنت مع أبي عبدالله (ع) فحضر وقت العشاء فذهبت أقوم، فقال: اجلس يا عبدالله، فجلست حتّى وضع الخوان، فسمّى حين وضع الخوان، فلمّا فرغ قال: «الحمدلله اللّهم هذا منك وبمحمّد (ص)» (٥).

٢٨٥ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن داود بن فرقد، أظنّه عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع) ضمنت لمن سمّى على طعامه أن لا يشتكي منه، فقال ابن الكوّاء: يا أمير المؤمنين لقد أكلت البارحة طعاماً فسمّيت عليه فآذاني فقال: لعلّك أكلت ألواناً فسمّيت على بعضها ولم تسمّ على بعض يا لكع (٦).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ـ ج١٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء» (ص٨٨٦، س٣٣ وص ٨٨٧، س٣ و٥ و٦ و٧ وص٨٨٥، س١) قائلاً بعد الحديث الاول: «الكافي ـ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال كان أبي إذا طعم يقول وذكر مثله إلا أن فيه «في ظامئين» وليس فيه «كسانا» ولا «أظلنا» وقال الشيخ البهائي (ره): «في ضاحين» بالضاد المعجمة والهاء المهملة أي أسكننا في المساكين بين جماعة ضاحين أي ليس بينهم وبين ضحوة الشمس ستر يحفظهم من حرها» «و أخدمنا في عانين» أي جعل لنا من يخدمنا ونحن بين جماعة «عانين» من العناء وهو التعب والمشقة» (انتهى) وفي القاموس «ضحيت للشمس ضحاً إذا برزت وضحيت بالفتح مثله» وفي النهاية «العاني = الاسير، وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو وهو عان»

۲۸٦ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن مسمع بن عبدالملك، قال: قلت لأبي عبدالله (ع) إنّي أتخـم، فقال: أتسمّي؟ـ قلت: إنّي قد سمّيت فقال: لعلّك تأكل ألواناً؟ـ فقلت: نعم، قال: تسمّي على كلّ لون؟ـ قلت: لا، قال: فمن ثمّ تتخم (۱).

۲۸۷ـ عنه، عن أبيه، عن أبي طالب البصري، عن مسمع، قال: شكوت إلى أبي عبدالله (ع) ما ألقى من أذى الطّعام إذا أكلت، فقال: لم لم تسمّ؟ـ قلت: إنّي لأسمّي وإنّه ليضرّني!! فقال: إذا قطعت التّسمية بالكلام ثمّ عدت إلى الطّعام تسمّي؟ـ قلت: لا، قال: فمن ههنا يضرّك؛ أما لو كنت إذا عدت إلى الطّعام سمّيت ماضرّك (۲).

۲۸۸ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالله الأرّجاني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع) ماا تّخمت قطّ فقيل له ولم؟ـ قال: مارفعت لقمة إلى فمي إلّا ذكرت اسم الله عليها (۳).

۲۸۹ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن محسن الميثمي، عن أبي مريم الأنصاري، عن الأصبغ بن نباتة قال: دخلت على أمير المؤمنين (ع) وبين يديه شواء، فدعاني، وقال: هلمّ إلى هذا الشواء، فقلت: أنا إذا أكلته ضرّني فقال: ألا أعلّمك كلمات تقولهنّ وأنا ضامن لك ألّا يؤذيك طعام؟ـ قل «اللّهمّ إنّي أسألك باسمك خير الاسماء ملأ الارض والسّماء، الرّحمن الرّحيم، الّذي لا يضرّ معه داء» فلا يضرّك أبداً (٤).

۲۹۰ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الأصمّ، عن عبدالله الأرّجاني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع)، قال: قال أمير المؤمنين (ع): ما اتّخمت قطّ قيل: وكيف لم تتّخم؟! قال: مارفعت لقمة إلى فمي إلّا ذكرت اسم الله عليها (٥).

۱و۲و۳و٤ و ٥ ــ ج ١٤ «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص۸۸۷، س۹و ۱۰ و ۱۲ و۱٤و۱۳). قائلاً بعد الحديث الرابع «**بيان** ــ في القاموس «شوى اللحم شياً فاشتوى وانشوى وهو الشواء بالكسر والضم» (انتهى) «ملأ الارض» بالكسر اسم ما يأخذه الاناء إذا امتلأ ذكره الجوهري. وفي النهاية «لك الحمد ملأ السماوات والارض» هذا تمثيل لان الكلام لايسع الاماكن والمراد به كثرة العدد ويقول لوقدر أن تكون كلمات الحمد أجساماً لبلغت من كثرتها أن تملأ السماوات والارض، ويجوز أن يكون يراد بـه تفخيم شأن كلمة الحمد، ويجوز أن يريد بها أجرها وثوابهـا (انتهى) ويجوز الجر والنصب هنا، «الرحمن الرحيم» إما بدلان من الاسم أوصفتان على المجاز إجراء لصفة المسمى على الاسم».

۲۹۱ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه إلى أبى عبدالله (ع) قال: شكوت إليه التّخمة، فقال: إذا فرغت فامسح يدك على بطنك، وقل: «اللّهم هنّئنيه، اللّهم سوّغنيه، اللّهم مرّئنيه (۱).

۲۹۲ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن فرقد، قال: قلت لأبى عبدالله (ع) كيف أسمّى على الطّعام؟ـ فقال: إذا اختلفت الآنية فسمّ على كلّ إناء، قلت: فان نسيت أن أسمّى؟ـ فقال: تقول: بسم الله فى أوّله وآخره، قال: و رواه أبى، عن فضالة، عن داود (۲).

۲۹۳ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إذا حضرت المائدة وسمّى رجل منهم أجزأ عنهم أجمعين (۳).

۳٦ـ باب الدعاء لصاحب الطعام

۲۹۴ـ عنه، عن النّوفلىّ، باسناده، قال: كان رسول الله (ص) إذا طعم عند أهل بيت قال: طعم عندكم الأخيار (٤).

۲۹۵ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن أبى عبدالله السّمّان، أنّه حمل إلى أبى عبدالله (ع) لطفاً فأكل معه منه فلمّا فرغ قال: «الحمد لله» وقال له: أكل طعامك الأبرار، وصلّت عليك الملائكة الأخيار (٥).

۳۷ـ باب الاقتصاد فى الاكل ومقداره

۲۹٦ـ عنه، عن أبيه، عن عمرو بن إبراهيم، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول لو أنّ النّاس قصدوا فى الطّعام لاستقامت أبدانهم (٦).

۲۹۷ـ عنه، عن القاسم بن محمّد الاصفهانىّ، عن سليمان بن داود المنقرىّ، عن حفص بن غياث، عن أبى عبدالله (ع) قال: ظهر إبليس ليحيى بن زكريّا (ع) وإذا

۱و۲و۳ــ ج ۱٤، «باب التسمية والتحميد والدعاء»، (ص۸۸۷، س۲۰و۲۱و۲۳)

٤و٥ــ ج۱٥، كتاب العشرة، «باب آداب الضيف» (ص۲۳۹، س۳۱و۳۲). أقول: قال: فى اقرب الموارد: «اللطف» محركة = ما أتحفت به أخاك من طرف التحف ليعرف به برك، وأيضاً اليسير من الطعام وغيره».

٦ــ ج۱٤، «باب ذم كثرة الأكل» (ص ۸۷٦، س۲٥) قائلاً بعده: «بيان ــ «قصدوا» أى فى الكم و الكيف معاً».

عليه معاليق من كلّ شيء فقال له يحيى: ماهذه المعالِيق يا إبليس؟ـ فقال: هذه الشّهوات التّي أصبتها من ابن آدم، قال: فهل لى منها شيء؟ـ قال: ربّما شبعت فثقّلتك عن الصّلوة والذّكر، قال يحيى: «للّه علىّ أن لا أملأ بطنى من طعام أبداً»، وقال إبليس: «للّه علىّ أن لا أنصح مسلماً أبداً»، ثمّ قال أبوعبداللّه (ع): ياحفص للّه على جعفر وآل جعفر أن لا يملؤا بطونهم من طعام أبداً، وللّه على جعفر وآل جعفر أن لا يعملوا للدّنيا أبداً (١).

٢٩٨ـ عنه، عن بعض من رواه، عن أبى عبداللّه (ع) قال: ليس لابن آدم بدّ من أكلة يقيم بها صلبه، فاذا أكل أحدكم طعاماً فليجعل ثلث بطنه للطّعام، وثلث بطنه للشّراب، وثلث بطنه للنّفس، ولا تسمّنوا كما تسمّن الخنازير للذّبح (٢).

٣٨ـ باب التواضع فى المأكل والمشرب والاجتزاء بما حضر

٢٩٩ـ عنه، عن أبيه، عن عبداللّه بن المغيرة و محمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبى عبداللّه، عن آبائه، أنّ عليّاً (ع) كان لاينخل له الدّقيق، وكان علىّ (ع) يقول: لاتزال هذه الأمّة بخير مالم يلبسوا لباس العجم، و يطعموا أطعمة العجم، فاذا فعلوا ذلك ضربهم اللّه بالذّلّ (٣).

٣٠٠ـ عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبى البلاد، عن أبيه، عن بزيع بن عمرو بن بزيع، قال: دخلت على أبى جعفر (ع) وهو يأكل خلّاً وزيتاً فى قصعة سوداء مكتوب فى وسطها بصفرة «قل هو اللّه أحد» فقال: ادن يا بزيع، فدنوت فأكلت معه، ثمّ حسا من الماء ثلاث حسيات حتّى لم يبق من الخبز شيء ثمّ ناولنى فحسوت البقيّة (٤).

٣٠١ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عمّن ذكره، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن الثّمالىّ، قال: لمّا دخلت على علىّ بن الحسين (ع) دعالى بنمرقة فطرحت فقعدت عليها، ثمّ أتيت بمائدة لم أر مثلها قطّ، قال لى: «كل» فقلت: مالك جعلت فداك لاتأكل؟ـ فقال:

---

١ و ٢ ـــ ج ١٤، «باب ذم كثرة الاكل»، (ص ٨٧٦، س ٢٦ و ٣٠).

٣ و ٤ ـــ ج ١٤، (باب التواضع فى الطعام»، (ص ٨٧٣، س ٣٦ و ٣٧) قائلاً بعد الحديث الثانى: «بيان ـ يحتمل أن يكون المراد بالماء الخل الباقى فى القصعة».

إنّى صائم، فلمّا كان اللّيل أتى بخلّ و زيت فأفطر عليه ، ولم يؤت بشىء من الطّعام الّذى قرّب إلىّ (١).

٣٠٢ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منذر بن جعفر، عن زياد بن سوقة، عن أبى زبير المكّىّ، عن جابر بن عبدالله، قال: جاءه قوم فأخرج لهم كسراً وخلّاً، وقال: سمعت رسول الله (ص) يقول: «نعم الادام الخلّ» (٢).

٣٠٣ـ عنه، عن أبيه، عن سليمان الجعفرىّ، عن الحسن العقيلىّ، رفعه قال: قال رسول الله (ص): نعم الادام الخلّ، و كفى بالمرء سرفاً أن يسخط ماقرّب إليه (٣).

٣٩ـ باب تقصى مايؤكل

٣٠٤ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن نادر الخادم، قال: أكل الغلمان فاكهة ولم يستقصوا أكلها ورموا بها، فقال أبو الحسن (ع): سبحان الله! إن كنتم استغنيتم فانّ الناس لم يستغنوا، أطعموه من يحتاج إليه (٤).

٤٠ـ باب كيف الأكل

٣٠٥ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عمرو بن جميع، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يأكل بالأرض (٥).

٣٠٦ـ عنه، عن محمّد بن علىّ القاسانىّ، عمّن حدّثه، عن عبدالله بن قاسم الجعفرىّ، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إذا أكلت فاعتمد على يسارك (٦).

٣٠٧ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبد الرّحمن بن محمّد، عن أبى خديجة، عن أبى عبدالله (ع) انّه كان يجلس جلسة العبد و يضع يده على الأرض، و يأكل بثلاثة أصابع،

---

١ ــ ج١٤، «باب التواضع فى الطعام»، (ص٨٧٤، س٢) قائلا بعده: « بيان ـ فى القاموس «النمرق و النمرقة مثلثة = الوسادة الصغيرة أو الميثرة أو الطنفسة فوق الرحل».

٢و٣ ــ ج١٤، «باب الخل»، (ص٨٦٩، س٣٠و٣١).

٤ ــ ج١٤، «باب الفواكه وعدد ألوانها وآداب أكلها»، (ص٨٣٧، س٣٢).

٥ و ٦ ــ لم أجدهما فى مظانهما من البحار.

وقال: إنّ رسول الله (ص) كان يأكل هكذا وليس كما يفعل الجبّارون كان يأكل بأصبعيه (١).

٤٠٨ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال عليّ (ع): إذا جلس أحدكم على الطّعام فليجلس جلسة العبد، ولا يضعنّ أحدكم إحدى رجليه على الأخرى، ويتربّع، فانّها جلسة يبغضها الله ويمقت صاحبها (٢).

٤٠٩ـ وباسناده قال: قال عليّ (ع): ليجلس أحدكم على طعامه جلسة العبد ويأكل على الأرض (٣).

٤١٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج، عن أبي عبدالله (ع) قال: رآني عبّاد بن كثير البصريّ وأنا معتمد على يدي على الأرض، فرفعها، فأعدتها، فقال: يا أباعبدالله إنّ هذا لمكروه، فقلت: لا والله ماهو بمكروه (٤).

٤١ـ باب القران

٤١١ـ عنه، عن أبي القاسم، عن أبي همّام إسماعيل بن همّام البصريّ، عن عليّ بن جعفر، قال: سألت أباالحسن (ع) عن القران بين التّمر والتّين وسائر الفاكهة؟ـ فقال: نهى رسول الله (ص) عن القران، قال: فان كنت وحدك فكل كيف أحببت، وإن كنت مع المسلمين فلا تقرن (٥).

٤١٢ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن محمّد بن المثنّى الحضرميّ أوغيره، رفعه قال: إذا آكلت أحداً، فأردت أن تقرن فأعلمه ذلك (٦).

---

١ و٤ـ لم أجدهما في مظانهما من البحار

٢ و٣ـ ج١٤، «باب جوامع آداب الاكل»، (ص٨٩٦، س١٣) قائلا بعدهما: «بيان ـ «جلسة العبد» = الجثو على الركبتين وقال بعض علماء العامة بعد بيان كراهة الاتكاء «فالمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يأكل جاثياً على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى» (انتهى) **قوله** (ع): «وليأكل على الارض» أي حال كونه جالساً على الارض من غير بساط ووسادة أوحال كون الطعام على الارض من غير خوان أوهما معاً».

٥ و٦ـ ج١٤، «باب الفواكه وعدد ألوانها»، (ص٨٣٧، س٣١). **أقول**: القران هو أن يقرن بين الثمرتين في الاكل وأورد المجلسي (ره) في البحار بياناً له مفيداً جداً مشتملا على ذكر معناه وأحكامه بعد نقل الاحاديث في الباب ولولا خوف الاطالة لنقلته هنا فان شئت فراجع الباب (ج١٤، ص٨٣٨)

٤٢- باب لعق الأصابع

٣١٣- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي‌عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كان رسول‌الله (ص) يلعق أصابعه إذا أكل (١).

٣١٤- عنه، عن ابن فضّال وجعفر، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبي‌عبدالله، عن أبيه (ع) قال: كان رسول‌الله (ص) إذا فرغ من طعامه لعق أصابعه في فيه فمصّها (٢)

٣١٥- عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي‌بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا أكل أحدكم طعاماً، فمصّ أصابعه الّتي أكل بها، قال الله عزّوجلّ: «بارك الله فيك» (٣).

٣١٦- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو بن شمر، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: إنّي لالعق أصابعي حتّى أرى أنّ خادمي يقول: ماأشره مولاي! (٤).

٣١٧- عنه، عن ابن فضّال، عن أبي‌المغراء عن أبي‌أسامة زيد الشّحّام، عن أبي‌عبدالله (ع) أنّه كره أن يمسح الرجل يده بالمنديل وفيه شيء من الطّعام، تعظيماً للطّعام حتّى يمصّها، أو يكون إلى جنبه صبيّ فيمصّها (٥).

٣١٨- عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عمرو بن جميع، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يلطع القصعة قال: و من لطع قصعة فكأنّما تصدّق بمثلها (٦).

٤٣- باب أكل ما يسقط من الفتات

٣١٩- عنه، عن صالح بن السّندي، عن جعفر بن بشير، عن داود بن كثير، قال: تعشّيت مع أبي‌عبدالله (ع) عتمة، فلمّا فرغ من عشآءه حمدالله ثمّ قال: هذا عشائي و عشاء آبائي، فلمّا رفع الخوان تقمّم ماسقط عنه ثمّ ألقاه إلى فيه (٧).

١و٢و٣و٤و٥و٦- ج١٤، «باب لعق الاصابع ولحس الصحفة»، (ص٨٩٣، س ١٧و ١٨و١٧و١٩و٢٠و٢١) قائلا بعد الحديث الرابع: «**بيان**- الشره = غلبة الحرص». **أقول**: قال في أقرب الموارد: «لطعه بلسانه (كقطع وعلم) لطعاً = لحسه».

٧- ج١٤ «باب أكل الكسرة والفتات وما يسقط من الخوان»، (ص ٨٩٩، س١).

٣٢٠ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي المغرا، عن أبي أسامة، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّي لأجد الشيء اليسير يقع من الخوان فأعيده، فيضحك الخادم (١).

٣٢١ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الأصمّ، عن عبدالله الأرّجانيّ، قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) وهو يأكل، فرأيته يتتبّع مثل السّمسمة من الطّعام ما يسقط من الخوان، فقلت: جعلت فداك تتبّع مثل هذا؟! ـ قال: يا عبدالله هذا رزقك فلا تدعه لغيرك أما إنّ فيه شفاء من كلّ داء. عنه قال: و رواه يعقوب بن يزيد، عن ابن فضّال، عن أبي عبدالله الأرّجانيّ (٢).

٣٢٢ـ عنه، عن النّوفليّ، باسناده، قال: قال رسول الله (ص): من تتبّع ما يقع من مائدته فأكله ذهب عنه الفقر و عن ولده وولد ولده إلى السّابع (٣).

٣٢٣ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع) كلوا ما يسقط من الخوان، فانّ فيه شفاءً من كلّ داء باذن الله لمن أراد أن يستشفي به، قال: ورواه بعض أصحابنا، عن الأصمّ، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) (٤).

٣٢٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبدالله، عن عبيدالله بن صالح الخثعميّ، قال: شكوت إلى أبي عبدالله (ع) وجع الخاصرة، فقال: عليك بما يسقط من الخوان فكله، ففعلت ذلك فذهب عنّي، قال إبراهيم: قد كنت أجد في الجانب الايمن والايسر، فأخذت ذلك فانتفعت به (٥).

٣٢٥ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن إبراهيم بن مهزم، عن ابن الحرّ، قال: شكا رجل إلى أبي عبدالله (ع) ما يلقى من وجع الخاصرة، فقال: ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان؟ (٦).

٣٢٦ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن الحسن بن معاوية بن وهب، عن أبيه، قال: أكلنا عند أبي عبدالله (ع) فلمّا رفع الخوان تلقّط ما وقع منه فأكله، ثمّ قال: إنّه ينفي الفقر و يكثر الولد (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ــ ج ١٤، «باب أكل الكسرة والفتات وما يسقط من الخوان»، (ص ٨٩٩، س ٢ و٣ و٥ و٦ و٧ و٩ و١٠).

٤٢٧ـ عنه، عن أبيه، عن معمّر بن خلّاد، قال: سمعت أبا الحسن الرّضا (ع) يقول: من أكل في منزله طعاماً فسقط منه شيء فليتناوله، ومن أكل في الصّحراء أو خارجاً فليتركه للطّير والسّبع (١)

٤٢٨ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من وجد كسرة فأكلها كانت له سبعمائة حسنة، ومن وجدها في قذر فغسلها ثمّ رفعها كانت له سبعون حسنة (٢).

٤٢٩ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال في التّمرة والكسرة تكون في الأرض مطروحة، فيأخذها إنسان فيمسحها و يأكلها: «لا يستقرّ في جوفه حتّى تجب له الجنّة» (٣).

٤٣٠ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن محمّد بن سعيد بن غزوان، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من وجد كسرة أو تمرة ملقاة فأكلها، لم تقرّ في جوفه حتّى يغفر الله له (٤).

٤٣١ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن عمرو بن جميع، عن أبي-عبدالله (ع) قال: دخل رسول الله (ص) على عائشة فرأى كسرة كاد يطئها فأخذها فأكلها وقال: يا حميراء أكرمي جوار نعمة الله عليك فإنّها لم تنفر عن قوم فكادت تعود إليهم (٥).

٤٤ـ باب النهي عن كثرة الطعام و كثرة الأكل

٤٣٢ـ عنه، عن النّوفليّ، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله

١و٢و٣و٤و٥ — ج١٤، «باب أكل الكسرة والفتات ومايسقط من الخوان»، (ص ٨٩٩، س١١و١٣و١٨و١٩و٢٠) قائلاً بعد الحديث الاول «**بيان**ـ «أو خارجاً» تعميم بعد التخصيص أي خارجاً من البيوت وتحت السقوف صحراء كان أو بستاناً أو غيرهما» و بعد الحديث الثاني «**بيان**ـ كأن زيادة ثواب الاولى على الثانية بأن الثانية لم تشتمل على الأكل وإنما هي رفعها وغسلها فقط فلو أكلها كان ثوابه أكثر من الاولى، **وفي الكافي** في الاول «كانت له حسنة» فلا يحتاج إلى تكلف، و يمكن حمل الثاني حينئذ على الاكل أيضاً». و بعد الحديث الاخير «**بيان**ـ الحميراء لقب عائشة»

(ص) : بئس العون على الدّين قلب نخيب، و بطن رغيب، و نعظ شديد (١).

٣٣٣ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن صالح النّيلي، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله تبارك وتعالى يبغض كثرة الأكل. عنه، عن محمّد بن علي، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع)، مثله (٢).

٣٣٤ـ عنه، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، عن بهلول بن مسلم، عن يونس بن عمّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: كثرة الأكل مكروه (٣).

٣٣٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن القاسم، عن الحسين بن المختار، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ البطن إذا شبع طغى (٤).

٣٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن عمرو، عن بشير الدّهقان، أو عمّن ذكره عنه، قال: قال أبو الحسن (ع): إنّ الله يبغض البطن الذّي لا يشبع (٥).

٣٣٧ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير، عن أبي- عبدالله (ع) قال: قال لي: يا بامحمّد إنّ البطن ليطغى من أكله، وأقرب ما يكون العبد من الله إذا ماجاف بطنه، وأبغض ما يكون العبد إلى الله إذا امتلأ بطنه (٦)

٣٣٨ـ عنه، قال: حدّثني بكر بن صالح، عن جعفر بن محمّد الهاشمي، عن أبي- جعفر العطّار، قال: سمعت جعفر بن محمّد يحدّث عن أبيه، عن جدّه (ع)، عن رسول الله (ص) قال : قال لي جبرئيل (ع) في كلام بلّغنيه عن ربّي : يا محمّد و أخرى هي الاولى و الآخرة، يقول لك ربّك: يا محمّد ما أبغضت و عاء قطّ إلّا بطناً ملآن (٧).

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ — ج١٤ «باب ذم كثرة الاكل والاكل على الشبع»، (ص٨٧٦، س٣١و٣٥و٣٦و٣٧وص٨٢٧، س١و٣و٥) قائلا بعد الحديث الاول: «بيان ـ في النهاية «النخيب» الجبان الذي لافؤاد له، وقيل: = الفاسد العقل» وقال: «الرغيب» = الواسع يقال : جوف رغيب ومنه حديث أبي الدرداء «بئس العون على الدين قلب نخيب و بطن رغيب» (انتهى) **وفي القاموس** «الرغب» (بالضم و بضمتين) = كثرة الاكل وشدة النهم وفعله ككرم فهو رغيب كأمير» وقال: «نعظ ذكره نعظاً ويحرك ونعوظاً = قام وأنعظ الرجل والمرأة = علاهما الشبق». و بعد الحديث السابع: «**بيان**ـ «وأخرى» أي نصيحة أخرى. و«هي الاولى» بحسب الرتبة لشدة الإهتمام بها. «والآخرة» بحسب الذكر والاصوب «للاولى» كما سيأتي أي تنفع في الدنيا والآخرة».

٣٣٩ـ عنه، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤيّ، عن محمّدبن سنان، عن أبي‌الجارود، عن أبي‌جعفر (ع) قال: مامن شيء أبغض إلى‌الله عزّوجل من بطن مملوء(١).

٣٤٠ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن عبيدبن عبدالله الدّهقان، عن درست، عن عبدالله‌بن‌سنان، عن‌أبي‌عبدالله(ع) قال: الأكل على‌الشّبع يورث‌البرص(٢).

٣٤١ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن‌محمّدبن سنان، عمّن ذكره، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كلّ داء من‌التّخمة‌ماعداالحمّى‌فإنّهاترد وروداً(٣)

٣٤٢ـ عنه، عن عليّ بن حديد رفعه قال: قام عيسى بن مريم (ع) خطيباً في بني إسرائيل فقال: يابني إسرائيل لاتأكلوا حتّى‌تجوعوا، و إذا جعتم فكلوا ولا تشبعوا، فإنّكم إذا شبعتم غلظت رقابكم، وسمنت جنوبكم، ونسيتم ربّكم (٤).

٣٤٣ـ عنه، عن أبيه، عن النّضربن سويد، عن عمروبن شمر رفعه قال: قال رسول‌الله (ص) في كلام له: ستكون من بعدي سنة، يأكل المؤمن في‌معى واحد، ويأكل الكافر في سبعة أمعاء (٥).

٤٥ - باب التجشؤ

٣٤٤ـ عنه، عن‌النّوفليّ، باسناده، قال: قال رسول الله (ص): إذا تجشّيتم‌فلا ترفعوا جشاءكم إلى السّماء (٦).

٣٤٥ـعنه،عن‌النّوفليّ، عن‌السّكونيّ، عن‌أبي عبدالله،عن أبيه (ع)، عن أبي‌ذرّ قال: قال رسول الله (ص): أطولكم جشاءً في الدّنيا أطولكم جوعاً يوم القيامة. قال: وفي حديث آخر عن أبي عبدالله(ع) قال: سمع رسول‌الله (ص) رجلاً يتجشّأ، فقال: ياعبدالله قصّر من‌جشائك، فانّ‌أطول النّاس جوعاً يوم‌القيامة أكثرهم شبعاًفي‌الدّنيا(٧)

١و٢و٣و٤و٥ — ج١٤، «باب ذم كثرة الأكل والأكل على الشبع»، (ص٨٧٧، س ٥و٦و٧و٩و١٠)قائلاً بعدالحديث الثالث: «**بيان**ـ في‌القاموس: «توخم الطعام واستوخمه = لم يستمرأه والتخمة كهمزة الداء يصيبك منه» (انتهى) وقال بعضهم: «هي أن يفسد الطعام في‌المعدة ويستحيل إلى كيفية‌غيرصالحة». وقائلاً بعدالحديث الاخير: «**بيان**ـ «السنة» يحتمل الفتح والتخفيف والضم والتشديد». **أقول**:في بعض ماعندي من النسخ بدل «سنة»«سمنة» و«المعى»و«المعاء» والقصرأ شهر من‌أعفاج‌البطن مذكروقديؤنث،جمع‌المقصور أمعاءمثل‌عنب وأعناب، و جمع الممدود أمعية مثل حماروأحمرة»(ذكره في‌أقرب الموارد).

٦و٧ — ج١٤،«باب آخرفي‌ذم‌التجشؤ»،(ص٨٧٧،س٢٩)مع بيانه للجشاءفي‌آخر الباب.

٣٤٦ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب، رفعه إلى علىّ بن أبى طالب (ع) قال: قال رسول الله (ص): لاتذروا منديل الغمر فى البيت، فانّه مربض للشّيطان (١).

٤٦ـ باب الأدب فى الطعام

٣٤٧ـ عنه، قال: حدّثنا الحسن بن علىّ الوشّاء، عن أحمد بن عائذ، عن أبى خديجة، عن أبى عبدالله (ع) أنّه سأله عمرو بن عبيد و واصل و بشير الرّحّال عن حدّ الطّعام؟ـ فقال: يأكل الانسان ممّا بين يديه، ولايتناول من قدّام الآخر شيئاً (٢).

٣٤٨ـ عنه، عن جعفر، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا أكل أحدكم فليأكل ممّا يليه (٣).

٣٤٩ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه (ع) قال: كان رسول الله (ص): إذا أكل مع قوم طعاماً كان أوّل من يضع يده، وآخر من يرفعها، ليأكل القوم (٤)

٣٥٠ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن أبى سلمة، عن أبى عبدالله (ع) قال: إنّ أبى أتاه عبدالله بن علىّ بن الحسين (ع) يستأذن لعمرو بن عبيد، وواصل مولى هبيرة، وبشير الرّحّال، فأذن لهم، فدخلوا عليه فجلسوا، فقالوا: ياباجعفر إنّ لكلّ شىء حدّاً ينتهى إليه؟ـ فقال أبو جعفر (ع): نعم، إنّ لكلّ شىء حدّاً ينتهى إليه، و ما من شىء إلّا وله حدّ. قال: فأتى بالخوان فوضع، فقالوا فيما بينهم: قد والله استمكنّا من أبى جعفر، فقالوا: ياباجعفر إنّ هذا الخوان من الشّىء هو؟ـ قال: نعم، قالوا: فما حدّه؟ـ قال: حدّه إذا وضع الرّجل يده قال: بسم الله، وإذا رفعها قال: الحمدلله، و يأكل كلّ إنسان من بين يديه، ولايتناول من قدّام الآخر. قال: ودعا أبو جعفر (ع) بماء يشربون، فقالوا: ياباجعفر هذا الكوز من الشّىء؟ـ قال: نعم، قالوا: فما حدّه؟ـ قال: حدّه أن يشرب من شفته الوسطى، و يذكر اسم الله عليه، ولايشرب من أذن الكوز فانّه مشرب

١ـ ج ١٦، «باب كنس الدار وتنظيفها وجوامع مصالحها»، (ص ٣٨، س ٢٧).
٢و٣و٤ـ ج ١٤، «باب جوامع آداب الاكل»، (ص ٨٩٦، س ٢١ و ٢٢).

الشّيطان، ويقول: الحمدلله الّذى سقانى عذباً فراتاً، ولم يجعله ملحاً أجاجاً بذنوبى(١).

٤٧- باب [كذا فيما عندى من نسخ المحاسن]

٣٥١- عنه، عن النّوفلىّ، باسناده قال: قال رسول الله (ص): اخلعوا نعالكم عند الطّعام، فانّه سنّة جميلة، وأروح للقدمين (٢).

٣٥٢- عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر عمّن ذكره، قال: رأيت أبا الحسن الرّضا (ع): إذا تغدّى استلقى على قفاه، وألقى رجله اليمنى على اليسرى (٣).

٤٨- باب نوادر فى الطعام

٣٥٣- عنه، عن ياسر الخادم، عن أبى الحسن الرّضا (ع) قال: السّخىّ يأكل من طعام النّاس ليأكلوا من طعامه (٤).

٣٥٤- عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه (ع) قال: كان رسول الله (ص): إذا أكل مع القوم كان أوّل من يضع يده مع القوم، وآخر من يرفعها لأن يأكل القوم (٥).

٣٥٥- عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبى عبدالله (ع) قال: إذا أردت أن تأخذ فى حاجة فكل كسرة بملح، فهو أعزّ لك وأقضى للحاجة (٦).

٣٥٦- عنه، عن إبراهيم بن هاشم، عن رجل، عن حسين بن نعيم، عن أبى عبدالله (ع) قال: ينبغى للمؤمن أن لا يخرج من بيته حتّى يطعم، فانّه أعزّ له (٧).

٣٥٧- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبى الحسن الأحمسىّ، عن أبى- عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ المؤمن عذب يحبّ العذوبة، والمؤمن حلو

١و٢و٣- «باب جوامع آداب الاكل»، (ص٨٩٦، س٢٣ و٢٧و٢٨) قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان- قال فى الدروس «يستحب الاستلقاء بعد الطعام على قفاه و وضع رجله اليمنى على اليسرى وما رواه العامة بخلاف ذلك من الخلاف».

٤- ج١٥، كتاب العشرة، «باب جودة الاكل فى منزل الاخ المؤمن»، (ص٢٣٩، س٣٢).

٥- ج١٤، «باب جوامع آداب الاكل»، (ص٨٩٦، س٢٣) لكن مع اختلاف يسير.

٦و٧- ج١٤، «باب الغداء والعشاء وآدابهما»، (ص٨٧٨، س١٦و١٥) مع اشتباه فى سند الحديث الاول.

يحبّ الحلاوة (١).

٣٥٨ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله (ع) قال: لاتأكلوا من ذروة الثّريد وكلوا من جوانبها فانّ البركة في رأسها (٢).

٣٥٩ـ عنه، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله، عن أبيه قال: قال أميرالمؤمنين (ع): لاتأكلوا من رأس الثّريد وكلوا من جوانبها فانّ البركة في رأسها (٣).

٣٦٠ـ عنه، عن جعفر، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عليّ (ع) كان يقول: لاتأكلوا من رأس الثّريد فانّ البركة تأتي من رأس الثّريد (٤).

٣٦١ـ عنه، قال: حدّثني أبوسليمان الحذّاء، عن محمّد بن فيض، قال: سألت أبا- عبدالله (ع) عن رجل يشتري مايذاق، يذوقه قبل أن يشتريه؟ـ قال: نعم فليذقه، ولايذوقنّ مالايشتريه (٥).

٣٦٢ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن القدّاح، عن عبدالسّلام، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: كفر بالنّعم أن يقول الرّجل: أكلت طعاماً كذا وكذا فضرّني (٦)

٣٦٣ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن محمّد بن عبدالله، عن أبي أيّوب المكّي، عن محمّد بن البختريّ، عن عمرو بن يزيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: ثلاث لايؤكلن ويسمّنّ وثلاث يؤكلن ويهزلن، فأمّا اللّواتي يؤكلن ويهزلن فالطّلع والكسب والجوز، وأمّا اللّواتي لايؤكلن ويسمّنّ فالنّورة والطّيب ولبس الكتّان (٧).

٣٦٤ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النّوفليّ، عن الفضل بن يونس الكاتب،

---

١ ـ ج١٤، «باب أنواع الحلاوات»، (ص٨٦٤، س٣٧).

٢و٣و٤ـ ج١٤، «باب الثريد والمرق»، (ص٨٢٩، س٣٢و٣١و٣٥).

٥ـ ج٢٣، «باب آداب التجارة وأدعيتها»، (ص٢٦، س٢٧).

٦ـ ج١٤، «باب ذم كثرة الاكل»، (ص٨٧٧، س١٢).

٧ـ ج١٤، «باب الجوز واللوز»، (ص٨٥٥، س٤). قال الطريحي (ره) في المجمع: «والكسب بالضم فالسكون فضلة دهن السمسم، ومنه الحديث «ثلاث يؤكلن فيهزلن، الطلع والكسب والجوز» أقول: قال أقرب الموارد: الكسب (بالضم) = ثقل الدهن وعصارته وهو معرب وأصله الشين» فعلى هذا لا معنى لتخصيصه بدهن السمسم كما في كلام الطريحي فعليك بتحقيقه عن موارده.

قال: أتاني أبوالحسن موسى بن جعفر (ع) في حاجة للحسين بن يزيد، فقلت: إنّ طعامنا قد حضر، فأحبّ أن تتغدّى عندي، قال: نحن نأكل طعام الفجاءة، ثمّ نزل فجئته بغدآء ووضعت منديلاً على فخذيه، فأخذه فنحّاه ناحية، ثمّ أكل ثمّ قال لي: يا فضل كل ممّا في اللّهوات والأشداق، ولا تأكل ما بين أضعاف الأسنان. قال: وروى الفضل بن يونس في حديث: انّ اباالحسن (ع) جلس في صدر المجلس وقال: صاحب المجلس أحقّ بهذا المجلس، إلّا لرجل واحد، وكانت لفضل دعوة يومئذ فقال أبوالحسن (ع): هات طعامك فانّهم يزعمون أنّا لا نأكل طعام الفجاءة، فأتى بالطّست فبدأ هو، ثمّ قال: أدرها عن يسارك ولا تحملها إلّا مترعة، ثمّ اتّكأ على يساره بيده على الأرض، وأكل بيمينه حتّى إذا فرغ أتى بالخلال، فقال: يا فضل أدر لسانك في فيك، فما تبع لسانك فكله إن شئت، وما استكرهته بالخلال فالفظه (١).

١- ج١٤، «باب جوامع آداب الأكل»، (ص ٨٩٣، س٣٣) قائلاً بعده: «**بيان- قوله** (ع): «ولا تأكل» ظاهره النهي عن أكل ما بين الاسنان مطلقا وإن أخرج باللسان وهومخالف لسائر الاخبار؛ ويمكن أن يحمل على مايبقى بعد امرار اللسان، ثم الظاهر من كلام من تعرض لهذا الحكم من الاصحاب أنه يكره أكل ماخرج بالخلال وربما يتوهم فيه التحريم للخباثة وهوفي محل المنع، مع أنك قدعرفت عدم قيام الدليل على تحريم الخبيث مطلقا بالمعنى الذي فهمه الاصحاب رضي الله عنهم؛ قال الشهيد (ره) في الدروس: «ويستحب التخلل وقذف ما أخرجه الخلال بالكسر وابتلاع ما أخرجه اللسان» (انتهى) **وقدروى الكليني** (ره) **في الموثق** عن إسحق بن جرير قال: سألت أباعبدالله (ع) عن اللحم الذي يكون في الاسنان؟- فقال: «أماما كان في مقدم الفم فكله، وأماما كان في الاضراس فاطرحه». **وفي الصحيح** عن ابن سنان عن أبي عبدالله (ع) قال: «أما مايكون على اللثة فكله وازدرده، وما كان بين الاسنان فارم به» **وفي الموثق** عن الفضل بن يونس عن أبي الحسن (ع) قال: «يا فضل كل ما بقي في فيك مما أدرت عليه لسانك فكله، وما استكن فأخرجته بالخلال فأنت فيه بالخيار؛ إن شئت أكلته، وإن شئت طرحته». و **في المرفوع** عن أبي عبدالله (ع) قال: «لا يزدردن أحدكم ما يتخلل به، فانه تكون منه الدبيلة» فمقتضى الجمع بين الاخبار الكراهة، وإن كان الاحوط عدم أكل ما يخرج بالخلال، لاسيما إذا تغير ريحه فان شائبة الخباثة فيه أكثر وستأتي أخبار فيه في باب الخلال، **وفي المصباح** «اللهاة» = اللحمة المشرفة على الحلق في أقصى الفم، والجمع لهى ولهيات مثل حصى وحصيات ولهوات أيضاً على الاصل». **وقال**: «الشدق» = جانب الفم (بالفتح والكسر) قاله الازهري وجمع المفتوح شدوق مثل فلس وفلوس، وجمع المكسور أشداق مثل حمل وأحمال

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٣٦٥ـ عنه، عن النّوفلىّ، عن السّكونىّ، عن أبى‌عبدالله، عن آبائه، أنّ عليّاً (ع) سئل عن سفرة وجدت فى الطّريق مطروحة كثير لحمها و خبزها وجبنّها و بيضها وفيها سكّين؟ـ فقال: يقوّم مافيها ثمّ يؤكل لأنّه يفسد وليس له بقاء؛ فان جاء طالب لها غرموا له الثّمن، قيل: يا أميرالمؤمنين لاتدرى سفرة مسلم أوسفرة مجوسىّ؟ـ فقال: هم فى سعة حتّى يعلموا (١).

٣٦٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى‌عمير، عن حفص، عن أبى‌عبدالله (ع) فى الرّجل يقسم على الرّجل فى الطّعام أو نحوه، قال: ليس عليه شىء إنّما أراد إكرامه (٢).

٣٦٧ـ عنه، عن النّوفلىّ، باسناده، قال: قال رسول‌الله (ص): صاحب الرّجل يشرب أوّل القوم، ويتوضّأ آخرهم (٣).

٣٦٨ـ عنه، عن جعفر، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول‌الله (ص): ليشرب ساقى القوم آخرهم (٤).

٤٩ـ باب مؤاكلة أهل الذمة وآنيتهم وأكل طعامهم

٣٦٩ـ عنه، عن أبى القاسم عبدالرّحمن بن حمّاد الكوفىّ، عن صفوان، عن عبدالله بن يحيى الكاهلىّ، قال سألت أبا عبدالله (ع) عن قوم مسلمين حضرهم رجل مجوسىّ يدعونه إلى طعامهم؟ـ قال: أمّا أنا فلا أؤاكل المجوسىّ، وأكره أن أحرّم

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وقوله (ع): «إلا لرجل واحد» الظاهر أن المراد به الامام وسيأتى مكانه «رجل من بنى هاشم» ويدل الخبر على أن الاتكاء باليد ليس من الاتكاء المكروه كمامر. **وقال أيضاً** بعد نقل شىء منه فى باب غسل اليد قبل الطعام وبعده (ص٨٨٣، س٥) «**بيان**ـ كأن المراد بطعام الفجاءة الطعام الذى ورد عليه الانسان من غير تقدمة وتمهيد ودعوة سابقة. «فبدأ» يمكن أن يقرأ على بناء المجهول على وفق مامر **وقوله** (ع) «عن يسارك» مخالف لمامر، مع أن السند واحد، ويمكن الحمل على التخيير، أو كون اليسار بالنسبة إلى الخارج كما أن اليمين كان بالنسبة إلى الداخل، والاظهر حمل هذا على الغسل الاول ومامر على الغسل الثانى **فقوله** «فبدأ» هنا على بناء المعلوم وارتفع التنافى من جميع الوجوه»

١ـ ج٢٤، «باب اللقطة والضالة»، (ص٢، س١٥).

٢و٣و٤ـ ج١٥، كتاب العشرة، «باب آداب الضيف وصاحب المنزل»، (ص٢٤٠، س٣٦و٣٥) **وأيضاً** لكن الثالث فقط ج١٤، «باب آداب الشرب وأوانيه»، (ص٩٠٧، س٢٧).

عليكم شيئاً تصنعونه في بلادكم (١).

٣٧٠ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن علي بن أسباط، عن علي بن جعفر، عن أبي‌إبراهيم (ع) قال: سألته عن مؤاكلة المجوسي في قصعة واحدة أو أرقد معه على فراش واحد، أو في مجلس واحد، أو أصافحه؟ـ قال: لا. ورواه أبو يوسف، عن علي بن جعفر (٢).

٣٧١ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن محمّد بن زياد، عن هارون بن خارجة، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّي أخالط المجوس، فآكل من طعامهم؟ ـ قال: لا (٣).

٣٧٢ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن العيص، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن مؤاكلة اليهود والنّصارى والمجوس؟ـ فقال: إذا أكلوا من طعامك وتوضّؤا فلا بأس (٤)

٣٧٣ـ عنه، عن علي بن الحكم ومعاوية بن وهب جميعاً، عن زكريّا بن إبراهيم، قال: كنت نصرانيّاً فأسلمت، فقلت لأبي عبدالله (ع): إنّ أهل بيتي على النّصرانيّة، فأكون معهم في بيت واحد، فآكل في آنيتهم؟ـ فقال لي: يأكلون لحم الخنزير؟ـ قلت: لا، قال: لا بأس (٥).

٣٧٤ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن العيص، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن مؤاكلة اليهوديّ والنّصرانيّ والمجوسيّ أفآكل من طعامهم؟ـ قال: لا (٦).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ — ج١٨، كتاب الطهارة، « باب أسآر الكفار وبيان نجاستهم وحكم مالاقوه »، (ص ١٢ س ١ و٤ و٧ و ١٤ و ١٦) قائلا بعد الحديث الاول: « أي لا أجوز لكم ترك التقية في شيء اتفق عليه أهل بلادكم من معاشرة أهل الكتاب والحكم بطهارتهم، ويظهر منه أن الاخبار الدالة على الطهارة محمولة على التقية، ويمكن أن تكون محمولة على الكراهة بأن تكون المعاشرة في شيء لاتتعدى نجاستهم إليه ». وقائلاً بعد الحديث الثاني: « **بيان** ـ قال الشيخ البهائي قدس سره « أرقد » بالنصب باضمار « أن » لعطفه على المصدر أعني المؤاكلة ». وقائلاً بعد الحديث الرابع: « **بيان** ـ المراد بالوضوء هنا غسل اليد، وظاهره طهارة أهل الكتاب وأن نجاستهم عارضية، وهذا أيضاً وجه جمع بين الاخبار، **ويمكن** حمله على الاطعمة الجامدة فيكون غسل اليد محمولا على الاستحباب، **قال في المختلف**: قال الشيخ في النهاية: « يكره أن يدعو الانسان أحداً من الكفار إلى طعامه فيأكل معه، فاذا دعاه فليأمره بغسل يديه ثم يأكل معه إن شاء ». **وقال المفيد**: « لايجوز مؤاكلة المجوس». **وقال ابن البراج**: « لا يجوز الاكل والشرب مع الكفار » **وقال ابن إدريس** « قول شيخنا في النهاية رواية شاذة أوردها شيخنا إيراداً لا اعتقاداً و هذه الرواية مخالفة لاصول المذهب » **ثم قال**: « والمعتمد ما اختاره ابن ادريس » **ثم أجاب عن الرواية** بالحمل على ما إذا كان الطعام مما لا ينفعل بالملاقات كالفواكه اليابسة والثمار والحبوب ».

٣٧٥ـ عنه عن عدّة من أصحابنا، عن العلاء بن رزين، بن محمّد عن مسلم قال: سألت أباجعفر (ع) عن آنية أهل الذّمّة؟ـ فقال: لاتأكلوا فيها إذا كانوا يأكلون فيها الميتة والدّم ولحم الخنزير (١)

٣٧٦ـ عنه، عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، قال: سألت أباجعفر (ع) عن آنية أهل الذّمّة و المجوس، فقال: لاتأكلوا في آنيتهم، ولا من طعامهم الّذي يطبخون، ولا من آنيتهم الّتي يشربون فيها الخمر (٢).

٣٧٧ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن إسماعيل بن جابر، قال: قلت لابي عبدالله (ع) في طعام أهل الكتاب. فقال: «لاتأكله»، ثمّ سكت هنيئة ثمّ قال: «لاتأكله»، ثمّ سكت هنيئة ثمّ قال: لاتأكله ولاتتركه تقول إنّه حرام، ولكن تتركه تنزّهاً عنه، إنّ في آنيتهم الخمر ولحم الخنزير (٣).

٣٧٨ـ عنه، عن الوشّاء، عن عبدالله بن سنان، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: لابأس بكوا ميخ المجوس ولابأس بصيدهم للسّمك (٤)

٣٧٩ـ عنه، عن أبيه وغيره، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: سألت أبا جعفر (ع) عن قول الله عزّوجلّ: «و طعام الذّين أوتوا الكتاب حلّ لكم»؟ـ قال: الحبوب والبقول (٥).

١و٢و٣و٤و٥ — ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب أسئار الكفار و **بيان** نجاستهم وحكم ما لاقوه»، (ص١٢، س ١٧و١٨و١٩ وص١١، س٢٠و٢٢) قائلاً بعد الحديث الاخير «**بيان**ـ قال في القاموس «هنية» مصغر «هنة» أصلها «هنوة» أي شيء يسير ويروى «هنيهة» بابدال الياء هاء» **وقال الشيخ البهائي** قدس الله سره «ما تضمنه هذا الحديث من نهيه (ع) عن أكل طعامهم أولا ثم سكوته ثم نهيه ثم سكوته ثم أمره أخيراً بالتنزه عنه يوجب الطعن في متنه لاشعاره بتردده (ع) فيه و حاشاهم عن ذلك ثم قال لعل نهيه (ع) عن أكل طعامهم محمول على الكراهة إن اريد به الحبوب و نحوها **ويمكن** جعل قوله (ع): «لاتأكله» مرتين للاشعار بالتحريم كما هو ظاهر التأكيد ويكون قوله بعد ذلك «لاتأكله ولاتتركه» محمولاً على التقية بعد حصول التنبيه والاشعار بالتحريم، هذا إن أريد بطعامهم اللحوم والدسوم وما مسوه برطوبة، **و يمكن** تخصيص الطعام بما عدا اللحوم ونحوها **و يؤيده** تعليله (ع) باشتمال آنيتهم على الخمر و لحم الخنزير» و **قال الشهيد الثاني** (ره) «تعليل النهي فيها بمباشرتهم للنجاسات يدل على عدم نجاسة ذواتهم، إذ لو كانت نجسة لم يحسن التعليل بالنجاسة

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٣٨٠- عنه ، عن أبيه ، عن محمّدبن سنان ، عن عمّاربن مروان ، عن سماعة بن مهران، قال : سألت أباعبدالله (ع) عن طعام أهل الكتاب ما يحلّ منه ؟- قال : الحبوب.
عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة بن مهران ، عن أبى عبدالله (ع) مثله (١).

٥٠ - باب الأكل والشرب بالشمال

٣٨١- عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة بن مهران، عن أبى عبدالله (ع) قال : سألته عن الرّجل يأكل بشماله أو يشرب بها ؟ قال : لا يأكل بشماله ، ولا يشرب

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»
العرضية التى قد تتفق و قد لا تتفق» و قائلاً بعد الحديث الرابع « **بيان** - الظاهر أن المراد بالكواميخ ما يعملونه من السمك ، **و يمكن** حمله على ما إذا علم إخراجهم له من الماء ولم يعلم ملاقاتهم و إن بعد » **وقال أيضاً** فى كتاب السماء والعالم ، فى باب الجراد والسمك (ص٧٨١ ، س٣٢) بعد ايراده :« **بيان** - حمله الشيخ وغيره على ما إذا أخذه المسلم منهم حياً أو شاهد المسلم إخراجه من الماء، والظاهر أن الكواميخ هى المتخذه من السمك و هذا التأويل فيه فى غاية البعد ، **و يمكن حمله** على التقية،أو على ما ادعوا عدم ملاقاتهم لها مع حمل الكامخ على غير المتخذ من السمك »**وقال أيضاً** فى هذا الكتاب فى باب المرى والكامخ » (ص٨٧٠،س٨) بعد نقل حديث يشتمل عليهما :« **توضيح**- قال فى بحر الجواهر: «الكامخ معرب كامه والجمع كواميخ وهو صباغ يتخذ من الفوذنج واللبن والا بازير،والكواميخ كلها ردية للمعدة معطشة مفسدة للدم » **و قال الجوهرى** « الكامخ الذى يؤتدم به معرب والكمخ = السلح؛ وقدم إلى أعرابى خبز و كامخ فلم يعرفه فقيل له «هذا كامخ» قال: علمت أنه كامخ؛أيكم كمخ به؟ يريد سلح» (انتهى) **و قال بعضهم** « الكواميخ هى صباغ يتخذ من الفوتنج واللبن والا بازير و «الفوتنج» هى خميرة الكواميخ المتخذة من دقيق الشعير الطحين العجين المدفون فى اللبن أربعين يوماً فيجدد اللبن حتى يربو ثم يستطرح فيه من الا بازير من الإنجدان والشبت أوالكبر أوسائر البقول ثم تنسب الكواميخ إلى ذلك »**وأقول**: يظهر من بعض الاخبار أنها كانت تعمل من السمك أيضاً كمامر و كأنها هى التى تسمى «الصحناة» قال فى بحر الجواهر «الصحناء» (بالكسر ويمد ويقصر) = إدام يتخذ من السمك ، و«الصحناة»أخص منه كذا قال الجوهرى » وفى المغرب «الصحناة»(بالفتح والكسر)= الصبر وهو بالفارسية« ماهى آبه»، والصحناة الشامية والمصرية إدام يتخذ من السمك الصغار أو السماق أو الليمو أوغير ذلك من الحموضات وهو مقوية مبردة للمعدة ».
١ — ج ١٨، كتاب الطهارة ، « باب أسئار الكفار و بيان نجاستهم »،(ص١١ ، س٢٣).

بشماله ولا يناول بها شيئاً . قال : ورواه أبو عبدالله عن زرعة ، عن سماعة . (١)

٣٨٢ـ عنه ، عن أبيه ، عن النّضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان ، عن جرّاح المدايني، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره أن يأكل الرّجل بشماله أو يشرب أو يناول بها (٢).

٣٨٣ـ وعنه ، عن القاسم بن محمّد، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال : لاتأكل باليسرى وأنت تستطيع (٣) .

٣٨٤ـ وعنه، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، قال: أكل أبو عبدالله (ع) بيساره وتناول بها (٤) .

٣٨٥ ـ وعنه ، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ عن شيبان بن عمرو، عن حريز، عن محمّد بن مسلم ، قال : كنّا في مجلس أبي عبدالله (ع) فدخل علينا فتناول إناء فيه مآء بيده اليسرى ، فشرب بنفس واحد وهو قائم (٥) .

٥١ ـ باب الأكل متكئاً

٣٨٦ـ عنه، عن عليّ بن الحكم ، عن أبي المغرا، عن هارون بن خارجة ، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يأكل أكل العبد ، ويجلس جلوس العبد ، ويعلم أنّه عبد (٦).

١و٢و٣و٤ — ج ١٤ ، « باب منع الاكل باليسار ومتكئاً»، (ص٨٨٩، س١٦و١٧و١٨و١٩) قائلاً بعد الحديث الاخير : « : **بيان** ـ محمول على العلة والعذر، أو بيان الجواز»

٥ — ج ١٤ ، « باب آداب الشرب وأوانيه » ، (ص٩٠٧ ، س ٢٥) قائلاً بعده « **بيان** ـ كأن التناول باليسرى كان لعذر أو لبيان الجواز، وكذا النفس الواحد والقيام ، أو القيام لانه كان في اليوم» . **أقول**: أورد أيضاً هناك الحديث الاول والثاني من هذا الباب نقلاً من هذا الكتاب.

٦— ج ١٤ ، « باب جوامع آداب الاكل» ، (ص٨٩٦ ، س ٣٠) قائلاً بعده « **بيان**ـ قوله (ع) « ويعلم أنه عبد» أي يعمل بمقتضي العبودية، و هذه مرتبة عظيمة من مراتب الكمال ولذا وصف الله تعالى خلص أنبيائه وأصفيائه بالعبودية، كما قال سبحانه: «سبحان الذي أسرى بعبده» ، « عبداً من عبادنا » و أمثاله كثيرة » **وقال أيضاً** في المجلد السادس في باب مكارم أخلاق النبيّ (ص) بعد نقله: « **بيان** ـ أكل العبد = الاكل على الارض كما مر، وجلوس العبد = الجلوس على الركبتين » .

٣٨٧ـ عنه ، عن أبيه، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر ، عن أبي جعفر (ع)، قال : كان رسول الله (ص) يأكل أكل العبد ويجلس جلسة العبد، وكان يأكل على الحضيض ، وينام على الحضيض (١) .

٣٨٨ـ عنه ، عن صفوان ، عن ابن مسكان ، عن الحسن الصيقل ، قال : سمعت أبا عبدالله (ع) يقول : مرّت امرأة بذيّة برسول الله (ص) و هو يأكل و هو جالس على الحضيض ، فقالت : يا محمّد والله إنّك لتأكل أكل العبد ، وتجلس جلوسه ، فقال لها رسول الله (ص) : ويحك وأيّ عبد أعبد منّي ؟! قالت فنا ولني لقمة من طعامك ، فناولها، فقالت : لا والله إلاّ التي في فيك فأخرج رسول الله (ص) اللّقمة من فمه فناولها، فأكلتها. قال أبو عبدالله (ع): فما أصابها داء حتّى فارقت الدّنيا روحها (٢).

٣٨٩ـ عنه، عن الوشّاء ، عن أحمد بن العائذ ، عن أبي خديجة ، قال سأل بشير الدّهّان أبا عبدالله (ع) وأنا حاضر فقال: هل كان رسول الله (ص) يأكل متّكئاً على يمينه أو على يساره ؟ـ فقال : ما كان رسول الله (ص) يأكل متّكئاً على يمينه ولا على يساره، ولكن يجلس جلسة العبد تواضعاً لله (٣) .

٣٩٠ـ عنه، عن الوشّاء ، عن أبان الأحمر ، عن زيد الشحّام، عن أبي عبدالله (ع) قال : ما أكل رسول الله (ص) متّكئاً منذ بعثه الله حتّى قبض ، و كان يأكل أكل العبد ، ويجلس جلسة العبد ، قلت : ولم ذلك ؟ـ قال : تواضعاً لله (٤)

٣٩١ـ عنه ، عن أبيه ، عن صفوان، عن معاوية بن وهب، عن أبي أسامة ، قال:

١و٢ — ج ١٤ ، «باب جوامع آداب الاكل» ، (ص ٨٩٦ ، س ٣٢ و٣٤) قائلاً بعد الحديث الاول « بيان ـ قد عرفت أن الاكل على الحضيض الاكل على الارض بلاخوان أو بلا ـ بساط تحته أيضاً». وقائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان «البذاء» (بالمد) = الفحش في القول، وفلان بذي اللسان، ذكره في النهاية ، وقد يستدل بهذا الحديث على جواز أكل ما خرج من فم الغير، و يشكل بأن احتمال الاختصاص هنا قوي (إلى ان قال:) مع أنه لا شائبة من الخباثة ههنا وهي العمدة في حكمهم بالتحريم »

٣و٤ — ج ١٤، « باب منع الاكل باليسار ومتكئاً وعلى الجنابة وماشياً » ، (ص ٨٨٩، س ١ و٣) قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان ـ أكل العبد الاكل على الارض من غير خوان، وجلسة العبد الجثو على الركبتين كما سيأتي إن شاء الله » أقول: قوله: «سيأتي» إشارة إلى ما يذكره عن قريب (انظر ص ٨٩٠ ، س ٤) .

دخلت على أبي عبدالله(ع) وهو يأكل وهو متّكىء فجلس وهو فرغ وهو يقول: صلّى الله على رسول الله، ما كان أكل رسول الله متّكئاً منذ بعثه الله حتّى قبضه الله إليه تواضعاً لله (١).

٣٩٢ـ عنه، عن الحسن بن يوسف، عن أخيه، عن عليّ، عن أبيه، عن كليب، قال: سمعت أبا عبدالله (ص) يقول: ماأكل رسول الله (ص) متّكئاً قطّ ولا نحن (٢).

٣٩٣ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الرّجل يأكل متّكئاً؟ـ قال: لا، ولامنبطحاً (٣).

٣٩٤ـ عنه، عن أبيه، عن زرعة، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن الرّجل يأكل متّكئاً؟ـ قال: لا، ولامنطبحاً على بطنه (٤).

٣٩٥ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن عمر بن أبي سعيد قال: أخبرني أبي أنّه رأى أبا عبدالله (ع) متربّعاً قال: و رأيت أباعبدالله (ع) و هو يأكل وهو متّكىء قال: وقال: ماأكل رسول الله (ص) وهو متّكىء قطّ (٥)

٣٩٦ـ عنه، عن صفوان بن يحيى، عن معلّى بن عثمان، عن معلّى بن خنيس، قال: قال أبوعبدالله (ع): ما أكل نبيّ الله (ص) و هو متكّىء منذ بعثه الله حتّى قبضه، كان يكره أن يتشبّه بالملوك و نحن لا نستطيع أن نفعل (٦).

٥٢ ـ باب الأكل ماشياً

٣٩٧ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن عبدالرّحمن العزرميّ، عن أبي عبدالله(ع) قال قال عليّ (ع): لابأس أن يأكل الرّجل وهو يمشي و كان رسول الله(ص) يفعله (٧)

٣٩٨ـ عنه، عن النّوفليّ، باسناده قال: خرج رسول الله (ص) قبل الغداة ومعه

١و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ـــ ج ١٤، «باب منع الاكل باليسار ومتكئاً وعلى الجنابة وماشياً»، (ص ٨٨٩، س ٥ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٤ و ٢٠) قائلاً بعد الحديث الخامس: **بيان** ـ يحتمل أن يكون ما فعله (ع) غير ما نفى عن النبي (ص) فعله كما سيأتي تحقيقه لكنه بعيد والاظهر إما أنه لبيان الجواز، أو للتقية، أو الحذر عن مخالفة العرف الشايع المصلحة كما يدل عليه الخبر الآتي».

كسرة قد غمّسها فى اللّبن وهو يأ كل ويمشى ، وبلال يقيم الصّلوة ، فصلّى بالنّاس(١).

٣٩٩ـ عنه ، عن بعض أصحـابنا ، عن ابن اخت الأوزاعىّ ، عن مسعدة بن اليسع ، عن أبى عبدالله ، عن آبائه (ع) قال : قال علىّ (ع): لابأس بأن يأ كل الرّجل وهو يمشى(٢) .

٤٠٠ـ عنه، عن ابن محبوب،عن محمّدبن سنان، عن أبى عبدالله (ع) قال :لاتأ كل وأنت ماش إلاّ أن تضطرّ إلى ذلك (٣) .

٥٣ ـ باب الأدب فى الطعام

٤٠١ـ عنه ، عن بعض أصحابنا، رفعه إلى الحسن بن علىّ (ع) ، قال : إثنتـا عشرخصلة ينبغى للرّجل أن يتعلّمها على الطّعام ، أربعة منها فريضة ، وأربعة منها سنّة، وأربعة منها أدب ، **فأما الفريضة**، فالمعرفة، والتّسمية، والشّكر ، والرّضا ،**وأماالسنة**، فالجلوس على الرّجل اليسرىٰ ، و الأ كل بثلاث أصابع، والأ كل ممّا يليه . و مصّ الأصابع ،**وأماالادب**، فغسل اليدين ، وتصغير اللّقمة ، والمضغ الشّديد ، وقلّة النّظر فى وجوه القوم (٤) .

٥٤ ـ باب اللحم

٤٠٢ـ عنه ، عن محمّدبن علىّ ، عن عيسى بن عبدالله العلوىّ ، عن أبيه ، عن جدّه، عن علىّ (ع) قال: قال رسول الله (ص) : اللّحم سيّد الطّعام فى الدّنيا والآخرة(٥).

---

١ و٢ و٣ — ج ١٤ ، « باب منع الا كل باليسار ومتكئاً » ، (ص٨٨٩، س ٢١ و٢٢ و٢٣)
أقول: أورد المجلسى(ره) مايستفاد من الاحكام من تلك الاخبار أى أخبار هذا الباب والباب السابق تفصيلاً فى آخر الباب المشار إليه (ص٨٩٠) فان شئت فراجع.

٤ — ج ١٤ ، « باب جوامع آداب الا كل»، (ص٨٩٧، س٣) قائلاً بعده «**بيان** ـ الجلوس على الرجل اليسرى يحتمل ثلاثة أوجه ؛ الاول كهيئة التشهد ، و الثانى نصب الرجل اليمنى و بسط اليسرى كما فهمه بعض العامة ، الثالث بسط اليسرى وجعل الركبة والفخذ اليسريين على اليمنى كما اختاره بعضهم أيضاً فى الصلوة والا كل، والاول أظهر، ويحتمل الثانى كما عرفت».

٥ -- ج ١٤ ، « باب فضل اللحم والشحم» ، (ص٨٢٤، س٣٧) .

٤٠٣ـ عنه عن عليّ بن ريّان، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : سيّد إدام الجنّة اللّحم (١) .

٤٠٤ـ عنه عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن مسكين ، عن أبي عبدالله (ع) قال : كان رسول الله (ص) يأكل اللّحم (٢).

٤٠٥ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى اليقطيني ، عن أبي محمّد الأنصاري (قال: وكان خيراً) ، عن عبدالله بن سنان قال : سألت أبا عبدالله (ع) ، عن سيّد الادام في الدّنيا والآخرة ؟ـ فقال : اللّحم، أما تسمع قول الله تبارك وتعالى: «ولحم طير ممّا يشتهون» (٣)

٤٠٦ـ عنه، عن نوح النّيسابوري ، عن بعض أصحابه، عمّن رواه، عن أبي جعفر (ع): قال : سيّد الطّعام اللّحم (٤) .

٤٠٧ـ عنه ، عن ابن محبوب، عن حمّاد بن عثمان ، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): البيت اللّحم يكره؟ـ قال : ولم ؟ـ قلت : بلغنا عنكم، قال: لا بأس به (٥) .

٤٠٨ـ عنه ، ورواه ابن فضّال ، عن حمّاد اللّحّام قال : سألت أبا عبدالله (ع) عن البيت اللّحم تكرهونه ؟ـ قال : ولم ؟ـ فقلت : بلغني عنكم ، وأنا مع قوم في الدّار وإخوان لي أمرنا واحد ، فقال: لا بأس بادمانه (٦).

٤٠٩ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن مسمع البصري ، عن أبي عبدالله (ع) أنّ رجلا قال له : إنّ من قبلنا يروون: «انّ الله يبغض البيت اللّحم» قال : صدقوا وليس حيث ذهبوا، إنّ الله يبغض البيت الذّي يؤكل فيه لحوم النّاس. و رواه عثمان بن عيسى ، عن مسمع البصري ، عن أبي عبدالله (ع) (٧).

٤١٠ـ عنه عن عليّ بن الحكم ، عن عروة بن موسى ، عن أديم بيّاع الهروي ، قال : قلت لأبي عبدالله (ع) بلغنا أنّ رسول الله (ص) كان يقول : «إنّ الله يبغض البيت

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ — ج ١٤ ، « باب فضل اللحم والشحم »، (ص ٨٢٥، س ١ و ٢ و ٥ و ٦ و ٨) قائلاً بعد الحديث الثالث: « توضيح ـ الاستشهاد بالآية من جهة أنه تعالى خص من بين سائر الادام اللحم بالذكر فهو سيد إدام الآخرة، وأما الفاكهة وإن ذكرها فهي لا تعد من الادام عرفاً، أو الغرض بيان كونه سيداً بالنظر إلى غير الفاكهة، والاول أظهر » **أقول**: الظاهر أن كلمة «إخوان» في قول الراوي (في الحديث السادس) بالجر عطفاً على كلمة «قوم» و معنى «أمرنا واحد» أنا جميعاً لحامون، اي هذا القوم كل واحد منهم لحام، وذلك بقرينة كون الراوي لحاماً أي بائع اللحم .

اللّحم» ، قال : إنّما ذلك البيت الّذى يؤكل فيه لحوم النّاس ، وقد كان رسول الله (ص) لحماً يحبّ اللّحم ، وقد جاءت امرأة إلى رسول الله (ص) تسأله عن شيء وعائشة عنده ، فلمّا انصرفت وكانت قصيرة ، قالت عائشة بيدها تحكى قصرها ، فقال لها رسول الله (ص): «تخلّلى» قالت: يارسول الله وهل أكلت شيئاً؟ قال لها: تخلّلى، ففعلت فألقت مضغة عن فيها (١).

٤١١ـ عنه، عن محمّد بن علىّ ، عن الحسن بن علىّ بن يوسف، عن زكرّيا بن محمّد الأزدىّ ، عن عبدالأعلى مولى آل سام ، قال : قلت لأبى عبدالله (ع): إنّا نروى عندنا عن رسول الله (ص) أنّه قال : «إنّ الله يبغض البيت اللّحم» فقال: كذبوا ، إنّما قال رسول الله: البيت اللّحم الذّى يغتابون فيه النّاس ويأكلون لحومهم ، وقد كان أبى لحماً ولقدمات يوم مات وفى كمّ أمّ ولده ثلاثون درهماً للّحم (٢)

٤١٢ـ عنه ، عن علىّ بن الحكم، عن الحسين بن أبى العلاء ، عن أبى عبدالله (ع) قال : كان رسول الله (ص) لحماً يحبّ اللّحم (٣) .

٤١٣ـ عنه عن جعفر بن محمّد ، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) قال : قال رسول الله (ص): إنّا معشر قريش قوم لحمون (٤) .

٤١٤ـ عنه عن بعض من رواه، قال : قال أبو عبدالله (ع):قال : قال رسول الله (ص) اللّحم حمض العرب (٥) .

١و٢و٣و٤و٥ — ج١٤، باب فضل اللحم والشحم»، (ص٨٢٥، س٩و١٤و١٧و١٨و١٩) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ـ كأنه باعجازه (ص) حدثت مضغة اللحم بين أسنانها لتعلم أن الغيبة بمنزلة أكل لحوم الناس ، وروى الزمخشرى فى الفائق عن سفيان الثورى أنه سئل عن اللحمين أهم الذين يكثرون أكل اللحم؟ـ فقال: هم الذين يكثرون أكل لحوم الناس. وفى القاموس «اللحم» (ككتف) = الكثير لحم الجسد كاللحيم، والاكول للحم؛ الغرم إليه، والبيت يغتاب فيه الناس كثيراً وبه فسر «إن الله يبغض البيت اللحم» وبازلاحم ولحم = يأكله أو يشتهيه» وبعد الحديث الثانى: **بيان**ـ زكريا بن محمد المؤمن لم يوصف فى الرجال بالازدى والموصوف به زكريا بن ميمون ويحتمل أن يكون غيرهما » . وبعد الحديث الخامس : «**بيان** ـ أى إذا ملوا من أكل الحلو كالتمر وأشباهه اشتهوا اللحم ومالوا إليه ، فى القاموس؛ « الحمض ما ملح وأمر من النبات وهى كفاكهة الابل والخلة ما حلا وهى كخبزها والتحميض الاقلال من الشىء » وفى النهاية : « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»

۴۱۵ـ عنه ، عن أبيه ، عن صفوان ،عن عيص، عن أبي عبدالله (ع) قال : نظر رسول الله (ص) إلى لحم البريرة فقال : مايمنعكم من هذا اللّحم أن تصنعوه؟ و قد كان رسول الله (ص) لحماً (١)

۴۱۶ـ عنه ، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن حمّادبن عثمان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبدالله (ع) قال : ماترك أبي له إلّاسبعين درهماً حبسها للّحم ، إنّه كان لايصبر عن اللّحم (٢) .

۴۱۷ـ عنه عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة ، عن الحسن بن هارون، عن أبي عبدالله (ع) قال : ترك أبوجعفر (ع) ثلاثين درهماً للّحم و كان رجلا لحماً (٣).

۴۱۸ـ عنه ، عن عليّ بن الحكم ، عن ابن بكير ، عن زرارة ، قال : تغدّيت مع أبي جعفر (ع) خمسة عشر يوماً بلحم (٤) .

۴۱۹ـ عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير، عن عليّ بن عطيّة، عن زرارة ، قال : تغدّيت مع أبي جعفر (ع) خمسة عشر يوماً بلحم (٥)

۴۲۰ـ عنه ، عن ابن محبوب ، عن عليّ بن رئاب ، عن زرارة ، قال : تغدّيت مع أبي جعفر (ع) في شعبان خمسة عشر يوماً كلّ يوم بلحم ، ما رأيته صام منها يوماً واحداً (٦) .

۴۲۱ـ عنه ، عن بعض أصحابنا ، عن عبد الله بن عبدالرّحمن الأصمّ ، عن شعيب،

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

«في حديث ابن عباس كان يقول إذا أفاض من عنده في الحديث بعد القرآن والتفسير: «أحمضوا» يقال: أحمض القوم إحماضاً، إذا أفاضوا فيما يؤنسهم من الكلام والاخبار، والاصل فيه الحمض من النبات وهو للابل كالفاكهة للانسان، أي لماخاف عليهم الملال أحب أن يريحهم فأمرهم بالاخذ في ملح الكلام والحكايات ، ومنه حديث الزهري «الاذن مجاجة وللنفس حمضة» أي شهوة كما تشتهي الابل الحمض و هو كل نبت في طعمه حموضة يقال : «أحمضت الرجل عن الامر» أي حولته عنه، وهو من «أحمضت الابل» إذا ملت من رعي الخلة وهو الحلو من النبات اشتهت الحمض فتحولت إليه » .

١و٢و٣و٤و٥و٦ــ ج ١٤ ، « باب فضل اللحم والشحم »، (ص٨٢٥، س٢٤و٢٥ و٢٦ و٢٧و٢٨) قائلاً بعد الحديث السادس: « بيان ـ كأن إفطاره (ع) شعبان كان لعذر، أو لبيان الجواز».

عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): لحوم البقر داء. عنه عن النّوفليّ، عن السّكونيّ باسناده عن أبي عبدالله (ع) مثله (١).

٤٢٢ـ عنه عن أبي أيّوب المدايني، عن ابن أبي عمير أو غيره، عن اللّقافيّ أنّ أبا الحسن (ع) كان يبعث إليه وهو بمكّة يشتري له لحم البقر فيقدّده (٢).

٤٢٣ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالصّمد، عن عطيّة أخي أبي العرام قال: قلت لأبي جعفر (ع): إنّ أصحاب المغيرة ينهونني عن أكل القديد الّذي لم تمسّه النّار، قال: لا بأس بأكله (٣).

٤٢٤ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال أبوعبدالله (ع): شيئان صالحان لم يدخلا جوفاً قطّ فاسداً إلّا أصلحاه، وشيئان فاسدان لم يدخلا جوفاً قطّ صالحاً إلّا أفسداه، فالصّالحان الرّمّان والمآء الفاتر، والفاسدان الجبنّ و القديد الغابّ (٤)

٤٢٥ـ وروى عن أبي عبدالله (ع) قال: ثلاث يهدمن البدن وربّما قتلن: أكل القديد الغابّ، ودخول الحمّام على البطنة، ونكاح العجائز. وزاد فيه أبو إسحاق النّهاونديّ «وغشيان النّساء على الامتلاء» (٥).

٤٢٦ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال أبوعبدالله (ع): ثلاث لا يؤكلن ويسمّنّ، وثلاث يؤكلن ويهزلن، واثنان ينفعان من كلّ شيء ولا يضرّان من شيء، واثنان يضرّان من كلّ شيء ولا ينفعان من شيء، فاللّواتي يؤكلن ويسمّنّ؛ استشعار الكتّان، والطّيب، والنّورة، واللّواتي يؤكلن ويهزلن؛ اللّحم اليابس، والجبنّ، والطّلع.

١و٢و٣و٤و٥ — ج ١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص ٨٢٥، س ٣٠ و ٣١ و ٣٤ و ٣٥ وص ٨٢٦، س ١) قائلاً بعد الحديث الثاني **بيان** ـ في القاموس القديد = اللحم المشرز المقدد، أو ما قطع منه طولاً وتقدد = يبس» (انتهى) وكأنه كان لدواء ومصلحة، أو كان نوعاً من القديد لا يكره، أو الكراهة مخصوصة بما إذا أكل من غير طبخ» وروى الكليني مرفوعاً إلى أبي عبدالله (ع) قال: قلت: «اللحم يقدد ويذر عليه الملح ويجفف في الظل فقال: لا بأس بأكله فان الملح قد غيره». و بعد الحديث الرابع: «**بيان** ـ الفاتر = المعتدل بين الحرارة والبرودة، في القاموس «فتر يفتر (كيضرب وينصر) فتوراً وفتاراً = سكن بعد حدة، وفتر الماء = سكن حره، فهو فاتر وفاتور» (انتهى) ويلوح منه أنه يعتبر فيه أن يكون الاعتدال بعد الحرارة، وفي النهاية غب اللحم وأغب فهو غاب ومغب إذا أنتن»

وفي حديث آخر : «الجوز» وفي حديث آخر: «الكسب» قال :قلت : فاللّذان ينفعان من كلّ شيء ولا يضرّان من شيء ؟ ـ قال : بالسّكّر والرّمّان ، و اللّذان يضرّان من كلّ شيء ولا ينفعان من شيء فاللّحم اليابس والجبنّ، قلت: جعلت فداك، «قلت ثمّ: «يهزلن » وقلت ههنا «يضرّان » ؟ـ فقال : أما علمت أنّ الهزال من المضرّة ! (١).

٥٥ ـ باب [كذا فيما عندي من نسخ المحاسن]

٤٢٧ ـ عنه ، عن محمّد بن علىّ ، عن أبى المقدام ، عن الحكم بن أيمن ، عن أبى أسامة ، عن أبى عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : من أتى عليه أربعون يوماً ولم يأكل اللّحم فليستقرض على الله وليأكله (٢) .

٤٢٨ ـ عنه ، عن أبيه ، عن ابن المغيرة، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبدالله (ع) قال : اللّحم من اللّحم ، من تركه أربعين يوماً ساء خلقه ، كلوه فانّه يزيد في السّمع و البصر . (٣)

٤٢٩ عنه ، عن علىّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، قال : سمعت أبا الحسن (ع)

١و٢و٣ ج ١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص٨٢٦، س٣و١٤) . قائلاً بعد الحديث الاول : « **بيان** ـ رواه في الكافي عن البرقي بهذا الاسناد، وفي المكارم مرسلاً، وفي القاموس « سمن كسمع سمانة بالفتح وسمناً كعنباً فهو سامن وسمين والجمع سمان وكمحسن = السمين خلقة وقد أسمن، وسمنه تسميناً وامرأة مسمنة كمكرمة خلقة؛ و مسمنة كمعظمة بالادوية» **وقال:** «الشعار (ككتاب) = ما تحت الدثار من اللباس وهو يلي شعر الجسد ويفتح و استشعره = لبسه». **وقال** « الجبن (بالضم وبضمتين و كعتل) معروف» وفي أكثر نسخ الكافي «و في حديث آخر «الجوز والكسب» وفي بعضها «الجزر» مكان الجوز و هو لحم ظهر الجمل ، و ما هنا أظهر من كل وجه ، والكسب (بالضم) = عصارة الدهن . وفي الكافي «اللذان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء فالماء الفاتر والرمان » **قوله (ع)** «أما علمت؛ إلى آخره» أي الضرر أعم من الهزال و إنما خصه في الاول لكونه سبباً للضرر المخصوص بخلاف الثاني فانه عام لقوله (ع) «من كل شيء » **أقول**: قد علم من البيان أن ما نبهنا عليه في ذيل ص ٤٥٠ من كون معنى الكسب عصارة الدهن مطلقا لا عصارة دهن السمسم خاصة كما صرح به الطريحي (ره) حق واضح بتصديق هذا العالم المتتبع فلا تغفل، و **أما الطلع** فقال المجلسي (ره) بعد نقل مثل الحديث في الباب (ص ٨٢٤، س ٣٣): « **بيان** ـ في القاموس : «الطلع من النخل شيء يخرج كأنه نعلان مطبقان ، والحمل بينهما منضود والطرف محدد و هو ما يبدو من ثمرته في أول ظهورها » وبعد الحديث الثاني « **بيان** ـ «على الله» أي متوكلا عليه ، أو حال كون أدائه لازماً عليه»

يقول: اللّحم ينبت اللّحم ، من أدخل جوفه لقمة شحم أخرجت مثلها داءً (١).

٤٣٠ـ عنه ، عن البزنطيّ ، عن حمّاد بن عثمان ، عن محمّد بن سوقة ، عن أبي عبدالله (ع) قال : من أكل لقمة شحم أخرجت مثلها من الدّاء (٢) .

٤٣١ـ عنه عن بعض أصحابنا ، بلغ به زرارة ، قال : قلت لأبي عبدالله (ع) : جعلت فداك ، الشّحمة الّتي تخرج مثلها من الدّاء أيّ شحمة ؟ـ قال : هي شحمة البقر ، وما سألني يا زرارة عنها أحد قبلك ، وروى عن أبي عبدالله (ع) في قول النّبيّ (ص) : «من أكل لقمة من الشّحم أنزلت من الدّاء مثلها» ؟ ـ فقال: ذاك شحم البقر (٣) .

٤٣٢ـ عنه ، قال: حدّثني أبو القاسم ويعقوب بن يزيد ، عن زياد بن مروان القنديّ عن ابن سنان وأبي البختريّ ، عن أبي عبدالله (ع) قال : اللّحم ينبت اللّحم ، ومن ترك اللّحم أربعين صباحاً ساء خلقه (٤) .

٤٣٣ـ عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، قال : اللّحم ينبت اللّحم ، ومن تركه أربعين يوماً ساء خلقه ، ومن ساء خلقه فأذّنوا في أذنه (٥) .

٤٣٤ـ عنه ، عن محمّد بن عليّ ، عن ابن بقاح ، عن الحكم بن أيمن ، عن أبي أسامة ، عن أبي عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص): عليكم باللّحم فانّ اللحم ينمي اللّحم ، ومن مضى له أربعون صباحاً لم يأكل لحماً ساء خلقه ، ومن ساء خلقه فأطعموه اللّحم ، ومن أكل شحمة أنزلت مثلها من الدّاء (٦) .

٤٣٥ـ عنه ، عن محمّد بن عليّ ، عن أحمد بن محمّد ، عن أبان ، عن الواسطيّ ، عن أبي عبدالله (ع) قال : إنّ لكلّ شيء قرماً ، وإنّ قرم الرّجل اللّحم ، فمن تركه أربعين يوماً ساء خلقه ، ومن ساء خلقه فأذّنوا في أذنه اليمنى. وروا عن المحسن ، عن أبان ،

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ـ ج ١٤ ، « باب فضل اللحم والشحم » (ص ٨٢٦ ، س ١٦ و١٧ و١٨ و٢١ و٢٣ و٢٤). قائلاً بعد الحديث الثالث : « بيان ـ بين الخبرين تناف ، ويمكن الجمع بينهما بالحمل على اختلاف الامزجة والاشخاص ، ويحتمل أن يكون في الخبر الاول شحمة غير البقر » . وبعد الحديث الرابع : « بيان « الظاهر « زياد بن مروان القندي » كما سيأتي » **أقول**: يعلم من البيان أنه كانت العبارة في نسخته « زياد بن هرون العبدي » كما ضبطه كذا في البحار لكن العبارة فيما عندي من النسخ صحيحة كما نقلناها في المتن.

عن الواسطي (١).

٤٣٦ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي حفص الأبان، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن عليّ (ع) قال: كلوا اللّحم فانّ اللّحم من اللّحم، واللّحم ينبت اللّحم ومن لم يأكل اللّحم أربعين يوماً ساء خلقه، وإذا ساء خلق أحدكم من إنسان أو دابّة فأذّنوا في أذنه الأذان كلّه. وروى بعضهم: «أيّما أهل بيت لم يأكل اللّحم أربعين ليلة ساءت أخلاقهم» (٢).

٤٣٧ـ وعنه، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن (ع): إنّ النّاس يقولون: من لم يأكل اللّحم ثلاثة أيّام ساء خلقه، فقال: كذبوا، ولكن من لا يأكل اللّحم أربعين يوماً تغيّر خلقه وبدنه وذلك لانتقال النطفة في مقدار أربعين يوماً (٣).

٤٣٨ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير والنّضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: اللّحم باللّبن مرق الأنبياء (٤).

١و٣و٤ — ج ١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص ٨٢٦، س ٤و٢٤و٢٧ و ٣٠) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان** — «لانتقال النطفة» هذا شاهد للاربعين، فان انتقال النطفة إلى العلقة يكون في أربعين يوماً، وكذا المراتب بعدها، فانتقال الانسان من حال إلى حال يكون في أربعين يوماً كما ورد أن شارب الخمر لا تقبل صلوته وتوبته أربعين يوماً»

٢ — (وأيضاً ١) — ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الاذان والاقامة»، (ص ١٧٣، س ١٥ و١٧) قائلا بعد الاول منهما «**بيان**» — «القرم = شدة شهوة اللحم» وقائلا أيضاً في أواخر الباب (ص ١٧٦، س١٢) بعد إيراد هذا الحديث «وعن علي (ع) أن رسول الله (ص) قال: «من ولد له مولود فليؤذن في أذنه اليمنى، وليقم في أذنه اليسرى، فان ذلك عصمة من الشيطان» وعنه (ع) قال: قال رسول الله (ص): «إذا تغولت لكم الغيلان فأذنوا بالصلوة» من كتاب الدعائم: «**بيان** — قال الشهيد قدس سره في الذكرى يستحب الاذان والاقامة في غير الصلوة في مواضع، **منها في الفلوات** الموحشة، في الجعفريات عن النبي (ص) «إذا تغولت لكم الغيلان فأذنوا بأذان الصلوة» ورواه العامة، وفسره الهروي بأن العرب تقول: إن الغيلان في الفلوات تراءى للناس تتغول تغولاً أي تتلون تلوناً فتضلهم عن الطريق وتهلكهم، وروى في الحديث «لاغول» وفيه إبطال لكلام العرب، فيمكن أن يكون الاذان لدفع الخيال الذي يحصل في الفلوات وإن لم يكن له حقيقة **ومنها** الاذان في أذن المولود اليمنى والاقامة في اليسرى نص عليه الصادق (ع) **ومنها** «من ساء خلقه يؤذن في أذنه» وفي مضمر سليمان الجعفري سمعته يقول: «أذن في بيتك فانه يرد الشيطان» ويستحب من أجل الصبيان وهذا يمكن حمله على أذان الصلوة» (انتهى) ثم أورد (ره) كلاماً أوردناه في كتاب ثواب الاعمال (ص٤٩) من هذا الكتاب فان شئت فانظر).

۴۳۹ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن جعفر بن عمرو، عن أبي عبدالله عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله: شكا نبيّ قبلي إلى الله ضعفاً في بدنه، فأوحى الله تعالى إليه أن اطبخ اللّحم واللّبن فانّي قد جعلت البركة والقوّة فيهما (١).

۴۴۰ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغير واحد، عن أبي عبدالله (ع) قال: شكا نبيّ من الأنبياء إلى الله الضّعف، فأوحى الله إليه «كل اللحم باللّبن».
عنه، عن أبي القاسم الكوفيّ ويعقوب بن يزيد، عن القنديّ، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٢).

۴۴۱ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن عبدالله بن عبدالله الدّهقان، عن درست، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: شكا نبيّ من الأنبياء إلى الله الضّعف، فقال له: «اطبخ اللّحم باللّبن». وقال: إنّهما يشدّان الجسم، قلت: هي المضيرة؟ قال لا، ولكن اللّحم باللّبن الحليب (٣).

۴۴۲ـ عنه، عن عليّ بن حكم، عن أبيه، عن سعد، عن الأصبغ، عن عليّ (ع) قال: إنّ نبيّاً من الأنبياء شكا إلى الله الضّعف في أمّته فأمرهم أن يأكلوا اللّحم باللّبن ففعلوا، فاستبانت القوّة في أنفسهم (٤).

۴۴۳ عنه، عن بعض أصحابنا، قال: كتب إليه رجل يشكوا ضعفه فكتب «كل اللّحم باللّبن» (٥).

۴۴۴ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن ابن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): إذا ضعف المسلم فليأكل اللّحم واللّبن (٦).

۴۴۵ـ عنه، عن سعد بن سعد الاشعريّ، قال: قلت لأبي الحسن الرّضا (ع): إنّ

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ـــ ج ١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص ٨٢٦ س ٣١ و ٣٢ و ٣٤ وص ٨٢٧، س ١ و٣ و٤) قائلا بعد الحديث الثالث: «بيان ـــ في القاموس: مضر اللبن أو النبيذ مضراً ويحرك ومضوراً (كنصر وفرح وكرم) = حمض وابيض وهو مضير ومضر، والمضيرة، مريقة تطبخ باللبن المضير وربما خلط بالحليب» وفي بحر الجواهر مضر من باب نصر، مضير = سخت ترش، والمضيرة = طبيخة تطبخ باللبن الماضر فارسيها دوق با، وفي القاموس: الحليب = اللبن المحلوب، أو الحليب مالم يتغير طعمه». وبعد الحديث الرابع: «بيان» في السند ما بين سعد والاصبغ إرسال».

أهل بيتي لايأكلون لحم الضّأن، قال: ولم؟ - قلت: يقولون: إنّه يهيّج لهم المرّة، والصّفراء، والصّداع، والأوجاع، فقال: ياسعد لو علم الله شيئاً أكرم من الضّأن لفدى به إسماعيل (ع) (١).

٤٤٦ - عنه، عن بعض أصحابنا، عمّن ذكره، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أصابه ضعف في قلبه أو بدنه فليأكل لحم الضّأن باللّبن. (٢)

٤٤٧ - عنه، عن أبي أيّوب المداينيّ، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: اللّحم باللّبن مرق الأنبياء. ورواه، عن النّضر بن سويد، عن هشام (٣).

٤٤٨ - عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن زياد بن أبي الحلال، قال: تعشّيت مع أبي عبدالله (ع) بلحم ملبّن، فقال: هذا مرق الأنبياء (٤)

٥٦ - باب الكباب

٤٤٩ - عنه، عن أبيه، عن ابن سنان وعبدالله بن المغيرة، عن موسى بن بكر، قال: قال لي أبوالحسن الأوّل (ع): مالي أراك مصفرّاً؟ - فقلت: وعك أصابني، فقال: كل اللّحم، فأكلته ثمّ رآني بعد جمعة وأنا على حال مصفرّ، فقال: ألم آمرك بأكل اللّحم؟ - قلت: ماأكلت غيره منذ أمرتني به، قال: كيف أكلته؟ - قلت: طبيخاً، قال: لا، كله كباباً، فأكلت، ثمّ أرسل إليّ فدعاني بعد جمعة، فاذاً الدّم قد عاد في وجهي فقال: نعم. (٥)

٤٥٠ - عنه، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، قال: اشتكيت شكاة بالمدينة فأتيت أباالحسن (ع) فقال لي: أراك ضعيفاً؟ - قلت: نعم، قال: كل الكباب، فأكلته فبرئت (٦)

٤٥١ - عنه، عن أحمد بن أبي نصر، عن حمّاد بن عثمان، عن محمّد بن سوقة عن أبي عبدالله (ع) قال: الكباب يذهب بالحمّى (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ — ج ١٤، «باب فضل اللحم و الشحم»، (ص ٨٢٧، ٤ و٦ و٧ و٨)

٥ و ٦ و ٧ — ج ١٤، «باب الكباب والشواء والرؤوس»، (ص ٨٢٨، س ٣٤ وص ٨٢٩، س ٢ و٣) قائلا بعد الحديث الاول: «بيان» — في القاموس: «الوعك = أذى الحمى ووجعها ومغثها في البدن وألم من شدة التعب»، وقال: الكباب (بالفتح) = المشرح» وقال في الدروس: » قال الجوهري: هو الطباهج وكأنه المقلي وربما جعل مايقلى على الفحم » وقال في بحر الجواهر: « هو بالفتح = اللحم الذي يوضع على شيء عند النار إلى أن ينضج وهو أكثر غذاء من المشوي والمسلوق »

٥٧ - باب الشواء

٤٥٢- عنه، عن محمّد بن الحسن الصّفّار، عن موسى بن عمر، عن جعفر بن ابراهيم بن مهزم، عن أبي مريم، عن الأصبغ بن نباتة، قال: دخلت على أمير المؤمنين (ع) وقدّامه شواء، فقال لي: ادن و كل، فقلت: يا أمير المؤمنين هذا لي ضارّ، فقال لي ادن أعلّمك كلمات لا يضرّك معهنّ شيء ممّا تخاف؛ قل: «بسم الله خير الأسماء، ملأ الأرض والسّماء، الرّحمن الرّحيم الّذي لا يضرّ مع اسمه داء» وتغدّ معنا (١).

٥٨ - باب الرؤوس

٤٥٣- عنه، عن عليّ بن الرّيان بن الصّلت، عن عبيدالله بن عبدالله الواسطيّ، عن واصل بن سليمان، (أو عن درست) قال: ذكرنا الرّؤوس عند أبي عبدالله (ع) والرّأس من الشّاة، فقال: الرّأس موضع الزّكوة، وأقرب من المرعى، وأبعد من الأذى (٢).

٥٩ - باب [كذا فيما عندي من نسخ الكتاب]

٤٥٤- عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن عبدالرّحمن العزرميّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان عليّ (ع) يكره إدمان اللّحم، ويقول: إنّ له ضراوة كضراوة الخمر. (٣)

١و٢ — ج ١٤، «باب الكباب والشواء والرؤوس»، (ص ٨٢٩، س ٤ و٦) **أقول**: قال المحدث النوري (ره) بالنسبة إلى سند الحديث الاول ما لفظه: «رواية البرقي مصنف الكتاب عن الصفار غريب غايته لم أعثر عليه في غير الموضع، بل المعهود عكس ذلك كما يظهر من كتاب الصفار و ترجمتهما في الرجال».

٣ — ج ١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص ٨٢٧، س ٩) قائلاً بعده «**تبيين**— قال في النهاية: «ضرى بالشيء يضرى ضرياً وضراية فهو ضار. إذا اعتاده، و منه حديث عمر: إن للحم ضراوة كضراوة الخمر أي ان له عادة ينزع إليها كعادة الخمر» وقال الازهري: «أراد أن له عادة طلابة لأكله كعادة الخمر مع شاربها، و من اعتاد الخمر و شربها أسرف في النفقة ولم يتركها وكل من اعتاد اللحم لم يكد يصبر عنه فدخل في دأب المسرف في النفقة» (انتهى) و قال الكرماني: «أي عادة نزاعة إلى الخمر يفعل كفعلها». **و أقول**: كأن هذه الاخبار محمولة على التقية لانها موافقة لاخبار المخالفين و طريقة صوفيتهم **وقال الشهيد** قدس سره في الدروس: «روى كراهية إدمان اللحم و أن له ضراوة كضراوة الخمر، و كراهة تركه أربعين يوماً، و أنه يستحب في كل ثلاثة أيام، ولو دام عليه أسبوعين و نحوها لعلة وفي الصوم فلا بأس، ويكره أكله في اليوم مرتين».

٤٥٥ـ عنه ، عن أبيه ، عن محمّد بن أبي عمير ، عن الحكم بن مسكين ، عن عمّار السّاباطيّ قال : سألت أبا عبدالله (ع) عن شراء اللّحم فقال : في ثلاث ، قلت : لنا أضياف و قوم ينزلون بنا وليس يقع منهم موقع اللّحم شيء ؟ فقال : في كلّ ثلاث ، قلت : لا نجد شيئاً أحضر منه ؛ ولو ائتدموا بغيره لم يعدوه شيئاً فقال: في كلّ ثلاث(١).

٤٥٦ـ عنه ، عن أبيه ؛ عن القاسم بن محمّد ، عن زكريّا بن عمران أبي يحيى ، عن إدريس بن عبدالله ، قال : كنت عند أبي عبدالله (ع) فذكر اللّحم ، فقال: كل يوماً بلحم ، و يوماً بلبن ، و يوماً بشيء آخر (٢).

٤٥٧ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن ابن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر ، قال : كان رسول الله (ص) يعجبه الذّراع (٣).

٤٥٨ـ عنه ، عن جعفر بن محمّد ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبدالله ، عن أبيه (ع) قال: سمّت اليهوديّة رسول الله (ص) في ذراع و كان النّبيّ (ص) يحبّ الذّراع والكتف و يكره الورك لقربها من المبال (٤) .

٤٥٩ـ عنه ، عن عليّ بن الرّيّان بن الصّلت ، رفعه قال : قيل لأبي عبدالله (ع) : لم كان رسول الله (ص) يحبّ الذّراع أكثر منه لحبّه لأعضاء الشّاة ؟ ـ فقال : إنّ آدم قرّب قرباناً عن الأنبياء من ذرّيّته ، فسمّى لكلّ نبيّ من ذرّيّته عضواً ، وسمّى لرسول الله (ص) الذّراع ، فمن ثمّة كان يحبّها و يشتهيها و يفضّلها (٥) .

٤٦٠ـ عنه ، عن عليّ بن الحكم ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله (ع) ، قال: سألته عن أكل اللّحم النّيء ؟ فقال: هذا طعام السّباع (٦).

٤٦١ـ عنه ، عن أبيه ، عن حمّاد بن عيسى ، عن حريز ، عن زرارة ، عن أبي جعفر (ع) أنّ رسول الله (ص) نهى أن يوكل اللّحم غريضاً ، و قال : إنّما يأكله السّباع ،

---

١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ ــ ج ١٤ ، « باب فضل اللحم والشحم » ، (ص ٨٢٧ ، س ١٤ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١) قائلاً بعد الحديث السادس: « **بيان** ــ قال في القاموس ناء اللحم نيئاً فهو نيء بين النيوء والنيوءة = لم ينضج ، يائية » وفي النهاية « فيه: نهى عن أكل اللحم النيء ، وهو الذي لم يطبخ ، أو طبخ أدنى طبخ ولم ينضج ، يقال ناء اللحم يناء (بوزن ناع يناع نيعاً) فهو نيء بالكسر و قد يترك الهمزة و يقلب ياء ؛ فيقال : « نيّ » مشدداً ».

قال حريز : حتّى تغيّره الشّمس أو النّار (١).

٤٦٢- عنه ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن فضّال ، عن القاسم بن محمّد ، عن العلاء ، عن محمّد بن مسلم ، عن مسمع ، عن أبي عبدالله (ع) قال : اتّقوا الغدد من اللّحم ، فلربّما حرّك عرق الجذام (٢).

٤٦٣- عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابراهيم بن عبدالحميد ، عن أبي-الحسن (ع) قال : حرّم من الشّاة سبعة أشياء : الدّم ، والخصيتان ، والقضيب ، و المثانة ، والطّحال ، والغدد ، والمرارة (٣).

٤٦٤- عنه ، عن السّيّاري ، عن محمّد بن جمهور العمّي ، عمّن ذكره ، عن أبي-عبدالله (ع) قال ، حرّم من الذّبيحة عشرة أشياء ، وأحلّ من الميتة اثنتا عشرة شيئاً ، فأمّا مايحرّم من الذّبيحة : فالدّم ، و الفرث ، و الغدد ، و الطّحال ، و القضيب ، و الانثيان ، والرّحم ، والظّلف ، والقرن ، والشّعر ، وأمّا مايحلّ من الميتة : فالشّعر ، والصّوف ، والوبر ، والنّاب ، والقرن ، والضّرس ، والظّلف ، والبيض ، والأنفحة ، والظّفر ، والمخلب ، والرّيش (٤).

٤٦٥- عنه عن ابن أبي عمير ، عن سجّادة ، عن محمّد بن عمر بن الوليد التّميمي البصري ، عن محمّد بن فرات الأزدي ، عن زيد بن علي ، عن آبائه (ع) قال: نهى

---

١ — ج ١٤ ، « باب فضل اللحم والشحم » ، (ص٨٢٧ ، س٢٥) قائلاً بعده: « **بيان** - قال في الدروس : « يكره أكله أي اللحم غريضاً يعني نيئاً أي غير نضيج (و هو بكسر النون والهمز) و في الصحاح الغريض = الطري ».

٢ و٣ و٤ — ج ١٤ ، « باب مايحرم من الذبيحة و مايكره » ، (ص٨٢٠ ، س١٢ و١٣ و ١٤) قائلاً بعد الحديث الاخير: « **بيان**: قال في القاموس : المخلب = ظفر كل سبع من الماشي والطائر ، أوهو لما يصيد من الطير ، والظفر لما لا يصيد » وقائلاً أيضاً بعد نقل الجزء الاخير منه بعيد ذلك (باب حكم مالاتحله الحياة من الميتة و مالايؤكل لحمه) «ص٨٢٢ ، س٣٤) « **بيان** - في القاموس : « الوبر (محركة) = صوف الابل والارانب و نحوها » (انتهى) و ذكر الضرس بعد الناب تعميم بعد التخصيص. **وقال** : « الظلف » هو المشقوق الذي يكون في أرجل الشاة والبقر و نحوهما » (انتهى) و لعل المراد هنا مايشمل الحافر ، و كأن التخصيص لان المراد بالميتة ميتة مايعتاد أكله من الانعام ، وليس لها حافر ، وعدم ذكر العظم كأنه لما يتنشب به من أجزاء الميتة و دسوماتها والمخ الذي فيه و بعد خلوه عنها طاهر ».

رسول الله (ص) أن يقطع اللّحم على المائدة بالسّكّين(١).

٦٠ - باب نهك العظم

٤٦٦- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الهيثم، عن أبيه، قال: صنع لنا أبو حمزة طعاماً و نحن جماعة، فلمّا حضر رأى رجلاً منّا ينهك العظم، فصاح به وقال: لا تفعل، فانّي سمعت عليّ بن الحسين (ع) يقول: لا تنهكوا العظام، فانّ للجنّ فيه نصيباً، فان فعلتم ذهب من البيت ماهو خير من ذلك (٢).

٤٦٧- عنه، عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: سألته عن العظم؛ أنهكه؟- قال: نعم (٣).

٦١- باب اللحوم المحرمة

٤٦٨- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن عليّ (ع) أنّه سئل عن لحم الفيل؟ فقال: ليس من بهيمة الأنعام (٤).

٤٦٩- عنه، عن بكر بن صالح و محمّد بن عليّ، عن محمّد بن أسلم الطّبريّ، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن (ع): أيحلّ لحم الفيل؟- فقال: لا، قلت: و لم؟- قال: لأنّه مثلة و قد حرّم الله الأمساخ و لحم ما مثل به في صورها (٥).

٦٢- باب لحوم الظباء واليحامير

٤٧٠- عنه، عن سعد بن سعد الأشعريّ، قال: سألت الرّضا (ع) عن الآمص

---

١ و٢ و٣ — ج ١٤، «باب فضل اللحم والشحم»، (ص ٨٢٧، س ٢٦ و ٢٧ و ٢٩) قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان - التجويز لا ينا في الكراهة، وفي الدروس: «يكره نهك العظام أي المبالغة في أكل ما عليها فان للجن فيه نصيباً، فان فعل ذهب من البيت ما هو خير من ذلك».

٤ — لم أجده في البحار مروياً عن المحاسن، نعم نقل ما يقرب منه من العياشي (ج ١٤، باب مايحل من الطيور وسائر الحيوان ومالايحل، ص ٧٧٥ س ٢٧)

٥ — ج ١٤، «باب أنواع المسوخ وأحكامها»، (س ٧٨٦، س ٦).

فقال: و ما هو؟ـ فذهبت أصفه، فقال: أليس اليحامير؟ـ قلت: بلى، قال: أليس يأكلونه بالخلّ والخردل والابزار؟ ـ قلت: بلى، قال: لابأس به (١).

٦٣ـ باب لحوم الخيل و البغال و الحمر الأهلية

٤٧١ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبي ـ جعفر (ع) وسئل عن لحم الخيل والبغال والحمير؟ فقال: حلال و لكن تعافونها (٢)

٦٤ ـ باب لحوم الابل

٤٧٢ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن داود الرّقيّ، قال: كتبت إلى أبي الحسن (ع) أسأله عن لحوم البخت وألبانهنّ، فكتب: لابأس (٣).

١ ـ ج ١٤، «باب الظبي وسائر الوحوش»، (ص٧٥٢، س ٧) قائلاً بعده «**بيان** كذا في أكثر النسخ «اليحامير» وهو جمع اليحمور وهو حمار الوحش، وفي القاموس: «الآمص والآميص = طعام يتخذ من لحم عجل بجلده، أومرق السكباج المبرد المصفى من الدهن، معربا خاميز» (انتهى) فلعلهم كانوا يعملون الآمص من لحوم اليحامير، **وفي بعض النسخ** «الخاميز» مكان اليحامير وهو أنسب بماذكره الفيروزآبادي لكن ظاهر العنوان في المحاسن الاول، حيث قال: «باب لحوم الظباء واليحامير» و ذكر هذه الرواية فقط وضم الظباء مع الخاميز غير مناسب وسيأتي الكلام في حل الظباء وأشباهها في الابواب الآتية». قال المحدث النوري (ره) بعد نقل البيان من البحار في هامش الموضع من نسخته: «ولو صح كونه «اليحامير» فالظباء غير مذكور معها في الرواية فهو من طغيان القلم»

٢و٣ـ ج١٤، «باب مايحل من الطيور وسائر الحيوان»، (ص٧٧٥، س ١٣و١٤) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**» ـ في القاموس «البخت (بالضم) = الابل الخراسانية كالبختية والجمع بخاتي (بالياء) وبخاتى (بالالف) وبخات» (انتهى) ور بمايفهم من نفي البأس الكراهة؛ وفيه نظر، نعم نفيه لاينا في الكراهة في عرف الاخبار وإن كان عموم النكرة في سياق النفي يقتضي نفي الكراهة أيضاً لانها بأس، و قال في الدروس: «قال ابن إدريس والفاضل بكراهة الحمار الوحشي، والحلبي بكراهة الابل والجواميس، والذي في مكاتبة أبي الحسن (ع) في لحم حمر الوحش: «تركه أفضل» و روى في لحم الجاموس «لابأس به» (انتهى) **و أقول** الذي وجدته في الكافي لأبي الصلاح (ره) «يكره أكل الجواميس والبخت والحمر الوحش والاهلية» (انتهى) فنسبة الشهيد قدس سره إليه القول بكراهة مطلق الابل سهو، و كيف يقول بذلك؛ مع أن مدار النبي (ص) والائمة (ع) كان على أكل لحومها والتضحية بها، لكن كان الغالب في تلك البلاد الابل العربية لاالخراسانية والقول بكراهة لحم البخاتي له وجه؛ لمارواه الكليني (ره) بسند فيه ضعف عن سليمان الجعفري عن أبي الحسن (ع) قال: سمعته يقول «لاآكل لحوم البخاتي ولاآمر أحداً بأكلها».

٤٧٣- عنه، عن السّيّاري رفعه، قال: أكل لحم الجزور يذهب بالقرم، وفي حديث آخر مرويّ قال: من تمام حبّ الاسلام حبّ لحم الجزور (١).

٦٥- باب لحوم الحمام و الدراج

٤٧٤- عنه، عن أبي الحسن النّهديّ، عن عليّ بن أسباط، رفعه إلى أمير المؤمنين (ع) أنّه ذكر عنده لحم الطّير، فقال: أطيب اللّحم لحم فرخ غذّته فتاة من ربيعة بفضل قوتها (٢).

٤٧٥- عنه، عن عمرو بن عثمان، رفعه إلى أمير المؤمنين (ع) قال: الوزّ جاموس الطّير، والدّجاج خنزير الطّير، والدّرّاج حبش الطّير، فأين أنت عن فرخين ناهضين، ربّتهما امرأة من ربيعه بفضل قوتها (٣).

٤٧٦- عنه، عن السّيّاري، رفعه قال: ذكرت اللّحمان عند أمير المؤمنين عليّ

١- ج ١٤، «باب ما يحل من الطيور وسائر الحيوان و مالا يحل»، (ص ٧٧٦، س ١٢) قائلاً بعده: «بيان» قال في القاموس: «الجزور = البعير، أو خاص بالناقة المجزورة وما يذبح من الشاة» وقال الجوهري: «الجزور من الابل يقع على الذكر والانثى وهي تؤنث؛ والجمع الجزار»، وقال الدميري بعد ذكر هذا: «وقال ابن سيدة: الجزور = الناقة التي تجزر، وفي كتاب العين: الجزور من الضأن والمعز خاصة، مأخوذة من الجزر وهو القطع». وفي المصباح المنير: «الجزور من الابل خاصة يقع على الذكر والانثى» قال ابن الانبارى: «وزاد الصغاني: والجزور = الناقة التي تنحر، وجزرت الجزور وغيرها من باب قتل = نحرتها والفاعل جزار» (انتهى) و المراد هنا مطلق البعير، أو الناقة، و في الصحاح «القرم (بالتحريك) = شدة شهوة اللحم».

٢و٣- ج ١٤، «باب الدراج والقطا والقبج وغيرها من الطيور»، (ص ٧٤٢، س ٣٤ و ٣٥) أقول: لم يورد المجلسي (ره) هنا بياناً للاحاديث لأنه (ره) ذكر فيما تقدم ما يوضح المراد منها وذلك لانه أورد الحديث الاول والرابع من أحاديث الباب نقلاً من الكافي وهو عن عدة البرقي في باب «فضل اتخاذ الديك وأنواعها و اتخاذ الدجاج في البيت وأحكامهما» قائلاً بعد الاول منهما: «بيان» الوز» لغة في «الاوز»، وكونه جاموس الطير لأنسه بالحمأة والمياه، وشبه الدجاج بالخنزير في أكل العذرة، و كون الدراج حبش الطير لسواده، و كأن التخصيص بامرأة ربيعة لكون طيرهم أجود، أو كونهم أحذق في ذلك، أو كون الشائع في ذلك الزمان وجود هذا الطير، أو كثرته عندهم»

ابن أبي طالب (ع) فقال: أطيب اللّحم لحم فرخ قد نهض أو كاد ينهض(١).

٤٧٧ـ عنه، عن السّيّاري، رفعه، قال: ذكرت اللّحمان عند أمير المؤمنين عليّ ابن أبي طالب وعمر حاضر، فقال عمر: إنّ أطيب اللّحمان لحم الدّجاج، فقال أمير المؤمنين (ع): كلّا، إنّ ذلك خنازير الطّير، و إنّ أطيب اللّحم لحم فرخ حمام قد نهض أو كاد ينهض (٢).

٤٧٨ـ عنه، عن السّيّاري، عمّن رواه قال: قال رسول الله (ص): من سرّه أن يقلّ غيظه فليأكل لحم الدّرّاج(٣).

٦٦ - باب الحيتان و السمك

٤٧٩ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن عبدالحميد، قال: سمعت أباالحسن (ع) يقول: عليكم بالسّمك، فانّه إن أكلته بغير خبز أجزأك، وإن أكلته بخبز أمرأك (٤).

٤٨٠ـ عنه، عن أبي أيّوب المدايني و غيره، عن ابن أبي عمير، عن ابن المغيرة، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: الحوت ذكيّ حيّه وميّته. عنه، عن أبيه، عن عون بن حريز، عن عمرو بن هارون الثّقفي، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٥).

٤٨١ـ عنه، عن نوح النّيسابوري، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (ع) قال:

١و٢و٣ـ ج ١٤، «باب الدراج والقطا والقبج وغيرها من الطيور»، (ص ٧٤٢، س ٣٧ وص ٧٤٣، س ١).

٤و٥ـ ج ١٤، «باب الجراد والسمك وسائر حيوان الماء»، (ص ٧٨١، س ٣٥ و ص ٧٧٩، س ٣٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**» ـ في النهاية: «مرأني الطعام و أمرأني إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيباً، قال الفراء: «يقال: هنأني الطعام و مرأني بغير ألف، فاذا أفردوها عن هنأني قالوا امرأني» و بعد الحديث الثاني: «**بيان**» ـ يدل على أن الحوت يحل كله حياً كما هو المشهور بين الاصحاب، و**ذهب الشيخ**(ره) في المبسوط إلى توقف حله على الموت خارج الماء، استناداً إلى أن ذكاته إخراجه من الماء حياً و موته خارجه، فقبل موته لم تحصل الذكاة، ولهذا لو عاد إلى الماء و مات فيه حرم، ولو كان قد تمت ذكاته لما حرم بعدها. و**أجيب** بمنع كون ذكاته يحصل بالأمرين معاً، بل بالاول خاصة بشرط عدم عوده إلى الماء وموته فيه، مع أن عمومات الحل تشمله».

كان رسول الله (ص) إذا أكل السّمك قال : «اللّهم بارك لنا فيه ، و أبدلنا به خيراً منه» (١) .

٤٨٢ـ عنه ، عن أبي القاسم و يعقوب بن يزيد ، عن القندي ، عن ابن سنان وأبي البختري ، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّمك الطّري يذيب الجسد. عنه، عن علي بن حسّان ، عن موسى بن بكر القصير ، عن أبي الحسن (ع) ، مثله (٢).

٤٨٣ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر ، عن عبدالله بن محمّد الشّامي ، عن الحسين بن حنظلة ، عن أحدهما (ع) قال : السّمك يذيب الجسد (٣).

٤٨٤ـ عنه ، عن أبيه ، عن يونس بن عبدالرّحمن ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله (ع) قال : أكل الحيتان يذيب الجسد (٤) .

٤٨٥ـ عنه ، عن بعض أصحابنا ، عن عبدالله بن عبدالرّحمن ، عن شعيب ، عن أبي-بصير ، رفعه قال : قال أمير المؤمنين (ع) : أكل الحيتان يذيب الجسد (٥) .

٤٨٦ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى ، عن أبي بصير ، عن أحمد بن محمّد بن أبي-نصر ، عن حمّاد بن عثمان ، عن محمّد بن سوقة ، عن أبي عبدالله (ع) قال : السّمك يذيب البدن (٦).

٤٨٧ـ عنه ، عن بعض أصحابنا ، عن ابن أخت الأوزاعي ، عن مسعدة بن اليسع ، عن أبي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع): السّمك الطّري يذيب اللّحم (٧).

٤٨٨ ـ عنه ، عن عثمان بن عيسى ، رفعه قال : السّمك الطّري يذيب شحم العين . وفي حديث آخر عن مسمع ، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّمك الطّري يذيب مخ العين . وفي حديث آخر « يذبل الجسد » (٨) .

٤٨٩ـ عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله (ع) قال : أكل الحيتان يورث السّل (٩).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ـ ج ٢٤ ، «باب الجراد والسمك وسائر حيوان الماء» (ص ٧٨١ ، س ٣٧ و ص ٧٨٢ ، س١ و٣ و٤ و٥ و٦ و٨) **أقول**: سقط هنا من البحار متن حديث وسند حديث آخر وتداخلا فصارت الاحاديث التسع ثمانية .

٤٩٠ـ عنه، عن نوح النّيسابوري، عن سعيد بن جناح، عن مولى لأبي عبدالله (ع) قال: دعا بتمر باللّيل فأكله ثمّ قال: مابي شهوته ولكنّي أكلت سمكاً، ثمّ قال: ومن بات وفي جوفه سمك لم يتبعه بتمر وعسل، لم يزل عرق الفالج يضرب عليه حتّى يصبح (١).

٤٩١ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن سمرة بن سعيد، قال: خرج أمير المؤمنين (ع) على بغلة رسول الله (ص) وخرجنا معه نمشي حتّى انتهينا إلى أصحاب السّمك، فجمعهم، فقال: أتدرون لأيّ شيء جمعتكم؟ـ قالوا: لا، قال: لاتشتروا الجرّيّ ولا المار ماهي ولا الطّافي على المآء ولاتبيعوه (٢)

٤٩٢ـ عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، قال: حدّثني جعفر بن محمّد، عن أبيه، أنّ عليّاً (ع) كان يركب بغلة رسول الله (ص) ثمّ يمرّ بسوق الحيتان فيقول: ألا لاتأكلوا ولا تبيعوا مالم يكن له قشر (٣).

٤٩٣ـ عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: سمعت أبي يقول: إذا ضرب صاحب الشبكة فما أصاب فيها من حيّ أو ميّت فهو حلال ما خلا ماليس له قشر، ولايؤكل الطّافي من السّمك (٤).

٤٩٤ـ عنه، عن محمّد بن الهمدانيّ، عن معتّب، قال: قال لي أبوالحسن (ع) يوماً: يا معتّب اطلب لنا حيتاناً طريّة، فانّي أريد أن أحتجم، فطلبتها له فأتيته بها،

١ و ٢ و ٣ و ٤ ـ ج ١٤، «باب الجراد والسمك وسائر حيوان الماء»، (ص ٧٨٢، س ٨ و ١٠ و ١٢ و ١٣) قائلاً بعد الحديث الرابع «**بيان**» ـ قال الشيخ (ره) في التهذيب «هذا الخبر محمول على أنه حلال له الحي والميت إذا لم يتميز له، فأما مع تميزه فلايجوز أكل مامات فيه» (انتهى) وربما يحمل على ما إذا لم يعلم موته قبل الخروج من الماء أو بعده، **وروى الشيخ** (ره) بسند صحيح عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) في رجل نصب شبكة في الماء ثم رجع إلى بيته وتركها منصوبة فأتاها بعد ذلك وقد وقع فيها سمك فيموتن، فقال: ماعملت يده فلابأس بأكل ماوقع فيها» وقد عرفت ماذكره الاصحاب؛ **وأقول**: يحتمل أن يكون نصب تلك الشبكة في المواضع التي يزيد الماء فيها ثم ينقص بالمد والجزر كالبصرة، فعند المد تدخل الحيتان في الشبكة وعند الجزر تبقى فيها ويخرج منها الماء، فحينئذ لايكون موتها في الماء، فقوله (ع): «ما عملت يده» لبيان أن الموت فيها بمنزلة الاخذ باليد، وهذا وجه قريب شائع». **أقول**: يأتي توضيح بعض اللغات (كالجري والمارماهي والطافي) عن قريب (انظر ص ٤٧٩).

فقال لي: يامعتّب، سكبج لي شطرها واشو لي شطرها، فتغدّى منها أبو الحسن (ع) وتعشّى (١).

٤٩٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عمر بن حنظلة، قال: حملت الرّبيثا في صرّة إلى أبي عبدالله (ع) فسألته عنها؟ فقال: كلها؛ وقال: لها قشر (٢).

٤٩٦ـ عنه، عن أحمد بن محمّد، عن جعفر بن يحيى الاحول: عن بعض أصحابه، قال: شهدت أبا الحسن موسى (ع) يأكل مع جماعة، فأتى بسكرّجات فمدّ يده إلى سكرّجة فيها ربيثا، فأكل منه، فقال بعضهم: جعلت فداك أردت أن أسألك عنها وقد رأيتك أكلتها، قال: لابأس بأكلها (٣).

٤٩٧ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج، عن عليّ بن حنظلة قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن الرّبيثا؟ فقال: قدسألني عنها غير واحد واختلفوا عليّ في صفتها، قال: فرجعت فأمرت بها فجعلت في وعاء ثمّ حملتها إليه فسألته عنها، فردّ عليّ مثل الّذي ردّ، فقلت: قد جئتك بها فضحك، فأريتها إيّاه، فقال: ليس به بأس (٤).

٤٩٨ـ عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، قال: سئل أبو عبدالله (ع) عن الرّبيثا؟ فقال: لابأس بأكلها، و لوددت أنّ عندنا منها شيئاً (٥).

٤٩٩ـ عنه، عن السّيّاري، عن محمّد بن جمهور باسناد له قال: حمل رجل من أهل البصرة الاربيان إلى أبي عبدالله (ع) و قال له: إنّ هذا يتّخذ منه عندنا شيء يقال له «الرّبيثا» يستطاب أكله ويؤكل رطباً ويابساً وطبيخاً، وإنّ أصحابنا يختلفون فيه؛ فمنهم من يقول: إنّ أكله لايجوز، و منهم من يأكله؟ فقال لي: كله، فانّه جنس

---

١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ـ ج ١٤، «باب الجراد والسمك وسائر حيوان الماء» (ص ٧٨٢، س ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٦ و ٢٨) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ـ «سكبج» أي طبخ به سكباجاً و هو بالكسر معرب». و بعد الحديث الثالث: «**توضيح** ـ قال في النهاية: «فيه: «لا آكل في سكرجة» هي بضم السين والكاف والراء والتشديد = إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الادم، وهي فارسية وأكثر ما يوضع فيه الكواميخ ونحوها». **أقول**: قال الطريحي (ره) في المجمع: «فيه ذكر «الربيثا» (بالراء المفتوحة، والباء الموحدة المكسورة، والياء المثناة من تحت، والثاء المثلثة، والالف المقصورة) ضرب من السمك له فلس لطيف، **وعن الغوري**: «الربيثا» (بكسر الراء وتشديد الباء ضرب من السمك، ويقال: الربيث والربيثة الجريث» **وقال**: «الاربيان» (بالكسر) سمك معروف في بلاده» ويأتي في الصفحة الاتية مايوضحه أكثر من ذلك.

من السّمك، ثمّ قال : أما تراها تقلقل في قشرها ؟! (١).

٥٠٠ـ عنه، عن بعض العراقيّين، عن جعفر بن الزّبير، عن جعفر بن محمّد بن حكيم، عن أبيه، عن حديد، قال : قال أبو عبدالله (ع): إذا أكلت السّمك فاشرب عليه الماء (٢).

٦٧ـ باب الجراد

٥٠١ـ عنه، عن محمّد بن سهل بن اليسع والنّوفليّ، عن عيسى بن عبدالله الهاشميّ، عن عمر بن عليّ، عن أبي الحسن الأوّل، عن أبيه، عن جدّه (ع)، عن محمّد بن عليّ بن الحنفيّة، قال : كنت أنا و عبدالله بن العبّاس بالطّائف نأكل، إذا جاءت جرادة، فوقعت على المائدة، فأخذها عبدالله بن العبّاس ثمّ قال : يا محمّد ما سمعت والدك يحدّث في هذا الكتاب الّذي على جناح الجرادة ؟ فقلت: قال (ع): إنّ عليه مكتوباً « إنّي أنا الله، لا إله إلّا أنا، خلقت الجراد جنداً من جنودي، وأسلّطه على من شئت من خلقي »(٣)

٥٠٢ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن أحمد بن عمر بن مسلم، عن الحسن بن

---

١ و٢ و٣ — ج ١٤، « باب الجراد والسمك وسائر حيوان الماء »، (ص ٧٨٢، س ٢٩ و٣٣ و٣٤) قائلاً بعد الحديث الاول: « **بيان**ـ « تقلقل » أي يسمع لها صوت إذا حركت في صرة ونحوها، وذلك بسبب أن لها قشراً، وإذا كان لها قشر وفلوس فهي حلال، **في القاموس** : « قلقل » = صوت، و الشيء قلقلة وقلقالاً (بالكسر ويفتح) = حركه » و في النهاية « ونفسه تقلقل في صدره أي تتحرك لا بصوت شديد، وأصله الحركة والاضطراب ». **أقول** نقل الملجسي (ره) في « باب مايحل من الطيور وسائر الحيوان ومالايحل » من البحار (ج ١٤، ص ٧٧٥، س ٣) حديثاً وأورد بعد نقله بياناً و حيث كان نقلهما في هذا الموضع مفيداً تمام الفائدة أورد ههاهنا بعين عبارته و هما « **العلل**ـ عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن عبدالله بن الصلت، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبدالله (ع) قال: « لاتأكل جريثاً، ولامارماهياً، ولاطافياً، ولا إربيان، ولاطحالالانه بيت الدم ومضغة الشيطان » **بيان** ـ « الجريث (كسكيت) = سمك وقيل : هو الجرى (كذمي) وهما والمارماهي أسماء لنوع واحد من السمك غير ذي فلس . **قال الدميري** : « الجريث بكسر الجيم والراء المهملة و بالثاء المثلثة هو هذا السمك الذي يشبه الثعبان وجمعه جراري ويقال له أيضاً « الجرى » (بالكسر والتشديد) و هو نوع من السمك يشبه الحية و يسمى بالفارسية مارماهي » (انتهى) وظاهر الخبر مغايرة الجريث للمارماهيج (وهو معرب المارماهي) ويمكن أن يكون العطف للتفسير وظاهر بعض الاصحاب أيضاً المغايرة، **والطافي** = الذي يموت في الماء ويعلو فوقه و « **الاربيان** » (بالكسر) سمك كالدود ذكره الفيروزآبادي. **و أقول**: المشهور حله

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

إسماعيل الميثمي، عن يحيى بن ميمون البصري، عن رجل، عن مقسّم مولى ابن عبّاس قال: لمّا سيّر ابن الزّبير عبدالله بن العبّاس إلى الطّائف زاره محمّد بن علي بن الحنفيّة قال فبينا هو ذات يوم عنده، إذجيء بالخوان للغداء، فجآء جرادة ضخمة حتّى تقع على المائدة، فسمع ابن عبّاس صوت وقعها، فقال: ماهذا الصّوت الّذي أسمع؟ قالوا: جرادة سقطت على المآئدة، قال: فمن تناولها؟ قالوا مقسّم، قال: يامقسّم انشر جناحها فانظر ما ذاترى تحتها؟ قال: أرى نقطاً سوداء، فقال: صدقت، قال: فضرب بيده على فخذ محمّد بن علي، (وكان إلى جنبه) فقال: هل عندكم في هذا شيء؟ فقال: حدّثني أبي، عن رسول الله (ص) أنّه ليس من جرادة إلّا وتحت جناحها مكتوب بالسّريانيّة: «إنّي أنا الله ربّ العالمين، قاصم الجبابرة، خلقت الجراد وجعلته جنداً من جنودي، أهلك به من شئت من خلقي» قال: فتبسّم ابن عبّاس ثمّ قال: يابن عمّ، هذا والله من مكنون علمنا، فاحتفظ به (١).

٥٠٣ـ عنه، عن أبي أيّوب المدايني وغيره، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله بن المغيرة، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: الجراد ذكيّ حيّه وميّته (٢).

٥٠٤ـ عنه، عن أبي طالب عبدالله بن الصّلت، عن أنس بن عياض اللّيثي، عن جعفر، عن أبيه، أنّ عليّاً (ع) كان يقول: الجراد ذكيّ، والحيتان ذكيّ، فمامات في البحر فهو ميّت (٣).

٥٠٥ـ عنه، عن أبيه، عن عون بن جرير، عن عمرو بن هارون الثقفي عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): الجراد ذكيّ، كلّه والحيتان ذكيّ كلّه، وأمّا ماهلك في البحر فلا تأكله (٤).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »
وله فلس ويأكله أهل البحرين ويذكرون هخواصاً كثيرة» **وقال الدميري** : «الروبيان هو سمك صغار جداً أحمر؛ وذكر له خواصاً» **وقال العلامة** (ره) في التحرير: « يجوز أكل «الاربيان» (بكسر الالف) وهو أبيض كالدود وكالجراد» (انتهى) ولعل الخبر محمول على الكراهة و« المضغة» (بالضم) = القطعة من اللحم قدرما يمضغ، وإنما نسب إلى الشيطان لان إبراهيم (ع) أعطاه إبليس كماسيأتي إن شاءالله».

١ و٢و٣و٤ـ ج ١٤، «باب الجراد والسمك وسائر حيوان الماء»، (ص٧٨٢، س٣٧، وص٧٨٣، س٦و٧و٨) قيل بعد الحديث الاول : «يظهر من السياق أن الواقعة كانت بعدعمى ابن عباس فانه كان في أواخر عمره مكفوفاً» . **أقول** : يريد القائل من السياق قوله وسؤاله «ماهذا الصوت الذي أسمع؟!» .

٨٦ - باب البيض

٥٠٦ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبيه، عن سعد، عن الاصبغ، عن عليّ (ع) قال: إنّ نبيّاً من الأنبياء شكا إلى الله قلّة النّسل في أمّته، فأمره أن يأمرهم بأكل البيض، ففعلوا، فكثر النّسل فيهم (١).

٥٠٧ـ عنه، عن أبي القاسم الكوفيّ ويعقوب بن يزيد، عن القنديّ، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: شكا نبيّ من الأنبياء إلى ربّه قلّة الولد، فأمره بأكل البيض (٢).

٥٠٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ اليقطينيّ، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ نبيّاً من الأنبياء شكا إلى الله قلّة النّسل، فقال له: كل اللّحم بالبيض (٣).

٥٠٩ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عمر بن أبي حسنة الجمّال، قال: شكوت إلى أبي الحسن (ع) قلّة الولد، فقال: استغفر الله وكل البيض بالبصل (٤).

٥١٠ـ عنه، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: أكثروا من البيض فانّه يزيد في الولد (٥).

٥١١ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن كامل، عن محمّد بن إبراهيم الجعفيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: من عدم الولد فليأكل البيض وليكثر منه (٦).

٥١٢ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن يونس بن مرازم قال: ذكر عند أبي عبدالله (ع) البيض، فقال: «أما إنّه خفيف يذهب بقرم اللّحم (٧).

٥١٣ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل، عن جعفر بن محمّد بن حكيم، عن مرازم وزاد فيه «وليست له غائلة اللّحم» (٨).

٥١٤ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن أبيه، عن جدّه، وهو عن ميسر بن عبد العزيز، عن أبي عبدالله (ع) قال: مخّ البيض خفيف، والبياض ثقيل (٩).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ — ج ١٤، «باب حكم البيوض وخواصها»، (ص ٨٢٢، س ٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥) قائلاً بعد الحديث السابع والثامن «بيان ـ القرم (محركة)

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٥١٥ـ عنه، عن يوسف بن السّخت البصريّ، عن محمّدبن جمهور، عن حمران بن أعين، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّ أناساً يزعمون أنّ صفرة البيض أخفّ من البياض، فقال: إلى مايذهبون في ذلك؟ـ قلت: يزعمون أنّ الرّيش من البياض، وأنّ العظم والعصب من الصّفرة، فقال أبوعبدالله(ع): فالرّيش أخفّها(١)

٩٦ـ باب الخل و الزيت

٥١٦ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن خالدبن نجيح، عن أبي عبدالله (ع) قال: الخلّ والزّيت من طعام المرسلين. عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله(ع)(٢).

٥١٧ـ عنه، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن السّكونيّ، عن جعفر، عن أبيه، عن عليّ(ع) قال: ما أقفر بيت يأتدمون بالخلّ والزّيت، وذلك إدام الأنبياء (٣).

٥١٨ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبيدالله الواسطيّ، عن عجلان قال: تعشّيت مع أبي عبدالله (ع) بعد عتمة، وكان يتعشّى بعد العتمة، فأتي بخلّ و زيت ولحم بارد، قال: فجعل ينتف اللّحم فيطعمنيه ويأكل هو الخلّ والزّيت، فقلت: أصلحك الله تأكل الخلّ والزّيت وتدع اللّحم؟ـ فقال: إنّ هذا طعامنا وطعام الأنبياء (٤).

٥١٩ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن خالدبن نجيح، قال كنت أفطر مع أبي-

---

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

شدة شهوة اللحم، والغائلة = الشر والفساد» وبعد الحديث التاسع: «**بيان** ـ المخ في أكثر النسخ بالحاء المهملة، وفي بعضها بالخاء المعجمة، وكأنه تصحيف، أو على الاستعارة تشبيهاً لصفرة البيض بمخ العظم، **قال في القاموس، في المهملة**: «المح (بالضم) = خالص كل شيء و صفرة البيض كالمحة، أو ما في البيض كله» **وقال في المعجمة**: «المخ (بالضم) نقي العظم والدماغ وخالص كل شيء»

١ ــ ج ١٤، «باب حكم البيوض وخواصها»، (ص ٨٢٢، س ١٨) قائلاً بعده «**بيان** ـ يمكن أن يكون الغرض في هذا الخبر بيان جهلهم بالعلة وإن كان أصل الحكم حقاً، أو يكون الخبر محمولاً على التقية، و حاصل كلامه (ع) أن تعليلهم يعطي نقيض مدعاهم، لان الريش أخف أجزاء الطير، فالخفيف يحصل من الخفيف، فالبياض أخف».

٢و٣و٤ ــ ج ١٤، «باب الزيتون والزيت ومايعمل منهما»، (ص ٨٥١، س ٨ و ٩ و ١١) قائلا بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ في النهاية «فيه: ماأقفر بيت فيه خل، أي ماخلا من الادام ولاعدم أهله الادام، والقفار = الطعام بلا أدم، وأقفر الرجل إذا أكل الخبز وحده، من القفر والقفار، وهي الارض الخالية التي لا ماء بها».

عبدالله (ع) ومع أبي الحسن الاوّل (ع) في شهر رمضان، فكان أوّل ما يؤتى به قصعة من ثريد خلّ وزيت، فكان أوّل ما يتناول منه ثلاث لقم، ثمّ يؤتى بالجفنة (١).

٥٢٠ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان أحبّ الاصباغ إلى رسول الله (ص) الخلّ والزّيت طعام الأنبياء (٢).

٥٢١ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أيّوب بن الحرّ، عن محمّد بن عليّ الحلبيّ، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الطّعام، فقال: عليك بالخلّ والزّيت فانّه مريء، وإنّ عليّاً (ع) كان يكثر أكله، وإنّي أكثر أكله لانّه مريء (٣).

٥٢٢ـ عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن عبدالاعلى، قال أكلت مع أبي عبدالله (ع)، فقال: يا جارية إيتينا بطعامنا المعروف، فأتي بقصعة فيها خلّ وزيت فأكلنا (٤).

٥٢٣ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن حمّاد بن عثمان، عن سلمة القلانسيّ قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) فلمّا تكلّمت قال: مالي أسمع كلامك قد ضعفت؟ ـ قلت: سقط فمي، قال: فكأنّه شقّ عليه ذلك، قال: فأيّ شيء تأكل؟ ـ قلت: آكل ما كان في البيت، قال: عليك بالثّريد، فانّ فيه بركة، فان لم يكن لحم فالخلّ والزّيت (٥).

٥٢٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما أقفر بيت فيه الخلّ والزّيت (٦).

٥٢٥ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن حمّاد بن عثمان، عن زيد بن الحسن قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إنّ أمير المؤمنين (ع) أشبه النّاس طعمة برسول الله (ص) كان يأكل الخبز والخلّ والزّيت، ويطعم النّاس الخبز واللّحم (٧).

٧٠ـ باب الزيتون

عنه، عن منصور بن العبّاس، عن إبراهيم بن محمّد الزّرّاع البصريّ، عن رجل،

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ــ ج١٤، «باب الزيتون والزيت وما يعمل منهما» (ص٨٢٢، س١٣ و١٥ و١٧ و١٨ و٢٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ــ «ثم يؤتى بالجفنة» أي القصعة الكبيرة التي فيها اللحم ونحوه». وبعد الحديث الثالث «**بيان** ــ «طعام مريء» أي حميد المغبة».

عن أبي عبدالله(ع) قال : ذكر عنده الزّيتون، فقال رجل: يجلب الرّياح، فقال: لا، ولكن يطرد الرّياح (١) .

٥٢٧ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك ، عن عبدالله بن جبلة، عن إسحاق بن عمّار أوغيره ، قال: قلت لأبي عبدالله(ع) : إنّهم يقولون: «الزّيتون يهيج الرّياح» فقال: إنّ الزّيتون يطرد الرّياح (٢) .

٥٢٨ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني ، عن عبيدالله الدّهقان ، عن درست الواسطي ، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن (ع) قال: كان ممّا أوصى به آدم(ع) إلى هبة الله(ع) أن: «كل الزّيتون فانّه من شجرة مباركة» (٣) .

٥٢٩ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن عبيدالله المطهّري ، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: الزّيتون يزيد في المآء (٤).

٥٣٠ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه(ع) قال: قال رسول الله (ص) : كلوا الزّيت وادّهنوا به فانّه من شجرة مباركة (٥).

٥٣١ـ عنه، عن منصور بن عبّاس، عن محمّد بن عبدالله بن واسع ، عن إسحاق ابن إسماعيل، عن محمّد بن يزيد، عن أبي داود النّخعي ، عن أبي عبدالله، عن آبائه(ع) قال: قال أمير المؤمنين(ع): ادّهنوا بالزّيت وائتدموا به، فانّه دهنة الاخيار وإدام المصطفين، مسحت بالقدس مرّتين، بوركت مقبلة ، و بوركت مدبرة ، لا يضرّ معها دآء (٦) .

١و٢و٣و٤و٥و٦ـــ ج ١٤ ، « باب الزيت والزيتون وما يعمل منهما » ، (ص ٨٥١، س ٢٢ و٢٣ و ٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٧) قائلاً بعد الحديث الرابع: « **بيان**ـ أي ماء الظهر وهو المني» وبعد الحديث السادس : « **بيان** ـ في القاموس : « دهن رأسه دهناً و دهنة = بله ، «والدهنة» بالضم الطائفة من الدهن ، « مسحت بالقدس مرتين» أي وصفت بالطهارة والبركة والعظمة في موضعين من القرآن؛ في سورة النور، وفي سورة التين، أو في الملل السابقة وفي هذه الملة ، أو المراد به محض التكرار من غير خصوص عدد الاثنين كما قيل في «لبيك وسعديك» وغيرهما و **أما قوله**(ع) : «مقبلة ومدبرة» فلعل المعنى رطبة و جافة، أو صحيحة و معتصرة منها الدهن ، أو سواء كانت موافقة للمزاج أو غير موافقة، أو الغرض تعميم الاحوال مطلقا، **و قال بعض الافاضل:** لعل ممسوحية الزيت بالقدس كناية عن دعاء الانبياء فيه بذلك ، وإقبالها و إدبارها كناية عن وفورها وقلتها » . **أقول** : قال في القاموس بعد ما نقله المجلسي (ره) من العبارة: «وقد ادهن به على افتعل» . قال الزبيدي في شرحه : « أي إذا تطلى به » .

٥٣٢ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه (ع) قال: كان فيما أوصى به رسول الله (ص) عليّاً (ع) أن قال له: يا عليّ كل الزّيت وادّهن به، فانّه من أكل الزّيت وادّهن به لم يقرب به الشّيطان أربعين يوماً (١).

٥٣٣ـ عنه، عن الحسين بن سيف، عن أخيه عليّ، عن أبيه سيف بن عميرة، عن محمّد بن حمران قال: قال أبوعبدالله (ع): ما كان دهن الاوّلين إلّا الزيت (٢).

٥٣٤ـ عنه، عن النّوفليّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: الزّيت طعام الاتقياء (٣)

٥٣٥ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن إسماعيل بن جابر، قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) فدعا بالمائدة، فأتينا بقصعة فيها ثريد ولحم، فدعا بزيت فصبّه على اللّحم فأكله (٤).

٥٣٦ـ عنه، عن الحسين بن يزيد النّوفليّ، عن الحريريّ، عن عبدالمؤمن الأنصاريّ، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص): الزّيت دهن الابرار، وإدام الأخيار، بورك فيه مقبلا، وبورك فيه مدبراً، انغمس في القدس مرّتين (٥).

٧١ ـ باب الخل

٥٣٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم الجواليقيّ، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله (ع) قال: الخلّ يشدّ العقل (٦).

٥٣٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحسن بن عليّ بن يوسف، عن زكريّا بن محمّد، عن أبي اليسع، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله (ع)، قال: الخلّ يشدّ العقل (٧).

٥٣٩ـ عنه، عن أبان بن عبدالملك، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّا لنبدأ بالخلّ عندنا كما تبدأون بالملح عندكم، وإنّ الخلّ ليشدّ العقل (٨).

١و٢و٣و٤و٥ـ ج ١٤، «باب الزيتون والزيت ومايعمل منهما»، (ص ٨٥١، س ٣٤ وص ٨٥٢، س ٢ وص ٨٥١، س ٣٥ و٣٦ و٣٧) قائلاً بعد الحديث الثاني في ضمن بيان طويل «قال البغدادي «الزيت اسم للدهن المعتصر من الزيتون، ويعتصر من نضيجه ويسمى زيتاً عذباً، ومن خامه ويسمى زيت إنفاق وزيت ركابي؛» فشرع في ذكر خواصهما فمن أراد التفصيل فليراجعه.

٦و٧و٨ـ ج ١٤، «باب الخل» (ص ٨٦٨، س ٢٦ و٢٧ و٢٨).

٥٤٠ــ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): نعم الادام الخلّ، لايقفر بيت فيه خلّ (١).

٥٤١ــ عنه، عن الوشّاء، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: دخل رسول الله (ص) على أمّ سلمة، فقرّبت اليه كسراً، فقال: هل عندك إدام؟ ــ قالت: لا يا رسول الله؛ ماعندي إلّا خلّ، فقال: نعم الادام الخلّ، ماأقفر بيت فيه الخلّ (٢).

٥٤٢ــ عنه، عن الحسين بن سيف، عن أخيه عليّ، عن أبيه سيف بن عميرة، عن أبي الجارود، عن أبي الزّبير، عن جابر بن عبدالله، قال: ائتدموا بالخلّ، فنعم الادام الخلّ. و رواه عن إسماعيل بن مهران، عن منذر بن جعفر، عن زياد بن سوقة، عن أبي الزّبير، عن جابر (٣).

٥٤٣ــ عنه، عن الحسين بن سيف، عن أخيه عليّ، قال: حدّثني سليمان بن عمرو، عن عبدالله بن محمّد بن عقيل، قال: حدّثني جابر بن عبدالله، قال: دخل عليّ رسول الله (ص) فقرّبت إليه خبزاً وخلّاً، قال: كل. وقال: نعم الأدام الخلّ (٤).

٥٤٤ــ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن فضّال، عن سيف بن عميرة، عن محمّد بن عبدالله بن عقيل، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله (ص) نعم الأدام الخلّ (٥).

٥٤٥ــ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عيسى، عن جدّه، عن أمير المؤمنين (ع) قال: قال رسول الله (ص): لايقفر بيت فيه خلّ (٦).

٥٤٦ــ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما أقفر بيت فيه خلّ. و باسناده قال: ما أقفر من إدام بيت فيه الخلّ (٧).

٥٤٧ــ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الأصمّ، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): نعم الأدام الخلّ يكسر المرار، ويحيي القلب (٨).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ ــ ج١٤، «باب الخل»، (ص٨٦٨، س٢٨ و٢٩ و٣١ و٣٣ و٣٦ وص٨٦٩ س١ و٢ و٢٨) قائلاً بعد الحديث الرابع «بيان ــ في النهاية «فيه: «نعم الادام الخل» الادام (بالكسر) والادم (بالضم) مايؤكل مع الخبز أي شيء كان؛ ومنه الحديث «سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم» جعل اللحم أدماً و بعض الفقهاء لايجعله أدماً ويقول: «لو حلف أن لا يأتدم ثم أكل لحماً لم يحنث» و فيه بدل «المرار» في الحديث الثاني «المرة».

٥٤٨ـ عنه، عن ابن محبوب، عن رفاعة؛ وأحمد، عن أبيه، عن فضالة، عن رفاعة، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: الخلّ يسرّ القلب (١).

٥٤٩ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن سدير، عن أبي عبدالله (ع) قال: ذكر عنده خلّ الخمر فقال: يقتل دوابّ البطن ويشدّ الفم. ورواه محمّدبن عليّ، عن يونس بن يعقوب عن سدير (٢).

٥٥٠ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن صبّاح الحذّاء، عن سماعة، قال: قال أبو عبدالله (ع): اخلّ الخمر يشدّ اللّثة، ويقتل دوابّ البطن، و يشدّ العقل. و رواه، عن محمّدبن عليّ، عن أحمدبن محمد، عن صبّاح الحذّاء (٣).

٥٥١ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن المسلمّي، عن أحمدبن رزين، عن سفيان السّمط، قال: قال أبوعبدالله (ع): عليك بخلّ الخمر، فاغتمس فيه فانّه لايبقى في جوفك دابّة إلّا قتلها (٤).

٥٥٢ـ عنه، عن بعض من رواه، قال قال: أبوعبدالله (ع): قال رسول الله (ص): إنّ الله وملائكته يصلّون على خوان عليه خلّ وملح (٥).

٥٥٣ـ عنه، عن أبان، عن عبدالملك، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّا لنبدأ عندنا بالخلّ كما تبدأون بالملح عندكم، وإنّ الخلّ ليشدّ العقل (٦).

٥٥٤ـ عنه، عن محمّدبن عليّ الهمدانيّ أنّ رجلاً كان عند أبي الحسن الرّضا (ع) بخراسان، فقدّمت اليه مائدة عليها خلّ و ملح فافتتح بالخلّ فقال الرجل: جعلت فداك؛ إنّكم أمرتمونا أن نفتتح بالملح، فقال: هذامثل هذا (يعنى الخلّ) يشدّ الذّهن ويزيد في العقل (٧).

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ — ج ١٤، « باب الخل »، (ص٨٦٩، س٣و٤ و٥و٦و٨ و ص ٨٦٨، س ٢٧ وص ٨٦٩، س ٩) قائلاً بعد الحديث الثاني: « **بيان** « كأن المراد بشدالفم شد اللثة كما سيأتى » **أقول** يريد بقوله « سيأتى » الحديث الثالث. و بعدالحديث الرابع: « **بيان** ـ الاغتماس = الارتماس و كأنه هنا كناية عن كثرة الشرب، أوالمعنى غمس اللقمة فيه عند الائتدام به ». و بعدالحديث الخامس: « **بيان** ـ فى القاموس « الخوان (ككتاب) مايؤكل عليه الطعام كالاخوان » **أقول** : في ألبحار بدل « يسر » فى الحديث الاول « ينير » **ثم اعلم أن** : الحديث السادس مكرر فى جميع ماعندى من نسخ المحاسن (كما فى المتن) إذهو الحديث التاسع والثلاثون بعد الخمس مائة بعينه متناً وسنداً كمامر (انظر ص٤٨٥)

٧٢ - باب السويق

٥٥٥ـ عنه، عن علىّ بن فضّال، عن عبدالله بن جندب، عن بعض أصحابه قال: ذكر عند أبى عبدالله (ع) السّويق، فقال: إنّما عمل بالوحى (١).

٥٥٦ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن محمّد بن عبيدالله بن سيّابة، عن جندب بن أبى عبدالله بن جندب، قال: سمعت أبا الحسن موسى (ع) يقول: إنّما نزل السّويق بالوحى من السّماء (٢).

عن السكونى

٥٥٧ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، عن أبى عبدالله (ع) قال: السّويق طعام المرسلين. (أو قال:) «طعام النّبيّين» (٣).

٥٥٨ـ عنه، عن السّيّارىّ، عن النّضر بن أحمد، عن عدّة من أصحابنا من أهل خراسان، عن أبى الحسن الرّضا (ع) قال: السّويق لما شرب له (٤).

٥٥٩ـ عنه، عن أبيه، عن بكر بن محمّد الأزدىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: السّويق ينبت اللّحم ويشدّ العظم (٥).

٥٦٠ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن عبيدالله بن عبدالله، عن درست بن أبى منصور الواسطىّ، عن عبدالله بن مسكان، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: شربة السّويق بالزّيت تنبت اللّحم، وتشدّ العظم، وترقّ البشرة، وتزيد فى الباه (٦).

٥٦١ـ عنه، عن أبيه، عن بكر بن محمّد الأزدىّ، عن خضر، قال: كنت عند أبى عبدالله (ع) فأتاه رجل من أصحابنا، فقال له: يولد لنا المولود فيكون منه القلّة والضّعف فقال: ما يمنعك من السّويق؟! فانّه يشدّ العظم وينبت اللّحم (٧).

٥٦٢ـ عنه، عن أبيه، عن بكر بن محمّد، قال: أرسل أبو عبدالله (ع) الى عثيمة جدّتى أن أسقى محمّد بن عبدالسّلام السّويق فانّه ينبت اللّحم ويشدّ العظم. و رواه عن

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ — ج ١٤، «باب الاسوقة وأنواعها»، (ص ٨٧١، س ١ و٣ و٤ و٥ و٦) قائلاً بعد الحديث الرابع: «**بيان**ـ أى ينفع لأى داء شرب لدفعه، ولأى منفعة قصد به». و بعد الحديث السادس: «**بيان**ـ كأنّ المراد بالقلة قلة اللحم والهزال، **وفى المكارم** «العلة» وهو أصوب»

أقول: يريد بالمكارم مكارم الاخلاق للطبرسى فان الخبر مذكور فيه أيضاً

عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبدالله (ع) إلّا أنّه قال: «أرسل إلى سعيدة» (١).

٥٦٣ـ عنه، عن محمّد بن عيسى وعن أبيه جميعاً، عن بكر بن محمّد الأزدي، قال: دخلت عثيمة، على أبي عبدالله (ع) و معها ابنها (أظنّ اسمه محمّداً) فقال لها أبو عبدالله (ع): مالي أرى جسم ابنك نحيفاً؟ قالت: هو عليل، فقال لها اسقيه السّويق، فانّه ينبت اللّحم ويشدّ العظم (٢).

٥٦٤ـ عنه، عن بكر بن محمّد، عن عثيمة أمّ ولد عبدالسّلام، قالت: قال أبو عبدالله (ع): اسقوا صبيانكم السّويق في صغرهم، فانّ ذلك ينبت اللّحم ويشدّ العظم. وقال: من شرب سويقاً أربعين صباحاً امتلأت كتفاه قوّة (٣).

٥٦٥ـ عنه، عن إبراهيم بن محمّد الثّقفي، عن قتيبة الأعشى، عن أبي عبدالله (ع) قال: ثلاث راحات سويق جافّ على الرّيق ينشف المرّة والبلغم حتّى يقال: لا يكاد يدع شيئاً (٤)

٥٦٦ـ عنه، عن أبي يوسف، عن يحيى بن المبارك، عن أبي الصّباح الكناني، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّويق الجافّ يذهب بالبياض (٥).

٥٦٧ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن يحيى بن مساور، عن أبي عبدالله (ع)؛ وعن صفوان بن يحيى، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّويق يجرد المرّة والبلغم جرداً، ويدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء (٦).

٥٦٨ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن النّضر بن قرواش الجمّال، قال: قال أبو الحسن

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج ١٤، «باب الأسوقة وأنواعها» (ص ٨٧١، س ٨ و١٠ و١٢ و١٤ و٢٦ و٢٧) و **أيضاً** الحديث الاول والثاني والثالث ــ ج ٢٤ «باب فضل الاولاد وثواب تربيتهم» (ص ١١٦، س ١٥ و١٧ و١٩) قائلاً بعد الحديث الاول في الموضع الاول «**بيان** ـ «سعيدة» إما مرسلة أو مرسل إليها مكان عثيمة وسيأتي ما يؤيد الاول.» **أقول**: يريد بقوله: «ما يؤيد الاول» الحديث الآتي بعده. و بعد الحديث الثالث: «**بيان** ـ «المكارم عنه مثله إلا أن فيه «امتلأت كعبه». و في الكافي كالمحاسن». و بعد الحديث الرابع: «**بيان** ـ «الراحة = الكف و في الكافي «حتى لا تكاد» و بعد الحديث الخامس: «**بيان** ـ «بالبياض» أي بالبرص، و بياض العين بعيد». و بعد الحديث السادس: «**بيان** ـ في الكافي «يجرد المرة والبلغم من المعدة» أي ينزع، **و في القاموس** «جرده (بتخفيف الراء وتشديدها) = قشره، والجلد = نزع شعره، وزيداً من ثوبه = عراه، والقطن = حلجه».

الماضي (ع): السّويق إذا غسلته سبع مرّات وقلبته من إنائه إلى إناء آخر فهو يذهب بالحمّى وينزل القوّة في السّاقين والقدمين (١).

٥٦٩ـ عنه، عن أبيه، عن بكر بن محمّد الأزدي، عن عثيمة، قالت: قال أبو عبدالله (ع) من شرب السّويق أربعين صباحاً امتلأ كتفاه قوّة (٢).

٥٧٠ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن حمّاد بن عثمان، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: املأوا جوف المحموم من السّويق؛ يغسل ثلاث مرّات ثمّ يسقى. عنه، قال في حديث آخر: «يحوّل من إناء إلى إناء» (٣).

٥٧١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبدالله (ع) قال: أفضل سحوركم السّويق والتّمر. ورواه أبو يوسف، عن ابن أبي عمير، عن مرازم، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٤).

٥٧٢ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن عمرو قال: سمعت أبا الحسن الرّضا (ع) يقول: نعم القوت السّويق؛ إن كنت جائعاً أمسك، وإن كنت شبعان أهضم طعامك. عنه، عن عليّ بن جعفر وموسى بن القاسم، عن أبي همّام، عن سليمان الجعفري، عن أبي الحسن (ع) مثله (٥).

٥٧٣ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال: إنّ النّبيّ (ص) أتي بسويق لوز فيه سكّر طبرزد، فقال: هذا طعام المترفين بعدي (٦).

٧٣ـ باب الألبان

٥٧٤ـ عنه، عن الحسن بن يزيد النّوفلي، عن إسماعيل بن أبي زياد السّكوني

١و٢و٣و٤و٥و٦ ـ ج١٤، «باب الاسوقة وأنواعها»، (ص٨٧١، س ٢٩و١٣و٣١و٣٣و٣٤و٤٦) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ «وقلبته من إناء» أي قبل الدق لتصفيته عما يشوبه، أو بعده فان مع القلب من إناء إلى آخر يبقى رديه في الاناء». وبعد الحديث السادس: «بيان في القاموس: «أترفته النعمة = أطغته أو نعمته كترفته تتريفاً، والمترف (كمكرم) = المتروك؛ يصنع ماشاء ولايمنع، والمتنعم لايمنع من تنعمه، والجبار». أقول: الحديث الثاني قدمر في ذيل الحديث الرابع والستين بعد الخمسمائة إلا أنه هنا مكرر في جميع ماعندي من النسخ فراجع إن شئت (ص٤٨٩، س٦).

عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: كان رسول الله (ص) يحبّ من الشراب اللّبن (١)

٥٧٥ ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، عن أبي عبدالله (ع) قال: اللّبن من طعام المرسلين (٢).

٥٧٦ ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن الرّبيع بن محمّد المسلميّ، عن عبدالله بن سليمان، عن أبي جعفر (ع) قال: لم يكن رسول الله (ص) يأكل طعاماً ولا يشرب شراباً إلّا قال: «اللّهمّ بارك لنا فيه وأبدلنا به خيراً منه» إلّا اللّبن فانّه كان يقول: «اللّهمّ بارك لنا فيه وزدنا منه» (٣).

٥٧٧ ـ عنه عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن أبي الحسن (ع) قال: كان النّبي (ص) إذا شرب اللّبن قال: «اللّهمّ بارك لنا فيه وزدنا منه» عنه، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن آبائه (ع) مثله. (٤)

٥٧٨ ـ عنه، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن يحيى الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر، عن آبائه أنّ عليّاً (ع) كان يستحبّ أن يفطر على اللّبن (٥).

٥٧٩ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن ابن أخت الأوزاعيّ، عن مسعدة بن اليسع الباهليّ، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: كان عليّ (ع) يعجبه أن يفطر على اللّبن (٦).

٥٨٠ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبدالرّحمن بن أبي هاشم، عن محمّد بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: أكلنا مع أبي عبدالله (ع)، فأتانا بلحم جزور فظننت أنّه من بدنته فأكلنا، ثمّ أتانا بعسّ من لبن، فشرب ثمّ قال: اشرب يا أبا محمّد، فذقته فقلت: أيش جعلت فداك؟ قال: إنّها الفطرة ثمّ أتانا بتمر فأكلنا (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ــ ج ١٤، «باب الألبان وبدو خلقها (ص ٨٣٣، س ٣٦ وص ٨٣٤، س ٤ وص ٨٣٣، س ٣٦ وص ٨٣٤، س ١ و٦ و٧ وص ٨٣٣، س ١٣) وفيه في سند الحديث الثاني بدل «عنه، عن عثمان بن عيسى» «عنه، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى» قائلاً بعد الحديث السابع «الكافي عن العدة، عن أحمد بن أبي عبدالله مثله وفيه «محمد بن علي بن أبي حمزة» وما في المحاسن كأنه أظهر، وفيه مكان «أيش» «لبن» و مكان «أتانا» «أتينا» **بيان** ـ «العس» (بالضم) = القدح العظيم، و **أقول** روى مسلم في صحيحه أن النبي (ص) أتي ليلة أسري به بايلياء بقدحين من خمر و لبن، فنظر إليهما فأخذ اللبن فقال له جبرئيل (ع) الحمدلله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمتك» و **قال بعض**

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٥٨١ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): ليس أحد يغصّ بشرب اللّبن، لأنّ الله تبارك وتعالى يقول: «لبناً سائغاً للشّاربين» (١).

٥٨٢ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد الجوهري، عن أبي الحسن الاصفهاني قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) فقال له رجل وأنا أسمع: (جعلت فداك) إنّي أجد الضّعف في بدني، فقال: عليك باللّبن فانّه ينبت اللّحم ويشدّ العظم (٢).

٥٨٣ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عمّن ذكره، عن أبي الحسن (ع) قال: من تغيّر

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

شراحه: «ايلياء (بالمد وقد يقصر) = بيت المقدس، وفي الرواية محذوف تقديره أتى بقدحين فقيل له: اختر أيهما شئت. فألهمه الله تعالى اختيار اللبن لما أراد سبحانه من توفيق هذه الامة، وقول جبرئيل (ع) «أصبت الفطرة» قيل في معناه أقوال؛ المختار منها أن الله تعالى أعلم جبرئيل (ع) أن النبي (ص) إن اختار اللبن كان كذا، وإن اختار الخمر كان كذا، وأما الفطرة فالمراد بها هنا الاسلام والاستقامة ومعناه والله يعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة ذلك لكونه سهلاً طيباً ظاهراً سائغاً للشاربين سليم العاقبة، وأما الخمر فانها أم الخبائث وجالبة لانواع الشر في الحال والمآل» (انتهى) وقال الطيبي: «للفطرة» أي التي فطر الناس عليها فان منها الاعراض عما فيه غائلة وفساد كالخمر المخلة بالعقل الداعي إلى كل خير والرادع عن كل شر، والميل إلى ما فيه نفع خال عن المضرة كاللبن» (انتهى) أقول فعلى هذه الوجوه المعنى أن اللبن شيء مبارك كان اختيار النبي (ص) إياه علامة الفطرة فيكون إشارة إلى تلك القصة لعلم الراوي بها. وأقول: يحتمل هذا الخبر وجوهاً أخر؛ الاول أنه مما اغتذى الانسان به في أول ما رغب إلى الغذاء عند خروجه من بطن أمه ونشأ عليه فكأنه فطر عليه وخلق منه. الثاني أن يكون المراد بها ما يستحب أن يفطر عليه لورود الاخبار باستحباب إفطار الصائم به. الثالث أن يكون الغرض مدح ذلك اللبن المخصوص بأنه قريب العهد بالحلب قال الفيروزآبادي: «الفطر (بالضم وبضمتين) = شيء من فصل اللبن يحلب ساعتئذ» وقال: سئل عن المذي قال: هو الفطر، قيل: شبه المذي في قلته بما يحلب بالفطر، وروي بالضم وأصله ما يظهر من اللبن على إحليل الضرع» (انتهى) وقيل: «الفطرة = الطري القريب الحديث باللبن» أقول: الاول أظهر الوجوه ثم هي مرتبة في القرب والبعد» أقول: قال في ذيل أقرب الموارد «أيش، منحوتة من أي شيء؛ وقد وقعت في كلام العلماء»

١ و ٢ــ ج ١٤، «باب الالبان وبدو خلقها، ص ٨٣٤، س ٨ و ١٠) قائلاً بعد الحديث الاول «بيان ـ في القاموس: «الغصة (بالضم) = الشجى، وما اعترض في الحلق فأشرق، غصصت (بالكسر وبالفتح) تغص (بالفتح) غصصاً» وفي الصحاح: «غصصت بالماء إذا وقف في حلقك فلم تكد تسيغه».

عليه ماء الظّهر ينفع له اللّبن الحليب والعسل (١).

٥٨٤ـ عنه، عن أبي همّام، عن كامل بن محمّد بن إبراهيم الجعفيّ، عن أبيه، قال: قال أبوعبدالله (ع): اللّبن الحليب لمن تغيّر عليه ماء الظّهر (٢).

٥٨٥ـ عنه، عن السّيّاريّ، عن عبيدالله بن أبي عبدالله الفارسيّ، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع): قال: قال له رجل: إنّي أكلت لبناً فضرّني فقال أبوعبدالله (ع): لا؛ والله ما ضرّ شيئاً قطّ، ولكنّك أكلته مع غيره فضرّك الّتي أكلته معه وظننت أنّ ذلك من اللّبن (٣).

٥٨٦ـ عنه، عن أبي عليّ أحمد بن إسحاق، عن عبد صالح (ع) قال: من أكل اللّبن فقال: «اللّهم إنّي آكله على شهوة رسول الله (ص) إيّاه لم يضرّه (٤).

٧٤ - باب ألبان اللقاح

٥٨٧ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن بعض أصحابه، عن موسى بن عبدالله بن الحسن، قال: سمعت أشياخنا يقولون: إنّ ألبان اللّقاح شفاء من كلّ داء وعاهة (٥)

٧٥ - باب ألبان البقر

٥٨٨ـ عنه، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان، عن زرارة، عن أحدهما (ع) قال: قال رسول الله (ص): عليكم بألبان البقر فإنّها تخلّط من كلّ الشّجر (٦).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ — ج١٤، «باب الألبان وبدو خلقها وفوائدها وأنواعها وأحكامها» (ص٨٣٤، س١١ و١٢ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧). قائلاً بعد الحديث الثاني «**بيان** - في القاموس «الحليب = اللبن المحلوب، أو الحليب = مالم يتغير طعمه» (انتهى) وتغير ماء الظهر كناية عن عدم انعقاد الولد منه». **أقول**: قال (ره) بعد ذكر الحديث في باب الدواء لوجع البطن والظهر، (ج١٤، ص٥٣١، س٩) لكن نقلا من الكافي بهذه العبارة: «عن العدة، عن محمد بن علي، عن نوح بن شعيب (إلى آخر ما في المتن) ما لفظه: «**بيان** - تغير ماء الظّهر كناية عن عدم حصول الولد منه، و«الحليب» احترازعن الماست فانه يطلق عليه اللبن أيضاً قال الجوهري: «الحليب = اللبن المحلوب» وقائلا بعد نقل مثل الخامس في أوائل الباب (ص٨٣٢، س ٣٦): **بيان** — «اللقاح (ككتاب) = الابل واللقوح (كصبور) واحدتها، والناقة الحلوب» **أقول**: نقل في الباب الحديث السادس من قرب الاسناد (ص٨٣٣، س٣٠) لكن بهذه العبارة: «عليكم بألبان البقر فانها ترد

« بقية الحاشيه في الصفحة الآتية »

٥٨٩ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي‌عبدالله، عن أبيه، عن عليّ (ع) قال : لبن البقر شفاء (١) .

٥٩٠ـ عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جدّه، قال: شكوت إلى أبي جعفر (ع) ذرب معدتي فقال: ما يمنعك من ألبان البقر؟ـ فقال لي: شربتها قطّ، فقلت: مراراً، قال: فكيف وجدتها تدبغ المعدة، و تكسو الكليتين الشّحم، و تشهّي الطّعام؟! فقال: لو كانت أيّارلخرجت أنا و أنت إلى ينبع حتّى نشربه (٢).

٧٦ـ باب ألبان الاتن

٥٩١ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن عيص بن القاسم، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن شرب ألبان الاتن فقال: اشربها (٣).

٥٩٢ـ عنه، عن أبيه، عن الحسن بن المبارك عن أبي مريم الأنصاريّ، قال: سألت أباجعفر (ع) عن شرب ألبان الاتن؟ـ فقال: لا بأس بها (٤)

٥٩٣ـ عنه، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عن يحيى بن عبدالله، قال: كنّا عند أبي‌عبدالله (ع) فأتينا بسكرّجات، فأشار بيده نحو واحدة منهنّ و قال: هذا شيراز الاتن لعليل عندنا، فمن شاء فليأكل، و من شاء فليدع (٥).

٥٩٤ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: تغدّيت معه فقال: هذا شيراز الاتن، اتّخذناه لمريض لنا، فان أحببت أن تأكل منه فكل (٦) .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من الشجر » قائلاً بعده (س٨٣٣، س٣١): « بيان « فانها ترد » (بالتخفيف) مضمناً معنى الاخذ (أو بالتشديد) بمعنى الصدور، و في بعض النسخ « ترق » و كأن المعنى تأكل ورق كل شجر لكن لم أجد في اللغة هذا الوزن بهذا المعنى بل قالوا : « تورقت الناقة = أكلت الورق » و في الكافي في حديث زرارة « فانها تخلط من كل الشجر » كما سيأتي، و على أي حال المعنى أنها تأكل من كل حشيش و ورق فتحصل في لبنه منافع كلها »

١ و٢ و٣ و٥ و٦ ـــ ج١٤، « باب الالبان و بدوخلقها » ، (ص٨٣٤، س١٨ و١٩ و٢٢، و ص٨٣٢، س٣٧ و ص٨٣٤، س٢٢) قائلاً بعد الحديث الثاني: « بيان ـ قال الجوهري: « ذربت معدته

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

٤ ــ لم نظفر به في مظانه من البحار

٧٥ - باب الجبن

٥٩٥ - عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالعزيز العبدي، قال قال أبوعبدالله (ع): الجبنّ والجوز في كلّ واحد منهما الشفاء، وإن افترقا كان في كلّ واحد منهما الدّاء (١)

٥٩٦ - عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن عبدالله بن سليمان، قال: سألت أباجعفر (ع) عن الجبنّ؟ - فقال: لقد سألتني عن طعام يعجبني، ثمّ أعطى الغلام دراهم فقال: ياغلام ابتع لي جبناً ودعا بالغداء فتغدّينا معه، وأتي بالجبنّ فقال: كل، فلمّا فرغ من الغداء قلت: ماتقول في الجبنّ؟ - قال: أولم ترني أكلت؟ - قلت: بلى ولكنّي أحبّ أن أسمعه منك، فقال: سأخبرك عن الجبنّ وغيره، كلّ مايكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتّى تعرف الحرام بعينه فتدعه (٢).

٥٩٧ - عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: سألت أباجعفر (ع) عن الجبنّ؟ - وقلت له: أخبرني من رأى أنّه يجعل فيه الميتة فقال: أمن أجل مكان واحد يجعل فيه الميتة حرّم في جميع الأرضين؟! إذا علمت أنّه ميتة فلا تأكل، وإن لم تعلم فاشتروبع وكل، والله إنّي لأعترض السّوق فأشتري بها اللّحم والسّمن والجبنّ، والله ما أظنّ كلّهم يسمّون هذه البربر وهذه السّودان (٣).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

تنرب ذرباً = فسدت» و «ينبع (كينصر) حصن له عيون ونخيل وزروع بطريق حاج مصر، ذكره الفيروزآبادي». وبعد الحديث الخامس «**بيان** - قال في النهاية فيه: «لاآكل في سكرجة»، هي بضم السين والكاف والراء والتشديد إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الادم وهي فارسية وأكثر مايوضع فيه الكواميخ ونحوها و **في القاموس** «الشيراز = اللبن الرائب المستخرج ماؤه» و في بحر الجواهر: «هو صبغ يعمل من اللبن كالحسو الغليظ والجمع شواريز» **وأقول**: الظاهر أن المراد بالرائب الذى اشتدوغلظ سواء حمض كالماست أولم يحمض كالجبن الرطب وإن كان الثاني أظهر» . **أقول**: قال المحدث النورى (ره) بعد ذكر معنى السكرجة كما ذكره الجزرى (قيل: وهى بفتح الراء أنسب بالتعريب لعدم تغيير الاعراب فيه».

١و٢و٣ - ج١٤، «باب الجبن»، (ص٨٣٥، س٦ وص٨٣٤، س٢٨ و٣١). قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** - في المصباح: الجبن المأكول فيه ثلاث لغات: أجودها سكون الباء، والثانية ضمها للاتباع، والثالثة وهي أقلها التثقيل، ومنهم من يجعل التثقيل من ضرورة الشعر» وقائلاً أيضاً بعد نقل

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٥٩٨ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن منصور بن حازم، عن بكر بن حبيب، قال: سئل أبو عبدالله (ع) عن الجبنّ وأنّه يصنع فيه الأنفحة قال: لا يصلح ثمّ أرسل بدرهم فقال: اشتر بدرهم من رجل مسلم ولا تسأله عن شيء (١).

٥٩٩ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن جعفر بن بشير، عن عمرو بن أبي سبيل، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن الجبنّ قال: كان أبي ذكر له منه شيء فكرهه ثمّ أكله، فاذا اشتريته فاقطع واذكر اسم الله عليه وكل (٢).

٦٠٠ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله الحلبيّ، عن عبدالله بن سنان، قال: سأل رجل أبا عبدالله (ع) عن الجبنّ فقال: إنّ أكله يعجبني ثمّ دعا به فأكله (٣).

٦٠١ـ عنه، عن اليقطينيّ، عن صفوان، عن معاوية بن عمّار، عن رجل من أصحابنا، قال: كنت عند أبي جعفر (ع) فسأله رجل من أصحابنا عن الجبنّ فقال أبو جعفر (ع): إنّه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

مضمونه لكن من الكافي بهذه العبارة «إن الجبن والجوز إذا اجتمعا كانا دواء، وإذا افترقا كانا داء»: « **بيان** ـ قد يقال: إن الجوز إنما يصلحه إذا لم يكن مالحاً فانه حينئذ بارد رطب في الثالثة، وأما مالحه فهو حار يابس في الثالثة والجوز حار إما في الثانية أو في الثالثة يابس في الاولى فتزيد غائلته».
و أيضاً نقل الحديث الثاني والثالث في « باب جوامع مايحل و مايحرم »، (ص ٧٦٩، س ٤ و ١٣) قائلاً بعد الاول منهما « **بيان** ـ في القاموس: «الجبن بالضم و بضمتين و كعتل معروف» (انتهى) والظاهر أن السؤال عن الجبن لان العامة كانوا يتنزهون عنه لاحتمال أن تكون الانفحة التي يأخذون منها الجبن مأخوذة من ميتة والانفحة عندنا من المستثنيات من الميتة، فيمكن أن يكون جوابه (ع) على سبيل التنزل أي لو كانت الانفحة بحكم الميتة لكان يجوز لنا أكل الجبن لعدم العلم باتخاذه منها فكيف وهي لا يجري فيها حكم الميتة، أو باعتبار نجاستها قبل الغسل على القول بها، أو باعتبار أن المجوس كانوا يعملونها غالباً كما يظهر من بعض الاخبار، وقال في النهاية: «في حديث ابن الحنفية: «كل الجبن عرضاً» أي اشتره ممن وجدته ولا تسأل عن عمله من مسلم أو غيره، مأخوذ من عرض الشيء أي ناحيته ». و بعد الثاني منهما: « **تبيين** ـ اعتراض السوق أن يأتيه و يشتري من أي بائع كان من غير تفحص وسؤال، **قال الجوهري**: «وخرجوا يضربون الناس عن عرض أي عن شق و ناحية كيف ما اتفق: لا يبالون من ضربوا، وقال محمد بن الحنفية: كل الجبن عرضاً، قال الاصمعي يعني اعترضه واشتره ممن وجدته ولا تسأل عن عمله؛ أمن عمل أهل الكتاب أم من عمل

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

١ و ٢ و ٣ ـــ ج ١٤، « باب الجبن »، (ص ٨٣٤، س ٣٣ و ٣٤ و ٣٥) و **أيضاً** الاول (ص ٧٦٩، س ٢٨).

طعام يعجبني فسأخبرك عن الجبنّ وغيره؛ كلّ شيء فيه الحلال والحرام فهو لك حلال حتّى تعرف الحرام فتدعه بعينه (١).

٦٠٢- عنه، عن بعض أصحابنا رفعه قال: الجبنّ يهضم الطّعام قبله ويشهّي بعده (٢)

٧٨- باب الجوز

٦٠٣- عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه، (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): أكل الجوز في شدّة الحرّ يهيج الحرّ في الجوف ويهيج القروح في الجسد وأكله في الشّتاء يسخّن الكليتين ويدفع البرد (٣).

٧٩- باب الجبن والجوز معاً

٦٠٤- عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالعزيز العبديّ، قال قال أبو عبدالله (ع) الجبنّ والجوز في كلّ واحد منهما الشّفاء، فان افترقا كان في كلّ واحد منهما الدّاء (٤)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

المجوس، ويقال: استعرض العرب أي سل من شئت منهم» **وفي القاموس**: «بربر جيل؛ والجمع برابرة وهم بالغرب، وأمة أخرى بين الحبوش والزنج يقطعون مذاكير الرجال ويجعلونها مهور نسائهم» (انتهى). **ثم إن الخبر يدل** على جواز شراء اللحوم وأمثالها من سوق المسلمين ومرجوحية التفحص والسؤال. **وقال المحقق** (ره) وغيره «ما يباع في أسواق المسلمين من الذبائح و اللحوم يجوز شراؤه ولا يلزم الفحص عن حاله» وقال في المسالك: «لا فرق في ذلك بين رجل معلوم الاسلام ومجهوله، ولا في المسلم بين كونه ممن يستحل ذبيحة الكتابي وغيره على أصح القولين، عملاً بعموم النصوص والفتاوى، ومستند الحكم أخبار كثيرة، ومثله ما يوجد بأيديهم من الجلود **واعتبر في التحرير** كون المسلم ممن لا يستحل ذبائح أهل الكتاب، وهو ضعيف جداً لأن جميع المخالفين يستحلون ذبائحهم فيلزم على هذا أن لا يجوز أخذه من المخالفين مطلقا والاخبار ناطقة بخلافه، **واعلم** أنه ليس في كلام الاصحاب ما يعرف به سوق الاسلام من غيره فكأن الرجوع فيه إلى العرف، وفي موثقة إسحاق بن عمار عن الكاظم (ع) أنه قال: «لا بأس بالفر واليماني فيما صنع في أرض الاسلام قلت له: وإن كان فيها غير أهل الاسلام؟ قال: إذا كان الغالب عليها المسلمون فلا بأس» وعلى هذا ينبغي أن يكون العمل؛ وهو غير مناف للعرف أيضاً، فيتميز سوق الاسلام بأغلبية المسلمين فيه؛ سواء كان حاكمهم مسلماً وحكمهم نافذاً أم لا عملاً بالعموم، ولو قيل بالكراهة كان وجهاً للنهي عنه في الخبر الذي أقل مراتبه الكراهة، وفي الدروس اقتصر على نفي الاستحباب» . **أقول**: ليس في البحار عبارة «عن عبدالله بن سنان» في سند الحديث الثاني كبعض نسخ المحاسن بخلاف غالب النسخ.

١ و ٢ — ج ١٤، «باب الجبن»، (ص ٨٣٤، س ٣٦ و ٣٧).

٣ و ٤ — ج ١٤، باب الجوز واللوز وأكل الجوز مع الجبن»، (ص ٨٥٥، س ٥ و ٧) قائلاً

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٨٠- باب السمن

٦٠٥- عنه، عن أبيه، عن المطّلب بن زياد، عن أبي عبدالله (ع) قال: نعم الادام السّمن (١).

٦٠٦- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي حفص الأبّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّمن ما أدخل جوف مثلي، وإنّي لأكرهه للشّيخ (٢).

٦٠٧- عنه، عن الوشّاء، عن حمّاد بن عثمان، قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) فكلّمه شيخ من أهل العراق، فقال له: مالي أرى كلامك متغيّراً قال: سقطت مقاديم فمي فنقص كلامي، فقال: أبوعبدالله (ع): وأنّا أيضاً قدسقط بعض أسناني، حتّى أنّه ليوسوس إليّ الشّيطان فيقول: فاذا ذهبت البقيّة فبأيّ شيء تأكل؟- فأقول: «لاحول ولاقوّة إلّا بالله» ثمّ قال له: عليك بالثّريد فانّه صالح، واجتنب السّمن فانّه لايلائم الشّيخ (٣).

٦٠٨- عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عليّ (ع) قال: سمون البقر شفاء. عنه، عن عبدالله بن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٤)

٦٠٩- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي حفص الابّار، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن عليّ (ع) قال: سمن البقر دواء (٥).

٨١- باب العسل

٦١٠- عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): لعق العسل شفاء من كلّ داء؛ قال الله تعالى: «يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للنّاس» وهو مع قراءة القرآن ومضغ اللّبان يذهب البلغم (٦).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

بعدهما: «بيان- قد يخص هذا بالجبن الطري غير المملوح فانه الشائع في تلك البلاد وهو بارد يعدله الجوز بحرارته». أقول: الحديث الثاني قدمر فيما تقدم (انظر إلى الحديث الخامس والتسعين بعد الخمسمائة؛ ص٤٩٥، س٢) لكنه مكرر في جميع ما عندي من النسخ ولذا قال المحدث النوري (ره) ههنا من نسخته مشيراً إليه: «قدمر في أول باب الجبن متناً وسنداً عن قريب»

١ و٢ و٣ و٤ و٥- ج١٤، «باب السمن وأنواعه»، (ص٨٣٠، س٣٥ و٣٦ وص٨٣١، س٢ و٣)

٦ — ج ١٤، « باب العسل»، (ص٨٦٦، س ١١) وفيه بدل «يذهب»: «يذيب»

٦١١ــ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عبدالرّحمن بن شعيب، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) قال: لعق العسل فيه شفاء ؛ قال الله: «يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه، فيه شفاء للنّاس» (١):

٦١٢ــ عنه، عن أبيه وعبدالله بن المغيرة، عن إسماعيل بن جعفر، عن أبيه، عن علىّ (ع) قال: العسل فيه شفآء (٢).

٦١٣ــ عنه، عن بعض أصحابنا رواه، عن أبى الحسن (ع) قال: العسل شفاء من كلّ داء إذا أخذته من شهده (٣).

٦١٤ــ عنه، عن أبى القاسم ويعقوب بن يزيد، عن القندىّ، عن ابن سنان وأبى البخترىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: ما استشفى مريض بمثل العسل. عنه، عن علىّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، عن أبى الحسن (ع) مثله (٤).

٦١٥ــ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن أبى نصر قرابة بن سلام الحلاسىّ، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن حمّاد بن عثمان، عن محمّد بن سوقة، عن أبى عبدالله (ع) قال: ما استشفى النّاس بمثل العسل (٥).

٦١٦ــ عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، رفعه قال: قال أمير المؤمنين (ع): لم يستشف مريض بمثل شربة العسل (٦).

٦١٧ــ عنه، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن سالم وحمّاد، عن زرارة، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يعجبه العسل، وكان بعض نسائه تأتيه به، فقالت له إحداهنّ: إنّى ربّما وجدت منك الرّائحة. قال: فتركه (٧).

٦١٨ــ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن سكّين،

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ ــ ج١٤، «باب العسل»، (ص٨٦٦، س١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٧ و١٨ و١٩) قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان ــ «أخذته من شهده» أى أخذته جديداً؛ من شمعه، أو خالصه ؛ وقال فى الصحاح: «الشهد والشهد = العسل فى شمعها، والشهدة أخصّ منها». قائلاً بعد الحديث السابع «بيان ــ أقول قدمرت هذه القصة مفصلة فى أبواب أحوال نبينا (ص) وقد أوردناه بوجوه مختلفة، منها ما روى عن عائشة أنها قالت: إن رسول الله (ص) كانت تمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلاً فتواطئت أنا و حفصة أيتنا دخل عليها النبى (ص) فلتقل:

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

عن أبي عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يأكل العسل (١).

٦١٩ ـ عنه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن علي (ع) قال: العسل فيه شفاء (٢)

٦٢٠ ـ عنه، عن محمّد بن أحمد، عن موسى بن جعفر البغدادي، عن أبي علي بن راشد، قال: سمعت أبا الحسن الثّالث (ع) يقول: أكل العسل حكمة (٣).

٦٢١ ـ عنه، عن أبيه، عن بعض أصحابنا، قال: رفعت إليّ امرأة غزلاً، فقالت: ادفعه بمكّة لتخاط به كسوة الكعبة، قال: فكرهت أن أدفعه إلى الحجبة وأنا أعرفهم، فلمّا صرت إلى المدينة دخلت على أبي جعفر (ع) فقلت له: جعلت فداك، إنّ امرأة أعطتني غزلاً، وحكيت له قول المرأة وكراهتي لدفع الغزل إلى الحجبة، فقال: اشتر به عسلاً وزعفراناً، وخذ من طين قبر الحسين (ع) واعجنه بماء السّماء، و اجعل فيه شيئاً من عسل وزعفران وفرّقه على الشّيعة ليتداووا به مرضاهم (٤).

٨٢ ـ باب السكر

٦٢٢ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالعزيز العبدي، قال: قال أبو عبدالله (ع) لئن كان الجبنّ يضرّ من كلّ شيء ولا ينفع من شيء، فانّ السّكّر ينفع من كلّ شيء ولا يضرّ من شيء (٥).

٦٢٣ ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن الحسين بن الحسن بن عاصم، عن يونس، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله (ع) قال: ليس شيء أحبّ إليّ من السّكّر (٦).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« إني أجد منك ريح المغافير » فدخل (ص) على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: لا بل شربت عسلاً عند زينب فحرم العسل على نفسه أو زينب فنزلت سورة التحريم فعاد إليهما ولم يتركهما»

أقول: يشير بقوله « وقد أوردناها بوجوه مختلفة » إلى ما ذكره في أواخر المجلد السادس، في باب «أحوال عائشة وحفصة»، (ص٧٢٧) نقلاً عن مجمع البيان للطبرسي (ره) فمن أراده فليطلبه من هناك.

١ و٢ و٣ و٤ ـ ج ١٤، « باب العسل »، (ص٨٦٦، س٢٥ و٢٦) قائلاً بعد الحديث الثالث « **بيان** ـ « أي سبب لها ومسبب عنهما »

٥ و٦ ـ ج ١٤، « باب السكر »، (ص ٨٦٨، س ١٢ و١٣).

٦٢٤ـ عنه، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، قال: كان أبو الحسن الأوّل (ع) كثيراً ما يأكل السّكّر عند النّوم (١).

٦٢٥ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن معتّب، قال: لمّا تعشّى أبو عبدالله (ع) قال لي: ادخل الخزانة فاطلب لي سكّرتين فأتيته بهما (٢).

٦٢٦ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن يحيى بن بشير النّبّال، قال: قال أبو عبدالله (ع) لأبي: يا بشير بأيّ شيء تداوون مرضاكم؟ـ قال: بهذه الأدوية المرار، قال: لا: إذا امرض أحدكم فخذ السّكّر الابيض، فدقّه، ثمّ صبّ عليه المآء البارد واسقه إيّاه، فانّ الّذي جعل الشّفاء في المرار، قادر أن يجعله في الحلاوة (٣).

٦٢٧ـ عنه، عن محمّد بن سهل، عن أبي الحسن الرّضا (ع) أو عمّن حدّثه عنه، قال: السّكّر الطّبرزد يأكل البلغم أكلاً (٤).

---

١ و٢ و٣ و٤ ـ ج ١٤، «باب السكر وأنواعه وفوائده» (ص ٨٦٨ س ١٦ و ١٤، و ١٧ و ص ٨٦٧، س ٣٥) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ رواه في الكافي عن العدة عن البرقي؛ وفيه بعد قوله: «سكرتين»: «فقلت: جعلت فداك، ليس ثم شيء، فقال: ادخل ويحك، قال: فدخلت فوجدت سكرتين فأتيته بهما» **وأقول**: لعلهما وجدتا باعجازه؛ وإن احتمل كونهما وعدم علم معتب بهما، ويدل على أن السكرتين في ذلك الزمان كانت تعمل على مقدار معلوم كالفانيد وسكر اللوز في زماننا». و بعد الحديث الرابع: «**بيان** ـ قال في القاموس: «السكر» (بالضم وتشديد الكاف) معرب «شكر» واحدته بهاء، و رطب طيب، وعنب يصيبه المرق فينتشر وهو من أحسن العنب» **وفي المصباح** «السكر معروف، قال بعضهم: وأول ما عمل بطبرزد ولهذا يقال سكر طبرزدي»، **وقال**: «طبرزد» وزان «سفرجل» معرب؛ وفيه ثلاث لغات، بذال معجمة، ونون، ولام، وحكى الازهري النون واللام ولم يحك الذال، وقال ابن الجواليقي: وأصله بالفارسية «تبرزد والتبر = الفأس كأنه يجب من جوانبه بفأس، فعلى هذا يكون طبرزد صفة تابعة للسكر في الاعراب؛ فيقال: «هو سكر طبرزد». وقال بعض الناس: «الطبرزد هو السكر الابيض» وقال ابن بيطار «الطبرزد معرب أي انه صلب؛ ليس برخو ولا لين» وقال: «الملح الطبرزد وهو الصلب الذي ليس له صفاء» (انتهى) **و أقول**: يظهر من بعض كلماتهم أن الطبرزد هو المعروف بالنبات؛ ومن أكثرها أنه القند، قال البغدادي في جامعه: «السكر حار في أوائل الثانية رطب في الاولى وقد يصفى مراراً ويعمل منه ألوان؛ فأصفاه وأشفه وأنقاه يسمى نباتاً اصطلاحاً، ودون من هذا وهو مجرش خشن نقي غير شفاف وهو الابلوج، ودون ذلك وهو العصير يسمى القلم لانه يقلم متطاولا كالاصابع، والنبات أقل حرارة؛ وبعده الابلوج وبعده القلم وبعده العصير المطبوخ، و ألطفها النبات ثم الابلوج ثم القلم القليل البيض ويسمى الابلوج الصلب منه بالطبرزد».

٨٣- (أبواب الحبوب) باب الارز

٦٣٦- عنه، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عمّن أخبره، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال: نعم الطّعام الأرزّ، وإنّا لندّخره لمرضانا (١).

٦٣٧- عنه، عن علي بن الحكم وابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، قال: قال أبو-عبدالله (ع): ما يأتينا من ناحيتكم شيء أحبّ إليّ من الأرزّ والبنفسج، إنّي اشتكيت وجعي ذاك الشّديد، فألهمت أكل الأرزّ فأمرت به، فغسل فجفّف ثمّ قلي وطحن، فجعل لي منه سفوف بزيت وطبيخ أتحسّاه، فذهب الله بذلك الوجع (٢).

٦٣٨- عنه، عن ابن فضّال، عن يونس بن يعقوب، عن بعض أصحابه، عن أبي-عبدالله (ع) قال: مرضت سنتين وأكثر، فألهمني الله الأرزّ، فأمرت به فغسل وجفّف، ثمّ أشمّ النّار وطحن، فجعلت بعضه سفوفاً وبعضه حسواً (٣).

٦٣٩- عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبدالله (ع) قال: أصابني بطن، فذهب لحمي وضعفت عليه ضعفاً شديداً، فألقي في روعي أن آخذ الأرزّ فأغسله، ثمّ أقليه وأطحنه، ثمّ أجعله حساءاً، فنبت عليه لحمي، وقوي عليه عظمي، قال: فلا يزال أهل المدينة يأتون فيقولون: يا أباعبدالله متّعنا بما كان يبعث العراقيّون إليك فبعثت إليهم منه (٤).

١و٢و٣— ج١٤، «باب الارز»، (ص٨٦٧، س٢٨و٣٢)، قائلاً بعد الحديث الثاني **في الكافي**- عن البرقي مثله وفيه: «فأذهب الله عزوجل عني بذلك الوجع» **بيان**- كأن المراد بالطبيخ هنا مطلق المطبوخ، وفي القاموس: «الطبيخ ضرب من المنصف، وهو شراب طبخ حتى ذهب نصفه» ولو كان هو المراد هنا فلعل المراد به ما لم يغلظ كثيراً بل اكتفى فيه بذهاب نصفه. **وقوله** (ع): «وطبيخ» عطف معطوف على «سفوف» وقيل: أراد «بالبنفسج» دهنه كما مر في باب الادهان». وبعد الحديث الثالث: «**بيان**-«ثم أشم النار» أي قلي بالنار قليلاً خفيفاً كأنه شم رائحته، **في القاموس**: أشم الحجام الختان = أخذ منه قليلاً» (انتهى) وهذا مجاز شائع بين العرب والعجم، و في القاموس: «سففت الدواء بالكسر واستففته = قمحته، أو أخذته غير ملتوت، وهو سفوف كصبور» **وقال**: حسازيد المرق = شربه شيئاً بعد شيء كتحساه واحتساه وأحسيته إياه وحسيته (بتشديد السين) واسم ما يتحسى الحسية والحساويمد والحسو كدلو والحسو كعدو»

٤ — ج١٤، «باب علاج البطن والزحير»، (ص٥٢٦، س١٥) قائلاً بعده: «**بيان**- البطن محركة داء البطن، وقلاه = أنضجه في المقلى، وحسا المرق = شربه شيئاً بعد شيء كتحساه واحتساه واسم ما يتحسى الحسية والحساء ذكره الفيروزآبادي و قال الجوهري: الحسو على فعول = طعام معروف، وكذلك الحساء بالفتح والمد».

٦٣٠ ــ عنه، عن ابن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: مرضت مرضاً شديداً، فأصابني بطن، فذهب جسمي فأمرت بأرز فقلي، ثمّ جعل سويقاً، فكنت آخذه فرجع إليّ جسمي (١).

٦٣١ ــ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن مروان، قال: كنت عند أبي‌عبدالله (ع) وبه بطن ذريع، فانصرفت من عنده عشيّة وأنا من أشفق النّاس عليه، فأتيته من الغد فوجدته قد سكن ما به، فقلت له: جعلت فداك؛ قد فارقتك عشيّة أمس وبك من العلّة ما بك؟ــ فقال: إنّي أمرت بشيء من الأرز فغسل وجفّف ودقّ ثمّ استففته فاشتدّ بطني (٢).

٦٣٢ ــ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، قال: قال أبوعبدالله (ع) وجع بطني، فقال لي أخذ: خذ الأرزّ، فاغسله ثمّ جفّفه في الظّلّ ثمّ رضّه وخذ منه راحة كلّ غداة. وزاد فيه إسحاق الجريري: تقليه قليلاً (٣).

٦٣٣ ــ عنه، عن ابن سليمان الحذّاء، عن محمّد بن الفيض، قال: كنت عند أبي‌عبدالله (ع) فجاءه رجل، فقال له: إنّ ابنتي قد ذبلت وبها البطن، فقال: ما يمنعك من الأرزّ بالشّحم؟! خذ حجاراً أربعاً أو خمساً واطرحها تحت النّار، واجعل الأرزّ في القدر واطبخه حتّى يدرك، وخذ شحم كلى طريّاً فاذا بلغ الأرزّ فاطرح الشّحم في قصعة مع الحجارة وكبّ عليها قصعة أخرى ثمّ حرّكها تحريكاً شديداً واضبطها لا يخرج بخاره فاذا ذاب الشّحم فاجعله في الأرزّ ثمّ تحسّاه (٤).

٦٣٤ ــ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن هشام بن الحكم، عن زرارة،

---

١ و٢ و٣ و٤ ــ ج ١٤، «باب علاج البطن والزحير» (ص ٥٢٦، س ٣٠ و١٩ و٢٢ و٢٦) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان** ــ الذريع = السريع» وبعد الحديث الثالث: «**بيان** ــ رواه في الكافي عن العدة، عن البرقي، عن عثمان، عن ابن نجيح قال: شكوت إلى أبي عبدالله (ع) وجع بطني فقال لي: خذ الارز؛ وذكر مثله إلى قوله: «وزاد فيه اسحق الجريري «تقليه قليلا وزن أوقية واشربه» **بيان** ــ الرض = الدق أو الدق غير الناعم، وفي الصحاح: الاوقية في الحديث أربعون درهماً وكذلك كان فيما مضى، فأما اليوم فيما يتعارفه الناس ويقدر عليه الاطباء فالاوقية عندهم عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم» وبعد الحديث الرابع: «**بيان** ــ قال في بحر الجواهر في منافع الارز «إذا صنع في دقيقه حسو رقيق وبولغ في طبخه مع شحم كلى ماعز نفع من السحج وهو مجرب»

قال رأيت رابّة أبي الحسن (ع) تلقمه الأرزّ وتضربه عليه، فغمّني ذلك، فدخلت على أبي-عبدالله (ع) فقال: إنّي أحسبك غمّك الّذي رأيت من رابّة أبي الحسن؟-قلت: نعم؛ جعلت فداك، فقال لي: نعم، نعم الطّعام الأرزّ؛ يوسع الأمعاء ويقطع البواسير، وإنّا لنغبط أهل العراق بأكلهم الأرزّ والبسر، فانّهما يوسّعان الأمعاء، ويقطعان البواسير(١).

٨٤ - باب العدس

٦٣٥- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن فضيل، عن عبدالرّحمن بن زيد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: شكا رجل إلى النّبيّ (ص) قساوة القلب، فقال له: عليك بالعدس، فانّه يرقّ القلب ويسرع الدّمعة وقد بارك عليه سبعون نبيّاً (٢)

٦٣٦- عنه، عن النّوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عليّ (ع) قال: أكل العدس يرقّ القلب ويسرع الدّمعة (٣)

٦٣٧- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن عبد الرّحمن بن زيد بن أسلم التّبوكيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: بينما رسول الله (ص) جالس في مصلّاه، إذ جاءه رجل يقال له عبدالله بن التّيهان من الانصار، فقال: يارسول الله إنّي لأجلس إليك كثيراً وأسمع منك كثيراً، فما يرقّ قلبي، وما تسرع دمعتي، فقال له النّبيّ (ص): يابن التّيهان عليك بالعدس؛ فكله فانّه يرقّ القلب، ويسرع الدّمعة، وقد بارك عليه سبعون نبيّاً (٤).

٦٣٨- عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه (ع) قال: كان فيما أوصى به رسول الله (ص) عليّاً (ع) أن قال: ياعليّ كل العدس فانّه مبارك مقدّس، وهو يرقّ القلب، ويكثر الدّمعة، وإنّه بارك عليه سبعون نبيّاً (٥).

٦٣٩- عنه، عن عثمان بن عيسى، عن فرات بن أحنف، أنّ بعض أنبياء بني إسرائيل شكا إلى الله تعالى قسوة القلب وقلّة الدّمعة، فأوحى الله إليه أن: كل العدس، فأكل العدس فرقّ قلبه وكثرت دمعته (٦).

٦٤٠- عنه، عن داود بن إسحاق الحذّاء، عن محمّد بن الفيض، قال: أكلت عند

---

١ — ج ١٤، «باب الارز»، (ص ٨٦٧، س ٣٦) وأيضاً - «باب معالجة البواسير»، (ص ٥٣١).
أقول: الرابة = المربية قال الفيروز آبادي: «رب الصبي = رباه حتى أدرك» وقال الفيومي في المصباح: «رب زيد الامر رباً (من باب قتل) إذا ساسه وقام بتدبيره ومنه قيل للحاضنة رابة»
٢ و٣ و٤ و٥ و٦ — ج ١٤، «باب العدس»، (ص ٨٦٧، س ١٠ و١١ و١٢ و١٥ و١٦).

أبي عبدالله مرقة بعدس، فقلت: جعلت فداك؛ إنّ هؤلاء يقولون: إنّ العدس قدّس عليه ثمانون نبيّاً؟ فقال: كذبوا؛ لا والله ولا عشرون نبيّاً. وروي أنّه يرقّ القلب، ويسرع دمعة العينين (١).

٨٥ - باب الحمص

٦٤٣ - عنه، عن أحمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: الحمّص جيّد لوجع الظّهر، وكان يدعو به قبل الطّعام وبعده (٢).

٦٤٤ - عنه، عن نوح بن شعيب، عن نادر الخادم، قال: كان أبو الحسن الرّضا (ع) يأكل الحمّص المطبوخ قبل الطّعام وبعده (٣).

٦٤٥ - عنه، عن بعض أصحابنا، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّ النّاس يروون أنّ النّبيّ (ص) قال: «إنّ العدس بارك عليه سبعون نبيّاً» قال: هو الّذي تسمّونه عندكم الحمّص، ونحن نسمّيه العدس (٤).

٦٤٦ - عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن رفاعة بن موسى، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّ الله لمّا عافى أيّوب (ع) نظر إلى بني إسرائيل قد ازدرعت، فرفع طرفه إلى السّماء فقال: الهي وسيّدي أيّوب عبدك المبتلي الّذي عافيته، ولم يزدرع شيئاً، وهذا لبني إسرائيل زرع، فأوحى الله يا أيّوب خذ من سبحتك أكفّاً فابذره، وكانت لأيّوب سبحة فيها ملح فأخذ أيّوب أكفّاً منها؛ فبذره، فخرج هذا العدس، وأنتم تسمّونه الحمّص، ونحن نسمّيه العدس (٥)

١ ــ ج ١٤، «باب العدس»، (ص ٨٦٧، س ١٧). قائلاً بعده «بيان ــ نفي تقديس الانبياء لا ينافي مباركتهم فان التقديس الحكم بالطهارة والتنزه، أو الدعاء له بالطهارة، وهذا معنى أرفع من البركة والنفع، ويحتمل أن يكون المراد بالعدس هنا غير ما أريد به في سائر الاخبار، فانه سيأتي أن العدس يطلق على الحمص، وسيأتي إشعار بهذا الجمع فلا تغفل» (انظر في الصفحة الآتية س ١٨).

٢ و ٣ و ٥ ــ ج ١٤، «باب الحمص»، (ص ٨٦٨، س ١١ و ١٤) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ــ كأنه رد على الاطباء حيث خصوا نفعه بأكله وسط الطعام؛ قال في القاموس: «الحمص كحلزو قنب حب معروف نافخ ملين مدر يزيد في المني والشهوة والدم، مقو للبدن والذكر بشرط أن لا يؤكل قبل الطعام ولا بعده بل في وسطه». وبعد الحديث الثالث: «الكافي، العدة، عن البرقي مثله، بيان ــ «ازرعت» كأنه بتشديد الزاي بقلب الدال إليها وفي الكافي «ازدرعت» وهو أصوب قال في القاموس «زرع (كمنع) = طرح البذر في الارض كازدرع، وأصله اذترع أبدلوها دالا لتوافق

٤ ــ لم أجده في مظانه من البحار. «بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٨٦- باب الباقلاء

٦٤٧- عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: أكل الباقلاء يمخّ الساق، و يولّد الدم الطّري (١).

٦٤٨- عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام: الباقلاء يمخّ السّاقين (٢).

٦٤٩- عنه، عن محمّد بن أحمد، عن موسى بن جعفر البغدادي، عن محمّد بن- الحسن، عن عمر بن سلمة، عن محمّد بن عبدالله، عن أبي عبدالله (ع) قال: أكل الباقلاء يمخّ السّاقين ويزيد في الدّماغ ويولّد الدّم (٣).

٦٥٠- عنه، عن بعض أصحابنا، عن صالح بن عقبة، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: كلوا الباقلاء بقشره، فانّه يدبغ المعدة (٤).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الزاي، وفي الكافي « فرفع طرفه إلى السماء فقال: « الهي وسيدي عبدك المبتلي عافيته ولم يزدرع » إلى قوله تعالى: « خذ من سبحتك » في أكثر نسخ الكافي كما هنا بالحاء المهملة وهي خرزات للتسبيح تعد، فقوله: « فيها ملح » لعل المعنى أنها كانت قد خلطت في الموضع الذي وضعها فيه بملح، أو كان بعض الخرزات من ملح وإن كان بعيداً، والملح بالكسر الملاحة والحسن كما في القاموس فيحتمل ذلك أيضاً أو يقرأ الملح بالضم جمع الاملح وهو ما فيه بياض يخالطه سواداً أي كان بعض الخرزات كذلك، وفي بعض نسخ الكافي بالخاء المعجمة ولعله أظهر، ويدل على أن الحمص يطلق على العدس أو بالعكس ولم أر شيئاً منهما فيما عندنا من كتب اللغة ». **أقول**: هذا هو ما أشار إليه في الباب السابق بقوله: « وسيأتي إشعار بهذا الجمع ».

١ و٢ و٣ و٤ — ج ١٤، « باب الباقلاء »، (ص ٨٦٨، س ٣٢ و٣٤ و٣٦ و ص ٨٦٨، س ١) قائلاً بعد الحديث الاول: « المكارم، عنه (ع)، مثله إلا أنه قال « يمخخ الساقين » كما في الكافي. **بيان**- الظاهر أن المراد أنه يكثر مخ الساق فيصير سبباً لقوتها ولم يأت في اللغة بهذا المعنى ولا بناء الافعال ولا التفعيل وإن كان القياس يقتضي ذلك قال في القاموس « المخ (بالضم) = نقي العظم والدماغ و عظم مخيخ = ذو مخ، وأمخ العظم = صار فيه مخ، والشاة = سمنت، ومخخ العظم وتمخخه وامتخه ومخمخه = أخرج مخه » (انتهى) وكثيراً ما يستعمل مالم يأت في اللغة؛ **و يمكن** أن يقرأ الساق بالرفع على ما في المحاسن أي يمخ الساق به » و بعد الحديث الثالث: « الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد مثله، المكارم عنه مثله وفي الكافي « الدم الطري » **بيان**- محمد بن أحمد هو ابن أبي قتادة بقرينة الراوي والمروي عنه معاً ». **أقول**: أورد (ره) بياناً مبسوطاً راجعاً إلى لفظ الباقلاء ومعناه وخواصه في آخر الباب المذكور؛ ومنه « في الصحاح: الباقلا إذا شددت اللام قصرت، وإن خففت مددت، والواحدة باقلاة على ذلك » وقال: « الفول = الباقلاء ».

أبواب البقول

٨٧- باب

٦٥١ـ عنه، عن سهل بن زياد، قال: حدّثني أحمد بن هارون، عن موفّق المدينيّ، عن أبيه، قال بعث إليّ الماضي(ع) يوماً؛ وحبسني للغداء، فلمّا جاؤا بالمائدة لم يكن عليها بقل، فأمسك يده ثمّ قال للغلام: أما علمت أنّي لا آكل على مائدة ليس فيها خضر، فأتني بالخضر، قال: فذهب الغلام وجاء بالبقل فألقاه على المائدة، فمدّ يده ثمّ أكل (١).

٦٥٢ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن حنان، قال: كنت مع أبي عبدالله(ع) على المائدة فمال على البقل، وامتنعت أنا منه لعلّة كانت بي، فالتفت إليّ فقال: يا حنان أما علمت أنّ أمير المؤمنين(ع) لم يؤت بطبق ولا فطور إلّا وعليه بقل؟ قلت: ولم ذاك جعلت فداك؟ قال: لانّ قلوب المؤمنين خضر، فهي تحنّ إلى أشكالها (٢).

٨٨- باب الهندباء

٦٥٣ـ عنه، عن أبي عبدالله السّيّاريّ، عن أحمد بن الفضل، عن محمّد بن سعيد، عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر(ع) قال: الهندبا شجرة على باب الجنّة (٣).

٦٥٤ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن أبي حفص الابّار، عن أبي عبدالله، عن آبائه، عن عليّ(ع) قال: عليكم بالهندبا فانّه أخرج من الجنّة (٤).

١و٢ — ج١٤، «باب جوامع أحوال البقول»، (ص٨٥٥، س١٣و١٦) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ «لان قلوب المؤمنين خضر» وفي الكافي «خضرة» أي منورة بنور أخضر فتميل إلى شكلها، أو كناية عن كونها معمورة بالحكم والمعارف؛ فتكون لتلك الخضرة المعنوية مناسبة لها لا نعرف حقيقتها، أو المعنى أن قلوبهم لما كانت معمورة بمزارع الحكمة فهي تميل إلى ما كانت له جهة حسن ونفع وهذا منه» **أقول**: ليس في الكافي «ولا فطور»

٣و٤ — ج١٤، «باب الهندبا»، (ص٨٥٦، س ٢٨و٣٢)، قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ في القاموس: «الهندب والهندبا (بكسر الهاء وفتح الدال وقد تكسر، مقصورة وتمد) بقلة معروفة معتدلة نافعة للمعدة والكبد والطحال أكلاً وللسعة العقرب ضماداً بأصولها، وطابخها أكثر خطأ من غاسلها؛ الواحدة هندباءة» وفي الصحاح «هندب بفتح الدال وهندبا وهندباة بقل» وقال أبو زيد: «الهندبا بكسر الدال يمد ويقصر».

٦٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عبدالله بن مسكان، عن رجل عن أبي عبدالله (ع) قال: قال النّبيّ (ص): كأنّي أنظر إلى الهندبا يهتزّ إلى الجنّة (١).

٦٥٦ـ عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن يعقوب بن شعيب قال: ذكر أبوعبدالله (ع) الهندبا، فقال: يقطر فيه من ماء الجنّة (٢).

٦٥٧ـ عنه، عن اليقطيني أو غيره، عن أبي عبدالرّحمن بن قتيبة بن مهران، عن النّخعي حمّاد بن زكريّا، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): كلوا الهندبا من غير أن ينفض، فانّه ليس منها من ورقة إلّا وفيها من ماء الجنّة (٣)

٦٥٨ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن مثنّى بن زياد، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): كلوا الهندبا فما من صباح إلّا وعليها قطرة من قطر الجنّة، فاذا أكلتموها فلا تنفضوها. قال: و قال أبو عبدالله (ع): و كان أبي (ع) ينهانا أن ننفضه إذا أكلناه (٤).

٦٥٩ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن عدّة من أصحابنا، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره أن ينفض الهندبا (٥)

٦٦٠ـ عنه، عن محمّد بن عليّ وغيره، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: الهندبا يقطر عليه قطرات من الجنّة وهو يزيد في الولد (٦).

٦٦١ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: نعم البقلة الهندبا، وليس من ورقه إلّا وعليها قطرة من الجنّة، فكلوها ولا تنفضوها عند أكلها. قال: و كان أبي ينهانا أن ننفضه إذا أكلناه (٧).

٦٦٢ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن سليمان، عن أبي بصير، قال: سأل رجل أبا عبدالله (ع) عن البقل وأنا عنده، فقال: الهندبا لنا. وقال الرّضا (ع): عليكم بأكل بقلة الهندبا فانّه تزيد في المال والولد، و من أحبّ أن يكثر ماله وولده فليدمن أكل الهندبا (٨).

٦٦٣ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عمّن ذكره، عن خالد بن محمّد، عن جدّه سفيان

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ ـ ج ١٤، «باب الهندبا»، ص٨٥٦، س٣٣ و٣٤ و٣٦ و٣٧ وص٦٥٧، س١ و٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ الاهتزاز = التحرك». **أقول** في النسخ في سند الحديث الثالث «عيينة» مكان «قتيبة» فلا تغفل.

ابن الشمط قال : قال أبوعبدالله (ع): من أدام أكل الهندبا كثر ماله وولده (١)

٦٦٤ـ عنه، عن أبي عبدالله، عن محمّد بن علي الهمداني، قال: سمعت الرّضا (ع) يقول: عليكم بأكل بقلتنا الهندبا ، فانّها تزيد في المال والولد (٢).

٦٦٥ـ عنه، عن علي بن الحكم، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: الهندبا يكثر المال والولد(٣)

٦٦٦ـ عنه،عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي بصير، قال: قال أبوعبدالله (ع): من سرّه أن يكثر ماله وولده الذّكور فليكثر من أكل الهندبا (٤).

٦٦٧ـ عنه، عن بعضهم، عن أبي عبدالله(ع) قال : عليك بالهندبا فانّه يزيد في المآء و يحسّن الوجه (٥) .

٦٦٨ـ عنه، عن علي بن الحكم،عن مثنّى بن الوليد، قال: قال أبوعبدالله (ع):من مات وفي جوفه سبع ورقات من الهندبا، أمن من القولنج في ليلته تلك إن شاءالله. ورواه الأصمّ،عن شعيب العقر قوفي، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) (٦)

٦٦٩ـ عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد، عن أبي عبدالله، عن أبيه (ع) قال: قال رسول‌الله (ص): الهندبا سيّد البقول (٧) .

٦٧٠ـ عنه، عن أبي سليمان الحذّاء الحلبي ، عن محمّد بن الفيض، قال: تغدّيت مع أبي عبدالله (ع) وعلى الخوان بقل ومعنا شيخ،فجعل يتنكّب عن الهندبا،فقال له أبوعبدالله (ع) : أما إنّكم تزعمون أنّها باردة ، وليس كذلك إنّما هي معتدلة ، وفضلها على البقول كفضلنا على النّاس(٨).

٦٧١ـ عنه، عن أبي سليمان، عن محمّد بن الفيض، قال: صحبت أبا عبدالله (ع) إلى مولى له يعوده بالمدينة ، فانتهينا إلى داره فاذا غلام قائم، فقال له غلام أبي عبدالله:

١و٢و٤و٥و٦ و٧و٨ — ج ١٤، «باب الهندبا»،(ص٨٥٧، س٤و٥و٦و٧و٨و٩و١٠) قائلاً بعد الحديث الخامس «بيان- «ويحسن الوجه» أي وجه الآكل، و يحتمل الولد». و بعد الحديث الآخر: «بيان- في رجال الشيخ والفهرست «أبوسليمان الجبلي» وكذا في بعض نسخ الكافي أيضاً»

٣— لم أجده في البحار، والظاهر أنه سقط من قلم النساخ اشتباهاً لتشابه الاحاديث.

تنحّ، فقال له أبوعبدالله (ع): مه، فانّ أباه كان أكّالاً للهندبا (١).

٦٧٢ـ عنه، عن أيّوب بن نوح، عن أحمد بن الفضل، عن وضّاح التمّار قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: من أكثر أكل الهندبا أيسر. قال: قلت: إنّه يسمّد؟ قال لاتعدل به شيئاً (٢)

٦٧٣ـ عنه، عن أيّوب بن نوح، عن أحمد بن فضّال، عن درست بن أبي منصور، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أكل سبع ورقات هندباء يوم الجمعة قبل الزّوال دخل الجنّة (٣)

٦٧٤ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، قال: قال أبوعبدالله (ع): أما يرضى أحدكم أن يشبع من الهندباء ولا يدخل النّار (٤).

٨٩ـ باب الكرّاث

٦٧٥ـ عنه، عن محمّد بن الوليد الخزّاز الأحمسيّ، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبدالله أو أبي الحسن (ع) قال: لكلّ شيء سيّد، وسيّد البقول الكرّاث (٥).

٦٧٦ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال أبوعبدالله (ع): يقطر على الهندبا قطرة، وعلى الكرّاث قطرات (٦).

٦٧٧ـ عنه، عن عليّ بن محمّد القاسانيّ، عن بسطام بن مرّة الفارسي، عن عبدالله ابن بكر الفارسيّ، قال: قال حدّثني أبو العبّاس المكّيّ الأعرج، عن إبراهيم بن عبدالحميد، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): إنّهم يقولون في الهندبا: «يقطر عليه قطرة من الجنّة» فقال: إن كان في الهندبا قطرة ففي الكرّاث ستّ (٧).

٦٧٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ الهمدانيّ، عن عمرو بن عيسى، عن فرات بن أحنف، قال: سئل أبوعبدالله (ع) عن الكرّاث؟ـ فقال: كله، فانّ فيه أربع خصال: يطيّب النّكهة، ويطرد الرّياح، و يقمع البواسير، وهو أمان من الجذام لمن أدمنه (٨).

١و٢و٣و٤ــج١٤، «باب الهندبا» (ص٦٥٧، ١٢و١٤و١٥و١٦). أقول: «لاتعدل به شيئاً» كذا في النسخ؛ والظاهر أن الصحيح: «لايعلق به شيء» ويؤيده ما يأتي في باب الكراث.

٥و٦و٧و٨ــج١٤، «باب الكراث» (ص٨٥٥، س٢٧ و٢٨و٢٩ و٢٣) قائلاً بعد الثالث: «بيان ـ يمكن أن يكون المراد «ست» أزيد مما في الهندباء لثلاثينا في السبع الآتي».

٦٧٩ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن ابن سنان، عن أبي الجارود، عن زياد بن سوقة، عن الحسين بن الحسن، عن آبائه، قال: قال لي أمير المؤمنين (ع): رأيت رسول الله (ص) فعرفت في وجهه الجوع، فاستقيت لامرأة من الأنصار عشر دلاء، فأخذت منها تمرات وأسرة من كرّاث، فجعلتها في حجري، ثمّ أتيته بها فأطعمته (١).

٦٨٠ـ عنه، عن سلمة، قال: اشتكيت بالمدينة شكاة شديدة، فأتيت أبا الحسن (ع) فقال لي: أراك مصفرّاً؟ـ قلت: نعم، قال: كل الكرّاث، فأكلته فبرئت (٢).

٦٨١ـ عنه، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، قال: اشتكى غلام لأبي الحسن (ع) فسأل عنه؟ـ فقيل به طحال، فقال: أطعموه الكرّات ثلاث أيّام، فأطعمناه فقعد الدّم ثمّ برىء (٣).

٦٨٢ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد اللّحّام ويونس بن يعقوب، قالا كان أبو عبدالله (ع) يعجبه الكرّاث، وكان إذا أراد أن يأكله خرج من المدينة إلى العريض (٤).

٦٨٣ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عمّن أخبره، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّا لنأكل الكرّاث (٥).

٦٨٤ـ عنه، عن السّيّاري، رفعه قال: كان أمير المؤمنين (ع) يأكل الكرّاث بالملح الجريش (٦).

٦٨٥ـ عنه، عن أبي سعيد الادمي، قال: حدّثني من رأى أبا الحسن (ع) يأكل

١و٢و٣و٤و٥و٦ — ج ١٤، «باب الكراث»، (ص ٨٥٥، س ٣١و٣٣و ٣٤ وص ٨٥٦، س ١ و٢ و٣) قائلاً بعد الحديث الاول «**بيان** — كأن المراد بالاسرة الحزمة المشدودة، وفي القاموس: «الاسر = الشدوالعصب» وبعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ قدمر شرحه في باب علاج ورم الكبد، والظاهر أن المراد بقعود الدم انفصال الدم عنه عند القعود للبراز، وقد ذكر الاطباء أنه يفتح سدة الطحال وإسهال الدم بسبب التسخين والتفتيح كما يدر دم الحيض، وأما نفع إسهال الدم لورم الطحال فلانه قديكون من سوء مزاج الدم، وقد يكون من السوداء» وبعد الحديث الرابع: «**بيان** — قال في النهاية «العريض (بضم العين مصغراً) واد بالمدينة بها أموال لاهلها» وبعد الحديث السادس: «**بيان**ـ في القاموس: «جرش الشيء = لم ينعم دقه فهو جريش» **وقال**: «وكأمير من الملح مالم يطيب».

الكرّاث من المشارة؛ يعني الدّبرة، يغسله بالمآء ويأكله (١).

٦٨٦ـ عنه، عن الوشّاء، عن ابن سنان، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الكرّاث ؟ـ فقال: لابأس بأكله مطبوخاً وغير مطبوخ، ولكن إن أكل منه شيئاً له أذى، فلا يخرج إلى المسجد كراهة أذاه من يجالس (٢).

٦٨٧ـ عنه، عن داود بن أبي داود، عن رجل رأى أبا الحسن بخراسان يأكل الكرّاث من البستان كما هو، فقيل: إنّ فيه السّماد، فقال: لا يعلق به منه شيء، وهو جيّد للبواسير (٣).

٦٨٨ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن الحلبيّ، عن محمّد بن عليّ، عن أبي- عبدالله (ع) قال: نهى رسول الله (ص) عن الكرّاث، فقال: إنّما نهى لانّ الملك يجد ريحه (٤).

٦٨٩ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ أو غيره، عن أبي عبدالرّحمن، عن حمّاد بن زكريّا، عن أبي عبدالله (ع) قال: ذكرت البقول عند رسول الله (ص) فقال: كلوا الكرّاث، فانّ مثله في البقول كمثل الخبز في سائر الطّعام. أو قال: «الادام». الشكّ منّي (٥).

٦٩٠ـ عنه، عن محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب، قال: رأيت أبا الحسن

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ — ج ١٤، «باب الكراث»، (ص ٨٥٦، س ٤ و٦ و٩ و١٠ وص ٨٥٥، س ٢٥) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان- قال الفيروز آبادي**: «المشارة = الدبرة في المزرعة» و **قال**: «الدبرة = البقعة تزرع». **وفي الصحاح**: «الدبرة والدبارة = المشارة في المزرعة وهي بالفارسية كردو» وبعد الحديث الثاني (بعد نقله من الخصال وغيره أيضاً) «**بيان**- ابن سنان في رواية البرقي المراد به عبدالله فانه الراوي عن الصادق (ع) وكأن محمداً في رواية الصدوق (ره) اشتباه أو تحريف من النساخ أو الرواة» **وأيضاً** بعد نقله ونقل ما يقرب منه (لكن في ج ١٨، كتاب الصلوة «باب فضل المساجد»، ص ١٣٩، س ٢٨): «**بيان** — المشهور بين الاصحاب كراهة دخول المسجد لمن أكل شيئاً من الموذيات بريحها، وتتأكد الكراهة في الثوم بل يظهر من بعض الاخبار أنه لو تداوى به بغير الاكل أيضاً يكره له دخول المسجد» (فنقل ما يومي إلى ذلك) وبعد الحديث الثالث «**بيان** قال في النهاية: «في حديث عمر أن رجلا كان يسمد أرضه بعذرة الناس فقال: أما يرضى أحدكم حتى يطعم الناس ما يخرج منه، السماد ما يطرح في أصول الزرع والخضر من العذرة والذبل ليجود نباته» (انتهى) **وأقول: قوله (ع)**: «لا يعلق به منه شيء» إما مبني على الاستحالة، أو على أنه لا يعلم ملاقات شيء منه للنابت، فالغسل في الخبر السابق محمول على الاستحباب والنظافة» **أقول**: قيل في هامش البحار: «تسميد الارض أن يجعل فيها السماد وهو السرجين والرماد (صحاح).» وبعد الحديث الخامس «**بيان**- في الكافي «عن عبدالرحمن» وفي آخر الحديث: «الشك من محمد بن يعقوب» وهو كلام بعض رواة الكافي، وكأنه أخطأ؛ إذ الظاهر مما في المحاسن أن الشك من البرقي وهو أنسب» **وأيضاً** الثالث مع بعض ما مر «باب معالجة البواسير»، (ص ٥٣١، س ١٤ و٢٠) مع تأييد لمضمونهما.

الأوّل يقطع الكرّاث بأصوله فيغسله بالمآء فيأكله (١).

٦٩١ ـ عنه، عن أبيه، عن وهب بن وهب، عن جعفر بن محمّد، عن آبائه (ع) قال: ذكر البقول عند رسول الله (ص) فقال: سنام البقول ورأسها الكرّاث، و فضله على البقول كفضل الخبز على سائر الأشياء، وفيه بركة، وهي بقلتي وبقلة الأنبياء قبلي، وأنا أحبّه وآكله، وكأنّي أنظر إلى نباته في الجنّة يبرق ورقه خضرة وحسناً (٢)

٦٩٢ ـ عنه، عن إبراهيم بن عقبة الخزاعيّ، عن يحيى بن سليمان، قال: رأيت أبا الحسن الرّضا (ع) بخراسان في روضة وهو يأكل الكرّاث، فقلت له: جعلت فداك، إنّ النّاس يروون أنّ الهندبا يقطر عليه كلّ يوم قطرة من الجنّة، فقال: إن كان الهندبا يقطر عليه قطرة من الجنّة، فانّ الكرّاث منغمس في المآء في الجنّة، قلت: فانّه يسمّد، فقال: لا يعلق به شيء (٣).

٦٩٣ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن حنان بن سدير، قال: كنت مع أبي عبدالله (ع) على المائدة، فملت على الهندبا، فقال لي: ياحنان لم لا تأكل الكرّاث؟ ـ فقلت: لماجاء عنكم من الرّواية في الهندبا، قال: وما الّذي جاء عنّا فيه؟ ـ قال: قلت: إنّه يقطر عليه قطرات من الجنّة في كلّ يوم، قال: فقال لي: فعلى الكرّاث إذاً سبع، قلت: فكيف آكله؟ ـ قال: اقطع أصوله، واقذف رؤوسه (٤).

٩٠ ـ باب الباذروج

٦٩٤ ـ عنه، عن عليّ بن حسّان، عمّن حدّثه، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: كأنّي أنظر إلى نبات الباذروج في الجنّة، قال: قلت له: الهندبا؟ ـ قال: لا، بل الباذروج (٥).

٦٩٥ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عيسى بن عبدالله العلويّ، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ (ع) قال: نظر رسول الله (ع) إلى الباذروج، فقال: هذا الحوك كأنّي أنظر إلى منبته في الجنّة (٦).

٦٩٦ ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عمرو بن عثمان، عن أحمد بن زكريّا الكسائي

---

١ و٢ و٣ و٤ ـــ ج ١٤، « باب الكرّاث »، (ص ٨٥٦، س ١٣ و١٤ و١٦ و١٩) قائلاً بعد الحديث الثاني: « **بيان** ـــ في القاموس برق الشيء برقاً وبريقاً وبرقاناً = تحسنت و تزينت »

٥ و٦ ـــ ج ١٤، « باب الباذروج » (ص ٨٥٧، س ٣٥ و٣٧) قائلاً بعد الحديث الثاني: « **بيان** قال في القاموس: الحوك = الباذروج والبقلة الحمقاء». **وقال**: « الباذروج (بفتح الذال) بقلة معروفة تقوي القلب جداً وتقبض إلا أن تصادف فضلة فتسهل » والمشهور أنه الريحان الجبلي وشبيه بالريحان البستاني إلا أن ورقه أعرض، وقالوا: حرارته قريب من الدرجة الثانية ويبسه في الدرجة الاولى».

عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): كأنّي أنظر إلى نبات الباذروج في الجنّة، قلت له: الهندبا؟ قال لا، بل الباذروج (١).

٦٩٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحجّال، عن عيسى بن الوليد، عن الشّعيريّ، قال: كان أحبّ البقول إلى رسول الله (ص) الباذروج (٢).

٦٩٨ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن سليمان، عن أبيه، عن أبي بصير، قال: سأل رجل أباعبدالله (ع) عن البقول وأنا عنده فقال: الباذروج لنا. ورواه محمّد بن عليّ، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير (٣).

٦٩٩ـ عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أحدهما (ع) قال: الباذروج لنا (٤).

٧٧٠ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الأحول، عن عليّ بن أبي حمزة، قال: قال أبو-عبدالله (ع): لنا من البقول الباذروج (٥).

٧٠١ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ أو غيره، عن قتيبة بن مهران، عن حمّاد بن زكريّا النخعيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): كأنّي أنظر إلى شجرتها نابتة في الجنّة (٦).

٧٠٢ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال عليّ (ع) كان يعجب رسول الله (ص) من البقول الحوك. قال: وسئل أبوعبدالله (ع) عن الحوك فقال: محبّة إلى النّاس غير أنّها تبخّر، والدّيدان تسرع إليها وهي الباذروج (٧).

٩١ - باب الخس

٧٠٣ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن أبي حفص الأبّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: عليكم بالخسّ فانّه يصفّي الدّم (٨)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ — «باب الباذروج»، (ص٨٥٨، س١ و٣ و٥ و٦ و٧ و٨ و٥).

٨ — ج١٤، «باب الخس»، (ص٨٦٣، س١٨) (وفيه بدل «يصفى»: «يطفىء» كبعض النسخ) قائلاً بعده: **الكافي** عن العدة، عن البرقي مثله لكنه قال «فانه يصفى الدم» **المكارم** قال الصادق (ع): «عليك بالخس فانه يقطع الدم» (إلى ان قال) «**بيان**ـ لايبعد أن يكون «يقطع الدم» تصحيف «يطفىء» أو «يصفى») أو المراد به مايرجع إليهما؛ أي يقطع سورة الدم أو الامراض الدموية». وقال الاطباء: «إنه بارد رطب في الثالثة وقيل: في الثانية وهو منوم مدر للبول، والدم المتولد منه أصلح من الدم المتولد من سائر البقول، ويصلح المعدة، وذكروا له ولبذره منافع كثيرة».

٩٢ - باب الكرفس

٧٠٤- عنه، عن بعض أصحابنا، عن البجلي فسمّاه قال: حدّثني الشّعيري، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الكرفس بقلة الانبيآء (١)

٧٠٥- عنه، عن محمّدبن عيسى أوغيره، عن قتيبة بن مهران، عن حمّادبن زكريّا، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: قال رسول‌الله (ص): عليكم بالكرفس، فانّه طعام إلياس، واليسع، ويوشع بن نون (٢)

٧٠٦- عنه، عن نوح بن شعيب النّيسابوري، عن محمّدبن الحسن بن يقطين (فيما أعلم)، عن نادر الخادم، قال: ذكر أبوالحسن (ع) الكرفس فقال: أنتم تشتهونه وليس من دابة إلّا وتحتّك به (٣).

٩٣ - باب السداب

٧٠٧- عنه، عن أحمدبن محمّد بن عيسى، عن يعقوب بن عامر، عن رجل، عن أبي‌الحسن (ع) قال: السّداب يزيد في العقل (٤).

٧٠٨- عنه، عن السّيّاري، عن عمرو بن إسحاق، قال: حدّثنا محمّدبن صالح، عن عبدالله بن زياد، عن الضّحّاك بن مزاحم، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول‌الله (ص): السّداب جيّد لوجع الأذن (٥).

١و٢و٣ــ ج١٤، «باب الكرفس»، (ص٨٦٣، س٢٣و٢٥و٢٦) قائلاً بعد الحديث الاخير «بيان- هذا إما مدح له بأن الدواب أيضاً يعرفن نفعه فيتداوين به، أوذم بأن ذوات السموم تحتك به فيسري إليه بعض سمها، والاول أظهر». قال الفيروزآبادي: «الكرفس بفتح الكاف والراء بقل معروف عظيم المنافع مدر محلل للرياح والنفخ، منق للكلى والكبد والمثانة، مفتح سددها، مقو للباه لاسيما بزره مدقوقاً بالسكر والسمن، عجيب إذا شرب ثلاثة أيام، و يضر بالاجنة والحبالى والمصروعين»

٤و٥ــ ج١٤، «باب السداب»، (ص٨٦٣، س٣٢و٣٣) قائلاً في الباب: «السذاب» في نسخ الحديث وأكثر نسخ الطب بالدال المهملة، وفي القاموس وبعض النسخ بالمعجمة، قال في القاموس: «السذاب=الفيجن وهو بقل معروف، وفي بحر الجواهر: «السذاب (بالفتح والذال

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٩٤ - باب الحزاء

٧٠٩- وروى عن أبى عبدالله (ع) انّ الحزاء جيّد للمعدة بمآء بارد (١).

٩٥- باب الصعتر

٧١٠- عنه، وروى انّ الصّعتر يدبغ المعدة، وفي حديث آخر: انّ الصّعتر ينبت زئبر المعدة (٢).

٩٦- باب الفرفخ

٧١١- عنه، عن أبيه، عن ابن أبى‌عمير، عن رجل، عن أبى عبدالله (ع) قال: وطى

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

المجمعة) هو من الحشائش المعروفة برى و بستانى؛ الرطب منه حار يابس فى الثانية، واليابس فى الثالثة، والبرى فى الرابعة، وقيل فى الثالثة، مقطع للبلغم، محلل للرياح جداً، منق للعروق، ويخفف المنى ويسقط الباه، مفرح قابض، يذيب رائحة الثوم والبصل، ويحلل الخنازير، وينفع من القولنج وأوجاع المفاصل، ويقتل الدود، وبذره يسكن الفواق البلغمى، وإن بخر الثوب بأصله لم يبق فيه القمل وهذا مجرب». (انتهى) **وأقول**: نفعه لوجع الاذن مشهور بين الاطباء، قالوا: إذا قطر ماؤه فى الاذن يسكن الوجع لاسيما إذا أغلى فى قشر الرمان، وأما زيادة العقل فلان غالب البلادة من غلبة البلغم وهو يقطعه، وما نقله ابن بيطار عن روفس أن الاكثار من أكله يبلد الفكر ويعمى القلب فلاعبرة به مع أنه خص ذلك باكثاره».

١ — ج ١٤، « باب الحزاء »، (ص ٨٦٤، س ٩) قائلاً بعده: « قال فى النهاية: فى حديث بعضهم «الحزاءة يشربها أكايس النساء للطشة»، الحزاءة نبت بالبادية يشبه الكرفس إلا أنه أعرض ورقاً منه والحزاء جنس لها، و الطشة الزكام. وفى رواية «يشتريها أكايس النساء للخافية و الاقلات» الخافية = الجن، والاقلات = موت الولد؛ كأنهم كانوا يرون ذلك من قبل الجن فاذا تبخرن به نفعهن» وفى القاموس: الحزا ويمد = نبت؛ الواحدة حزأة و حزاءة و غلط الجوهرى فذكره بالخاء، وقال بعضهم: هو نبت يكون بآذربيجان كثيراً و يربى ورقه فى الخل وفيه حموضة و يقال له بالفارسية بيوه را، ثم نقل عن ابن بيطار ما يكشف عن خصائصه أكثر مما ذكر، فمن أراده فليطلبه من هناك.

٢ — ج ١٤، « باب النانخواه والصعتر »، (ص ٨٦٤، س ١٩) قائلاً بعده: « **بيان** — الزئبر بالكسر (مهموزاً) ما يعلو الثوب الجديد مثل ما يعلو الخز؛ يقال زأبر الثوب فهو مزأبر ومزأبر إذا خرج زئبره» (انتهى) هذا قريب المضمون بالخبر الاتى، فان الخمل قريب من الزئبر قال فى القاموس: « الخمل هدب القطيفة ونحوها؛ وأخملها = جعلها ذات خمل» **أقول**: يريد بالخبر الاتى ما يأتى فى آخر كتاب الماء من قول أبى الحسن الاول (ع): « كان دواء أمير المؤمنين (ع) الصعتر، و كان يقول: إنه يصير للمعدة خملاً كخمل القطيفة» ويأتى موضعه إن شاءالله تعالى

رسول الله (ص) الرّمضاء فأحرقته، فوطىء على الرّجلة وهي البقلة الحمقاء، فسكن عنه حرّ الرّمضاء فدعا لها وكان يحبّها (١).

٧١٢ـ عنه، عن محمّد بن عيسى أو غيره، عن قتيبة بن مهران، عن حمّاد بن زكريّا النّخعي، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): عليكم بالفرفخ فهي المكيسة، فانّه إن كان شيء يزيد في العقل فهي (٢).

٧١٣ـ عنه، رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع): ليس على وجه الأرض بقلة أشرف ولا أنفع من الفرفخ، وهي بقلة فاطمة (ع)؛ ثمّ قال: لعن الله بني أميّة هم سمّوها بقلة الحمقآء بغضاً وعداوة لفاطمة (ع) (٣).

٩٧ـ باب الجرجير

٧١٤ـ عنه، عن السّيّاري، عن أحمد بن الفضيل، عن محمّد بن سعيد، عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر (ع) قال: الجرجير شجرة على باب النّار (٤)

٧١٥ـ عنه، عن اليقطيني أو غيره، عن قتيبة بن مهران، عن حمّاد بن زكريّا، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ رسول الله (ص) قال: أكره الجرجير، وكأنّي أنظر إلى

١ و٢ و٣ — ج ١٤، «باب الرجلة والفرفخ»، (ص ٨٦٢، س ١٧ و١٩ و٢٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ في القاموس الرجلة بالكسر = الفرفخ، و منه أحمق من رجلة والعامة تقول من رجلة (بالفتح)» وقال: «قدمه احترقت من الرمضاء أي الارض الشديدة الحرارة» وقائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان — وهي «المكيسة» على بناء اسم الآلة أو الفاعل من الافعال أو التفعيل من الكياسة». و بعد الحديث الثالث: «الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن فرات بن أحنف قال سمعت أباعبدالله (ع) وذكر مثله دعوات الراوندي ان النبي (ص) وجد حرارة فعض على رجلة فوجد لذلك راحة فقال: «اللهم بارك فيها، إن فيها شفاءاً من تسع وتسعين داءاً، انبتي حيث شئت» وروي أن فاطمة (ع) كانت تحب هذه البقلة فنسب إليها وقيل: «بقلة الزهراء»؛ كما قالوا: «شقائق النعمان»، ثم بنو أمية غيرتها فقالوا «بقلة الحمقاء» وقالوا: الحمقاء صفة البقلة لانها تنبت بممر الناس ومدرج الحوافر فتداس» «الدعائم عن النبي (ص) أنه كان يحب الرجلة و بارك فيها ـ بيان ـ قال في القاموس الفرفخ = الرجلة معرب پرپهن أي عريض الجناح» و قال: «البقلة المباركة = الهندباء أو الرجلة و كذا البقلة اللينة و كذا بقلة الحمقاء» (انتهى) وقال سليمان بن حسان: «زعموا أنها سميت حمقاء لانها تنبت على طرق الناس فتداس، وعلى مجرى السيل فيقلعها» فذكر من الاطباء بعض خواصه فان شئت فراجع.

٤ — ج ١٤، «باب الجرجير»، (ص ٨٦٢، س ٣٠).

شجرتها نابتة في جهنّم و ما تضلّع منها رجل بعد أن يصلّى العشاء إلّا بات في تلك الليلة و نفسه تنازعه إلى الجذام. وفي حديث آخر: من أكل الجرجير بالليل ضرب عليه عرق الجذام من أنفه، وبات ينزف الدّم.

٧١٦ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن مثنّى بن الوليد، قال: قال أبو عبدالله (ع): كأنّى أنظر إلى الجرجير يهتزّ في النّار. ورواه يحيى بن إبراهيم بن أبى البلاد، عن أبيه، عن يعقوب بن شعيب، عن أبى عبدالله (ع) قال: كأنّى بها تهتزّ في النّار (٢).

٧١٧ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عيسى بن عبدالله العلوىّ، عن أبيه، عن جدّه، قال: نظر رسول الله (ص) إلى الجرجير فقال: كأنّى أنظر إلى منبته في النّار (٣).

٧١٨ـ عنه، عن جعفر الاحول، عن محمّد بن يونس، عن علىّ بن أبى حمزة، قال: قال أبو عبدالله (ع): لبنى أميّة من البقول الجرجير (٤).

٧١٩ـ عنه، عن العبدىّ، عن الحسين بن سعيد، عن نصير مولى أبى عبدالله (ع) أو موفّق مولى أبى الحسن (ع) قال: كان إذا أمر بشىء من البقل، يأمرنا بالاكثار من الجرجير؛ فيشترى له، و كان يقول: ما أحمق بعض النّاس! يقولون: ينبت في وادى جهنّم والله تبارك وتعالى يقول «وقودها النّاس والحجارة» فكيف ينبت البقل؟! (٥).

١و٢و٣و٤و٥ ــ ج١٤، «باب الجرجير»، (ص٨٦٢، س٣٠و٣٦وص٨٦٣، س١و٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ في النهاية: «في حديث زمزم «فشرب حتى تضلع» أى أكثر من الشرب حتى تمدد جنبه و أضلاعه» **وفي القاموس**: «نزف ماء البئر = نزحه كله، والبئر = نزحت كنزفت لازم متعد، و نزف فلان دمه كعنى إذا سال حتى يفرط فهو منزوف ونزيف و نزفه الدم ينزفه» (انتهى) **وضرب عرق الجذام** كناية عن تحرك مادته لتوليده أبخرة حارة توجب احتراق الاخلاط وانصبابها إلى المواضع المستعدة للجذام، ولما كان الانف أقبل المواضع لذلك خص بالذكر ولذا يتبدىء غالباً بالانف، **و نزف الدم** إما كناية عن طغيانه و احتراقه وانصبابه إلى المواضع، أو عن قلة الدم الصالح في البدن». وقائلاً بعد الحديث الاخير. «**بيان ـ في الكافي** عن موفق مولى أبى الحسن (ع): «إذا أمر بشراء البقل يأمر بالاكثار منه ومن الجرجير» **أقول**: يمكن الجمع بين هذا الخبر وسائر الاخبار بأن النفى في هذا الخبر كونه على حقيقة البقلية، و المثبت في غيره كونه على هذا الشكل و الهيئة كشجرة الزقوم، ويحتمل أن يكون أخبار الاثبات والانبات محمولة على التقية».

٩٨- باب الكرنب

٧٣٠- عنه، عن أبيه عن أبي البختري، قال: كان النّبيّ (ص): يعجبه الكرنب (١)

٩٩- باب السلق

٧٣١- عنه، عن الحسن بن علي بن أبي عثمان سجّادة، رفعه إلى أبي عبدالله(ع) قال: إنّ الله تعالى رفع عن اليهود الجذام بأكلهم السّلق، وقلعهم العروق (٢).

٧٣٢- عنه، عن بعضهم، رفعه إلى أبي عبدالله(ع) قال: إنّ قوماً من بني إسرائيل أصابهم البياض، فأوحى الله إلى موسى(ع) أن: مرهم أن يأكلوا لحم البقر بالسّلق (٣).

٧٣٣- عنه، عن علي بن الحسن بن علي بن فضّال، عن سليمان بن عبّاد، عن عيسى بن أبي الورد، عن محمّد بن قيس الاسدي، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ بني إسرائيل شكوا إلى موسى ما يلقون من البياض، فشكا ذلك إلى الله عزّ وجلّ، فأوحى الله إليه: مرهم يأكلوا لحم البقر بالسّلق (٤).

٧٣٤- عنه، عن أبي يوسف، عن يحيى بن المبارك، عن أبي الصّباح الكناني، عن أبي- عبدالله (ع) قال: مرق السّلق بلحم البقر يذهب بالبياض (٥).

٧٣٥- عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: قال أبو الحسن الرّضا (ع): يا أحمد كيف شهوتك للبقل؟- فقلت: إنّي لاشتهي عامّته، قال: فاذا كان كذلك فعليك بالسّلق، فانّه ينبت على شاطىء الفردوس، وفيه شفاء من الادواء، وهو يغلّظ العظم، و ينبت اللّحم، ولولا أن تمسّه أيدي الخاطئين لكانت الورقة منه تستر رجالاً، قلت: من أحبّ

١ و٢ و٣ و٤ و٥ — ج١٤، «باب السلق والكرنب»، (ص٨٥٨، س٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤) قائلاً بعد أحاديث الباب «بيان- في القاموس «السلق (بالكسر) = بقلة معروفة تجلو وتحلل و تلين وتسر النفس نافعة للنقرس والمفاصل، وعصيرها إذا صب على الخمر خللها بعد ساعتين، وعلى الخل خمرها بعد أربع، وعصير أصله سعوطاً ترياق وجع السن والاذن والشقيقة» وقال: «الكرنب (بالضم) وكسمند = السلق أو نوع منه أحلى وأغض من القنبيط، والبري منه مر، ودرهمان من سحيق عروقه المجففة في شراب ترياق مجرب من نهشة الافعي» (انتهى) وأقول: «السلق هو الذي يقال له بالفارسية چغندر» قال ابن بيطار في جامعه: «هو ثلاثة أصناف»؛ أقول فنقل كلاماً منه يشتمل على ذكر أصناف السلق والكرنب فمن أراده فليطلبه من هناك.

البقول إليّ، فقال: احمدالله على معرفتك به. و في حديث آخر قال: يشدّ العقل ويصفّي الدّم(١).

٧٢٦ـ عنه، عن محمّد بن الحميد العطّار، عن صفوان بن يحيى، عن أبي الحسن (ع) قال: نعم البقلة السّلق (٢).

١٠٠ـ باب القرع

٧٢٧ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن عرفة، عن أبي الحسن الرّضا(ع) قال: شجرة اليقطين هي الدّبّاء وهي القرع (٣).

٧٢٨ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله(ع) أنّ عليّاً (ع) سئل عن القرع، هل يذبح؟ قال: القرع ليس شيئاً يذكّى، فكلوه و لا تذبحوه، ولا يستهوينّكم الشّيطان (٤).

٧٢٩ـ عنه، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: الدّبّاء يزيد في العقل(٥).

٧٣٠ـ عنه، عن أبي القاسم ويعقوب بن يزيد، عن القنديّ، عن ابن سنان وأبي- حمزة، عن أبي عبدالله (ع) قال: الدّبّاء يزيد في الدّماغ (٦).

٧٣١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن جعفر، عن أبيه،

١و٢— ج١٤، «باب السلق والكرنب»، (ص٨٥٨، س٢٥و٢٨).

٣و٤و٥و٦— ج١٤، «باب القرع والدباء»، (ص٨٦٠، س٣١و٣٣و٣٦) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**- في القاموس «اليقطين = مالاساق له من النبات، وبهاء = القرعة الرطبة» (انتهى) ويظهر من كتب اللغة أن اليقطين يطلق على القرع وعلى شجرته؛ والدباء والقرع لا يطلقان إلا على الثمرة، فلابد هنا من تقدير مضاف». وقائلاً بعد نقل خبر يشتمل على لفظ الدباء «**بيان**- الدباء بالضم والتشديد = القرع كالدبة، الواحدة بهاء كذا في القاموس، و **في بحر الجواهر**: «الدباء (بالضم والمد وتشديد الواحدة) = القرع» وقال ابن حجر: «ويجوز القصر، وقيل: الدباء أعم من القرع لان القرع لا يطلق إلا على الرطب، وقيل: الدباء هو اليابس منه». وبعد الحديث الثاني: «**بيان**- في القاموس «استهوته الشياطين = ذهبت بهواه وعقله، أو استهامته وحيرته، أو زينت له هواه». و قائلاً أيضاً بعد نقل مثله من الخصال قبيل ذلك: (إلا أن فيه بدل «يستهوينكم» «يستفزنكم»): «**بيان** في القاموس استفزه = استخفه وأخرجه من داره و أفزعه» (انتهى) **وأقول**: يظهر منه ومن أمثاله أن بعض المخالفين كانوا يشترطون في حل القرع قطع رأسه أولا و يعدونه تذكية له؛ ولم أر ذلك في كتبهم»

(ع) قال: الدّبّاء يزيد في الدّماغ (١).

٧٣٢ـ عنه، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه (ع) قال: كان فيما أوصى به رسول الله (ص) عليّاً (ع) أن قال: ياعليّ عليك بالدّبّاء فكله، فإنّه يزيد في العقل والدّماغ (٢).

٧٣٣ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه، (ع) أنّ النّبيّ (ص) كان يعجبه من القدور الدّبّاء (٣).

٧٣٤ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن جعفر، عن أبيه، قال: قال عليّ (ع) كان يعجب رسول الله (ص) من المرقة الدّبّاء و باسناده قال: كان رسول الله (ص): يعجبه الدّبّاء و يلتقطه من الصّحفة (٤).

٧٣٥ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يعجبه الدّبّاء وهو القرع (٥).

٧٣٦ـ عنه، عن السّيّاريّ، يرفعه إلى النّبيّ (ص) أنّه كان يعجبه الدّبّاء، وكان يأمر نساءه فيقول: إذا طبختنّ قدراً فأكثروا فيها من الدّبّاء وهو القرع (٦).

١و٢و٣و٤و٥و٦ــ ج١٤، «باب القرع والدباء»، (ص٨٦٠، س٣٥ و٣٧ وص٨٦١، س٢و٣ «وص٨٦٠، س٢٧» و٤و٥) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ كأن زيادة العقل لانه مولد للخلط الصحيح و به تقوى القوى الدماغية التي هي آلات النفس في الادراكات، والمراد بزيادة الدماغ إما زيادة قوته لانه يرطب الادمغة اليابسة و يبرد الادمغة الحارة، أو زيادة جرمه لانه غذاء موافق لجوهره والاول أظهر». و بعد الجزء الاول من الحديث الرابع «**بيان**ـ أي من أجزاء المرقة الدباء، أو من المرقات مرقة الدباء» و بعد نقل ما يقرب من الجزء الثاني منه من كتاب الدعائم: «**بيان**ـ قال مسلم: «في حديث أنس أن حناطاً دعا رسول الله (ص) فقرب إليه خبزاً من شعير و مرقاً فيه دباء وقديد» قال أنس: «فرأيت رسول الله يتتبع الدباء من حوالي الصحفة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ» **وفي رواية** قال أنس: «فلما رأيت ذلك جعلت ألقيه إليه ولا أطعمه»، **وفي رواية** قال أنس: «فما صنع لي طعام بعد أقدر على أن يصنع فيه دباء إلا صنع» وقال الشارح صاحب إكمال الكمال «فيه فوائد، منها إجابة الدعوة وإباحة كسب الحناط، وإباحة المرق، وفضيلة أكل الدباء، ويستحب أن يحب الدباء، و كذلك كل شيء كان رسول الله (ص) يحبه و أنه يحرص على تحصيل ذلك، و أنه يستحب لأهل المائدة إيثار بعضهم بعضاً إذا لم يكرهه صاحب الطعام، **و أما قوله** «يتتبع الدباء من حوالي الصحفة» فيحتمل وجهين؛ إحداهما من حوالي جانبه و ناحيته من الصحفة لا من حوالي جميع جوانبها فقد أمر بالاكل مما يلي الانسان، والثاني أن يكون من جميع جوانبها وإنما نهى عن ذلك لئلا يتقذره جليسه؛ ورسول الله (ص) لا يتقذره أحد بل يتبركون بآثاره (ص). فقد كانوا يتبركون ببصاقه ونخامته ويدلكون بذلك وجوههم» (إلى أن قال:) «والدباء هو اليقطين وهو بالمد»

١٠١ـ باب البصل

٧٣٧ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، قال قال أبو عبدالله (ع) : البصل يذهب بالنّصب ويشدّ العصب، ويزيد في المآء والخطا، ويذهب بالحمّى (١).

٧٣٨ـ عنه، عن السّيّاري، عن أحمد بن خالد، عن أحمد بن المبارك الدّينوري، عن أبي عثمان، عن درست، عن أبي عبدالله (ع) قال: البصل يطيّب الفم، و يشدّ الظهر ويرقّ البشرة (٢).

٧٣٩ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن عبدالعزيز بن حسّان البغدادي، عن صالح بن عقبة، عن عبدالله بن محمّد الجعفي، قال: ذكر أبوعبدالله (ع) البصل فقال: يطيّب النّكهة، ويذهب بالبلغم، ويزيد في الجماع وفي حديث آخر قال: قال أبوعبدالله (ع): كلوا البصل فانّ فيه ثلاث خصال؛ يطيّب النّكهة، ويشدّ اللّثة، ويزيد في الماء (٣).

٧٤٠ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن محمّد بن الفضيل، عن عبدالرّحمن بن يزيد بن أسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا دخلتم بلداً فكلوا من بصلها يطرد عنكم وباؤها.

١و٢و٣و٤ــ ج١٤، «باب البصل والثوم»، (ص٨٦٥، س١١و١٨و٢٠ و٦ و٢٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ «الخطا» جمع الخطوة، والزيادة فيها كناية عن قوة المشي وزيادتها، وربما يقرأ بالحاء المهملة والظاء المعجمة من «حظي كل واحد من الزوجين عند صاحبه حظوة والمراد به الجماع وكأنه تصحيف لكن في أكثر نسخ المكارم هكذا، قال في القاموس «الحظوة (بالضم والكسر) والحظة (كعدة) = المكانة والحظ من الرزق والجمع حظي وحظاء وحظي كل واحد من الزوجين عند صاحبه (كرضي و احتذى) وهي حظية» وقرأ بعض المصحفين أيضاً بالخاء والظاء المعجمتين أي يكثر لحمه؛ قال في القاموس: خظا لحمه خظواً كسمو = اكتنز؛ والخظوان محركة = من ركب بعض لحمه بعضاً، وخظاه الله وأخظاه = أضخمه وأعظمه، وخظي لحمه خظى = اكتنز، وفرس خظ بظ، وامرأة خظية بظية، وأخظى سمن وسمن (بالتشديد)» (انتهى). ولا يخفى مافيه من التكلف مع عدم مساعدة إملاء النسخ» **أقول**: **قوله** (ع): «ويشد العصب» سقط من نسخة البحار، ثم اعلم أن لفظة «الحمى» في نسخ المحاسن والبحار كما نقلناه لكن نقل المجلسي (ره) في البحار من الفردوس مايوهم كون الكلمة «الحمأ» فلا بأس بايراد مانقله وهو «**الفردوس** عن أبي الدرداء، عن النبي (ص) قال: «إذا دخلتم بلدة وبيئاً فخفتم وباءها فعليكم ببصلها فانه يجلي البصر وينقي الشعر ويزيد في ماء الصلب ويزيد في الخطا ويذهب بالحمأ وهو السواد في الوجه والاعياء أيضاً». وبعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ كأن المراد برقة البشرة = صفاء اللون وعدم كدرته؛ قال في القانون «البصل يحمر الوجه».

١٠٢- باب البصل والثوم

٧٤١- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عمّن أخبره، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّا لنأكل البصل والثّوم (١).

٧٤٢- عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن شعيب بن يعقوب، عن أبي بصير، قال: سئل أبوعبدالله (ع) عن أكل الثّوم والبصل قال: لابأس بأكله نيّاً وفي القدر (٢)

٧٤٣- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبيس بن هشام، عن عبدالكريم الخثعميّ، عن سماعة، عن أبي عبدالله (ع) أنّه سئل عن أكل البصل؟- فقال: لابأس به نيّاً وفي القدر، ولا بأس بأن يتداوى بالثّوم، ولكن إذا كان ذلك فلايخرج إلى المسجد (٣)

١٠٣- باب الثوم

٧٤٤- عنه، عن عثمان بن عيسى، عن عبدالله بن مسكان، عن الحسن الزّيّات قال: لمّا أن قضيت نسكي مررت بالمدينة، فسألت عن أبي جعفر (ع) فقالوا: هو بينبع فأتيت ينبع، فقال: يا حسن أتيتني إلى ههنا؟- قلت: نعم؛ جعلت فداك، كرهت أن أخرج ولا ألقاك، فقال: إنّي أكلت هذه البقلة (يعني الثّوم)، فأردت أن أتنحّى عن مسجد رسول الله (ص) (٤)

٧٤٥- عنه، عن أبيه، عن فضالة، عن داود بن فرقد، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من أكل هذه البقلة فلايقرب مسجدنا ولم يقل: إنّه حرام (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ — ج١٤، «باب البصل والثوم»، (ص٨٦٥، س٢٣ و٢٤ و٢٥ و٣٠ و٣٣) (**أقول**: الحديث الثاني نقله في البحار بهذا السند والمتن من الكافي من دون نسبته إلى المحاسن، لكن عدم النسبة إليه اشتباه يعلم بملاحظة سند الحديث الاتي فيه فراجع إن شئت) قائلا بعد الحديث الثالث: «**بيان** - في النهاية «النيّ هو الذي لم يطبخ أو طبخ ولم ينضج، يقال: «ناء اللحم ينيء نيئاً بوزن ناع ينيع نيعاً فهو نيء بالكسر كنيع؛ هذا هو الاصل، وقد يترك الهمزة ويقلب ياءً فيقال «نيّ» مشدداً» (انتهى) **وأقول**: رواه في المكارم مرسلاً وفيه «فقال لا بأس به؛ توابل في القدر» وهو تصحيف حسن؛ قال في المصباح: «التابل بفتح الباء وقد تكسر هو الابزار ويقال إنه معرب؛ قال ابن الجواليقي: وعوام الناس تفرق بين التابل والابزار والعرب لا تفرق بينهما؛ يقال: توبلت القدر إذا أصلحتها بالتابل والجمع التوابل». وبعد الحديث الرابع «**بيان**- ينبع كينصر قرية كبيرة بها حصن على سبع مراحل من المدينة من جهة البحر ذكره في النهاية».

١٠٤ - باب الجزر

٧٤٦ - عنه، عن بعض أصحابنا، عمّن ذكره، عن داود بن فرقد، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: أكل الجزر يسخّن الكليتين، ويقيم الذّكر، قلت: جعلت فداك وكيف آكله وليس لي أسنان؟ فقال: مر الجارية تسلقه وكله.

٧٤٧ - وروى بعض أصحابنا أنّ داود قال: دخلت عليه وبين يديه جزر، فنا ولني جزرة فقال: كل، فقلت: ليس لي طواحن، فقال: أما لك جارية؟ فقلت: بلى، فقال: مرها تسلقه لك، وكله، فإنّه يسخّن الكليتين، ويقيم الذّكر (٢).

١٠٥ - باب الفجل

٧٤٨ - عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن حنان قال: كنت مع أبي عبدالله (ع) على المائدة، فناولني فجلة، فقال لي: يا حنان كل الفجل، فإنّ فيه ثلاث خصال: ورقه يطرد الرّياح، ولبّه يسربل البول، وأصوله تقطع البلغم (٣).

٧٤٩ - عنه، عن السّيّاري، عن أحمد بن خالد، عن أحمد بن المبارك، الدّينوري، عن أبي عثمان، عن درست بن أبي منصور، عن أبي عبدالله (ع) قال: الفجل أصله يقطع البلغم، ولبّه يهضم، وورقه يحدّر البول تحديراً (٤).

٧٥٠ - عنه، عن أبي القاسم، عن حنان بن سدير، قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) وبين يديه المائدة، فقال لي: يا حنان ادن فكل، فدنوت فأكلت معه، فقال لي: يا حنان كل الفجل، فإنّ ورقه يمرىء، ولبّه يسربل البول، وأصوله تقطع البلغم (٥).

١و٢ — ج ١٤، «باب الجزر»، (ص ٨٥٩، س ٤ و٥) قائلاً بعدهما. «بيان - قال في القاموس: «الطواحن = الاضراس» وقال: «سلق الشيء = أغلاه بالنار» وقال: الجزر (محركة) = أرومة تؤكل، معربة، ويكسر الجيم، وهو مدر باهي محدر للطمث، ووضع ورقه مدقوقاً على القروح المتأكلة نافع» وفي الصحاح: سلقت البقل والبيض = إذا أغليته إغلاءة خفيفة.

٣و٤و٥ — ج ١٨، «باب الفجل»، (ص ٨٦١، س ٢٥ و٢٨ و٢٩) قائلاً بعد الاول: «بيان - يقال سربله أي ألبسه السربال ولايناسب المقام إلا بتجوز وتكلف بعيد، وفي المكارم و بعض نسخ الكافي «يسهل» وفي بعضها «يسيل» وهما أصوب». وبعد الحديث الثالث: «بيان - كأن المراد بلبه بزره».

١٠٦- باب الشلجم وهو اللفت

٧٥١- عنه، عن عبدالعزيز بن المهتدى، رفعه قال: مامن أحد إلّا و فيه عرق من الجذام، وإنّ الشّلجم يذيبه. وفي حديث آخر، قال قال أبوعبدالله (ع): مامن أحد إلّا وفيه عرق من الجذام فكلوا الشّلجم في زمانه يذهب به عنكم. وفي حديث آخر: ما من أحد إلّا وبه عرق من الجذام، وإنّ اللّفت وهو الشّلجم يذيبه، فكلوه في زمانه يذهب عنكم كلّ داء (١)

٧٥٢- عنه، عن محمّد بن أورمة، عن بعض أصحابه، رفعه قال: مامن خلق إلّا وفيه عرق من الجذام، فأذيبوه بالشّلجم. عنه، عن أبي يوسف، عن يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، عن عليّ بن أبي حمزة مثله (٢).

٧٥٣- عنه، عن الحسن بن الحسين، عن محمّد بن سنان، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: عليكم بالشّلجم، فكلوه وأديموا أكله، واكتموه إلّا عن أهله، فانّه ما من أحد إلّا وبه عرق الجذام، فأذيبوه بأكله (٣).

٧٥٤- عنه، عن السّيّاري، عن العبيدي، عن عليّ بن المسيّب، قال: أخبرني زياد بن بلال، عن أبي عبدالله (ع) قال: ليس من أحد إلّا وبه عرق من الجذام، فأذيبوه بالشّلجم (٤)

١٠٧- باب الباذنجان

٧٥٥- عنه، عن بعض أصحابنا، قال: قال أبو عبدالله (ع): إذا أدرك الرّطب ونضج ذهب ضرر الباذنجان (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ — ج١٨، «باب الشلجم»، (ص٨٥٩، س١٧ و١٩ و٢٠ و٢٢) قائلاً بعدها (وبعد حديث آخر نقله من الكافي): «تبيين- قال الفيروزآبادي: «اللفت (بالكسر) = السلجم» وقال: «السلجم (كجعفر) = نبت معروف، ولاتقل: ثلجم وشلجم؛ أولغية» (انتهى) وكأن عرق الجذام كناية عن السوداء إذ بغلبتها وفسادها يحدث الجذام، وطبع السلجم لكونه حاراً في آخر الثانية رطباً في الاولى يخالف طبعها فهويمنع طغيانها». **أقول**: للشين في لفظ «شلجم» أيضاًوجه قوى أشار إليه الزبيدي في تاج العروس، فراجع إن شئت.

٥— ج١٤، «باب الباذنجان»، (ص٨٤٩، س٢٦) قائلا بعده: «بيان- دفع ضرر الباذنجان في هذا الوقت إما بسبب أن الثمار المصلحة له كثيرة، وأكلها يذهب ضرره، أو باعتبار أن الهواء في هذا الوقت يميل إلى الاعتدال والبرد فلايضر، أو بسبب اعتدال الهواء مايتولد فيه يكون أقل

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٧٥٦ـ عنه، عن السّيّاري، عن موسى بن هارون، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: الباذنجان عند جذاذ النخل لاداء فيه (١).

٧٥٧ـ عنه، عن عبدالله بن علي بن عامر، عن إبراهيم بن الفضل، عن جعفر بن يحيى، عن أبي عبدالله (ع) قال: كلوا الباذنجان، فانّه يذهب الدّاء، ولادآء له (٢)

٧٥٨ـ عنه، عن السّيّاري، عن القاسم بن عبدالرّحمان الهاشمي، عمّن أخبره، عن أبي عبدالله (ع) قال: كلوا الباذنجان فانّه جيّد للمرّة السّوداء (٣)

٧٥٩ـ عنه، عن السّيّاري، عن بعض البغداديّين أنّ أبا الحسن الثّالث (ع) قال لبعض قهارمته: استكثر لنا من الباذنجان فانّه حارّ في وقت الحرارة، وبارد في وقت البرودة، معتدل في الاوقات كلّها، جيّد على كلّ حال (٤).

١٠٨ - باب الكمأة

٧٦٠ـ عنه، عن النّوفلي، عن عيسى بن عبدالله الهاشمي، عن إبراهيم بن عبدالله

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ضرراً، واختلف الاطباء في طبعه فقيل: بارد، وقيل: حار يابس في الثانية، وهو أصح عند ابن سينا ومن تبعه، قالوا: وهو مركب من جوهر أرضي بارد؛ به يكون قابضاً، ومن جوهر أرضي حار؛ به يكون مراً، ومن جوهر مائي؛ به يكون تفهاً، و من جوهر ناري شديد الحرارة؛ به يكون حريفاً، و **يختلف طبعه** بحسب غلبة هذه الطعوم ولذلك اختلف في مزاجه؛ وقالوا يولد السوداء والسدد والجرب السوداوي، والسرطان، والورم الصلب، والجذام، ويفسد اللون، ويسوده ويصفره ويبثر الفم ».

١ و٢ و٣ و٤ -- ج١٤، « باب الباذنجان » (ص٨٥٩، س٣٢ و٣٣ و٣٤). قائلاً بعد الحديث الآخر: « **بيان**ـ لا يبعد أن تكون هذه الخواص لنوع يكون معتدلاً في الكيفيات المتقدمة، فانا قد أكلناه في المدينة الطيبة والحجاز وكان في غاية اللطافة والاعتدال ولم نجد فيه حرافة، فمثل هذا لا يبعد أن تكون فيه حرارة ولا تكون مولدة للسوداء؛ ولذا قال (ع): « معتدل في الاوقات كلها» **وكونه حاراً** في وقت الحرارة يحتمل وجهين؛ **الاول** أن يكون المعنى كون البدن محتاجاً إلى الحرارة أو البرودة وحينئذ وجه صحة ما ذكره (ع) أن المعتدل يفعل البرودة في المحرورين والحرارة في المبرودين. **الثاني** أن يكون المراد كون الهواء حاراً أو بارداً فوجهه أن المتولد في الهواء الحار يكون حاراً وفي الهواء البارد يكون بارداً كما مر، **وقد يقال**: يمكن أن يكون نفعه ودفع مضاره لموافقة قول الائمة (ع) فيكون ذكر هذه الامور لامتحان إيمان الناس وتصديقهم لأئمتهم، ومع العمل بها يدفع الله ضررها عنهم بقدرته؛ كما ترى جماعة من المؤمنين المخلصين يعملون بما يروى من عملهم وينتفعون به، وإذا عمل غيرهم على وجه الانكار أو التجربة ربما يتضرر به» **أقول**: القهارمة جمع القهرمان وهو الوكيل، أو أمين الدخل والخرج.

الهاشمي، عن إبراهيم بن علي الرّافعي، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الكمأة من نبت الجنّة، وماؤها نافع من وجع العين (١).

٧٦١ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن محمّد بن الفضيل، عن عبدالرّحمان بن زيد بن أسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الكمأة من المنّ، والمنّ من الجنّة، وماؤها شفاء للعين (٢).

٧٦٢ـ عنه، عن علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن أبي بصير، عن فاطمة بنت علي، عن أمامة بنت أبي العاص بن الرّبيع، وأمّها زينب بنت رسول الله (ص) قالت: أتاني أمير المؤمنين (ع) في شهر رمضان، فأتي بعشاء وتمر وكمأة فأكل وكان يحبّ الكمأة (٣).

١٠٩ـ (أبواب الفواكه) باب

٧٦٣ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن سليمان الكوفي، عن أحمد بن يحيى الطّحّان، عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله (ع) قال: خمس من فاكهة الجنّة في الدّنيا، الرّمّان الملاسي، والتّفّاح الشّعشّاني، والسّفرجل، والعنب، والرّطب المشان (٤).

٧٦٤ـ عنه، عن النّهيكي، عن منصور بن يونس، قال: سمعت أبا الحسن موسى (ع) قال: ثلاثة لا تضرّ، العنب الرّازقي، وقصب السّكّر والتّفّاح (٥).

---

١ و٢ و٣ ـ ج ١٤، «باب الكمأة»، (ص ٨٦١، س ٣٥ و٣٦ و٣٧) قائلاً بعد الحديث الآخر: «تكملة ـ الكمؤ بالفتح معروف قال الجوهري: »الكمأة واحدها كمؤ على غير قياس« مورداً بعده كلاماً طويلاً نقلاً عن الاطباء في خواصه وأصنافه و غير ذلك فمن أراده فليطلبه من هناك.

٤ و٥ ـ ج ١٤، «باب الفواكه وعدد ألوانها» (ص ٨٣٨، س ٣٠ وص ٨٣٧، س ٣٣) وفيه بدل «الشعشعاني» «الاصفهاني» قائلاً بعد الاول: «مجالس ابن الشيخ عن أبيه، عن هلال بن محمد الحفار، عن إسمعيل بن علي الدعبلي، عن أبيه، عن الرضا، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: أربعة نزلت من الجنة؛ العنب الرازقي، والرطب المشان، والرمان الامليسي، والتفاح الشعشعاني (يعني الشامي)، وفي خبر آخر يعني السفرجل «توضيح ـ رواه الكليني عن العدة عن البرقي وفي بعض نسخه «الامليسي» مكان «الملاسي» و هو أظهر، قال في القاموس: «الامليس (وبهاء) = الفلاة ليس بها نبات والرمان الامليسي كأنه منسوب إليه» (انتهى) والمعروف عندنا «الملس» وهو ما لا حجم له، وبه فسر الامليسي في بحر الجواهر، وفي بعض النسخ موضع «الاصفهاني»: «الشفان» ولم أجد له معنى مناسباً، قال في القاموس: «غداة ذات شفان = ذات برد وريح» وفي أكثر نسخ الكافي «الشيسقان» ولم أجده في اللغة، و في بعضها «الشيقان» وفي القاموس: «الشيقان (بالكسر) جبلان أو موضع قريب المدينة» و أقول: لو كان بالاضافة كان له وجه، والشعشعاني ـ

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٧٦٥ـ عنه، عن علىّ بن محمّد القاسانىّ، عمّن حدّثه، عن عبدالله بن القاسم الجعفرىّ، عن أبيه، قال: كان النّبىّ (ص) إذا بلغت الثّمار أمر بالحائط فثلمت (١).

٧٦٦ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمان، عن عبدالله بن سنان، عن أبى عبدالله (ع) قال: لابأس بالرّجل يمرّ على الثّمرة ويأكل منها ولايفسد، قدنهى رسول الله أن تبنى الحيطان فخرّبت لمكان المارّة (٢).

١١٠ـ باب التمر

٧٦٧ـ عنه، عن بعض أصحابنا من أهل الرّىّ، يرفعه إلى أبى عبدالله (ع) قال: سئل عن خلق النّخل بدئاً؛ ممّاهو؟ـ فقال: إنّ الله تبارك و تعالى لمّاخلق آدم من الطينة الّتى خلقه منها فضل منها فضلة، فخلق نخلتين؛ ذكراً وأنثى، فمن أجل ذلك أنّهاخلق من طين آدم تحتاج الانثى إلى اللقّاح كماتحتاج المرأة إلى اللّقاح؛ ويكون منه جيّد وردىّ، ورقيق وغليظ، وذكروأنثى، ووالد وعقيم. ثمّ قال: إنّها كانت عجوة فأمر الله آدم أن ينزل بها معه حيث أخرج من الجنّة، فغرسها بمكّة، فما كان من نسلها فهى العجوة، وما غرس من نواها فهو سائر النخّل الّذى فى مشارق الارض ومغاربها (٣).

٧٦٨ـ عنه، عن مروك، عمّن ذكره، عن أبى عبدالله (ع) قال: استوصوا بعمّتكم النخّلة خيراً، فانّها خلقت من طينة آدم، ألا ترون أنّه ليس شىء من الشّجر يلقح غيرها (٤).

٧٦٩ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن علىّ بن الخطّاب الخلّال، عن علاء بن رزين، عن أبى عبدالله (ع) قال: ياعلاء هل تدرى ما أوّل شجرة نبتت على وجه الارض؟ـ قلت: إنّ الله ورسوله وابن رسوله أعلم، قال: فانّها العجوة، فما خلص فهو من العجوة، وما كان

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»
الطويل و كأنه أصح النسخ؛ فتفسير الشيخ إياه بالشامى كأنه لكون تفاحهم كذلك، وفى الاصبهان أيضاً تفاح صغير طويل هو أطيب هذا النوع وأنفعه، وفى الكافى «والعنب الرازقى» **وفى القاموس** «الرازقى = الضعيف، والعنب الملاحى» **وقال**: «الملاحى (كغرابى، وقد يشدد) = عنب أبيض طويل» **وقال**: «الموشان (بالضم و كغراب و ككتاب من أطيب الرطب».

١و٢ ــ ج٢٣، «باب مايجوز للمارة أكله من الثمرة»، (ص٢١، س٢٣و٢٤).

٣و٤ ــ ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص٨٤٠، س ٥و٩) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ بدء (كفعل) و بدىء (كفعيل) أى ابتداء» و بعد الحديث الثانى: «**بيان**ـ «استوصوا» أى اقبلوا وصيتى إياكم فى عمتكم خيراً»

غيرذلك فانّما هو من الاشياء (١).

٧٧٠ـ عنه، عن أبيه، عن حمّادبن عيسى، عن ربعيّ، عن فضيل، عن أبي جعفر (ع) قال: أنزل الله العجوة والعتيق من السّماء، قلت: وما العتيق؟ ـ قال: الفحل (٢).

٧٧١ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن محمّد الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال إنّ آدم (ع) نزل بالعجوة والعتيق الفحل، فكان من العجوة العذوق كلّها، والتّمر كلّه كان من العجوة (٣).

٧٧٢ـ عنه، عن أبيه، عن ابن المغيرة وابن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: كلّ التّمور تنبت في مستنقع الماء إلّا العجوة، فانّها نزل بعلها من الجنّة (٤).

٧٧٣ـ عنه، عن محمّدبن عليّ، عن عبدالرّحمان بن محمّد الاسديّ، عن سالم بن مكرّم، عن أبي عبدالله (ع) قال: العجوة هي أمّ التّمر وهي الّتي أنزل بها آدم من الجنّة (٥)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ـ ج١٤، «باب التمر و فضله وأنواعه»، (ص٨٤٠، س١١ وص ٨٤٣، س٧ و١٣ وص٨٤٠، س١٤ و١٦) قائلاً بعد الحديث الاول «**بيان**ـ «فما خلص» أي نبت من غير غصن من أغصانه بغير واسطة، أو بها، أو بوسائط، أو شابهها مشابهة تامة. «وما كان غير ذلك» على الوجهين «فانما هو من الاشياء» أي من غيرها من أنواع التمور: **وفي الكافي** «من الاشباه» أي يشبهها وليست هي، **ويحتمل** أن يكون بالياء المثناة و الهاء جمع شية أي الالوان المختلفة». و بعد الحديث الثاني: «**تبيين** ـ قيل: «قد يتراءى كونه الفنيق (بالفاء والنون)» قال في النهاية: «في حديث عمير بن أقصى ذكر الفنيق و هو الفحل المكرم من الابل الذي لا يركب ولا يهان لكرامته عليهم **وقال الجوهري**: «الفنيق = الفحل المكرم، وقال أبوزيد: هو اسم من أسمائه» (انتهى) **وقال في القاموس**: «الفنيق (كأمير) = الفحل المكرم لا يؤذى لكرامته على أهله ولا يركب» **وأما العتيق** فقد قال في القاموس: «العتيق فحل من النخل لا تنفض نخلته، والماء، والطلاء، والخمر، والتمر علم له، واللبن، والخيار من كل شيء» **وفي الصحاح** «العتيق الكريم من كل شيء، والخيار من كل شيء؛ التمر، والماء، والبازي، والشحم» (انتهى) **وأقول**: نسخ الكافي والمحاسن وغيرهما متفقة على العتيق (بالعين المهملة والتاء) وهو أصوب و أظهر من الفنيق، والمعنى أنه نزل لحدوث التمر في الارض عتيق مكان الفحل و عجوة مكان الانثى لاحتياجه إليهما كما عرفت، وقد مر وسيأتي ما يؤيده» و بعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ في القاموس «العذق = النخلة بحملها، و(بالكسر) = القنو منها وكل غصن له شعب». و بعد الحديث الرابع بعد نقل مثله من العلل (ص٨٣٩، س٣٤): «**بيان**ـ كأن المعنى أن العجوة لا تنبت من النواة، وإذا نبتت منها لا تكون عجوة، وإنما تكون عجوة إذا نبتت من بعض عذوقها». و بعد الحديث الخامس «**بيان**ـ **في الكافي** «هي أم التمر، وهي التي أنزلها الله تعالى لآدم من الجنة».

٧٧٤ـ عنه، عن الوشّاء، عن أبي خديجة سالم بن مكرّم، عن أبي عبدالله (ع) قال: العجوة أمّ التّمر، وهي التي أنزل بها آدم من الجنّة وهو قول الله تبارك وتعالى: ماقطعتم من لينة أو تركتموها قائمةً على أصولها، يعني العجوة، وفي حديث آخر قال: أصل التّمر كلّه من العجوة (١).

٧٧٥ـ عنه، عن أبيه، عن معمّر بن خلّاد، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: كانت نخلة مريم العجوة، ونزلت في كانون، ونزل مع آدم من الجنّة العتيق والعجوة؛ منهما تفرّق أنواع النخّل (٢).

٧٧٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عمّن حدّثه، أنّه سمع أبا عبدالله (ع) انّ الذي حمل نوح معه في السّفينة من النّخل العجوة والعذق (٣).

٧٧٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عامر بن كثير السّرّاج، عن محمّد بن سوقة، قال: دخلت على أبي جعفر (ع) فودّعته، وكان أصحابنا يقدّمونني فقال: يابن سوقة إنّ أصل كلّ تمرة العجوة، فما لم يكن من العجوة فليس بتمر (٤).

٧٧٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبدالرّحمان بن أبي هاشم، عن أبي خديجة قال: أخذنا من المدينة نوى العجوة، فغرسه صاحب لنا في بستان، فخرج منه السّكّر والهيرون والشّهريز والصّرفان وكلّ ضرب من التّمر (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ — ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص٨٤٠، س ١٧ و٢٠ وص ٨٤٣، س١٥ وص٨٤٠، س٢٢ وص٨٤٣، س١٦) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ في الصحاح العجوة ضرب من أجود التمر بالمدينة ونخلتها تسمى لينة» وقال البيضاوي: «ما قطعتم من لينة أي أي شيء قطعتم من نخلة، فعلة من اللون، وتجمع على ألوان، وقيل: من اللين ومعناها النخلة الكريمة وجمعها أليان». وبعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ كانون الاول والثاني شهران من الشهور الرومية في قلب الشتاء وكأن المراد هنا الاول». وبعد الحديث الآخر: «**توضيح** — في القاموس «السكر (بالضم وتشديد الكاف» معرب «شكر» واحدته بهاء، ورطب طيب، وعنب يصيبه المرق فينتثر وهو من أحسن العنب» **وقال**: «الهيرون» (كزيتون) ضرب من التمر» **و في بحر الجواهر** «هيرون (بالكسر) نوع من جيد التمر» **وفي القاموس**: في السين المهملة «تمر سهريز (بالضم، والكسر، وبالنعت وبالاضافة = نوع معروف» وقال في المعجمة: «تمر شهريز تقدم في السين» وفي الصحاح: «تمر شهريز وشهريز وسهريز وسهريز (بالضم والكسر فيهما) بالشين والسين جميعاً ضرب من التمر، وإن شئت أضفت مثل ثوب خزو ثوب خز» يعدها في الصحاح **وقال**: «الصرفان جنس من التمر» وفي القاموس: «الصرفان (محركة) تمر رزين صلب المضاغ يعدها ذووا العيالات والاجراء والعبيد لجرائها، أو هو الصيحاني، ومن أمثالهم صرفانة ربعية تصرم بالصيف وتؤكل بالشتية»

٧٧٩ـ عنه، عن إبراهيم بن عقبة، عن محمّدبن ميسر، عن أبيه، عن أبي جعفر أو عن أبي عبدالله (ع) في قول الله تعالى: «فلينظر أيّها أزكى طعاماً فليأتكم برزق منه» قال: «أزكى طعاماً» التّمر (١).

٧٨٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن إبراهيم بن مهزم، عن عنبسة بن بجاد، عن أبي عبدالله (ع) قال: ماقدّم إلى رسول الله (ص) طعام فيه تمر إلّا بدأ بالتّمر (٢).

٧٨١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّادبن عثمان، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان حلواء رسول الله (ص) التّمر (٣).

٧٨٢ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: كان رسول الله (ص) أوّل ما يفطر عليه في زمن الرّطب الرّطب؛ و في زمن التّمر والتّمر (٤).

٧٨٣ـ عنه، عن أبيه، عن محمّدبن أبي عمير، عن إبراهيم بن مهزم، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يفطر على التّمر في زمن التّمر، وعلى الرّطب في زمن الرّطب (٥).

٧٨٤ـ عنه، عن أبي القاسم الكوفيّ وغيره، عن حنان بن سدير، عن أبيه، قال: كان عليّ بن الحسين (ع) يحبّ أن يرى الرّجل تمريّاً لحبّ رسول الله (ص) التّمر (٦)

٧٨٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن بعض أصحابه، عن عقبة بن بشير، عن أبي جعفر (ع) قال: دخلنا عليه، فدعا لنا بتمر، فأكلنا ثمّ ازددنا منه، ثمّ قال: قال رسول الله (ص): لأحبّ الرّجل (أو قال يعجبني الرّجل) أن يكون تمريّاً (٧).

٧٨٦ ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن أبي محمّد الأنصاريّ، عن

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ — ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص٨٤٠، س٢٣و٢٧و٢٨و٣٩و٣٠و٣١) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ المشهور بين المفسرين أن المراد بالازكى الاطهر والاحل ذبيحة لان عامتهم كانت مجوساً وفيهم قوم مؤمنون يخفون بايمانهم، **وقيل**: «أطيب طعاماً» **وقيل**: «أكثر طعاماً» **وقيل**: «كان من طعام أهل المدينة مالا يستحله أصحاب الكهف» **أقول**: يمكن الجمع بين ماذكروه وبين ماورد في الرواية بأن يكون الاطيب عندهم التمر، لكونه ألذ وعدم مدخلية التذكية فيه»

أبي الحسين الأحمسيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّي لأحبّ الرّجل أن يكون تمريّاً (١).

٧٨٧ـ عنه، عن أبيه، عن ابن المغيرة ومحمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص) لعليّ (ع): ياعليّ إنّه ليعجبني الرّجل أن يكون تمريّاً عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن طلحة، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٢).

٧٨٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن عبدالرّحمان بن زيد بن أسلم، قال: قال أبو عبدالله (ع): العجوة من الجنّة، وفيها شفاء من السّمّ (٣).

٧٨٩ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن عبيدالله الدّهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال: من أكل في كلّ يوم سبع عجوات تمر على الرّيق من تمر العالية لم يضرّه سمّ ولا سحر ولا شيطان (٤).

٧٩٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال من أكل سبع تمرات عجوة ممّا يكون بين لابتي المدينة لم يضرّه ليلته و يومه ذلك سمّ ولا غيره (٥).

١و٢و٣و٤و٥ ـــ ج ١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص ٨٤٠، س ٣٣ و٣٤ و٣٦ وص ٨٤٣، س ٢٣ و٢٢) قائلاً بعد الحديث الرابع «**توضيح**- رواه في الكافي عن العدة عن البرقي هكذا «من أكل في كل يوم سبع تمرات عجوة» **وروى مسلم في صحيحه** عن النبي (ص) «من أكل سبع تمرات من بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي»، وفي رواية أخرى: «من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر»، و في رواية أخرى: «إن في عجوة العالية شفاءً، و إنها ترياق أول البكرة» وقال بعض شراحه: «اللابتان هما الحرتان والمراد لابتا المدينة، والسم معروف، وهو بفتح السين وضمها و كسرها والفتح أفصح و«الترياق» بكسر التاء وضمها لغتان؛ ويقال «درياق» و«ترياق» كله فصيح، **قوله** (ص) «أول البكرة» بنصب «أول» على الظرف، وهو بمعنى الرواية الاخرى؛ «من تصبح» و«العالية» ماكان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا ممايلي نجداً، و «السافلة» من الجهة الاخرى ممايلي تهامة، **وقال القاضي**: «وأدنى العالية ثلاثة أميال، وأبعدها ثمانية من المدينة «والعجوة» نوع جيد من التمر، **وفي هذه الاحاديث** فضيلة تمر المدينة و عجوتها، وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه، وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها وعدد السبع من الامور التي علمها عند الشارع ولا نعلم نحن حكمتها؛ فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها وهذا كأعداد الصلوة ونصب الزكوة وغيرها.» **أقول**: قال في أقرب الموارد «تصبح فلان = تعلل بشيء غداة أي أكل شيئاً قليلاً يتعلل به إلى أن يكون راج الطعام».

۷۹۱ـ عنه، عن أبي القاسم ويعقوب بن يزيد، عن زياد بن مروان القندي، عن عبيدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن الدّيد ان في بطنه (۱).

۷۹۲ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): خالفوا أصحاب السّكر، وكلوا التّمر فانّ فيه شفاءً من الأدوآء (۲).

۷۹۳ـ عنه، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، قال: كتبت إلى أبي الحسن (ع) إنّ بعض أصحابنا يشكو البخر، فكتب إليه: «كل التّمر البرنيّ» قال: وكتب إليه آخر يشكو يبساً، فكتب إليه: كل التّمر البرنيّ على الرّيق، واشرب عليه المآء، ففعل فسمن، وغلبت عليه الرّطوبة، فكتب إليه يشكو ذلك فكتب إليه: كل التّمر البرنيّ على الرّيق ولا تشرب عليه المآء فاعتدل (۳).

۷۹۴ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عمرو بن عثمان، عن أبي عمرو، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: خير تموركم البرنيّ يذهب بالدّاء ولا دآء فيه، ويشبع ويذهب بالبلغم، ومع كلّ تمرة حسنة. وفي حديث آخر يهنيء ويمريء، ويذهب بالاعياء ويشبع (٤)

۷۹۵ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن أحمد بن عبدالرّحيم، عن عمرو بن عمير الصّوفي قال: هبط جبرئيل على رسول الله (ص) وبين يديه طبق من رطب أو تمر، فقال جبرئيل: أيّ شيء هذا؟ قال (ص): البرنيّ، قال: يا محمّد كله يهنيء ويمريء ويذهب بالاعيآء ويخرج الدّاء ولا داء فيه، ومع كلّ تمرة حسنة (٥).

۷۹٦ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): خير تموركم البرنيّ يذهب بالدّاء ولا داء فيه. وزاد فيه غيره: ومن بات وفي جوفه منه واحدة سبّحت سبع مرّات (٦).

۱و۲و۳و٤و٥و٦ ج١٤، «باب التمر وأنواعه وفضله»، (ص ٨٤١، س ١و٢و٣و٥و٧و٨). **أقول**: قال الفيروزآبادي: «البرنيّ = تمر معروف، معرب، أصله «برنيك» أي الحمل الجيد». وفي بعض النسخ بدل «السكر» في الحديث الثاني «المسكر» وفي بعضها «المنكر».

٧٩٧ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: خير تموركم البرنيّ وهو دواء ليس فيه دآء(١).

٧٩٨ ـ عنه، عن أحمد بن عبيد، عن الحسين بن علوان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قدم وفد قيس على رسول الله (ص) فوضعوا بين يديه جلّة تمر، فقال: أهديّة أم صدقة؟ ـ فقالوا: بل هديّة، فقال: أيّ تمراتكم هذه؟ ـ فقالوا: هي البرنيّ، فقال: في تمرتكم هذه تسعة خلال، وهذا جبرئيل يخبرني أنّ فيها تسع خلال؛ يقوّي الظّهر، ويزيد في المجامعة، ويخبل الشّيطان، ويزيد في السّمع والبصر، ويقرّب من الله، ويباعد من الشّيطان، ويمرىء الطّعام، ويطيّب النّكهة، ويذهب بالدّاء(٢).

٧٩٩ ـ عنه، عن الحسين بن أبي عثمان رفعه، قال: أهدى لرسول الله (ص) تمر برنيّ من تمر اليمامة، فقال: ياعمر أكثر لنا من هذا التّمر، فهبط عليه جبرئيل (ع) فقال: ماهذا؟ ـ فقال: تمر برنيّ أهدى لنا من اليمامة، فقال جبرئيل للنّبيّ (ص): التّمر البرنيّ يشبع ويهنىء ويمرىء، ويذهب بالاعيآء، وهو الدّواء، ولاداء له، مع كلّ تمرة حسنة، ويرضي الرّحمن، ويسخط الشّيطان، ويزيد في مآء فقار الظّهر (٣)

٨٠٠ ـ عنه، عن محمّد بن عبدالله الهمدانيّ، عن أبي سعيد الشّاميّ، عن صالح بن عقبة، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: أطعموا البرنيّ نسائكم في نفاسهنّ تحلم أولادكم. وفي حديث آخر لأمير المؤمنين (ع) قال: خير تمراتكم البرنيّ فأطعموها نسائكم في

١و٢و٣ ـ ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص٨٤١، س١٠ وص٨٤٠، س٥ وص٨٤١، س١١) قائلا بعد نقل مثل الحديث الثاني من الخصال قبيل ذلك (ص ٨٣٩، س٨) مالفظه: «**بيان** ـ «ويخبل الشيطان» قال في القاموس: «الخبل = فساد الاعضاء والفالج (ويحرك فيهما) وقطع الايدي والارجل والحبس والمنع (و بالتحريك) = فساد في القوائم والجنون، (وكسحاب) = النقصان والهلاك والعناء، والخبلة = الحزن، وخبله = جننه وأفسد عقله أو عضوه» (انتهى) **وأقول**: أكثر المعاني هنا مناسبة كمالا يخفى **وقال الزمخشري في الفائق**: «قدم على النبي (ص) وفد عبدالقيس فجعل يسمي لهم تمران بلدهم فقالوا لرجل منهم: أطعمنا: من بقية القوس الذي في نوطك فأتاهم بالبرني، فقال النبي (ص) «أما إنه دواء لاداء فيه» القوس = بقية التمر في أسفل القربة أو الجلة؛ كأنها شبهت بفرس البعير وهي جانحته، والنوط = الجلة الصغيرة»

نفاسهنّ تخرج أولادكم حلماء (١).

٨٠١ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن اسباط، عن علىّ بن أبى حمزة، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) قال: لو كان طعام أطيب من الرّطب لأطعمه الله مريم (٢).

٨٠٢ـ عنه، عن أبى القاسم ويعقوب بن يزيد، عن القندىّ، عن ابن سنان، عن أبى البخترىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: ما استشفت نفساء بمثل الرّطب لأنّ الله أطعم مريم جنيّاً فى نفاسها (٣)

٨٠٣ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب، رفعه إلى علىّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): ليكن أوّل ما تأكل النّفساء الرّطب، لانّ الله عزّوجلّ قال لمريم بنت عمران: «وهزّى إليك بجذع النّخلة تساقط عليك رطباً جنيّاً» قيل: يارسول الله فان لم يكن إبّان الرّطب؟ـ قال: سبع تمرات من تمرات المدينة، فان لم يكن فسبع تمرات من تمر أمصاركم، فانّ الله تبارك وتعالى قال: «وعزّتى وجلالى وعظمتى و ارتفاع مكانى لاتأكل نفساء يوم تلد الرّطب فيكون غلاماً إلّا كان حليماً، وإن كانت جارية كانت حليمة» (٤).

٨٠٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن الحكم، قال: قال أبو عبدالله (ع): الصّرفان سيّد تموركم (٥).

٨٠٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حرب صاحب الجوارى، قال: لمّا قدم أبو عبدالله (ع) وعبدالله بن الحسن (ره) بعثنى هذيل بن صدقة الحشاش، فاشتريت سلّة رطب صرفان من بستان إسماعيل، فلمّا جئت به قال: ماهذا؟ـ قلت: رطب بعثه إليكم

١و٢و٣و٤و٥ــ ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص ٨٤١، س١٣ و١٥ و١٦ و١٧ و٢٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ كأن المراد بنفاسهن قربَ نفاسهن قبل الولادة، أو محمول على ما إذا أرضعن أولادهن، والاخير أنسب بقصة مريم (ع)». وبعد الحديث الرابع: «بيان ـ «وهزى إليك بجذع النخلة» قيل: أى أميليه إليك والباء مزيدة للتأكيد، أو افعلى الهز و الامالة به، أو هزى التمرة بهزة، والهز = التحريك بجذب ودفع. «تساقط» أى تتساقط فأدغمت التاء الثانية فى السين وحذفها حمزة وقرأ حفص «تساقط» من ساقطت بمعنى أسقطت «رطباً» تمييز أو مفعول. و«الجنى» = المجنى من التمر؛ وأكثر مايستعمل فيما كان غضاً طرياً»

هذيل بن صدقة ، فقال لي : قرّبه، فقرّبته إليه، فقلبه باصبعه ثمّ قال : نعم التّمر هذه العجوة ؛ لاداء ولاغائلة (١).

٨٠٦ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن بعض أصحابنا، قال: لمّا قدم أبو-عبدالله (ع) الحيرة ركب دابّته ومضى إلى الخورنق، ثمّ نزل فاستظلّ بظلّ دابّته ومعه غلام أسود وثمّ رجل من أهل الكوفة فاشترى نخلاً، فقال للغلام : من هذا ؟ـ فقال : جعفربن محمّد، قال: فخرج فجاء بطبق ضخم فوضعه بين يديه، فأشار إلى البرنيّ فقال: ماهذا؟ـ فقال: السّابريّ، قال هو عندنا البيض، ثمّ قال للمشان : ماهذا؟ـ فقال له : المشان ؛ قال : هو عندنا أمّ جرذان، و نظر إلى الصّرفان فقال : ماهذا ؟ـ قال: الصّرفان، قال: هو عندنا العجوة ، وفيه شفاء (٢).

٨٠٧ـ عنه، عن أبيه، عن سعدان، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: الصّرفان هي العجوة، وفيه شفاء من الدّاء (٣).

٨٠٨ـ عنه، عن ابن أبي نجران، عن محبوب بن يوسف، عن بعض أصحابنا، قال : لمّا قدم أبوعبدالله (ع) الحيرة خرج مع أصحاب لنا إلى بعض البساتين، فلمّا رآه صاحب-البستان أعظمه، فاجتنى له ألواناً من الرّطب؛ فوضعه بين يديه، ووضع أبوعبدالله (ع) يده على لون منه؛ فقال: ماتسمّون هذا ؟ـ فقلنا : «السّابريّ» قال: هذا نسمّيه عندنا «عذق بن

١و٢و٣ ــ ج١٤، « باب التمر وفضله وأنواعه ، (ص ٨٤١، س٢٣و٢٥و٣٤) قائلاً بعد الحديث الثاني : « **بيان** ـ قال الفيروزآبادي «الخورنق » (كفدوكس) = قصر للنعمان الاكبر؛ معرب « خورنكاه» أي موضع الاكل، ونهر بالكوفة» و **قال** «الضخم (بالفتح وبالتحريك) = العظيم من كل شيء» **وقال**: «السابري = تمرطيب» **وقال**: «البيضة (بالكسر) لون من التمر والجمع البيض» وقال الجوهري: «السابري = ضرب من التمر؛ يقال: أجود تمر بالكوفة النرسيان والسابري» **وقال**: « المشان = نوع من التمر؛ وفي المثل « بعلة الورشان تأكل رطب المشان » (بالاضافة ولا تقل الرطب المشان » **و في القاموس**: «الموشان (بالضم)(و كغراب و ككتاب) من أطيب الرطب » **وقال** «الورشان (محركة) طائروهو ساق حر لحمه أخف من الحمام؛ (وهي بهاء ج الورشان بالكسر ووراشين) وفي المثل « بعلة الورشان يأكل رطب المشان» يضرب لمن يظهر شيئاً والمراد منه شيء آخر» وفي النهاية «أم جرذان = نوع من التمر كبار ؛قيل إن نخله يجتمع تحته الفأر وهوالذي يسمى بالكوفه الموشان (يعنون الفأر بالفارسية) و «الجرذان» جمع «جرذ» و هوالذكر الكبير من الفأر».

زيد» ثمّ قال للون آخر: ماتسّمون هذا ؟ـ (أوقال: فهذا؟ـ) قلنا: الصّرفان: قال: نعم التّمر لاداء ولاغائلة، أما إنّه من العجوة (١).

٨٠٩ـ عنه، عن عبدالعزيز، عمّن رفع الحديث إلى أبي عبدالله (ع) قال: قال أميرالمؤمنين (ع): أشبه تموركم بالطّعام الصّرفان (٢).

٨١٠ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (ع) قال: الصّرفان سيّد تموركم (٣).

٨١١ـ عنه، عن أبيه وبكر بن صالح، عن سليمان الجعفري، قال: قال أبوالحسن الرّضا (ع): أتدري ممّا حملت مريم (ع)؟ـ فقلت: لا، إلّا أن تخبرني، فقال: من تمر الصّرفان؛ نزل بها جبرئيل، فأطعمها فحملت (٤).

٨١٢ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عبدالله بن سنان، قال: قال أبو عبدالله (ع): نعم التّمر الصّرفان؛ لاداء ولا غائلة. و رواه سعدان، عن يحيى بن حبيب الزّيّات، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) (٥).

٨١٣ـ عنه، عن الحجّال، عن أبي داود سليمان الحمار، قال: كنّا عند أبي عبدالله (ع) فأتينا بقباع من رطب؛ فيه ألوان من التّمر، فجعل يأخذ الواحدة بعد الواحدة و قال: «أيّ شيء تسمّون هذه؟ـ» حتّى وضع يده على واحدة منها، قلت: نسمّيه المشان، قال: لكنّا نسمّيه «أمّ جرذان» إنّ رسول الله (ص) أتي بشيء منها، و دعا لها فليس شيء من نخل أحمل لما يؤخذ منها (٦).

١و٢و٣و٤و٥و٦ — ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه»، (ص٨٤١، س٣٥ وص٨٤٢ س٢ وص٨٤١، س٢٢ وص٨٦٢، س ٢و٤و٥) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ «عذق بن زيد» لم أره في اللغة لكن قال في القاموس: «العذق = النخلة بحملها (إلى أن قال:) وأطم بالمدينة لبني أمية بن زيد» وقائلاً بعد الحديث الآخر «توضيح ـ رواه في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عبدالله بن محمد الحجال، عن أبي سليمان الحمار قال: «كنا عند أبي عبدالله (ع) فجائنا بمضيرة و بطعام بعدها ثم أتي بقباع من رطب عليه ألوان، فجعل يأخذ بيده الواحدة فقال: أي شيء تسمون هذه؟ـ فيقول: كذا و كذا؛ حتى أخذ واحدة فقال: ماتسمون هذه؟ـ قلنا: «المشان» فقال: نحن نسميها «أم جرذان»؛ إن رسول الله (ص) أتي بشيء فأكل منها و دعا لها، فليس شيء

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٨١٤ـ عنه، عن علي بن الحكم، عن الرّبيع المسلي، عن معروف بن خرّبوذ، عمّن رأى أمير المؤمنين (ع) يأكل الخبز بالتّمر (١).

٨١٥ـ عنه، عن بعضهم، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يأخذ التّمر، فيضعها على اللقّمة ويقول: هذه أدم هذه (٢).

٨١٦ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن حنان بن سدير، عن أبيه، قال: دخل عليّ أبو جعفر (ع) بالمدينة، فقدّمت إليه تمر نرسيان و زبداً؛ فأكل ثمّ قال: ما أطيب هذا! أيّ شيء هو عندكم؟ـ قلت: النّرسيان، فقال: أهد إليّ من نواه؛ حتّى أغرسه في أرضي (٣).

٨١٧ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، قال: ذكر التّمر عند أبي عبدالله (ع) قال: الواحد عندكم أطيب من الواحد عندنا، والجميع عندنا أطيب من الجميع عندكم (٤).

٨١٨ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن أبي الحسن، عن عمّار السّاباطيّ، قال: كنت مع أبي عبدالله (ع) فأتي برطب، فجعل يأكل منه، ويشرب الماء وينا ولني الاناء، فأكره أن أردّه فأشرب، حتّى فعل ذلك مراراً، فقلت له: إنّي كنت

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»
من نخل أجمل منها» **وفي القاموس**: «المضيرة = مريقة تطبخ باللبن المضير (أي الحامض) وربما خلط بالحليب» **وقال**: في القاف والباء الموحدة: «القباع (كغراب) = مكيال ضخم» و قال في النون: «القناع (بالكسر) = الطبق من عشب النخل» **وفي النهاية** في النون« قال: أتيته بقناع من رطب» القناع = الطبق الذي يؤكل عليه، ويقال له «القنع» (بالكسر والضم) وقيل: القناع جمعه» (انتهى) **وفي أكثر نسخ المحاسن** بالباء، ولكل وجه وإن كان الاول أوجه و «أحمل» في بعض النسخ بالحاء المهملة، وفي بعضها بالجيم، والاول أجمل. **وقوله** (ع) «لما يؤخذ» كأن الاصوب «مما يؤخذ» ومافي الكافي أظهر».

١و٢و٣و٤ــ «باب التمر وفضله وأنواعه» (ص٨٤٢، س١٣ و١٤ و١٥) (و فيه مكان «أمير المؤمنين» في الحديث الاول «عن أبي عبدالله») قائلاً بعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ «النرسيان» (بكسر النون، وسكون الراء، و كسر السين ثم الياء) وفي بعض النسخ «البرسان» بالباء الموحدة بغير ياء و هو تصحيف، **في القاموس**: «النرسيان (بالكسر) من أجود التمر، الواحدة بهاء» و بعد الحديث الآخر «**بيان**ـ «عندكم» أي بالعراق، «عندنا» أي بالمدينة أو الحجاز، والحاصل أنه قد يوجد عندكم تمر يكون أحسن من ذلك الصنف عندنا لكن أكثر أصنافه عندنا أحسن مما عندكم، أو يكون عندكم تمر هو أحسن من جميع تمورنا، لكن أكثر تمورنا أحسن مما عندكم فاذا قيس المجموع كان ماعندنا أحسن».

صاحب بلغم فشكوت إلى «أهرن» طبيب الحجاز فقال لى: لك بستان؟ - فقلت: نعم، قال: ففيه نخل؟ - قلت: نعم، قال: فعدّ عليّ مافيه، فعددت عليه حتّى بلغت الهيرون، فقال لى: كل منه سبع تمرات حين تريد أن تنام ولا تشرب الماء، ففعلت، فكنت أريد أن أبزق فلا أقدر على ذلك، فشكوت ذلك إليه، فقال: اشرب قليلا وأمسك حتّى تعتدل طبيعتك، ففعلت، فقال أبوعبدالله (ع). أمّا أنا فلولا الماء بالبيت لاأذوقه (١).

٨١٩- عنه، عن أبى عليّ، عن أحمدبن إسحاق رفعه قال: من أكل التّمر على شهوة رسول الله (ص) إيّاه لم يضرّه (٢).

٨٢٠- عنه، عن أبيه وبكر بن صالح جميعاً، عن سليمان بن جعفر الجعفريّ، قال: دعانا بعض آل عليّ (ع) قال فجآء الرّضا (ع) وجئنا معه، قال فأكلنا ووقع على الكدّ، فألقى نفسه عليه، والنّاس يدخلون والموائد تنصب لهم وهومشرف عليهم وهم يتحدّثون، إذ نظر إليّ فأصغى برأسه، فقال: أبغنى قطعة تمر، قال: فخرجت فجئته بقطعة تمر فى قطعة قربة، فأقبل يتناول و أنا قائم و هو مضطجع، فتناول منها تمرات وهى بيدى، قال: ثمّ ركبنا دوابّنا وأبنا، فقال: ما كان فى طعامهم شيء أحبّ إليّ من التّمرات الّتى أكلتها (٣).

١١١- باب الرمان

٨٢١- عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: الفاكهة عشرون ومائة لون، سيّدها الرّمّان (٤).

٨٢٢- عنه، عن محمّدبن عيسى، عن عبيدالله الدّهقان، عن درست، عن إبراهيم بن

١و٢و٣- ج١٤، «باب التمر وفضله وأنواعه» (ص٨٤٢، س٢٠و٢٤و٢٥) قائلاً بعدالحديث الآخر: «**بيان**- «ووقع على الكد» أى وقع صاحب البيت على الكد والمشقة؛ لكثرة الناس ودخول مثله (ع) عليهم، أو «على» بالتشديد، أى اشتد على الامر لذلك. «فألقى» أى صاحب البيت نفسه عليه (ع) تعظيماً له، أوألقى (ع) نفسه على الخوان ولم يأكل مما كان عليه. «وهو» أى الامام، أوصاحب البيت «مشرف عليهم» «فأصغى براسه» أى أماله، و يقال «أبغاه الشيء» أى طلبه له، وكأن فيه تصحيفا فى مواضع». **أقول**: قوله: «فكنت أريد أن أبزق فلاأقدر عليه» (فى الحديث الاول) كناية من عدم بقاء الرطوبة فى مزاجه كما نبه عليه بعض الفضلاء فى هامش البحار.

٤- ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه»، (ص٨٤٦، س٤).

عبدالحميد، عن أبي الحسن (ع) قال: ممّا أوصى به آدم إلى هبة الله «عليك بالرّمّان، فانّك إن أكلته وأنت جائع أجزأك، وإن أكلت وأنت شبعان أمرأك (١).

٨٢٣ـ عنه، عن أبي يوسف، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن (ع) قال: لم يأكل الرّمّان جائع إلّا أجزأه، ولم يأكل شبعان إلّا أمرأه (٢).

٨٢٤ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالعزيز العبدى، قال: قال أبو عبدالله (ع): لو كنت بالعراق لأكلت كلّ يوم رمّانة سورانيّة و اغتمست في الفرات غمسة (٣).

٨٢٥ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد الجوهرى، عن رجل، عن سعيد بن غزوان، قال: كان أبوعبدالله (ع) يأكل الرّمّان كلّ ليلة جمعة (٤).

٨٢٦ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: مامن رمّانة إلّا وفيها حبّة من الجنّة (٥).

٨٢٧ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله (ع) قال: في كلّ رمّانة حبّة من الجنّة (٦).

٨٢٨ـ عنه، عن النّوفلى، باسناده عن أبي عبدالله (ع) قال: مامن رمّانة إلّا وفيه حبّة من الجنّة، فاذا شذّ منها شيء فخذوه، وما وقعت (أوما دخلت) تلك الحبّة معدة امرىء قطّ إلّا أنارتها أربعين ليلة، و نفت عنه شيطان الوسوسة. وروى بعضهم «و نفت عنه وسوسة الشّيطان» (٧).

٨٢٩ـ عنه، عن الوشّاء وعليّ بن الحكم، عن مثنّى، عن زياد، عن يحيى الحنظلى قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) وبين يديه طبق فيه رمّان، فقال لي: يا زياد ادن و كل من هذا الرمّان، أما إنّه ليس شيء أبغض إليّ من أن يشركني فيه أحد من الرّمّان، أما إنّه ليس من رمّانة إلّا وفيها حبّة من الجنّة. عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن حفص بن البخترى، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٨).

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧و٨ — ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه»، (ص٨٤٦، س ٥و٧و٨ و٧و١٠و١١و١٣) (في نسخة المحدث النوى (ره) مكان «شيطان الوسوسة» في الحديث السابع «ومن الشيطان الوسوسة» قائلاً بعد الحديث الثاني «بيان — في القاموس «مرأ الطعام (مثلثة الراء) فهو مرىء يعني حميد المغبة، وهنأني ومرأني فان أفرد فأمرأني». و بعد الحديث السابع «فاذا شذ» اى ندر و سقط»

٨٣٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان وهشام، عن أبي عبدالله (ع) مثله، إلّا أنّه قال: كان أبي ليأخذ الرّمّانة فيصعد بها إلى فوق فيأكلها وحده خشية أن يسقط منها شيء وما من شيء أشارك فيه أبغض إليّ من الرّمّان، إنّه ليس من رمّانة إلاّ وفيها حبّة من الجنّة (٢).

٨٣١ـ عنه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما من شيء أشارك فيه أبغض إليّ من الرّمّان، وما من رمّانة إلاّ و فيها حبّة من الجنّة ورواه عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع). وفي حديث آخر: وما من رمّانة إلّا وفيها حبّة من الجنّة، فاذا أكلها الكافر بعث الله إليه ملكاً فانتزعها منه (٣).

٨٣٢ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن إسماعيل الرّمّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: ما من شيء أشارك فيه أبغض إليّ من الرّمّان، إنّه ليس من رمّانة إلّا وفيها حبّة من الجنّة (٤).

٨٣٣ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة، عن عمرو بن أبان الكلبي، قال: سمعت أباجعفر وأباعبدالله (ع) يقولان: ما على وجه الأرض ثمرة كان أحبّ إلى رسول الله (ص) من الرّمّان، وقد كان والله إذا أكلها أحبّ أن لا يشركه فيها أحد (٥).

٨٣٤ ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن منصور بن حازم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ أبي لم يحبّ أن يشركه أحد في أكل الرّمّان، لأنّ في كلّ رمّانة حبّة من الجنّة (٦).

٨٣٥ ـ عنه، عن عثمان، عن سماعة، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) إذا أكل الرّمّان بسط تحته منديلاً، فسئل عن ذلك؟ فقال: لانّ فيه حبّات من الجنّة، فقيل له: فانّ اليهوديّ والنّصرانيّ ومن سواهما يأكلونها؟ قال: إذا كان ذلك بعث الله

١و٢و٣و٤و٥و٦ـــ ج١٤ـ «باب فضل الرمان وأنواعه» (ص٨٤٦، س١٣و١٦و١٨و٢٠و٢١).

إليه ملكاً فانتزعها منه لئلّا يأكلها (١).

٨٣٦ـ عنه، عن أبي يوسف، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عمّن ذكره، عن أبي‌عبدالله (ع) أنّه كان إذا أكل الرّمّان بسط المنديل على حجره، فكلّما وقعت منه حبّة أكلها ويقول: لو كنت مستأثراً على أحد لاستأثرت الرّمّان (٢).

٨٣٧ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عمّن حدّثه، قال: رأيت أمّ سعيد الاحمسيّة وهي تأكل رمّاناً، وقد بسطت ثوباً قدّامها تجمع كلّما سقط منها عليه، فقلت: ما هذا الّذي تصنعين؟ـ فقالت: قال مولاي جعفر بن محمّد (ع): ما من رمّانة إلّا وفيها حبّة من الجنّة، فأنا أحبّ ألّا يسبقني أحد إلى تلك الحبّة (٣).

٨٣٨ـ بعض من روى عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): في كلّ رمّانة حبّة من رمّان الجنّة، فكلوا ما ينتثر من الرّمّان. عنه، عن بعض أصحابنا، عن الأصمّ، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) مثله. ورواه الحجّال عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) مثله (٤).

٨٣٩ـ وروى النّوفليّ باسناده قال: قال عليّ (ع): كلوا الرّمّان بشحمه، فانّه دباغ المعدة، وما من حبّة استقرّت في معدة امرىء مسلم إلّا أنارتها وأمرضت شيطان وسوستها أربعين صباحاً. وفي حديث آخر قال: قال أبو عبدالله (ع): كلوا الرّمّان بشحمه، فانّه يدبغ المعدة، ويزيد في الذّهن (٥).

١و٢و٣و٤و٥ — ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه»، (ص٨٤٦، س٢٢و٢٤ و٢٨ و٣٠و٣٢) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ الاستيثار = الانفراد بالشيء وأن يخص به نفسه، واستأثر على أصحابه أي اختار لنفسه أشياء حسنة، أي لو كنت منفرداً بشيء ماخلا على غيري لفعلت ذلك في الرمان أي في جنسه لا في خصوص الرمانة فانه (ع) كان يفعل ذلك فيها، أو لو كنت اخترت الاجود لنفسي لفعلته في الرمان، أو لو كنت على فرض المحال غاصباً من الناس شيئاً ومنفرداً بما للناس فيه شركة لفعلته فيه، وعلى التقادير الغرض بيان فضل الرمان وكثرة منافعه وكرامته عنده» وبعد الحديث الآخر: «**بيان**ـ الدباغ (بالكسر) ما يدبغ به، وكأن نسبة الانارة والوسوسة إلى المعدة على المجاز والمراد إنارة القلب ووسوسته لتوقف صلاح القلب على صلاح المعدة، أو يكون الضميران راجعين إلى القلب بقرينة المقام بتأويل، **وفي القاموس**: «الذهن (بالكسر) = الفهم والعقل وحفظ القلب والفطنة»

٨٤٠ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن منصور بن حازم، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أكل حبّة رمّانة أمرضت شيطان الوسوسة أربعين صباحاً (١).

٨٤١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبدالله (ع) قال: ذكر الرّمّان فقال: المزّ أصلح في البطن (٢).

٨٤٢ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): كلوا الرّمّان المزّ بشحمه، فانّه دباغ المعدة (٣).

٨٤٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال رسول الله (ص): كلوا الرّمّان بقشره، فانّه دباغ البطن (٤).

٨٤٤ـ عنه، عن بعضهم، رفعه إلى صعصعة بن صوحان في حديث أنّه دخل على أمير المؤمنين (ع) وهو على العشآء، فقال: ياصعصعة ادن فكل، قال: قلت قد تعشّيت، وبين يديه نصف رمّانة فكسر لي وناولني بعضه وقال: كله مع قشره، (يريد مع شحمه) فانّه يذهب بالحفر وبالبخر و يطيّب النّفس (٥).

٨٤٥ـ عنه، عن الوشّاء و عليّ بن الحكم، عن مثنّى، عن زياد بن يحيى الحنظليّ قال: قال أبو عبدالله (ع): من أكل رمّانة على الرّيق أنارت قلبه، فطردت شيطان الوسوسة أربعين صباحاً (٦).

٨٤٦ـ عنه، عن ابن بقاح، عن صالح بن عقبة القمّاط، عن يزيد بن عبد الملك قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: من أكل رمّانة أنارت قلبه، ومن أنارت قلبه فالشّيطان بعيد

١و٢و٣و٤و٥و٦ـــ ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه»، (ص٨٤٦، س٣٦و٣٧، ص ٨٤٧، س١و٣و٤و٧) قائلاً بعدالحديث الثاني: «**بيان**ـ في القاموس «رمان مز (بالضم) بين الحامض والحلو». وبعدالحديث الثالث: «**توضيح** ـ قال في النهاية «في حديث علي (ع) «كلوا الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة» شحم الرمان = مافي جوفه سوى الحب». **وفي القاموس** «شحمة الحنظل = مافي جوفه سوى حبه، ومن الرمان الرقيق الاصفر الذي بين ظهراني الحب» (انتهى) **وأقول:** كأن القشر بالتفسير الاخير أنسب» وبعدالحديث الخامس: «**بيان**ـ في القاموس: «الحفر (بالتحريك) = سلاق في أصول الاسنان، أو صفرة تعلوها (ويسكن») **وقال** «البخر (بالتحريك) = النتن في الفم وغيره» وتطييب النفس كناية عن إذهاب الهم والحزن».

منه، فقلت: أيّ رمّان؟ قال: سورانيّكم هذا (١).

٨٤٧ــ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: من أكل رمّانة على الرّيق أنارت قلبه أربعين يوماً (٢).

٨٤٨ــ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ، عن رجل، عن سعيد بن محمّد بن غزوان، قال: قال أبوعبدالله (ع): من أكل رمّانة نوّرالله قلبه، وطرد عنه شيطان الوسوسة أربعين صباحاً (٣).

٨٤٩ــ وعنه، عن بعضهم رفعه، قال: قال رسول الله (ص): من أكل رمّانة أنارت قلبه، ورفعت عنه الوسوسة أربعين صباحاً (٤)

٨٥٠ــ عنه، عن بعض أصحابنا، عن صالح بن عقبة، عن يزيد بن عبدالملك النّوفليّ، قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) وفي يده رمّانة فقال: يا معتّب أعطني رمّاناً، فانّي لم أشرك في شيء أبغض إليّ من أن أشرك في رمّانة، ثمّ احتجم و أمرني أن أحتجم؛ فاحتجمت، ثمّ دعالي برمّانة و أخذ رمّانة أخرى ثمّ قال: يا يزيد أيّما مؤمن أكل رمّانة حتّى يستوفيها أذهب الله الشّيطان عن إنارة قلبه أربعين يوماً، و من أكل اثنتين أذهب الله الشّيطان عن إنارة قلبه مائة يوم، ومن أكل ثلاثاً حتّى يستوفيها أذهب الله الشّيطان عن إنارة قلبه سنة، ومن أذهب الله الشّيطان عن إنارة قلبه لم يذنب، ومن لم يذنب دخل الجنّة (٥).

٨٥١ــ عنه، عن النّهيكيّ، عن عبدالله بن محمّد، عن زياد بن مروان قال: سمعت أباالحسن الاوّل (ع) يقول: من أكل رمّانة يوم الجمعة على الرّيق نوّرت قلبه أربعين صباحاً، فان أكل رمّانتين فثمانين يوماً، فان أكل ثلاثاً فمائة وعشرين يوماً، وطردت عنه وسوسة الشّيطان، ومن طردت عنه وسوسة الشّيطان لم يعص الله، ومن لم يعص الله

١و٢و٣و٤و٥ ــ ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه»، (ص٨٤٧، س٨و١٠و١١و١٢) قائلاً بعد الحديث الخامس: «بيان ــ المكارم عنه مرسلاً مثله مع اختصار بل سقط، «عن إناره قلبه» أي عن الضرر في إنارة قلبه، أوعن منعها والاخلال بها، و قيل: إذهاباً حاصلاً عنها يعني إنارة قلبه ليذهب عنه الشيطان؛ ولا يخلومن بعد، وفي أكثر نسخ المكارم بالثاء المثلثة (أي الاثارة) بمعنى التهييج وهويرجع إلى الوسوسة».

أدخله الله الجنّة (١).

٨٥٢- عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن الدّهقان، عن درست، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن موسى (ع) قال: عليكم بالرّمّان، فانّه ليس من حبّة تقع في المعدة إلّا أنارت وأطفأت شيطان الوسوسة (٢).

٨٥٣- عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، قال سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: عليكم بالرّمّان الحلو فكلوه، فانّه ليست من حبّة تقع في معدة مؤمن إلّا أنارتها وأطفأت شيطان الوسوسة. وباسناده قال: من أكل الرّمّان طرد عنه شيطان الوسوسة (٣).

٨٥٤- عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن إسحاق بن عمّار، قال: قال أبو عبدالله (ع): عليكم بالرّمّان، فانّه مامن حبّة رمّان تقع في معدة إلّا أنارت وأطارت شيطان الوسوسة أربعين صباحاً (٤).

٨٥٥- عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد، عن جعفر، عن أبيه (ع) أنّ رسول الله (ص) قال: الرّمّان سيّد الفاكهة، ومن أكل رمّانة أغضب شيطانه أربعين صباحاً. ورواه عن خلّاد بن خالد المقري، عن قيس (٥).

٨٥٦- عنه، عن أبيه، عن الحسن بن المبارك، عن قيس بن الرّبيع، عن عبدالله بن الحسن، قال: كلوا الرّمّان ينقي أفواهكم (٦).

٨٥٧- عنه، عن القاسم بن الحسن بن علي بن يقطين، قال: قال أبو الحسن الرّضا (ع) حطب الرّمّان ينفي الهوامّ (٧).

٨٥٨- عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن قيس بن الرّبيع، عن عبدالله بن الحسن، قال: كلوا الرّمّان ينقي أفواهكم (٨)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ — ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه»، (ص٨٤٧، س١٨ و٢٢ و٢٤ و٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** - لااستبعاد في تأثير بعض الاغذية الجسمانية في الصفات والملكات الروحانية، **ويمكن** أن تكون أمثال هذه مشروطة بشرائط من الاخلاص والتقوى وقوة الاعتقاد بالخبر وغيرها فاذا تخلفت في بعض الاحيان كان للاخلال ببعضها» وبعد الحديث الثالث: «**بيان**- في الكافي في الخبر الاول «إلا أبادت داء» مكان «أنارتها» والابادة = الاهلاك والافناء» **أقول** في البحار وبعض نسخ المحاسن بدل «أطارت» في الحديث الرابع «أطفأت». وفي بعض النسخ مكان «أحمد بن النضر» في سند الحديث الثامن «أحمد بن محمد بن النضر»

٨٥٩ـ عنه، عن الحسن بن سعيد، عن عمرو بن إبراهيم، عن الخراسانيّ، قال: أكل الرّمّان يزيد في ماء الرّجل، ويحسّن الولد (١).

٨٦٠ـ عنه، عن حسن بن أبي عثمان، عن محمّد بن أبي حمزة الثّماليّ، عن عبد الرّحمان بن الحجّاج، قال: قال أبو عبدالله (ع): أطعموا صبيانكم الرّمّان فانّه أسرع لشبابهم (٢).

١١٢ ـ باب العنب

٨٦١ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب رفعه: إلى عليّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): لاتسمّوا العنب الكرم فانّ المؤمن هو الكرم (٣).

٨٦٢ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن ابن سنان، عن أبي الجارود، عن أمّ راشد

---

١ و٢ — ج١٤، «باب فضل الرمان وأنواعه» (ص٨٤٧، س٣٠ و٣٢ **وأيضاً** لكن الثاني فقط ـ ج٢٣، ص١١٦، س٢٠) قائلاً بعد الحديث الاول: « **بيان**ـ الظاهر أنّ (الخراساني) كناية عن الرضا (ع) عبر به تقية لكن المذكور في النجاشي ورجال الشيخ «عمرو بن إبراهيم الازدي» وذكرا « أنه روى عنه أحمد بن أبي عبدالله وأبوه» وعداه من أصحاب الصادق (ع) وذكرا أنه كوفي، ويحتمل أن يكون هذا غيره» وبعد الحديث الثاني: « **بيان**ـ «لشبابهم» أي لنموهم ووصولهم إلى حد الشباب، ولا يبعد أن يكون «للسانهم» موافقاً لماسيأتي» **أقول** قوله (ره) «موافقاً لماسيأتي» إشارة إلى ماأورده في الباب بعيد ذلك (ص٨٤٨، س٧) نقلاً عن المكارم بهذا اللفظ «ومن إملاء الشيخ أبي جعفر الطوسي (ره): أطعموا صبيانكم الرمان فانه أسرع لألسنتهم».

٣ — ج١٤، «باب العنب» (ص٨٤٤، س٣٢) قائلاً بعد الحديث الاول: « **بيان**: قال في النهاية: «فيه: لاتسموا العنب الكرم، فانما الكرم الرجل المسلم؛ **قيل**: سمي الكرم كرماً لان الخمر المتخذة منه تحث على السخاء والكرم، فاشتقوا له منه اسماً، فكره أن يسمى باسم مأخوذ من الكرم، وجعل المؤمن أولى به، يقال: «رجل كرم» أي كريم وصف بالمصدر كرجل عدل وضيف» **وقال الزمخشري**: أراد أن يقرر ويشدد مافي قوله تعالى: «إنّ أكرمكم عندالله أتقاكم» بطريقة أنيقة ومسلك لطيفة، وليس الغرض حقيقة النهي عن تسمية العنب كرماً ولكن الاشارة إلى أن المسلم المتقي جدير بأن لايشارك فيماسماه الله به، **وقوله** (ص): «فانما الكرم الرجل المسلم» أي إنما المستحق للاسم المشتق من الكرم الرجل المسلم» (انتهى) **وقال الكرماني**: «هو حصر ادعائي نفياً لتسميتهم العنب كرماً إذ الخمر المتخذة منه تحث على الكرم فجعل المؤمن المتقي من شربها أحق» **وقال النووي**: «يوصف به المؤمن تسمية بالمصدر لا الكرم لئلا يتذكروا به الخمر التي تسمى كرماً» **وقال الطيبي**: «سموه به لان الخمر المتخذه منه تحث على السخاء فكرهه الشارع امتعاطاً لها عن هذه الرتبة، وتأكيداً لحرمتها، والفرق بين الجود والكرم أن الجود بذل المقتنيات، وكرم الانسان أخلاقه وأفعاله المحمودة».

مولاة أمّ هانى، قالت: كنت وصيفة أخدم عليّاً (ع) وإنّ طلحة والزّبير كانا عنده، ودعا بعنب وكان يحبّه فأكلوا (١).

٨٦٣ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن سالم، قال: كان علىّ بن الحسين (ع) يعجبه العنب، فكان ذات يوم صائماً فلمّا أفطر كان أوّل ماجاءت العنب، أتته أمّ ولد له بعنقود، فوضعته بين يديه، فجاء سائل فدفع إليه فدسّت إليه (أعنى إلى السّائل) فاشترته ثمّ أتته؛ فوضعته بين يديه، فجاء سائل آخر فأعطاه، ففعلت أمّ الولد مثل ذلك حتّى فعل ثلاث مرّات، فلمّا كان فى الرّابع أكله (٢)

٨٦٤ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن الرّبيع المسلىّ، عن معروف بن خرّبوذ، عمّن رأى أمير المؤمنين عليّاً (ع) يأكل الخبز بالعنب. و رواه القاسم بن يحيى، عن جدّه عن معروف (٣)

٨٦٥ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن ابن سنان، عن أبى الجارود، عن زياد بن سوقة، عن حسن بى حسن، عن آبائه قال: دخل أمير المؤمنين (ع) على امرأته العامريّة وعندها نسوة من أهلها، فقال: هل زوّدتهنّ بعد؟ ـ قال: قالت: والله ما أطمتهنّ شيئاً، قال: فأخرج درهماً من حجزته، فقال: إشتروا بهذا عنباً فجىء به، فقال: «اطعمن» فكأنّهنّ إستحيين منه، قال: فأخذ عنقوداً بيده ثمّ تنحّى وحده فأكله (٤).

٨٦٦ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن أسامة بن زيد الشّحّام، قال دخلت على أبى ـ عبدالله (ع) فقرّب إلىّ عنباً فأكلنا منه (٥).

٨٦٧ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينىّ، عن الدّهقان، عن درست، عن عبدالله بن سنان، قال: قال أبوعبدالله (ع): إذا أكلتم العنب فكلوه حبّة حبّة، فإنّها أهنأ وأمرأ (٦)

٨٦٨ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن أبى عبدالله (ع) قال: شكا نبىّ من الانبياء إلى الله الغمّ، فأمره بأكل العنب (٧).

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ ـــ ج١٤، «باب العنب» (ص ٨٤٤، س١٥و١٧ و١٩و٢٠و٢٣ و٢٥) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ فى القاموس «الوصيف (كأمير) = الخادم والخادمة والجمع «وصفاء» كالوصيفة والجمع «وصائف».

٨٦٩ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن فرات بن أحنف، قال: قال أبوعبدالله (ع): إنّ نوحاً (ع) شكا إلى الله الغمّ، فأوحى الله إليه «أن كل العنب فانّه يذهب بالغمّ» (١)

٨٧٠ـ عنه، عن القاسم الزّيّات، عن أبان بن عثمان، عن موسى بن العلاء، عن أبي عبدالله (ع) قال: لمّا حسر الماء عن عظام الموتى، فرأى ذلك نوح (ع) جزع جزعاً شديداً واغتمّ لذلك، فأوحى الله إليه أن: كل العنب الأسود ليذهب غمّك (٢).

١١٣- باب الزبيب

٨٧١ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي-عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): إحدى و عشرون زبيبة حمراء في كلّ يوم على الرّيق يدفع جميع الامراض إلّا مرض الموت (٣).

٨٧٢ـ عنه، عن القاسم و يعقوب بن يزيد، عن القندي، عن ابن سنان، عن أبي-عبدالله (ع) قال: من أدمن إحدى وعشرين زبيبة حمرآء لم يمرض إلّا مرض الموت. ورواه أحمد، عن أبيه، عن أبي البختري، عن أبي عبدالله (ع) (٤).

٨٧٣ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (ع) قال: من أصطبح باحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلّا مرض الموت إن شاءالله (٥).

٨٧٤ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: حدّثني رجل من أهل مصر، عن أبي عبدالله (ع) قال: الزّبيب يشدّ العصب، ويذهب بالنّصب، و يطيّب النّفس (٦).

١١٤- باب السفرجل

٨٧٥ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الحسين بن عثمان، عن الحسين بن هاشم، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبدالله (ع) قال: من أكل سفرجلة أنطق الله الحكمة على

---

١ و٢ — ج١٤، «باب العنب» (ص٨٤٤، س٢٥ و٢٦).

٣ و٤ و٥ و٦ — ج١٤، «باب الزبيب» (ص٨٤٥، س١١ و٨ و١٢ و١٤) قائلاً بعد الحديث الثالث «**بيان**ـ في النهاية «الاصطباح = أكل الصبوح وهو الغداء» و**في الصحاح** «الصبوح الشرب بالغداة، واصطبح الرجل = شرب صبوحاً» و**أقول**: كأن تخلف بعض هذه الامور لتخلف بعض الشرائط من الاخلاص والتقوى وغيرهما، أو لوجود معارض أقوى».

لسانه أربعين صباحاً (١).

٨٧٦ـ عنه، عن أبي يوسف، عن إبراهيم بن عبدالحميد وزياد بن مروان كليهما، عن أبي الحسن الرّضا (ع) قال: أهدي للنّبيّ (ص) سفرجل، فضرب بيده على السّفرجل فقطعها، وكان يحبّها حبّاً شديداً، فأكلها وأطعم من كان بحضرته من أصحابه، ثمّ قال: عليكم بالسّفرجل فانّه يجلو القلب، ويذهب بطخاء الصّدر (٢).

٨٧٧ـ عنه، عن النّوفليّ، باسناده قال: كان جعفر بن أبي طالب عند النّبيّ (ص) فأهدي إلى النّبيّ (ص) سفرجل، فقطع منه النّبيّ (ص) قطعة، وناولها جعفراً فأبى أن يأكلها، فقال: خذها وكلها فانّها تذكّي القلب، وتشجّع الجبان (٣).

٨٧٨ـ أبو الحسن البجليّ، عن الحسين بن إبراهيم، عن سليمان بن جعفر الجوهريّ، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) قال: كسر رسول الله (ص) سفرجلة وأطعم جعفر بن أبي طالب وقال له: كل فانّه يصفّي اللّون ويحسّن الولد (٤).

٨٧٩ـ عنه، عن سجّادة، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: من أكل سفرجلة على الرّيق طاب ماؤه، وحسن ولده (٥).

٨٨٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عمّن ذكره، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن محمّد بن مسلم، قال: نظر أبو عبدالله (ع) إلى غلام جميل فقال: ينبغي أن يكون أبوا هذا الغلام أكلا السّفرجل. وقال: السّفرجل يحسّن الوجه، ويجمّ الفؤاد (٦).

٨٨١ـ عنه، عن محمّد بن سنان (أو غيره)، عن الحسن بن عثمان، عن حمزة بن بزيع، عن أبي إبراهيم (ع) قال قال: رسول الله (ص) لجعفر: يا جعفر كل السّفرجل، فانّه يقوّي القلب، ويشجّع الجبان. ورواه أبو سمينه، عن أحمد بن عبدالله الاسديّ، عن رجل،

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ — ج١٤، «باب التفاح والسفرجل والكمثرى»، (ص٨٤٨، س٣٣ و٣٥ و ص٨٤٩، س٢ و٣ و٥ و٦) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ نسبة الانطاق إلى الحكمة على المجاز كما في قوله تعالى: «هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق» وبعد الحديث الثاني: «**بيان**ـ قال في النهاية «فيه: إذا وجد أحدكم طخاء على قلبه فليأكل السفرجل؛ الطخاء = ثقل وغشي، وأصل الطخاء والطخية الظلمة والغيم، ومنه الحديث إن للقلب طخاءة كطخاءة القمر» أي ما يغشاه من غيم يغطي نوره» (انتهى) وجلاء القلب قريب منه، أو المراد به إذهاب الحزن» وبعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ لعل إباءه رضي الله عنه كان للايثار، فلا ينافي حسن الادب». وبعد الحديث الخامس: «**بيان**ـ كأن حسن الولد تفسير لطيب الماء، ويحتمل أن يكون طيب الماء لبيان التأثير في الاخلاق الحسنة في الولد».

عن أبي عبدالله (ع)(١).

٨٨٢ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن عبدالله بن عبدالرّحمان الاصمّ، عن شعيب العقرقوفيّ، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: أكل السّفرجل قوّة للقلب، وذكاء للفؤاد ويشجّع الجبان(٢).

٨٨٣ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) عن آبائه، قال: قال أمير المؤمنين (ع): أكل السّفرجل قوّة للقلب الضّعيف، ويطيّب المعدة، ويذكّي الفؤاد، ويشجّع الجبان(٣).

٨٨٤ـ عنه، عن أبيه، عن أبي البختريّ، عن طلحة بن عمرو، قال: دخل طلحة بن عبيدالله على رسول الله (ص) وفي يده سفرجلة، فألقاها إلى طلحة وقال: كلها فانّها تجمّ الفؤاد. وفي حديث آخر عن أبي عبدالله (ع): انّ الزّبير دخل على رسول الله (ص) و في يده سفرجلة، فقال له: يا زبير ماهذه في يدك؟ـ قال: يارسول الله سفرجلة، فقال: يا زبير كل السّفرجل؛ فانّ فيه ثلاث خصال، قال: وماهنّ يارسول الله؟ـ قال: يجمّ الفؤاد، ويسخّي البخيل، ويشجّع الجبان (٤)

٨٨٥ـ عنه، عن محمّد بن عمرو رفعه قال: السّفرجل يدبغ المعدة، ويشدّ الفؤاد(٥).

٨٨٦ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن أبي محمّد الجوهريّ، عن سفيان بن عيينة، قال: سمعت جعفر بن محمّد (ع) يقول: السّفرجل يذهب بهمّ الحزين كما تذهب اليد بعرق الجبين (٦).

٨٨٧ـ عنه، عن السّيّاريّ، رفعه قال: عليكم بالسّفرجل فكلوه فانّه يزيد في العقل والمروءة (٧).

٨٨٨ـ عنه، عن السّيّاريّ، عن أبي جعفر، عن إسحاق بن مطهّر، ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّفرجل يفرّج المعدة، ويشدّ الفؤاد، وما بعث الله نبيّاً قطّ إلّا أكل السّفرجل (٨).

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧و٨ــ ج١٤، «باب التفاح والسفرجل والكمثرى»، (ص٨٤٩، س٧و٩و١٠و١١ وص٨٤٨، س١٨ وص٨٤٩، س١٢و١٣و١٤و١٥) قائلاً بعد الحديث الرابع: «بيان ـ قال في النهاية: «وفي حديث طلحة: رمى إلى رسول الله بسفرجلة فقال: دونكها فانها تجم الفؤاد؛ أي تريحه، وقيل: تجمعه وتكمل صلاحه ونشاطه، ومنه حديث عائشة في التلبينة «فانها تجم فؤاد المريض» وحديثها الآخر «فانها مجمة له» أي مظنة للاستراحة».

١١٥- باب التفّاح

٨٨٩ ـ عنه، قال: وقال أبوعبدالله (ع): التّفّاح يفرّج المعدة، وقال: كل التّفاح فانّه يطفىء الحرارة، ويبرد الجوف، ويذهب بالحمّى. وفي حديث آخر يذهب بالوباء (١).

٨٩٠ ـ عنه، عن أبي يوسف، عن القندي، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله (ع) قال: ذكر له الحمّى فقال إنّا أهل بيت لانتداوى إلّا بافاضة المآء البارد يصبّ علينا، وأكل التّفّاح (٢).

٨٩١ ـ عنه، عن أبيه، عن يونس، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: لو يعلم النّاس مافي التّفّاح، ماداووا مرضاهم إلّا به (٣).

٨٩٢ ـ عنه، عن بعضهم، عن أبي عبدالله (ع) قال: أطعموا محمو ميكم التّفاح، فما من شيء أنفع من التّفّاح (٤).

٨٩٣ ـ عنه، عن محمّد بن علي الهمداني، عن عبدالله بن سنان، عن درست بن أبي منصور الواسطي، قال: بعثني المفضّل بن عمر إلى أبي عبدالله (ع) فدخلت عليه في يوم صائف وقدّامه طبق فيه تفّاح أخضر فوالله إن صبرت أن قلت له: جعلت فداك أتأكل هذا والنّاس يكرهونه؟ فقال (ع) كأنّه لم يزل يعرفني: إنّي وعكت في ليلتي هذه، فبعثت فأتيت به، وهذا يقطع الحمّى، ويسكّن الحرارة، فقدمت فأصبت أهلي محمومين فأطعمتهم

١و٢و٣و٤ -- ج١٤، «باب التفاح والسفرجل والكمثرى»، (ص٨٤٩، س١٦و١٨و١٩و٢٠).
وأيضاً جميعها «باب علاج الحمى واليرقان» (ص٥٠٩، س٢٠و٢١ و٢٣و٢٢) قائلاً بعد الاول:
«**بيان** ـ يفرج المعدة، كذا في أكثر النسخ، وليس له معنى يناسب المقام إلا أن يكون من الشق كناية عن توسيعها وحصول شهوة الطعام، **وفي بعض النسخ** «يصوح» (بالصاد والحاء المهملتين وواو بينهما) أي يخفف، وفي بعضها «نضوح» كمامر وهو أظهر». **وأقول**: يشير بقوله «كمامر» إلى ماذكره قبيل ذلك في ذيل حديث نقله من الخصال وهو يشتمل على تلك اللفظة وعبارته هناك هكذا: «**توضيح** «نضوح للمعدة» أي يطيبها؛ أو يغسلها وينظفها، ويؤيد الاول ماسيأتي، وقال في النهاية: «النضوح بالفتح ضرب من الطيب تفوح رائحته» ثم قال: «وقد يرد النضح بمعنى الغسل والازالة ومنه الحديث «ونضح الدم عن جبينه»، وفي بعض نسخ المكارم (بالجيم) من النضج بمعنى الطبخ وهو تصحيف»
أقول: قوله «ماسيأتي» إشارة إلى هذا الحديث الذي نحن بصدد بيانه هنا. وبعد الحديث الثاني:
«**بيان** ـ وفي النهاية «الوبا (بالقصر والمد والهمز) = الطاعون والمرض العام»

فأقلعت عنهم (١).

٨٩٤- عنه، عن محمّد بن جمهور، عن الحسن بن مثنّى، عن سليمان بن درستويه الواسطيّ، قال: وجّهني المفضّل بن عمر بحوائج إلى أبي عبدالله (ع) فإذا قدّامه تفّاح أخضر، فقلت له: جعلت فداك ماهذا؟ - فقال: ياسليمان إنّي وعكت البارحة، فبعثت إلى هذا لآكله أستطفيء به الحرارة ويبرّد الجوف، ويذهب بالحمّى. ورواه أبو الخزرج، عن سليمان (٢).

٨٩٥- عنه، عن عبدالله بن حمّاد ويعقوب بن يزيد، عن القنديّ، قال: أصاب النّاس وباء ونحن بمكّة، فأصابني، فكتبت إليه فقال: فكتب إليّ: «كل التّفاح» فأكلته فعوفيت (٣).

٨٩٦- عنه، عن أبي يوسف، عن القنديّ، قال: دخلت المدينة ومعي أخي سيف،

---

١ و٢ و٣ — ج ١٤، «باب التفاح والسفرجل والكمثرى»، (ص ٨٤٩، س ٢١ و٢٨ و٣٣) قائلاً بعد الحديث الاول «**توضيح**- في الكافي عن «عبيدالله الدهقان» مكان «ابن سنان» وهو الصواب وفيه «إلى أبي عبدالله (ع) بلطف» وهو بضم اللام وفتح الطاء جمع لطفة بالضم بمعنى الهدية كماذكره الفيروزآبادي **وقيل**: بضم اللام وسكون الطاء أي لطلب لطف وبر وإحسان والاول أظهر «فوالله إن صبرت» إن بالكسر نافية، وفي الكافي «فقال لي (ع) «كأنه» الخ أي قال ذلك على وجه الاستيناس واللطف كأنه كان مصاحباً لي قديماً، أو كان هذا القول على هذا الوجه وحكاية أحواله لي مع أني لم أكن رأيته وهذا مع شرافته ورفعته ممايدل على غاية تواضعه وحسن معاشرته مع مواليه. «فأتيت به» على بناء المجهول. وفي الكافي بعد ذلك «فأكلته» **وقوله**: «فقدمت» كلام الراوي. وفي الكافي «فأقلعت الحمى عنهم» وهو الظاهر» و بعد الحديث الثاني: «**بيان**- «بحوائج» أي بأشياء كان (ع) احتاج إليها فطلبها منه وكان (ع) يرجع إلى المفضل بأشباه ذلك كما يفهم من أخبار أخر. «إني وعكت» على بناء المفعول، **قال في النهاية** «الوعك هو الحمى وقيل ألمها وقد وعكه المرض وعكاً فهو وعك وموعوك. «فبعثت إلى هذا أي طلبته من بعض النواحي، «أستطفيء» جملة استينافية بيانية، وكأن الواقعة المذكورة في هذا الخبر غير ماذكر في الخبر السابق لاختلاف الراوي وإن كان يوهم تشابههما اتحادهما وعروض تصحيف في أحدهما» **وأقول**: أورد (ره) الحديثين الاولين في باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم أيضاً (ج ١٤ ص ٥٠٩ س ٢٤ و٣٢) مع إيراد شيء من البيان المذكور هنا بعد الحديث وزاد عليه هناك ما لفظه: «واعلم أن أكثر الاطباء يزعمون أن التفاح بأنواعه مضر للحمى مهيج لها وقد ألفيت أهل المدينة زادها الله شرفاً يستشفون في حمياتهم الحارة بأكل التفاح الحامض وصب الماء البارد عليهم في الصيف ويذكرون أنهم ينتفعون بها، وأحكام البلاد في أمثال ذلك مختلفة جداً» وقال أيضاً هناك (ص ٥١٠ س ٦) في شرح حديث (وهو وقال محمد بن مسلم: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: ماوجدنا للحمى مثل الماء البارد والدعاء): «**بيان**- الاستشفاء بصب الماء البارد على البدن وترطيب هواء الموضع الذي فيه المريض برش الماء على الارض والجدار والحشائش والرياحين وغير ذلك مما ذكره الاطباء في الحميات الحارة والمحرقة».

فأصاب النّاس الرّعاف، وكان الرّجل إذا رعف يومين مات فرجعت إلى المنزل، فاذا سيف أخي رعف رعافاً شديداً، فدخلت على أبي عبدالله (ع) فقال: يا زياد أطعم سيفاً التّفّاح، فرجعت فأطعمته إيّاه فبرىء (١).

٨٩٧ـ عنه، عن أبي يوسف، عن القندىّ، قال أصاب النّاس وباء ونحن بمكّة، فأصابني فكتبت إلى أبي الحسن (ع) فكتب إليّ «كل التّفّاح» فأكلته فعوفيت (٢).

٨٩٨ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن الجعفرىّ، قال: سمعت أبا الحسن الاوّل(ع) يقول: التّفّاح شفاء من خصال؛ من السّمّ؛ والسّحر، واللّمم يعرض من أهل الارض، والبلغم الغالب، وليس شيء أسرع منفعةً منه(٣).

٨٩٩ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الاصمّ، عن شعيب العقرقوفىّ، عن أبي بصير، ورواه القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي عبدالله(ع) قال: قال علىّ (ع): التّفّاح يصوح المعدة (٤).

٩٠٠ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: التّفّاح نضوح المعدة(٥).

١١٦ - باب الكمثرى

٩٠١ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي- عبدالله(ع) قال: كلوا الكمّثرى فانّه يجلو القلب، ويسكّن أوجاع الجوف باذن الله تعالى(٦).

١١٧ - باب التين

٩٠٢ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن رجل سمّاه، عن أبي حمزة الثّمالىّ، عن أبي- جعفر (ع) قال: لمّا خرج ملك القبط يريد هدم بيت المقدّس اجتمع النّاس إلى حزقيل النّبىّ (ع) فشكوا ذلك إليه، فقال لعلّى أناجي ربّي اللّيلة فلمّا جنّه اللّيل ناجى ربّه،

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ — ج ١٤، «باب التفاح والسفرجل والكمثرى»، (ص ٨٤٩، س ٣٤ و٣٦ و٣٧ و ص ٨٥٠، س ٢ و٤ و٥) قائلاً بعد الحديث الثاني (لكن في باب معالجة الوباء، ص ٥٣٤، س ٨): «**توضيح**- قال في القاموس: «الوبأ (محركة) = الطاعون أو كل مرض عام والجمع أوباء ويمد؛ وبئت الارض (كفرح) تبيأ وتوبأ وبئاً». وبعد الحديث الثالث: «**بيان**- «واللمم يعرض» أي جنون، أو إصابة من الجن؛ **في القاموس**« اللمم (محركة) = الجنون، وصغار الذنوب، وأصابته من الجن لمة أي مس أو قليل».

فأوحى الله إليه: إنّي قد كفيتكهم، و كانوا قدمضوا، فأوحى الله إلى ملك الهواء أن أمسك عليهم أنفاسهم؛ فماتوا كلّهم، وأصبح حزقيل النّبىّ (ع) و أخبر قومه بذلك فخرجوا فوجدوهم قد ماتوا، ودخل حزقيل النّبىّ (ع) العجب؛ فقال في نفسه: ما فضل سليمان بن داود النّبىّ علىّ وقد أعطيت مثل هذا؟! قال: فخرجت قرحة على كبده فآذته، فخشع لله وتذلّل وقعد على الرّماد، فأوحى الله إليه: أن خذ لبن التّين فحكّه على صدرك من خارج، ففعل فسكن عنه ذلك (١).

٩٠٣ـ عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن أبى الحسن الرّضا (ع) قال: التّين يذهب بالبخر، ويشدّ العظم، وينبت الشّعر، ويذهب بالدّاء حتّى لا يحتاج معه إلى دواء. وقال: التّين أشبه شىء بنبات الجنّة وهو يذهب بالبخر (٢).

١١٨ـ باب الموز

٩٠٤ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن أبى أسامة، قال: دخلت على أبى عبدالله (ع) فقرّب إلىّ موزاً فأكلنا معه (٣).

٩٠٥ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبدالرّحمان بن أبى هاشم، عن أبى خديجة،

---

١ و٢ــ ج١٤، «باب التين»، (ص٨٥٢، س١٤ و٢٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ «وكانوا قد مضوا» أى حزقيل وأصحابه خوفاً من الملك، أو الملك و أصحابه بقدرة الله فيكون موتهم بعد المضى فى الطريق، و كون المضى بمعنى إتيانهم بيت المقدس بعيد». **أقول**: أورده أيضاً هكذا فى المجلد الخامس فى «باب قصة حزقيل»، (ص٣١٤، س٢١) لكن كلمة «حزقيل» كانت فى جميع تلك الموارد فى جميع ما عندى من النسخ بالالف أى «حزقيال». و بعد الحديث الثانى «**المكارم** عن الرضا إلى قوله «إلى دواء» **الكافى** عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد. وعن العدة، عن سهل، عن محمد بن الاشعث، عن أحمد إلى قوله «بنبات الجنة» وفيه «ويشد الفم والعظم» **بيان**ـ لعل الاشبهية لخلوص جوفه عما يلقى ويرمى كما سيأتى، والبخر (بالتحريك) = النتن فى الفم وغيره» **أقول**: قوله (ره) «كما سيأتى» إشارة إلى ما رواه بعيد ذلك من المكارم والفردوس بهذه العبارة «**المكارم** ـ عن أبى ذر (ره) قال: أهدى إلى النبى (ص) طبق عليه تين فقال لأصحابه: كلوا فلو قلت فاكهة نزلت من الجنة لقلت هذه لانها فاكهة بلاعجم، فانها تقطع البواسير وتنفع من النقرس» **الفردوس** عن أبى ذر مثله، وفيه: فان فاكهة الجنة بلاعجم فكلوها فانها تقطع» **أقول**: العجم (بفتحتين) = نوى كل شىء أى كل ما كان فى جوف مأكول كالزبيب و ما أشبهه، الواحدة: عجمة؛ يقال: ليس لهذا الرمان عجم» «ذكره فى أقرب الموارد).

٣ــ ج ١٤، «باب الموز»، (ص٨٥٢، س٣٥)

قال: دخلت أنا والفضل على أبي خالد الكعبي صاحب الشّامة فأتى بموز ورطب، فقال: كلوا من هذا فانّه طيّب (١).

٩٠٦ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن عمرو، عن يحيى بن موسى الصّنعاني قال: دخلت على أبي الحسن الثّاني (ع) بمنى وأبو جعفر (ع) على فخذه وهو يقشّر موزاً ويطعمه (٢).

١١٩ - باب الاترج

٩٠٧ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) قال: كلوا الاترج بعد الطّعام فانّ آل محمّد يفعلون ذلك (٣).

٩٠٨ـ عنه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): يزعمون النّاس أنّ الاترج على الرّيق أجود مايكون، قال: إن كان قبل الطّعام خير، وبعد الطّعام خير وخير (٤).

٩٠٩ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن الجعفري، عن أبي الحسن (ع) قال: أيّ شيء يأمركم أطبّاؤكم من الاترج؟ـ قلت: يأمروننا به قبل الطّعام، قال: لكنّي آمركم به بعد الطّعام (٥).

٩١٠ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن أبي بصير، قال: كان عندي ضيف فتشهّى عليّ أترجّاً بعسل، فأطعمته وأكلت معه، ثمّ مضيت إلى أبي عبدالله (ع) فاذا المائدة بين يديه، فقال لي: ادن فكل، قلت: إنّي قد أكلت قبل أن آتيك أترجّاً بعسل وأنا أجد ثقله لأنّي أكثرت منه، فقال: ياغلام انطلق إلى فلانة؛ فقل لها: إبعثي إلينا بحرف رغيف يابس من الّذي يجفّف في التّنّور، فأتى به، فقال: كل هذا، فانّ الخبز اليابس يهضم

١و٢ــ ج ١٤، «باب الموز»، (ص٨٥٢، س٣٦و٣٧) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ كأن هذا إشارة إلى كل منهما، ويحتمل الموز فقط». وبعد الثاني «بيان ـ قال الفيروزآبادي: «الموز ثمر معروف ملين مدر محرك للباءة، يزيد في النطفة والبلغم والصفراء، وإكثاره مثقل جداً، قنوه يحمل من الثلاثين إلى خمس مأة موزة» وفي بحر الجواهر «الموز (بالفتح) ثمرة شجرة تكون عند البحر في أكثر البلاد، وإن الموز والنخل لا ينبتان إلا بالبلاد الحارة»

٣و٤و٥ ــ ج١٤، «باب الاترج» (ص٨٥٣، س٢٩و٣٢) وفيه مكان «بعد الطعام» «قبل الطعام وبعده»، قائلاً بعد الحديث الآخر: «بيان ـ «إن كان قبل الطعام خير» «كان» تامة، أوضمير الشأن فيه مقدر، ورواه في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد إلى قوله: «فهو بعد الطعام خير وخير وأجود».

الاترج" فأكلته ثمّ قمت من مكانى فكأنّى لم آكل شيئاً (١).

٩١١ـ عنه، عن الحسين بن منذر وبكر بن صالح، عن الجعفرى"، قال: قال أبو الحسن (ع): ما يقول الأطبّاء في الأترج"؟ قال: قلت: يأمروننا بأكله على الرّيق، قال: لكنّى آمركم أن تأكلوه على الشّبع (٢).

١٢٠ـ باب [كذا فيما عندى من نسخ المحاسن]

٩١٢ـ عنه عن جعفر بن محمّد الأشعرى"، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع) عن أبيه (ع) أنّه كان يكره تقشير الثّمرة (٣).

٩١٣ـ عنه، عن حسين بن منذر، عمّن ذكره، عن فرات بن أحنف قال: إنّ لكلّ ثمرة سماماً فاذا أتيتم بها فأمسّوها الماء، أواغمسوها في الماء (يعنى اغسلوها) (٤).

٩١٤ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن أبى أيّوب، عن أبى عبدالله (ع) قال: شيئان يؤكلان باليدين جميعاً: العنب، والرّمّان (٥).

١٢١ـ باب البطيخ

٩١٥ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعرى"، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع) قال:

---

١ و٢ ـــ ج١٤، «باب الاترج» (ص٨٥٣، س٣٣ وص٨٥٤، س١) قائلاً بعد الحديث الاول «**بيان**ـ التشهى إظهار الشهوة و«على» ليس فى الكافى، وعلى تقديره كأنه لتضمين معنى التحميل والالزام، **قال فى القاموس** شهيه (كرضيه) وتشهاه = أحبه، وتشهى = اقترح شهوة بعد شهوة، **وفى الصحاح**: «شهيت الشيء (بالكسر) شهوة إذا اشتهيته، وشهيت على فلان كذا» **وقال**: «حرف كل شيء طرفه وشفيره وحده» **أقول**: قال الطريحى (ره) فى المجمع: «الاترجة (بضم الهمزة وتشديد الجيم) واحدة الاترج كذلك وهى فاكهة معروفة وفى لغة ضعيفة ترنجة» **أقول** فى الكتاب بسط لهذه اللفظة فى ضمن شرح حديث فمن أراده فليطلبه من هناك. وقال فى أقرب الموارد: «الاترج والترنج ثمر بستانى من جنس الليمون ناعم الورق والحطب، وفى كتاب المعالم: «الترنج لغة مرغوب عنها» وفى المصباح: «فى لغة ضعيفة ترنج».

٣ و٤ و٥ ـــ ج١٤، «باب الفواكه وعدد ألوانها» (ص ٨٣٧، س٣٤ و٣٧) قائلاً بعد الحديث الثانى: «**بيان**ـ «سماماً» بالكسر، جمع سم، أو بالفتح والتشديد فى الميمين، فما للتبهيم والتقليل أى سماً قليلاً، وليس «ما» فى الكافى «فأمسوها» وفى الكافى «فمسوها» وهو أظهر، وعلى ماهنا كان الباء زائدة وكأن التعبير بالمس للاشعار بالاكتفاء بصب قليل من الماء، ويحتمل الحقيقة» **أقول**: يفهم من البيان أن «الماء» الاول قد كان فى نسخته بالباء وإلا فلا يستقيم البيان كما هو واضح. وفى البحار مكان «أبى عبدالله (ع)» فى سند الثالث «أبى جعفر (ع)»

كان النّبىّ (ص) يعجبه الرّطب بالخربز (١).

٩١٦- عنه، عن النّوفلىّ عن الشّعيرىّ، عن جعفر بن محمّد (ع) قال: كان النّبىّ (ص) يأكل البطّيخ بالتّمر (٢).

٩١٧- عنه، عن ابن فضّال، عن بعض أصحابه، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يأكل الرّطب بالخربز. وفى حديث آخر: يحبّ الرّطب بالخربز (٣).

٩١٨- عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينىّ، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن عن درست الواسطىّ، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبى الحسن الاوّل (ع) قال: أكل رسول الله (ص) البطّيخ بالسّكّر، وأكل البطّيخ بالرّطب (٤).

٩١٩- عنه، عن علىّ بن الحكم، عن أبى يحيى، عن أبى عبدالله، عن أبيه (ع) قال: كان رسول الله (ص) يأكل الخربز بالسّكّر (٥).

٩٢٠- عنه، عن محمّد بن علىّ، عن ابن أبى نجران، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، قال: دخلت على أبى جعفر (ع) فمرّ عليه غلام له، فدعاه فقال: ياقين!! قلت: وما القين؟- قال: الحدّاد، ثمّ قال: أردّ عليك فلانة وتطعمنا بدرهم خربزاً يعنى البطّيخ (٦).

٩٢١- عنه، عن ياسر الخادم، عن أبى الحسن الرّضا (ع) قال: البطّيخ على الرّيق يورث الفالج (٧).

١٢٢- باب القثّاء

٩٢٢- عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينىّ، عن عبيدالله الدّهقان، عن درست الواسطى عن عبدالله بن سنان، قال: قال أبو عبدالله (ع): إذا أكلتم القثّاء فكلوه من أسفله فانّه

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ — ج١٤، «باب البطيخ» (ص٨٥٤، س٥ و٦ و٧ و٨ و١٠ و١٣)، قائلاً بعد الحديث الثالث «**بيان**- فى القاموس: الخربز (بالكسر)= البطيخ، عربى صحيح وأصله فارسى» وبعد الرابع: «**بيان**- كأنه (ص) كان يجمع بينهما لتعديلهما إذ الظاهر أن البطيخ الذى كان فى تلك البلاد لم يكن حلواً جداً فهو بارد ألبتة فلذا عدل برودته بالسكر أو الرطب». و بعد الحديث السادس: «**بيان**- «القين» = العبد والحداد، وكأنه (ع) كان زوجه جارية من جواريه ثم استردها منه، ثم ردها إليه بشرط أن يشترى له (ع) بدرهم بطيخاً، وكأنه (ع) قال ذلك على وجه المطايبة والمزاح» **أقول**: سقط من البحار عند نقل الحديث الخامس اسم المحاسن من قلم النساخ اشتباهاً

أعظم لبركته (١).

٩٢٣ـ عنه، عن الحجّال، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يأكل القثّاء بالملح (٢).

١٢٣ ـ باب الخلال والسواك

٩٢٤ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (ع) قال: شكت الكعبة إلى الله ما تلقى من أنفاس المشركين فأوحى الله إليها أن قرّي يا كعبة، فإنّي أبدلك بهم قوماً يتخلّلون بقضبان الشّجر، فلمّا بعث الله محمّداً (ص) أوحى إليه مع جبرئيل بالسّواك والخلال (٣).

٩٢٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة، قال: قال أبو عبدالله (ع): نزل جبرئيل بالسّواك والخلال والحجامة (٤).

٩٢٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قال أبو عبدالله (ع): قال رسول الله (ص): نزل عليّ جبرئيل بالخلال (٥).

٩٢٧ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان أو غيره، عن الحسن بن عثمان، عن حمزة، عن أبي الحسن (ع) قال: قال رسول الله (ص): رحم الله المتخلّلين، قيل: يا رسول الله وما المتخلّلون؟ ـ قال: يتخللون من الطّعام، فانّه إذا بقي في الفمّ تغيّر فآذى الملك ريحه (٦).

٩٢٨ـ عنه، عن أبي سمينة، عن إسماعيل بن أبان الحنّاط، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص) نظّفوا طريق القرآن قيل: يا رسول الله وما طريق القرآن؟ ـ قال: أفواهكم، قيل: بماذا؟ ـ قال: بالسّواك (٧).

٩٢٩ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن عيسى بن عبدالله، رفعه قال: قال رسول الله (ص):

---

١ و٢ ــ ج ١٤، «باب القثاء»، (ص ٨٦٦، س ١٤ و ١٥) قائلاً بعد الحديثين: «**بيان** ـ في تهذيب الاسماء: «القثاء (بكسر القاف وضمها) ممدوداً من الثمار المعروفة، وفي المغرب أن الخيار مرادف للقثاء وهو الذي صرح به الجوهري ويظهر من بعض الاطباء أن القثاء هو الطويل المعوج والقثد والخيار هو القصير المعروف بـ«بادرنگ» في لغة العجم» **أقول**: بيانه طويل فمن أراده فليطلبه من هناك.

٣ و٤ و٦ و٧ ــ ج ١٦، «باب السواك» (ص ٢٣، س ٢٦ و ٣٠ و ٣١) وج ١٤، «باب الخلال» (ص ٩٠١، س ١٦) **وأيضاً** ـ ج ١٤، «باب الخلال»، (ص ٩٠١، س ١٦) لكن الاولين فقط **وأيضاً** ـ لكن الثالث فقط ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب سنن الوضوء»، (ص ٨٢، س ٥)

٥ ــ لم أجده في مظانه من البحار ولعله سقط اشتباهاً لتشابه الرابع والخامس.

أفواهكم طريق من طرق ربّكم، فأحبّها إلى الله أطيبها ريحاً، فطيّبوها بما قدرتم عليه (١).

٩٣٠ـ عنه، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن إسحاق بن عمّار قال: قال أبوعبدالله (ع): إنّي لأحبّ للرّجل إذا قام باللّيل أن يستاك، وأن يشمّ الطّيب، فانّ الملك يأتي الرّجل إذا قام باللّيل حتّى يضع فاه على فيه، فما خرج من القرآن من شيء دخل جوف ذلك الملك (٢).

٩٣١ـ عنه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن وهب بن عبدربّه، قال: رأيت أباعبدالله (ع) يتخلّل، فنظرت إليه، فقال: إنّ رسول الله (ص) كان يتخلّل (٣).

٩٣٢ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): تخلّلوا فانّها مصلحة للنّاب والنّواجذ (٤)

٩٣٣ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من تخلّل فليلفظ؛ من فعل فقد أحسن، ومن لم يفعل فلا حرج (٥).

٩٣٤ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن فضل النّوفليّ، عن فضل بن يونس، قال: تغدّى عندي أبوالحسن (ع) فلمّا فرغ من الطّعام أتي بالخلال فقلت له: جعلت فداك ما حدّ هذا الخلال؟ـ فقال: يافضل كل مابقي في فيك، وما أدرت عليه لسانك، وما استكرهته بالخلال، فأنت فيه بالخيار؛ إن شئت أكلته، وإن شئت طرحته (٦).

٩٣٥ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن جرير، عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن اللّحم يكون في الاسنان، فقال: أمّا ما كان في مقدّم الفمّ فكله، وأمّا ما كان في الاضراس فاطرحه (٧).

٩٣٦ـ عنه، عن ابن محبوب، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: أمّا ما يكون على اللّثة فكله وازدرده، وما كان في الاسنان فارم به (٨).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ ــ ج ١٦، «باب السواك»، (ص ٢٣، س ٣٢ وص ٢٤، س ١ (وج ١٤، «باب الخلال وآدابه»، (ص ٩٠١، س ١٧ و١٩ و٢١ و٢٢ و٢٨ و٢٩) قائلاً بعد الرابع: «**بيان**ــ في القاموس «الناب = السن خلف الرباعية مؤنث، و«النواجذ» أقصى الاضراس وهي أربعة أو هي الانياب، أو التي تلي الانياب، أو هي كلها جمع ناجذ» وفي الصحاح «الناجذ آخر الاضراس فللانسان أربعة نواجذ في أقصى الاسنان بعد الارحاء، ويسمى ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ و كمال العقل، يقال: ضحك حتى بدت نواجذه إذا استغرب فيه» وبعد الثامن: «**بيان**ــ في القاموس: «زرد اللقمة كسمع = بلعها كازدردها»

٩٣٧ـ عنه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن وهب بن عبدربّه، قال: رأيت أباعبدالله (ع) يتخلّل، فنظرت إليه فقال: إنّ رسول الله (ص) كان يتخلّل (١).

٩٣٨ـ عنه، عن أبيه، عن علىّ بن النّعمان، عن يعقوب بن شعيب، عمّن أخبره، أنّ أباالحسن (ع) أتى بخلال من الاخلّة المهيّأة وهو فى منزل الفضل بن يونس، فأخذ منه شظيّة ورمى بالباقى (٢).

٩٣٩ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن إسحاق بن عمّار، عن أبى عبدالله (ع) قال: من أخلاق الانبياء السّواك (٣).

٩٤٠ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): ما زال جبرئيل يوصينى بالسّواك حتّى خشيت أن أدرد أو أحفى (٤).

٩٤١ـ عنه، عن أبى أيّوب، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن سالم وجميل، عن أبى عبدالله (ع): قال: قال رسول الله (ص): ما زال جبرئيل يوصينى بالسّواك حتّى خفت على سنّى (٥)

٩٤٢ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن جميل بن درّاج، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): أوصانى جبرئيل بالسّواك حتّى خفت على أسنانى (٦).

---

١ و ٢ ــ ج ١٤، «باب الخلال»، (ص ٩٠١، س ١٧ و ٢٤) قائلاً بعد الثانى «**بيان** ــ **قوله** «شظية» فى أكثر نسخ المحاسن والكافى بالشين والظاء المعجمتين والياء المثناة التحتانية المشددة على وزن فعيلة **وفى بعضهما فيهما** بالطاء المهملة والباء الموحدة والاول أظهر، قال فى القاموس «الشظية = كل فلقة من شىء والجمع شظايا» **وقال**: «الشطب = الاخضر الرطب من جريد النخل، والشطبة = السعفة الخضراء» (انتهى) وكأنه (ع) فعل ذلك للاشعار بأن ترك الاسراف فى الخلال أيضاً مطلوب والاحسن الاكتفاء فيه بقدر الضرورة، أو إلى أن الدقيق منه أوفق بالأسنان من الغليظ كما هو المجرب» **أقول** الاول منهما مكرر إذ هو الحادى والثلاثون بعد تسعمأة بعينه.

٣ و ٤ و ٥ و ٦ ــ ج ١٦، «باب السواك»، (ص ٢٤، س ٣ و ٤ و ٥ و ٧) **أقول**: **قوله** (ص): «خشيت أن أدرد أو أحفى» قال ابن الأثير: «فيه، لزمت السواك حتى خشيت أن يدردنى» أى يذهب بأسنانى؛ والدرد = سقوط الاسنان» **وقال** فى «حفا»: «فى حديث السواك؛ لزمت السواك حتى كدت أحفى فمى. أى أستقصى على أسنانى فأذهبها بالتسوك» وقال الطريحى (ره) فى المجمع والسيد عبدالله شبر (ره) فى ضياء الثقلين (وهو كالتنقيح لمجمع البحرين) «فى الحديث: ما زال جبرئيل يوصينى بالسواك حتى خشيت أن أحفى أو أدرد» هو من الدرد وهو سقوط الاسنان؛ يقال: درد درداً (من باب تعب) = سقطت أسنانه وبقيت أصولها، فهو أدرد والانثى درداء مثل أحمر وحمراء؛ وبه كنى أبو الدرداء» وقوله «أو أدرد» التشكيك من الراوى» **وقالا** فى «حفا». «ومن كلامه (ص): لزمت السواك حتى كدت أحفى فمى» أى أستقصى على أسنانى فأذهبها بالتسوك» **أقول** قولهما «والتشليك من الراوى» لعله ليس فى محله، **ثم إنى** بعدما نقلت عبارتى الجزرى عثرت على أن المجلسى (ره) قد نقلهما فى المجلد السادس، فى باب مكارم أخلاقه (ص)، (ص ١٥٧، س ٢٧) بعد نقل الحديث من الكافى:

٩٤٣ـ عنه ، عن عليّ بن الحكم ، عن المرزبان بن النّعمان ، رفعه قال : قال رسول الله (ص): مالى أراكم تدخلون عليّ قلحاً مرغاً مالكم لاتستاكون؟! (١) .

٩٤٤ـ عنه، عن أبيه، عن عليّ بن النّعمان، عن الصّنعانيّ ، رفعه قال: قال رسول الله (ص) لعليّ في وصيّته: عليك بالسّواك عند كلّ وضوء. وقال بعضهم : لكلّ صلوة (٢)

٩٤٥ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبى المقدام، عن محمّد بن مروان ، عن أبى جعفر (ع) في وصيّة النّبيّ (ص) لعليّ (ع): عليك بالسّواك لكلّ صلوة (٣).

٩٤٦ـ عنه ، عن جعفر بن محمّد ، عن ابن القدّاح ، عن أبى عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : لولا أن أشقّ على أمّتى لامرتهم بالسّواك عند كلّ صلوة (٤).

٩٤٧ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن معلّى بن عثمان، عن معلّى بن خنيس، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن السّواك بعد الوضوء؟ـ قال: الاستياك قبل أن يتوضّأ، قلت : أرأيت إن نسى حتّى يتوضّأ؟ـ قال: يستاك ثمّ يتمضمض ثلاث مرّات (٥).

٩٤٨ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع): إذا توضّأ الرّجل وسوّك ثمّ قام فصلّى وضع الملك فاه على فيه ، فلم يلفظ شيئاً إلّا التقمه. وزاد فيه بعضهم: فان لم يستك قام الملك جانباً يستمع إلى قراءته (٦).

٩٤٩ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك (٧) .

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ــ ج١٦، « باب السواك »، (ص٢٤، س٨ و٩ و١١ و ص٢٢، س٢٤ و ص٢٤، س١٢ و١٤ و١٦) قائلا بعد الرابع (لكن في ج١٨، كتاب الطهارة، ص٨١ س٢٣): « **بيان**ـ اى لولا أن أصير شاقاً على أمتى أو أصير سبباً لأن يقعوا في المشقة لامرتهم بالامر الوجوبى بالسواك مع كل صلوة ، **قال في القاموس** : « شق عليه الامر شقاً ومشقة = صعب ، و عليه أوقعه في المشقة » وفي النهاية « فيه : لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلوة أى لولا أن أثقل عليهم من المشقة وهى الشدة » واستدل به على أن الامر للوجوب و فيه أنظار مذكورة في كتب الاصول » . **وأيضاً هناك** بعد الرابع « **بيان**ـ يشكل الاستدلال به على استحباب تثليث المضمضة مطلقاً » **أقول**: قوله (ص) « قلحاً مرغاً » قال الجزرى في النهاية: « فيه مالى أراكم تدخلون على قلحاً ؟ !» القلح صفرة تعلو الاسنان ووسخ يركبها والرجل « أقلح » والجمع « قلح » من قولهم للمتوسخ الثياب « قلح » وهو حث على استعمال السواك ومنه حديث كعب: « المرأة إذا غاب زوجها تقلحت أى توسخت ثيابها ولم تتعهد نفسها وثيابها بالتنظيف ويروى بالفاء وقد تقدم فيه » وذكر مايقرب منه أيضاً الطريحى (ره) في المجمع و « مرغاً » الظاهر أنه جمع أمرغ؛ قال في أقرب الموارد: « الامرغ = المتمرغ في الرذائل وهى « مرغاء » والجمع مرغ » فهو حث على تنظيف الثوب كما أن الاول حث على تنظيف السن.

٩٥٠ـ عنه، عن ابن فضّال، عن غالب، عن رفاعة، عن أبي عبدالله (ع) قال: صلوة ركعتين بسواك أفضل من أربع ركعات بغير سواك (١).

٩٥١ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): السّواك مطهرة للفم ومرضاة للرّبّ (٢).

٩٥٢ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): السّواك مرضاة الله، وسنّة النّبيّ، ومطهرة للفم (٣).

٩٥٣ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن عبيدالله الدّهقان، عن درست، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: في السّواك إثنتا عشرة خصلة: هو من السّنّة، ومطهرة للفم، ومجلاة للبصر، ويرضي الرّبّ، ويبيّض الاسنان، ويذهب بالحفر، ويشدّ اللّثة، ويشهّي الطّعام، ويذهب بالبلغم، ويزيد في الحفظ، ويضاعف الحسنات، وتفرح به الملائكة (٤).

٩٥٤ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن يحيى، عن مهزم الاسديّ، قال: سمعت

١و٢ و٣ — ج١٦، «باب السواك»، (ص٢٤، س ١٢ و١٨و١٩) قوله (ص): «مطهرة للفم و مرضاة للرب» قال الطريحي (ره) في الجمع «و في حديث الاستنجاء: مري نساء المؤمنين يستنجين بالماء و يبالغن فانه مطهرة للحواشي أي مزيل للنجاسة كما في قوله (ص) «السواك مطهرة للفم ومرضاة للرب» أي مزيل لدنس الفم وقذره، والحواشي جمع الحاشية بمعنى جانب الفرج فقوله (ص): «مطهرة للفم» مصدر ميمي ومثله «مرضاة للرب» أي مطهر ومحصل رضاه أو مرضاته أي مظنة لرضاه وسبب له والاولى علة الثانية أوهما مستقلان» **أقول**: هذا التفسير مأخوذ من الشهيد (ره) قال المجلسي (ره) في المجلد الثامن عشر، في كتاب الطهارة، في باب آداب الاستنجاء (ص٤٧، س٢٢) بعد نقل الحديث الذي أشار إليه الطريحي (ره) من العلل: «**بيان** ـ قال الشهيد رفع الله درجته في الاربعين: «الحواشي جمع حاشية وهي الجانب أي مطهرة لجوانب المخرج و«المطهرة» بفتح الميم و كسرها والفتح أولى موضوعة في الاصل للاداوة وجمعها مطاهر ويراد بها المطهرة أي المزيلة للنجاسة مثل «السواك مطهرة للفم» أي مزيلة لدنس الفم» ولكلامه ذيل فمن أراده فليطلبه من هناك.

٤— لم أجده في مظانه من البحار مروياً عن الكتاب لكن عن غيره بطرق كثيرة في موارد مختلفة، فقائلا بعد نقل مثله عن الخصال في المجلد الثامن عشر، في كتاب الطهارة، في باب سنن الوضوء وآدابه (ص ٨١، س٣٦): «**بيان** قدمر مثله بأسانيد في باب السواك وقال الجوهري: «تقول في أسنانه حفر وقد حفرت تحفر حفراً (مثال كسر يكسر كسراً) إذا فسدت أصولها؛ قال يعقوب: هو سلاق في أصول الاسنان. **قال**: ويقال: أصبح فم فلان محفوراً وبنو أسد تقول: في أسنانه حفر (بالتحريك) وقد حفرت (مثال تعب تعباً) وهي أردأ اللغتين والسلاق تقشر في أصول الاسنان. و «اللثة» (بالتخفيف) ماحول الاسنان وأصلها «لثي» و الهاء عوض عن الياء و الجمع لثاة و لثى»

أباعبدالله (ع) يقول: في السّواك عشر خصال: مطهرة للفم، ومرضاة للرّب، ومفرحة للملائكة، وهو من السّنّة، ويشدّ اللّثة، ويجلو البصر، ويذهب بالبلغم، ويذهب بالحفر، ويبيّض الاسنان، ويشهّي الطّعام (١).

٩٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النّوفليّ، عن أبيه وعثيمة جميعاً، عن أبي جعفر (ع) قال: السّواك يجلو البصر، وهو منفاة للبلغم (٢).

٩٥٦ـ عنه، عن أبي القاسم وأبي يوسف، عن القنديّ، عن ابن سنان وأبي البختريّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّواك وقراءة القرآن مقطعة للبلغم (٣).

٩٥٧ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): السّواك يجلو البصر (٤)

٩٥٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبدالله (ع) قال: السّواك يذهب بالدّمعة ويجلو البصر (٥).

٩٥٩ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن أحمد بن المحسن الميثميّ، عن زكريّا، عن أبي عبدالله (ع) قال: عليكم بالسّواك فانّه يجلو البصر (٦).

٩٦٠ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن محمّد الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ رسول الله (ص) كان يكثر من السّواك، وليس بواجب، فلا يضرّك فرطه فرط الايّام. ورواه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) مثله (٧).

٩٦١ـ عنه، عن بعض من رواه، عن أبي عبدالله (ع) قال: من استاك فليتمضمض (٨)

١٢٤ـ باب الخلال

٩٦٢ـ عنه، عن أبي سمينة، عن أحمد بن عبدالله الاسديّ، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: ناول رسول الله (ص) جعفر بن أبي طالب خلالاً وقال له: تخلّل فانّه

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧و٨ ـ ج١٦، «باب السواك»، (ص٢٤، س٢٠و٢٢و٢٣و٢٥و٢٦و٢٧و٢٨و٣٠) قائلاً بعد السابع: «بيان ـ قوله (ع) «فرطه فرط الايام» أي تركه فرط الايام؛ قال الفيروزآبادي «فرط في الامر فرطاً = قصر به وضيعه (إلى أن قال:) والفرط أن تأتيه بعد الايام ولا يكون أكثر من خمسة عشر ولا أقل من ثلاثة» وعبارة النسخة المطبوعة مندمجة ومشوشة جداً صححناها بالقرينة بعد مشقة كثيرة.

مصلحة للّثة ، و مجلبة للرزق (١) .

٩٦٣ـ عنه، عن الحسن بن أبي عثمان، عن أبي حمزة، عن أبي الحسن (ع) قال: قال رسول الله (ص) لجعفر: تخلّل فانّ الخلال يجلب الرّزق. وروى عن أبي عبدالله (ع) أنّه قال: من أكل طعاماً فليتخلّل، ومن لم يفعل فعليه حرج (٢).

٩٦٤ـ عنه، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسن بن الحسين الفارسي، عن سليمان ابن جعفر البصري قال: قال رسول الله (ص): إنّ من حقّ الضّيف أن يعدّ له الخلال (٣)

١٢٥ - باب ما يكره التخلل به

٩٦٥ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن الدّهقان، عن درست، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: كان النّبي (ص) يتخلّل بكلّ ما أصاب، ماخلا الخوص والقصب (٤).

٩٦٦ـ عنه، باسناده قال: قال أبو عبدالله (ع): لا تخلّلوا بعود الرّيحان ولا بقضيب الرّمّان، فانّهما يهيجان عرق الجذام. عنه، عن محمّد بن عيسى، عن الدّهقان، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن (ع) مثله (٥).

٩٦٧ـ عنه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: نهى رسول الله (ص) أن يتخلّل بالقصب والرّيحان (٦)

٩٦٨ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبدالرّحمان، عن بعض رجاله، عن أبي عبدالله (ع) قال: من تخلّل بالقصب لم تقض له حاجة ستّة أيّام (٧).

٩٦٩ـ عنه، عن بعض من رواه، عن أبي عبدالله (ع) قال: نهى رسول الله (ص) عن التخلّل بالرّمّان والآس والقصب، وهنّ يحرّكن عرق الأكلة (٨)

١٢٦ - باب الأشنان

٩٧٠ـ عنه، عن الحسين بن سعيد، عن نادر الخادم، قال: إذا كان توضّأ بالاشنان أدخله في فيه، فتطعّم به ثمّ رمى به (٩).

٩٧١ـ عنه، عن الحسين بن سعيد، عن أحمد بن يزيد، عن أبي الحسن (ع) قال: أكل الاشنان يبخّر الفم (١٠).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ — ج ١٤، «باب الخلال وآدابه»، (ص ٩٠١، س ٢١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦) قائلاً بعد الآخر في بيان منه (نقلاً عن القاموس) «الاكلة كفرحة = داء في العضو يأتكل منه»
٩ و ١٠ — ج ١٤، «باب غسل الفم بالاشنان»، (ص ٩٠٠، س ١٦) و «باب السعد والاشنان»، (ص ٥٣٩، س ١٣) قائلاً بعد الاول: «بيان - في القاموس: طعم (كعلم) طعماً (بالضم = ذاق كتطعم»

١٢٧ - باب أكل الطين

٩٧٣ - عنه، عن الحسن بن عليّ، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله تعالى خلق آدم من الطّين فحرّم أكل الطّين على ذرّيّته (١)

٩٧٤ - عنه، عن عثمان بن عيسى، عن طلحة بن يزيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: أكل الطّين يورث النّفاق (٢)

٩٧٥ - عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من أكل الطّين فمات فقد أعان على نفسه (٣).

٩٧٦ - عنه، عن ابن محبوب، عن إبراهيم بن مهزم، عن طلحة، عن أبي عبدالله (ع) قال: من انهمك في أكل الطّين فقد شرك في دم نفسه (٤).

٩٧٧ - عنه، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه (ع) قال: قيل لعليّ (ع) في رجل يأكل الطّين فنهاه وقال: لا تأكله فانّك إن أكلته ومتّ فقد أعنت على نفسك (٥).

٩٧٨ - عنه، عن محمّد بن عليّ، عن كلثم بنت مسلم، قالت: ذكر الطّين عند أبي الحسن (ع) فقال: أترين أنّه ليس من مصايد الشّيطان؟! إنّه لمن مصايده الكبار وأبوابه العظام (٦)

٩٨٠ - عنه، عن عليّ بن الحكم، عن إسماعيل المنقريّ، عن جدّه زياد بن أبي زياد عن أبي جعفر (ع) قال: من أكل الطّين فانّه تقع الحكّة في جسده، ويورثه البواسير ويهيّج عليه داء السّوء، ويذهب بالقوّة من ساقيه وقدميه، وما نقص من عمله فيما بينه وبين صحّته قبل أن يأكله حوسب عليه وعذّب به (٧)

٩٨١ - عنه، عن عليّ بن الحكم، عن إسماعيل بن محمّد بن زياد، عن جدّه زياد، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ من عمل الوسوسة وأكبر مصايد الشّيطان أكل الطّين، وإنّ أكل الطّين يورث السّقم في الجسد، ويهيّج الدّاء، ومن أكل الطّين فضعف عن قوّته الّتي كانت قبل أن يأكله، وضعف عن عمله الّذي كان يعمله قبل أن يأكله حوسب على ما بين ضعفه وقوّته وعذّب عليه (٨).

تمّ كتاب المآكل من المحاسن بحمد الله ومنّه وصلّى الله على محمّد وآله

---

١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ - ج ١٤، «باب تحريم أكل الطين»، (ص ٣٢٢، س ٣٦ و ص ٣٢٣، س ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ وص ٣٢٢، س ٢٥ و ص ٣٢٣، س ١٣) قائلاً بعد الرابع « **بيان** - قال الجوهري «انهمك الرجل في الامر أي جدولج » و مورداً بياناً للحديث الاخير أيضاً ويطلب من هناك «المصيدة بكسر الميم وسكون الصاد والمصيد بحذف الهاء أيضاً = آلة الصيد والجمع مصايد بغير همز »

بيان يتعلق بالحديث الحادي والستين بعد سبعمأة، المذكور في ص ٧٢٥

قال المجلسي (ره) في المجلد الرابع عشر من البحار في باب معالجات العين والأذن (ص٥٢٢، س١٣) بعد نقل الحديث من الكتاب الحاضر و الكافي و طب الائمة ما لفظه: «بيان ــ مضمون هذا الخبر مروي في روايات العامة من صحاحهم وغيرها بأسانيد فمنها ما رووه عن سعيد بن زيد قال: قال النبي (ص): «الكمأة من المن، وماؤها شفاء العين» وفي بعضها «الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل، وماؤها شفاء للعين» وعن أبي هريرة قال: «أخذت ثلاثة أكماء أو خمساً أو سبعاً فعصرتهن فجعلت ماءهن في قارورة وكحلت به جارية لي فبرأت» وقال الجزري في قوله (ص) «من المن»: أي هي مما من الله به على عباده وقيل: شبهها بالمن وهو العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفواً بلا علاج وكذلك الكمأة لا مؤنة فيها ببذر ولا سقي» وقال: «الكمأة معروفة وواحدها كمؤ على غير قياس وهي من النوادر فان القياس العكس» وفي القاموس: «الكمء نبات معروف والجمع أكمؤ وكمأة، أو هي اسم للجمع أو هي للواحد والكمؤ للجمع، أو هي تكون واحدة وجمعاً» (انتهى) وقيل: «هو شيء أبيض مثل شحم ينبت من الارض يقال له شحم الارض» وقال النووي في شرح حديث أبي هريرة: «شبه الكمأة بالجدري وهو الحب الذي يظهر في جسد الصبي لظهورها من بطن الارض كما يظهر الجدري من باطن الجلد و أريد ذمها فمدحها (ص) بأنها من المن ومعناه أنها من من الله تعالى و فضله على عباده وقيل: شبهت بالمن الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل لأنه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج ولا زرع ولا بذر ولا سقي ولا غيره، وقيل: هي من المن الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل حقيقة عملاً بظاهر اللفظ. و قوله (ص): «وماؤها شفاء للعين» قيل: «هي نفس الماء مجرداً». وقيل: معناه أن يخلط ماؤها بدواء يعالج به العين» وقيل: «إن كان لتبريد ما في العين من حرارة فماؤها مجرداً شفاء للعين وإن كان غير ذلك فمركباً مع غيره والصحيح بل الصواب أن ماءها مجرداً شفاء للعين مطلقاً فيعصر ماؤها ويجعل للعين منه وقد رأيت أنا وغيري في زمننا من كان عمي و ذهب بصره حقيقة فكحل عينه بماء الكمأة مجرداً فشفي وعاد إليه بصره» (انتهى) وأقول قال الشيخ في القانون: « ماء الكمأة يجلو العين مروياً عن النبي (ص) واعترافاً عن مسيح الطبيب وغيره» (انتهى) وقال ابن حجر: قال الخطابي: «إنما اختصت الكمأة بهذه الفضيلة لانها من الحلال المحض ليس في اكتسابه شبهة و يستنبط منه أن استعمال الحلال المحض يجلو البصر والعكس بالعكس» قال ابن الجوزي: «في المراد بكونها شفاء للعين قولان؛ أحدهما ماؤها حقيقة إلا أن أصحاب هذا القول اتفقوا على أنه لا يستعمل صرفاً في العين لكن اختلفوا كيف يصنع به على رأيين أحدهما أنه يخلط في الادوية التي يكتحل بها حكاه أبو عبيد (قال: و يصدق هذا الذي حكاه أبو عبيد أن بعض الاطباء قالوا: أكل الكمأة يجلو البصر و ثانيهما أن يؤخذ فيشق و يوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها ثم يؤخذ الميل فيجعل في ذلك الشق وهو فاتر فيكتحل بمائها لان النار تلطفه و تذهب فضلاته الردية وتبقى النافع منه ولا يجعل الميل في مائها وهي باردة يابسة فلا ينجع وقد حكى إبراهيم الحربي عن صالح وعبدالله ابني أحمد بن حنبل أنهما اشتكت أعينهما فأخذا كمأة و عصراها واكتحلا بمائها فهاجت أعينهما رمداً » قال ابن الجوزي : « وحكى شيخنا أبوبكر بن عبدالباقي أن بعض الناس عصر ماء كمأة فاكتحل به فذهبت عينه» والقول الثاني أن المراد ماؤها الذي ينبت به فانه أول مطر يقع في الارض فتربى به الاكحال قال ابن التميم وهذا أضعف الوجوه قلت: «وفيما ادعاه ابن الجوزي من الاتفاق على أنها لا تستعمل صرفاً نظر فحكى عياض عن بعض أهل الطب في التداوي بماء الكمأة تفصيلا وهو: إن كان لتبريد ما يكون بالعين من الحرارة فتستعمل مفردة وإن كان لغير ذلك فتستعمل مركبة وبهذا جزم ابن العربي فقال: «الصحيح أنه ينفع بصورته في حال وباضافته في أخرى وقد جرب ذلك فوجد صحيحاً نعم جزم الخطابي بما قال ابن الجوزي فقال: «يربي بها التوتيا وغيرها من الاكحال ولا يستعمل صرفاً فان ذلك يؤذي العين» وقال الغافقي في المفردات «ماء الكمأة أصلح الادوية للعين إذا عجن به الاثمد واكتحل به فانه يقوي الجفن ويزيد الروح الباصرة حدة وقوة ويدفع عنها النوازل» ثم ذكر ما مر من كلام النووي ثم قال «وينبغي تقييد ذلك بمن عرف من نفسه قوة اعتقاد في صحة الحديث و العمل به » و قال ابن التميم « اعترف فضلاء الاطباء بأن ماء الكمأة يجلو العين منهم المسيحي وابن سينا وغيرهما والذي يزيل الاشكال عن هذا الاختلاف أن الكمأة و غيرها من المخلوقات خلقت في الاصل سليمة من المضار ثم عرضت لها الآفات بأمور أخرى من مجاورة أو امتزاج أو غير ذلك من الاسباب التي أرادها الله تعالى فالكمأة في الاصل نافعة لما اختصت به من وصفها بأنها من الله و إنما عرضت لها المضار بالمجاورة، واستعمال كل ما وردت به السنة بصدق ينتفع به من يستعمله و يدفع الله عنه الضر لنيته والعكس بالعكس والله أعلم». **أقول:** حيث فاتنا ذكر البيان في موضعه استدركناه هنا لكثرة فائدته.

قال الله تعالى :

« و جعلنا من الماء كلّ شيء حيّ »



من

المحاسن

لابى جعفر أحمد بن أبى عبدالله محمد بن خالد

البرقى

المتوفى سنة ٢٧٤ أو ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگین» تهران

١٣٢٨

فهرس كتاب الماء، فيه من الأبواب عشرون باباً

---

(١)و(٢)و(٣) هذه الموارد كذا فيما عندى من نسخ المحاسن

بسم الله الرحمن الرحيم

١- باب فضل الماء

١- عنه، عن محمّد بن إسماعيل أو غيره، عن منصور بن يونس بن بزرج، عن أبي عبدالله (ع) قال: تفجّرت العيون من تحت الكعبة (١).

٢- عنه، عن محمّد بن عليّ، عن موسى بن عبدالله بن عمر بن عليّ بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ (ع) قال: الماء سيّد الشّراب في الدّنيا والآخرة (٢).

٣- عنه، عن عليّ بن الرّيّان، رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع): قال: قال رسول الله (ص): سيّد شراب الجنّة الماء (٣).

٤- عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه عن ابن أخت الاوزاعيّ، عن مسعدة بن اليسع، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال عليّ (ع): الماء يطهّر ولا يطهّر. قال: ورواه النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع)، عن النّبيّ (ص) (٤).

٥- أبو أيّوب المدينيّ، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حكيم، عن عيسى شلقان، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): ما أقلّ العوم عندكم والغمس، وما أرى ذلك إلّا لمائكم إنّه ملح، فقال: ماؤكم أفضل منه؛ (يعني الفرات) (٥).

٦- عنه، عن أبي عبدالله البرقيّ، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن هشام بن

---

١ و٢ و٣ و٥ — ج ١٤، «باب فضل الماء وأنواعه»، (ص ٩٠٤، س ٣١ و٣٣ و٣٤) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** - يونس ذلك دحو الارض من تحت الكعبة فتفطن، **ويمكن** تخصيصه بعيون مكة ضاعف الله شرفها؛ ويؤيده بعض أخبار زمزم فتفهم. **وقيل**: المراد به عيون زمزم كما يأتي في كتاب الحج ما يومى إليه». **أقول**: «العوم في الماء = السباحة فيه والغمس في الماء = المقل فيه يقال عام في الماء (من باب نصر) عوماً = سبح، وغمس الشيء في الماء (من باب ضرب) غمساً = مقله وغطه فيه. (صرح بهما جمهور اللغويين).

٤ — ج ١٨، كتاب الطهارة، «باب طهورية الماء»، (ص ٣، س ٣٠) مع بيان طويل.

أحمد، قال: قال أبو الحسن (ع): إنّي أكثر شرب المآء تلذّذاً (١).

٧- عنه، عن نوح بن شعيب، عن أبي داود المسترق، عمّن حدّثه، قال: قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) فدعا بتمر وجعل يشرب عليه المآء فقلت له: جعلت فداك لو أمسكت عن المآء، فقال: إنّما آكل التّمر لأن أستطيب عليه المآء (٢).

٨- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سليمان الدّيلمي، عن أبي عبدالله (ع) قال: لا يشرب أحدكم المآء حتّى يشتهيه، فإذا اشتهاه فليقلّ منه (٣).

٩- عنه، عن عليّ بن حسّان، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: إيّاكم والاكثار من شرب المآء، فإنّه مادّة لكلّ دآء. قال: وفي حديث آخر «لو أنّ النّاس أقلّوا من شرب المآء لاستقامت أبدانهم» (٤).

١٠- عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبيد بن زرارة، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: وذكر رسول الله (ص) فقال: اللهمّ إنّك تعلم أنّه أحبّ إلينا من الآباء والامهّات وذوي القرابات ومن المآء البارد (٥).

١١- عنه، عن منصور بن العبّاس، عن سعيد بن جناح، عن أحمد بن عمر، عن الحلبي، رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع) وهو يوصي رجلاً فقال: أقلل من شرب المآء فإنّه يمدّ كلّ دآء، واجتنب الدّواء ما احتمل بدنك الدّآء (٦).

---

١ و ٢ — ج ١٤، «باب فضل الماء و أنواعه»، (ص ٩٠٤، س ٣٦ وص ٩٠٥، س ٢). قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** - يدل على استحباب كثرة شرب الماء و ينافيه ظاهراً ما سيأتي من ذم كثرة شرب الماء، **و يمكن حمل الخبر** على أنه كان إكثار الماء موافقاً لمزاجه (ع) لحرارة غالبة أو غيرها والاخبار الاتية محمولة على غالب الامزجة، **أو** هذا محمول على ما إذا اشتهاه وهي على عدم الشهوة، **أو** المراد بإكثار الشرب إطالة مدته والشرب مصاً وقليلاً وبدفعات ثلاث كما هو المستحب بقرينة قوله (ع) «تلذذاً» فان إدراك لذة الماء فيه أكثر» وبعد الحديث الثاني: «**بيان** - هذا الخبر يؤيد أوسط الوجوه المتقدمة في الخبر السابق، **وفي القاموس**: طاب = لذوزكا و استطاب الشيء = وجده طيباً.» **أقول**: يريد بالخبر السابق الخبر المتقدم هنا فأنه مذكور في البحار أيضاً على هذا الترتيب

٣ — لم أظفر به في البحار مروياً عن هذا الكتاب.

٤ و ٥ و ٦ — ج ١٤، «باب فضل الماء و أنواعه»، (ص ٩٠٥، س ٤ و ٥ و ٧). قائلا بعد الحديث الثالث: «**بيان** - في الكافي «عن أحمد بن عمر الحلبي» ومافي المحاسن أحسن لان أحمد لا يروى

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

١٢ـ عنه، عن أبيه، عن محمّدبن سليمان الدّيلمی، عن عثمان بن أشيم، عن معاوية بن عمّار، عن أبی‌عبدالله (ع) قال: من أقلّ من شرب الماء صحّ بدنه (١).

١٣ـ عنه، عن النّوفلی، باسناده، قال: كان النّبی (ص) إذا أكل الدّسم أقلّ شرب المآء، فقيل: يارسول‌الله إنّك لتقلّ من شرب المآء؟ـ قال: هو أمرأ لطعامی (٢).

١٤ـ عنه، عن بعض أصحابنا رفعه، قال: شرب الماء علی اثر الدّسم يهيج الدّاء (٣).

١٥ـ عنه، عن محمّدبن الحسن بن شمّون، عن أبی طيفور المتطبّب، قال: نهيت أبا الحسن الماضی (ع) عن شرب المآء، فقال: وما بأس بالمآء، وهو يدير الطّعام فی المعدة، ويسكّن الغضب، ويزيد فی اللّبّ، ويطفیء المرار (٤)

١٦ـ عنه، عن ياسر الخادم، عن أبی الحسن الرّضا (ع) قال: لا بأس بكثرة شرب المآء علی الطّعام وأن لا يكثر منه. وقال: أرأيت لو أنّ رجلاً أكل مثل ذا طعاماً (و جمع يديه كلتيهما لم يضمّهما ولم يفرّقهما) ثمّ لم يشرب عليه المآء، أليس كانت تنشقّ معدته؟! (٥).

١٧ـ عنه، عن ابن محبوب، عن أبيه وغيره، رفعه، قال: قال أبوعبدالله (ع): شرب المآء من قيام بالنّهار يمریء الطّعام، وشرب الماء باللّيل يورث الماء الاصفر، و من شرب

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

عن الصادق (ع) وإنما روايته عن الرضا(ع) وقد يروی عن الكاظم(ع) فيراد بالحلبی هنا عبيدالله أو أحد إخوته و فی بعض نسخ الكافی بعده «رفعه» وهو أصوب. و«يمد» من المد بمعنی الجذب، أو من الامداد بمعنی الاعانة، وعلی التقديرين الضمير فی قوله(ع) «فانه» راجع إلی شرب الماء أی إكثاره، و يحتمل إرجاعه إلی مصدر «أقلل» فالمد بمعنی الجذب أی يجذبه ليدفعه والاول أظهر»

١و٢و٣و٤و٥ ـ ج١٤، «باب فضل الماء وأنواعه» (ص٩٠٥، س١٠و١١و١٣ و١٥ ٩٠٦، س١٨)، قائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان ـ يظهر من هذه الاخبار وجه آخر بينها بأن تحمل أخبار المنع علی ما إذا كان بعد أكل الدسم و غيرها علی غيره و هو مما يساعده التجربة أيضاً» وبعد الحديث الرابع بعد التصريح بكونه مرويا فی المكارم أيضاً: «بيان ـ يمكن أن يكون المراد بالادارة حقيقتها أی يجعل أعلاه أسفله فيحسن الهضم وأن يكون المراد تقلبه فی الاحوال كناية عن سرعة الهضم، وفی بعض النسخ «يمریء» والاول موافق للكافی، ور بما يقرأ بالباء الموحدة وفی المكارم «يذيب» من الاذابة وهو أظهر و كأن تسكين الغضب لاطفاء المرار». و بعد الخامس: «تبيين

«بقية الحاشية فی الصفحة الآتية»

الماء بالّليل فقال: « يا ماء عليك السّلام من ماء زمزم و ماء الفرات » لم يضرّه شرب الماء بالّليل (١).

٢ - باب ماء زمزم

١٨ - عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه، قال: قال أمير المؤمنين (ع): ماء زمزم خير ماء على وجه الارض، وشرّ ماء على وجه الأرض ماء برهوت الّتي بحضر موت ترده هام الكفّار باللّيل (٢).

١٩ - عنه، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن أبيه (ع) قال: قال رسول الله (ص): ماء زمزم دواء لماشرب له (٣)

٢٠ - عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: مآء زمزم شفاء من كلّ داء (وأظنّه قال: « كائناً ما كان ») قال: وعرضت أنا هذا الحديث عن المبارك (٤).

٢١ - عنه، عن ابن فضّال، عن علي بن عقبة، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: كانت زمزم أشدّ بياضاً من اللّبن، وأحلى من الشّهد، و كانت سائحة فبغت على المياه، فأغارها الله وأجرى عليها عيناً من صبر، و باسناده قال: ذكرت زمزم عند أبي عبدالله (ع)

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قوله (ع): « وأن لا يكثر منه » أي لا بأس با كثار الشرب وعدم الا كثار منه وإنما يتضرر الناس بكثرة الطعام فيتوهمون أنه لا كثار الماء « لم يضمهما » أي لم يلصق إحداهما بالاخرى « ولم يفرقهما » أي لم يباعد بينهما كثيراً بل قرب إحداهما على الاخرى إشارة إلى كثرة الطعام بحيث يملأ الكفين بهذا الوضع، ويحتمل أن يكون المراد ضم الاصابع وتفريقها، وروى في الكافي هذا الخبر عن علي بن إبراهيم عن ياسر وفيه « ولا تكثر منه على غيره » وليس فيه « أليس » بل فيه: « كان تنشق » فعلى هذا الظاهر أن إكثار الماء على الطعام لا يضر بل إنما يضر الا كثار منه على الريق والمراد بالطعام المطبوخ والاول أظهر، والاشارة بالكف يحتمل التقليل والتكثير؛ ويكون الغرض لزوم شرب الماء بعد الطعام وإن كان قليلاً على الاول وهو الاظهر، وإن كان كثيراً فهو آكد على الثاني، **و يؤيده** على الوجهين ولاسيما الاول مارواه في الكافي عن علي بن محمد، عن بعض أصحابه، عن ياسر قال قال أبو الحسن الماضي (ع): « عجباً لمن أكل مثل ذا وأشار بيده (وفي بعض النسخ « بكفه ») ولم يشرب عليه الماء كيف لا تنشق معدته؟!» وهذا الاختلاف في حديث ياسر غريب ».

١ — ج ١٤، « باب آداب الشرب وأوانيه »، (ص ٩٠٨، س ٣٥).

٢ و٣ و٤ — ج ٢١، « باب فضل زمزم وعلله وأسمائه وأحكامه »، (ص ٥٦، س ٢١ و ٢٢ و ٢٣).

فقال: تجرى إليها عين من تحت الحجر، فاذا غلب ماء العين عذب مآء زمزم (١).

٢٢ـ عنه، عن جعفر، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه (ع) انّ النّبىّ (ص) كان يستهدى ماء زمزم وهو بالمدينة (٢).

٢٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا رفعه قال: إذا شربت ماء زمزم فقل «اللّهمّ اجعله علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءاً من كلّ دآء وسقم». وكان أبوالحسن (ع) يقول إذا شرب من زمزم: «بسم الله، الحمدلله، الشّكرلله» (٣).

٣ـ باب فضل مآء الميزاب

٢٤ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، عن صارم قال: اشتكى رجل من إخواننا بمكّة حتّى سقط للموت، فلقيت أبا عبدالله (ع) فى الطّريق فقال لى: ياصارم، مافعل فلان؟ فقلت: تركته بحال الموت، فقال: أمالو كنت مكانكم لأسقيته من مآء الميزاب، قال: فطلبناه عند كلّ أحد فلم نجده، فبينا نحن كذلك إذا ارتفعت سحابة، ثمّ أرعدت و أبرقت وأمطرت، فجئت إلى بعض من فى المسجد فأعطيته درهماً وأخذت قدحاً ثمّ أخذت من مآء الميزاب، فأتيته به، فسقيته فلم أبرح من عنده حتّى شرب سويقاً وبرأ (٤).

٤ـ باب مآء السماء

٢٥ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) قال: حدّثنى أبى، عن جدّه، قال: قال أميرالمؤمنين (ع): اشربوا مآء السّمآء، فانّه يطهّر البدن و يدفع الأسقام؛ قال الله تبارك و تعالى: «وينزّل عليكم من السّمآء

١و٢و٣و٤ — ج ٢١، «باب فضل زمزم و علله»، (ص ٥٦، س ٨و٩و٢٤و٢٥و٢٧) قائلاً بعد نقل مثل الحديث الاول من الكافى (ج ١٤، ص ٩٠٣، س ٢٣): «**بيان**ـ يدل بظاهره على أن للجمادات شعوراً و **يمكن** أن يكون المراد بغى أهلها بحذف المضاف كقوله تعالى: «واسئل القرية» أو أن يكون كناية عن أنها لما كانت لشرافتها مفضلة على سائر المياه نقص من طعمها للعدل بينها فكأنها بغت لفضلها». **و أيضاً**ـ الحديث الاخير ج ١٤، «باب فضل الماء وأنواعه»، (ص ٩٠٥، س ٢٦) **أقول**: أورد المجلسى (ره) لبعض هذه الاخبار بياناً فى المجلد الرابع عشر فمن أراد التفصيل فليرجع إليه.

مآءً ليطهّركم به، ويذهب عنكم رجز الشّيطان، وليربط على قلوبكم ويثبّت به الأقدام» (١).

٥- باب ماء الفرات

٣٦- عنه، عن عثمان بن عيسى، رفعه قال: قال أمير المؤمنين (ع): إنّ نهركم يصبّ فيه ميزابان من ميازيب الجنّة. وقال أبوعبدالله (ع): لو كان بيني و بينه أميال لاتيناه نستشفي به (٢).

٦- باب شرب المآء

٣٧- عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): مصّوا الماء مصّاً ولا تعبّوه عبّاً، فانّه يأخذ منه الكباد (٣).

٣٨- عنه، عن أبي عبدالله البرقيّ أبيه، عن صفوان، عن معلّى بن عثمان، عن معلّى بن خنيس، عن أبي عبدالله (ع) قال: ثلاثة أنفاس أفضل من نفس واحد (٤).

١و٢ — ج١٤، «باب فضل الماء»، (ص٩٠٤، س٢٤ وص٩٠٣، س١١) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان- المشهور أنها نزلت في غزوة بدر حيث نزل المسلمون على كثيب أعفر تسوخ فيه الأقدام على غير ماء و ناموا فاحتلم أكثرهم فمطروا ليلاً حتى جرى الوادي واغتسلوا وتلبد الرمل حتى تثبت عليه الاقدام فذهب عنهم رجز الشيطان وهو الجنابة وربط على قلوبهم بالوثوق على لطف الله، ويظهر من الخبر أن الاحكام الواردة فيها عامة وإن كان مورد النزول خاصاً وأن رجز الشيطان أعم من الوساوس الشيطانية والاسقام المترتبة على متابعة الشيطان من المعاصي».

٣و٤ — ج ١٤، «باب آداب الشرب وأوانيه»، (ص٩٠٧، س٢٧ و٣٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان- قال في النهاية: «فيه: مصوا الماء مصاً ولا تعبوه عباً» العب = الشرب بلا نفس ومنه «الكباد من العب» الكباد (بالضم) = داء يعرض الكبد. وقال في موضع آخر: «العب شرب الماء من غير مص» وأقول: هذا من تفسيره الاول، وقال الجوهري: «العب شرب الماء عباً كما تعب الدواب» وقال الفيروزآبادي: «العب شرب الماء أو الجرع أو تتابعه والكرع» و قال في الدروس: «الماء سيد شراب الدنيا والآخرة، وطعمه طعم الحياة، ويكره الاكثار منه، وعبه، (أي شربه من غير مص) ويستحب مصه؛ وروى «من شرب الماء فنحاه وهو يشتهيه فحمد الله؛ يفعل ذلك ثلاثاً وجبت له الجنة» وروى «بسم الله» في المرات الثلاث في ابتدائه». أقول: قوله (ره): «وطعمه طعم الحيوة» من حديث هو هكذا: سئل أبوعبدالله (ع) عن طعم الماء قال: سل تفقهاً ولا تسأل تعنتاً، طعم الماء طعم الحياة قال الله تعالى: «وجعلنا من الماء كل شيء حي». قال المجلسي (ره) بعد نقله عن تفسير العياشي (ج١٤، ص٩٣، س ٨): «بيان- في القاموس: «العنت (محركة) = الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على الانسان وجاءه متعنتاً أي طالباً زلته» قوله (ع): «طعم الحيوة» كأن الغرض أنه أفضل الطعوم وأشهى اللذات ولا يناسب سائر الطعوم ولما كان من أعظم الاسباب لاستقامة الحياة وبقائها فكأنه يجد طعم الحياة عند الشرب».

٢٩ـ عنه، عن أبي أيّوب المدينی، عن ابن أبي‌عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبی، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: ثلاثة أنفاس فی الشّرب أفضل من نفس واحد (١)

٣٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن ابن أخت الأوزاعی، عن مسعدة بن اليسع، عن أبي‌عبدالله، عن آبائه (ع) قال: نهی علی (ع) عن العبّة الواحدة فی الشّرب» وقال: «ثلاثاً أو اثنتين» (٢).

٣١ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيی، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يكره النّفس الواحد فی الشّرب و قال: «ثلاثة أنفاس أو اثنتين» (٣).

٣٢ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي‌عبدالله (ع) أنّه شرب و تنفّس ثلاث مرّات يرتوی فی الثالثة، ثمّ قال: قال أبي: من شرب ثلاث مرّات فذلك شرب الهيم، قلنا: وما الهيم؟ـ قال: الابل (٤).

٧ـ باب [كذا فيما عندی من نسخ المحاسن]

٣٣ـ عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن هشام بن سليمان بن خالد، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الرّجل يشرب بالنّفس الواحد؟ـ قال: يكره ذلك. وقال: ذاك شرب الهيم، قلت: وما الهيم؟ـ قال: هی الابل (٥).

٣٤ـ عنه، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: سألته عن الشّرب بنفس واحد، فكرهه وقال: ذلك شرب الهيم، قلت: وما الهيم؟ـ قال الابل (٦)

٣٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن غالب بن عيسی، عن روح بن عبدالرّحيم، قال: كان أبوعبدالله (ع) يكره أن يتشبّه بالهيم، قلت: وما الهيم؟ـ قال: الكثيب (٧).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ — ج١٤، «باب آداب الشرب و أوانيه»، (ص٩٠٧، س٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٧ وص٩٠٨، س٢ و٣ و٤) قائلاً بعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ لم أر فی كلام الاصحاب استحباب الاثنتين مع وروده فی الاخبار المعتبرة و الظاهر استحبابه أيضاً» و بعد الحديث الرابع: «**بيان**ـ كأن فيه تصحيفاً أو سقطاً كما يشهد به سائر الاخبار، و يحتمل أن يكون محمولاً على ما إذا لم يتنفس بينها، أو يرتوی قبل الثالثة و يشرب حرصاً». و بعد السابع: «**بيان**ـ الكثيب = التل من الرمل، و فی التهذيب بسند آخر: «هو النيب و فی القاموس: الناب = الناقة المسنة و الجمع أنياب و نيوب»

٣٦ـ عنه، عن أبي أيّوب المدينى، عن ابن أبي‌عمير، عن حمّاد، عن الحلبى ّ، عن أبي‌عبدالله (ع) انّه كان يكره أن يتشبّه بالهيم، قلت: وما الهيم؟ـ قال الرّمل (١).

٣٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبي‌عبدالله (ع) قال كان أصحاب رسول‌الله (ص) يعبّون المآء عبّاً، فقال لهم رسول الله (ص): اشربوا فى أيديكم فانّها من خير آنيتكم (٢).

٣٨ـ عنه، عن ابن محبوب، عن إبراهيم الكرخى ّ، عن طلحة بن زيد، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كان رسول‌الله (ص) يعجبه أن يشرب فى القدح الشّامى ّ ويقول: هو من أنظف آنيتكم (٣).

٣٩ـ عنه، عن جعفر بن القدّاح، عن أبي‌عبدالله، عن أبيه (ع) قال: مرّ النّبى ّ (ص) بقوم يشربون بأفواههم فى غزوة تبوك، فقال (ع): اشربوا فى أيديكم فانّها من خير آنيتكم (٤).

٤٠ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن القدّاح، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: كان رسول‌الله (ص) يشرب فى الاقداح الشّاميّة يجاء بها من الشّام وتهدى له (٥).

٤١ـ عنه، عن محمّد بن على ّ، عن عبدالرّحمان بن محمّد الاسدى ّ، عن سالم بن مكرّم، عن أبي‌عبدالله قال كان أبي (ع) جالساً أتاه أخوه عبدالله بن على ّ يستأذن لعمرو بن عبيد وبشير الرّحّال وواصل، فدخلوا عليه فجلسوا، فقالوا: ياباجعفر لكلّ شىء حدّ ينتهى إليه؟ـ فقال نعم مامن شىء إلّا وله حدّ ينتهى إليه، قال: فدعا بالمآء فأتى بكوز فقالوا: ياباجعفر هذا الكوز من شى ء؟ـ فقال: نعم، فقالوا: ماحدّه؟ـ قال: إذا شربه الرّجل تنفّس عليه ثلاثة أنفاس كلّما تنفّس حمدالله ولا يشرب من أذن الكوز، ولا من كسره

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ــج ١٤، «باب آداب الشرب وأوانيه»، (ص ٩٠٨، س ٦ و٧ و٩ و١٠ و١١) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ قوله (ع): «الرمل» فى أكثر النسخ بالراء المهملة وفى بعضها بالمعجمة جمع الزاملة وهى مايحمل عليه من البعير والاول أظهر». وبعد الحديث الثالث: «**بيان**ـ كأن المراد بالعب هنا الكرع كمامر نقلاً عن القاموس وهو أن يشرب بفيه من موضعه كالحيوانات».
أقول: يريد بقوله (ره): «كمامر نقلاً عن القاموس» ماذكره قبيل ذلك بقوله «فى القاموس: كرع فى الماء أو فى الاناء كمنع وسمع كرعاً وكروعاً = تناوله بفيه من موضعه من غير أن يشرب بكفيه ولا باناء» (انتهى). وبعد الحديث الآخر: «**بيان**ـ قال فى الدروس: «كان رسول‌الله (ص) يعجبه الشرب فى القدح الشامى، والشرب فى اليدين أفضل»

إن كان فيه فانّه مشرب الشّيطان ثمّ يقول: «الحمدلله الّذى سقانى ماءاً عذباً فراتاً برحمته، ولم يجعله ملحاً أجاجاً بذنوبى». (١)

٤٢ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبى عبدالله، عن أبيه، قال: قال أمير المؤمنين: لا تشربوا من ثلمة الاناء ولا عروته، فانّ الشّيطان يقعد على العروة (٢).

٨ـ باب القول عند شرب المآء

٤٣ـ عنه، عن جعفر بن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن أبيه (ع) قال كان رسول الله (ص) إذا شرب المآء قال: «الحمدلله الّذى سقانا عذباً زلالاً برحمته، ولم يسقنا ملحاً أجاجاً بذنوبنا» (٣).

٤٤ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّ الرّجل ليشرب الشّربة، فيدخله الله به الجنّة، قلت: وكيف ذاك؟ـ قال: إن الرّجل ليشرب المآء فيقطعه، ثمّ ينحّى الاناء وهو يشتهيه، فيحمدالله، ثمّ يعود فيشرب، ثمّ ينحّيه وهو يشتهيه، فيحمدالله، ثمّ ينحّيه فيحمدالله، فيوجب الله له بذلك الجنّة، ويقول: «بسم الله» فى أوّل كلّ مرّة. قال: وروى محمّد بن إسماعيل، عن منصور بن يونس، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) مثله (٤).

٤٥ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن عمّ لعمر بن يزيد، عن بنت عمرو بن يزيد، عن أبيها، عن أبى عبدالله (ع) قال: إذا شرب أحدكم الماء فقال: «بسم الله» ثمّ قطعه، فقال: «الحمدلله» ثمّ شرب، فقال: «بسم الله» ثمّ قطعه، فقال: «الحمدلله» سبّح ذلك الماء مادام فى بطنه إلى أن يخرج (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ ـــ ج١٤، «باب آداب الشرب وأوانيه»، (ص٩٠٨، س١٢ و١٦ و ص٩١٦، س٦ و ص٩١٧ س١١ و ص٩٠٨، س١٧) قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان**ـ فى القاموس: «الاذن (بالضم وبضمتين) = المقبض والعروة من كل شىء» وبعد الحديث الثالث «**بيان**ـ «العذب» = الحلو؛ **فى القاموس** العذب من الطعام والشراب = كل مستساغ». **وقال**: «ماء زلال (كغراب) = سريع المر فى الحلق بارد عذب صاف سهل سلس». **وقال**: «الملح (بالكسر) = ضد العذب من الماء كالمليح». **وقال**: «ماء أجاج = ملح مر». **قوله** (ص): «ولم يؤاخذنا» أى لم يجعله ملحاً أجاجاً، أو لم يسلب الماء عنا مطلقا كما قال سبحانه تهديداً: «وإنا على ذهاب به لقادرون».

٩- باب المياه المنهي عن شربها

٤٦- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: حدّثني أبو سعيد دينار بن عقيصا التّميمي، قال مررت بالحسن والحسين (ع) وهما في الفرات مستنقعين في إزارهما، فقالا: «إنّ للماء سكّاناً كسكّان الارض» ثمّ قالا: أين تذهب؟- فقلت: إلى هذا الماء، قالا: وماهذا الماء؟- قلت: ماء يشرب في هذا الحير يخفّ له الجسد، ويخرج الحرّ، ويسهّل البطن، هذا الماء له سرّ، فقالا: ما نحسب أنّ الله تبارك وتعالى جعل في شيء ممّا قد لعنه شفاءاً، فقلت: ولم ذاك؟- فقالا: إنّ الله تبارك وتعالى لمّا آسفه قوم نوح فتح السّماء بماء منهمر، فأوحى الله إلى الأرض فاستعصت عليه عيون منها فلعنها فجعلها ملحاً أجاجاً (١)

٤٧- عنه، عن بعضهم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبدالله (ع) قال: نهى النّبيّ (ص) عن الاستشفاء بالعيون الحارّة الّتي تكون في الجبال، الّتي يوجد منها رائحة الكبريت فانّها من فوح جهنّم (٢).

٤٨- عنه، عن بعضهم، عن هارون بن مسعدة بن زياد، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع)

١و٢- ج١٤، «باب النهي عن الاستشفاء بالمياه الحارة الكبريتية والمرة وأشباهها» (٩١٢، س٣٧ وص٩١١، س ١٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان- في أكثر النسخ «دينار بن عقيصا» والظاهر زيادة «ابن» لان ديناراً كنيته «أبو سعيد» ولقبه «عقيصا» ويؤيده أن في الكافي «عن أبي سعيد عقيصا» **في القاموس**: «العقيصاء = كرشة صغيرة مقرونة بالكرش الكبرى» **وأقول**: رواه في الكافي عن محمد بن يحيى، عن حمدان بن سليمان، عن محمد بن يحيى بن زكريا **وعن العدة**، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، جميعاً عن محمد بن سنان وفيه «وهما في الفرات مستنقعان في إزارين فقلت لهما: يا ابني رسول الله أفسدتما الازارين، فقالا لي: يا باسعيد فساد الازارين أحب إلينا من فساد الدين إن للماء أهلاً وسكاناً؛ (إلى قوله:) فقلت: أريد دواءه أشرب من هذا الماء المزلعلة بي أرجو أن يخف له الجسد ويسهل البطن فقالا؛ (إلى آخر الخبر) ثم قال: «وفي رواية حمدان بن سليمان أنهما قالا: يا باسعيد تأتي ماءاً ينكر ولا يتنافى كل يوم ثلاث مرات؟! إن الله عز وجل عرض ولاية ولايتنا على المياه؛ فماقبل ولايتنا عذب وطاب، وماجحد ولايتنا جعله الله عزوجل مراً وملحاً أجاجاً» **وأقول**: «لما آسفه» إشارة إلى قوله تعالى: «فلما آسفونا انتقمنا منهم» يقال «آسفه» أي أغضبه. «بماء منهمر» أي منصب بلاقطر. **والخطاب إليها** وعدم قبولها الولاية إما بأن أودع الله فيها في تلك الحال ما تفهم به الخطاب، أو استعارة تمثيلية لبيان عدم قابليتها لترتب خير عليها ورداءة أصلها، فان للاشياء الطيبة مناسبة واقعية بعضها لبعض، وكذا الاشياء الخبيثة، وقد مضى تحقيق ذلك في مجلدات الامامة». وفي هامش الصفحة من البحار المطبوع «الحير مخفف حاير وهو الموضع الذي يجتمع فيه الماء».

قال: إنّ النّبى (ص) نهى أن يستشفى بالحمات الّتى توجد فى الجبال (١).

١٠ـ باب الشرب قائماً

٤٩ـ عنه، عن محمّد بن علىّ عن عبدالرّحمان بن أبى هاشم، عن إبراهيم بن يحيى المدينى، عن أبى عبدالله، عن أبيه، قال: قام أميرالمؤمنين (ع) إلى إداوة، فشرب منها وهو قائم (٢).

٥٠ـ عنه، عن ابن العزرمىّ، عن حاتم بن إسماعيل المدينىّ، عن أبى عبدالله (ع) عن آبائه (ع) أنّ أمير المؤمنين (ع) كان يشرب و هو قائم ثمّ شرب من فضل وضوءه وهو قائم، فالتفت إلى الحسن (ع) فقال: بأبى أنت وأمّى يا بنىّ إنّى رأيت جدّك رسول الله (ص) صنع هكذا (٣).

٥١ـ عنه، عن محمّد بن اسماعيل، عن محمّد بن عذافر، عن عقبة بن شريك، عن عبدالله بن شريك العامرىّ، عن بشير بن غالب، قال: سألت الحسين بن علىّ (ع) وأنا أسائره عن الشّرب قائماً فلم يجبنى حتّى إذا نزل أتى ناقةً فحلبها ثمّ دعانى فشرب وهو قائم (٤)

٥٢ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن حنان بن سدير، عن أبيه، قال: سألت أبا جعفر (ع) عن الشّرب قائماً؟ـ قال: وما بأس بذلك، قد شرب الحسين بن علىّ (ع) و هو قآئم (٥).

٥٣ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن عبدالرّحمان الاسدىّ، عن عمرو بن أبى المقدام، قال: رأيت أباجعفر (ع) يشرب وهو قائم فى قدح خزف (٦).

٥٤ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عمرو بن أبى المقدام، قال: كنت

---

١ ـــ ج١٤، «باب النهى عن الاستشفاء بالمياه الحارة الكبريتية والمرة و أشباهها» (ص٩١١، س١٣) قائلاً بعده «الكافى عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبى عبدالله (ع) قال: «نهى رسول الله (ص) عن الاستشفاء بالحمات، و هى العيون الحارة التى تكون فى الجبال، التى توجد فيها روائح الكبريت فانها من فوح جهنم ـ **توضيح** قال فى النهاية: «الحمة» = عين ماء حار يستشفى به المرضى» **وقال**: «من فوح جهنم» أى من شدة غليانها وحرها، ويروى بالياء بمعناه».

٢و٣و٤و٥و٦ ـــ ج١٤، باب آداب الشرب». (ص٩٠٨، س١٩و٢٠و٢١و٢٣و٢٤).

عند أبي جعفر (ع) أنا وأبي، فأتي بقدح من خزف فيه مآء، فشرب وهو قائم، ثمّ ناوله أبي فشرب وهو قائم، ثمّ ناولني فشربت منه وأنا قائم (١).

٥٥- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرّحمن بن الحجّاج، قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) إذ دخل عليه عبدالملك القمّي فقال: أصلحك الله أشرب وأنا قائم؟- فقال: إن شئت، قال: فأشرب بنفس واحد حتّى أروى؟- قال: إن شئت، قال: فأسجد ويدي في ثوبي؟- قال: إن شئت ثمّ قال أبوعبدالله (ع): إنّي والله ما من هذا وشبهه أخاف عليكم (٢).

٥٦- عنه، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن أخيه الحسين، عن أبيه عليّ، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) في الرّجل يشرب المآء وهو قائم؟- قال: لا بأس بذلك (٣)

٥٧- عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: شرب الماء من قيام أقوى وأصحّ للبدن (٤).

٥٨- عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): لا تشربوا الماء قائماً (٥).

١١- باب آنية الذهب والفضة

٥٩- عنه، عن ابن محبوب، عن علاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر

١و٢و٣و٤و٥— ج١٤، «باب آداب الشرب وأوانيه»، (ص٩٠٨، س٢٤ و٢٦ و٣٣ و٣٤ و٣٥) قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان- «ما من هذا وشبهه» كأن المعنى أن هذه الامور من السنن والآداب ولا أخاف عليكم العذاب من تركها بل إنما أخاف عليكم من ترك الواجبات والفرائض، فيدل على أن أخبار التجويز محمولة على الجواز لا على أنها ليست من السنن كما حملها عليه أكثر الاصحاب، وبعض الاخبار تشير إلى أن أخبار المنع محمولة على التقية، وبعض الاصحاب حملوا أخبار الشرب قائماً على ما إذا كان بالنهار كما ذكره الصدوق (ره) وهو الظاهر من الكليني- (ره) وغيرهما قال أبو الصلاح (ره) في الكافي: «يكره شرب الماء بالليل قائماً والعب والنهل في نفس واحد، ومن ثلمة الكوز، ومما يلي الاذن وقدمر كلام صاحب الجامع في ذلك» وقال في الدروس «يكره الشرب بنفس واحد بل بثلاثة أنفاس وروى أن ذلك إن كان الساقي عبداً، وإن كان حراً فبنفس واحد، وروى أن العب يورث الكباد (بضم الكاف) وهو وجع الكبد والشرب قائماً ويستحب الشرب في الايدي ومما يلي شفة الاناء لا مما يلي عروته أو ثلمته».

(ع) أنّه نهى عن آنية الذّهب والفضّة (١).

٦٠ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله (ع) قال: لاينبغي الشّرب في آنية الذّهب والفضّة (٢).

٦١ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيدالله الحلبيّ، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره آنية الذّهب و الفضّة والآنية المفضّضة (٣).

٦٢ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن موسى بن بكر، عن أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) قال: آنية الذّهب والفضّة متاع الّذين لايوقنون (٤).

٦٣ـ عنه، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن داود بن سرحان، عن أبي عبدالله (ع) قال: لاتأكل في آنية الذّهب والفضّة (٥).

٦٤ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن جعفر بن بشير، عن عمرو بن أبي المقدام، قال: رأيت أباعبدالله (ع) أتى بقدح من ماء فيه ضبّة من فضّة فرأيته ينزعها بأسنانه (٦).

٦٥ـ عنه، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب قال: سئل أبو عبدالله (ع) عن الشّرب في قدح فيه حلقة فضّة؟ـ قال: لابأس؛ إلّا أن تكره الفضّة فتنزعها (٧).

٦٦ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن يزيد، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره الشّرب في الفضّة وفي القدح المفضّض، و كره أن يدهن في مدهن مفضّض، والمشط كذلك (٨).

٦٧ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، قال: سألت أباالحسن الرّضا (ع) عن آنية الذّهب والفضّة؟ـ فكرهها، فقلت: قدروى بعض أصحابنا أنّه كانت لأبي الحسن (ع) مرآة ملبّسة فضّة؟ـ قال: لاوالحمدلله إنّما كانت لهاحلقة من فضّة وهي عندي، ثمّ قال:

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧و٨ــ ج١٤، «باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة»، (ص٩٢٣، س٢٨و٢٩و٣٠و٣٣و٣٦و٣٧) قائلاً بعد الحديث السادس: «بيان ـ قال الشيخ البهائي (ره): «الضبة (بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة تطلق في الاصل على حديد عريضة تستمر في الباب والمراد بها هنا صفحة رقيقة من الفضة مستمرة في القدح من الخشب و نحوها إما لمطلق الزينة أولجبر كسره» وبعد الحديث الثامن «بيان قال الجوهري: «المدهن (بالضم لاغير) = قارورة الدهن وهوأحد ماجاء على مفعل ممايستعمل من الادوات، والمشط (بالضم) معروف».

إنّ العبّاس حين عذر عمل له قضيب ملبّس فضّة من نحو ما يعمل للصبيّان يكون فضّته نحواً من عشرة دراهم، فأمر به أبو الحسن (ع) فكسره (١).

٦٨ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن يونس بن يعقوب، عن أخيه يوسف قال: كنت مع أبي عبدالله (ع) في الحجر، فاستسقى، فأتي بقدح من صفر، فقال له رجل: إنّ عبّاد بن كثير يكره الشّرب في صفر، فقال: ألا سألته ذهب أم فضّة ؟! (٢).

٦٩ـ عنه، عن أبي القاسم، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (ع) قال: سألته عن المرآة هل يصلح إمساكها إذا كان لها حلقة من فضّة ؟ـ قال: نعم؛ إنّما كره إستعمال ما يشرب. قال: وسألته عن السّرج واللّجام فيه الفضّة أيركب به ؟ـ قال: إن كان مموّهاً لا يقدر على نزعه فلا بأس، وإلّا فلا يركب به (٣).

١٢ـ باب [كذا فيما عندي من نسخ المحاسن]

٧٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن يونس بن يعقوب، قال: حدّثني سيف الطحّان، قال: كنت عند أبي عبدالله (ع) وعنده رجل من قريش، فاستسقى أبو عبدالله (ع) فصبّ الغلام في قدح، فشرب وأنا إلى جنبه، فنا ولني فضلته في القدح فشربتها، ثمّ قال: ياغلام صبّ فصبّ الغلام و ناول القرشيّ (٤).

٧١ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عمرو بن أبي المقدام، قال: رأيت أبا جعفر (ع) وهو يشرب في قدح من خزف (٥).

---

١ و٢ و٣ ــ ج١٤، «باب الأكل والشرب في آنية الذهب الفضة»، (ص٩٢٣، س١٧ وص٩٢٤، س٢ و٣٥ لكن الجزء الثاني فقط) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ في القاموس: «عذر الغلام = ختنه» وقال الشيخ البهائي (ره): «يمكن أن يستنبط من مبالغته (ع) في الانكار لتلك الرواية كراهة تلبيس الآلات كالمرآة و نحوها بالفضة بل ربما يظهر من ذلك تحريمه، ولعل وجهه أن ذلك اللباس بمنزلة الظروف والآنية لذلك الشيء، و إذا كان هذا حكم التلبيس بالفضة فبالذهب بطريق أولى» (انتهى) و **أقول**: غاية ما يدل عليه استحباب التنزه عنه والمبالغة في الانكار لمنافاته لزهدهم (ع) لا للتحريم والوجه غير وجيه كما لا يخفى على النبيه وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى» **أقول**: من أراد كلامه المشار إليه هنا فليراجع الباب المذكور فانه أشبع الكلام بعد نقل الاخبار في ذلك الموضع ويريد (ع) بالعباس أخاه كما صرح به في الكافي والعيون والمكارم على ماذكر في البحار وقائلاً بعد نقل مثل الجزء الاول من الرواية الاخيرة: من قرب الاسناد: «بيان ـ قوله (ع) «إنما كره» كأن المعنى أنه إنما منع من استعمال ما يمكن أن يشرب فيه من الاواني في الشرب أو مطلقاً».

٤ و٥ ــ ج١٤، «باب آداب الشرب وأوانيه»، (ص٩٠٩، س٢ و٤).

١٣ـ باب آنية أهل الكتاب والمجوس

٧٢ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر وعبدالله بن طلحة، قالا: قال أبوعبدالله (ع): لا تأكل من ذبيحة اليهودي، ولا تأكل في آنيتهم (١).

٧٣ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن صفوان بن يحيى، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) في آنية المجوس؟ـ قال: إذا اضطررتم إليها فاغسلوها بالماء (٢).

١٤ـ باب طعام أهل الذمة

٧٤ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (ع) في قول الله عزّوجلّ: «اليوم أحلّ لكم الطيّبات، وطعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم» قال: هو الحبوب والبقل (٣).

١٥ـ باب [كذا فيما عندي من نسخ الكتاب]

٧٥ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن عبدالرّحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله (ع) قال: لا تدعوا آنيتكم بغير غطاء، فانّ الشّيطان إذا لم تغطّ الآنية بزق فيها، وأخذ ممّا فيها ما شاء (٤)

١٦ـ باب موائد الخمر

٧٦ـ عنه، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن محمّد بن سليمان، عن بعض الصّالحين قال: قال رسول الله (ص): ملعون من جلس طائعاً على مائدة يشرب عليها الخمر (٥).

١و٢و٣ ـ ج١٨، كتاب الطهارة، «باب أسئار الكفار وبيان نجاستهم»، (ص١١، س٢٤ و٢٦ و٢٢) و **أيضاً** الاول والثالث ـ ج ١٤، «باب ذبائح الكفار»، (ص٨١٧، س٣ وص٨١٦، س٣٧) قائلاً بعد الثاني: «**بيان** ـ كأن ذكر الحبوب على المثال والمراد مطلق ما لم يشترط فيه التذكية». وفيه بدل «البقل» «البقول»

٤ ـ ج١٤، «باب جوامع آداب الأكل»، (ص٨٩٤، س١١) و **أيضاً** ـ ج١٦، (باب كنس الدار وتنظيفها وجوامع مصالحها»، (ص٣٨، س٢٨).

٥ ـ ج١٦ (لكن من الاجزاء الساقطة المشار إليها في ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر)، «باب حرمة شرب الخمر»، (ص٢١، س٢٢).

٧٧ـ عنه، عن هارون بن الجهم، قال: كنّا مع أبي عبدالله (ع) بالحيرة حين قدم على أبي جعفر فختن بعض القوّاد ابناً له وصنع طعاماً ودعا النّاس وكان أبوعبدالله (ع) فيمن دعى، فبينا هو على المائدة يأكل ومعه عدّة على المائدة، فاستسقى رجل منهم فأتى بقدح لهم فيه شراب فلمّا صار القدح في يد الرّجل قام أبوعبدالله (ع) عن المائدة فخرج، فسئل عن قيامه؟ فقال: قال رسول الله (ص): ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر (١).

١٧ـ باب فضل الخبز و ما يجب من اكرامه

٧٨ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) في قول الله تبارك وتعالى حكاية عن قول موسى (ع): «إنّي لما أنزلت إليّ من خير فقير» قال: سأل الطّعام (٢).

٧٩ـ وعنه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّما بني الجسد على الخبز (٣)

٨٠ـ عنه، عن أبيه، عن بعض الكوفيّين، رفعه قال: قال رسول الله (ص): أكرموا الخبز وعظّموه، فانّ الله تبارك وتعالى أنزل له بركات من السّماء وأخرج بركات الارض، من كرامته أن لا يقطع ولا يوطأ (٤).

٨١ـ عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن عليّ (ع) قال: أكرموا الخبز فانّه قد عمل فيه ما بين العرش إلى الأرض وما بينهما (٥)

٨٢ـ عنه، عن أبي يوسف، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد القمّي، عن إدريس بن يوسف، عن أبي عبدالله (ع) قال: إيّاكم أن تشمّوا الخبز كما تشمّه السّباع فانّ الخبز

١ــ ج١٦، «باب حرمة شرب الخمر»، (ص٢١، س٢٣). **أقول**: هذا الحديث وما قبله مرويان في الكافي عن عدة البرقي ونقلهما منه في البحار (ج١١ ص١١٥، س٢٠ و٢٤) والمراد بأبي جعفر هو المنصور كما صرح به في هذا الحديث بناء على ما في الكافي.

٢ــ ج ١٤، «باب أن ابن آدم أجوف لا بدله من الطعام»، (ص ٨٧١، س١٢) مع زياده في آخره وهي «وقد احتاج إليه» قائلاً بعده: «**الدعائم** مثله إلى قوله (ع): «سأل الطعام» **أقول**: ليست الزيادة فيما عندي من النسخ.

٣و٤و٥ ــ ج ١٤ «باب فضل الخبز و إكرامه»، (ص٨٦٩، س٢٥ و٢٦ و٢٧)
أقول: كأن سعدي أخذ من الحديث الاخير قوله:

« ابرو بادومه وخورشيد و فلك در كارند   تا تو ناني بكف آري و بغفلت نخوري »

مبارك أرسل الله له السّماء مدراراً (١).

٨٣ـ عنه، عن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن أبي البختري، رفعه قال: قال رسول الله (ص): اللّهمّ بارك لنا في الخبز، ولا تفرّق بيننا وبينه، فلولا الخبز ماصمنا ولا صلّينا، ولا أدّينا فرائض ربّنا (٢).

٨٤ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): أكثروا ذكر اسم الله على الطّعام، ولا تلغطوا به، فانّه نعمة من نعم الله، ورزق من رزقه، يجب عليكم فيه شكره وذكره وحمده. قال: ورواه بعض أصحابنا، عن الاصمّ، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) (٣).

٨٥ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عمرو بن شمر، قال: سمعت أبا عبدالله (ع) يقول: إنّي لالعق أصابعي من المأدم حتّى أخاف أن يرى خادمي أنّ ذلك من جشع، وليس ذلك لذلك، إنّ قوماً أفرغت عليهم النّعمة وهم أهل الثّرثار، فعمدوا إلى مخّ الحنطة، فجعلوا ينجّون به صبيانهم، حتّى اجتمع من ذلك جبل، قال فمرّ رجل صالح على امرأة وهي تفعل ذلك بصبيّ لها فقال: ويحكم اتّقوا الله لا يغيّر ما بكم من نعمة فقالت: كأنّك تخوّفنا بالجوع، أمّا مادام ثرثارنا يجري فانّا لا نخاف الجوع، قال فأسف الله عزّ وجلّ وأضعف لهم الثّرثار، وحبس عنهم قطر السّماء ونبت الارض، قال فاحتاجوا إلى ما في أيديهم فأكلوه، ثمّ احتاجوا إلى ذلك الجبل، فان كان ليقسم بينهم بالميزان (٤).

١و٢ — ج١٤، باب فضل الخبز وإكرامه »، (ص٨٧٠، س٨ وص٨٦٩، س٢٨). « بيان ـ «أن تشموا الخبز» أي لاختبار جودته. «أرسل الله له» إشارة إلى قوله تعالى في سورة نوح (ع) نقلاً عنه «فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفاراً، يرسل السماء عليكم مدراراً» وقال البيضاوي: «يحتمل الظلة والسحاب، والمدرار = كثير الدر يستوي في هذا البناء المذكر والمؤنث».

٣ — ج ١٤، « باب التسمية والتحميد والدعاء عند الاكل»، (ص٨٨٦، س٩) قائلاً بعده « بيان — في القاموس: « اللغط (ويحرك) الصوت والجبلة أو أصوات مبهمة لا تفهم ».

٤ — ج١٨، كتاب الطهارة، « باب آداب الاستنجاء» ، (ص٤٨، س١٠) وأيضاً ـ ج ١٤، « باب فضل الخبز وإكرامه» ، (ص٨٦٩، س١٥) و أيضاً ـ ج ٥، « باب قصة قوم سبأ وأهل ثرثار» (ص٣٦٧، س٣١) قائلاً بعده في الموضع الاول: « إيضاح قال الجوهري: «الجشع

«بقية الحاشية في الصفحة الآتيه»

٨٦ـ عنه، عن محمّدبن علىّ، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو بن شمر، قال: قال أبو عبدالله(ع): إنّى لألعق أصابعى حتّى أرىأنّ خادمى سيقول: ما أشره مولاى؟ ثمّ قال:أتدرىلم ذاك؟ـ فقلت: لا. فقال:إنّ قوماً كانواعلى نهرالثّرثار، فكانوا قدجعلوا من طعامهم شبه السّبائك ينجّون به صبيانهم، فمرّ رجل متوكّئ على عصا فاذا امرأة قد أخذت سبيكة من تلك السّبائك تنجّى بهصبيّها، فقال لها: «اتّقى الله فانّ هذالايحلّ». فقالت:«كأنّك تهدّدنى بالفقر؟ـ أمّا ماجرى الثّرثارفانّى لاأخاف الفقر»، قال: فأجرىالله الثّرثار أضعف ما كان وحبس عنهم بركةالسّماء، فاحتاجوا إلىالّذى كانوا ينجّون به صبيانهم، فقسموه بينهم بالوزن، قال: ثمّ إنّ اللهعزّوجلّ رحمهم فردّ عليهم ما كانوا عليه(١).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

(محركة)= أشد الحرص وأسوأه» **قوله** (ع) «هجاء» كذا فيما رأينا من نسخ الكافى والمحاسن، وفى القاموس «هجاجوعه كمنع هجاء و هجواً = سكن وذهب، والطعام = أكله، وبطنه = ملا، وهجى(كفرح) = التهب جوعه ، والهجأة (كهمزة = الاحمق » (انتهى) فيحتمل أن يكون بالتشديد صفة للخبز أى صالحاً لرفع الجوع **أو أن** يكون بالتخفيف مصدراً أى فعلوا ذلك حمقاً وسفاهة ، **ولا يبعد** أن يكون تصحيف «هجاناً» أى خياراً جياداً كما روى عن أمير المؤمنين (ع) «هذا جناى وهجانه فيه» **قوله** (ع): «ينجون» لعله على بناء التفعيل بمعنى السلب نحو قولهم «قردت البعير أى أزلت قراده» وقال فى القاموس: «الثرثار = نهر، أو واد كبير بين سنجار و تكريت» وقال: «الاسف (محركة) شدة الحزن؛ أسف (كفرح) وعليه = غضب» **قوله** (ع): «وضعف لهم الثرثار» أى جعله ضعيفاً والمشهور فى هذا المعنى الاضعاف لا التضعيف ويمكن أن يقرأ على بناء المجرد وعلى بناء التفعيل بمعنى التكثير أى زاد فى الماء و ذهب ببركة السماء ليعلموا أن الرزق ليس بالماء بل بفضل رب السماء و لعله أظهر ويدل الخبر على عدم جواز الاستنجاء بالخبز وظاهر المنتهى الاجماع على تحريم الاستنجاء بمطلق المطعوم لكنه فى التذكرة احتمل الكراهة والعجب أنهم استدلوا بوجوه ضعيفة ولم يستدلوا بهذه الاخبار ويمكن أن يستدل فى أكثرها بالاسراف أيضاً» **أقول** : قدعلم أن بدل «أضعف» كان فى نسخته «ضعف»

١ ــ ج١٨، كتاب الطهارة، «باب آداب الاستنجاء»، (ص٤٨، س٢٤) و **أيضاً** ــ ج١٤، «باب فضل الخبز وإكرامه»، (ص٨٦٩، س١٩) قائلاً بعده «**بيان**ـ «من المأدم» فى الكافى «من المأدوم» وفى بعض نسخه من الادم وهما أصوب (وساق كلاماً قريباً مما مر فى بيان الحديث المتقدم إلى أن قال:) والاضعاف والتضعيف = جعل الشىء ضعيفاً أو مضاعفاً والثانى أنسب بكلام المرأة وبقوله(ع) «لهم» دون «عليهم» (أى فى الرواية الاخيرة) وبقوله(ع) «فأجرى الله الثرثار أضعف ما كان عليه و حبس عنهم بركة السماء» وذلك لانهم لما اعتمدوا على النهر ضاعفه الله لهم وحبس عنهم القطر والزرع ليعلموا أن النهر لا يغنيهم من الله وأنه لا بد أن يكون الاعتماد على الله».

٨٧ـ عنه، عن النّوفلىّ، عن السّكونىّ، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): من وجد كسرة ملقاة أو تمرة فأكلها لم تفارق بطنه حتّى يغفرله (١)

٨٨ـ عنه، عن محمّدبن علىّ، عن ابن أبىعمير، عن هشام بن سالم، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن صاحب لنا فلّاحاً يكون على سطحه الحنطة والشّعير، فيطؤونه ويصلّون عليه؟ـ قال: فغضب و قال: لولا أنّى أرى أنّه من أصحابنا للعنته؛ قال: ورواه أبى، عن محمّدبن سنان، عن عيينة، عن أبى عبدالله (ع) مثله. وزاد فيه: «أما يستطيع أن يتّخذ لنفسه مصلّى يصلّى فيه؟! ثمّ قال: إنّ قوماً وسّع عليهم فى أرزاقهم حتّى طغوا، فاستخشنوا الحجارة فعمدوا إلى النّقىّ فصنعوا منه كهيئة الأفهار فجعلوه فى مذاهبهم، فأخذهم الله بالسّنين فعمدوا إلى أطعمتهم، فجعلوها فى الخزائن، فبعث الله على ما فى خزائنهم ما أفسده، حتّى احتاجوا إلى ما كانوا يستطيبون به فى مذاهبهم، فجعلوا يغسلونه و يأكلونه. ثمّ قال أبوعبدالله (ع): ولقد دخلت على أبى العبّاس وقد أخذ القوم المجلس، فمدّ يده إلىّ والسّفرة بين يديه موضوعة، فأخذ بيدى فذهبت لأخطو إليه فوقعت رجلى على طرف السّفرة فدخلنى من ذلك ماشاء الله أن يدخلنى، إنّ الله يقول: « فان يكفر بها هؤلاء فقد وكّلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين » قوماً و الله يقيمون الصّلوة و يؤتون الزّكوة، ويذكرون الله كثيراً. قال ابن سنان: وفى حديث أبى بصير، قال: نزلت فيهم هذه الاية «وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنّة؛ إلى آخر الاية» (٢).

١ـ ج ١٤، باب أكل الكسرة والفتات»، (ص ٨٩٩، س ٢٠).

٢ـ ج ١٨، كتاب الصلوة، « باب وجوب الاستقرار فى الصلوة »، (ص ١٥٨، س ٣٤) **وأيضاً** ج ١٨، كتاب الطهارة، « باب آداب الاستنجاء »، (ص ٤٨، س ٣٠) لكن من قوله (ع) «إن قوماً» وفى كلا الموضعين إلى قوله (ع): «يأكلونه» والجزء الاخير فى ج ١٤، « باب جوامع آداب الأكل»، (ص ٨٩٤، س ١٢) قائلاً بعده فى الموضع الثانى « **بيان**ـ «النقى (بفتح النون و كسر القاف و تشديد الياء) = هو الخبز المعمول من لباب الدقيق، **قال فى النهاية**: «فيه يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقى» يعنى الخبز الحوارى وهو الذى نخل مرة بعد مرة» **وقال**: «الفهر = الحجر ملأ الكف، وقيل هو الحجر مطلقاً» **وفى القاموس**: «الفهر (بالكسر) = الحجر قدر ما يدق به الجوز أو يملأ به الكف والجمع أفهار و فهور» **وقال**: «المذهب = المتوضأ» **.وقال** بعد الجزء الاخير: « **بيان**ـ يظهر من الاخبار أن الضمير فى قوله « بها» راجع

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

٨٩ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النّوفليّ، عن الفضل بن يونس، قال: تغدّى عندي أبوالحسن (ع) فجيء بقصعة و تحتها خبز، فقال: أكرموا الخبز أن يكون تحتها، وقال: مر الغلام أن يخرج الرّغيف من تحت القصعة (١).

٩٠ـ عنه، عن الوشّاء عن المثنّى، عن أبان بن تغلب قال: قال أبوعبدالله (ع): لايوضع الرّغيف تحت القصعة (٢).

٩١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن مثنّى، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره أن يوضع الرّغيف تحت القصعة، ونهى عنه (٣).

١٨ ـ باب قطع الخبز

٩٢ـ عنه، عن أبي يوسف، عن محمّدبن جمهورالعمّي، عن إدريس بن يوسف، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لاتقطعوا الخبز بالسّكّين، ولكن اكسروه باليد، وليكسر لكم، خالفوا العجم (٤).

٩٣ـ عنه، عن الحسن بن عليّ بن بشير، رفعه قال: لابأس بقطع الخبز بالسّكّين (٥)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»
إلى النعمة والمراد بالكفر ترك الشكر والاستخفاف بالنعمة ويأبى عنها ظاهر سياق الآية حيث قال: «أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فان يكفر بها؛ الاية» وقال الطبرسي «فان يكفر بها» أي بالكتاب والنبوة والحكم. «هؤلاء» يعني الكفار الذين جحدوا نبوة النبي في ذلك الوقت. «فقدو كلنا بها» أي بمراعاة أمر النبوة وتعظيمها والاخذ بهدى الانبياء» واختلف في القوم **فقيل**: هم الانبياء الذين جرى ذكرهم؛ آمنوا به قبل مبعثه، **وقيل**: الملائكة، **وقيل**: من آمن به من أصحابه، **وقيل**: «هؤلاء» كفار قريش و«القوم» أهل المدينة» (انتهى) وقد ورد في الاخبار أنهم العجم والموالي فاستشهاده (ع) يمكن أن يكون على سبيل التنظير وأن كفران النعم المعنوية كما أنه سبب لزوالهم فكذا كفران النعم الظاهرة يصير سبباً له، أو يكون المراد بالاية أعم منهما، **ويحتمل** أن يكون في مصحفهم (ع) متلاً بآيات مناسبة لذلك. **قوله** (ع) «قوماً» هو بيان لقوماً المذكور ولهؤلاء أي مع هذه الصفات صاروا مستحقين للابدال بسبب كفران النعمة والاول أظهر»

١و٢و٣و٤و٥ ــ ج ١٤، «باب فضل الخبز وإكرامه»، (ص٨٦٩، س٢٩ و٣٠ و٣١و٣٢و٣٤) قائلاً بعد الحديث الرابع: «**بيان**ـ الظاهر أن أبا يوسف يعقوب بن يزيد كما صرح به في مواضع، والواو في قوله (ع): «وليكسر» كأنه بمعنى أو، والامر بمخالفة العجم لانهم كانوا يومئذ كفاراً».

٩٤ـ عنه، عن السّيّاريّ عن عليّ بن راشد، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) إذا لم يكن له إدام قطع الخبز بالسّكّين (١).

٩٥ـ وعنه، قال: حدّثني بعض أصحابنا، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: من أدنى الادام قطع الخبز بالسّكّين (٢).

١٩ - باب الملح

٩٦ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عن رجل، عن سعد الاسكاف، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ في الملح شفاءً من سبعين نوعاً من أنواع الاوجاع، ثمّ قال: لو يعلم النّاس ما في الملح ماتداووا إلّا به (٣).

٩٧ـ عنه، عن أبيه، عن عمرو بن إبراهيم وخلف بن حمّاد، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي عبدالله (ع) قال: لدغت رسول الله (ص) عقرب فنفضها وقال: «لعنك الله فما يسلم منك مؤمن ولا كافر» ثمّ دعا بملح فوضعه على موضع اللّدغة، ثمّ عصره بابهامه حتّى ذاب، ثمّ قال: لو يعلم النّاس ما في الملح ما احتاجوا معه إلى ترياق (٤).

٩٨ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن عبيدالله الدّهقان، عن درست، عن عمر بن أذينة، عن أبي جعفر (ع) قال: لدغت رسول الله (ص) عقرب وهو يصلّي بالنّاس، فأخذ النّعل فضربها ثمّ قال بعد ما انصرف: «لعنك الله فما تدعين برّاً ولا فاجراً إلّا آذيته» قال: ثمّ دعا بملح جريش، فدلك به موضع اللّدغة ثمّ قال: لو علم النّاس ما في الملح الجريش ما احتاجوا معه إلى ترياق ولا إلى غيره معه (٥).

---

١ و ٢ ـــ ج ١٤ «باب فضل الخبز وإكرامه»، (ص ٨٦٩ س ٣٥، و ٣٦) قائلاً بعدهما: «**بيان** ـ جعل القطع مقام الادام إما لأنه يصير ألذ فيفعل فعل الادام، أو يصير شبيهاً بالادام فكأنه يخدع الطبيعة به، وعلى أي حال يدل على جواز قطع الخبز بالسكين مع فقد الادام، وفي غيره كأن المنع محمول على الكراهة وإن كان الاحوط الترك؛ قال في الدروس: «ويكره قطع الخبز بالسكين». ولم يستثن هذه الصورة وكأنه حملها على تخفيف الكراهة».

٣ و ٤ و ٥ ـــ ج ١٤، «باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به»، (ص ٨٩١، س ٨ و ١٠ و ١٦) قائلاً بعد الحديث الثاني: «**بيان** ـ في القاموس الدراق (مشددة) والدرياق والدرياقة

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٩٩ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: إنّ العقرب لدغت رسول الله (ص) فقال: لعنك الله فما تبالين مؤمناً آذيت أم كافراً، ثمّ دعا بملح فدلكه، ثمّ قال أبو جعفر (ع): لو يعلم النّاس ما في الملح ما بغوا معه ترياقاً (١).

١٠٠ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): إبدأوا بالملح في أوّل طعامكم، فلو يعلم النّاس ما في الملح لاختاروه على التّرياق المجرّب. وروى بعض أصحابنا، عن الاصمّ، عن شعيب، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله (ع) (٢)

١٠١ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن الجعفري، عن أبي الحسن الاوّل (ع) قال: لم يخصب خوان لا ملح عليه، وأصحّ للبدن أن يبدأ به في الطّعام (٣).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

(بكسرهما ويفتحان) = الترياق والخمر» وقال: «الترياق (بالكسر) = دواء مركب اخترعه ماغنيس وتممه اندروماخس القديم بزيادة لحم الافاعي فيه وبها كمل الغرض وهو مسميه بهذا لأنه نافع من لدغ الهوام السبعية وهي باليونانية «تريا» ونافع من الادوية المشروبة السمية وهي باليونانية «قآ» (ممدودة) ثم خفف وعرب وهو طفل إلى ستة أشهر ثم مترعرع إلى عشر سنين في البلاد الحارة وعشرين في غيرها ثم يقف عشراً فيها وعشرين في غيرها ثم يموت ويصير كبعض المعاجين» (انتهى) ويدل على أنه نافع لدفع السموم وأما على حله فلا وإن كان يوهمه». وبعد الحديث الثالث: «بيان - يدل على إمكان لدغ الموذيات الانبياء والائمة عليهم السلام وكأن هذا أحد معاني بغض بعض الحيوانات لهم (ع)، ويدل على استحباب قتل الموذيات وأنه ليس فعلا كثيراً لا يجوز فعله في الصلوة، وعلى جواز لعنها إذا كانت موذية، وعلى مرجوحية لعنها في الصلوة، والجريش هو الذي لم ينعم دقه».

١و٢و٣ــ ج ١٤، «باب الملح و فضل الافتتاح والاختتام به»، (ص ٨٩١، س ٢٠ و٢٤ و٢٥) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان - يدل على كون العقرب مؤنثاً سماعياً و يطلق على الذكر والانثى وقد يقال للانثى عقربة و يقال: «لدغته العقرب والحية» (كمنع) وهو ملدوغ ولديغ ويقال: «لسعته» أيضاً وأما اللذع بالذال المعجمة والعين المهملة فتصحيف، ويستعمل في إيلام الحب القلب، و إيلام النار الشيء و في الكافي: «فدلكه فهدأت» أي سكنت. و بغيته أبغيه = طلبته كابتغية» وبعد الحديث الثالث: «بيان - في المصباح: «الخصب وزان «حمل» = النماء والبركة و هو خلاف الجدب و هو اسم من أخصب المكان (بالالف) فهو مخصب وفي لغة «خصب» (كتعب) فهو خصيب، و أخصب الله الموضع إذا أنبت فيه العشب يعني الكلاء» (انتهى) وقوله: (ع): «أصح» خبر و«أن يبدأ» بتأويل المصدر مبتدأ».

١٠٢ــ عنه، عن محمّدبن علىّ، عن ابن أسباط، عن إبراهيم بن أبى محمود، قال: قال لنا أبوالحسن الرّضا (ع) : أىّ الادام أجزأ ؟ ـ فقال بعضنا : اللّحم ، وقال بعضنا : الزّيت، وقال بعضنا: السّمن، فقال هو: لا؛ بل الملح ، لقد خرجنا إلى نزهة لنا، ونسى الغلمان الملح، فما انتفعنا بشىء حتّى انصرفنا (١)

١٠٣ــ عنه، عن محمّدبن علىّ، عن أحمد المحسن الميثمىّ، عن مسكين بن عمّار، عن فضيل الرّسّان، عن أبى جعفر (ع) قال: أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى بن عمران (ع) أن «مر قومك يفتتحوا بالملح، ويختتموا به ، وإلّا فلا يلوموا إلّا أنفسهم (٢).

١٠٤ــ عنه، عن النّوفلىّ، عن السّكونىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: من افتتح طعاماً بالملح وختمه بالملح دفع عنه سبعون دآء (٣) .

١٠٥ــ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه، عن محمّدبن مسلم، عن أبى عبدالله (ع) قال: من ابتدأ طعامه بالملح ذهب عنه سبعون دآء لا يعلمه إلّا الله (٤).

١٠٦ ــ عنه، عن بعض أصحابنا ، عن الاصمّ، عن شعيب ، عن أبى بصير، عن أبى- عبدالله (ع) قال : قال علىّ (ع): من بدأ بالملح أذهب الله عنه سبعين داء ما يعلم العباد ما هو (٥).

١و٢و٣و٤و٥ ــ ج١٤، « باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به » ، (ص٨٩٢، س١٠ وص٨٩١ ، س٢٥و٢٧و٢٨) قائلاً بعد الحديث الاول: « **الكافى** عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبى محمود مثله إلا أن فيه «أحرى» إلى قوله (ع): « فقال: لا؛ بل الملح» إلى قوله : « ونسى بعض الغلمان فذبحوا الناشاة من أسمن ما يكون فما انتفعنا » **المكارم** : «سأل الرضا (ع) أصحابه وذكر مثله وفيه فقال: هو الملح» **بيان**ـ «أى الادام أجزأ» فى أكثر نسخ المحاسن «أجزأ» بمعنى أكفى فانه يمكن الاكتفاء به دون غيره كما يؤمى إليه التعليل المذكور فى آخر الخبر **وفى بعض** نسخ الكافى والمحاسن «أمرأ» أى أحسن عاقبة وأكثر لذة كما يشعر به التعليل أيضاً **وفى بعض** نسخ الكافى والمكارم «أحرى» (بالحاء والراء المهملتين) أى أحرى بالافتتاح به وكأن النسخة الاولى أى المعجمتين أظهرها وأحسنها **وقال فى المصباح** : « النزهة قال ابن السكيت فى فصل ما تضعه العامة فى غير موضعه : «خرجنا نتنزه» إذا خرجوا إلى البساتين وإنما التنزه التباعد عن المياه والارياف ومنه «فلان يتنزه عن الاقذار» أى يباعد نفسه منها» وقال ابن قتيبة «ذهب أهل العلم فى قول الناس: «خرجوا يتنزهون إلى البساتين» أنه غلط وهو عندى ليس بغلط لأن البساتين فى كل بلد إنما تكون خارج البلد فاذا أراد أحد أن يأتيها فقد أراد البعد عن المنازل والبيوت ثم كثر هذا حتى استعملت النزهة فى الخضر والجنان» .

١٠٧ـ عنه، عن أبي القاسم ويعقوب بن يزيد والنّهيكي، عن عبدالله بن محمّد عن زياد بن مروان القندي، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: من افتتح طعامه بالملح دفع عنه (أو رفع عنه) اثنان وسبعون داء. ورواه النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبدالله (ع). ورواه، عن أبيه، عن أبي البختري، عن أبي عبدالله (ع) (١).

١٠٨ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص) لعليّ (ع): يا عليّ افتتح بالملح، واختم به، فانّه من افتتح بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين نوعاً من أنواع البلاء منها الجنون والجذام والبرص (٢).

١٠٩ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال النّبيّ (ص) لعليّ (ع): يا عليّ افتتح طعامك بالملح، و اختمه بالملح، فانّ من افتتح طعامه بالملح، وختمه بالملح، رفع الله عنه سبعين نوعاً من أنواع البلاء أيسرها الجذام (٣).

١١٠ـ عنه، عن أبيه رحمه الله، عمّن ذكره، عن أبي الحسن بن موسى جعفر (ع) عن أبيه، عن جدّه (ع) قال: كان فيما أوصى به رسول الله (ص) عليّاً (ع) أن قال: يا عليّ افتتح طعامك بالملح، فانّ فيه شفاء من سبعين دآء؛ منها الجنون والجذام والبرص، ووجع الحلق والاضراس، و وجع البطن و روى بعضهم «كل الملح إذا أكلت واختم به» (٤).

١١١ـ عنه، عن بعض من رواه، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى موسى بن عمران أن ابدأ بالملح و اختم بالملح، فانّ في الملح دواء من سبعين دآء أهونها الجنون، والجذام، والبرص، و وجع الحلق و الاضراس، ووجع البطن (٥)

١١٢ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع): من ذرّ على أوّل لقمة من طعامه الملح ذهب الله عنه بنمش الوجه (٦).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج ١٤، «باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به»، (ص ٨٩١، س ٢٩ و ٣٧ و ص ٨٩٢، س ١ و ٣ و ٥ و ٦) قائلاً بعد الحديث السادس: «بيان في القاموس: «النمش (محركة) ــ نقط بيض وسود أو بقع تقع في الجلد تخالف لونه».

١١٣ـ عنه، عن محمّد بن أحمد بن أبي محمود، عن أبيه، رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع): من ذرّ الملح على أوّل لقمة يأكلها فقد استقبل الغنى (١).

٢٠- باب الصعتر

١١٤ـ عنه، عن أبي يوسف، عن زياد بن مروان القندي، عن أبي الحسن الاوّل (ع) قال: كان دوآء أمير المؤمنين (ع) الصّعتر، وكان يقول: إنّه يصير في المعدة خملاً كخمل القطيفة. وروى أنّ الصّعتر يدبغ المعدة (٢).

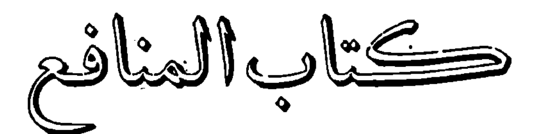
تمّ كتاب المآء من المحاسن بحمد الله ومنّه
وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم تسليماً كثيراً



١ــ ج ١٤، «باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به»، (ص ٨٩٢، س ٨).

٢ــ ج ١٤، «باب النانخواه والصعتر»، (ص ٨٦٤، س ٢١ و ١٩) مشيراً إلى الحديث الاول في بيان: «قال في القاموس: الخمل = هدب القطيفة ونحوها، وأخملها = جعلها ذات خمل». **أقول**: مضى الجزء الاخير من الحديث مع زيادة على ماهنا في الباب الخامس والتسعين من كتاب المآكل في باب الصعتر مع بيان من المجلسي (ره) لها أيضاً انظر (ص ٥١٦ س ٤) **أقول**: في بعض النسخ بدل «في المعدة» «للمعدة»

«يا بنيّ اجعل نفسك ميزاناً فيما بينك و بين غيرك ، فأحبب لغيرك ما تحبّ لنفسك، واكره له ما تكره لها
«أمير المؤمنين علي (ع) »



من

المحاسن

لابي جعفر أحمد بن أبي عبدالله محمد بن خالد

البرقي

المتوفى سنة ٢٧٤ أو ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگین» تهران
١٣٢٨

فهرس كتاب المنافع، فيه من الابواب ستة

بسم الله الرحمن الرحيم

١- باب الاستخارة

١- أحمدبن أبي‌عبدالله البرقي، عن‌عثمان‌بن عيسى، عن‌هارون‌بن خارجة، قال قال أبوعبدالله (ع): من‌استخارالله عزّوجلّ مرّة واحدة وهوراض بماصنع الله له خارالله له حتماً (١)

٢- وباسناده قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: إذا أراد أحدكم أمراً فلايشاورنّ فيه أحداً من‌النّاس حتّى يبدأفيشاورالله، قلت: وما مشاورة الله؟- قال: يبدأ فيستخيرالله فيه أوّلاً، ثمّ يشاورفيه، فانّه إذا بدأ بالله تبارك و تعالى أجرى‌الله له‌الخيرة على لسان من يشاء من الخلق (٢).

٣- وعنه، عمّن ذكره، عن‌أبي عبدالله (ع) قال: قال‌الله عزّوجلّ: من شقاء عبدي أن يعمل‌الاعمال فلا يستخيرني (٣).

٤- عنه، عن‌ابن‌محبوب، عن‌عليّ‌بن‌رئاب، عن‌عبدالله بن‌مسكان، عن‌محمّدبن مضارب، قال: قال أبو عبدالله (ع):من دخل‌في أمربغير استخارة ثمّ ابتلى لم‌يؤجر (٤)

٥- عنه، عن‌محمّدبن عيسى اليقطيني و عثمان بن‌عيسى، عمّن ذكره، عن‌بعض أصحابنا، قال: قلت لأبي‌عبدالله (ع): من‌أكرم‌الخلق على‌الله؟- قال: أكثرهم ذكراً لله وأعملهم بطاعته، قلت: فمن‌أبغض‌الخلق إلى‌الله ؟- قال: من يتّهم‌الله، قلت: وأحديتّهم‌الله؟- قال: نعم؛ من‌استخارالله فجاءته‌الخيرة بمايكره فسخط فذلك يتّهم‌الله (٥).

---

١ — ج١٨، كتاب الصلوة، « باب‌الاستخارة بالدعاء»، (ص٩٣٢، س١٠)

٢ — ج١٨، كتاب الصلوة، « باب‌الاستخارة بالاستشارة»، (ص٩٣١، س١٦)

٣و٤و٥ — ج ١٨، كتاب الصلوة، « باب ماورد في الحث على الاستخارة» ، (ص ٩٢٣، س١٦و١٧).

٦ - عنه، عن النّوفليّ باسناده قال: قال رسول الله (ص): من استخار الله فليوتر (١)

٧ - عنه، عن محمّد بن عيسى، عن خلف بن حمّاد، عن إسحاق بن عمّار، قال: قلت لأبي عبدالله (ع): ربّما أردت الأمر تفرق نفسي على فرقتين؛ إحداهما تأمرني، والأخرى تنهاني، قال: إذا كنت كذلك فصلّ ركعتين واستخر الله مائة مرّة، ثمّ انظر أعزم الأمرين لك فافعله فانّ الخيرة فيه إن شاء الله، ولتكن استخارتك في عافية، فانّه ربّما خير للرّجل في قطع يده، وموت ولده، وذهاب ماله (٢).

٨ - عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان الاحمر، عن شهاب بن عبدربّه، عن أبي-عبدالله (ع) قال: كان أبي إذا أراد الاستخارة في الامر توضّأ وصلّى ركعتين، وإن كانت الخادمة تكلّمه فيقول: سبحان الله ولا يتكلّم حتّى يفرغ (٣).

٢- باب القول عند الاستخارة

٩ - عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، قال: سمعت جعفر بن محمّد (ع) يقول: ليجعل أحدكم مكان قوله «اللّهمّ إنّي أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك» «اللّهمّ إنّي أستخيرك برحمتك وأستقدرك الخير بقدرتك عليه» وذلك لأنّ في قولك «اللّهمّ إنّي أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك» الخير والشرّ، فاذا اشترطت في قولك كان لك شرطك إن استجيب لك، ولكن قل: اللّهمّ إنّي أستخيرك برحمتك، وأستقدرك الخير بقدرتك عليه لانّك عالم الغيب والشّهادة الرّحمن الرّحيم، فأسألك أن تصلّي على محمّد النّبيّ وآله كما صلّيت على إبراهيم وآل إبراهيم إنّك حميد مجيد، اللّهمّ إن كان هذا الأمر الّذي أريده خيراً لي في ديني و دنياي وآخرتي فيسّره لي، وإن كان غير ذلك فاصرفه عنّي واصرفني عنه (٤).

١٠ - عنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة، عن جعفر بن محمّد (ع) قال: كان بعض آبائي يقول: «اللّهمّ لك الحمد، وبيدك الخير كلّه، اللّهمّ إنّي أستخيرك برحمتك،

١ و٢ و٣ و٤ — ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الاستخارة بالدعاء فقط»، (ص٩٣٣، س٢٢ وص٩٣٩، س٤ وص٩٣٣ س٢٣ و٢٤) قائلاً بعد الحديث الثاني: «تفرق نفسي على فرقتين» أي يسنح في نفسي رأيان متعارضان، أو أستشير فتحصل فرقتان؛ إحداهما تأمرني والأخرى تنهاني ولا يتفق رأيهم لأعمل به ولعله أظهر».

وأستقدرك الخير بقدرتك عليه، لانّك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علّام الغيوب، اللّهمّ فما كان من أمر هو أقرب من طاعتك وأبعد من معصيتك، وأرضى لنفسك، وأقضى لحقّك فيسّره لي ويسّرني له، وما كان من غير ذلك فاصرفه عنّي واصرفني عنه، فانّك لطيف لذلك والقادر عليه (١).

١١ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، قال: حدّثنا عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (ع) قال: كان عليّ بن الحسين (ع) إذا همّ بأمر حجّ أو عمرة أو بيع أو شراء أو عتق تطهّر ثمّ قال: اللّهمّ إن كان كذا وكذا خيراً لي في ديني، وخيراً لي في دنياي وآخرتي، وعاجل أمري وآجله، فيسّره لي، ربّ اعزم على رشدي وإن كرهت ذلك وأبته نفسي (٢)

١٢ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، قال: حدّثني من قال له أبو جعفر (ع): إنّي إذا أردت الاستخارة في الامر العظيم استخرت الله في مقعد مائة مرّة، وإن كان شراء رأس أو شبهه استخرته ثلاث مرّات في مقعد، أقول: اللّهمّ إنّي أسألك بأنّك عالم الغيب والشهادة، إن كنت تعلم أنّ كذا وكذا خير لي فخره لي ويسّره، وإن كنت تعلم أنّه شرّ لي في ديني ودنياي وآخرتي فاصرفه عنّي إلى ما هو خير لي، ورضّني في ذلك بقضائك فانّك تعلم ولا أعلم وتقدر ولا أقدر وتقضي ولا أقضي، إنّك علّام الغيوب (٣)

١٣ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال تقول في الاستخارة: «أستخير الله وأستقدر الله وأتوكّل على الله، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله، أردت أمراً فأسأل آلهي إن كان ذلك له رضى أن يقضي لي حاجتي، وإن كان له سخطاً أن يصرفني عنه، وأن يوفّقني لرضاه (٤).

٣ـ باب الاستشارة

١٤ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعري، عن ابن القدّاح، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (ع) قال: قيل لرسول الله (ص): ما الحزم؟ قال: مشاورة ذوي الرّأي واتّباعهم (٥)

١ و٢ و٣ و٤ ــ ج ١٨، كتاب الصلوة، «باب الاستخارة بالدعاء فقط»، (ص ٩٣٣، س ٢٩ و٣٢ و٣٧ وص ٩٣٤، س ٤)

٥ ــ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب المشورة وقبولها ومن ينبغي استشارته»، (ص ١٤٥، س ٨).

١٥ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عبدالملك بن سلمة، عن السّريّ بن خالد، عن أبي عبدالله (ع) قال: فيما أوصى به رسول الله (ص) عليّاً (ع) أن قال: لامظاهرة أوثق من المشاورة، ولا عقل كالتّدبير (١).

١٦ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (ع) قال: في التّوراة أربعة أسطر: من لايستشر يندم، والفقر الموت الاكبر، وكما تدين تدان، ومن ملك استأثر (٢).

١٧ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن جدّه معاوية وهب، عن أبي عبدالله (ع) قال: استشيروا في أمركم الّذين يخشون ربّهم (٣).

١٨ـ عنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبدالله (ع) قال: لن يهلك امرء عن مشورة (٤).

١٩ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن الحسين بن المختار، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال عليّ (ع) في كلام له: شاور في حديثك الّذين يخافون الله (٥).

٢٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: أتى رجل أميرالمؤمنين عليّاً (ع) فقال له: جئتك مستشيراً؛ إنّ الحسن (ع) والحسين (ع) وعبدالله بن جعفر (ره) خطبوا إليّ فقال أميرالمؤمنين (ع): المستشار مؤتمن، أمّا الحسن، فانّه مطلاق للنّساء، ولكن زوّجها الحسين فانّه خير لابنتك (٦).

٢١ـ عنه، عن أبيه، عن معمّر بن خلّاد، قال: هلك مولى لأبي الحسن الرّضا (ع) يقال له سعد، فقال: أشر عليّ برجل له فضل وأمانة، فقلت: أنا أشير عليك؟! فقال شبه المغضب: إنّ رسول الله (ص) كان يستشير أصحابه ثمّ يعزم على ما يريد (٧).

٢٢ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الفضيل بن يسار، قال: استشارني أبو عبدالله (ع) مرّة في أمر فقلت: أصلحك الله مثلي يشير على مثلك؟! قال: نعم، إذا استشرتك (٨).

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧و٨ — ج١٥، كتاب العشرة، «باب المشورة وقبولها»، (ص ١٤٥، س٩و١٠و١١و١٢و١٣و١٥و١٧)

٢٣ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن الحسن بن الجهم، قال: كنّا عند أبى الحسن الرّضا (ع) فذكرنا أباه (ع) فقال: كان عقله لايوازن به العقول، وربّما شاور الأسود من سودانه فقيل له: تشاور مثل هذا؟! قال: إنّ الله تبارك وتعالى ربّما فتح لسانه، قال: فكانوا ربّما أشاروا عليه بالشّىء فيعمل به من الضّيعة والبستان (١).

٢٤ـ عنه، عن أبى عبدالله الجامورانىّ، عن الحسن بن علىّ بن أبى حمزة، عن صندل، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: استشر العاقل من الرّجال الورع، فانّه لا يأمر إلّا بخير، وإيّاك والخلاف، فانّ خلاف الورع العاقل مفسدة فى الدّين والدّنيا (٢).

٢٥ـ عنه، عن الجامورانىّ، عن الحسين بن علىّ، عن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): مشاورة العاقل النّاصح رشد ويمن وتوفيق من الله، فاذا أشار عليك النّاصح العاقل، فايّاك والخلاف فانّ فى ذلك العطب (٣).

٢٦ـ عنه، عن الجامورانىّ، عن الحسن بن علىّ بن أبى حمزة، عن الحسين بن علىّ، عن المعلّى بن خنيس، قال: قال أبوعبدالله (ع): مايمنع أحدكم إذا ورد عليه مالا قبل له به أن يستشير رجلاً عاقلاً له دين وورع؟! ثمّ قال أبوعبدالله (ع): أما إنّه إذا فعل ذلك لم يخذله الله، بل يرفعه الله، ورماه بخير الامور وأقربها إلى الله (٤)

٢٧ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الحسين بن حازم، عن حسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه، عن أبى عبدالله (ع) قال: من استشار أخاه فلم ينصحه محض الرّأى سلبه الله رأيه (٥)

٢٨ـ عنه عن أحمد بن نوح، عن شعيب النّيسابورىّ، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن أحمد بن عائذ، عن الحلبىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: إنّ المشورة لاتكون إلّا بحدودها فمن عرفها بحدودها وإلّا كانت مضرّتها على المستشير أكثر من منفعتها له، فأوّلها أن يكون الّذي يشاوره عاقلاً، والثّانية أن يكون حرّاً متديّناً، والثّالثة أن يكون صديقاً

١و٢و٣و٤و٥و٦ — ج ١٥، كتاب العشرة، «باب المشورة وقبولها»، (ص ١٤٥، س ١٨ و٢٠ و٢٢ و٢٣ و٢٥)

مؤاخياً، والرّابعة أن تطلعه على سرّك فيكون علمه به كعلمك بنفسك، ثمّ يستر ذلك ويكتمه، فانّه إذا كان عاقلاً انتفعت بمشورته، وإذا كان حرّاً متديّناً جهد نفسه في النّصيحة لك، وإذا كان صديقاً مواخياً كتم سرّك إذا أطلعته على سرّك، وإذا أطلعته على سرّك فكان علمه به كعلمك تمّت المشورة وكملت النّصيحة (١)

٤ ـ باب القرعة

٢٩ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن فضيل بن يسار، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن مولود ليس له ماللرّجال ولا ماللنّساء، فقال: هذا يقرع عليه الامام؛ يكتب على سهم «عبدالله» ويكتب على سهم آخر «أمةالله» ثمّ يقول الامام أو المقرع: «اللّهمّ أنت الله لا إله إلّا أنت عالم الغيب والشّهادة، أنت تحكم بين عبادك يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون بيّن لنا أمر هذا المولود حتّى نورّثه مافرضت له في كتابك» قال: ثمّ يطرح السّهمان في سهام مبهمة، ثمّ تجال فأيّهما خرج ورّث عليه (٢).

٣٠ ـ عنه، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن منصور بن حازم قال: سأل بعض أصحابنا أباعبدالله (ع) عن مسألة، فقال له: هذه تخرج في القرعة، ثمّ قال: وأيّ قضيّة أعدل من القرعة إذا فوّض الامر إلى الله عزّوجلّ؟! أليس الله يقول تبارك وتعالى: «فساهم فكان من المدحضين» (٣)

٥ ـ باب كتمان الوجع

٣١ ـ عنه، عن أبي يوسف النّجاشيّ، عن يحيى بن مالك، عن الأحول وغيره، عن أبي عبدالله (ع) قال: إظهار الشّيء قبل أن يستحكم مفسدة له (٤).

٦ ـ باب قبول النصح

٣٢ ـ عنه، عن ابن أبي نجران، عن محمّد بن الصّلت، قال: حدّثني أبو العديس،

---

١ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب المشورة وقبولها»، (ص ١٤٥، س ٢٦).
٢ ـ ج ٢٤، «باب ميراث الخنثى»، (ص ٣٣، س ٥).
٣ ـ ج ٢٤، «باب القرعة»، (ص ٢٣، س ٩).
٤ ـ ج ١٥، كتاب العشرة، «باب فضل كتمان السر»، (ص ١٣٧، س ١١).

عن صالح، قال: قال أبو جعفر (ع): إتّبع من يبكيك وهولك ناصح، ولاتتّبع من يضحكك وهولك غاشّ، وستردون على الله جميعاً فتعلمون (١).

٣٣ ـ عنه، عن محمّدبن عيسى، عن بعض أصحابه رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع) لايستغنى المؤمن عن خصلة وبه الحاجة إلى ثلاث خصال: توفيق من الله عزّوجلّ، وواعظ من نفسه، وقبول ممّن ينصحه (٢).

تمّ كتاب المنافع بحمد الله و منّه و حسن توفيقه،
وصلّى الله على محمّد النّبيّ وآله وسلّم تسليماً كثيراً



١و٢ــ ج١٦، كتاب العشرة، «باب المشورة وقبولها»، (ص١٤٥، س٣٢و٣٣).

«بادروا أحداثكم بالحديث
قبل أن تسبقكم إليهم المرجئة»
«جعفر بن محمد (ع)».

كتاب المرافق

من

المحاسن

لابى جعفر أحمد بن أبى عبدالله محمد بن خالد

البرقى

المتوفى سنة ٢٧٤ أو ٢٨٠ من الهجرة النبوية

الطبعة الاولى

چاپ «رنگين» تهران
١٣٢٨

فهرس كتاب المرافق، فيه من الأبواب ستة عشر باباً

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - باب البنيان

١- عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (ع) قال: من كسب مالاً من غير حلّه سلّط عليه البناء والطّين والمآء (١).

٢- عنه، عن أبي يوسف يعقوب بن يزيد، عن سليمان بن أبي شيخ يرفعه قال: مرّ أمير المؤمنين (ع) بباب رجل قد بناه من آجرّ فقال: لمن هذا الباب؟- قيل: لمغرور الفلاني، ثمّ مرّ بباب آخر قد بناه صاحبه بالآجر، قال: هذا مغرور آخر (٢).

٣- عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن أبي جميلة، عن حميد الصّيرفي، عن أبي عبدالله (ع) قال: كلّ بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيامة. ورواه بعضهم بفساد (٣).

٤- عنه، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي عبدالله (ع) قال: من بنى فوق مسكنه كلّف حمله يوم القيامة (٤).

٥- عنه، عن ابن أبي عمير، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: من بنى فاقتصد في بنائه لم يوجر (٥)

٦- عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النّوفلي، عن زياد بن عمر الجعفي، عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ الله وكّل ملكاً بالبناء يقول لمن رفع سقفاً فوق ثمانية أذرع: «أين تريد يا فاسق؟!» (٦)

٧- عنه، عن ابن شمّون، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا بنى الرّجل فوق ثمانية أذرع نودي: «يا أفسق الفاسقين أين تريد؟!» (٧)

٨- عنه، عن أبيه، عن النّوفلي، عن أبيه، عن بعض الصّادقين (ع) أنّه قال مارفع

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ - ج ١٦، «باب سعة الدار وبركتها وشومها و حدها و ذم من بناها رياءاً وسمعة»، (ص٢٩، س٣١ و٣٢ وص٣٠، س١ و٢ و٣ و٤ و٦).

من السّقف،فوق ثمانية أذرع فهومسكون (١) .

٩ - عنه،عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن الحكم وغيره،عن أبى عبدالله (ع) قال: إذا كان سمك البيت فوق سبعة (أوقال: ثمانية) أذرع كان مافوق السّبع (أو قال: الثمانى) الا ذرع محتضراً. و قال بعضهم: «مسكوناً» (٢)

١٠ـ عنه، عن أبيه ، عن محسن بن أحمد وعلىّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان الاحمر، عن الحسن بن السّرى، عن أبى عبدالله (ع) قال: سمك البيت سبعة أذرع أو ثمانية أذرع فمافوق ذلك فمحتضر. ذكر سبعة أذرع ولم يذكر ثمانية (٣) .

١١ـ عنه، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرّحمن، عمّن ذكره، عن أبى عبدالله (ع) قال: فى سمك البيت إذا رفع فوق ثمانية أذرع صار مسكوناً ، فاذا زاد على ثمانية أذرع فليكتب على رأس الثّمانى آية الكرسى (٤).

١٢ـ عنه، عن علىّ بن الحكم ومحسن بن أحمد، عن أبان بن عثمان، عن محمّد بن إسماعيل ، عن أبى عبدالله (ع) قال: إذا كان البيت فوق ثمانى أذرع فاكتب عليه آية الكرسىّ (٥) .

١٣ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل، عن عبدالرّحمن بن أبى هاشم، عن أبى خديجة، قال: رأيت مكتوباً فى بيت أبى عبدالله (ع) آية الكرسىّ قد أديرت بالبيت، و رأيت فى قبلة مسجده مكتوباً آية الكرسىّ (٦)

١٤ـ عنه ، عن محمّد بن علىّ ، عن ابن سنان ، عن حمزة بن حمران، عن رجل، قال : شكا رجل إلى أبى جعفر (ع) فقال :أخرجنا الجنّ يعنى عمّار منازلهم، قال: اجعلوا سقوف بيوتكم سبعة أذرع، واجعلوا الحمام فى أكناف الدّار، قال الرّجل: ففعلنا ذلك، فما رأينا شيئاً نكرهه بعد ذلك (٧)

١٥ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن أبى محمّد الانصارىّ، عن أبان بن عثمان، عن

١و٢و٣و٤و٥و٦و٧ — ج١٦،«باب سعة الدار و بركتها (ص ٣٠، س٧و٨و١٠و١٢ و١٤و١٦)

أقول :يذكر معنى «المحتضر» و «المسكون» فى الحديث الخامس عشر وهو آخر حديث فى الباب وأما الذراع فمؤنثة وقد تذكر؛ قال الفيروزآبادى « الذراع (بالكسر) = من طرف المرفق إلى طرف الاصبع الوسطى والساعد ؛ وقد تذكر فيهما» ومن أراد البسط والتفصيل فى ذلك فليراجع شرح القاموس للزبيدى

أبي‌عبدالله (ع) قال: شكا إليه رجل عبث أهل الارض بأهل بيته وبعياله، فقال: كم سمك بيتك؟ـ فقال: عشرة أذرع، فقال: إذرع ثمانية ثمّ اكتب آية الكرسي فيما بين الثّمانية إلى العشرة كما يدور، فان كان بيت سمكه أكثر من ثمانية أذرع فهو محتضر والجنّ تكون فيه تسكنه (١).

٢ـ باب [كذا فيما عندي من نسخ المحاسن]

١٦ـ عنه، عن أبي يوسف يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن سمّاك، عن رجل، عن أبي‌عبدالله (ع) في قول الله: «فلمّا بلغ مطلع الشّمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها ستراً» قال: لم يعلموا صنعة البناء (٢)

١٧ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي‌عبدالله (ع) انّ رجلاً من الانصار سأل النّبيّ (ص) انّ الدّور قد اكتنفته فقال له النّبيّ (ص): ارفع مااستطعت واسأل الله أن يوسّع عليك (٣)

٣ـ باب سعة المنزل

١٨ـ عنه، عن منصور بن العبّاس، عن سعيد بن جناح، عن مطرف مولى معن، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: ثلاثة للمؤمن فيه راحة؛ دار واسعة توارى عورته وتستر حاله من النّاس، وامرأة صالحة تعينه على أمر الدّنيا والآخرة، وابنة أو أخت أخرجها من منزله إمّا بموت أو بتزويج (٤)

١٩ـ عنه، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): من سعادة المرء أن يتّسع منزله (٥)

٢٠ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (ع) قال: من السّعادة سعة المنزل (٦).

٢١ـ عنه، عن عليّ بن محمّد، عن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن مروان، عن أبي‌عبدالله (ع) قال: من سعادة الرّجل سعة منزله (٧).

---

١ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ـــ ج١٦، «باب سعة الدار و بركتها» (ص٢٩، س٢٦ وص٣١، س١ وص٢٩، س١٧ وص٣٠، س١٨ و١٩ و٢٠) وفيه بدل «وتستر حاله» في الحديث الرابع «وسوء حاله».
٢ ـــ ج٥، «باب قصص ذي القرنين (ع)»، (ص١٦١، س٢٤)

۲۲ـ عنه، عن أبيه مرسلاً قال: قال أبوعبدالله (ع): قال رسول الله (ص): من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع. عنه، عن النّوفلىّ، عن السّكونىّ، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) عن النّبىّ (ص) مثله (۱).

۲۳ـ عنه، عن نوح بن شعيب النّيسابورىّ، قال: حدّثنى سعيد بن جناح، عن نصر الكوسج، عن مطرف مولى معن، عن أبى عبدالله (ع) قال: للمؤمن راحة فى سعة المنزل (۲).

۲۴ـ وعن سعيد بن جناح، عن غير واحد أنّ أباالحسن (ع): سئل عن أفضل عيش الدّنيا؟ـ فقال: سعة المنزل و كثرة المحبّين (۳).

۲۵ـ عنه، عن نوح بن شعيب، عن سليمان بن راشد، عن أبيه، عن بشر، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: العيش السّعة فى المنزل، والفضل فى الخادم. (و بشر هذا هو ابن حذام رجل صدق ذكره) (٤).

۲٦ـ عنه، عن سليمان، عن أبيه، عن المفضّل، أنّ أباالحسن (ع) كان يثنى عليه. وقال بشر: كان أبوالحسن (ع) فى مسجد الحرام فى حلقة بنى هاشم، و فيها العبّاس بن محمّد وغيره فتذاكروا عيش الدّنيا، فذكر كلّ واحد منهم معنىً فسئل أبوالحسن (ع) فقال: سعة فى المنزل، وفضل فى الخادم (٥).

۲۷ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن معمّر بن خلاّد، قال: إنّ أبا الحسن (ع) اشترى داراً و أمر مولى له يتحوّل إليها، وقال: إنّ منزلك ضيّق، فقال: قد أجزأت هذه الدّار لأبى، فقال أبوالحسن (ع): إن كان أبوك أحمق فتبغى أن تكون مثله؟! (٦).

۲۸ـ عنه، عن محمّد بن إسماعيل، عن إبراهيم بن أبى البلاد، عن علىّ بن أبى المغيرة، عن أبى جعفر (ع) قال: من شقآء العيش ضيق المنزل. وزواه يحيى بن إبراهيم، عن أبيه (ع) (٧).

---

۱ و۲ و۳ و٤ و٥ و٦ و۷ — ۱٦، «باب سعة الدار و بركتها»، (ص ۳۰، س ۲۱ و۲۳ و۲٤ و۲٥ و۲۷ و۲۹ و۳۱) **أقول** فى بعض النسخ بدل: «فى الخادم» «الخدم» و بدل «فتبغى» «ينبغى».

٤- باب اتخاذ المسجد فى الدار

٢٩- عنه، عن محمّدبن عيسى، عن صفوان، عن عبدالله بن مسكان، عن الحلبىّ، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان لعلىّ (ع) بيت ليس فيه شىء إلّا فراش وسيف ومصحف، وكان يصلّى فيه؛ (أوقال:) وكان يقيل فيه(١).

٣٠- عنه، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن عبيدبن زرارة، عن أبى عبدالله (ع) قال: كان علىّ (ع) قدجعل بيتاً فى داره ليس بالصّغير ولا بالكبير لصلوته، وكان إذا كان اللّيل ذهب معه بصبىّ ليبيت معه فيصلّى فيه (٢).

٣١- عنه، عن علىّ بن الحكم، عن أبان، عن مسمع قال: كتب إلىّ أبوعبدالله(ع) إنّى أحبّ لك أن تتّخذ فى دارك مسجداً فى بعض بيوتك، ثمّ تلبس ثوبين طمرين غليظين، ثمّ تسأل الله أن يعتقك من النّار، وأن يدخلك الجنّة، ولا تتكلّم بكلمة باطل ولا بكلمة بغى (٣)

٥ - باب تزويق البيوت والتصاوير

٣٢- عنه، عن أبيه، عن النّضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المداينى، عن أبى عبدالله (ع) قال: لاتبنوا على القبور، ولاتصوّروا سقوف البيوت، فانّ رسول الله (ص) كره ذلك. ورواه، عن يوسف بن عقيل، عن محمّد بن قيس، عن أبى جعفر (ع)(٤).

٣٣- عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن أبى الجارود، عن الاصبغ بن نباتة قال: قال أميرالمؤمنين (ع): من جدّد قبراً أومثّل مثالا فقد خرج من الاسلام (٥).

١و٢و٣— ج١٦، «باب اتخاذ المسجد فى الدار»، (ص٣٣، س١٨و٢٠ و٢٢)

٤— ج ١٦، «باب تزويق البيوت وتصويرها»، (ص٣٢، س٢٤) **وأيضاً** ج١٨، كتاب الطهارة، «باب الدفن وآدابه وأحكامه»، (ص١٩٠، س٣٠) مع بيان طويل له

٥ — ج١٨، كتاب الطهارة، «باب الدفن وآدابه وأحكامه» (ص١٩٠، س١) قائلاً بعده: «**تبيين** — قال الصدوق (رض) فى الفقيه بعدإيراده هذا الخبر مرسلاً: «واختلف مشايخنا فى معنى هذا الخبر **فقال محمد بن الحسن الصفار** (ره) هو «جدد» بالجيم لاغير، **وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد** (رض) يحكى عنه أنه قال: لايجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

٣٤ـ عنه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع)، عن أمير المؤمنين (ع) قال: بعثني رسول الله (ص) إلى المدينة فقال: لا تدع صورة إلا محوتها، ولا قبراً

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

بعد مرور الايام عليه و بعد ماطين في الاول ولكن إذا مات ميت فطين قبره فجائز أن يرم سائر القبور من غير أن يجدد، وذكر عن سعد بن عبدالله أنه كان يقول: «إنما هو «حدد قبراً» بالحاء غير المعجمة يعني به من سنم قبراً» وذكر عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي انما هو «من جدث قبراً» وتفسير الجدث القبر فلاندري ماعنى به والذي أذهب إليه أنه «جدد» بالجيم ومعناه «نبش قبراً» لان من نبش قبراً فقد جدده وأحوج إلى تجديده وقد جعله جدثاً محفوراً، و أقول: إن «التجديد» على المعنى الذي ذهب إليه محمد بن الحسن الصفار، و «التحديد» بالحاء غير المعجمة الذي ذهب إليه سعد بن عبدالله والذي قاله البرقي من أنه «جدث» كله داخل في معنى الحديث؛ وأن من خالف الامام (ع) في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئاً من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي أقوله في قوله (ع) «من مثل مثالاً»: إنه يعني به من أبدع بدعة ودعا إليها أو وضع ديناً فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول أئمتي عليهم السلام؛ فان أصبت فمن الله على ألسنتهم وإن أخطأت فمن عند نفسي» وقال الشيخ (ره) في التهذيب بعد نقل كلام البرقي: «ويمكن أن يكون المعنى بهذه الرواية النهي أن يجعل القبر دفعة أخرى قبراً لانسان آخر لان الجدث هو القبر فيجوز أن يكون الفعل مأخوذاً منه؛ ثم قال: وكان شيخنا محمد بن محمد بن النعمان يقول: «إن الخبر بالخاء والدالين «خدد» وذلك مأخوذ من قوله تعالى «قتل أصحاب الاخدود» والخد هو الشق يقال: خددت الارض أي شققتها وعلى هذه الروايات يكون النهي تناول شق القبر؛ إما للدفن فيه، أو على جهة النبش على ماذهب إليه محمد بن علي؛ وكل ماذكرناه من الروايات والمعاني محتمل والله أعلم بالمراد والذي صدر الخبر عنه (ع)» و قال الشهيد (قده) في الذكرى: «قلت: اشتغال هؤلاء الافاضل بتحقيق هذه اللفظة مؤذن بصحة الحديث عندهم وإن كان طريقه ضعيفاً كما في أحاديث كثيرة اشتهرت وعلم موردها وإن ضعف اسنادها فلا يرد ماذكره في المعتبر من ضعف محمد بن سنان وأبي الجارود راوييه؛ على أنه قد ورد نحوه من طريق أبي الهياج قال: قال علي (ع) «أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله (ص) لا ترى قبراً مشرفاً إلا سويته ولا تمثالاً إلا طمسته» وقد نقله الشيخ في الخلاف وهو من صحاح العامة وهو يعطي صحة الرواية بالحاء المهملة لدلالة الاشراف والتسوية عليه ويعطي أن المثال هنا هو المثال هناك وهو الصورة وقد روي في النهي عن التصوير وإزالة التصاوير أخبار مشهورة وأما الخروج عن الاسلام بهذين فاما على طريقة المبالغة زجراً عن الاقتحام على ذلك، وإما لانه فعل ذلك مخالفة للامام (ع)» (انتهى) وربما يقال: على تقدير أن يكون اللفظ «جدد» (بالجيم والدال) و «جدث» (بالجيم والثاء) يحتمل أن يكون المراد قتل مؤمن عدواناً لان من قتله فقد جدد قبراً مجدداً بين القبور وجعله جدثاً وهو مستقل في هذا التجديد فيجوز إسناده إليه بخلاف مالو قتل بحكم الشرع وهذا أنسب بالمبالغة بخروجه من الاسلام، ويحتمل أن يكون المراد بالمثال الصنم للعبادة» أقول: لا يخفى بعد ماذكره في التجديد وأما المثال فهو قريب، وربما يقال: «المراد به إقامة رجل بحذاءه كما يفعله المتكبرون ويؤيده ماذكره

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

إلّا سوّيته، ولا كلباً إلّا قتلته (١).

٣٥ـ عنه، عن جعفر بن محمّد الاشعرى، عن ابن القدّاح، عن أبى عبدالله، عن آبائه(ع)، عن علىّ(ع) قال: أرسلنى رسول الله(ص) فى هدم القبور وكسر الصّور (٢).

٣٦ـ عنه، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن علىّ بن أبى حمزة، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله(ع) قال: قال رسول الله (ص): أتانى جبرئيل فقال: يا محمّد إنّ ربّك ينهى عن التّماثيل (٣)

٣٧ـ عنه، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبى بصير، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ جبرئيل أتانى فقال: يا محمّد إنّ ربّك يقرئك السّلام وينهى عن تزويق البيوت، قال أبو بصير: قلت: وما التّزويق؟ـ قال: تصاوير التّماثيل (٤).

٣٨ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن أبان، عن أبى عبدالله (ع) انّ رسول الله (ص) قال:

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الصدوق (ره) فى كتاب معانى الاخبار، عن محمد بن على ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبى القاسم، عن أحمد بن أبى عبدالله، عن النهيكى باسناده رفعه إلى أبى عبدالله(ع) أنه قال: «من مثّل مثالاً أو اقتنى كلباً فقد خرج من الاسلام؛ فقيل له: هلك إذاً كثير من الناس؛ فقال: ليس حيث ذهبتم، انى عنيت بقولى: «من مثّل مثالاً» من نصب ديناً غير دين الله ودعا الناس إليه، و بقولى: «من اقتنى كلباً» مبغضاً لنا أهل البيت؛ اقتناه و أطعمه وسقاه، من فعل ذلك فقد خرج من الاسلام » **ثم اعلم** أن للاسلام والايمان فى الاخبار معانى شتى **فيمكن** أن يراد هنا معنى يخرج ارتكاب بعض المعاصى عنه، و أما إثبات حكم بمجرد تلك القراءات والاحتمالات بخبر واحد فلا يخفى ما فيه، وما ذكره القوم من التفسيرات والتأويلات لا يدل على تصحيحها والعمل بها؛ نعم يصلح مؤيداً لأخبار أخر وردت فى كل من تلك الاحكام ولعله يصلح لاثبات الكراهة أو الاستحباب وإن كان فيه أيضاً مجال مناقشة ».

١و٢و٣ــ ج ١٦، (لكن من الاجزاء الساقطة المشار إليها فى ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر) «باب عمل الصورة وإبقائها واللعب بها»، (ص٣٩، س ٤و٥و٦) **أقول**: ذكر فى الباب أيضاً الحديث الثالث والثلاثون من هذا الكتاب.

٤ــ ج ١٦، «باب تزويق البيوت وتصويرها»، (ص٣٢، س٢٧).

إنّ جبرئيل قال: إنّا لاندخل بيتاً فيه كلب ولاصورة إنسان، ولابيتاً فيه تمثال (١)

٣٩ـ عنه، عن على بن محمّد، عن أيّوب بن نوح، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن محمّد بن مروان، عن أبى عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ جبرئيل أتانى فقال: إنّا معشر الملائكة لاندخل بيتاً فيه كلب، ولاتمثال جسد، ولا إناء يبال فيه (٢)

٤٠ـ عنه، عن أبيه، عن الحسن بن مخلّد، عن أبان، عن عمر بن خلّاد، عن أبى جعفر (ع): قال: قال جبرئيل: يارسول الله إنّا لاندخل بيتاً فيه صورة إنسان، ولابيتاً يبال فيه، ولابيتاً فيه كلب (٣).

٤١ـ عنه، عن أبيه، عن أحمد بن النّضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن عبدالله بن يحيى الكندىّ، عن أبيه (وكان صاحب مطهرة علىّ)، عن علىّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): ياعلىّ إنّ جبرئيل أتانى البارحة، فسلّم علىّ من الباب، فقلت: ادخل، فقال: إنّا لا ندخل بيتاً فيه مافى هذا البيت، فصدّقته وما علمت فى البيت شيئاً، فضربت بيدى؛ فاذا جرو كلب كان للحسين بن علىّ يلعب به الامس، فلمّا كان اللّيل دخل تحت السّرير، فبنذته من البيت ودخل، فقلت: ياجبرئيل أوماتدخلون بيتاً فيه كلب؟ قال: لا، ولا جنب ولا تمثال لايوطأ (٤).

٤٢ـ عنه، عن ابن أبى عمير، عن رجل، عن أبى عبدالله (ع) قال: من مثّل تماثيل

١و٢و٣ــ ج١٦، «باب تزويق البيوت وتصويرها»، (ص٣٢، س٢٩و٣٠و٣٢) و **أيضاً** ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الصلوة على الحرير أو على التماثيل أو فى بيت فيه تماثيل أو كلب أو خمر أو بول»، (ص١١٣، س١٣و٩و١٤) مع بيان للحديث الاخير ويطلب من هناك وقائلا بعد الاوسط «**بيان**ـ لعل هذا الخبر والاخبار التى مثلها المراد بالملائكه فيها غير الكاتبين الاعمال وإن أمكن أن لايتوقف كتابتهم على دخولهم لكن قول أمير المؤمنين (ع) «أميطاعنى» يدل على دخولهم» **أقول**: يأتى فى ضمن بيان الحديث الاتى مايفصل هذا الاجمال وقوله (ع) «أميطاعنى» يطلب من هناك.

٤ــ ج ١٦، «باب تزويق البيوت وتصويرها»، (ص٣٣، س١) **أقول**: هذا الحديث لم أجده مروياً فى غير هذا الكتاب من كتب الشيعة؛ نعم نسبه المحدث النورى (ره) فى كتابه الموسوم بدار السلام (ج ٢، ص ١٣، س١٢) إلى الكافى أيضاً لكنى لم أجده فيه إلا مختصراً وهذا نص كلام الكلينى (ره) فى «باب تزويق البيوت» من «كتاب الزى والتجمل» من فروع الكافى: «أبو على الاشعرى، عن محمد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

كلّف يوم القيامة أن ينفخ فيها الرّوح (١).

٤٣ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، أبي جميلة، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر (ع) قال: «إنّ الّذين يؤذون الله ورسوله» هم المصوّرون، يكلّفون يوم القيامة أن ينفخوا فيها الرّوح (٢).

٤٤ـ عنه، عن محسن بن أحمد، عن أبان بن عثمان، عن الحسين بن منذر، قال: قال أبو عبدالله (ع): ثلاث معذّبون يوم القيامة؛ رجل كذب في رؤياه، يكلّف أن يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد بينهما، و رجل صوّر تماثيل، يكلّف أن ينفخ فيها و ليس بنافخ، والمستمع بين قوم وهم له كارهون يصبّ في أذنيه الانك وهو الاسرب (٣).

٤٥ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن المثنّى، عن أبي عبدالله، عن عليّ (ع)

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

جابر، عن عبدالله بن يحيى الكندي، عن أبيه و كان صاحب مطهرة أمير المؤمنين (ع) قال: قال رسول الله (ص): قال جبرئيل: إنا لا ندخل بيتاً فيه تمثال لايوطأ الحديث مختصر» فلعله أورده في مورد آخر فعليك بالفحص **وقال المحدث القمي الحاج الشيخ عباس (ره)** في سفينة البحار (ج ٢، ص٤٨٦) ما لفظه: « وأما خبر الجر والوارد عن المحاسن ففي سنده عمرو بن شمر عن جابر والظاهر أنه من الاحاديث التي زيدت في كتب جابر بن يزيد الجعفي ينسب بعضها إليه و الامر ملتبس كذا في الخلاصة و النجاشي؛ وقال صاحب الخلاصة: فلا أعتمد على شيء مما يرويه». و يؤيد كلام الحاج الشيخ عباس المرحوم كون الحديث معروفاً بين العامة و يعلم ذلك من كلام الدميري في حياة الحيوان فانه قال ما نصه: «وأما الجرو الذي كان في بيت النبي (ص) تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر؛ فانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبرئيل من دخول البيت بسببه، فلو كان العذر في وجود الكلب والصورة لا يمنعهم لم يمنع جبرئيل» فاذا عرفت ذلك فاعلم أن الدميري ذكر كلاماً آخر أحب إيراده هنا لأنه كالشرح لبعض ما ذكر من الاخبار وهو: «و الملائكة الذين لا يدخلون بيتاً فيه كلب و لا صورة هم ملائكة يطوفون بالرحمة و التبرك والاستغفار؛ وأما الحفظة و الموكلون بقبض الارواح فيدخلون في كل بيت و لا تفارق الحفظة الادمي في حال؛ لانهم مأمورون باحصاء أعمالهم و كتابتها، وقال الخطابي: وإنما لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلب والصور؛ وأما ما ليس اقتناؤه بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرها فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه، وأشار القاضي إلى نحو ما قاله الخطابي، وقال النووي: الاظهر أنه عام في كل كلب وصورة وأنهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث».

١ و٢ و٣ــ ج١٦، (لكن من الاجزاء الساقطة المشار إليها في ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر)، «باب عمل الصور و ابقائها و اللعب بها»، (ص٣٩، س٧ و٨ و٩) **أقول** قوله: (ع) «والمستمع؛ إلى آخر الحديث» ليس فيما عندي من النسخ إلا أنه كان مذكوراً في البحار نقلاً عن الكتاب فنقلناه.

كره الصّورة في البيوت. ورواه، عن محمّد بن علىّ، عن ابن فضّال، عن المثنّى (١).

٤٦ـ عنه، عن علىّ بن الحكم ومحسن بن أحمد، عن أبان الأحمر، عن يحيى بن العلاء، عن أبى عبدالله (ع) انّه كره الصّور في البيوت (٢).

٤٧ـ عنه، عن ابن العزرمى، عن حاتم بن إسماعيل المداينى، عن جعفر، عن أبيه انّ عليّاً (ع) كان يكره الصّورة في البيوت (٣).

٤٨ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن علىّ بن أسباط، عن علىّ بن جعفر، قال: سألت أباالحسن موسى بن جعفر (ع) عن البيت يكون على بابه ستر فيه تماثيل؛ أيصلّى في ذلك البيت؟ـ قال: لا. قال: وسألته عن البيوت يكون فيها التّماثيل أيصلّى فيها؟ـ قال: لا (٤).

٤٩ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن علىّ بن جعفر، عن أبيه، قال: سألته عن الرّجل يصلح له أن يصلّى في بيت على بابه ستر خارج فيه تماثيل، و دونه ممّا يلى البيت ستر آخر ليس فيه تماثيل، هل يصلح له أن يرخى السّتر الّذى ليس فيه تماثيل حتى يحول بينه و بين السّتر الّذى فيه التّماثيل أو يجيف الباب دونه و يصلّى فيه؟ـ قال: لا بأس. قال: وسألته عن الثّوب يكون فيه تماثيل أو في علمه أيصلّى فيه؟ـ قال: لا يصلّى فيه (٥).

٥٠ـ عنه، عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر (ع) قال: قلت لأبى جعفر (ع): أصلّى و التّماثيل قدّامى و أنا أنظر إليها؟ـ قال: لا؛ إطرح عليها ثوباً، ولا بأس بها إذا كانت على يمينك أو شمالك أو خلفك أو تحت رجلك أو فوق رأسك، وإن كانت في القبلة فألق عليها ثوباً وصلّ (٦).

---

١ و٢ و٣ــ ج١٦، «باب تزويق البيوت»، (ص٣٣، س٥ و٦).

٤ و٥ و٦ــ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الصلوة على الحرير أو على التماثيل»، (ص١١٣، س٢٠ و ص ١١٢، س٣٣ لكن إلى قوله (ع) «لا بأس» والجزء الآخر في باب النهى عن الصلوة: ص١٠٤، س٩ وص١٣٣، س٢٤)، **أقول**: في غالب النسخ بدل «يرخى» «يؤخر» **وقوله** «يجيف» مضارع من «أجفت الباب أى رددته» صرح به الجوهرى والفيروز آبادى والطريحى وغيرهم وزاد عليه في أقرب الموارد «ومنه أجيفوا الابواب» وقال «رد الباب أى أصفقه و أطبقه». قائلا بعد الاول وقد ذكر قبل الحديث أمثاله: «**بيان**ـ هذه الاخبار تدل على كراهية الصلوة في بيت فيه تماثيل مطلقاً، **ويمكن** تقييدها بالأخبار الاخر، أو القول بالكراهة الخفيفة في غير الصور المخصوصة، **ويمكن** أن يقال في النقص: إن البقية ليست صورة الانسان ولا الحيوان المخصوص وفيه نظر».

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٥١ـ عنه، عن أبيه، عمّن ذكره، عن مثنّى، رفعه قال: قال: التّماثيل لايصلح أن يلعب بها (١).

٥٢ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى (ع) انّه سأل أباه عن التّماثيل؟ـ فقال: لايصلح أن يلعب بها (٢).

٥٣ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان، عن أبي العبّاس، عن أبي عبدالله (ع) في قوله تعالى «يعملون له مايشاء من محاريب وتماثيل» فقال: والله ماهي تماثيل الرّجال والنّساء ولكنّ الشجر وشبهه (٣).

---

١ و٢ و٣ ـ ج١٦، (لكن في الاجزاء الساقطة المشار إليها في ذيل ص١٠٦) (ص٣٩، س١١ و١٢) و **أيضاً** ـ الحديث الثالث ج٥، «باب فضل سليمان (ع) ومكارم أخلاقه»، (ص٤٩، س٣٣٤).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وقال ره بعد الحديث الثاني في ضمن **بيان**: «فيظهر منها ومما سيأتي أنه إذا كان في البيت الذي يصلي فيه صورة حيوان على ما اخترناه، أو مطلقاً مماله مشابه في الخارج (على ماقيل) تكره الصلوة فيه؛ و تخف الكراهة بكون الصورة على غير جهة القبلة، أو تحت القدمين، أو بكونها مستورة بثوب أو غيره، أو بنقص فيها لاسيما ذهاب عينيها أو إحديهما، ولو ذهب رأسها فهو أفضل، ويحتمل ذهاب الكراهة بأحد هذه الامور؛ وإن كان الاحوط الاحتراز منه مطلقا» **أقول** قوله (ره) «على ما اخترنا» إشارة إلى ما ذكره في «باب النهي عن الصلوة في الحرير والذهب والحديد ومافيه تماثيل وغير ذلك ممانهي عن الصلوة فيه»، (ص١٠٢ من كتاب الصلوة) وكلامه هناك وإن كان طويلا أورده هنا لكونه كالشرح لاخبار المتن و هذا نصه: «**العيون**ـ عن جعفر بن نعيم بن شاذان، عن عمه محمد بن شاذان، عن الفضل بن شاذان، عن محمد بن إسمعيل بن بزيع قال: سألت الرضا (ع) عن الثوب المعلم فكره ما فيه التماثيل» **بيان**ـ يدل على عدم كراهة الصلوة في المعلم والكراهة فيمافيه تماثيل، ولاخلاف ظاهراً بين الاصحاب في رجحان الاجتناب عن التماثيل والصورة في الخاتم والثوب و ألحق به السيف **والخلاف في مقامين: الاول** المشهور بين الاصحاب كراهة الصلوة فيماذكر و **قال الشيخ** (ره) في المبسوط: الثوب إذا كان فيه تماثيل وصور لاتجوز الصلوة فيه. وقال فيه: لايصلي في ثوب فيه تماثيل ولا في خاتم كذلك؛ و كذا في الفقيه؛ **وحرم ابن البراج** الصلوة في الخاتم الذي فيه صورة ولم يذكر الثوب، والاشهر أقرب وإن كان

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

٥٤ـ عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبدالله، عن محمّد بن مسلم، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن تماثيل الشّجر والشّمس و القمر؟ ـ فقال: لا بأس مالم يكن شيئاً من الحيوان (١).

٥٥ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: لابأس بتماثيل الشّجر (٢).

٥٦ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: لابأس أن تكون التّماثيل في البيوت إذا غيّرت رؤوسها و ترك ماسوى ذلك (٣).

---

١ و ٢ ـ ج١٦، (لكن من الاجزاء الساقطة المشار إليها في ذيل ص١٠٦)، «باب عمل الصور وإبقائها واللعب بها»، (ص٣٩، س١٣ و١٤)
٣ ـ ج١٦، «باب تزويق البيوت و تصويرها»، (ص٣٣، س٩).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

الاحوط الترك. **الثاني** ظاهر الاكثر عدم الفرق بين صور الحيوان وغيره و **قال ابن إدريس**: إنما تكره الصلوة في الثوب الذي عليه الصور والتماثيل من الحيوان وأما صور غير الحيوان فلا بأس، وما ذكره الاكثر وإن كان أوفق بكلام اللغويين فان أكثرهم فسروا الصورة والمثال والتمثال بما يعم و يشمل غير الحيوان أيضاً لكن ظاهر إطلاق أكثر الاخبار التخصيص؛ ففي بعض الروايات الواردة في خصوص هذا المقام «مثال طير أو غير ذلك»، وفي بعضها «صورة حيوان»، وفي بعضها «تمثال جسد»، و عن أبي جعفر (ع) أنه قال: «إن الذين يؤذون الله ورسوله» هم المصورون يكلفون يوم القيامة أن ينفخوا فيها الروح، وفي خبر المناهي عن النبي (ص) «من صور صورة كلفه الله تعالى يوم القيامة أن ينفخ فيها وليس بنافخ» وفي الخصال عن ابن عباس قال قال رسول الله (ص): «من صور صورة كلف أن ينفخ فيها وليس بفاعل» الخبر، فهذه الاخبار وأمثالها تدل على اطلاق المثال والصورة على ذي الروح و قد وردت أخبار كثيرة تتضمن جواز عمل صور غير ذي الروح ولا يخلو من تأييد لذلك و كذا ماورد في جواز كونها في البيت فقد روى الكليني (ره) عن أبي عبدالله (ع) قال قال رسول الله (ص): إن جبرئيل أتاني فقال: إنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا تمثال جسد ولا إناء يبال فيه» وفي الموثق عنه (ع) في قول الله عزوجل «يعملون له مايشاء من محاريب وتماثيل» فقال: والله ماهي تماثيل الرجال والنساء ولكنها الشجر وشبهه» وفي الحسن كالصحيح عن أبي جعفر (ع) قال: «لا بأس أن يكون التماثيل في البيوت إذا غيرت رؤوسها منها وترك ماسوى ذلك» وفي الصحيح عن علي بن جعفر عن أبي الحسن (ع) قال: سألته عن الدار والحجرة فيها التماثيل أيصلى فيها؟ ـ قال: لا يصلى فيها وشيء يستقبلك إلا أن لا تجد بداً فتقطع رؤوسهم وإلا فلا تصل فيها» وعن أبي جعفر (ع) أنه قال قال رسول الله: «إنا لا ندخل بيتاً

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

٥٧ ـ عنه، عن موسى بن القاسم، عن علىّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر قال: سألته عن الدّار والحجرة فيها التّمائيل؛ أيصلّى فيها ؟ ـ فقال: لا يصلّى فيها ومنها ما يستقبلك إلّا أن لاتجد بدّاً فتقطع رؤوسها وإلّا فلا تصلّ فيها (١).

٥٨ ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عبدالرّحمن بن أبى نجران، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر (ع) قال: لا بأس بالتّماثيل أن تكون عن يمينك وعن شمالك وخلفك وتحت رجليك، فان كانت فى القبلة فألق عليها ثوباً إذا صلّيت. و رواه عن ابن محبوب، عن علاء (٢).

٥٩ ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير رفعه قال: لا بأس بالصّلوة والتّصاوير تنظر إليه إذا كان بعين واحدة (٣).

٦٠ عنه، عن موسى بن القاسم، عن علىّ بن جعفر، عن أخيه موسى (ع) قال سألته عن البيت فيه صورة سمكة أو طير أو شبهها يعبث به أهل البيت؛ هل تصلح الصّلوة فيه ؟ ـ فقال: لا حتّى يقطع رأسه منه ويفسد، وإن كان قد صلّى فليس عليه إعادة (٤)

---

١ و٢ و٣ و٤ ــ ج١٨، كتاب الصلوة، «باب الصلوة على الحرير أو على التماثيل»، (ص١١٢، س٣١ و٣٢ وص١١٣، س٢٥ و٢٩). و أيضاً ـ الثالث والرابع ـ ج١٦، (لكن فى الاجزاء الساقطة المشار إليها فى ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر)، «باب عمل الصور وإبقائها»، (ص٣٩، س١٥ و١٦).

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

فيه صورة إنسان؛ الخبر، وروى الطبرسى فى المكارم عن محمد بن مسلم، عن أبى جعفر قال: «لا بأس أن تكون التماثيل فى البيوت إذا غيرت الصورة» ووجه الدلالة فى الجملة فى تلك الاخبار غير نقى وسيأتى بعضها فى أبواب المكان وقد صرح بعض اللغويين أيضاً بما ذكرنا؛ قال المطرزى فى المغرب: «التمثال ما تصنعه وتصوره مشبهاً بخلق الله من ذوات الروح والصورة عام ويشهد لهذا ما ذكر فى الاصل أنه صلى وعليه ثوب فيه تماثيل كره له ذلك، قال: وإذا قطعت رؤوسها فليس بتماثيل، وقوله (ص): «ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير» كأنه شك من الراوى، و أما قولهم «ويكره التصاوير والتماثيل» فالعطف للبيان، وأما تماثيل شجر فمجاز إن صح» وقال فى المصباح المنير: «المثال الصورة المصورة و فى ثوبه تماثيل أى صور حيوانات مصورة» وقال فى الذكرى «وخص ابن إدريس الكراهية بتماثيل الحيوان لا غيرها كالاشجار ولعله نظر إلى تفسير قوله تعالى: «يعملون له مايشاء من محاريب وتماثيل» فعن أهل البيت (ع) «انها كصور الاشجار» وقد روى العامة فى الصحاح أن رجلا قال لابن عباس إنى أصور هذه الصور فأفتنى فيها فقال: سمعت رسول الله (ص) يقول «كل مصور فى النار؛ يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

٦١ـ أبي، عن فضالة بن أيّوب أو عن صفوان، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: قال له رجل: رحمك الله ماهذه التّماثيل الّتي أراها في بيوتكم ؟ـ فقال: هذه للنّساء أو بيوت النّساء. وحدّث به عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم (١)

٦ـ باب تحجير السطوح

٦٢ـ عنه، عن أبيه عن صفوان بن يحيى، عن العيص، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن السّطح ينام عليه بغير حجرة ؟ـ فقال: نهى النّبيّ (ص) عنه، فسألته عن ثلاثة حيطان؟ـ فقال: لا إلّا أربع، فقلت: كم طول الحائط ؟ـ قال: أقصره ذراع وشبر (٢).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

في جهنم» . وقال إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر ومالا نفس له» و في مرسل ابن أبي عمير عن الصادق (ع) في التماثيل في البساط لها عينان وأنت تصلي؟ـ فقال إن كان لها عين واحدة فلا بأس؛ و إن كان لها عينان فلا ، و عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر (ع) قال : لا بأس أن تكون التماثيل في الثوب إذا غيرت الصورة منه ، و أكثر هذه يشعر بما قاله ابن إدريس وإن أطلقه كثير من الاصحاب» (انتهى) **أقول**: مع قطع النظر عن دلالة تلك الاخبار على تخصيص مدلول التماثيل والصورة نقول إذا جاز الصلوة وزالت الكراهة بمحض النقص في عضو من الحيوان مع أن سائر أجزائه مماثلة لما وجد منها في الخارج فالشجر وأمثاله أولى بالجواز، و بالجملة الجزم بالتعميم مع ذلك مشكل مع تأيد التخصيص لاصل البراءة ومناسبته للشريعة السمحة ولقوله تعالى: «خذوا زينتكم عند كل مسجد » و إن كان الاحوط ترك لبس الصورة مطلقا، **و أما الاخبار الدالة على الجواز** فكثيرة؛ منها مارواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (ع) عن الرجل يصلي وفي ثوبه دراهم فيها تماثيل؟ فقال: لا بأس بذلك، وروى الكليني في الصحيح عن البزنطي عن الرضا (ع) أنه أراه خاتم أبي الحسن (ع) وفيه وردة وهلال في أعلاه، **و الاخبار الواردة** بلفظ «الكراهة» و «لا أشتهي» و «ولا أحب» كثيرة و روى في الصحيح عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: «لا بأس بتماثيل الشجر»، وفي الصحيح عن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال : « سألته عن تماثيل الشجر و الشمس و القمر فقال : لا بأس مالم يكن شيئاً من الحيوان **و قال في المنتهى** :لو غير الصورة من الثوب زالت الكراهية و ذكر صحيحة محمد بن مسلم التي رواها في الذكرى ».

١ـ ج١٦، « باب تزويق البيوت و تصويرها»، (ص٣٣، س١٠).

٢ـ ج١٦، « باب أنواع النوم ومايستحب منها وآدابه» ، (ص٤٢، س١٦).

٦٣ـ عنه، عن أبيه، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (ع) قال: نهى رسول الله (ص) أن يبات على سطح غير محجّر (١).

٦٤ـ عنه، عن محمّد بن علىّ، عن الحجّال، عن ابن بكير، عن ابن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كره أن يبيت الرّجل على سطح ليست عليه حجرة؛ و الرّجلُ والمرأة في ذلك سواء (٢).

٦٥ـ عنه، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن ابن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) أنّه كان يكره البيتوتة للرّجل على سطح وحده أو على سطح ليست عليه حجرة ؛ والرّجل والمرأة فيه بمنزلة (٣).

٦٦ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي أحمد، عن محمّد بن أبي حمزة وغيره، عن أبي-عبدالله (ع) في السّطح؛ يبات عليه غير محجّر ؟ـ فقال : يجزيه أن يكون مقدار ارتفاع الحائط ذراعين (٤).

٦٧ـ عنه، عن ابن فضّال، عن علىّ بن إسحاق، عن سهل بن اليسع، عن أبي-عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص): من بات على سطح غير محجّر فأصابه شيء فلا ـ يلومنّ إلّا نفسه (٥).

٧ ـ باب النزهة

٦٨ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن عمرو بن حريث، قال: دخلت على أبي عبدالله (ع) وهو في منزل أخيه عبدالله بن محمّد، فقلت : جعلت فداك ما حوّلك إلى هذا المنزل ؟ـ فقال: طلب النّزهة (٦).

٦٩ـ عنه، عن محمّد بن عيسى، عن عبيدالله بن عبدالله الدّهقان، عن درست بن أبي منصور، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي الحسن (ع) قال: ثلاثة يجلون البصر؛ النّظر إلى الخضرة، والنّظر إلى الماء الجاري، والنّظر إلى الوجه الحسن (٧).

١و٢و٣و٤و٥ ـ ج١٦، «باب أنواع النوم»، (ص٤٢، س١٨و١٩و٢٠و٢٢و٢٣).
٦و٧ ـ ج١٦، (لكن من الاجزاء الساقطة المشار إليها في ذيل ص١٠٦ من الكتاب الحاضر)، «باب الشعر وسائر التنزهات»، (ص٣٩، س٣٣و٣٥). **أقول** : إلى الحديث الثاني ناظر قول من قال:
«ثلاثة يذهبن عن قلبي الحزن ــــ الماء والخضراء والوجه الحسن »

٨- باب نوادر

٧٠- عنه، عن عليّ بن أسباط، عن داود الرّقّيّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن قوله تعالى: «وإن من شيء إلّا يسبّح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم» قال: نقض الجدر تسبيحها (١).

٧١- عنه، عن عليّ بن أسباط، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبدالله (ع) عن قول الله تعالى: «وإن من شيء إلّا يسبّح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم» قال: نقض الجدر تسبيحها، قلت: نقض الجدر تسبيحها؟ قال: نعم (٢).

٧٢- عنه، عن عليّ بن محمّد، عن إبراهيم بن محمّد الثّقفيّ، عن عليّ بن المعلّى، عن إبراهيم بن الخطّاب بن الفرّاء يرفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: شكت أسافل الحيطان إلى الله من ثقل أعاليها فأوحى الله إليها: يحمل بعضها بعضاً (٣).

٧٣- عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن أبي خالد الكوفيّ، عن عمران بن البختري، عن أبي عبدالله (ع) أنّه قال: من قرأ «قل هو الله أحد» نفت عنه الفقر، واشتدّت أساس دوره، و نفعت جيرانه (٤).

٧٤- عنه، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه، رفع إلى عليّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): لا تسمّوا الطّريق السّكّة فانّه لا سكّة إلّا سكك الجنّة (٥).

٧٥- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن عثمان، قال: رأيت أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) وقد بنى بناء ثمّ هدمه (٦).

١و٢و٣- ج١٤، «باب المعادن وأحوال الجمادات»، (ص٣٢٩، س٢٧و٢٩و٢٥) قائلاً بعد الحديث الثالث: «**بيان-** لعلّ الشكاية بلسان الافتقار والاضطرار، والوحي باللسان التكويني كما قيل في قوله تعالى: «وآتاكم من كلّ ما سألتموه» أي بلسان استعدادتكم وقابلياتكم، أو يكون استعارة تمثيلية لبيان أن الله تعالى خلق الاجزاء الارضيّة والترابية بحيث يلتصق بعضها ببعض ولا يكون ثقل الجميع على الاسافل فتنهدم سريعاً». **أقول:** في بعض النسخ بدل «يحمل» «بحمل».

٤- ج١٩، كتاب القرآن، «باب فضائل سورة التوحيد»، (ص٨٥، س١٢).

٥- لم أجده في مظانه من البحار نقلاً عن الكتاب لكن نقله عن معاني الاخبار في ج١٤، في باب فضل ارتباط الدابة، (ص٦٩٣، س٢٢) عن النبي (ص) مرسلاً **وأيضاً** ج١٦، «باب كنس الدار وتنظيفها»، (ص٣٨، س١٤) لكن نقلاً عن العلل.

٦- ج١٦، «باب سعة الدار وبركتها»، (ص٣٠، س٣٣) وفيه بدل «بناء» «بنياناً».

٩- باب تنظيف البيوت والافنية

٧٦- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن عثمان، قال، رأيت أبا الحسن الرّضا (ع) قال: كنس الفناء يجلب الرّزق وروى بعض أصحابنا قال: قال رسول الله (ص): اكنسوا أفنيتكم ولا تشبّهوا باليهود (١).

٧٧ - عنه، عن بعض من ذكره رفعه إلى أبي جعفر (ع) قال: كنس البيت ينفي الفقر (٢).

٧٨- عنه، عن جابر بن خليل القرشيّ، عن عبدالله بن ميمون القدّاح، عن أبي جعفر، عن أبيه، قال: قال أمير المؤمنين (ع): نظّفوا أفنيتكم من حوك العنكبوت، فانّ تركه في البيوت يورث الفقر (٣).

٧٩- عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم رفعه إلى عليّ (ع) قال: قال رسول الله (ص): لاتؤووا التّراب خلف الباب فانّه مأوى الشّيطان (٤).

١٠- باب اتخاذ العبيد والاماء

٨٠- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة وسليمة صاحب السّابريّ، عن زيد الشّحام، عن أبي عبدالله (ع) أنّ عليّاً (ع) أعتق ألف مملوك من كدّ يده (٥).

٨١- عنه، عن محسن بن أحمد، عن أبان بن عثمان، عن محمّد بن مروان، عن أبي عبدالله (ع) أنّ أباجعفر (ع) مات وترك ستّين مملوكاً فأعتق ثلثهم عند موته (٦).

٨٢- عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مروان، قال: قال لي عبدالله بن أبي عبدالله (ع): اشتر لي غلاماً عارفاً لهذا الأمر يقوم في ضيعتي يكون فيها، قال: فقال أبو الحسن (ع):

---

١ و٢ و٣ و٤ — ج١٦، «باب كنس الدار وتنظيفها»، (ص٣٨، س٣٠ و٣٢ وص٣٩، س١).
٥ — ج٩، «باب سخائه وإنفاقه وإيثاره»، (ص٥١٧، س٣٥).
٦ — ج١١، «باب مكارم أخلاق أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع)»، (ص٨٢، س٩).

صلاحه لنفسه ولكن اشتر له مملوكاً قويّاً يكون في ضيعته، قال: فقال: اشتر ما يقول لك(١)

٨٣ـ عنه، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن أبى مخلّد السّراج، قال: قال أبوعبدالله (ع) لاسماعيل خبيبه وحارث البصرى: أطلبوا لى جارية من هذا الّذى يسمّونها «كدبانوجة» مسلمة تكون مع أمّ فروة، فدلّوه على جارية كانت لشريك لأبى من السّراجين فولدت له بنتاً ومات ولدها، فأخبروه بخبرها، فاشتروها وحملوها إليه، وكان اسمها رسالة فحوّل اسمها فسمّاها سلمى وزوّجها سالم (٢).

٨٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حمّادبن عثمان، عن أبى عبدالله (ع) قال: إذا عمى الغلام عتق (٣).

١١ـ باب تاديب المماليك

٨٥ـ عنه، عن محمّدبن خالد الأشعرى، عن إبراهيم بن محمّد الأشعرى، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة بن أعين، قال: قلت لأبى عبدالله (ع): أصلحك الله ماترى فى ضرب المملوك؟ـ قال: ما أتى فيه على يديه فلاشىء عليه، وأمّا ما عصاك فيه فلا بأس قلت: فكم أضربه؟ـ قال: ثلاثة، أربعة، خمسة (٤).

١٢ـ باب ارتباط الدابة والركوب

٨٦ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن علىّ بن رئاب، قال: قال أبو عبدالله (ع): اشتر دابّة فانّ منفعتها لك ورزقها على الله (٥).

٨٧ـ عنه، عن أبيه مرسلاً قال: قال أبوعبدالله (ع): قال رسول الله (ص): من سعادة الرّجل المسلم المركب الهنىء. عنه، عن النّوفلى، عن السّكونى، عن أبى عبدالله، عن آبائه (ع) عن النّبى (ص) (٦).

١و٢ــ ج٢٣، «باب بيع المماليك وأحكامها»، (ص٣٢، س٣٢و٣٤). **أقول**: قوله (ع) «كدبانوجة» كان فيماعندى من النسخ وفى البحار «كدنوجة» وحيث كان غلطاً صححناه، ثم إن الظاهر أن الخطاب فى قوله (ع) «اطلبوا» (فى الحديث الثانى) متوجه إلى جماعة منهم إسماعيل و حارث المذكوران كما يدل عليه قول الراوى: «فدلوه على جارية» وسائر الجموع الآتية.

٣ــ ج٢٣، «باب أحكام العتق»، (ص١٣٩، س٣١).

٤ــ ج١٥، كتاب العشرة، «باب العشرة مع المماليك والخدم»، (ص٤١، س٨).

٥و٦ــ ج١٤، «باب فضل ارتباط الدواب»، (ص٦٩٤، س١٧ وص٦٩٥، س٧) قائلاً بعدالحديث الثانى: «**بيان** ــ الهنىء ماأتى من غير مشقة، و كأن المراد هنا السريع السير الموافق».

٨٨ـ عنه، عن علي بن محمّد، عن سماعة، عن محمّد بن مروان، عن أبي عبدالله (ع) قال: من سعادة المرء دابّة يركبها في حوائجه، و يقضي عليها حقوق إخوانه (١).

٨٩ـ عنه، عن النّهيكي ومحمّد بن عيسى، عن العبدي، عن عبدالله بن سنان، قال: قال أبوعبدالله (ع): اتّخذوا الدّوابّ فانّها زين وتقضي عليها الحوائج و رزقها على الله. قال محمّد بن عيسى: وحدّثني به عمّار بن المبارك وزاد فيه: «وتلقى عليها إخوانك» (٢).

٩٠ـ عنه عن أبي يوسف، عن يحيى بن المبارك أو علي بن حسّان قال: قال أبوذر تقول الدّابّة: «اللّهمّ ارزقني مليك صدق يرفق بي، و يحسن إليّ، ويطعمني ويسقيني، ولا يعنف عليّ» (٣)

٩١ـ عنه، عن ابن فضّال، عن أبي المغرا، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد فيما أظنّ، عن أبي عبدالله (ع) قال: رأى أبو ذر يسقي حماراً بالرّبذة فقال له بعض النّاس: أومالك يا باذر من يسقي لك هذا الحمار؟ـ فقال: سمعت رسول الله (ص) يقول: مامن دابّة إلّا وهي تسأل كلّ صباح «اللّهمّ ارزقني مليكاً صالحاً يشبعني من العلف، ويرويني من الماء، ولا يكلّفني فوق طاقتي» فأنا أحبّ أن أسقيه بنفسي. عنه، عن محمّد بن علي، عن علي بن أسباط، عن سيّابة بن ضريس، عن سعيد بن غزوان مثل ذلك (٤)

٩٢ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن علي بن أسباط، عن علي بن جعفر، عن أبي إبراهيم (ع) قال: مامن دابّة يريد صاحبها أن يركبها إلّا قالت: «اللّهمّ اجعله بي رحيماً» عنه، عن علي بن أسباط، عن سيّابة بن ضريس، عن سعيد بن غزوان، عن أبي عبدالله (ع) مثل حديث أبي ذر [كذا في جميع ماعندي من النّسخ] (٥).

٩٣ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا ركب العبد الدّابّة قالت: «اللّهمّ اجعله بي رحيماً» (٦).

---

١ و٢ ـــ ج١٤، «باب فضل ارتباط الدواب و بيان أنواعها»، (ص٦٩٥، س٩ و١١).

٣ و٤ و٥ و٦ ـــ ج١٤، «باب حق الدابة على صاحبها»، (ص٧٠٢، س٢٧ و٣٠ و٢٨ و٢٩) قائلاً بعد الحديث الثاني في ضمن بيان: «والسؤال يحتمل أن يكون بلسان الحال كناية عن احتياجها إلى ذلك واضطرارها فلابد من رعايتها».

٩٤ـ عنه، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن أبي عاصم، عن هشام بن ما هويه المداري، عن الوليد بن أبان الرّازي، قال: كتب ابن زاذان فرّوخ إلى أبي جعفر الثّاني يسأله عن الرّجل يركض في الصّيد لا يريد بذلك طلب الصّيد وإنّما يريد بذلك التّصحّح قال: لابأس بذلك لا للّهو (١)

٩٥ـ عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه، قال: قال أمير المؤمنين (ع) قال رسول الله (ص) لا يرتدف ثلاثة على دابّة إلّا أحدهم ملعون وهو المقدّم (٢)

٩٦ـ عنه، عن الحسن بن يزيد النّوفلي، عن إسماعيل بن أبي زياد السّكوني، عن أبي عبدالله (ع) قال: للدّابّة على صاحبها ستّة حقوق؛ لا يحملها فوق طاقتها، و لا يتّخذ ظهرها مجالس يتحدّث عليها، ويبدأ بعلفها إذا نزل، ولا يسمها في وجهها، ولا يضربها في وجهها فانّها تسبّح، و يعرض عليها الماء إذا مرّ به (٣)

٩٧ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: قال أبو عبدالله (ع): لا تضربوها على العثار واضربوها على النّفار. وقال: لا تغنّوا على ظهورها، أما يستحيي أحدكم أن يغنّي على ظهر دابّة وهي تسبّح (٤).

---

١ ــ ج ١٤، «باب الصيد وأحكامه وآدابه»، (ص ٨٠٠، س ٢١) قائلاً بعده: «**بيان** ــ الركض تحريك الرجل والدفع واستحثاث الفرس للعدو والعدو كذا في القاموس والفعل كنصر قوله «لا يريد بذلك طلب الصيد» يحتمل وجهين؛ الاول أنه لا يصيد لكنه يركض خلف الصيد، والثاني أنه يصيد لكن ليس غرضه اللهو بالصيد ولا الصيد في نفسه وإنما غرضه طلب صحة البدن وما يوجبها كهضم الطعام ودفع فضول الرطوبات عن البدن والاخير أظهر معنى والاول لفظاً ولا يبعد جواز هذا النوع من الصيد عن فحاوى كلام الاصحاب فانهم حكموا بحرمة الصيد لهواً و بطراً وبحل الصيد للقوت وللتجارة ودلائلهم على تحريم الاول وجواز الاخيرين تقتضي جواز هذا وأمثاله **قال في** التذكرة «اللاهي بسفره كالمتنزه يصيد بطراً ولهواً لا يقصر عند علمائنا لأن اللهو حرام فالسفر له معصية ولو كان الصيد لقوته وقوت عياله وجب القصر لأنه فعل مباح ولو كان للتجارة فالوجه القصر في الصلوة والصوم لأنه مباح» (انتهى) وكون هذا المقصود مباحاً ظاهر» **أقول**: قال الفيروزـ آبادي: «فروخ كتنور أخو إسماعيل وإسحاق أبو العجم الذين في وسط البلاد» وقال الزبيدي في شرحه: «وهو فارسي ومعناه السعيد طالعه، وقد تسقط واوه في الاستعمال وقال الشاعر:

فان يأكل أبو فروخ آكل ولو كانت خنانيصاً صغاراً

قال ابن منظور: جعله أعجمياً و لم يصرفه لمكان العجمة والتعريف» فاللفظة علم أعجمي

٢ و٣ و٤ ــ ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها»، (ص ٧٠٢، س ١٤ و٦ و٢٥ وص ٧٠٤، س ١) لكن مع اختلاف يسير في الحديث الثاني قائلاً بعد الحديث الاول: «**بيان** ــ كأنه محمول على الكراهة الشديدة، والتخصيص بالمقدم لأنه أضر، لأنه يقع على العنق غالباً».

٩٨ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن أبي العبّاس، عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن التّحريش بين البهائم؟ـ فقال: كلّه مكروه إلّا الكلاب (١)

٩٩ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عليّ بن أسباط، عن عليّ بن جعفر، قال: سألت أبا إبراهيم (ع) عن الدّابّة؛ يصلح أن يضرب وجهها، ويسمها بالنّار؟ـ فقال: لابأس (٢)

١٠٠ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن يونس بن يعقوب، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن الخصاء فلم يجبني، ثمّ سألت أبا الحسن (ع) بعده، فقال: لابأس (٣).

١٠١ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه، عن يعقوب بن جعفر، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: على كلّ منخر شيطان، فاذا أراد أحدكم أن يلجمها فليسمّ الله (٤)

١٠٢ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبيدة، عن أحدهما (ع) قال: أيّما دابّة استصعبت على صاحبها؛ من لجام أو نفور فليقرأ في أذنها أو عليها: «أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السّموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون» (٥).

١٠٣ـ عنه، عن اليقطينيّ، عن الدّهقان، عن درست، عن أبي إبراهيم، عن أبي الحسن (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا ركب الرّجل الدّابّة فسمّى ردفه ملك يحفظه حتّى ينزل، فان ركب ولم يسمّ ردفه شيطان فيقول له: «تغنّ»، فان قال: «لاأحسن» قال له: «تمنّ» فلايزال متمنّياً حتّى ينزل. وقال: من قال إذا ركب الدّابّة: «بسم الله، لاحول ولا قوّة إلّا بالله، الحمدلله الّذي هدانا لهذا، سبحان الّذي سخّر لنا هذا وما كنّا له مقرنين» إلّا حفظت له نفسه ودابّته حتّى ينزل (٦).

---

١ و٢ و٣ــ ج ١٤، «باب إخصاء الدواب وكيها»، (ص ٧٠٧، س ٢٣ و٣٣ وص ٧٠٦، س ٢٤) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ قوله (ع) «إلا الكلاب» كأن المراد به تحريش الكلب على الصيد لاتحريش الكلاب بعضها على بعض، والاخبار وإن وردت بلفظ الكراهة لكن قد عرفت أن الكراهة في عرف الاخبار أعم من الحرمة وهو لهو ولغو وإضرار بالحيوانات بغير مصلحة؛ فلايبعد القول بالتحريم والله أعلم» وقائلاً بعد الحديث الثالث: «بيان ـ محمول على إخصاء الحيوانات كما سيأتي والمشهور فيه الكراهة وقيل بالحرمة والاشهر أظهر؛ قال العلامة (ره) في المنتهى: «نقل ابن إدريس عن بعض علمائنا أن إخصاء الحيوان محرم. قال: «والاولى عندي تجنب ذلك وأنه مكروه دون أن يكون محرماً محظوراً لانه ملك للانسان يعمل به ماشاء ممافيه الصلاح له، وما روى في ذلك يحمل على الكراهية دون الحظر».

٤ و٥ و٦ــ ج ١٦، «باب آداب الركوب والمياثر»، (ص ٨٣، س ١٣ و١٤ وص ٨٢، س ٣٣).

۱۰۴ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله (ع) قال: خرج أميرالمؤمنين صلوات‌الله عليه على أصحابه و هو راكب؛ فمشوا معه، فالتفت إليهم فقال: لكم حاجة؟ ـ فقالوا: لا يا أميرالمؤمنين؛ و لكنّا نحبّ أن نمشي معك، فقال لهم: إنصرفوا فانّ مشي الماشي مع الرّاكب مفسدة للرّاكب و مذلّة للماشي. قال: و ركب مرّة أخرى فمشوا خلفه فقال: إنصرفوا فانّ خفق النّعال خلف أعقاب الرّجال مفسدة لقلوب النّوكى (١).

۱۳ـ باب آلات الدواب

۱۰۵ـ عنه، عن عليّ بن أسباط، عن عليّ بن جعفر، عن أخيه، قال: سألت عن ركوب جلود السّباع؟ ـ قال: لابأس مالم يسجد عليها (٢)

۱۰۶ـ عنه، عن عثمان، عن سماعة، قال: سئل أبوعبدالله (ع) عن جلود السّباع؟ فقال: اركبوا ولا تلبسوا شيئاً منها تصلّون فيه (٣).

۱۰۷ـ عنه، عن عثمان، عن سماعة، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: قال النّبي (ص): إيّاك أن تركب بميثرة حمراء فانّها ميثرة إبليس (٤)

۱۰۸ـ عنه، عن أبيه، عن محمّد بن عليّ، عن عبد الرّحمان بن أبي هاشم، عن إبراهيم بن يحيى المدينى، عن أبي عبدالله، أنّ عليّ بن الحسين (ع) كان يركب على قطيفة حمراء (٥).

---

١ ـ ج١٦، «باب آداب الركوب والمياثر»، (ص٨٤، س٣) و أيضاً ـ ج٩، «باب تواضعه» أي على (ع)» (ص٥٢٠، س٢٣).

٢و٣ ـ ج١٨، كتاب الصلوة «باب ماتجوز الصلوة فيه من الاوبار»، (ص٩٨، س٢٥ و٢٦) و أيضاً الاول «باب مايصح السجود عليه»، (ص٣٦٧، س١).

٤و٥ ـ ج١٦، «باب آداب الركوب وأنواعها والمياثر»، (ص٨١، س٥و٦) أقول: قال المجلسي (ره) بعد حديث أورده في ج١٨، في باب النهي عن الصلوة في الحرير، (ص١٠٢) عن علل الصدوق (ره) مسنداً إياه إلى أبي جعفر (ع) بهذا المتن «قال النبي (ص) لعلي (ع): إني أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي؛ فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة، ولا تلبس القرمز فانه من أردية إبليس، ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب إبليس، ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم القيامة» في ضمن بيان له مالفظه: «و قال ابن الاثير في النهاية: «فيه أنه نهى عن ميثرة

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

١٤ - باب فضل الخيل وارتباطها

١٠٩ - عنه، عن غير واحد من أصحابنا، عن أبان الاحمر، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: كانت الخيل وحوشاً في بلاد العرب، فصعد إبراهيم (ع) وإسماعيل (ع) على جياد فصاحا « ألاهلاألاهلمّ » فما فرس إلّا أعطى بيده، وأمكن من ناصيته (١)

١١٠ - عنه، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع)؛ وعبد الرّحمن بن أبي عبدالله، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الخيل في نواصيها الخير (٢).

١١١ - عنه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن معمّر، عن أبي جعفر (ع) قال: سمعته يقول: إنّ كلّ الخير في نواصي الخيل إلى يوم القيامة (٣).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الارجوان، الميثرة بالكسر مفعلة من الوثارة، يقال وثر وثارة فهو وثير أي وطيء لين؛ وأصلها « موثرة » فقلبت الواو ياء لكسرة الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج، والارجوان صبغ أحمر ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال، ويدخل فيه مياثر السرج لأن النهي يشمل كل ميثرة حمراء سواء كان على رحل أو سرج » (انتهى) و العامة حملوا النهي على التحريم حملاً له على الحرير و ذهب أصحابنا إلى الكراهة للونها سواء كانت من حرير أم لا؛ إذ لا يحرم الركوب على الحرير على المشهور، والاحوط ترك الملون بهذا اللون مطلقاً؛ سواء كان متصلاً بالسرج أو غشاء فوقه أو فراشاً محشواً يجعل فيه، ويدل الخبر على حرمة لبس الحرير للرجال مطلقا ».

١ — ج٥، « باب أحوال أولاد إبراهيم (ع) وأزواجه وبناء البيت » ، (ص١٤٣، س٢٨) **و أيضاً** ج١٤ ، « باب علل تسمية الدواب »، (ص٦٩٢ ، س١١) **أقول** نقله هناك أيضاً من الكافي ومايقرب منه من العلل؛ وقال بعد حديث العلل مالفظه: « **بيان** - قال الفيروزآبادي: « هلا = زجر للخيل وتهلى الفرس = أسرع، وهلهل = زجره بهلا » وقال: « الخيل جماعة الافراس لا واحد له، أو واحده خائل لانه يختال والجمع أخيال وخيول (ويكسر) والفرسان » قال الجوهري: « جاد الفرس أي صار رائعاً يجود جودة بالضم فهو جواد للذكر والانثى من خيل جياد وأجياد وأجاويد و « الاجياد » جبل بمكة سمي بذلك لوضع خيل تبع وسمي « قعيقعان » لوضع سلاحه » **وفي القاموس** « أجياد = شاة وأرض بمكة أو جبل بها لكونه موضع خيل تبع » (انتهى) والخبر يدل على أن اسم الجبل كان جياداً بدون الالف ويحتمل سقوطه من الرواة أو النساخ ، **ويؤيده** أن الدميري رواه عن ابن عباس وفيه « فخرج إسماعيل إلى أجياد » كماسيأتي » **أقول**: فعلم أن النسخ بالنسبة إلى لفظ جياد وأجياد مختلفة وفي الكافي « فصعد إبراهيم وإسماعيل على جبل جياد » فتفطن.

٢و٣ — ج ١٤ ، « باب فضل ارتباط الدواب » ، (ص٦٩٤ ، س ٢٤ و٢٦).

١١٢ـ عنه، عن علىّ بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن أبى عبدالله (ع) قال : قال رسول الله (ص) : الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١) .

١١٣ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن يعقوب بن جعفر بن ابراهيم بن محمّد الجعفرى، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول : من ارتبط فرساً عتيقاً محيت عنه فى كلّ يوم ثلاث سيّئآت؛ و كتبت له إحدى عشر حسنة ، و من ارتبط هجيناً محيت عنه فى كلّ يوم سيّئتان ؛ و كتبت له سبع حسنات، ومن ارتبط برذوناً يريد به جمالا، أو قضاء حوائج، أو دفع عدوّ محيت عنه فى كلّ يوم سيّئة ؛ و كتبت له ستّ حسنات (٢) .

١١٤ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفرى، قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: من ارتبط فرساً أشقر أغرّ أقرح فان كان أغرّ سائل الغرّة به وضح فى قوائمه فهو أحبّ إلىّ لم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه، وما دام أيضاً فى ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف، قال: وسمعته يقول: أهدى أمير المؤمنين (ع) إلى رسول الله (ص) أربعة أفراس من اليمن ، فقال: سمّها لى، فقال: هى ألوان مختلفة، فقال: أفيها وضح؟ـ فقال: نعم أشقر به وضح، قال: فأمسكه علىّ ، وقال: فيها كميتان أوضحان؟ـ قال: أعطهما ابنيك قال: والرّابع أدهم بهيم، قال: بعه واستخلف بثمنه نفقة لعيالك؛ إنّما يمن الخيل فى ذوات الاوضاح، قال: وسمعت أبا الحسن (ع) يقول: كرهنا البهم من الدّوابّ كلّها إلّا الجمل والبغل ، و كرهت شية أوضاح فى الحمار والبغل الألوان، و كرهت القرح فى البغل إلّا أن يكون به غرّة سائلة، ولا أشتهيها على حال؛ وقال: إذا عثرت الدّابّة تحت الرّجل فقال لها: «تعست» تقول: «تعس

١و٢ ـــ ج ١٤ ، «باب فضل ارتباط الدوابّ» (ص ٦٩٤ ، س ٢٧ و ٨) قائلاً بعد الحديث الثانى: «**بيان**ـ «العتيق» هو الذى أبواه عربيان ، قال الجوهرى: «العتق = الكرم والجمال ، والعتيق = الكريم من كل شىء ، والخيار من كل شىء» **وقال:** «الهجنة فى الناس وفى الخيل إنما تكون من قبل الام ، فاذا كان الاب عتيقاً والام ليست كذلك كان الولد هجيناً والاقراف من قبل الاب» (انتهى) و «البرذون» (بالكسر) = مالم يكن شىء من أبويه عربياً **قال الدميرى** : «الخيل نوعان؛ عتيق و هجين، والفرق بينهما أن عظم البرذون أعظم من عظم الفرس، وعظم الفرس أصلب وأثقل من عظم البرذون ، والبرذون أحمل من الفرس ، والفرس أسرع من البرذون ، والعتيق بمنزلة الغزال والبرذون بمنزلة الشاة ، فالعتيق من الخيل ما أبواه عربيان ، سمى بذلك لعتقه من العيوب وسلامته من الطعن فيه بالامور المنقصة».

وانتكس أعصانا لربّه». عنه، عن بكر بن سليمان الجعفري، عن أبي الحسن (ع) مثله (١).

١١٥ ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة ومحمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله (ع) قال: إنّ لكلّ شيء حرمة، وحرمة البهائم في وجوهها (٢).

---

١ ـ ج ١٤، «باب فضل ارتباط الدواب وبيان أنواعها»، (ص ٦٩٤، س ٢٠ و ٢٧) قائلاً بعد الجزء الاول منه: «**بيان** ـ الاشقر من الدواب = الاحمر في مغرة حمرة يحمر منهما العرف والذنب» **وقال في المصباح**: «الشقرة حمرة صافية في الخيل» **وقال**: «الغرة في الجبهة بياض فوق الدرهم وفرس أغر ومهرة غراء» **ونحوه قال الجوهري وقال**: «القرحة في وجه الفرس مادون الغرة والفرس أقرح» **وقال**: «الوضح = الضوء والبياض؛ يقال: بالفرس وضح إذا كانت به شية» (انتهى) و«الحنق» = الغيظ، وفي بعض نسخ ثواب الاعمال والفقيه «حيق» بالياء وفي القاموس «الحيق مايشتمل على الانسان من مكروه فعله» وفي أكثر نسخ المحاسن والفقيه «حيف» أي ظلم» **وقال (ره) أيضاً** بعد نقل باقي الحديث: «**بيان** ـ «فقال: «سمها لي» بالتشديد أي صفها، أو بالتخفيف من الوسم أي اذكر سمتها وعلامتها، وفي الفقيه «من اليمن فأتاه فقال: يارسول الله أهديت لك أربعة أفراس قال: صفها» **وفي القاموس** «الوضح (محركة) = الغرة والتحجيل في القوائم» **وقال الجوهري**: «الكميت من الفرس يستوي فيه المذكر والمؤنث ولونه الكمتة وهي حمرة يدخلها قنوء وقال سيبويه: سألت الخليل عن كميت فقال: إنما صغر لانه بين السواد والحمرة كأنه لم يخلص له واحد منهما فأرادوا بالتصغير أنه منهما قريب، والفرق بين الكميت والاشقر بالعرف والذنب؛ فان كانا أحمرين فهو أشقر؛ وإن كانا أسودين فهو كميت» **وقال**: «هذا فرس بهيم وهذه فرس بهيم أي مصمت وهو الذي لايخلط لونه شيء سوى لونه والجمع بهم كرغيف ورغف» وقال: «الدهمة = السواد» وقال: «الشية كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره، والهاء عوض من الواو الذاهبة من أوله» **قوله** (ع): «الالوان» أي في جميع الالوان **وفي الكافي** «إلا لون» أي إلا لون واحد وهو أظهر. **قوله** (ع) «ولا أشتهيها» أي لا أشتهي الغرة وحسنها على حال. وفي الكافي «ولا أستثنيها» أي ولا أستثني الغرة أو الشيات فيهما على حال». **أقول**: في بعض ماعندي من النسخ أيضاً بدل «أشتهيها» «استثنيها». وقائلاً بعد نقل الجزء الاخير منه في باب حق الدابة على صاحبها، (ص ٧٠٣، س ٢٢): «**توضيح** ـ **قال الجوهري**: التعس = الهلاك وأصله الكب وهو ضد الانتعاش وقد تعس بالفتح يتعس تعساً وأتعسه الله يقال تعساً لفلان أي ألزمه الله هلاكاً» **وقال الفيروزآبادي**: «التعس = الهلاك والعثار والسقوط والشر والبعد والانحطاط والفعل كمنع وسمع، أو إذا خاطبت قلت: تعست كمنعت، وإذا حكيت قلت: تعس كسمع» **وقال**: «انتكس أي وقع على رأسه» (انتهى) **قوله** (ع): «لربه» الظاهر أن المراد به الرب سبحانه كما هو المصرح به في غيره، **ويحتمل** أن يكون المراد بالرب المالك أي ماعصيتك في هذه العثرة إذ لم تكن باختياري وأنت عصيت ربك كثيراً».

٢ ـ ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها وآداب ركوبها»، (ص ٧٠٢، س ١٩).

١١٦ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عليّ بن أسباط، رفعه قال: قال أمير المؤمنين (ع) قال: قال رسول الله (ص): لاتضربوا وجوه الدّوابّ وكلّ شيء فيه الرّوح، فانّه يسبّح بحمدالله (١).

١١٧ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن ابن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): لاتضربوا الدّوابّ على وجوهها فانّها تسبّح بحمد ربّها، وفي حديث آخر «لاتسموها في وجوهها» (٢).

١١٨ـ عنه، عن بعض أصحابنا، بلغ به أبا عبدالله (ع) قال: أما يستحيي أحد كم أن يغنّي على دابّته وهي تسبّح. وروى عن النّبيّ (ص) أنّه قال: اضربوها على النّفار، ولاتضربوها على العثار (٣).

١١٩ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله (ع)، عن آبائه (ع) قال: للدّابّة على صاحبها ستّة حقوق: لايحمّلها فوق طاقتها، ولايتّخذ ظهورها مجالس فيتحدّث عليها، ويبدأ بعلفها إذا نزل، ويعرض عليها الماء إذا مرّبه، ولايسمها في وجوهها، ولايضربها في وجوهها فانّها تسبّح (٤).

١٢٠ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: كان أبوعبدالله (ع) إذا وضع رجله في الرّكاب يقول: «سبحان الّذي سخّرلنا هذا وما كنّا له مقرنين» ويسبّح الله سبعاً، ويحمدالله سبعاً، ويهلّل لله سبعاً (٥).

١٢١ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفريّ، عن أبي الحسن (ع) قال: من ارتبط فرساً لرهبة عدوّ أو يستعين به على جماله لم يزل معاناً عليه أبداً مادام في ملكه، ولايزال بيته مخصباً مادام في ملكه (٦).

١٢٢ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفريّ، عن أبي الحسن (ع) قال:

١و٢و٣و٤ — ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها وآداب ركوبها»، (ص ٧٠٢، س ٢٠ و٢١ و٢٤ و٢٥) أقول: روى الحديث الثالث بعكس ماهنا وللمجلسيين (رحمهما الله تعالى) توضيح له يأتي في آخر الكتاب.

٥— ج ١٦، «باب آداب الركوب»، (ص ٨٣، س ١١) لكن مع سند آخر.

٦— ج ١٤، «باب فضل ارتباط الدواب»، (ص ٦٩٤، س ٢٠).

من خرج من منزله أو منزل غيره في أوّل الغداة فلقي فرساً أشقر به أوضاح؛ وإن كانت به غرّة سائلة فهو العيش كلّ العيش لم يلق في يومه ذلك إلّا سروراً، وإن توجّه في حاجة فلقي الفرس قضى الله حاجته (١).

١٢٣ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: إنّ رجلاً عرض على عليّ دابّة يركبها فقال له عليّ: حمل الله رجليك يوم الحفاء (٢).

١٢٤ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه، أنّ عليّاً (ع) مرّ ببهيمة وفحل يسفدها على ظهر الطّريق، فأعرض عليّ (ع) بوجهه، فقيل له: لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين؟ـ قال: لانّه لاينبغي أن يصنعوا مايصنعون وهو المنكر إلّا أن يواروه حيث لايراه رجل ولا امرأة (٣).

١٢٥ـ عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة ومحمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله، عن أبيه (ع) أنّه كره إخصاء الدّوابّ والتّحريش بينها (٤).

١٢٦ـ عنه، عن النّوفليّ، عن السّكونيّ، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا حرنت على أحدكم دابّة (يعني إذا قامت في أرض العدوّ في سبيل الله) فليذبحها ولايعرقبها (٥).

١٢٧ـ عنه، عن جعفر، عن أبيه، قال: لمّا كان يوم موتة كان جعفر على فرسه فلمّا التقوا نزل عن فرسه فعرقبها بالسّيف، وكان أوّل من عرقب في الاسلام (٦).

١٢٨ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن يعقوب بن جعفر بن إبراهيم، قال: سمعت أبا الحسن الاوّل (ع) يقول: الخيل على كلّ منخر منها الشّيطان،

١ـ ج ١٤، «باب فضل ارتباط الدواب»، (ص٦٩٥، س٣).

٢ـ ج هذا الحديث لم أجده في مظانه من البحار وليس مذكوراً في بعض النسخ ولكنه مذكور في غالبها وكان ملحوناً فصححناه حدساً وصورة ما في النّسخ هكذا «إن رجلا عرض على دابة يركبها فقال له علي حبل الله رجليك يوم الحفاء»

٣و٤ـ ج١٤، «باب إخصاء الدواب وكيها»، (ص٧٠٦، س ٣٧، وص٧٠٧، س١٦).

٥و٦ـ ج٢١، «باب أقسام الجهاد وشرائطه»، (ص٩٨، س١٦و١٧) **وأيضاً** ج١٤، «باب إخصاء الدواب وكيها وتعرقبها»، (ص٧٠٦، س٣١) قائلاً بعد الحديث الاخير: «**بيان**ـ يدل على جواز العرقبة مع الضرورة» **أقول**: في غالب نسخ المحاسن بدل «حرنت على أحدكم دابة» «ضربت أحدكم» لكن في الكافي كما نقلناه في المتن.

فاذا أراد أحدكم أن يلجمها فليسمّ الله (١)

١٢٩ـ عنه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي عبدالله (ع) قال: أيّما دابّة استصعبت على صاحبها من لجام أو نفور فليقرأ في أذنها أو عليها «أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السّماوات والارض طوعاً و كرهاً وإليه ترجعون» (٢).

١٣٠ـ عنه، عن الحجّال، عن أبي عبدالله بن محمّد، عن محمّد بن القاسم، عن الفضيل بن يسار، قال: حضرت أباجعفر (ع) بصريا وهو يعرض خيلاً قال: وفيها واحد شديد القوّة شديد الصّهيل، قال: فقال لي: يا محمّد ليس هذا من دوابّ أبي (٣).

١٥ـ باب الابل

١٣١ـ عنه، عن عليّ بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): الابل عزّ لاهلها (٤).

١٣٢ـ عنه، عن أبي عبدالرّحمن العزرميّ، قال: حدّثنا حاتم بن إسماعيل المدينيّ عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): على ذروة سنام كلّ بعير شيطان، فاذا ركبتموها فقولوا كما أمركم الله: «سبحان الّذي سخّر لنا هذا، وما كنّا له مقرنين»، و امتهنوها لأنفسكم فانّما يحمل الله. قال: ورواه الحسن بن عليّ الوشّاء، عن المثنّى، عن حاتم، عن أبي عبدالله (ع) إلّا أنّه قال: «على ذروة كلّ بعير» (٥).

١٣٣ـ عنه، عن بعض أصحابنا، رفعه إلى أبي عبدالله (ع) قال: قال عليّ بن الحسين (ع) لابنه محمّد حين حضرته الوفاة: إنّي قد حججت على ناقتي هذه عشرين حجّة، فلم أقرعها بسوط قرعة، فاذا نفقت فادفنها لا يأكل لحمها السّباع؛ قال رسول الله (ص):

---

١ و٢ و٥ — ج ١٦، «باب آداب الركوب وأنواعها»، (ص٨٣، س١٣ و١٤ و١٨).

٣ — ج١٤، «باب فضل ارتباط الدواب»، (ص ٦٩٥، س١٣) قائلاً بعده: «بيان – «صريا» اسم قرية، و«هذا» إشارة إلى صاحب الصهيل، ففيه ذم مثله، أو الجميع، والغرض أنها ليست مما لسائر الورثة فيه نصيب وليس في بعض النسخ «ليس».

أقول: في بعض النسخ بدل «صريا» «جربا» وفي بعضها غير ذلك لكن في البحار كما في المتن و تحقيقه يطلب من محله

٤ — ج١٤، «باب أحوال الانعام ومنافعها»، (ص٦٨٧، س٢٨).

مامن بعير يوقف عليه موقف عرفة سبع حجج إلّا جعله الله من نعم الجنّة و بارك في نسله فلمّا نفقت حفر لها أبو جعفر (ع) ودفنها (١).

١٣٤ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن مرازم، عن أبيه، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّه ليس من دابّة عرّف بها خمس وقفات إلّا كانت من نعم الجنّة؛ عنه، قال: روى بعضهم «وقف بها ثلاث وقفات» (٢).

١٣٥ـ عنه، عن محمّد بن سنان، عن عبدالاعلى، عن أحدهما (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّه ليس من بعير إلّا على ذروته شيطان فامتهنوهنّ، ولا يقول أحدكم: أربح بعيري فانّ الله هو الّذي يحمل (٣).

١٣٦ـ عنه، عن محمّد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ على ذروة كلّ بعير شيطاناً فامتهنوها لأنفسكم وذلّلوها واذكروا اسم الله عليها فانّما يحمل الله (٤)

١٣٧ـ عنه، عن أبي طالب، عن انس بن عياض اللّيثي، عن أبي عبدالله، عن أبيه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إنّ على ذروة كلّ بعير شيطاناً فامتهنوها لأنفسكم وذلّلوها؛ واذكروا اسم الله عليها كما أمركم الله (٥).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ – ج١٤، «باب حق الدابة على صاحبها وآداب ركوبها»، (ص٧٠٣، س٣ و٧ و٨ و١٠) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ يدل على استحباب ترك ضرب الدواب لاسيما في طريق الحج، وكأنه محمول على ما إذا لم تدع إليه ضرورة، وعلى استحباب دفن الناقة التي حج عليها سبع حجج، ويحتمل شموله لجميع الدواب كما يومي إليه الخبر الآتي، ويحتمل اختصاص الحكم بمركوبهم (ع) لكن التعليل يومي إلى التعميم» و بعد نقل مثل الحديث الرابع؛ لكن من الكافي في باب أحوال الانعام ومنافعها (ص٦٨٥، س٣٥): «بيان ـ «فامتهنوها» أي ابتذلوها واستخدموها».
و بعد الحديث الخامس: «بيان ـ «كما أمركم الله» أي في قوله تعالى: «والذي خلق الازواج كلها وجعل لكم من الفلك والانعام ماتركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذي سخر لنا هذا وما كناله مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون» فانه في قوة الامر كما سيأتي إن شاء الله في باب آداب الركوب، ويمكن أن يكون المراد بأمره تعالى مايشمل أمر الرسول وأوصياءه (ع) أيضاً» وقال المحدث النوري (ره) في هامش نسخته: «كما أمركم الله» أي في قوله تعالى: «خلق الازواج»؛ وقيل: يحتمل أن يكون المراد مايشمل أمر الرسول وأوصياءه وهو بعيد كماسبق في الروايات».

١٣٨ـ عنه، عن جعفر بن محمّد، عن ابن القدّاح، عن أبي عبدالله (ع)؛ وعن أبيه ميمون، قال: خرجنا مع أبي جعفر (ع) إلى أرضه بطيبة، ومعه عمرو بن دينار وأناس من أصحابه، فأقمنا بطيبة ماشاءالله، وركب أبوجعفر (ع) على جمل صعب، فقال له عمرو: ماأصعب بعير كم! فقال له: أماعلمت أنّ رسول الله (ص) قال: إنّ على ذروة كلّ بعير شيطاناً فامتهنوها وذلّلوها واذكروا اسم الله عليها فانّما يحمل الله ؟! ثمّ دخل مكّة ودخلنا معه بغير إحرام (١)

١٣٩ـ قال: وحدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله (ع) قال: لويعلم الحاجّ ماله من الحملان ماغالى أحد بالبعير (٢)

١٤٠ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن الحجّال، عن صفوان الجمّال، قال: قال أبو-عبدالله (ع): لويعلم النّاس كنه حملان الله على الضّعيف ما غالوا ببهيمة (٣).

١٤١ـ قال: وحدّثني أبي، عن محمّد بن عمرو، عن سليمان الرّحّال، عن عبدالله بن أبي يعفور، قال مرّ بي أبوعبدالله (ع) وأنا أمشي على ناقتي، وأردت أن أخفّف عنها، فقال: رحمك الله اركب، فانّ الله يحمل على الضّعيف والقويّ (٤).

١و٢و٣و٤ ـ ج ١٤، «باب حق الدابة على صاحبها وآداب ركوبها»، (ص ٧٠٣، س١٤و١٨و١٩و٢٠) قائلاً بعدالحديث الاول: «**بيان**ـ كأن المراد بطيبة هنا غير المدينة بل هي اسم موضع قريب مكة وإنما دخل بغير إحرام لعدم مضي شهر من الاحرام الاول، **قال الفيروزآبادي**: «طيبة (بالفتح) = المدينة النبوية، و(بالكسر) = قرية عند زرود». و بعدالحديث الثاني في باب أحوال الانعام من الكافي (ص٦٨٨،س٢٨): «**بيان**ـ في النهاية «كنه الامر = حقيقته، وقيل: وقته وقدره، وقيل: غايته» **وقال** قال أبوموسى: أرسلني أصحابي إلى رسول الله أسأله الحملان، الحملان مصدر حمل يحمل حملاناً و ذلك أنهم أنفذوه يطلب منه شيئاً يركبون عليه ومنه تمام الحديث قال: قال النبي (ص): «ماأنا حملتكم ولكن الله حملكم» أراد إفراده تعالى بالمن عليهم، **وقيل**: «لما ساق الله إليه هذه الابل وقت حاجتهم كان هو الحامل لهم عليها» **وقيل** كان ناسياً ليمينه أنه لا يحملهم فلما أمر لهم بالابل قال: «ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم» كما قال للصائم الذي أفطر ناسياً: «الله أطعمك وسقاك». (انتهى) والحاصل هنا أنه تعالى لما كان هو المقوي للضعيف لحمل الثقيل نسب الحمل إليه سبحانه» **أقول**: قال في أقرب الموارد «غالاه و به مغالاة = اشتراه بثمن غال.»

١٤٢ـ عنه ، عن النّهيكي ويعقوب بن يزيد ، عن أبي وكيع ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن أمير المؤمنين (ع) قال: قال رسول الله (ص) وقد سئل عن الابل فقال: تلك أعنان الشّياطين ، ويأتي خيرها من الجانب الاشئم ، قيل: إن سمع النّاس هذا تركوها ، قال: إذاً لا يعدمها الاشقياء الفجرة (١) .

١٤٣ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن صفوان الجمّال ، قال : أرسل إليّ المفضّل بن عمر أن أشتري لأبي عبدالله (ع) جملاً فاشتريت جملاً بثمانين درهماً ، فقدّمت به على أبي-عبدالله (ع) فقال لي: أتراه يحمل القبّة ؟ فشددت عليه القبّة وركبته فاستعرضته ، ثمّ قال: لو أنّ النّاس يعلمون كنه حملان الله على الضّعيف ماغالوا ببهيمة (٢).

١ ــ ج١٤ ، «باب أحوال الانعام ومنافعها» ، (ص٦٨٧ ، س٢٩) قائلا بعد نقل مثله في الباب عن الخصال قبيل ذلك (ص٦٨٤) «**بيان - قال في النهاية**: «سئل (ص) عن الابل فقال : أعنان الشياطين» ، الاعنان = النواحي كأنه قال: إنها لكثرة آفاتها كأنها من نواحي الشياطين في أخلاقها وطبائعها ، **وفي حديث آخر** «لا تصلوا في أعطان الابل لانها خلقت من أعنان الشياطين» **وقال** في المصباح المنير: «العطن للابل المناخ والمبرك ولا يكون إلا حول الماء والجمع أعطان مثل سبب وأسباب». (**أقول** : تفصيل معنى «العطن» يطلب من المجلد الثامن عشر ، من كتاب الصلوة ، من « باب المواضع التي نهى عن الصلوة فيها » ، ص ١١٧) و « الخير» كل ما يرغب فيه ويكون نافعاً ؛ **قال الراغب** : « الخير والشر يقالان على وجهين ؛ **أحدهما** أن يكونا اسمين كقوله تعالى : « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير» **والثاني** أن يكونا وصفين ؛ وتقديرهما تقدير «أفعل منه» نحو هذا خير من ذلك وأفضل كقوله تعالى : «نأت بخير منها» **وقال أيضاً** (ص٨٦٥): «وقال في النهاية «ولا يأتي خيرها إلا من جانبها الاشئم» يعني الشمال «الشومى» تأنيث الاشئم ويريد بخيرها لبنها لانها إنما تحلب وتركب من الجانب الايسر» **وقوله** (ص) : «إذاً لا يعدمها الاشقياء الفجرة » يريد (ص) به أنها مع هذه الخلال لا يتركها الاشقياء» ويتخذونها للشوكة و الرفعة التي فيها ؛ ولا يصير قولي هذا سبباً لتركهم لها ، **ومايروى عن الشيخ البهائي** قدس سره أن المعنى أن من جملة مفاسدها أنه تكون معها غالباً شرار الناس وهم الجمالون فهذا الخبر وإن كان يحتمله يكون سائر الاخبار مصرحة بالمعنى الاول ». **أقول**: يأتي في آخر الكتاب بيان يتعلق بهذا الحديث فيه توضيح له أبسط مما ذكرهنا فليطلب من هناك.

٢ ــ ج١٤ ، «باب حق الدابة على صاحبها» ، (ص٧٠٢ ، س ٣٥) **أقول**: كأن المراد بالقبه هنا قبة الهودج ؛ قال الطريحي (ره) في المجمع مالفظه :« في الحديث :« كان إذا أحرم أبو جعفر (ع) أمر بقلع القبة والحاجبين » القبة (بالضم وتشديد الباء) = البناء من شعر ونحوه ؛ والجمع قبب وقباب مثل برم وبرام ؛ والمراد بها هنا قبة الهودج وبالحاجبين الستر المغطي بهما ؛ ومنه قبة من لؤلؤ وزبرجد أي معمولة منهما أو مكللة بهما » فالعبارة نص على المطلوب كما ترى.

١٤٤ـ عنه، عن الحجّال، عن صفوان الجمّال، قال: قال أبو عبدالله (ع): إشتر لي جملاً وليكن أسود، فانّها أطول شيء أعماراً، ثمّ قال: لو يعلم النّاس كنه حملان الله على الضّعيف ماغالوا ببهيمة. وفي حديث آخر قال: قال أبو عبدالله: اشتر السّود القباح منها، فانّها أطول أعماراً (١).

١٤٥ـ عنه، عن الحسن بن محبوب، عن الحسين بن عمر بن يزيد، قال: اشتريت إبلاً وأنا بالمدينة مقيم، فأعجبتني إعجاباً شديداً، فدخلت على أبي عبدالله (ع) فذكرته فقال: مالك وللابل؟ أما علمت أنّها كثيرة المصائب؟! قال: فمن إعجابي بهـا اكتريتها و بعثت بها غلماني إلى الكوفة، قال فسقطت كلّها، فدخلت عليه فأخبرته، فقال: «فليحذر الّذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم» (٢).

١٤٦ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن سنان؛ و محمّد بن أبي عمير، عن عبدالله ابن سنان؛ عن أبي عبدالله (ع) قال: كان عليّ بن الحسين (ع) ليبتاع الرّاحلة بمائة دينار يكرم بها نفسه (٣).

١٤٧ـ عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله بن سنان، قال: سئل أبو عبدالله (ع) عن صلوة المغرب؟ فقال: أنخ إذا غابت الشّمس، قال فانّه يشتدّ عليّ إناخته مرّتين قال: افعل فانّه أصون للظهر (٤).

١٤٨ـ عنه، عن أبيه؛ مرسلا عمّن ذكره، عن أبي عبدالله، عن أبيه، (ع) قال: نهى رسول الله (ص) أن يتخطّى القطار، قيل: يارسول الله ولم؟ قال: إنّه ليس من قطار إلّا وما بين البعير إلى البعير شيطان (٥).

---

١ و٢ و٣ و٥ ـــ ج١٤، «باب أحوال الانعام ومنافعها»، (ص٦٨٧، س٣١ و٣٥ و ص٦٨٨ س٤ و٣) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ في القاموس: شاه وجهه شوهاً و شوهة = قبح كشوه كفرح فهو أشوه وشوهه الله = قبح وجهه، و كمعظم = القبيح الشكل» (**أقول**: يعلم من البيان أن لفظي «أسود» و«السود» كان بدلهما في نسخته «أشوه» و«الشوه» وإلا فلا وجه لايراد البيان هنا فارجع إن شئت حتى يتبين لك الحال) و بعد الحديث الثاني «بيان ـ الاستشهاد بالاية مبني على أن قوله (ع) قول الله و مخالفة أمره مخالفة لامر الله» و بعد الحديث الثالث (بعد نقله من الكافي أيضاً): «بيان ـ يدل على استحباب ركوب الدابة الفارهة والمغالاة في ثمنها لاكرام النفس عند الناس».
٤ ـــ ج١٤، «باب حق الدابة على صاحبها وآداب ركوبها»؛ (ص٧٠٢، س٣٧).

١٦ - باب الغنم

١٤٩ـ عنه، عن علي بن الحكم، عن عمرو بن أبان، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص): نعم المال الشاة (١)

١٥٠ـ عنه، عن الحسن بن علي الوشاء، عن إسحاق بن جعفر، قال: قال لي أبو-عبدالله (ع): يابني اتخذ الغنم ولا تتخذ الابل (٢).

١٥١ـ عنه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا كانت لاهل بيت شاة قدستهم الملائكة (٣).

١٥٢ـ عنه، عن ابن محبوب، عن محمد بن مارد، قال: سمعت أباعبدالله (ع) يقول: مامن مؤمن يكون في منزله عنز حلوب إلا قدس أهل ذلك المنزل وبورك عليهم، فان كانتا اثنتين قدسوا وبورك عليهم كل يوم مرتين، قال: فقال بعض أصحابنا: وكيف يقدسون؟- قال: يقف عليهم كل صباح ملك أومساء فيقول لهم: «قدستم وبورك عليكم وطبتم وطاب إدامكم» قال: قلت له: وما معنى «قدستم»؟- قال: طهرتم (٤).

١٥٣ـ عنه، عن محمد بن علي، عن عبيس بن هشام، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا اتخذ أهل البيت الشاة قدستهم الملائكة كل يوم تقديسة، قلت: كيف يقولون؟- قال: يقولون قدستم قدستم قال: وفي حديث آخر قال: إذا اتخذ أهل البيت ثلاث شياة (٥).

١٥٤ـ عنه، عن أبيه، عن سليمان الجعفري، رفعه قال: قال رسول الله (ص): من كانت في بيته شاة قدستهم الملائكة تقديسة وانتقل عنهم الفقر منتقلة، ومن كانت في بيته شاتان قدستهم الملائكة مرتين وارتحل عنهم الفقر منقلتين، فان كانت ثلاث شياة قدستهم الملائكة ثلاث تقديسات وانتقل عنهم الفقر (٦).

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج ١٤، «باب أحوال الانعام ومنافعها ومضارها واتخاذها»، (ص ٦٨٦، س ٢٧ و٢٨ و٢٩ و٦ و٣٠ و٣٢) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان- كأن الشاة الاولى منصوبة على الاغراء، والاخرى تأكيد وخبره محذوف، وليس في الكافي الشاة الاولى». أقول: قوله (ره): «كأن الشاة الاولى» إشارة إلى ما في البحار وبعض نسخ الكتاب من كون الحديث هكذا «الشاة نعم المال الشاة» لكن في بعضها الاخر هكذا «نعم المال الشاء». وبعد الحديث الرابع: «بيان- العنز - الانثى من المعز» وبعد الحديث الآخر «بيان- «وانتقل عنهم الفقر» أي رأساً كما سيأتي» أقول: قوله (ره): «سيأتي» إشارة إلى الحديث التاسع والخمسين بعد المائة من هذا الكتاب فان في آخره تصريحاً بذلك (انظر ص ٦٤٢، س ٢).

١٥٥ـ عنه، عن عبدالرّحمن بن أبي نجران وعثمان عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر (ع) قال قال النّبيّ (ص) لعمّته: ما يمنعك من أن تتّخذي في بيتك بركة؟ـ فقالت: يارسول الله ما البركة؟ـ فقال: شاة تحلب؛ فانّه من كانت في داره شاة تحلب أو نعجة أو بقرة فبركات كلّهن. قال: وروى أبي، عن أحمد بن النّضر، عن جابر، عن أبي جعفر مثله (١)

١٥٦ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبدالرّحمن بن أبي هشام، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله (ع) قال: دخل رسول الله (ص) على أمّ أيمن فقال: مالي لا أرى في بيتك البركة؟ـ فقالت: أوليس في بيتي بركة؟ـ قال: لست أعني ذلك، ذاك شاة تتّخذينها؛ تستغني ولدك من لبنها، وتطعمين من سمنها، وتصلّين في مربضها (٢)

١٥٧ـ عنه، عن بعض أصحابه، رفعه قال: قال رسول الله (ص): نظّفوا مرابض الغنم وامسحوا رغامهنّ، فانّهنّ من دوابّ الجنّة (٣).

١٥٨ـ عنه، عن أبي نصر بن مزاحم، قال: حدّثني حميد آل أبي، عن أمّ راشد مولاة أمّ هاني أنّ أمير المؤمنين (ع) دخل على أمّ هاني فقالت أمّ هاني: قدّمي لأبي الحسن طعاماً فقدّمت ما كان في البيت، فقال: مالي لا أرى عندكم البركة؟ـ فقالت أمّ هاني: أوليس هذا بركة؟ـ فقال: لست أعني هذا، إنّما أعني الشّاة، فقالت: فما لنا من شاة فآكل وأستسقي (٤).

١٥٩ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبيس بن هشام، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا اتّخذ أهل البيت شاة أتاهم الله برزقها وزاد في أرزاقهم وارتحل الفقر

---

١ و٢ و٤ — ج١٤، «باب أحوال الانعام ومنافعها ومضارها واتخاذها»، (ص ٦٨٦، س ٣٥ وص ٦٨٧ س ٢ و ٥) ، قائلاً بعد الحديث الاول: «**الكافي** عن العدة عن البرقي مثله إلى آخر الخبر بالسند الاول؛ **بيان**ـ كأن المراد بالشاة المعز، أو النعجة الانثى من الضأن، والشاة أعم من الضأن، والمعز تطلق على الذكر والانثى كماذكره الفيروزآبادي، وفي الكافي «أو بقرة» وبعد الحديث الثاني (وفيه كبعض النسخ مكان «ذلك» «لك») «**بيان**ـ «لست أعني» أي عدم البركة مطلقا. «لك» أي بركة ذاك أي الذي قلت، أولست أعني وأقول لك ذلك الذي فهمت هي شاة، ولا يبعد أن يكون «ذلك» مكان «لك». **أقول**: في غالب ماعندي من النسخ «ذلك» مكان «لك» كما احتمله المجلسي (ره) وفي بعضها «ذاك» مكانه، وقائلاً بعد الحديث الثالث «**بيان** ـ «فقالت أم هاني» أي لمولاتها أم راشد «فقدمت» على صيغة المتكلم «فآكل» أي من سمنها و«أستسقي» أي من لبنها»

٣ — ج١٤، «باب آداب الحلب والرعي وبعض النوادر»، (ص ٦٩١ س ٥).

عنهم مرحلة، فان اتّخذوا شاتين أتاهم الله بأرزاقهما وزاد في أرزاقهم وارتحل عنهم الفقر مرحلتين، فان اتّخذوا ثلاثاً أتاهم الله بأرزاقها وزاد في أرزاقهم وارتحل عنهم الفقر رأساً (٣)

١٦٠ ـ عنه، عن أبيه، عن سليمان الجعفري، رفعه قال: قال رسول الله (ص): امسحوا رغام الغنم، وصلّوا في مراحها، فانّها دابّة من دوابّ الجنّة. (قال: والرّغام ما يخرج من أنوفها) (١).

١٦١ ـ عنه، عن أبيه، عن سليمان الجعفري، رفعه إلى أبي عبدالله الحسين (ع): قال: مامن أهل بيت يروح عليهم ثلاثون شاة إلّا تنزل الملائكة تحرسهم حتّى يصبحوا (٢).

١٦٢ ـ عنه، عن بعض أصحابنا، عن الفضل بن مبارك، عن عبدالله بن سنان، عن أبي ـ عبدالله (ع) قال: من كانت في بيته شاة عيديّة ارتحل الفقر عنه منتقلة، ومن كانت في بيته اثنتان ارتحل عنه الفقر منتقلتين، ومن كانت في بيته ثلاثة نفى الله عنهم الفقر (٣)

١٦٣ ـ عنه، عن بكر بن صالح، عن الجعفري قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: لاتصفر بغنمك ذاهبة، وانعق بها راجعة (٤).

١٦٤ ـ عنه، عن الوشّاء، عن إسحاق بن جعفر، قال: قال لي أبو عبدالله (ع): يا بنيّ

---

١ و ٤ ــ ج ١٤ ـ «باب آداب الحلب والرعي وبعض النوادر»، (ص ٦٨٧، س ٦ و ١٤) قائلاً بعد الحديث الاول: «بيان ـ «الرغام» بالضم = التراب ولعل المعنى مسح التراب عنها و تنظيفها، و في بعض نسخ المحاسن بالعين المهملة وهو المناسب لما فسره به البرقي لكن في أكثر نسخ الكافي بالمعجمة وهذا التفسير والاختلاف موجودان في روايات العامة أيضاً قال الجزري في الراء مع العين المهملة: «فيه: صلوا في مراح الغنم وامسحوا رعامها، الرعام = ما يسيل من أنوفها» ثم قال في الراء مع الغين المعجمة «في حديث أبي هريرة «صل في مراح الغنم وامسح الرغام عنها» كذا رواه بعضهم بالغين المعجمة وقال: إنه ما يسيل من الانف، المشهور فيه والمروي بالعين المهملة ويجوز أن يكون أراد مسح التراب عنها رعاية لها وإصلاحاً لشأنها» (انتهى)

٢ و ٣ ــ ج ١٤ ـ «باب أحوال الانعام ومنافعها ومضارها واتخاذها» (ص ٦٨٧، س ١٢ و ١٣) قائلاً بعد الحديث الثاني: «بيان ـ «عيدية» في بعض النسخ بالياء المثناة وكأن المراد نجيبة؛ قال الفيروزآبادي «العيد (بالكسر) شجر جبلي وفحل معروف منه النجائب العيدية، أو نسبة إلى العيدى بن الندعي، أو إلى عاد بن عاد، أو إلى بني عيد الامري، وفي بعضها بالباء الموحدة قال في القاموس: «وبنو العبيد بطن وهو عبدى كهذلى» وقال: «العبدى نسبة إلى عبدالقيس (ويقال: عبقسي أيضاً)» وكأن شياههم كانت أحسن وأكثر لبناً»

اتّخذ الغنم ولاتتّخذ الابل (١)

١٦٥ـ عنه، عن النّهيكيّ ويعقوب بن يزيد، عن العبديّ، عن أبي وكيع، عن أبي ـ إسحاق، عن عليّ (ع) قال : قال رسول الله (ص): عليكم بالغنم والحرث؛ فإنّهما يغدوان بخير ويروحان بخير (٢) .

١٦٦ـ عنه، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): من كانت في منزله شاة قدّست عليه الملائكة في كلّ يوم مرّة، ومن كانت عنده اثنتان قدّست عليه الملائكة في كلّ يوم مرّتين وكذلك في الثّلاثة، ويقول الله: «بورك فيكم» (٣) .

١٦٧ـ عنه، عن محمّد بن عليّ، عن عبيس بن هشام، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله (ع) قال إذا اتّخذ أهل البيت الشّاة قدّستهم الملائكة كلّ يوم تقديسة قلت: كيف يقولون؟ ـ قال : يقولون: قدّستم قدّستم. قال: وفي حديث آخر: قال: «إذا اتّخذ أهل البيت ثلاث شياة» (٤) .

١٦٨ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان، عن محمّد بن عجلان، قال: سمعت أباجعفر (ع) يقول: مامن أهل بيت يكون عندهم شاة لبون إلّا قدّسوا كلّ يوم مرّتين، قلت: وكيف يقال لهم؟ ـ قال: يقال لهم: «بوركتم بوركتم» (٥) .

١٦٩ـ عنه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (ع) قال: دخل رسول الله (ص) على أمّ سلمة فقال لها: مالي لاأرى في بيتك البركة؟ ـ قال: يارسول الله والحمدلله إنّ البركة لفي بيتي، فقال: إنّ الله أنزل ثلاث بركات؛ الماء، والنّار، والشّاة (٦)

---

١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ ــ ج ١٤، «باب أحوال الانعام ومنافعها ومضارها واتخاذها» (ص ٦٨٦، س ٢٨ وص ٦٨٧، س ١٧ و ٢٠ وص ٦٨٦، س ٣٠ وص ٦٨٧، س ٢٢ و ٢٤) قائلاً بعد الثاني: «**بيان** ـ كأن الغدو والرواح هنا كناية عن دوام المنفعة واستمرارها إذ في كثير من الازمان لا يعودان بخير لاسيما في الحرث». وقائلاً بعد الحديث السادس: «**بيان** ـ «إن البركة لفي بيتي» أي بسبب وجودك، وفي القاموس البركة محركة = النماء والزيادة والسعادة ه «وبارك على محمد وآل محمد» أي أدم له ما أعطيته من التشريف والكرامة، والبركة بالكسر = الشاة الحلوبة والاثنان بركتان والجمع بركات» (انتهى) وبركة النار لعلها تحريص على إيقادها للطبخ في البيت فانه يوجب البركة» **أقول:** الحديث الاول والرابع مكرران في جميع ماعندي من النسخ إذ الاول هو الحديث الخمسون بعد المائة من الكتاب بعينه والرابع هو الحديث الثالث والخمسون بعد المائة (انظر ص ٦٤٠) لكن الجزء الاخير ليس مذكوراً في المورد الاول في غالب النسخ.

١٧٠ـ عنه، عن محمّد بن علي، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبدالله (ع) قال سألته عن سمة الغنم في وجوهها فقال: سمها في آذانها (١)

١٧١ـ عنه، عن ابن محبوب، عن ابن سنان، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن سمة المواشي؟ـ فقال: لابأس بها إلّا في الوجه (٢)

١٧٢ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله (ع) قال: لابأس به إلّا ما كان في الوجه (٣).

١٧٣ـ عنه، عن أبيه، عن فضالة، عن إسحاق بن عمّار، قال: سألت أباعبدالله (ع) عن وسم المواشي؟ فقال: توسم في غير وجوهها (٤).

١٧٤ـ عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، قال: سألته عن الثّنيّة تنفصم وتسقط أيصلح أن يجعل مكانها سنّ شاة؟ـ فقال: إن شاء فليصنع مكانها سنّاً بعد أن تكون ذكيّة (٥)

تمّ كتاب المرافق من المحاسن بمنّ الله وتوفيقه، وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم تسليماً.

تمّ طبع الكتاب يوم الخميس منتصف ربيع الاخر من شهور هذه السنة ١٣٦٩ الهجريّة.

صورة مافي آخر نسخة المحدّث النوري (ره)

قدتم تسويد هذه الاوراق على يد أحقر العباد أقلهم عملا وأكثرهم زللا محمدحسن بن شيخ جواد آغائي والحمدلله رب العالمين سنة ١٢٧٩، «و ليعلم الناظر بأن النسخة المستكتب عليها كثيرة الغلط لكني خشيت أن أغير و أبدل فينسب الغلط إلي ومن شك فليلا حظها»

[كتب المحدث النوري (ره) هنا بخطه مانصه]

«لكني صححتها بحمدالله و توفيقه من أول الكتاب إلى أواسط كتاب المآكل على نسختين صحيحتين ثم افتقدتهما ووجدت نسخة أخرى لاتخلو من سقم فقوبلتها حيث إن الميسور لا يسقط بالمعسور»

وقال أيضاً: «بلغ المقابلة حسب الوسع والطاقة بعد استكتابها على نسخة سقيمة في ليلة الخميس لسبع بقين من ربيع الثاني من سنة ثمانين ومائتين بعد الالف من الهجرة و كتبه المذنب المسيء حسين بن محمد تقي الطبرسي في بلد الكاظمين وجوار الجوادين عليهما السلام».

١و٢و٣و٤ــ ج١٤، «باب إخصاء الدواب و كيها»، (ص٧٠٧، س٣٠و٣١و٣٢و٣٣).

٥ ــ ج١٤، «باب حكم مالا تحله الحياة من الميتة»، (ص٨٢٣، س١) قائلا بعده: «**توضيح** ـ الفصم والقصم (بالفاء والقاف) = الكسر، والانفصام والانقصام (بهما) = التكسر و في بعض النسخ بالاول و في بعضها بالثاني و كأن التقييد بالتذكية للاستحباب، أو المراد بها الطهارة بأن يكون المراد بالسن في كلامه (ع) أعم من سن الشاة» **أقول**: يذكر بيان آخر للحديث عن قريب من المجلسي (ره)

شيء من تعليقات آخر الكتاب

بيان يرتبط بالحديث الرابع والسبعين بعد المائة من أحاديث كتاب المرافق

(انظر ص ٦٤٤، س ٩-١١)

قال العلامة المجلسي (ره) بعد نقله في البحار (ج ١٨، كتاب الصلوة « باب ما تجوز الصلوة فيه من الاوبار والاشعار والجلود وما لا تجوز » (ص ١٠٠، س ٢٦) ما لفظه: « **بيان** - يحتمل هذا الخبر زائداً على ما مر أن يكون المراد بالسن مطلق السن وبالذكي الطاهر أو ما يقبل التذكية » **أقول**: مراده بقوله « ما مر » ما ذكره قبيل ذلك بعد نقل حديثين ولا بأس بنقل الحديثين مع البيان المشار إليه هنا لكثرة ما فيهما من الفائدة وعبارته « **مكارم الاخلاق** - عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله (ع): قال سألته عن الرجل ينفصم سنه أيصلح له أن يشدها بالذهب؟ وإن سقطت أيصلح أن يجعل مكانها سن شاة؟ قال: نعم إن شاء ليشدها بعد أن تكون ذكية، وعن الحلبي عن أبي عبدالله (ع) مثله، وعن زرارة عن أبي عبدالله (ع) قال: سأله أبي وأنا حاضر عن الرجل يسقط سنه فيأخذ سن إنسان ميت فيجعله مكانه قال لا بأس » **بيان** - يدل الخبر الاول على جواز شد الاسنان بالذهب وهو موافق للاصل، وتحريم مطلق التزين بالذهب غير ثابت **وقال العلامة في المنتهى** « لا بأس باتخاذ الفضة اليسير كالحلية للسيف والقصعة والسلسلة التي شعب بها الاناء وأنف الذهب وما يربط به أسنانه لما رواه الجمهور في قدح رسول الله (ص) والخاصة في مرآة موسى (ع) روى الجمهور أن عرفجة بن سعد أصيب أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفاً ودرت فانتن عليه فأمره النبي (ص) أن يتخذ أنفاً من ذهب وللحاجة وبدونها خلافاً للبعض » **وقال في التذكرة** « لو اتخذ أنفاً من ذهب أو فضة أو سناً أو أنملة لم يحرم لحديث عرفجة ولو اتخذ أصبعاً أو يداً فللشافعية قولان: الجواز قياساً على الانف والسن، والتحريم لأنه زينة محضة إذ لا منفعة به » (انتهى) **أما السن** فظاهر الاصحاب اتفاقهم على كونه مما لم تحل فيه الحيوة ويجوز استعماله من الميتة وظاهر الخبر توقف جواز الاستعمال على التذكية ويمكن حمله على الاستحباب، أو على أن المراد بها الطهارة، أو عدم كونه مخلوطاً باللحم وإن كان الاحوط اعتبارها إذ الاخبار الدالة على كونه مما لا تحله الحياة وكونه مستثنى من الميتة لا تخلو من ضعف **ومن الاطباء من يعده عصباً لا عظماً** لطريان الوجع عليه مع معارضة هذه الاخبار وصحة بعضها وعدم تحقق الاجماع على خلافها. **وأما سن الانسان** فهو إما محمول على ما إذا سقط في حال حياته وقلنا بعدم وجوب دفنه معه وحملنا الخبر به على الاستحباب، أو على ما إذا سقط بعد تفرق الاعضاء ولم نقل بوجوب دفن الاعضاء

حينئذ أو على سن طاهر ممن لم يجب دفنه (إلى أن قال:) وعلى التقادير يدل على أن المنع من الصلوة في أجزاء مالا يؤكل لحمه مخصوص بغير الانسان بل هو من النصوص أظهر **قال العلامة في التذكرة** «لو جبر عظمه بعظم طاهر العين جاز لان الموت لا ينجس عظمه ولا شعره ولو جبره بعظم آدمي فاشكال ينشأ من وجوب دفنه وطهارته ورواية زرارة عن الصادق (ع) عن الرجل يسقط سنه فيأخذ سن ميت مكانه قال لا بأس:» **وقال** في الذكرى: «ليس له إثبات سن نجسة مكان سنه، ويجوز الطاهرة ولو كان سن آدمي أو جبر بعظم آدمي أمكن الجواز لطهارته ولتجويز الصادق (ع) أخذ سن الميت لمن سقطت سنه ورد سنه الساقطة أولى بالجواز لطهارتها عندنا ويمكن المنع في العظم لوجوب دفنه وإن أوجبناه في السن توجه المنع أيضاً» **وقال الفيروزآبادي**: «فصمه يفصمه = كسره فانفصم وتفصم»

بيان آخر يرتبط بالحديث الثاني والاربعين بعد المائة من أحاديث كتاب المرافق

(انظر ص ٦٣٨، س ١-٣)

قال العلامة المجلسي (ره) في البحار (ج ١٤، باب أحوال الانعام ومنافعها ومضارها و اتخاذها، ص ٦٨٤-٦٨٥) مالفظه:

«**المعاني والخصال**» - عن علي بن أحمد بن موسى، عن محمد الاسدي، عن صالح بن أبي حماد، عن إسماعيل بن مهران، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (ع) قال قال رسول الله (ص) الغنم إذا أدبرت أدبرت، والابل أعنان الشياطين إذا أقبلت أدبرت وإذا أدبرت أدبرت، ولا يجيء خيرها إلا من الجانب الاشأم، قيل: يا رسول الله فمن يتخذها بعد ذا، قال: فأين الاشقياء الفجرة...! قال صالح: وأنشد إسماعيل بن مهران **(شعر)**

«هي المال لولا قلة الخفض حولها فمن شاء داراها ومن شاء باعها»

المعاني - عن محمد بن هارون الزنجاني، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد أنه قال **قوله**: «أعنان الشياطين» أعنان كل شيء نواحيه، وأما الذي يحكيه أبو عمرو فأعنان الشيء نواحيه قالها أبو عمرو وغيره فان كانت الاعنان محفوظة فأراد أن الابل من نواحي الشياطين أي انها على أخلاقها وطبايعها، **وقوله** «لا تقبل إلا مولية ولا تدبر إلا مولية» فهذا عندي كالمثل الذي يقال فيها: إنها إذا أقبلت أدبرت وإذا أدبرت أدبرت، وذلك لكثرة آفاتها وسرعة فنائها، **وقوله** «لا يأتي خيرها إلا من جانبها الاشأم» يعني الشمال يقال لليد الشمال الشومى؛ ومنه قول الله عز وجل «وأصحاب المشئمة» يريد أصحاب الشمال **ومنه قوله** «لا يأتي خيرها إلا من هناك» يعني أنها لا تحلب ولا تركب إلا من شمالها وهو الجانب الذي يقال له الوحشي في قول الاصمعي لانه الشمال قال و الايمن هو الايسر وقال بعضهم: لا ولكن الايسر يأتيه الناس في الاحتلاب و الركوب، والوحشي هو الايمن لان الدابة لا تؤتى من جانبها الايمن إنما تؤتى من الايسر **قاله أبو عبيد** فهذا هو القول عندي وإنما الجانب الوحشي هو الايمن لان الخائف إنما يفر من موضع المخافة إلى موضع الامن، **توضيح - قال الزمخشري في الفائق**، سئل عن الابل فقال: أعنان

الشياطين لاتقبل إلا مولية ولاتدبر إلا مولية ولا يأتى نفعها إلا من جانبها الاشأم ؛ الاعنان = النواحى جمع عنن وعن ؛ يقال : أخذنا كل عن و سن وفن ؛ أخذ من عن كما أخذ العرض من عرض ، **وفي الحديث** انهم كرهوا الصلوة فى أعطان الابل لانها خلقت من أعنان الشياطين ، **قال الجاحظ** : يزعم بعض الناس أن الابل لكثرة آفاتها أن من شأنها إذا أقبلت أن يتعقب إقبالها الادبار وإذا أدبرت أن يكون إدبارها ذهاباً وفناء ومستأصلا ، و « لا يأتى نفعها » يعنى منفعة الركوب والحلب إلا من جانبها الذى ديدن العرب أن يتشأموا به ، وهو جانب الشمال ومن ثم سموا الشمال شومى قال: فانحى على شومى يديه « فدارها » فاذا هى للفتنة مظنة وللشياطين مجال متسع حيث تسببت أولا إلى إغراء المالكين على إخلالهم بشكر النعمة العظيمة فيها ، فلما زواها عنهم لكفرانهم أغرتهم أيضاً على إغفال مالزمهم من حق جميل الصبر على المرزئة بها وسولت لهم فى الجانب الذى يستملون منه الركوب والحلب انه الجانب الاشأم وهو فى الحقيقة الايمن والابرك ، **وقال أيضاً**: قيل أى لرسول الله (ص) : أى أموالنا افضل ؟ قال: الحرث ، وقيل: يا رسول الله (ص) فالابل ؟ — قال تلك عناجيج الشياطين ، العنجوج يعطف عنقه لطولها فى كل جهة ويلويها ليا وراكبه يعنجها إليه بالعنان والزمام يريد أنها مطايا الشياطين ومنه قوله إن على ذروة كل بعير شيطانا ، **وقال فى النهاية** : « ولا يأتى خيرها إلا من جانبها الاشأم » يعنى الشمال ومنه قولهم لليد الشمال الشومى تأنيث الاشأم يريد بخيرها لبنها لانها إنما تحلب وتركب من جانبها الايسر (انتهى) **وقال الجوهرى** :

« الوحشى الجانب الايمن من كل شيء هذا قول أبى زيد وأبى عمرو ؛ **قال عنترة**

« وكأنما تنأى بجانب دفها ——— الوحشى من هزج العشى مأوم »

وإنما تنأى بالجانب الوحشى لأن سوط الراكب بيده اليمنى ؛ **وقال الراعى**

« فمالت على شق وحشيها وقد ريع جانبها الايسر »

ويقال : ليس من شيء يفزع إلا مال على جانبه الايمن لان الدابة لاتؤتى من جانبها الايمن و إنما تؤتى فى الاحتلاب والركوب من جانبها الايسر فانما خوفه منه و الخائف إنما يفر من موضع المخافة إلى موضع الامن و كان الاصمعى يقول : الوحشى الجانب الايسر من كل شيء ؛ **و فى المصباح المنير** الوحشى من كل دابة الجانب الايمن قال الازهرى : قال أئمة العربية : الوحشى من جميع الحيوان غير الانسان الجانب الايمن وهو الذى يركب منه الراكب ولا يحلب منه الحالب والانسى الجانب الآخر وهو الايسر وروى أبو عبيد عن الاصمعى أن الوحشى هو الذى يأتى منه الراكب ولا يحلب منه الحالب لأن الدابة تستوحش عنده فتفر منه إلى الجانب الأيمن ؛ قال الازهرى وهو غير صحيح عندى ، قال ابن الانبارى : ويقال: مامن شيء يفزع إلا مال إلى جانبه الايمن لأن الدابة إنما تؤتى للحلب والركوب من الجانب الايسر فتخاف منه فتفر من موضع المخافة وهو الجانب الايسر إلى موضع الامن وهو الجانب الايمن فلهذا قيل : الوحشى الجانب الايمن (انتهى)

وأقول : يرد في الخبر اشكال وهو أن الحلب والركوب من الجانب الايمن لااختصاص لهما بالابل فكيف صار اسبباً لذم خصوص الابل، والتكلف الذى ارتكبه الجاحظ فى غاية السماجة والركاكة إلا أن يقال: الركوب من بين الانعام الثلاثة مختص بالابل والحلب وإن كان مشتركاً لكن قد تحلب الشاة بل البقرة أيضاً من جانب الخلف **وأيضاً** فيها من السهولة والبركة مايقاوم ذلك، وقد يقال: يمكن أن يكون كون الخير من الجانب الاشأم كناية عن أن نفعها مشوب بضرر عظيم فان اليمن منسوب إلى اليمين والشؤم منسوب إلى اليسار أو يكون «الاشئم» أفعل تفضيل من الشآمة ويكون الغرض موتها واستيصالها أى خيرها فى عدمها مبالغة فى قلة نفعها كأن عدمها أنفع من وجودها»

خاتمة الطبع

وينبغي فيها التنبيه على أمور

١ — أن الموجود بالايدى فى الازمنة المتأخرة من كتاب المحاسن ماهو مطبوع فى هذا المجلد وهو أحد عشر كتاباً فبضميمة رجال البرقى الذى هو أيضاً من المحاسن يصير اثنى عشر كتاباً وقد سمعت فيما سبق من المقدمة قول المحدث النورى (ره): «ولم يصل إلينا من المحاسن إلا ثلاثة عشر كتاباً منه» ووجهه على ماأظن أن بابى «المحبوبات» و «المكروهات» المذكورين فى أواخر كتاب مصابيح الظلم كان كل واحد منهما كتاباً على حدة كما أشير إلى ذلك فى الفهرست بل فى النسخ الموجودة أيضاً (انظر ص ٢٩٠ و ٢٩٥) فجعلهما فى التعداد كتاباً واحداً (كما هما كذلك فى فهرست الشيخ الطوسى (ره)؛ انظر الى المقدمة، ص ٥) و إلا فنسخة المحدث المذكور (ره) المصححة بيده من أولها إلى آخرها من جملة النسخ التى كانت عندى حين طبع الكتاب ولم يكن فيها زيادة على غيرها من النسخ فبضميمة رجال البرقى يصير الموجود من الكتب ثلاثة عشر كتاباً كماذكره المحدث المذكور، وإن جعلت بابى المحبوبات والمكروهات كتابين اثنين (كما انهما كذلك فى رجال النجاشى (ره)؛ انظر إلى المقدمة، ص ٦) يصير الموجود أربعة عشر كتاباً فاختر أى الوجهين شئت

٢ — إنا صرحنا فى موارد من تعليقات الكتاب بعدم ظفرنا ببعض الاحاديث فى البحار وقلنا إن وجدناها هناك نشر إلى موارد ذكرها فى آخر الكتاب وحيث إن بعضها اطلعنا عليها كان من اللازم أن نشير إليها هنا لكن عاقنى عن الاشارة إليها كثرة المشاغل وسنذكر الموارد عند طبع رجال البرقى (ره) إن شاء الله تعالى.

٣ — حيث إن الوسائل لطبع الكتب العربية فى مملكتنا يسيرة والموانع من تصحيحها كما ينبغى كثيرة لم أتمكن من تصحيح هذا الكتاب كما هو حقه وذلك لأن أمر التصحيح فى حد ذاته من الامور الصعبة المستصعبة وهو واضح عند أهله وصار فى زماننا هذا ومملكتنا هذه لبعض العلل الخارجية والعوامل المؤثرة التى لاينبغى ذكرها فى المقام من أشد البلايا وأشق الرزايا وأصعب المصاعب وأتعب المتاعب ولايعرف حقيقة هذا المقال إلا من ابتلى بهذا الامر، فلذا ترى

كتاب

المحاسن

تأليف

الشيخ الثقة الجليل الأقدم

أبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي

عُني بنشره وتصحيحه والتعليق عليه

السيد جلال الدين الحسيني

المشتهر بالمحدث

الطبعة الثانية

الناشر: دار الكتب الإسلامية

قم ـ صفائيه ـ بيگدلى

الجزء الثاني من المحاسن وهو يشتمل على ستة كتب

١ – كتاب العلل .

٢ – » السفر .

٣ – » المآكل .

٤ – » الماء .

٥ – » المنافع .

٦ – » المرافق .

(تجزية الكتاب منا و ذلك لئلا يكثر حجمه بعد الطبع و إلا فليس في النسخ ثار من التجزية) .

چرا نوشتهٔ «كاتب» ؟ـ گفت نرگس كه قلم ودوات ندارد كاتب دارد، گفتم پسر بتوجه ؛ تغيير ده و «نرگس» بچين، بعد كه سوم دفعه تمام شده آوردند باز كاتب نوشته بود

همچنين درصفحهٔ نوشته بودم «فتوحات چين در كاشغر» برداشته بود «چين» را «انگليس» نوشته بود تصحيح كردم مجدداً «انگليس» چيده بود؛ رفتم گفتم چين است نه انگليس، گفت : اشتباه كرده ايد مگر غير از انگليس كسى فتوحاتى دارد؛ سوم مرتبه اعتراض كردم گفتند: تصحيح ميكنيم ونكردند ، همين قسم صفحهٔ ١٦٠ «مجارستان» را «تبرستان» كرده بود پرسيدم چرا؟ ـ گفت: مجارستان نشنيده ايم تبرستان است، خلاصه آنكه رسوائى كه درغلط چيدنهاى اين تاريخ درمطبعه شده ورسوائى كه برسر بنده آورده اند ببيان نميآيد اين است بهر كس نسخه داده ام ده روز مجدداً زحمت كشيده تا بعضى اغلاط را در خود كتاب صحيح كرده دهم اين است خواهش كرده ام هر كس نسخه دارد غلطها رااز روى غلطنامه در خود كتاب صحيح كند اتفاقاً ملتفت نشده بودم كه اين كلمه را هم از روى مسوده غلطش را صحيح نمايم عبارت مسودهٔ بنده «دفينه» است وحروف چين معنى «دفينه» را ندانسته «دفع» نوشته بيش ازاين حال پيرى وعليلى ومرض قلب وقندو گرفتاريهاى فزون از چون وچند ايجاب اطناب درسخن نميكند ايام شرف مستدام.» **أقول** يعلم من ملاحظة المكتوب أن مااستظهرناه في المقدمة في وجه حركة الموفى إلى بلاد الجبل صحيح (راجع ص ٥٢ = نب)

وإذا كان الامر في مثلهما مع عظم قدرهما وجلالة شأنهما على هذا المنوال فما تظن بي ولنعم ماقيل

«آنجا كه عقاب پر بريزد ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ از پشهٔ لاغرى چه خيزد»

وها أنا أذكر مثالاً تستكشف منه ما يدلك على صعوبة الامر وهو أني كنت أكتب الهمزات المكسورة مقلوبة ليكون الامر وسيلة لسهولة القراءة وكان مرتب الحروف يظنها ملحونة وكان يصححها مااستطاع وإذا كان لفظان مكرران في مورد كان يسقط أحدهما زعماً منه أنه غير لازم إلى غير ذلك مما يعرفه المبتلي بهذا الامر (فما وجد في الكتاب من هذا القسم فهو من تغليطه الاخير الذي كان يظنه تصحيحاً ولم يكن ليمتنع منه إلا بعد وقوع الامر مراراً).

ويعجبني إيراد كلام هنا وهو أني كنت يوماً في دار الكتب الاسلامية لصديقي الخير الدين جناب الشيخ محمد الآخوندي وكان هناك جماعة منهم جناب محمود الشهابي استاد دانشگاه مدظله فانجر الكلام إلى أن «لم كان العلماء المتقدمون أطول أعماراً وأكثر آثاراً ؟ـ فقال الاستاذ الشهابي على سبيل المزاح ونعم ماقال: لأنهم لم يبتلوا بما ابتلينا به من التصحيح المطبعي» (و ذلك لأنه ممن ذاق طعم التصحيح المذكور حق ذوقه) ولعمري إنه كلام صادق صدر من أهله ووقع في محله (ولو كان صادراً من قائله على سبيل المزاح) ولولا أن خشيت المبالغة لقلت هو من جوامع الكلم، وقصارى الكلام في ذلك ما قاله سعدى

«تاترا حالى نباشد همچو ما ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ ‏ حال ما آيد ترا بازيچه پيش»

وأسأل الله أن يوفقني لمطالعة الكتاب دقيقاً حتى أستخرج أغلاطه وأضمها لكتاب رجال البرقي الذي أرجو طبعه عن قريب إن شاء الله تعالى لانه كالمتمم لهذا الكتاب .

٤ — قصيدة أنشأها الاديب الاريب والفاضل اللبيب مجمع بحري المجد والسيادة و مطلع بدري العلم والافادة من إليه الشعر ألقى قياده ليقوده حيث شاء و أراده بقوة طبعه و جودة قريحته :

«هنيئاً لارباب النعيم نعيمهم ... وللعاشق المسكين مايتجرع»

« ألاقل لسكان وادي الحمى ... هنيئاً لكم في الجنان الخلود »

«أفيضوا علينا من الماء فيضاً ... فنحن عطاش و أنتم ورود»

أعني جناب الحاج سيد حسين الكاشاني المدعو بضوء الرشد وفقه الله لافتضاض أبكار المعاني وبلغه أقصى الآمال وأسنى الاماني بحرمة السبع المثاني و أظن أن بها صار الكتاب مصداقاً لقوله تعالى: «وختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون» وهي:

أيـا خاطب الحسناء زهـر المحاسن ... ربيبة حجـر الطاهرات الحواضن
شم الـبرق لماعاً بـأ بـرق بـرقة ... ينـوره لألا كتـاب المحاسن
كتاب يكاد البدر يحكي سنائه ... لوأن سناه ثابت في المواطن
و كادفتيت المسك يحكي سطـوره ... لوأن له عرف المعاني الكوامن
معان تعالت عن بيان بديعها ... بما أخـزنـت فيها كنوز المعادن
معادن علم الطاهرين أولي الحجى ... مياسرها تهدى الهدى كالميامن
كتاب حوى بحر المعارف زاخراً ... يخوض به الوراد دون السفائن
ففي كل خـط منه سمط مشعشع ... من العلم يجلو انمحافي الدواجن
تقربها الاحداق من رائد الهدى ... ويصمى بها أكباد أهل الضغائن
تلاوته تكسو القلوب طلاوة ... وتطرب حتى مطربات الوراشن
برى كل عين أن عـاقـد عقده ... لبيضة شرع الحق أتقن صائن
و أحمد من أحيى شريعة أحمد ... و من لمحيا الدين أحسن زائن
بتنميقه هذا الكتاب محمد ... أبوه اقتنى أسنى افتخار مقارن
و فيه اسمه بين الا ماجد خالد ... مدى الدهر لايكسوه عثير رائن
كفى في علاه أن نصر بني الهدى(١) ... هوى طبعه المنشر ضمن المدائن
مدائن شرع الحق واسعة الفضا ... لنيل مزاياه الزواهي الكوامن
فبشراك نصر الله (٢) إذ صرت نائباً ... لنشر معانيه الوضا في الاماكن
و يادمت مأوى العارفين بنيلهم ... بفضلك ما حطت رحال الظعائن

---

(١) و (٢) يريد بهما جناب الحاج السيد نصر الله النقوي رحمة الله عليه.

خاتمة الطبع المشتملة على أمور ينبغي ذكرها

المصحح الحريص على التصحيح الدقيق كلما يتعب نفسه ويهيىء حاله ويشحذ ذهنه ويفرغ باله لايبلغ من التصحيح أمانيه ولايدرك منه آماله، وقديتر كه فرط الدأب و كثرة المشقة والتعب على حال يحق له فيه أن يخاطب الاموات قائلاً

« اى مردگان زخاك يكى سر بدر كنيد بر حال زندهٔ بتر از خود نظر كنيد »

ومع ذلك لايدرك مطلوبه من التصحيح و كما قلنا لهذا الامر علل كثيرة وجهات شتى لاينبغي ذكرها هنا وتسجيلا للمدعى وتشييداً لمبنى الادعاء أذكر مكتوبين من عالمين هنا ليكونا كالبينة والبرهان على ما ادعيناه :

الاول — مكتوب كتبه العالم الجليل صاحب الصيت السائر و التأليفات المشهورة الملا آقا المعروف بالفاضل الدربندى أعلى الله درجته إلى المولى العالم الاميرزا لطف الله الزنجاني رحمة الله عليه و كان جنابه شيخ الاسلام بزنجان و نسخة المكتوب الآن موجودة عند ابنه الشيخ الجليل والعالم النبيل الشيخ فضل الله المعروف بشيخ الاسلام الزنجاني (وهو من مشايخي) أدام الله ظل وجوده على رؤوس اهل العلم وهو

« بسم الله الرحمن الرحيم الحمدلله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله المعصومين الاطيبين الاطهرين الوارثين لكمالاته و لعنة الله على اعدائهم ومبغضيهم ومنكرى فضائلهم و مناقبهم اجمعين الى يوم الدين - الى حضرة الاخ النورانى والولد الروحانى المؤيد بالشارقات الغيبية والواردات اللائحات الملكوتية شعلة الذكاء ووارث محاسن العلماء الادباء والفضلاء العظماء مصداق في كل شجر نار واستنجد المرخ والعفار أعنى الاعلى بالجناب الحاج ميرزا لطف الله الزنجاني أدام الله توفيقاته و بعد اگر از احوال اين داعى مستخبر بوده باشيد بيشتر از دو سال است در طهران هستم بحق تعالى قسم طهران براى اين داعى أضيق المحابس وأسوء السجون است كيفيت واوضاع اين بلد از جميع جهات وحيثيات جگرم را داغ ودلم را كباب نموده است كى قلم در صفحهٔ طروس جذر كباب كباب كباب او را ميتواند بنويسد علاوه براين كاتب اين اوضاع بايد مقطوع اليدين راه برود بارى چنانچه برشما معلوم شد كه باعث برطول توقف و مكث در اين بلده قضيهٔ انطباع وچاپ شدن خزائن الاصول والتمرينيات بود مدت دو سال بلكه بيشتر در اين باب زحمتها كشيدم وغصه ها خوردم آخر الامر بحمدالله تعالى باتمام رسيد ودر تصحيح ومقابله جد وجهد كرده شد حتى اينكه يك جزء را سه مرتبه مقابله مينمودند واجرت مقابلهٔ هر جزء يك تومان بود در مرتبهٔ ثالثه احد طرفى مقابله جناب مستغنى از ألقاب واوصاف جناب حاجى ملا هادى مدرس سلمه الله تعالى بود پس اين مجلد مشتمل بر چهار كتاب است ؛ كتاب عناوين ، كتاب ادلهٔ عقليه ، كتاب فن استصحاب ، و كتاب علم تمرينيات ، آه آه اين مجلد ثمره ونتيجهٔ ثلث عمر من است وإتقان واستحكام اين مجلد نتايج سائر تصانيف من است بهر حال ده مجلد بهمراهى عاليجاه محمد باقرخان كرمانشاهى بزنجان فرستادم كه سه مجلد از آن بايد خدمت

شما برسد دريافت نمائيد وسه مجلد بخدمت الاعلى بالجناب السيد الانبل الافخم الاعظم آقا ميرزا عبدالواسع امام جمعه زادالله توفيقاته وچهارمجلد ديگر بخدمت الاعلى بالجناب السيد الجليل والعالم النبيل آقا ميرزا ابوالقاسم ادام الله توفيقاته وقيمت هرمجلدپنج تومان است و ازداعى مثل نذر وعهد صادرشده كه بكمتر از پنج تومان بفروش نرسانم ودرصدور اين نحو نذر وعهد ازداعى مصالح وحكم ملحوظ شده است و كيفيت تقسيم بزيد وعمرو را مستهجن داشتم آنرا خودتان ميدانيد بهر كس مصلحت ميدانيد بدهيد وقيمت سه مجلد را كه پانزده تومان است بزودى بمصحوبى آدم خاطرجمع روانه نمائيد كه بمصارف انطباع وسائرمخارج تصانيف اين داعى برسد والسلام عليكم و السلام خير الختام باملاء من خادم العلوم آقا دربندى وبخط الغير؛ عبده آقا».

الثاني — مكتوب كتبه إلينا العالم الجليل المعاصر الشيخ محمدحسن الجابري الانصاري صاحب تأريخ اصبهان والري دام بقاؤه وذلك أني ذاكرت صديقي الاعز جناب عمادزاده في خصوص لفظة «دفع إذ كوتكين» التي نقلتها في المقدمة (ص نب = ٥٢) عن تاريخ اصبهان والري فكتب إليه يستخبره عن مأخذ نقله فكتب بواسطته إلي مكتوباً أنقله هنا بعين ألفاظه بعد إسقاط عنوان المكتوب (لأنه مشتمل على تعظيمه إياي وتكريمه لي فلم أستحسن ذكره هنا) وهو

«بعد از عرض صميم خلوص مجامع أوصاف ومحامد أخلاق آن دوست معنوى را جناب شرافت نصاب فخر الاماثل والاقران آقاى عمادزاده مرقوم نموده واز ديگران هم شنيده (ام) «والاذن تعشق قبل العين أحياناً» از آن رو بمفاد گفتار دانشوران پيشين

«ان كانت الايام تفرق بيننا — فنفوس أهل الظرف تأتلف»

«يارب مفترقين قد جمعت — قلبيهما الأقلام والصحف»

در خصوص لفظ «دفع اذ كوتكين» پرسش فرموده (بوديد) خلاصه عرضه دارم هفتاد سال است برازهاى نهانى وتصاريف روزگار از كودكى وآغاز جوانى تا اين دم پيرى انديشيده زندگانى تمام بشر بلكه ديگر آفريدهاى منتشر بخت است و بدبختى حتى درطبع كتاب، دقت شود پير رنجور باآن همه كوشش بايد دراصفهان بغل وزنجير هاى گران بسته باشم و نتوانم بجاى ديگر رفته تاآنچه نوشته وگفته در مطابع صحيحه بطبع آيد متأسفانه اصفهان را اين مدت هيچ مطبعهٔ يافت نشد كه مؤلفات را فاسد وخراب نكنند، براى كم دادن أجرت أطفال دوازده ساله راآورده حروف چين كرده مجملا خود بنده هم متحير شدم بزحمتى مسوده را جستم ديدم نوشته‌ام «موفق براى دفينهٔ اذ كوتكين روانهٔ بلاد جبل شد» ولى در مطبعه «دفينه» را «دفع» چيده‌اند ودر تاريخ اصفهان وري منحصر باين كلمه نيست صفحهٔ ٤٠٣ سطر ٢٤ يادداوم «نرگس» را «كاتب» نوشته بود بنده تصحيح نموده مجدداً نرگس را كاتب چيده بود رفتم درمطبعه كه من نوشته‌ام:

«قلم ودوات وكاغذ همه جمع كرده نرگس — كه بپيش چشم مستت خط بندگى نويسد»

كتاب

المحاسن

تأليف

الشيخ الثقة الجليل الأقدم

أبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي

عُني بنشره وتصحيحه والتعليق عليه

السيد جلال الدين الحسيني

المشتهر بالمحدث

الطبعة الثانية

الناشر: دار الكتب الإسلامية

قم - صفائيه - بيگدلی

الجزء الثانى من المحاسن وهو يشتمل على ستة كتب

١ــ كتاب العلل.

٢ــ « السفر.

٣ــ « المآكل.

٤ــ « الماء.

٥ــ « المنافع.

٦ــ « المرافق.

(تجزية الكتاب منا و ذلك لئلا يكثر حجمه بعدالطبع و إلا فليس فى النسخ
ثار من التجزية).